

الكاظم

المشرف
على تحرير وتحقيق الكتاب

أصول الكاظم
الجزء الأول
الجزء الثاني

مَشْهُورَاتُ الْكَاظمِ

أصول الكافي

أصول الكافي

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء الأول

مكتبة يوسف الألكترونية
لنشر وترويج الكتب pdf
يوسف الرميض

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٠٧ م - ١٤٢٨ هـ



منشورات الفجر

بيروت - لبنان

ص.ب. ٢٥/٣٠٩

تلفاكس: ٠٠٩٦١١٥٤١٩٨٠

E-mail: alfajrb@yahoo.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب العقل والجهل

١ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، الْعَطَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ اسْتَنْطَقَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ. ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَذْبِرْ فَأَذْبَرَ. ثُمَّ قَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي، مَا خَلَقْتُ خَلْقًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ، وَلَا أَكْمَلْتُكَ إِلَّا فِيمَنْ أَحَبُّ، أَمَا إِنِّي إِنِّي أَمْرُ، وَإِيَّاكَ أَنَهَى وَإِيَّاكَ أَعَاقِبُ، وَإِيَّاكَ أَثِيبُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام قَالَ: هَبَطَ جِبْرَائِيلُ عَلَى آدَمَ عليه السلام فَقَالَ: يَا آدَمُ إِنِّي أَمَرْتُ أَنْ أُخَيِّرَكَ وَاحِدَةً مِنْ ثَلَاثٍ فَاخْتَرَهَا وَدَعِ اثْنَتَيْنِ. فَقَالَ لَهُ آدَمُ: يَا جِبْرَائِيلُ وَمَا الثَّلَاثُ؟ فَقَالَ: الْعَقْلُ وَالْحَيَاءُ وَالذِّينُ. فَقَالَ آدَمُ: إِنِّي قَدْ اخْتَرْتُ الْعَقْلَ. فَقَالَ جِبْرَائِيلُ لِلْحَيَاءِ وَالذِّينِ: انصَرِفَا. وَدَعَاهُ. فَقَالَ: يَا جِبْرَائِيلُ إِنَّا أَمَرْنَا أَنْ نَكُونَ مَعَ الْعَقْلِ حَيْثُ كَانَ، قَالَ: فَشَأْنُكُمَا وَعَرَجُ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا الْعَقْلُ؟ قَالَ: مَا عَيْدٌ بِهِ الرَّحْمَنُ وَاتَّخِذَ بِهِ الْجَنَانَ قَالَ: قُلْتُ: فَالَّذِي كَانَ فِي مُعَاوِيَةَ؟ فَقَالَ: تِلْكَ الْكَرَاءُ! تِلْكَ الشَّيْطَانَةُ، وَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالْعَقْلِ، وَلَيْسَتْ بِالْعَقْلِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: سَمِعْتُ الرُّضَا عليه السلام يَقُولُ: صَدِيقُ كُلِّ امْرِئٍ عَقْلُهُ، وَعَدُوُّهُ جَهْلُهُ.

٥ - وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: إِنْ عِنْدَنَا قَوْمًا لَهُمْ مَحَبَّةٌ، وَلَيْسَتْ لَهُمْ الْعَزِيمَةُ يَقُولُونَ بِهِذَا الْقَوْلُ؟ فَقَالَ: لَيْسَ أَوْلَيْكَ مِنْ عَاتَبِ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ: فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ كَانَ عَاقِلًا كَانَ لَهُ دِينٌ، وَمَنْ كَانَ لَهُ دِينٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا يُدَاقُ اللَّهُ الْعِبَادَ فِي الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى قَدَرِ مَا آتَاهُمْ مِنَ الْعُقُولِ فِي الدُّنْيَا.

٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَخْمَرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: قُلَانُ مِنْ عِبَادَتِهِ وَدِينِهِ وَفَضْلِهِ؟ فَقَالَ: كَيْفَ عَقْلُهُ؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي، فَقَالَ: إِنَّ الثَّوَابَ عَلَى قَدْرِ الْعَقْلِ، إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، خَضِرَاءَ نَضِيرَةٍ كَثِيرَةِ الشَّجَرِ ظَاهِرَةِ الْمَاءِ. وَإِنَّ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَرَّ بِهِ فَقَالَ: يَا رَبِّ ارْنِي ثَوَابَ عَبْدِكَ هَذَا، فَأَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ، فَاسْتَقْلَهُ الْمَلَكُ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: أَنْ اضْحَبْهُ. فَأَتَاهُ الْمَلَكُ فِي صُورَةِ إِنْسِيٍّ فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا رَجُلٌ عَابِدٌ بَلَّغَنِي مَكَانَكَ وَعِبَادَتُكَ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَأَتَيْتُكَ لِأَعْبُدَ اللَّهَ مَعَكَ، فَكَانَ مَعَهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ الْمَلَكُ: إِنَّ مَكَانَكَ لَنَزْهٍ، وَمَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلْعِبَادَةِ، فَقَالَ لَهُ الْعَابِدُ: إِنَّ لِمَكَانِنَا هَذَا عَيْنًا. فَقَالَ لَهُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: لَيْسَ لِرَبَّنَا بِهِيْمَةٌ، فَلَوْ كَانَ لَهُ حِمَارٌ رَعَيْنَاهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَشِيشَ يَضِيعُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ الْمَلَكُ: وَمَا لِرَبِّكَ حِمَارٌ؟ فَقَالَ: لَوْ كَانَ لَهُ حِمَارٌ مَا كَانَ يَضِيعُ مِثْلُ هَذَا الْحَشِيشِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى الْمَلَكِ: إِنَّمَا أُبَيِّهُ عَلَى قَدْرِ عَقْلِهِ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَلَغَكُمْ عَنْ رَجُلٍ حُسْنُ حَالٍ فَانظُرُوا فِي حُسْنِ عَقْلِهِ، فَإِنَّمَا يُجَازَى بِعَقْلِهِ».

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلًا مُبْتَلَى بِالْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ وَقُلْتُ: هُوَ رَجُلٌ عَاقِلٌ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَأَيُّ عَقْلٍ لَهُ وَهُوَ يُطِيعُ الشَّيْطَانَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: وَكَيْفَ يُطِيعُ الشَّيْطَانَ؟ فَقَالَ سَلُهُ هَذَا الَّذِي يَأْتِيهِ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ؟ فَإِنَّهُ يَقُولُ لَكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.

١١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَسَمَ اللَّهُ لِلْعِبَادِ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ الْعَقْلِ فَتَوْمُ الْعَاقِلِ أَفْضَلُ مِنْ سَهْرِ الْجَاهِلِ، وَإِقَامَةُ الْعَاقِلِ أَفْضَلُ مِنْ شُحُوصِ الْجَاهِلِ، وَلَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا وَلَا رَسُولًا حَتَّى يَسْتَكْمِلَ الْعَقْلَ، وَيَكُونَ عَقْلُهُ أَفْضَلَ مِنْ جَمِيعِ عُقُولِ أُمَّتِهِ». وَمَا يُضْمِرُ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنَ اجْتِهَادِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَمَا أَدَّى الْعَبْدُ فَرَائِضَ اللَّهِ حَتَّى عَقَلَ عَنْهُ، وَلَا بَلَغَ جَمِيعَ الْعَابِدِينَ فِي فَضْلِ عِبَادَتِهِمْ مَا بَلَغَ الْعَاقِلُ، وَالْعُقَلَاءُ هُمْ أَوْلُو الْأَلْبَابِ، الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَذْكُرْ إِلَّا أَوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

١٢ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، رَفَعَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا هِشَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَشَّرَ أَهْلَ الْعَقْلِ وَالْفَهْمِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ﴾ (٧) الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أَوْلُوا الْأَلْبَابِ (١٨)﴾ [الزمر: ١٨-١٧].

يَا هِشَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَكْمَلَ لِلنَّاسِ الْحُجَجَ بِالْعُقُولِ، وَنَصَرَ النَّبِيِّينَ بِالْبَيِّنَاتِ، وَدَلَّاهُمْ عَلَى رُبُوبِيَّتِهِ بِالْأَدِلَّةِ، فَقَالَ: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (١٣٠)﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ

وَأَخْلَفَ الْيَلَّ وَالنَّهَارَ وَالْفُلْكَ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَخْبَا بِهِ الْأَرْضَ
بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَبْتَغِي لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾
[البقرة: ١٦٣-١٦٤].

يَا هِشَامُ: قَدْ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِأَنَّهُ لَهُمْ مُدَبِّرًا، فَقَالَ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الْيَلَّ وَالنَّهَارَ
وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالتُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ١٢]. وَقَالَ: ﴿هُوَ
الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مَنَّ نُطْفَةً ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِيَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ ثُمَّ لِيَكَوُنُوا شُيُوخًا
وَمِنْكُمْ مَنْ يُوَفِّي مِنْ قَبْلُ وَلِيَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [غافر: ٦٧]. وَقَالَ: ﴿وَأَخْلَفَ الْيَلَّ وَالنَّهَارَ وَمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَخْبَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ ؕ آيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الجناب: ٥]. وَقَالَ: ﴿يُحْيِي
الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الحديد: ١٧]. وَجَعَلَتْ مِنْ أَعْتَبٍ وَرَزَعٍ وَنَحِيلٍ صُنُوفٌ وَغَيْرُ
صُنُوفٍ يَسْتَقِي بِمَاءٍ وَنَحِيلٍ وَتُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الرعد: ٤].
وَقَالَ: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُخْرِجُ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢٤]. وَقَالَ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ
شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَمَلٍ تَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِنَّهِنَّ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ
مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١].
وَقَالَ: ﴿هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْتُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ
كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢٨].

يَا هِشَامُ: ثُمَّ وَعَظَ أَهْلَ الْعُقُلِ وَرَغَّبَهُمْ فِي الْآخِرَةِ فَقَالَ: ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَبِثٌ وَلَهُوَ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ
خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ٣٢].

يَا هِشَامُ: ثُمَّ خَوَّفَ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ عِقَابَهُ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ دَرَجَاتٍ الْآخِرِينَ﴾ [١٣٦] وَلِئَلَّكُمْ لَتَشْرُونَ عَلَيْهِمْ
مُصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَيَالَيْلٍ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٣٨﴾ [الصافات: ١٣٦-١٣٨]. وَقَالَ: ﴿إِنَّا مُنْزِلُونَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ
رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [٢٤] وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٣٥﴾ [العنكبوت: ٣٤-
٣٥].

يَا هِشَامُ: إِنَّ الْعَقْلَ مَعَ الْعِلْمِ فَقَالَ: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَصْرُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾
[العنكبوت: ٤٣]. يَا هِشَامُ: ثُمَّ ذَمَّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ فَقَالَ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا
عَلَيْهِ ؕ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَتْ ؕ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]. وَقَالَ: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا
كَمَثَلِ الَّذِي يَتَّقِي بَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءَ وَنِدَاءَ مُنَّكُمْ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١]. وَقَالَ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ
يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ٤٢]. وَقَالَ: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ
أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]. وَقَالَ: ﴿لَا يُنْفِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُخْتَصَّةٍ

أَوْ مِنْ زَلَّ جُدْرٌ بِأَسْمِهِمْ سَدِيدٌ تَحْصِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَقَى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾ [الحشر: ١٤].
وَقَالَ: ﴿وَنَسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

يَا هِشَامُ: ثُمَّ ذَمَّ اللَّهُ الْكَثْرَةَ فَقَالَ: ﴿وَلَنْ تَطْعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]. وَقَالَ: ﴿وَلَنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [لقمان: ٢٥]. وَقَالَ: ﴿وَلَنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٣].

يَا هِشَامُ: ثُمَّ مَدَحَ الْفِلَّةَ فَقَالَ: ﴿وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾ [سبا: ١٣]. وَقَالَ: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤]. وَقَالَ: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَنِي بِمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ قُلِ اللَّهُ يَفْتَحُ الرِّقَابَ﴾ [غافر: ٢٨]. وَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَمِنَ وَمَا أَمِنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]. وَقَالَ: ﴿وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٣٧]. وَقَالَ: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

يَا هِشَامُ: ثُمَّ ذَكَرَ أُولَى الْأَلْبَابِ بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ، وَحَلَّاهُمْ بِأَحْسَنِ الْحَلِيَّةِ، فَقَالَ: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩]. وَقَالَ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]. وَقَالَ: ﴿إِنِّي فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ أَيْلٍ وَالنَّهَارِ لَآئِبٌ لِأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]. وَقَالَ: ﴿أَمَنْ يَمْلِكُ أَنْتَا أَنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمْ هُوَ أَعَمُّ إِمَّا يَذَّكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩]. وَقَالَ: ﴿أَمَنْ هُوَ فَتَنْتَ عَائِلَةً أَيْلٍ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَرَبُّهَا رَحِمَةً رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِمَّا يَذَّكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩]. وَقَالَ: ﴿كُتِبَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْكِتَابُ ﴿٥٣﴾ هُدًى وَذِكْرَى لِلَّذِينَ الْأَلْبَابِ ﴿٥٤﴾﴾ [غافر: ٥٣ - ٥٤]. وَقَالَ: ﴿وَذَكَّرَ فَإِنَّ الذِّكْرَ نَفْعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

يَا هِشَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧]. يَعْنِي: عَقْلٌ وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لَقْمَنَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [لقمان: ١٢]. قَالَ: الْفَهْمُ وَالْعَقْلُ.

يَا هِشَامُ: إِنَّ لَقْمَانَ قَالَ لِابْنِهِ: تَوَاضَعْ لِلْحَقِّ تَكُنْ أَعْقَلَ النَّاسِ وَإِنَّ الْكَيْسَ لَدَى الْحَقِّ يَسِيرٌ، يَا بَنِيَّ إِنَّ الدُّنْيَا بَحْرٌ عَمِيقٌ، قَدْ غَرِقَ فِيهَا عَالَمٌ كَثِيرٌ، فَلْتَكُنْ سَفِينَتَكَ فِيهَا تَقْوَى اللَّهَ، وَخَشَوْهَا الْإِيمَانَ، وَشِرَاعُهَا التَّوَكُّلَ، وَفَيْمُهَا الْعَقْلَ، وَدَلِيلُهَا الْعِلْمَ، وَسُكَّانُهَا الصَّبْرَ.

يَا هِشَامُ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ دَلِيلًا وَدَلِيلُ الْعَقْلِ التَّفَكُّرُ، وَدَلِيلُ التَّفَكُّرِ الصَّنْعُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ مَطِيَّةٌ وَمَطِيَّةُ الْعَقْلِ التَّوَاضُّعُ، وَكَفَى بِكَ جَهْلًا أَنْ تَرْكَبَ مَا نُهِيتَ عَنْهُ.

يَا هِشَامُ: مَا بَعَثَ اللَّهُ أَنْبِيَاءَهُ وَرُسُلَهُ إِلَى عِبَادِهِ إِلَّا لِيَعْقِلُوا عَنِ اللَّهِ فَأَحْسَنُهُمْ اسْتِجَابَةً أَحْسَنُهُمْ مَعْرِفَةً،

وَأَعْلَمُهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ عَقْلاً، وَأَكْمَلُهُمْ عَقْلاً أَرْفَعُهُمْ دَرَجَةً فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.
يَا هِشَامُ: إِنَّ اللَّهَ عَلَى النَّاسِ حُجَّتَيْنِ: حُجَّةٌ ظَاهِرَةٌ وَحُجَّةٌ بَاطِنَةٌ، فَأَمَّا الظَّاهِرَةُ فَالرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءُ
وَالْأُيُمَّةُ ﷺ، وَأَمَّا الْبَاطِنَةُ فَالْعُقُولُ.

يَا هِشَامُ: إِنَّ الْعَاقِلَ الَّذِي لَا يَشْغَلُ الْحَلَالَ شُكْرَهُ، وَلَا يَغْلِبُ الْحَرَامَ صَبْرَهُ.
يَا هِشَامُ: مَنْ سَلَّطَ ثَلَاثًا عَلَى ثَلَاثٍ فَكَأَنَّمَا أَعَانَ عَلَى هَدْمِ عَقْلِهِ: مَنْ أَظْلَمَ نُورَ تَفَكُّرِهِ بِطُولِ أَمَلِهِ،
وَمَحَا طَرَائِفَ حِكْمَتِهِ بِفُضُولِ كَلَامِهِ، وَأَظْلَمَ نُورَ عِبَرَتِهِ بِشَهَوَاتِ نَفْسِهِ، فَكَأَنَّمَا أَعَانَ هَوَاهُ عَلَى هَدْمِ عَقْلِهِ،
وَمَنْ هَدَمَ عَقْلَهُ أَفْسَدَ عَلَيْهِ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ.
يَا هِشَامُ: كَيْفَ يَزُكُّو عِنْدَ اللَّهِ عَمَلُكَ، وَأَنْتَ قَدْ شَغَلْتَ قَلْبَكَ عَنْ أَمْرِ رَبِّكَ وَأَطَعْتَ هَوَاكَ عَلَى غَلْبَةِ
عَقْلِكَ.

يَا هِشَامُ: الصَّبْرُ عَلَى الْوَحْدَةِ عَلَامَةٌ قُوَّةِ الْعَقْلِ، فَمَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ اعْتَزَلَ أَهْلَ الدُّنْيَا وَالرَّاعِغِينَ فِيهَا،
وَرَغِبَ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ، وَكَانَ اللَّهُ أَنْسَهُ فِي الْوَحْشَةِ، وَصَاحِبُهُ فِي الْوَحْدَةِ، وَغِنَاهُ فِي الْعَيْلَةِ، وَمُعِزُّهُ مِنْ غَيْرِ
عَشِيرَةٍ.

يَا هِشَامُ: نَضَبُ الْحَقِّ لِبَطَاعَةِ اللَّهِ، وَلَا نَجَاةَ إِلَّا بِالطَّاعَةِ، وَالطَّاعَةُ بِالْعِلْمِ وَالْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَالتَّعَلُّمُ
بِالْعَقْلِ يُعْتَقَدُ، وَلَا عِلْمَ إِلَّا مِنْ عَالِمٍ رَبَّانِيٍّ، وَمَعْرِفَةُ الْعِلْمِ بِالْعَقْلِ.
يَا هِشَامُ: قَلِيلُ الْعَمَلِ مِنَ الْعَالِمِ مَقْبُولٌ مُضَاعَفٌ، وَكَثِيرُ الْعَمَلِ مِنْ أَهْلِ الْهَوَى وَالْجَهْلِ مَرْدُودٌ.
يَا هِشَامُ: إِنَّ الْعَاقِلَ رَضِيَ بِالْدُّونِ مِنَ الدُّنْيَا مَعَ الْحِكْمَةِ، وَلَمْ يَرْضَ بِالْدُّونِ مِنَ الْحِكْمَةِ مَعَ الدُّنْيَا،
فَلِذَلِكَ رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ.

يَا هِشَامُ: إِنَّ الْعُقَلَاءَ تَرَكُوا فُضُولَ الدُّنْيَا فَكَيْفَ الدُّنُوبَ، وَتَرَكُوا الدُّنْيَا مِنَ الْفَضْلِ، وَتَرَكُوا الذُّنُوبَ مِنَ
الْفُرْضِ.

يَا هِشَامُ: إِنَّ الْعَاقِلَ نَظَرَ إِلَى الدُّنْيَا وَإِلَى أَهْلِهَا، فَعَلِمَ أَنَّهَا لَا تُنَالُ إِلَّا بِالْمَشَقَّةِ، وَنَظَرَ إِلَى الْآخِرَةِ فَعَلِمَ
أَنَّهَا لَا تُنَالُ إِلَّا بِالْمَشَقَّةِ، فَطَلَبَ بِالْمَشَقَّةِ أَبْنَاهُمَا.

يَا هِشَامُ: إِنَّ الْعُقَلَاءَ زَهَدُوا فِي الدُّنْيَا وَرَغِبُوا فِي الْآخِرَةِ، لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّ الدُّنْيَا طَالِيَّةٌ مَظْلُوبَةٌ
وَالْآخِرَةُ طَالِيَّةٌ وَمَظْلُوبَةٌ، فَمَنْ طَلَبَ الْآخِرَةَ طَلَبَتْهُ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَوْفِيَ مِنْهَا رِزْقَهُ، وَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا طَلَبَتْهُ
الْآخِرَةُ فَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ، فَيُفْسِدَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

يَا هِشَامُ: مَنْ أَرَادَ الْغِنَى بِلَا مَالٍ، وَرَاحَةَ الْقَلْبِ مِنَ الْحَسَدِ، وَالسَّلَامَةَ فِي الدِّينِ، فَلْيَتَضَرَّعْ إِلَى اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ فِي مَسْأَلَتِهِ بِأَنْ يَكْمَلَ عَقْلَهُ، فَمَنْ عَقَلَ قَنَعَ بِمَا يَكْفِيهِ، وَمَنْ قَنَعَ بِمَا يَكْفِيهِ اسْتَعْنَى، وَمَنْ لَمْ يَقْنَعْ
بِمَا يَكْفِيهِ لَمْ يُدْرِكِ الْغِنَى أَبَدًا.

يَا هِشَامُ: إِنَّ اللَّهَ حَكِي عَنْ قَوْمٍ صَالِحِينَ: أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿رَبَّنَا لَا تُفِخْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ

رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾ [آل عمران: ٨] حِينَ عَلِمُوا أَنَّ الْقُلُوبَ تَزِيغُ وَتَعُودُ إِلَى عَمَاهَا وَرَدَاهَا .
 إِنَّهُ لَمْ يَخَفِ اللَّهُ مَنْ لَمْ يَعْقِلْ عَنِ اللَّهِ وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْ عَنِ اللَّهِ، لَمْ يَغْفِدْ قَلْبُهُ عَلَى مَعْرِفَةِ ثَابِتَةٍ يُبْصِرُهَا وَيَجِدُ حَقِيقَتَهَا فِي قَلْبِهِ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ كَذَلِكَ إِلَّا مَنْ كَانَ قَوْلُهُ لِفِعْلِهِ مُصَدِّقًا، وَسِرُّهُ لِعَلَانِيَتِهِ مُوَافِقًا، لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ اسْمُهُ لَمْ يَدُلَّ عَلَى الْبَاطِنِ الْخَفِيِّ مِنَ الْعَقْلِ إِلَّا بِظَاهِرٍ مِنْهُ، وَنَاطِقٍ عَنْهُ.

يَا هِشَامُ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: مَا عَبْدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الْعَقْلِ، وَمَا تَمَّ عَقْلُ امْرِئٍ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ خِصَالُ شَيْءٍ: الْكُفْرُ وَالشُّرُّ مِنْهُ مَأْمُونَانِ، وَالرُّشْدُ وَالْخَيْرُ مِنْهُ مَأْمُولَانِ، وَفَضْلُ مَالِهِ مَبْذُولٌ وَفَضْلُ قَوْلِهِ مَكْفُوفٌ، وَنَصِيْبُهُ مِنَ الدُّنْيَا الْقُوتُ، لَا يَشْبَعُ مِنَ الْعِلْمِ دَهْرُهُ، الذَّلُّ أَحَبُّ إِلَيْهِ مَعَ اللَّهِ مِنَ الْعِزِّ مَعَ غَيْرِهِ، وَالتَّوَاضُّعُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرَفِ، يَسْتَكْثِرُ قَلِيلَ الْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِهِ، وَيَسْتَقِلُّ كَثِيرَ الْمَعْرُوفِ مِنْ نَفْسِهِ، وَيَرَى النَّاسَ كُلَّهُمْ خَيْرًا مِنْهُ، وَأَنَّهُ شَرُّهُمْ فِي نَفْسِهِ، وَهُوَ تَمَامُ الْأَمْرِ.
 يَا هِشَامُ: إِنَّ الْعَاقِلَ لَا يَكْذِبُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ هَوَاءٌ.

يَا هِشَامُ: لَا دِينَ لِمَنْ لَا مَرُوءَةَ لَهُ، وَلَا مَرُوءَةَ لِمَنْ لَا عَقْلَ لَهُ، وَإِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ قَدْرًا الَّذِي لَا يَرَى الدُّنْيَا لِنَفْسِهِ خَطَرًا أَمَا إِنْ أَبْدَانَكُمْ لَيْسَ لَهَا ثَمَنٌ إِلَّا الْجَنَّةُ فَلَا تَسِعُوهَا بِغَيْرِهَا.

يَا هِشَامُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَانَ يَقُولُ: إِنْ مِنْ عَلَامَةِ الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: يُجِيبُ إِذَا سُئِلَ، وَيَنْطِقُ إِذَا عَجَزَ الْقَوْمُ عَنِ الْكَلَامِ، وَيُشِيرُ بِالرَّأْيِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ صَلَاحٌ أَهْلِهِ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ الثَّلَاثِ شَيْءٌ فَهُوَ أَخْمَقُ.

إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: لَا يَجْلِسُ فِي صَدْرِ الْمَجْلِسِ إِلَّا رَجُلٌ فِيهِ هَذِهِ الْخِصَالُ الثَّلَاثُ أَوْ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْهُنَّ فَجَلَسَ فَهُوَ أَخْمَقُ.

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام: إِذَا طَلَبْتُمُ الْحَوَائِجَ فَاطْلُبُوهَا مِنْ أَهْلِهَا، قِيلَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَمَنْ أَهْلُهَا؟ قَالَ: الَّذِينَ قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَذَكَرَهُمْ، فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا يَذْكُرُ أُولَؤُلَآءِ﴾ [الرعد: ١٩] قَالَ: هُمْ أُولُو الْعُقُولِ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: مُجَالَسَةُ الصَّالِحِينَ دَاعِيَةٌ إِلَى الصَّلَاحِ، وَآدَابُ الْعُلَمَاءِ زِيَادَةٌ فِي الْعَقْلِ، وَطَاعَةُ وَلَاةِ الْعَدْلِ تَمَامُ الْعِزِّ، وَاسْتِثْمَارُ الْمَالِ تَمَامُ الْمَرُوءَةِ، وَإِرْشَادُ الْمُسْتَشِيرِ قَضَاءُ لِحَقِّ النِّعْمَةِ، وَكَفُّ الْأَذَى مِنَ كَمَالِ الْعَقْلِ، وَفِيهِ رَاحَةُ الْبَدَنِ عَاجِلًا وَآجِلًا.

يَا هِشَامُ: إِنَّ الْعَاقِلَ لَا يُحَدِّثُ مَنْ يَخَافُ تَكْذِيبَهُ، وَلَا يَسْأَلُ مَنْ يَخَافُ مَنَعَهُ، وَلَا يَعِدُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَا يَرْجُو مَا يَعْتَفُ بِرَجَائِهِ، وَلَا يُقَدِّمُ عَلَى مَا يَخَافُ قُوَّتَهُ بِالْعَجْزِ عَنْهُ.

١٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْعَقْلُ غِطَاءٌ سَتِيرٌ، وَالْفَضْلُ جَمَالٌ ظَاهِرٌ فَاسْتُرْ خَلَلَ خُلُقِكَ بِفَضْلِكَ وَقَاتِلْ هَوَاكَ بِعَقْلِكَ، تَسْلَمْ لَكَ الْمَوَدَّةُ، وَتُظْهِرَ لَكَ الْمَحَبَّةُ.

١٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَبِيدٍ، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَعِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مَوَالِيهِ، فَجَرَى ذِكْرُ الْعَقْلِ وَالْجَهْلِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اَعْرِفُوا الْعَقْلَ وَجُنْدَهُ وَالْجَهْلَ وَجُنْدَهُ تَهْتَدُوا، قَالَ سَمَاعَةُ: فَقُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ لَا نَعْرِفُ إِلَّا مَا عَرَفْتَنَا، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْعَقْلَ وَهُوَ أَوَّلُ خَلْقٍ مِنَ الرُّوحَانِيِّينَ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ مِنْ نُورِهِ فَقَالَ لَهُ: أَذِيرُ فَأَذِيرُ؛ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَقْبِلْ فَأَقْبِلْ؛ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: خَلَقْتُكَ خَلْقًا عَظِيمًا وَكَرَّمْتُكَ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِي، قَالَ: ثُمَّ خَلَقَ الْجَهْلَ مِنَ الْبَحْرِ الْأَجَاجِ ظُلُمَانِيًّا فَقَالَ لَهُ: أَذِيرُ فَأَذِيرُ؛ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَقْبِلْ فَلَمْ يَقْبَلْ فَقَالَ لَهُ: اسْتَكَبَرْتَ؟ فَلَعَنَهُ، ثُمَّ جَعَلَ لِلْعَقْلِ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ جُنْدًا فَلَمَّا رَأَى الْجَهْلُ مَا أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ الْعَقْلَ وَمَا أَعْطَاهُ أَضْمَرَ لَهُ الْعَدَاوَةَ فَقَالَ الْجَهْلُ: يَا رَبِّ هَذَا خَلَقَ مِثْلِي خَلَقْتَهُ وَكَرَّمْتَهُ وَقَوَّيْتَهُ، وَأَنَا ضِدُّهُ، وَلَا قُوَّةَ لِي بِهِ، فَأَعْطِنِي مِنَ الْجُنْدِ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ فَقَالَ: نَعَمْ، فَإِنْ عَصَيْتَ بَعْدَ ذَلِكَ أَخْرَجْتُكَ وَجُنْدَكَ مِنْ رَحْمَتِي. قَالَ: قَدْ رَضِيتُ. فَأَعْطَاهُ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ جُنْدًا فَكَانَ مِمَّا أَعْطَى الْعَقْلَ مِنَ الْخَمْسَةِ وَالسَّبْعِينَ الْجُنْدِ:

الْحَيَرُ وَهُوَ وَزِيرُ الْعَقْلِ وَجَعَلَ ضِدَّهُ الشَّرُّ وَهُوَ وَزِيرُ الْجَهْلِ؛ وَالْإِيمَانُ وَضِدُّهُ الْكُفْرُ؛ وَالتَّضَدُّقُ وَضِدُّهُ الْجُحُودُ؛ وَالرَّجَاءُ وَضِدُّهُ الْقَنُوطُ؛ وَالْعَدْلُ وَضِدُّهُ الْجَوْرُ؛ وَالرِّضَا وَضِدُّهُ السُّخْطُ؛ وَالشُّكْرُ وَضِدُّهُ الْكُفْرَانُ؛ وَالطَّمَعُ وَضِدُّهُ الْبِئْسُ؛ وَالتَّوَكُّلُ وَضِدُّهُ الْحِرْصُ؛ وَالرَّأْفَةُ وَضِدُّهَا الْقَسْوَةُ؛ وَالرَّحْمَةُ وَضِدُّهَا الْقَضَبُ؛ وَالْعِلْمُ وَضِدُّهُ الْجَهْلُ؛ وَالْفَهْمُ وَضِدُّهُ الْغُمُّ؛ وَالْعَقَّةُ وَضِدُّهَا التَّهْتُكُ؛ وَالزُّهْدُ وَضِدُّهُ الرِّغْبَةُ؛ وَالرَّفْقُ وَضِدُّهُ الْخُرْقُ؛ وَالرَّهْبَةُ وَضِدُّهُ الْجُرْأَةُ؛ وَالتَّوَاضُّعُ وَضِدُّهُ الْكِبَرُ؛ وَالتَّوَدُّعُ وَضِدُّهَا التَّسَرُّعُ؛ وَالْحِلْمُ وَضِدُّهَا السَّهْوَةُ؛ وَالصَّبْرُ وَضِدُّهُ الْهَذَرُ؛ وَالْإِسْتِسْلَامُ وَضِدُّهُ الْإِسْتِكْبَارُ؛ وَالتَّسْلِيمُ وَضِدُّهُ الشُّكُّ؛ وَالصَّبْرُ وَضِدُّهُ الْجَزَعُ؛ وَالصَّفْحُ وَضِدُّهُ الْإِنْتِقَامُ؛ وَالْغِنَى وَضِدُّهُ الْفَقْرُ؛ وَالتَّذَكُّرُ وَضِدُّهُ السَّهْوُ؛ وَالْحِفْظُ وَضِدُّهُ النِّسْيَانُ؛ وَالتَّعَطُّفُ وَضِدُّهُ الْقَطِيعَةُ؛ وَالْفَتُوغُ وَضِدُّهُ الْحِرْصُ؛ وَالْمُؤَاسَاةُ وَضِدُّهَا الْمُنْعُ؛ وَالْمُودَّةُ وَضِدُّهَا الْعَدَاوَةُ؛ وَالْوَفَاءُ وَضِدُّهُ الْغَدْرُ؛ وَالطَّاعَةُ وَضِدُّهَا الْمَعْصِيَةُ؛ وَالْخُضُوعُ وَضِدُّهُ الطَّوَلُ؛ وَالسَّلَامَةُ وَضِدُّهَا الْبَلَاءُ؛ وَالْحُبُّ وَضِدُّهُ الْبُغْضُ؛ وَالصِّدْقُ وَضِدُّهُ الْكَذِبُ؛ وَالْحَقُّ وَضِدُّهُ الْبَاطِلُ؛ وَالْأَمَانَةُ وَضِدُّهَا الْخِيَانَةُ؛ وَالْإِخْلَاصُ وَضِدُّهُ الشُّوبُ؛ وَالشَّهَامَةُ وَضِدُّهَا الْبَلَادَةُ؛ وَالْفَهْمُ وَضِدُّهُ الْغَبَاوَةُ؛ وَالْمَعْرِفَةُ وَضِدُّهَا الْإِنْكَارُ؛ وَالْمُدَارَاةُ وَضِدُّهَا الْمُكَاشَفَةُ؛ وَسَلَامَةُ الْغَيْبِ وَضِدُّهَا الْمُمَّاكِرَةُ؛ وَالْكِتْمَانُ وَضِدُّهُ الْإِفْشَاءُ؛ وَالصَّلَاةُ وَضِدُّهَا الْإِصَاعَةُ؛ وَالصَّوْمُ وَضِدُّهُ الْإِفْطَارُ؛ وَالْجِهَادُ وَضِدُّهُ النُّكُولُ؛ وَالْحُجُّ وَضِدُّهُ نَبَذَ الْيُمِثَاقِ؛ وَصَوْنُ الْحَدِيثِ وَضِدُّهُ النَّيْمَةُ؛ وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَضِدُّهُ الْعُقُوقُ؛ وَالْحَقِيقَةُ وَضِدُّهَا الرِّيَاءُ؛ وَالْمَعْرُوفُ وَضِدُّهُ الْمُنْكَرُ؛ وَالسِّرُّ وَضِدُّهُ التَّبَرُّجُ؛ وَالنَّقِيَّةُ وَضِدُّهَا الْإِدَاعَةُ؛ وَالْإِنْصَافُ وَضِدُّهُ الْحَمِيَّةُ؛ وَالتَّهْنِئَةُ وَضِدُّهَا الْبَغْيُ؛ وَالنِّظَافَةُ وَضِدُّهَا الْقَدَرُ؛ وَالْحَيَاءُ وَضِدُّهَا الْجَلْعُ؛ وَالْقُصْدُ وَضِدُّهُ الْعُدْوَانُ؛ وَالرَّاحَةُ وَضِدُّهَا التَّعَبُ؛ وَالسُّهُولَةُ وَضِدُّهَا الصُّعُوبَةُ؛

وَالْبَرَكَةُ وَضِدُّهَا الْمَخَقُ؛ وَالْعَافِيَةُ وَضِدُّهَا الْبَلَاءُ؛ وَالْقَوَامُ وَضِدُّهُ الْمُكَاتَّرَةُ؛ وَالْحِكْمَةُ وَضِدُّهَا الْهَوَاءُ؛ وَالْوَقَارُ وَضِدُّهُ الْخِفَّةُ؛ وَالسَّعَادَةُ وَضِدُّهَا الشَّقَاوَةُ؛ وَالتَّوْبَةُ وَضِدُّهَا الْإِضْرَارُ؛ وَالِاسْتِغْفَارُ وَضِدُّهُ الْإِغْتِرَارُ؛ وَالْمَحَافَظَةُ وَضِدُّهَا التَّهَاطُؤُ؛ وَالِدُّعَاءُ وَضِدُّهُ الْإِسْتِنكَافُ؛ وَالتَّشَاطُطُ وَضِدُّهُ الْكَسَلُ؛ وَالْفَرْحُ وَضِدُّهُ الْحَزَنُ؛ وَالْأَلْفَةُ وَضِدُّهَا الْفَرْقَةُ؛ وَالسَّخَاءُ وَضِدُّهُ الْبُخْلُ.

فَلَا تَجْتَمِعُ هَذِهِ الْخِصَالُ كُلُّهَا مِنْ أَجْنَادِ الْعَقْلِ إِلَّا فِي نَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ، أَوْ مُؤْمِنٍ قَدِ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، وَأَمَّا سَائِرُ ذَلِكَ مِنْ مَوَالِينَا، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهِ بَعْضُ هَذِهِ الْجُنُودِ حَتَّى يَسْتَكْمَلَ وَيَنْتَقِيَ مِنْ جُنُودِ الْجَهْلِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ فِي الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ، وَإِنَّمَا يُدْرِكُ ذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ الْعَقْلِ وَجُنُودِهِ، وَبِمُجَانِبَةِ الْجَهْلِ وَجُنُودِهِ وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ لِمَطَاعَتِهِ وَمَرْضَاتِهِ.

١٥ - جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا كَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِبَادَ بِكُنْهِ عَقْلِهِ قَطُّ؛ وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ».

١٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الثَّوَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّ قُلُوبَ الْجُهَالِ تَسْتَفِزُّهَا الْأَظْمَاعُ، وَتَرْتَهِنُهَا أَلْمُنَى، وَتَسْتَغْلِقُهَا الْخَدَائِعُ».

١٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدُّهْقَانِ، عَنْ دُرُسْتٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «أَكْمَلَ النَّاسِ عَقْلاً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً».

١٨ - عَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الرُّضَا عليه السلام فَتَذَكَّرْنَا الْعَقْلَ وَالْأَدَبَ فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ، الْعَقْلُ حَيَاءٌ مِنَ اللَّهِ وَالْأَدَبُ كُلْفَةٌ، فَمَنْ تَكَلَّفَ الْأَدَبَ قَدَّرَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَكَلَّفَ الْعَقْلَ لَمْ يَزِدْ بِذَلِكَ إِلَّا جَهْلًا.

١٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ لِي جَاراً كَثِيرَ الصَّلَاةِ، كَثِيرَ الصَّدَقَةِ، كَثِيرَ الْحَجِّ لَا بَأْسَ بِهِ قَالَ: فَقَالَ: يَا إِسْحَاقُ كَيْفَ عَقْلُهُ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ لَيْسَ لَهُ عَقْلٌ، قَالَ: فَقَالَ: لَا يَرْتَفِعُ بِذَلِكَ مِنْهُ.

٢٠ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيِّ، عَنْ أَبِي يَغْفُوبَ الْبَغْدَادِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام لِمَاذَا بَعَثَ اللَّهُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عليه السلام بِالْعَصَا وَبِيَدِهِ الْبَيْضَاءِ وَاللَّهُ السَّحَرُ؟ وَبَعَثَ عِيسَى بِاللَّهِ الطَّبِّ؟ وَبَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ بِالْكَلامِ وَالْخُطْبِ؟ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا بَعَثَ مُوسَى عليه السلام كَانَ الْعَالِبُ عَلَى أَهْلِ عَصْرِهِ السَّحَرُ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ فِي وَسْعِهِمْ مِثْلُهُ، وَمَا أَبْطَلَ بِهِ سِحْرَهُمْ، وَأَثْبَتَ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ

عيسى عليه السلام في وقتٍ قد ظهرت فيه الرّماتُ واحتاج الناسُ إلى الطّب، فأَتاهُم من عند الله بما لم يكن عندهم مثله، وبما أحيّا لهم المَوْتى، وأبرأ الأَكْمَة والأَبْرَصَ بإذنِ الله، وأُثبتَ به الحُجّةُ عليهم.

وإنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ في وقتٍ كان الغالبُ على أهلِ عصرِهِ الحُطْبُ والكَلَامُ - وأُظنُّه قالَ: الشَّعْرُ - فأَتاهُم من عند الله من مَواعِظِهِ وحِكْمِهِ ما أَبْطَلَ بِهِ قَوْلَهُمْ، وأُثبتَ بِهِ الحُجّةُ عَلَيْهِمْ؛ قالَ: فَقَالَ ابنُ السُّكَيْتِ: تَاللهِ مَا رَأَيْتُ مِثْلَكَ قَطُّ، فَمَا الحُجّةُ عَلَى الخَلْقِ اليَوْمَ؟ قالَ: فَقَالَ ﷺ: العَقْلُ يُعْرِفُ بِهِ الصّادِقَ عَلَى اللهِ فَيُصَدِّقُهُ، وَالكَاذِبَ عَلَى اللهِ فَيُكَذِّبُهُ؛ قالَ: فَقَالَ ابنُ السُّكَيْتِ: هَذَا واللهِ هُوَ الجَوَابُ.

٢١ - الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الوُشَاءِ عَنِ المُثَنَّى الحَنَاطِ، عَنْ قُتَيْبَةَ الأَعَشَى، عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ، عَنْ مَوْلَى لَبْنِي شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا وَضَعَ اللهُ يَدَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْعِبَادِ فَجَمَعَ بِهَا عُقُولَهُمْ وَكَمَلَتْ بِهِ أَخْلَامَهُمْ.

٢٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قالَ: حُجَّةُ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ النَّبِيُّ، وَالْحُجَّةُ فِيمَا بَيْنَ الْعِبَادِ وَبَيْنَ اللهِ الْعَقْلُ.

٢٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، مُرْسَلًا قالَ: قالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام: دَعَامَةُ الْإِنْسَانِ الْعَقْلُ، وَالْعَقْلُ مِنْهُ الْفِطْنَةُ وَالْفَهْمُ وَالْحِفْظُ وَالْعِلْمُ؛ وَبِالْعَقْلِ يَكْمُلُ، وَهُوَ دَلِيلُهُ وَمُبْصِرُهُ وَمِفْتَاحُ أَمْرِهِ، فَإِذَا كَانَ تَأْيِيدَ عَقْلِهِ مِنَ الثَّوَرِ كَانَ عَالِمًا، حَافِظًا، ذَاكِرًا فِطْنًا، فَهَمًّا، فَعَلِمَ بِذَلِكَ كَيْفَ وَلِمَ وَحَيْثُ، وَعَرَفَ مَنْ نَصَحَهُ وَمَنْ عَشَّهُ، فَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ عَرَفَ مَجْرَاهُ وَمَوْصُولَهُ وَمَفْصُولَهُ، وَأَخْلَصَ الْوَحْدَانِيَّةَ لِلَّهِ، وَالْإِفْرَارَ بِالطَّاعَةِ. فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ مُسْتَدْرِكًا لِمَا قَاتَ، وَوَارِدًا عَلَى مَا هُوَ آتٍ، يَعْرِفُ مَا هُوَ فِيهِ، وَلِأَيِّ شَيْءٍ هُوَ هَاهُنَا، وَمِنْ أَيْنَ يَأْتِيهِ، وَإِلَى مَا هُوَ صَائِرٌ؛ وَذَلِكَ كُلُّهُ مِنْ تَأْيِيدِ الْعَقْلِ.

٢٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ بَغْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قالَ: الْعَقْلُ دَلِيلُ الْمُؤْمِنِ.

٢٥ - الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الوُشَاءِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ السَّرِيِّ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ لَا فَفَرَّ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ، وَلَا مَالٌ أَغْوَدُ مِنَ الْعَقْلِ».

٢٦ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قالَ: لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْعَقْلَ قالَ لَهُ: أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ، ثُمَّ قالَ لَهُ: أَذْبِرْ فَأَذْبَرَ، فَقَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَحْسَنَ مِنْكَ إِلَّا أَنْ أَمُرَ وَإِيَّاكَ أَنْهَى، وَإِيَّاكَ أَثِيبُ وَإِيَّاكَ أَعَاقِبُ.

٢٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام: الرَّجُلُ آتِيَهُ وَأَكَلَمُهُ بِبَعْضِ كَلَامِي فَيَعْرِفُهُ

كُلُّهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ آتَاهُ فَأَكَلَهُ بِالْكَلامِ فَيَسْتَوْفِي كَلَامِي كُلَّهُ ثُمَّ يَرُدُّهُ عَلَيَّ كَمَا كَلَّمْتُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ آتَاهُ فَأَكَلَهُ فَيَقُولُ: أَعِدْ عَلَيَّ! فَقَالَ: يَا إِسْحَاقُ! وَمَا تَذَرِي لِمَ هَذَا؟ قُلْتُ: لَا؛ قَالَ: الَّذِي تُكَلِّمُهُ يَبْغِضُ كَلَامِكَ فَيَعْرِفُهُ كُلَّهُ فَذَاكَ مَنْ عَجِثْتَ نُظْفَتُهُ بِعَقْلِهِ، وَأَمَّا الَّذِي تُكَلِّمُهُ فَيَسْتَوْفِي كَلَامَكَ ثُمَّ يُجِيبُكَ عَلَى كَلَامِكَ، فَذَاكَ الَّذِي رُكِبَ عَقْلُهُ فِيهِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَأَمَّا الَّذِي تُكَلِّمُهُ بِالْكَلامِ فَيَقُولُ: أَعِدْ عَلَيَّ، فَذَاكَ الَّذِي رُكِبَ عَقْلُهُ فِيهِ بَعْدَ مَا كَبِرَ، فَهُوَ يَقُولُ: لَكَ: أَعِدْ عَلَيَّ.

٢٨ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ مَنْ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ كَثِيرَ الصَّلَاةِ كَثِيرَ الصَّيَامِ فَلَا تَبَاهُوا بِهِ حَتَّى تَنْظُرُوا كَيْفَ عَقْلُهُ؟».

٢٩ - بَعْضُ أَصْحَابِنَا، رَفَعَهُ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: يَا مُفَضَّلُ لَا يُفْلِحُ مَنْ لَا يَعْقِلُ، وَلَا يَعْقِلُ مَنْ لَا يَعْلَمُ، وَسَوْفَ يَنْجُبُ مَنْ يَفْهَمُ، وَيُظْفَرُ مَنْ يَحْلُمُ، وَالْعِلْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدْقُ عِزٌّ، وَالْجَهْلُ ذُلٌّ، وَالْفَهْمُ مَجْدٌ، وَالْجُودُ نَجْحٌ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ مَجْلَبَةٌ لِلْمَوَدَّةِ، وَالْعَالِمُ بِرَمَانِهِ لَا تَهْجُمُ عَلَيْهِ اللَّوَابِسُ، وَالْحَزْمُ مَسَاءَةُ الظَّنِّ، وَبَيْنَ الْمَرْءِ وَالْحِكْمَةِ نِعْمَةٌ: الْعَالِمُ، وَالْجَاهِلُ شَقِيٌّ بَيْنَهُمَا، وَاللَّهُ وَلِيُّ مَنْ عَرَفَهُ وَعَدُوٌّ مَنْ تَكَلَّفَهُ، وَالْعَاقِلُ غَفُورٌ وَالْجَاهِلُ خَتُورٌ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُكْرِمَ فِلَنَ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُهَانَ فَاخْشَنَ، وَمَنْ كَرَّمَ أَضْلُهُ لَانَ قَلْبُهُ، وَمَنْ خَشَنَ غَضْرُهُ غَلِظَ كِبْدُهُ وَمَنْ قَرِطَ تَوَرَّطَ، وَمَنْ خَافَ النَّاqِيَةَ تَثَبَّتَ عَنِ التَّوَعُّلِ فِيمَا لَا يَعْلَمُ، وَمَنْ هَجَمَ عَلَى أَمْرٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ جَدَعَ أَنْفَ نَفْسِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَمْ يَفْهَمْ، وَمَنْ لَمْ يَفْهَمْ لَمْ يَسْلَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْلَمْ لَمْ يُكْرَمَ، وَمَنْ لَمْ يُكْرَمَ يُهْضَمَ، وَمَنْ يُهْضَمَ كَانَ أَلْوَمَ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ كَانَ آخَرَى أَنْ يَنْدَمَ.

٣٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ اسْتَخْكَمْتَ لِي فِيهِ خَصْلَةً مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ، اخْتَمَلْتُهُ عَلَيْهَا، وَاعْتَزَرْتُ فَقَدْ مَا سِوَاهَا، وَلَا أَعْتَزِرُ فَقَدْ عَقِلَ وَلَا دِينَ، لِأَنَّ مُفَارَقَةَ الدِّينِ مُفَارَقَةُ الْأَمْنِ فَلَا يَتَهَنَّا بِحَيَاةٍ مَعَ مَخَافَةٍ، وَقَدْ عَقِلَ فَقَدْ الْحَيَاةُ، وَلَا يَقَاسُ إِلَّا بِالْأَمْوَاتِ.

٣١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُحَارِبِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ ذَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ عَقْلِهِ.

٣٢ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَاصِمِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَهُ أَصْحَابُنَا وَذُكِرَ الْعَقْلُ قَالَ: فَقَالَ عليه السلام: لَا يُعْبَأُ بِأَهْلِ الدِّينِ مِمَّنْ لَا عَقْلَ لَهُ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ مِمَّنْ يَصِفُ هَذَا الْأَمْرَ قَوْمًا لَا بَأْسَ بِهِمْ عِنْدَنَا وَلَيْسَتْ لَهُمْ تِلْكَ الْعُقُولُ، فَقَالَ: لَيْسَ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ خَاطَبَ اللَّهُ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْعَقْلَ فَقَالَ لَهُ: أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ، وَقَالَ لَهُ: أَذْبِرْ فَأَذْبَرَ، فَقَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي مَا خَلَقْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْكَ أَوْ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْكَ بِكَ آخُذٌ وَبِكَ أَعْطِي.

٣٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ

الله ﷺ قَالَ: لَيْسَ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ إِلَّا قِلَّةُ الْعَقْلِ. قِيلَ: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ يَرْفَعُ رَغْبَتَهُ إِلَى مَخْلُوقٍ، فَلَوْ أَخْلَصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ، لَأَتَاهُ الَّذِي يُرِيدُ فِي أَسْرَعِ مِنْ ذَلِكَ.

٣٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمَرَ الْحَلَبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ يَقُولُ: بِالْعَقْلِ اسْتُخْرِجَ غَوْرُ الْحِكْمَةِ، وَبِالْحِكْمَةِ اسْتُخْرِجَ غَوْرُ الْعَقْلِ، وَبِحُسْنِ السِّيَاسَةِ يَكُونُ الْأَدَبُ الصَّالِحُ. قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: التَّفَكُّرُ حَيَاةُ قَلْبِ الْبَصِيرِ، كَمَا يَمْشِي الْمَاشِي فِي الظُّلُمَاتِ بِالنُّورِ بِحُسْنِ التَّخْلِصِ وَقِلَّةِ التَّرْبِصِ.

(أ) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْزَازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ أَوَّلَ الْأُمُورِ وَمَبْدَأُهَا وَقَوْتُهَا وَعِمَارَتُهَا الَّتِي لَا يَنْتَفِعُ بِشَيْءٍ إِلَّا بِهَا، الْعَقْلُ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ زِينَةً لِحَلْقِهِ وَنُوراً لَهُمْ، فَبِالْعَقْلِ عَرَفَ الْعِبَادُ خَالِقَهُمْ، وَأَنَّهُمْ مَخْلُوقُونَ، وَأَنَّهُ الْمُدَبِّرُ لَهُمْ، وَأَنَّهُمُ الْمُدَبَّرُونَ، وَأَنَّهُ الْبَاقِي وَهُمْ الْفَانُونَ؛ وَاسْتَدَلُّوا بِعُقُولِهِمْ عَلَى مَا رَأَوْا مِنْ خَلْقِهِ، مِنْ سَمَائِهِ وَأَرْضِهِ، وَشَمْسِهِ وَقَمَرِهِ وَلَيْلِهِ وَنَهَارِهِ، وَبِأَنَّ لَهُ وَلَهُمْ خَالِفاً وَمُدَبِّراً لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزُولُ، وَعَرَفُوا بِهِ الْحَسَنَ مِنَ الْقَبِيحِ، وَأَنَّ الظُّلْمَةَ فِي الْجَهْلِ، وَأَنَّ النُّورَ فِي الْعِلْمِ، فَهَذَا مَا دَلَّهِمْ عَلَيْهِ الْعَقْلُ.

قِيلَ لَهُ: فَهَلْ يَكْتَفِي الْعِبَادُ بِالْعَقْلِ دُونَ غَيْرِهِ؟ قَالَ: إِنَّ الْعَاقِلَ، لِدَلَالَةِ عَقْلِهِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ قِيَامَهُ وَزِينَتَهُ وَهِدَايَتَهُ، عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ، وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّهُ، وَعَلِمَ أَنَّ لِحَالِقِهِ مَحَبَّةً، وَأَنَّ لَهُ كَرَاهِيَةً، وَأَنَّ لَهُ طَاعَةً، وَأَنَّ لَهُ مَعْصِيَةً، فَلَمْ يَجِدْ عَقْلَهُ يَدُلُّهُ عَلَى ذَلِكَ، وَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يُوَصِّلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِالْعِلْمِ وَطَلَبِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْتَفِعُ بِعَقْلِهِ، إِنْ لَمْ يُصِبْ ذَلِكَ بِعِلْمِهِ، فَوَجَبَ عَلَى الْعَاقِلِ طَلَبُ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ الَّذِي لَا قِيَامَ لَهُ إِلَّا بِهِ.

(ب) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ حُمْرَانَ وَصَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا غِنَى أَخْصَبَ مِنَ الْعَقْلِ، وَلَا فَقْرَ أَحْطَ مِنَ الْحَقِّ، وَلَا اسْتَظْهَرَ فِي أَمْرِ بِأَكْثَرٍ مِنَ الْمَشُورَةِ فِيهِ.

وَهَذَا آخِرُ كِتَابِ الْعَقْلِ وَالْجَهْلِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّم تَسْلِيماً



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب فضل العلم

١ - باب فرض العلم ووجوب طلبه والحث عليه

١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْفَارِسِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ بَغَاءَ الْعِلْمِ».

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَمَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: «هَلْ يَسْعَى النَّاسُ تَرْكُ الْمَسْأَلَةِ عَمَّا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: لَا».

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، جَمِيعًا، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ اغْلَمُوا أَنْ كَمَالَ الدِّينِ طَلَبُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلُ بِهِ، أَلَا وَإِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ أَوْجَبُ عَلَيْكُمْ مِنْ طَلَبِ الْمَالِ، إِنَّ الْمَالَ مَقْسُومٌ مَضْمُونٌ لَكُمْ، قَدْ قَسَمَهُ عَادِلٌ بَيْنَكُمْ، وَضَمِنَهُ وَسَيِّئِي لَكُمْ، وَالْعِلْمُ مَخْزُونٌ عِنْدَ أَهْلِهِ، وَقَدْ أَمَرْتُمْ بِطَلَبِهِ مِنْ أَهْلِهِ فَاطْلُبُوهُ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ». وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ بَغَاءَ الْعِلْمِ».

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: تَقَفُّهُوا فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَتَّقَهُ مِنْكُمْ فِي الدِّينِ فَهُوَ أَغْرَابِي إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَسْفَرُوا كَأَفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالتَّقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَلَا تَكُونُوا أَغْرَابًا، فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَتَّقَهُ فِي دِينِ

الله لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَمْ يَزَكْ لَهُ عَمَلًا.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: لَوِ دِدْتُ أَنَّ أَصْحَابِي ضَرَبَتْ رُؤُوسُهُمْ بِالسَّيَاطِ حَتَّى يَتَفَقَّهُوا.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَمَّنْ رَوَاهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، رَجُلٌ عَرَفَ هَذَا الْأَمْرَ، لَزِمَ بَيْتَهُ وَلَمْ يَتَعَرَّفْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ إِخْوَانِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: كَيْفَ يَتَفَقَّهُ هَذَا فِي دِينِهِ؟!

٢ - بَابُ صِفَةِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ وَفَضْلِ الْعُلَمَاءِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عُبيدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ الدَّهْقَانِ، عَنْ دُرُسْتِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله الْمَسْجِدَ فَإِذَا جَمَاعَةٌ قَدْ أَطَافُوا بِرَجُلٍ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: عَلَامَةٌ فَقَالَ: وَمَا الْعَلَامَةُ؟ فَقَالُوا لَهُ: أَعْلَمَ النَّاسِ بِأَنْسَابِ الْعَرَبِ وَوَقَائِعِهَا، وَأَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْأَشْعَارِ الْعَرَبِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «ذَاكَ عِلْمٌ لَا يَضُرُّ مَنْ جَهَلَهُ، وَلَا يَنْفَعُ مَنْ عَلِمَهُ»؛ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «إِنَّمَا الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، وَمَا خَلَاهُنَّ فَهُوَ فَضْلٌ».

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَذَاكَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرثُوا دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا، وَإِنَّمَا أُوْرثُوا أَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ، فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَقَدْ أَخَذَ حَقًّا وَافِرًا، فَانْظَرُوا عِلْمَكُمْ هَذَا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ؟ فَإِنَّ فِيْنَا أَهْلَ النَّبِيِّ فِي كُلِّ خَلْفٍ عُذُولًا يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ: الْكَمَالُ كُلُّ الْكَمَالِ التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِيَةِ، وَتَقْدِيرُ الْمَعِيشَةِ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: الْعُلَمَاءُ أُمَنَاءُ، وَالْأَتْقِيَاءُ حُصُونٌ، وَالْأَوْصِيَاءُ سَادَةٌ.

وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: الْعُلَمَاءُ مَنَارٌ، وَالْأَتْقِيَاءُ حُصُونٌ، وَالْأَوْصِيَاءُ سَادَةٌ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَتَفَقَّهُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَا بَشِيرُ! إِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ إِذَا

لَمْ يَسْتَعْنِ بِفَقْهِهِ احْتِاجَ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا احْتِاجَ إِلَيْهِمْ أَذْخَلُوهُ فِي بَابِ ضَلَالَتِهِمْ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا خَيْرَ فِي الْعَيْشِ إِلَّا لِرَجُلَيْنِ عَالِمٍ مُطَاعٍ أَوْ مُسْتَمِعٍ وَاعٍ».

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: عَالِمٌ يُتَفَعُّ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ عَابِدٍ.

٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: رَجُلٌ رَاوِيَةٌ لِحَدِيثِكُمْ يَبُتُّ ذَلِكَ فِي النَّاسِ وَيُسَدُّهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَقُلُوبُ شِيعَتِكُمْ، وَلَعَلَّ عَابِدًا مِنْ شِيعَتِكُمْ لَيْسَتْ لَهُ هَذِهِ الرِّوَايَةُ، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: الرَّاوِيَةُ لِحَدِيثِنَا يَشُدُّ بِهِ قُلُوبَ شِيعَتِنَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ.

٣ - باب أَصْنَافِ النَّاسِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى جَمِيعًا، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِمَّنْ يُوثَقُ بِهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ أَلْوَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ثَلَاثَةٍ: أَلْوَا إِلَى عَالِمٍ عَلَى هُدًى مِنَ اللَّهِ قَدْ أَغْنَاهُ اللَّهُ بِمَا عَلِمَ عَنْ عِلْمِ غَيْرِهِ، وَجَاهِلٍ مُدَّعٍ لِلْعِلْمِ لَا عِلْمَ لَهُ مُعْجَبٍ بِمَا عِنْدَهُ، قَدْ فَتَنَتْهُ الدُّنْيَا وَفَتَنَ غَيْرُهُ. وَمُتَعَلِّمٍ مِنْ عَالِمٍ عَلَى سَبِيلِ هُدًى مِنَ اللَّهِ وَنَجَاةٍ. ثُمَّ هَلَكَ مَنْ ادَّعَى وَخَابَ مَنْ افْتَرَى.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ سَالِمِ بْنِ مُكْرَمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: عَالِمٌ وَمُتَعَلِّمٌ وَغُثَاءٌ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ أَحِبَّ أَهْلَ الْعِلْمِ، وَلَا تَكُنْ رَابِعًا فَتَهْلِكَ بِبُغْضِهِمْ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ جَمِيلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَغْدُو النَّاسُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: عَالِمٍ وَمُتَعَلِّمٍ وَغُثَاءٍ، فَتَحْنُ الْعُلَمَاءُ وَشِيعَتُنَا الْمُتَعَلِّمُونَ وَسَائِرُ النَّاسِ غُثَاءٌ.

٤ - باب ثَوَابِ الْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ،

جَمِيعاً، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ؛ وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْقَدَّاحِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَظْلُبُ فِيهِ عِلْماً سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضاً بِهِ، وَإِنَّهُ يَسْتَفْغِرُ لَطَالِبِ الْعِلْمِ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْخُحُوتِ فِي الْبَحْرِ، وَفَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ النُّجُومِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرَثُوا دِينَاراً وَلَا دِرْهماً وَلَكِنْ وَرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَ مِنْهُ أَخَذَ بِحَظِّ وَافِرٍ».

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الَّذِي يُعَلِّمُ الْعِلْمَ مِنْكُمْ لَهُ أَجْرٌ مِثْلُ أَجْرِ الْمُتَعَلِّمِ وَلَهُ الْفَضْلُ عَلَيْهِ، فَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ، وَعَلِّمُوهُ إِخْوَانَكُمْ كَمَا عَلَّمَكُمُوهُ الْعُلَمَاءُ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ عَلَّمَ خَيْراً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ، قُلْتُ: فَإِنْ عَلَّمَهُ غَيْرَهُ يَجْزِي ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ: إِنْ عَلَّمَهُ النَّاسَ كُلَّهُمْ جَزَى لَهُ، قُلْتُ: فَإِنْ مَاتَ؟ قَالَ: وَإِنْ مَاتَ.

٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ عَلَّمَ بَابَ هُدًى فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَلَا يُنْقَصُ أُولَئِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئاً. وَمَنْ عَلَّمَ بَابَ ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أُوزَارٍ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَلَا يُنْقَصُ أُولَئِكَ مِنْ أُوزَارِهِمْ شَيْئاً.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ لَطَلَبُوهُ وَلَوْ سَفَكَ الْمُهْجَ وَخَوَضَ اللَّحْجَ. إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ ذَانِئَالٍ أَنَّ أَمَقَّتْ عَيْيِدِي إِلَيَّ الْجَاهِلُ الْمُسْتَخِفُّ بِحَقِّ أَهْلِ الْعِلْمِ، التَّارِكُ لِلْإِفْتِدَاءِ بِهِمْ، وَأَنَّ أَحَبَّ عَيْيِدِي إِلَيَّ التَّقِيُّ الطَّالِبُ لِلثَّوَابِ الْجَزِيلِ، اللَّازِمُ لِلْعُلَمَاءِ، التَّابِعُ لِلْحُلَمَاءِ، الْقَابِلُ عَنِ الْحُكَمَاءِ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَمِلَ بِهِ وَعَلَّمَ اللَّهُ، دُعِيَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ عَظِيماً فَقِيلَ: تَعَلَّمَ اللَّهُ وَعَمِلَ اللَّهُ وَعَلَّمَ لِلَّهِ.

٥ - باب صِفَةِ الْعُلَمَاءِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، الْعَطَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اظْلُبُوا الْعِلْمَ، وَتَرَبَّثُوا مَعَهُ بِالْجِلْمِ وَالنُّوْقَارِ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَهُ الْعِلْمَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ طَلَبْتُمْ مِنْهُ الْعِلْمَ، وَلَا تَكُونُوا عُلَمَاءَ جَبَّارِينَ فَيَذْهَبَ بَاطِلُكُمْ بِحَقِّكُمْ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ النَّضْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ قَالَ:

يَعْنِي بِالْعُلَمَاءِ مَنْ صَدَّقَ فِعْلُهُ قَوْلُهُ، وَمَنْ لَمْ يُصَدَّقْ فِعْلُهُ قَوْلُهُ فَلَيْسَ بِعَالِمٍ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقُمَاطِ، عَنِ الْحَلِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالْفَقِيهِ حَقُّ الْفَقِيهِ؟ مَنْ لَمْ يَقْنُطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يُؤْمِنْهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يُرْخُصْ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، وَلَمْ يَتْرِكِ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، أَلَا لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَيْسَ فِيهِ تَقَهُمُ، أَلَا لَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَذَبُّرٌ، أَلَا لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَفَكُّرٌ.

٤ - وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَلَا لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَيْسَ فِيهِ تَقَهُمُ، أَلَا لَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَذَبُّرٌ، أَلَا لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَا فِقْهَ فِيهَا، أَلَا لَا خَيْرَ فِي نُسْكِ لَا وَرَعَ فِيهِ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ النَّيسَابُورِيِّ جَمِيعاً، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ الْفِقْهِ الْجِلْمَ وَالصَّمْتَ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا يَكُونُ السَّفَهُ وَالْغِرَّةُ فِي قَلْبِ الْعَالِمِ.

٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام: يَا مَعْشَرَ الْحَوَارِيِّينَ لِي إِلَيْكُمْ حَاجَةٌ أَقْضُوها لِي، قَالُوا: قُضِيَتْ حَاجَتُكَ يَا رُوحَ اللَّهِ، فَقَامَ فَعَسَلَ أَفْدَامَهُمْ فَقَالُوا: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا يَا رُوحَ اللَّهِ! فَقَالَ: إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالْخِدْمَةِ الْعَالِمُ، إِنَّمَا تَوَاضَعْتُ هَكَذَا لِكَيْمَا تَتَوَاضَعُوا بَعْدِي فِي النَّاسِ كَتَوَاضَعِي لَكُمْ، ثُمَّ قَالَ عِيسَى عليه السلام: بِالتَّوَاضَعِ تُعَمَّرُ الْحِكْمَةُ لَا بِالتَّكَبُّرِ، وَكَذَلِكَ فِي السَّهْلِ يَنْبُتُ الزَّرْعُ لَا فِي الْجَبَلِ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: يَا طَالِبَ الْعِلْمِ! إِنَّ لِلْعَالِمِ ثَلَاثَ عَلَامَاتٍ: الْعِلْمُ وَالْجِلْمُ وَالصَّمْتُ، وَلِلْمُتَكَلِّفِ ثَلَاثَ عَلَامَاتٍ: يُنَازِعُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَيُظْلِمُ مَنْ دُونَهُ بِالْعُلْبَةِ، وَيُظَاهِرُ الظَّلْمَةَ.

٦ - بَابُ حَقِّ الْعَالِمِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَعْفَرِيِّ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ أَنْ لَا تُكْثِرَ عَلَيْهِ السُّؤَالَ، وَلَا تَأْخُذَ بِتَوْبِهِ، وَإِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ جَمِيعاً وَخُصِّصْهُ بِالتَّحِيَّةِ دُونَهُمْ، وَاجْلِسْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا تَجْلِسْ خَلْفَهُ وَلَا تَعِزِّزْ بَعِيْنِكَ وَلَا تُشِيرْ بِيَدِكَ، وَلَا تُكْثِرْ مِنَ الْقَوْلِ: قَالَ فَلَانٌ وَقَالَ فَلَانٌ خِلَافاً لِقَوْلِهِ، وَلَا تَضْجُرْ بِطَوِيلِ صُحْبَتِهِ، فَإِنَّمَا مَثَلُ الْعَالِمِ مَثَلُ النَّحْلَةِ تَنْتَظِرُهَا حَتَّى يَسْقُطَ

عَلَيْكَ مِنْهَا شَيْءٌ، وَالْعَالَمُ أَكْبَرُ أَجْرًا مِنَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٧ - باب فَقْدِ الْعُلَمَاءِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَحَبَّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنْ مَوْتِ فَقِيهٍ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ الْفَقِيه، ثَلِمَ فِي الْإِسْلَامِ ثَلْمَةٌ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ بَكَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَبَقَاعُ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَأَبْوَابُ السَّمَاءِ الَّتِي كَانَ يُصْعَدُ فِيهَا بِأَعْمَالِهِ، وَثَلِمَ فِي الْإِسْلَامِ ثَلْمَةٌ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ، لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْفُقَهَاءَ حُصُونُ الْإِسْلَامِ كَحُصْنِ سُوْر الْمَدِينَةِ لَهَا.

٤ - وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَحَبَّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنْ مَوْتِ فَقِيهٍ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ، عَنْ عَمْرِو يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنْ أَبِي كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ بَعْدَ مَا يُهْبِطُهُ، وَلَكِنْ يَمُوتُ الْعَالِمُ فَيَذْهَبُ بِمَا يَعْلَمُ، فَتَلِيهِمُ الْجَفَاءُ فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ وَلَا خَيْرَ فِي شَيْءٍ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ ذَكْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّهُ يُسْخَى نَفْسِي فِي سُرْعَةِ الْمَوْتِ وَالْقَتْلِ فِينَا قَوْلُ اللَّهِ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ [الرعد: ٤١] وَهُوَ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ.

٨ - باب مُجَالَسَةِ الْعُلَمَاءِ وَصُحْبَتِهِمْ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ اخْتَرِ الْمَجَالِسَ عَلَى عَيْنِكَ فَإِنْ رَأَيْتَ قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ، فَإِنْ تَكُنْ عَالِمًا نَفَعَكَ عِلْمُكَ، وَإِنْ تَكُنْ جَاهِلًا عَلَّمَكَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُظْلَهُمْ بِرَحْمَتِهِ فَيَعْمَكَ مَعَهُمْ، وَإِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فَلَا تَجْلِسْ مَعَهُمْ، فَإِنْ تَكُنْ عَالِمًا لَمْ يَنْفَعَكَ عِلْمُكَ، وَإِنْ كُنْتَ جَاهِلًا يَزِيدُوكَ جَهْلًا، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُظْلَهُمْ بِعُقُوبَةٍ فَيَعْمَكَ مَعَهُمْ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى جَمِيعًا، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ

جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مُحَادَثَةُ الْعَالِمِ عَلَى الْمَزَابِلِ خَيْرٌ مِنْ مُحَادَثَةِ الْجَاهِلِ عَلَى الزَّرَائِبِ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَتِ الْحَوَارِيُّونَ لِعِيسَى: يَا رُوحَ اللَّهِ! مَنْ نَجَالِسُ؟ قَالَ مَنْ يَذْكُرُكُمْ اللَّهُ رُؤَيْتُهُ، وَيَزِيدُ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقُهُ، وَيُرْعَبُكُمْ فِي الْآخِرَةِ عَمَلُهُ».

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُجَالَسَةُ أَهْلِ الدِّينِ شَرَفُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لِمَجْلِسٍ أَجْلِسُهُ إِلَى مَنْ أَتَى بِهِ، أَوْتَى فِي نَفْسِي مِنْ عَمَلِ سَنَةٍ.

٩ - بَابُ سُؤَالِ الْعَالِمِ وَتَذَاكُرِهِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَجْدُورٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَعَسَلُوهُ فَمَاتَ. قَالَ: قَتَلُوهُ، أَلَا سَأَلُوا فَإِنَّ دَوَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَبُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالُوا: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِحُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ فِي شَيْءٍ سَأَلَهُ: إِنَّمَا يَهْلِكُ النَّاسُ لِأَنَّهُمْ لَا يَسْأَلُونَ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْقُدَّاحِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ عَلَيْهِ قُفْلٌ وَمِفْتَاحُهُ الْمَسْأَلَةُ.

عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِثْلُهُ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا يَسْغُ النَّاسَ حَتَّى يَسْأَلُوا وَيَتَفَقَّهُوا وَيَعْرِفُوا إِمَامَهُمْ. وَيَسْعُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا بِمَا يَقُولُ وَإِنْ كَانَ تَقِيَّةً.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْ لِرَجُلٍ لَا يَفْرُغُ نَفْسُهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ لِأَمْرِ دِينِهِ فَيَتَعَاهَدُهُ وَيَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ»، وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: تَذَاكُرُ الْعِلْمِ بَيْنَ عِبَادِي مِمَّا تَحْيَا عَلَيْهِ الْقُلُوبُ الْمَيِّتَةُ إِذَا هُمْ أَنْتَهَوْا فِيهِ إِلَى أَمْرِي».

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَخِيَا الْعِلْمَ. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا إِخْيَاؤُهُ؟ قَالَ: أَنْ يُذَاكِرَ بِهِ أَهْلَ الدِّينِ وَأَهْلَ الْوَرَعِ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَذَاكُرُوا وَتَلَاقُوا وَتَحَدَّثُوا فَإِنَّ الْحَدِيثَ جِلَاءٌ لِلْقُلُوبِ، إِنَّ الْقُلُوبَ لَتَرِينُ كَمَا يَرِينُ السِّيفُ، جِلَاؤُهَا الْحَدِيثُ».

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبَانَ، عَنْ مَنْصُورِ الصَّنِيفِلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: تَذَاكُرُ الْعِلْمِ، دِرَاسَةٌ وَالدِّرَاسَةُ صَلَاحٌ حَسَنَةٌ.

١٠ - باب بَذْلِ الْعِلْمِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْخُذْ عَلَى الْجُهَالِ عَهْدًا يَطْلُبُ الْعِلْمَ، حَتَّى أَخَذَ عَلَى الْعُلَمَاءِ عَهْدًا يَبْذِلُ الْعِلْمَ لِلْجُهَالِ، لِأَنَّ الْعِلْمَ كَانَ قَبْلَ الْجَهْلِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَمُحَمَّدِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ [لقمان: ١٨] قَالَ: لِيَكُنِ النَّاسُ عِنْدَكَ فِي الْعِلْمِ سَوَاءً.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَيْمِرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: زَكَاةُ الْعِلْمِ أَنْ تُعَلِّمَهُ عِبَادَ اللَّهِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَامَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تُحَدِّثُوا الْجُهَالُ بِالْحِكْمَةِ فَتُظْلِمُوا، وَلَا تَمْنَعُوا أَهْلَهَا فَتُظْلِمُوهُمْ.

١١ - باب النَّهْيِ عَنِ الْقَوْلِ بِغَيْرِ عِلْمٍ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ وَعَبْدَ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنْهَاكَ عَنْ خَصْلَتَيْنِ فِيهِمَا هَلَاكُ الرُّجَالِ: أَنْهَاكَ أَنْ تَدِينَنَّ اللَّهَ بِالْبَاطِلِ، وَتُفْتِيَ النَّاسَ بِمَا لَا تَعْلَمُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِيَّاكَ وَخَصْلَتَيْنِ فِيهِمَا هَلَاكُ مَنْ هَلَكَ: إِيَّاكَ أَنْ تُفْتِيَ النَّاسَ بِرَأْيِكَ أَوْ تَدِينَنَّ بِمَا لَا تَعْلَمُ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْهَدَّاءِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى لَعَنَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، وَلِحَقِّهِ وَزُرْ مَنْ عَمِلَ بِفِتْنَاهُ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوُشَاءِ، عَنْ أَبَانٍ الْأَخْمَرِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا عَلِمْتُمْ فَقُولُوا، وَمَا لَمْ تَعْلَمُوا فَقُولُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْتَرِعُ الْآيَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَجْرُ فِيهَا أَبْعَدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لِلْعَالَمِ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ لَا يَعْلَمُهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَيْسَ لغيرِ الْعَالَمِ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا سُئِلَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَمَّا لَا يَعْلَمُ فَلْيَقُلْ: لَا أَدْرِي. وَلَا يَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَيُوقِعَ فِي قَلْبِ صَاحِبِهِ شَكًّا. وَإِذَا قَالَ الْمَسْئُولُ: لَا أَدْرِي، فَلَا يَتَّهَمُهُ السَّائِلُ.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَبَانٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ وَيَقُولُوا عِنْدَمَا لَا يَعْلَمُونَ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَصَّ عِبَادَهُ بِأَيَّتَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ: أَنْ لَا يَقُولُوا حَتَّى يَعْلَمُوا وَلَا يَرُدُّوا مَا لَمْ يَعْلَمُوا وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَلَمْ يُوْخَذْ عَلَيْهِمُ الْكِتَابُ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٦٩]. وَقَالَ: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ [يونس: ٣٩].

٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ، عَنْ حَدَّثِهِ، عَنْ ابْنِ شُبْرُومَةَ قَالَ: مَا ذَكَرْتُ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام إِلَّا كَادَ أَنْ يَتَصَدَّعَ قَلْبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله. قَالَ ابْنُ شُبْرُومَةَ: وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا كَذَّبَ أَبُوهُ عَلَى جَدِّهِ وَلَا جَدُّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ عَمِلَ بِالْمَقَاسِ فَقَدْ هَلَكَ وَأَهْلَكَ، وَمَنْ أَتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ النَّاسِيخَ مِنَ الْمُنْسُوخِ وَالْمُحْكَمَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ فَقَدْ هَلَكَ وَأَهْلَكَ.

١٢ - بَابُ مَنْ عَمِلَ بِغَيْرِ عِلْمٍ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ زَنْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: الْعَامِلُ عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةٍ كَالسَّائِرِ عَلَى غَيْرِ الطَّرِيقِ، لَا يَزِيدُهُ سُرْعَةُ السَّيْرِ إِلَّا بُعْدًا.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ حُسَيْنِ الصِّيقَلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلًا إِلَّا بِمَعْرِفَةٍ، وَلَا مَعْرِفَةً إِلَّا بِعَمَلٍ، فَمَنْ عَرَفَ دَلَّتْهُ الْمَعْرِفَةُ عَلَى الْعَمَلِ، وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ فَلَا مَعْرِفَةَ لَهُ، أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ.

٣ - عَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَمَّنْ رَوَاهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ».

١٣ - باب استغمال العلم

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهَلَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ لَهُ: الْعُلَمَاءُ رَجُلَانِ: رَجُلٌ عَالِمٌ أَخَذَ بِعِلْمِهِ فَهَذَا نَاجٍ، وَعَالِمٌ تَارَكَ لِعِلْمِهِ فَهَذَا هَالِكٌ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَتَأَذُّونَ مِنْ رِيحِ الْعَالِمِ التَّارِكِ لِعِلْمِهِ، وَإِنَّ أَشَدَّ أَهْلَ النَّارِ نَذَامَةً وَحَسْرَةً رَجُلٌ دَعَا عَبْدًا إِلَى اللَّهِ فَاسْتَجَابَ لَهُ وَقَبِلَ مِنْهُ فَأَطَاعَ اللَّهَ فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَأَدْخَلَ الدَّاعِيَ النَّارَ بِتَرْكِهِ عِلْمَهُ، وَاتَّبَاعِهِ الْهَوَى وَطُولِ الْأَمَلِ، أَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَيُضِدُّ عَنِ الْحَقِّ وَطُولُ الْأَمَلِ يُنْسِي الْآخِرَةَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْعِلْمُ مَقْرُونٌ إِلَى الْعَمَلِ، فَمَنْ عِلِمَ عَمِلَ، وَمَنْ عَمِلَ عِلِمَ، وَالْعِلْمُ يَهْتِفُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ عَنْهُ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْعَالِمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ، زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ الْقُلُوبِ كَمَا يَزِلُّ الْمَطَرُ عَنِ الصَّفَا.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَسَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَجَابَ. ثُمَّ عَادَ لِيَسْأَلَ عَنْ مِثْلِهَا فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: مَكْتُوبٌ فِي الْإِنْجِيلِ: لَا تَطْلُبُوا عِلْمَ مَا لَا تَعْلَمُونَ وَلَمَّا تَعْمَلُوا بِمَا عِلِمْتُمْ، فَإِنَّ الْعِلْمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِهِ لَمْ يَزِدْ صَاحِبَهُ إِلَّا كُفْرًا، وَلَمْ يَزِدْ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بِمَ يَعْرِفُ النَّاجِي؟ قَالَ: مَنْ كَانَ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقًا فَأُثِّبَتْ لَهُ الشَّهَادَةُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقًا فَإِنَّمَا ذَلِكَ مُسْتَوْدَعٌ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي كَلَامٍ لَهُ خَطَبَ بِهِ عَلَى الْمَنْبَرِ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِذَا عِلِمْتُمْ فَأَعْمَلُوا بِمَا عِلِمْتُمْ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ، إِنَّ الْعَالِمَ الْعَامِلَ بَغَيْرِهِ كَالْجَاهِلِ الْحَايِرِ الَّذِي لَا يَسْتَفِيقُ عَنْ جَهْلِهِ، بَلْ قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ الْحُجَّةَ عَلَيْهِ أَغْطَمَ، وَالْحَسْرَةَ

أَدْوَمَ عَلَى هَذَا الْعَالَمِ الْمُنْسَلِخِ مِنْ عِلْمِهِ، مِنْهَا عَلَى هَذَا الْجَاهِلِ الْمُتَحَيِّرِ فِي جَهْلِهِ، وَكِلَاهُمَا حَاثِرٌ بَاثِرٌ، لَا تَرْتَابُوا فَتَشْكُوا، وَلَا تَشْكُوا فَتَكْفُرُوا، وَلَا تَرْخُصُوا لِأَنْفُسِكُمْ فَتَذْهَبُوا، وَلَا تَذْهَبُوا فِي الْحَقِّ فَتَخْسَرُوا، وَإِنَّ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَفْقَهُوا، وَمِنْ الْفِقْهِ أَنْ لَا تَعْتَرُوا، وَإِنْ أَنْصَحَكُمْ لِنَفْسِهِ أَطَوَعَكُمْ لِرَبِّهِ، وَأَعَشَّكُمْ لِنَفْسِهِ أَغْصَاكُمْ لِرَبِّهِ، وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ يَأْمَنُ وَيَسْتَبْشِرُ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ يَخْبُ وَيَنْدَمُ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ الْعِلْمَ فَاسْتَعْمِلُوهُ، وَلِتَسْغِ قُلُوبُكُمْ، فَإِنَّ الْعِلْمَ إِذَا كَثُرَ فِي قَلْبِ رَجُلٍ لَا يَحْتَمِلُهُ، قَدَرَ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ، فَإِذَا خَاصَمَكُمُ الشَّيْطَانُ فَأَقْبِلُوا عَلَيْهِ بِمَا تَعْرِفُونَ، فَإِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا، فَقُلْتُ: وَمَا الَّذِي نَعْرِفُهُ؟ قَالَ: خَاصِمُوهُ بِمَا ظَهَرَ لَكُمْ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٤ - باب الْمُسْتَأْكِلِ بِعِلْمِهِ وَالْمُبَاهِي بِهِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعًا، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْهُوْمَانِ لَا يَشْبَعَانِ طَالِبُ دُنْيَا وَطَالِبُ عِلْمٍ، فَمَنْ اقْتَصَرَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ سَلِمَ، وَمَنْ تَنَاوَلَهَا مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا هَلَكَ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ أَوْ يُرَاجَعَ، وَمَنْ أَخَذَ الْعِلْمَ مِنْ أَهْلِهِ وَعَمِلَ بِعِلْمِهِ نَجَا، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ الدُّنْيَا فَهِيَ حَظُّهُ».

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ عَائِدٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَرَادَ الْحَدِيثَ لِمَنْفَعَةِ الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرَ الْآخِرَةِ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَرَادَ الْحَدِيثَ لِمَنْفَعَةِ الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَالِمَ مُحِبًّا لِلدُّنْيَا فَأَنْهَمُوهُ عَلَى دِينِكُمْ، فَإِنَّ كُلَّ مُحِبٍّ لَشَيْءٍ يَحُوطُ مَا أَحَبَّ. وَقَالَ عليه السلام: «أَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ عليه السلام: لَا تَجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ عَالِمًا مَفْتُونًا بِالدُّنْيَا فَيُضِلَّكَ عَنْ طَرِيقِ مَحَبَّتِي، فَإِنَّ أَوْلَيْكَ قُطَاعَ طَرِيقِ عِبَادِي الْمُرِيدِينَ، إِنَّ أَدْنَى مَا أَنَا صَانِعٌ بِهِمْ أَنْ أَنْزِعَ حَلَاوَةَ مُنَاجَاتِي عَنْ قُلُوبِهِمْ».

٥ - عَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ التَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفُقَهَاءُ أَمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا دُخُولُهُمْ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «اتِّبَاعُ السُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاخْذَرُوهُمْ عَلَى دِينِكُمْ».

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُتَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءُ، أَوْ يُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءُ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وَجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، إِنَّ الرِّكَاسَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِأَهْلِهَا.

١٥ - باب لزوم الحجة على العالم وتشديد الأمر عليه

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُثَنَّى، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: يَا حَفْصُ: يُغْفَرُ لِلْجَاهِلِ سَبْعُونَ ذَنْبًا قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لِلْعَالِمِ ذَنْبٌ وَاحِدٌ.

٢ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَى نَبِيِّنا وَآلِهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَلُ لِّلْعُلَمَاءِ السَّوْءُ كَيْفَ تَلَطَّى عَلَيْهِمُ النَّارُ!.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِذَا بَلَغَتِ النَّفْسُ هَاهُنَا - وَأَشَارَ يَدَهُ إِلَى حَلْقِهِ - لَمْ يَكُنْ لِلْعَالِمِ تَوْبَةٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ﴾ [النساء: ١٧].

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمُكَارِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَكَبِّرُوا فِيهَا هُمْ وَالْقَائِلُونَ﴾ [الشعراء: ٩٤]. قَالَ: هُمْ قَوْمٌ وَصَفُوا عَذْلًا بِالنِّسْبَةِ ثُمَّ خَالَفُوهُ إِلَى غَيْرِهِ.

١٦ - باب التواضع

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ، رَفَعَهُ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: رَوِّحُوا أَنْفُسَكُمْ بِبَيْدِ الْحِكْمَةِ، فَإِنَّهَا تَكِلُ كَمَا تَكِلُ الْأَبْدَانُ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نُوْحِ بْنِ شُعَيْبٍ التِّسَابُورِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّهْقَانِ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ أَخِي شُعَيْبٍ الْعَقْرُقُوفِيِّ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: يَا طَالِبَ الْعِلْمِ إِنَّ الْعِلْمَ دُو فَضَائِلَ كَثِيرَةٍ: فَرَأْسُهُ التَّوَّاضُعُ، وَعَيْنُهُ الْبَرَاءَةُ مِنَ الْحَسَدِ، وَأُذُنُهُ الْفَهْمُ، وَلِسَانُهُ الصِّدْقُ، وَحِفْظُهُ الْفَحْصُ، وَقَلْبُهُ حُسْنُ النِّيَّةِ، وَعَقْلُهُ مَعْرِفَةُ الْأَشْيَاءِ وَالْأُمُورِ، وَيَدُهُ الرَّحْمَةُ، وَرِجْلُهُ زِيَارَةُ الْعُلَمَاءِ، وَهَيْمَتُهُ السَّلَامَةُ، وَحِكْمَتُهُ الْوَرَعُ، وَمُسْتَقَرُّهُ النَّجَاةُ، وَقَائِدُهُ الْعَافِيَةُ، وَمَرْكَبَتُهُ الْوَفَاءُ، وَسِلَاحُهُ لِينُ الْكَلِمَةِ، وَسَيْفُهُ الرِّضَا، وَقَوْسُهُ الْمُدَارَاةُ، وَجَيْشُهُ مُحَاوَرَةُ الْعُلَمَاءِ، وَمَالُهُ الْأَدَبُ، وَذَخِيرَتُهُ اجْتِنَابُ الذُّنُوبِ، وَزَادُهُ الْمَعْرِوْفُ، وَمَاؤُهُ الْمَوَادَعَةُ، وَدَلِيلُهُ الْهُدَى، وَرَفِيقُهُ مَحَبَّةُ الْأَخْيَارِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ وَزِيرُ الْإِيمَانِ الْعِلْمُ، وَنِعْمَ وَزِيرُ

الْعِلْمِ الْحِلْمُ، وَنِعْمَ وَزِيرُ الْحِلْمِ الرَّفْقُ، وَنِعْمَ وَزِيرُ الرَّفْقِ الصَّبْرُ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْقَدَّاحِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْعِلْمُ؟ قَالَ: «الْإِنْصَاتُ»، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «الِاسْتِمَاعُ»، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «الْحِفْظُ»، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «الْعَمَلُ بِهِ»، قَالَ: ثُمَّ مَهْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَشْرُهُ».

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: طَلَبْتُ الْعِلْمَ ثَلَاثَةً فَأَعَرَفْتُهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ وَصِفَاتِهِمْ: صِنْتُ يَطْلُبُهُ لِلْجَهْلِ وَالْمِرَاءِ، وَصِنْتُ يَطْلُبُهُ لِلْإِسْطِطَالَةِ وَالْخُتْلِ، وَصِنْتُ يَطْلُبُهُ لِلْفَقْرِ وَالْعَقْلِ، فَصَاحِبُ الْجَهْلِ وَالْمِرَاءِ مُؤَذِّمٌ مُمَارٍ، مُتَعَرِّضٌ لِلْمَقَالِ فِي أُنْدِيَةِ الرِّجَالِ بِتَذَاكُرِ الْعِلْمِ وَصِفَةِ الْحِلْمِ، قَدْ تَسَرَّبَلَ بِالْخُشُوعِ وَتَخَلَّى مِنَ الْوَرَعِ، فَدَقَّ اللَّهُ مِنْ هَذَا خَيْشُومَهُ، وَقَطَعَ مِنْهُ حَيْزُومَهُ. وَصَاحِبُ الْإِسْطِطَالَةِ وَالْخُتْلِ، ذُو حَبٍّ وَمَلَقٍ، يَسْتَطِيلُ عَلَى مِثْلِهِ مِنْ أَشْبَاهِهِ، وَيَتَوَاضَعُ لِلْأَعْيَاءِ مِنْ دُونِهِ، فَهَوَّ لِحُلُوثِهِمْ هَاضِمٌ، وَلِدِينِهِ حَاطِمٌ، فَأَعْمَى اللَّهُ عَلَى هَذَا خُبْرَهُ، وَقَطَعَ مِنْ آثَارِ الْعُلَمَاءِ أَثَرَهُ، وَصَاحِبُ الْفَقْرِ وَالْعَقْلِ ذُو كَايَةٍ وَحَزَنٍ وَسَهَرٍ، قَدْ تَحَنَّنَ فِي بُرْنِسِهِ، وَقَامَ اللَّيْلُ فِي حِنْدِسِهِ، يَغْمَلُ وَيَخْشَى وَجَلًّا دَاعِيًا مُشْفِقًا، مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ، عَارِفًا بِأَهْلِ زَمَانِهِ، مُسْتَوْحِشًا مِنْ أَوْتَى إِخْوَانِهِ، فَشَدَّ اللَّهُ مِنْ هَذَا أَرْكَانَهُ، وَأَعْطَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمَانَةً.

وَحَدَّثَنِي بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَزْوِينِيُّ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّقِيلِيُّ بِقَزْوِينَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ صُهَيْبٍ الْبُضْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.
٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ رِوَاةَ الْكِتَابِ كَثِيرٌ، وَإِنَّ رِعَاةَهُ قَلِيلٌ، وَكَمْ مِنْ مُسْتَنْصِحٍ لِلْحَدِيثِ مُسْتَعِشٍّ لِلْكِتَابِ، فَالْعُلَمَاءُ يَخْزُونَهُمْ تَرْكُ الرِّعَايَةِ، وَالْجُهَّالُ يَخْزُونَهُمْ حِفْظُ الرِّوَايَةِ، فَرَاعَ يَزْعَى حَيَاتَهُ، وَرَاعَ يَزْعَى هَلَكَتَهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ اخْتَلَفَ الرَّاعِيَانِ، وَتَغَايَرَ الْقَرِيقَانِ.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ حَفِظَ مِنْ أَحَادِيثِنَا أَرْبَعِينَ حَدِيثًا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمًا فَقِيهًا.

٨ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ [عبس: ٢٤] قَالَ: قُلْتُ مَا طَعَامُهُ؟ قَالَ: عِلْمُهُ الَّذِي يَأْخُذُهُ، عَمَّنْ يَأْخُذُهُ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَرْقَدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: الْقُوفُوفُ عِنْدَ الشُّبُهَةِ خَيْرٌ مِنَ

الافتِحَام فِي الْهَلَكَةِ، وَتَرَكْتَ حَدِيثًا لَمْ تَرَوْهُ خَيْرٌ مِنْ رِوَايَتِكَ حَدِيثًا لَمْ تُخَصِّهِ.

١٠ - مُحَمَّدٌ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ أَنَّهُ عَرَضَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بَغْضَ خُطْبِ أَبِيهِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَوْضِعاً مِنْهَا قَالَ لَهُ: كُفَّ وَاسْكُتْ. ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لَا يَسْعُكُمْ فِيمَا يَنْزِلُ بِكُمْ مِمَّا لَا تَعْلَمُونَ إِلَّا الْكَفَّ عَنْهُ وَالتَّبَيُّتُ، وَالرَّدُّ إِلَى أَيْمَةِ الْهَدَى حَتَّى يَحْمِلُوكُمْ فِيهِ عَلَى الْقَصْدِ وَيَجْلُوا عَنْكُمْ فِيهِ الْعَمَى، وَيَعْرِفُوكُمْ فِيهِ الْحَقَّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

١١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْهَنْدَرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: وَجَدْتُ عِلْمَ النَّاسِ كُلَّهُ فِي أَرْبَعٍ: أَوَّلُهَا أَنْ تَعْرِفَ رَبَّكَ، وَالثَّانِي أَنْ تَعْرِفَ مَا صَنَعَ بِكَ، وَالثَّالِثُ أَنْ تَعْرِفَ مَا أَرَادَ مِنْكَ، وَالرَّابِعُ أَنْ تَعْرِفَ مَا يُخْرِجُكَ مِنْ دِينِكَ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ؟ فَقَالَ: أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ، وَيَكْفُرُوا عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ آدَوْا إِلَى اللَّهِ حَقَّهُ.

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ الْعَجَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اعْرِفُوا مَنَازِلَ النَّاسِ عَلَى قَدْرِ رِوَايَتِهِمْ عَنَّا.

١٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْعَلَايِيِّ، عَنِ ابْنِ عَائِشَةَ الْبُصْرِيِّ رَفَعَهُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ فِي بَغْضِ خُطْبِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ: اْعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ بِعَاقِلٍ مَنِ انْتَزَعَ مِنْ قَوْلِ الزُّورِ فِيهِ، وَلَا بِحَكِيمٍ مَنْ رَضِيَ بِتَنَاءِ الْجَاهِلِ عَلَيْهِ، النَّاسُ أَبْنَاءُ مَا يُحْسِنُونَ، وَقَدْرُ كُلِّ امْرِئٍ مَا يُحْسِنُ، فَتَكَلَّمُوا فِي الْعِلْمِ تَبَيَّنَ أَفْذَارُكُمْ.

١٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوُشَاءِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يُقَالُ لَهُ: عُثْمَانُ الْأَعْمَى وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ الْحَسَنَ الْبُصْرِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْعِلْمَ يُؤْذِي رِيحَ بَطُونِهِمْ أَهْلَ النَّارِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: فَهَلْكَ إِذَنْ مُؤْمِنٌ آلَ فِرْعَوْنَ. مَا زَالَ الْعِلْمُ مَكْتُوماً مُنْذُ بَعَثَ اللَّهُ نُوحاً عليه السلام فَلْيَذْهَبِ الْحَسَنُ يَمِيناً وَشِمَالاً، فَوَ اللَّهُ مَا يُوجَدُ الْعِلْمُ إِلَّا هَاهُنَا.

١٧ - باب رِوَايَةِ الْكُتُبِ وَالْحَدِيثِ وَفَضْلِ الْكِتَابَةِ وَالتَّمَسُّكِ بِالْكِتَابِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]؟ قَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يَسْمَعُ الْحَدِيثَ فَيُحَدِّثُ بِهِ كَمَا سَمِعَهُ لَا يَزِيدُ فِيهِ وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَسْمِعْ الْحَدِيثَ مِنْكَ فَأَزِيدُ وَأَنْقُصُ؟ قَالَ: إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ مَعَانِيَهُ فَلَا بَأْسَ.
٣ - وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي أَسْمِعُ الْكَلَامَ مِنْكَ فَأَزِيدُ أَنْ أَرَوِيهِ كَمَا سَمِعْتُهُ مِنْكَ فَلَا يَجِيءُ؟ قَالَ: فَتَعَمَّدُ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: تُرِيدُ الْمَعَانِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا بَأْسَ.

٤ - وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْحَدِيثُ أَسْمَعُهُ مِنْكَ أَرَوِيهِ عَنْ أَبِيكَ، أَوْ أَسْمَعُهُ مِنْ أَبِيكَ أَرَوِيهِ عَنْكَ؟ قَالَ: سَوَاءٌ إِلَّا أَنْكَ تَرَوِيهِ عَنْ أَبِي أَحَبُّ إِلَيَّ. وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِجَمِيلٍ: مَا سَمِعْتَ مِنِّي فَارَوِهِ عَنْ أَبِي.

٥ - وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَجِئُنِي الْقَوْمُ فَيَسْتَمِعُونَ مِنِّي حَدِيثَكُمْ فَأُضْجِرُ وَلَا أَقْوَى، قَالَ: فَاقْرَأْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَوَّلِهِ حَدِيثًا وَمِنْ وَسْطِهِ حَدِيثًا وَمِنْ آخِرِهِ حَدِيثًا.

٦ - عَنْهُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَالِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام: الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِنَا يُعْطِينِي الْكِتَابَ وَلَا يَقُولُ: ارْوِهِ عَنِّي، يَجُوزُ لِي أَنْ أَرَوِيهِ عَنْهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ الْكِتَابَ لَهُ فَارْوِهِ عَنْهُ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الثَّوَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا حَدَّثْتُمْ بِحَدِيثٍ فَأَسْنِدُوهُ إِلَى الَّذِي حَدَّثَكُمْ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَلَكُمْ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا فَلَعْنِهِ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمَدَنِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْقَلْبُ يَتَكَلَّمُ عَلَى الْكِتَابَةِ.

٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَاءِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اكْتُبُوا فَإِنَّكُمْ لَا تَحْفَظُونَ حَتَّى تَكْتُبُوا.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اخْتَفِظُوا بِكُتُبِكُمْ فَإِنَّكُمْ سَوْفَ تَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا.

١١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ بَغُضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَبَرِيِّ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اكْتُبْ وَبُتَّ عِلْمَكَ فِي إِخْوَانِكَ، فَإِنْ مِتَّ فَأَوْرِثْ كُتُبَكَ بَيْنَكَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ هَرَجَ لَا يَأْنِسُونَ فِيهِ إِلَّا بِكُتُبِهِمْ.

١٢ - وبهذا الإسناد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ الْمُفْتَرَعُ، قِيلَ لَهُ: وَمَا الْكَذِبُ الْمُفْتَرَعُ؟ قَالَ: أَنْ يُحَدِّثَكَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ فَتُزَكَّهُ وَتُرْوِيهِ عَنِ الَّذِي حَدَّثَكَ عَنْهُ.

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ جَمِيلِ ابْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَغْرِبُوا حَدِيثَنَا فَإِنَّا قَوْمٌ فَصَحَاءُ.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَحَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ وَغَيْرِهِ قَالُوا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: حَدِيثِي حَدِيثُ أَبِي، وَحَدِيثُ أَبِي حَدِيثُ جَدِّي، وَحَدِيثُ جَدِّي حَدِيثُ الْحُسَيْنِ، وَحَدِيثُ الْحُسَيْنِ حَدِيثُ الْحَسَنِ، وَحَدِيثُ الْحَسَنِ حَدِيثُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَحَدِيثُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ شَيْئُولَةً قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ مَشَايَخَنَا رَوَوْا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، وَكَانَتْ التَّقِيَّةُ شَدِيدَةً فَكُتِمُوا كُتْبُهُمْ، وَلَمْ تَرَوْا عَنْهُمْ فَلَمَّا مَاتُوا صَارَتْ الْكُتُبُ إِلَيْنَا فَقَالَ: حَدِّثُوا بِهَا فَإِنَّهَا حَقٌّ.

١٨ - باب التَّقْلِيدِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: ﴿اتَّخَذُوا أَعْبَادَهُمْ وَرَبَّهُمْ أَزْكَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا دَعَوُهُمْ إِلَى عِبَادَةِ أَنْفُسِهِمْ، وَلَوْ دَعَوُهُمْ مَا أَجَابُوهُمْ، وَلَكِنْ أَحَلُّوا لَهُمْ حَرَامًا، وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمْ حَلَالًا فَعَبَدُوهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الهمداني، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: يَا مُحَمَّدُ أَنْتُمْ أَشَدُّ تَقْلِيدًا أَمْ الْمَرْجِئَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ قَلْدْنَا وَقَلْدُوا، فَقَالَ: لَمْ أَسْأَلْكَ عَنْ هَذَا، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي جَوَابٌ أَكْثَرُ مِنَ الْجَوَابِ الْأَوَّلِ. فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: إِنَّ الْمَرْجِئَةَ نَصَبَتْ رَجُلًا لَمْ تَفْرِضْ طَاعَتَهُ وَقَلْدُوهُ وَأَنْتُمْ نَصَبْتُمْ رَجُلًا وَفَرَضْتُمْ طَاعَتَهُ ثُمَّ لَمْ تَقْلُدُوهُ فَهُمْ أَشَدُّ مِنْكُمْ تَقْلِيدًا.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿اتَّخَذُوا أَعْبَادَهُمْ وَرَبَّهُمْ أَزْكَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا صَامُوا لَهُمْ وَلَا صَلُّوا لَهُمْ وَلَكِنْ أَحَلُّوا لَهُمْ حَرَامًا وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمْ حَلَالًا فَاتَّبَعُوهُمْ.

١٩ - باب البِدْعِ والرَّأْيِ والمَقَائِيسِ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ؛ وَعِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ جَمِيعاً، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: خُطِبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام النَّاسَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَدَأَ وَقُوعَ الْفِتَنِ أَهْوَاءُ تَتَّبِعُ، وَأَحْكَامُ تُبْتَدَعُ، يُخَالَفُ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ، يَتَوَلَّى فِيهَا رِجَالٌ رَجَالًا، فَلَوْ أَنَّ الْبَاطِلَ خَلَصَ لَمْ يَخَفْ عَلَى ذِي حِجْبِي، وَلَوْ أَنَّ الْحَقَّ خَلَصَ لَمْ يَكُنْ اخْتِلَافٌ وَلَكِنْ يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا ضِغْتٌ وَمِنْ هَذَا ضِغْتٌ فَيَمُرُّ جَانٌ فَيَجِيئَانِ مَعاً، فَهَذَا لِكَ اسْتِخْوَادِ الشَّيْطَانِ عَلَى أَوْلِيَائِهِ وَنَجَا الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ الْعَمِّيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدْعُ فِي أُمَّتِي فَلْيُظْهِرِ الْعَالِمُ عِلْمَهُ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ رَفَعَهُ قَالَ: مَنْ أَتَى ذَا بِدْعَةٍ فَعَظَّمَهُ فَإِنَّمَا يَسْعَى فِي هَذِهِ الْإِسْلَامِ.

٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَى اللَّهُ لِصَاحِبِ الْبِدْعَةِ بِالتَّوْبَةِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَشْرَبَ قَلْبُهُ حُبَهَا».

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عِنْدَ كُلِّ بِدْعَةٍ تَكُونُ مِنْ بَعْدِي يَكَادُ بِهَا الْإِيمَانُ، وَلَيَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، مُوَكَّلًا بِهِ، يَذُبُّ عَنْهُ، يَنْطِقُ بِأَلْفَامٍ مِنَ اللَّهِ وَيُغْلِقُ الْحَقَّ وَيُنَوِّرُهُ، وَيُرْدُّ كَيْدَ الْكَافِرِينَ، يُعَبِّرُ عَنِ الضُّعَفَاءِ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ وَتَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ».

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ؛ وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام؛ وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ رَفَعَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ أْبْعَضِ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَرَجُلَيْنِ: رَجُلٌ وَكَّلَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ فَهُوَ جَائِرٌ عَنْ قَضِيهِ السَّبِيلِ، مَشْعُوفٌ بِكَلَامِ بِدْعَةٍ، قَدْ لَهَجَ بِالصُّنُومِ وَالصَّلَاةِ فَهُوَ فِتْنَةٌ لِمَنْ افْتَتَنَ بِهِ، ضَالٌّ عَنْ هُدًى مَنْ كَانَ قَبْلَهُ، مُضِلٌّ لِمَنْ افْتَدَى بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ، حَمَالٌ خَطَايَا غَيْرِهِ، رَهَنٌ بِخَطِيئَتِهِ.

وَرَجُلٌ قَمَشَ جَهْلًا فِي جُفَاهِ النَّاسِ، عَانَ بِأَغْبَاشِ الْفِتْنَةِ، قَدْ سَمَاهُ أَشْبَاهُ النَّاسِ عَالِمًا وَلَمْ يَغْنُ فِيهِ يَوْمًا سَالِمًا، بَكَرَ فَاسْتَكْثَرَ، مَا قَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ، حَتَّى إِذَا ارْتَوَى مِنْ آجِنٍ وَاسْتَكْثَرَ مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ جَلَسَ بَيْنَ النَّاسِ قَاضِيًا ضَامِنًا لِتَخْلِيصِ مَا التَّبَسَّ عَلَى غَيْرِهِ، وَإِنْ خَالَفَ قَاضِيًا سَبَقَهُ، لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَنْقُصَ حُكْمُهُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ، كَفَعْلِهِ بِمَنْ كَانَ قَبْلَهُ، وَإِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى الْمُبْهَمَاتِ الْمُغْضَلَاتِ هَيَّا لَهَا حُشْوًا مِنْ رَأْيِهِ، ثُمَّ قَطَعَ بِهِ، فَهُوَ مِنْ لِبْسِ الشُّبُهَاتِ فِي مِثْلِ غَزَلِ الْعَنْكَبُوتِ لَا يَذِرِي أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ، لَا يَخْسِبُ الْعِلْمُ فِي شَيْءٍ مِمَّا أَنْكَرَ، وَلَا يَرَى أَنْ وَرَاءَ مَا بَلَغَ فِيهِ مَذْهَبًا، إِنْ قَاسَ شَيْئًا بِشَيْءٍ لَمْ يَكْذِبْ نَظَرُهُ، وَإِنْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ

أَمَرَ اكْتَسَمَ بِهِ، لِمَا يَغْلُمُ مِنْ جَهْلِ نَفْسِهِ، لِكَيْلَا يُقَالَ لَهُ: لَا يَغْلُمُ، ثُمَّ جَسَرَ فَقَضَى، فَهُوَ مِفْتَاحُ عَشَوَاتٍ، رَكَابُ شُبُهَاتٍ، خَبَاطُ جَهَالَاتٍ، لَا يَغْتَذِرُ مِمَّا لَا يَغْلُمُ فَيَسْلَمُ، وَلَا يَعْصُرُ فِي الْعِلْمِ بِضُرْسٍ قَاطِعٍ فَيَغْنَمُ، يَذَرِي الرِّوَايَاتِ ذُرُوءَ الرِّيحِ الْهَاشِمِ تَبْكِي مِنْهُ الْمَوَارِيثُ، وَتَضْرُخُ مِنْهُ الدَّمَاءُ؛ يُسْتَحَلُّ بِقَضَائِهِ الْفَرْجُ الْحَرَامُ، وَيُحَرَّمُ بِقَضَائِهِ الْفَرْجُ الْحَلَالُ، لَا مَلِيَّةَ بِإِضْدَارٍ مَا عَلَيْهِ وَرَدَ، وَلَا هُوَ أَهْلٌ لِمَا مِنْهُ فَرْطٌ، مِنْ ادِّعَائِهِ عِلْمَ الْحَقِّ.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَاءِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ أَصْحَابَ الْمَقَاسِ طَلَبُوا الْعِلْمَ بِالْمَقَاسِ، فَلَمْ تَزِدْهُمْ الْمَقَاسِ مِنَ الْحَقِّ إِلَّا بُعْدًا، وَإِنَّ دِينَ اللَّهِ لَا يُصَابُ بِالْمَقَاسِ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَا: كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ سَبِيلُهَا إِلَى النَّارِ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقُهِتَا فِي الدِّينِ وَأَغْنَانَا اللَّهُ بِكُمْ عَنِ النَّاسِ، حَتَّى إِنَّ الْجَمَاعَةَ مَتَا لَتَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ مَا يَسْأَلُ رَجُلٌ صَاحِبَهُ تَحْضُرُهُ الْمَسْأَلَةُ وَيَحْضُرُهُ جَوَابُهَا فَيَمَّا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا بِكُمْ، قَرُبَمَا وَرَدَ عَلَيْنَا الشَّيْءُ لَمْ يَأْتِنَا فِيهِ عَنْكَ وَلَا عَنْ أَبَانِكَ شَيْءٌ. فَتَنْظَرْنَا إِلَى أَحْسَنَ مَا يَحْضُرُنَا، وَأَوْفَى الْأَشْيَاءِ لِمَا جَاءَنَا عَنْكُمْ، فَنَأْخُذُ بِهِ؟ فَقَالَ: هِيَاتَ هِيَاتَ، فِي ذَلِكَ وَاللَّهِ هَلَكَ مَنْ هَلَكَ يَا ابْنَ حَكِيمٍ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ: عَلِيٌّ، وَقُلْتُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَكِيمٍ لِإِسْهَامِ بْنِ الْحَكَمِ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا أَنْ يُرَخِّصَ لِي فِي الْقِيَاسِ.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام: بِمَا أَوْحَدَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: يَا يُونُسُ لَا تَكُونَنَّ مُبْتَدِعًا، مَنْ نَظَرَ بِرَأْيِهِ هَلَكَ، وَمَنْ تَرَكَ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله ضَلَّ، وَمَنْ تَرَكَ كِتَابَ اللَّهِ وَقَوْلَ نَبِيِّهِ كَفَرَ.

١١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوُشَاءِ، عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: تَرُدُّ عَلَيْنَا أَشْيَاءَ لَيْسَ نَعْرِفُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا سُنَّةٍ فَتَنْظُرُ فِيهَا؟ فَقَالَ: لَا، أَمَّا إِنَّكَ إِنْ أَصَبْتَ لَمْ تُؤْجَرْ، وَإِنْ أَخْطَأْتَ كَذَبْتَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

١٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَمَاعَةَ ابْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّا نَجْتَمِعُ فَنَتَذَكَّرُ مَا عِنْدَنَا، فَلَا يَرُدُّ

عَلَيْنَا شَيْءٌ إِلَّا وَعِنْدَنَا فِيهِ شَيْءٌ مُسْطَرٌّ، وَذَلِكَ مِمَّا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا بِكُمْ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيْنَا الشَّيْءَ الصَّغِيرُ لَيْسَ
عِنْدَنَا فِيهِ شَيْءٌ، فَيَنْظُرُ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، وَعِنْدَنَا مَا يُشَبِّهُهُ فَنَقِيسُ عَلَى أَحْسَنِهِ؟ فَقَالَ: وَمَا لَكُمْ وَلِلْقِيَاسِ؟
إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِالْقِيَاسِ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا جَاءَكُمْ مَا تَعْلَمُونَ، فَقُولُوا بِهِ. وَإِنْ جَاءَكُمْ مَا لَا
تَعْلَمُونَ فَهِيَ - وَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ - . ثُمَّ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ عَلِيٌّ وَقُلْتُ أَنَا، وَقَالَتِ
الصَّحَابَةُ وَقُلْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَكُنْتُ تَجْلِسُ إِلَيْهِ؟ فَقُلْتُ: لَا وَلَكِنْ هَذَا كَلَامُهُ؛ فَقُلْتُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ، أَتَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ فِي عَهْدِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَقُلْتُ:
فَضَاعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهِ.

١٤ - عَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
ضَلَّ عِلْمُ ابْنِ شُبْرُمَةَ عِنْدَ الْجَامِعَةِ إِمْلَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَطَّ عَلِيٌّ ﷺ يَدَهُ. إِنَّ الْجَامِعَةَ لَمْ تَدْعُ
لِأَحَدٍ كَلَامًا، فِيهَا عِلْمُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ. إِنَّ أَصْحَابَ الْقِيَاسِ طَلَبُوا الْعِلْمَ بِالْقِيَاسِ فَلَمْ يَزِدَادُوا مِنَ الْحَقِّ
إِلَّا بُعْدًا، إِنَّ دِينَ اللَّهِ لَا يُصَابُ بِالْقِيَاسِ.

١٥ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ السُّنَّةَ لَا تَقَاسُ، أَلَا تَرَى أَنَّ امْرَأَةً تَقْضِي
صَوْمَهَا وَلَا تَقْضِي صَلَاتَهَا، يَا أَبَانَ! إِنَّ السُّنَّةَ إِذَا قِيسَتْ مُحِقَّ الدِّينَ.

١٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ
مُوسَى ﷺ عَنِ الْقِيَاسِ فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَالْقِيَاسَ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُسْأَلُ كَيْفَ أَحَلَّ وَكَيْفَ حَرَّمَ.

١٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ، عَنْ
أَبِيهِ ﷺ، أَنَّ عَلِيًّا ﷺ قَالَ: مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْقِيَاسِ لَمْ يَزَلْ ذَهْرُهُ فِي النَّيَاسِ، وَمَنْ دَانَ اللَّهُ بِالرَّأْيِ
لَمْ يَزَلْ ذَهْرُهُ فِي ارْتِمَاسٍ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِرَأْيِهِ فَقَدْ دَانَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ،
وَمَنْ دَانَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ حَيْثُ أَحَلَّ وَحَرَّمَ فِيمَا لَا يَعْلَمُ.

١٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَطْفِئِينَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِيَاكِ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ إِبْلِيسَ قَاسَ نَفْسَهُ بِآدَمَ فَقَالَ: ﴿خَلَقَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾
[الأعراف: ١٢]، وَلَوْ قَاسَ الْجَوْهَرَ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُ آدَمَ بِالنَّارِ، كَانَ ذَلِكَ أَكْثَرَ نُورًا وَضِيَاءً مِنَ النَّارِ.

١٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا
عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ فَقَالَ: حَلَالٌ مُحَمَّدٌ حَلَالٌ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَحَرَامُهُ حَرَامٌ أَبَدًا
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يَكُونُ غَيْرُهُ وَلَا يَجِيءُ غَيْرُهُ، وَقَالَ قَالَ: عَلِيٌّ ﷺ: مَا أَحَدٌ ابْتَدَعَ بِذَعَةٍ إِلَّا تَرَكَ بِهَا
سُنَّةً.

٢٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَقِيلِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَشِيِّ قَالَ:

دَخَلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا حَنِيفَةَ! بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَقِيسُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: لَا تَقِيسْ فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاسَ إِبْلِيسُ حِينَ قَالَ: ﴿خَلَقْنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] فَقَاسَ مَا بَيْنَ النَّارِ وَالطِّينِ، وَلَوْ قَاسَ نُورِيَّةَ آدَمَ بِنُورِيَّةِ النَّارِ عَرَفَ فَضْلَ مَا بَيْنَ الثَّوَرَيْنِ، وَصَفَاءَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ.

٢١ - عَلِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ قُتَيْبَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَهُ فِيهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ كَذَا وَكَذَا مَا يَكُونُ الْقَوْلُ فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ: مَهْ مَا أَجَبْتُكَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَسْنَا مِنْ: «أَرَأَيْتَ» فِي شَيْءٍ.

٢٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: لَا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِجَةً فَلَا تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ، فَإِنْ كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ وَقَرَابَةٍ وَلِجَةٍ وَبِدْعَةٍ وَشُبْهَةٍ مُنْقَطِعٌ إِلَّا مَا أَثْبَتَهُ الْقُرْآنُ.

٢٠ - باب الرَّدِّ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ

وَجَمِيعُ مَا يَخْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ إِلَّا وَقَدْ جَاءَ فِيهِ كِتَابٌ أَوْ سُنَّةٌ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَلِيدٍ، عَنْ مُرَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ فِي الْقُرْآنِ بَيِّنَاتٍ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى وَاللَّهِ مَا تَرَكَ اللَّهُ شَيْئًا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ، حَتَّى لَا يَسْتَطِيعَ عَبْدٌ يَقُولُ: لَوْ كَانَ هَذَا أَنْزَلَ فِي الْقُرْآنِ؟ إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَهُ اللَّهُ فِيهِ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْمُثَنِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَدَعْ شَيْئًا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ إِلَّا أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ، وَبَيَّنَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ حَدًّا، وَجَعَلَ عَلَيْهِ دَلِيلًا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ عَلَى مَنْ تَعَدَّى ذَلِكَ الْحَدَّ حَدًّا.

٣ - عَلِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِيانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هَارُونَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَا خَلَقَ اللَّهُ حَلَالًا وَلَا حَرَامًا إِلَّا وَلَهُ حَدٌّ كَحَدِّ الدَّارِ، فَمَا كَانَ مِنَ الطَّرِيقِ فَهُوَ مِنَ الطَّرِيقِ، وَمَا كَانَ مِنَ الدَّارِ فَهُوَ مِنَ الدَّارِ، حَتَّى أَرْضُ الْخَدَشِ فَمَا سِوَاهُ، وَالْجِلْدَةُ وَنُصْفُ الْجِلْدَةِ.

٤ - عَلِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَفِيهِ كِتَابٌ أَوْ سُنَّةٌ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَاسْأَلُونِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْفِيلِ وَالْقَالِ، وَفَسَادِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَيْنَ هَذَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ

أَمْرٌ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ» [النساء: ١١٤] وَقَالَ: «وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيْنًا» [النساء: ٥] وَقَالَ: «تَسْكُلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْكُلُكُمْ» [المائدة: ١٠١].

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ حَدَّثِهِ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا مِنْ أَمْرٍ يَخْتَلِفُ فِيهِ اثْنَانِ إِلَّا وَلَهُ أَضْلٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنْ لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُ الرِّجَالِ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ الرَّسُولَ عليه السلام وَأَنْزَلَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَأَنْتُمْ أُمِّيُونَ عَنِ الْكِتَابِ وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَعَنِ الرَّسُولِ وَمَنْ أَرْسَلَهُ، عَلَى جِبِنٍ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ، وَطُولٍ مَجْمَعَةٍ مِنَ الْأُمَمِ، وَانْبِسَاطٍ مِنَ الْجَهْلِ، وَاغْتِرَاضٍ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَانْتِقَاضٍ مِنَ الْمُبَرَمِّ، وَعَمَى عَنِ الْحَقِّ، وَاعْتِسَافٍ مِنَ الْجَوْرِ، وَامْتِحَاقٍ مِنَ الدِّينِ، وَتَلَطُّقٍ مِنَ الْحُرُوبِ، عَلَى جِبِنٍ اضْطِرَارٍّ مِنْ رِيَاضِ جَنَاتِ الدُّنْيَا، وَيُسِّسٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، وَانْتِبَازٍ مِنْ وَرَقِهَا، وَيَأْسٍ مِنْ ثَمَرِهَا، وَاغْوِرَارٍ مِنْ مَائِهَا قَدْ دَرَسَتْ أَغْلَامُ الْهُدَى، فَظَهَرَتْ أَغْلَامُ الرَّدَى، فَالِدُنْيَا مُتَهَجِّمَةٌ فِي وَجْهِ أَهْلِهَا مُتَكَهِّمَةٌ، مُدْبِرَةٌ غَيْرُ مُقْبِلَةٍ، ثَمَرَتُهَا الْفِتْنَةُ، وَطَعَامُهَا الْجِيفَةُ، وَشِعَارُهَا الْخَوْفُ، وَدَنَارُهَا السَّيْفُ، مُزَقَّتُمْ كُلُّ مُزَقٍّ وَقَدْ أَغَمَّتْ عُيُونُ أَهْلِهَا، وَأَظْلَمَتْ عَلَيْهَا أَيَّامُهَا، قَدْ قَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَدَفَنُوا فِي التُّرَابِ الْمَوْوُودَةَ بَيْنَهُمْ مِنْ أَوْلَادِهِمْ، يَحْتَازُ دُونَهُمْ طَيْبُ الْعَيْشِ وَرَفَاهِيَةُ خُفُوضِ الدُّنْيَا؛ لَا يَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ثَوَابًا، وَلَا يَخَافُونَ اللَّهَ مِنْهُ عِقَابًا؛ حَيْثُهم أَعْمَى نَجَسٌ وَمِثْثُهُمْ فِي النَّارِ مُبْلَسٌ، فَجَاءَهُمْ بِسُخْرَةٍ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى، وَتَضْدِيقِ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَتَفْصِيلِ الْحَلَالِ مِنَ رِزْبِ الْحَرَامِ.

ذَلِكَ الْقُرْآنَ فَاسْتَطَقُّوه وَلَنْ يَنْطَلِقَ لَكُمْ، أَخْبِرْكُمْ عَنْهُ، إِنَّ فِيهِ عِلْمٌ مَا مَضَى، وَعِلْمٌ مَا يَأْتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَحُكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ وَبَيَانَ مَا أَصْبَحْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ، فَلَوْ سَأَلْتُمُونِي عَنْهُ لَعَلَّمْتُكُمْ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَغَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَدْ وَلَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام وَأَنَا أَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ وَفِيهِ بَدْءُ الْخَلْقِ، وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَفِيهِ خَبَرُ السَّمَاءِ وَخَبَرُ الْأَرْضِ، وَخَبَرُ الْجَنَّةِ وَخَبَرُ النَّارِ، وَخَبَرُ مَا كَانَ، وَخَبَرُ مَا هُوَ كَائِنٌ، أَعْلَمُ ذَلِكَ كَمَا أَنْظُرُ إِلَى كَفِّي، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: فِيهِ تَبَيَّنَ كُلُّ شَيْءٍ.

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ نَبَأٌ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرٌ مَا بَعْدَكُمْ، وَفَضْلٌ مَا بَيْنَكُمْ وَنَحْنُ نَعْلَمُهُ.

١٠ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سَنَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَكُلُّ شَيْءٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ عليه السلام؟ أَوْ تَقُولُونَ فِيهِ؟ قَالَ: بَلْ كُلُّ شَيْءٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ عليه السلام.

٢١ - باب اختلاف الحديث

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهَلَالِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنِّي سَمِعْتُ مِنْ سَلْمَانَ وَالْمُقَدَّادِ وَأَبِي دَرَّشِينَا مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَأَحَادِيثَ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وآله غَيْرَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، ثُمَّ سَمِعْتُ مِنْكَ تَصْدِيقَ مَا سَمِعْتُ مِنْهُمْ. وَرَأَيْتُ فِي أَيْدِي النَّاسِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَمِنْ الْأَحَادِيثِ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَنْتُمْ تُخَالِفُونَهُمْ فِيهَا، وَتَزْعُمُونَ أَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ بَاطِلٌ؛ أَفْتَرَى النَّاسُ يَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مُتَعَمِّدِينَ، وَيُفْسِرُونَ الْقُرْآنَ بِأَرَائِهِمْ؟ قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: قَدْ سَأَلْتَ فَافْهَمْ الْجَوَابَ:

إِنَّ فِي أَيْدِي النَّاسِ حَقًّا وَبَاطِلًا، وَصِدْقًا وَكَذِبًا، وَنَاسِخًا وَمَنْسُوخًا، وَعَامًّا وَخَاصًّا، وَمُحْكَمًا وَمُتَشَابِهًا، وَحِفْظًا وَوَهْمًا، وَقَدْ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عَلَى عَهْدِهِ حَتَّى قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ الْكَذَابَةُ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، ثُمَّ كَذَبَ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّمَا أَنَا كُمْ الْحَدِيثُ مِنْ أَرْبَعَةٍ لَيْسَ لَهُمْ خَامِسٌ: رَجُلٌ مُنَافِقٌ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ، مُتَصَنِّعٌ بِالإِسْلَامِ لَا يَتَأَثَّمُ وَلَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مُتَعَمِّدًا؛ فَلَوْ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّهُ مُنَافِقٌ كَذَّابٌ، لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ وَلَمْ يُصَدِّقُوهُ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا هَذَا قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَرَأَوْهُ وَسَمِعُوهُ؛ وَأَخَذُوا عَنْهُ، وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ حَالَهُ، وَقَدْ أَخْبَرَهُ اللَّهُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ بِمَا أَخْبَرَهُ وَوَصَفَهُمْ بِمَا وَصَفَهُمْ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾ [المنافقون: ٤]. ثُمَّ يَقُولُوا بَعْدَهُ، فَتَقَرَّبُوا إِلَى أَيْمَةِ الضَّلَالَةِ والدُّعَاةِ إِلَى النَّارِ بِالزُّورِ والكَذِبِ والْبُهْتَانِ، فَوَلَّوهُمْ الْأَعْمَالَ، وَحَمَلُوهُمْ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَأَكَلُوا بِهِمُ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا النَّاسُ مَعَ الْمُلُوكِ والدُّنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ، فَهَذَا أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ.

وَرَجُلٌ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ شَيْئًا لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى وَجْهِهِ وَوَهْمٍ فِيهِ، وَلَمْ يَتَعَمَّدْ كَذِبًا فَهُوَ فِي يَدِهِ، يَقُولُ بِهِ وَيَعْمَلُ بِهِ وَيُزَوِّيه فَيَقُولُ: أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَلَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ وَهْمٌ لَمْ يَقْبَلُوهُ، وَلَوْ عَلِمَ هُوَ أَنَّهُ وَهْمٌ لَرَفَضَهُ.

وَرَجُلٌ ثَالِثٌ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله شَيْئًا أَمَرَ بِهِ ثُمَّ نَهَى عَنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، أَوْ سَمِعَهُ يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَحَفِظَ مَنْسُوخَهُ وَلَمْ يَحْفَظِ النَّاسِخَ، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضَهُ، وَلَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ سَمِعُوهُ مِنْهُ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضُوهُ.

وَأَخَرٌ رَابِعٌ لَمْ يَكْذِبْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، مُبْغِضٌ لِلْكَذِبِ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ وَتَعْظِيمًا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، لَمْ يَنْسَهُ، بَلْ حَفِظَ مَا سَمِعَ عَلَى وَجْهِهِ فَجَاءَ بِهِ كَمَا سَمِعَ، لَمْ يَزِدْ فِيهِ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ، وَعَلِمَ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ، فَعَمِلَ بِالنَّاسِخِ وَرَفَضَ الْمَنْسُوخَ، فَإِنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله مِثْلُ الْقُرْآنِ نَاسِخٌ وَمَنْسُوخٌ، وَخَاصٌّ وَعَامٌّ، وَمُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ، قَدْ كَانَ يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله الْكَلَامُ لَهُ وَجْهَانِ:

كَلَامَ عَامٍّ وَكَلَامَ خَاصٍّ، مِثْلُ الْقُرْآنِ. وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] فَيَسْتَبِيهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ وَلَمْ يَدْرِ مَا عَنِ اللَّهِ بِهِ وَرَسُولُهُ ﷺ، وَلَيْسَ كُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَفْهَمُ، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَسْأَلُهُ وَلَا يَسْتَفْهَمُهُ، حَتَّى إِنْ كَانُوا لَيَجُوبُونَ أَنْ يَجِيءَ الْأَعْرَابِيُّ وَالطَّارِئُ فَيَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَسْمَعُوا.

وَقَدْ كُنْتُ أَذْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّ يَوْمٍ دَخَلَةً، وَكُلَّ لَيْلَةٍ دَخَلَةً فَيَحْلِنِي فِيهَا أَدُورٌ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ، وَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يَضْنَعْ ذَلِكَ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِي، فَرُبَّمَا كَانَ فِي بَيْتِي يَأْتِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ ذَلِكَ فِي بَيْتِي، وَكُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ مَنَازِلِهِ أَخْلَانِي وَأَقَامَ عِنِّي نِسَاءَهُ. فَلَا يَبْقَى عِنْدَهُ غَيْرِي. وَإِذَا أَتَانِي لِلْخُلُوةِ مَعِي فِي مَنْزِلِي لَمْ تَقُمْ عِنِّي فَاطِمَةُ وَلَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي، وَكُنْتُ إِذَا سَأَلْتُهُ أَجَابَنِي، وَإِذَا سَكَتُ عَنْهُ وَفَنَيْتُ مَسَائِلِي ابْتَدَأَنِي، فَمَا نَزَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَفْرَأَيْيَهَا، وَأَمْلَاهَا عَلَيَّ فَكَتَبْتُهَا بِحَظِّي، وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَتَفْسِيرَهَا وَنَاسِخَهَا وَمَنْسُوخَهَا، وَمُحْكَمَهَا وَمُتَشَابِهَهَا، وَخَاصَّهَا وَعَامَّهَا، وَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنِي فَهْمَهَا وَحِفْظَهَا، فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَلَا عِلْمًا أَمْلَاهُ عَلَيَّ وَكَتَبْتُهُ، مُنْذُ دَعَا اللَّهَ لِي بِمَا دَعَا، وَمَا تَرَكَ شَيْئًا عَلَّمَهُ اللَّهُ مِنْ حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ، وَلَا أَمْرٍ وَلَا نَهْيٍ كَانَ أَوْ يَكُونُ. وَلَا كِتَابٍ مُنْزَلَ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ إِلَّا عَلَّمْتَنِي وَحَفِظْتُهُ، فَلَمْ أَنْسَ حَرْفًا وَاحِدًا؛ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَدَعَا اللَّهَ لِي أَنْ يَمْلَأَ قَلْبِي عِلْمًا وَفَهْمًا وَحُكْمًا وَنُورًا، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي: مُنْذُ دَعَوْتَ اللَّهَ لِي بِمَا دَعَوْتَ لَمْ أَنْسَ شَيْئًا وَلَمْ يَقْتُنِي شَيْءٌ لَمْ أَكْتُبْهُ، أَفَتَسْخُوفٌ عَلَيَّ النُّسَيَانُ فِيمَا بَعْدُ؟ فَقَالَ: لَا، لَسْتُ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكَ النُّسَيَانَ وَالْجَهْلَ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخُرَازِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزُودُونَ عَنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْتَهُمُونَ بِالْكَذِبِ، فَيَجِيءُ مِنْكُمْ خِلَافُهُ؟ قَالَ: إِنَّ الْحَدِيثَ يُنْسَخُ كَمَا يُنْسَخُ الْقُرْآنُ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالِي أَسْأَلُكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَتُجِيبُنِي فِيهَا بِالْجَوَابِ، ثُمَّ يَجِيئُكَ غَيْرِي فَتُجِيبُهُ فِيهَا بِجَوَابٍ آخَرَ؟ فَقَالَ: إِنَّا نُجِيبُ النَّاسَ عَلَى الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ؛ قَالَ: قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَدَقُوا عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ أَمْ كَذَبُوا؟ قَالَ: بَلْ صَدَقُوا؛ قَالَ: قُلْتُ: فَمَا بَالُهُمْ اخْتَلَفُوا؟ فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَتُجِيبُهُ فِيهَا بِالْجَوَابِ، ثُمَّ يَجِيئُهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يَنْسَخُ ذَلِكَ الْجَوَابَ، فَتَنْسَخُ الْأَحَادِيثُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي: يَا زِيَادُ: مَا تَقُولُ لَوْ أَفْتَيْنَا رَجُلًا مِمَّنْ يَتَوَلَّأُنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّقِيَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ:

أَنْتَ أَغْلَمُ جُعِلْتُ فِدَاكَ؛ قَالَ: إِنْ أَخَذَ بِهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَعْظَمُ أَجْرًا. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنْ أَخَذَ بِهِ أَوْجَرَ، وَإِنْ تَرَكَهُ وَاللَّهُ أَثِمٌ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَنِي، ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَأَجَابَهُ بِخِلَافِ مَا أَجَابَنِي، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَأَجَابَهُ بِخِلَافِ مَا أَجَابَنِي، وَأَجَابَ صَاحِبِي، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ قُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ: رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ شِيعَتِكُمْ قَدِمَا يَسْأَلَانِ فَأَجَبْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِغَيْرِ مَا أَجَبْتُ بِهِ صَاحِبَهُ؟ فَقَالَ: يَا زُرَّارَةُ إِنَّ هَذَا خَيْرٌ لَنَا، وَأَبْقَى لَنَا وَلَكُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعْتُمْ عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ لَصَدَقَكُمْ النَّاسُ عَلَيْنَا وَلَكَانَ أَقْلٌ لِقَائِنَا وَبَقَائِكُمْ.

قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: شِيعَتُكُمْ لَوْ حَمَلْتُمُوهُمْ عَلَى الْأَسِنَّةِ أَوْ عَلَى النَّارِ لَمَضَوْا، وَهُمْ يَخْرُجُونَ مِنْ عِنْدِكُمْ مُخْتَلِفِينَ؟ قَالَ: فَأَجَابَنِي بِمِثْلِ جَوَابِ أَبِيهِ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ نَضْرِ الْخَثْعَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ عَرَفَ أَنَّا لَا نَقُولُ إِلَّا حَقًّا فَلْيَكْتَفِ بِمَا يَعْلَمُ مِنَّا، فَإِنْ سَمِعَ مِنَّا خِلَافَ مَا يَعْلَمُ، فَلْيَعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ دِفَاعٌ مِنَّا عَنْهُ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، وَالْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ جَمِيعًا عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ دِينِهِ فِي أَمْرٍ كِلَاهُمَا يَزُورُهُ: أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِأَخْذِهِ وَالْآخَرُ يَنْهَاهُ عَنْهُ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ: يُرْجِئُهُ حَتَّى يَلْقَى مَنْ يُخْبِرُهُ، فَهُوَ فِي سَعَةِ حَتَّى يَلْقَاهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: بِأَيِّهِمَا أَخَذْتَ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ وَسِعَكَ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَرَأَيْتَكَ لَوْ حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثِ الْعَامِّ، ثُمَّ جِئْتَنِي مِنْ قَابِلٍ فَحَدَّثْتُكَ بِخِلَافِهِ، بِأَيِّهِمَا كُنْتَ تَأْخُذُ؟ قَالَ: قُلْتُ: كُنْتُ أَخْذُ بِالْأَخِيرِ فَقَالَ لِي: رَحِمَكَ اللَّهُ.

٩ - وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قُرَيْدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا جَاءَ حَدِيثٌ عَنْ أَوْلَئِكَ، وَحَدِيثٌ عَنْ آخِرِكُمْ بِأَيِّهِمَا نَأْخُذُ؟ فَقَالَ: خُذُوا بِهِ حَتَّى يَبْلُغَكُمْ عَنِ الْحَيِّ، فَإِنْ بَلَغَكُمْ عَنِ الْحَيِّ فَخُذُوا بِقَوْلِهِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُدْخِلُكُمْ إِلَّا فِيمَا يَسْعُكُمْ؛ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: خُذُوا بِالْأَوَّلِ.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دِينٍ أَوْ مِيرَاثٍ، فَتَحَاكَمَا إِلَى السُّلْطَانِ وَإِلَى الْقَضَاءِ، أَيُّجِلُّ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَنْ تَحَاكَمَ إِلَيْهِمْ فِي

حَقٌّ أَوْ بَاطِلٌ فَإِنَّمَا تَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَمَا يَحْكُمُ لَهُ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ سُخْتًا، وَإِنْ كَانَ حَقًّا ثَابِتًا؛ لِأَنَّهُ أَخَذَهُ بِحُكْمِ الطَّاغُوتِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُكْفَرُ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء: ٦٠].

قُلْتُ: فَكَيْفَ يَصْنَعَانِ؟ قَالَ: يَنْظُرَانِ إِلَى مَنْ كَانَ مِنْكُم مِمَّنْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا، وَنَظَرَ فِي حَلَالِنَا وَحَرَامِنَا، وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا، فَلْيَرْضَوْا بِهِ حَكْمًا، فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُمْ حَاكِمًا، فَإِذَا حَكَمَ بِحُكْمِنَا فَلَمْ يَقْبَلْهُ مِنْهُ فَإِنَّمَا اسْتَحَفَّ بِحُكْمِ اللَّهِ، وَعَلَيْنَا رَدٌّ، وَالرَّادُّ عَلَيْنَا الرَّادُّ عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَى حَدِّ الشَّرْكِ بِاللَّهِ. قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ كُلُّ رَجُلٍ اخْتَارَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا، فَرَضِيَا أَنْ يَكُونَا الثَّائِظَيْنِ فِي حَقِّهِمَا، وَاخْتَلَفَا فِيمَا حَكَمَا، وَكِلَاهُمَا اخْتَلَفَا فِي حَدِيثِكُمْ؟

قَالَ: الْحُكْمُ مَا حَكَمَ بِهِ أَغْدَلُهُمَا وَأَفْقَهُهُمَا وَأَصْدَقُهُمَا فِي الْحَدِيثِ وَأَوْزَعُهُمَا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَا يَحْكُمُ بِهِ الْآخَرُ؛ قَالَ:

قُلْتُ: فَإِنَّهُمَا عَدْلَانِ مَرْضِيَانِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا لَا يُفْضَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَى الْآخَرِ؟ قَالَ: فَقَالَ: يُنْظَرُ إِلَى مَا كَانَ مِنْ رِوَايَتِهِمْ عَنَّا فِي ذَلِكَ الَّذِي حَكَمَا بِهِ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِكَ فَيُؤْخَذُ بِهِ مِنْ حُكْمِنَا، وَيُتْرَكُ الشَّاذُّ الَّذِي لَيْسَ بِمَشْهُورٍ عِنْدَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ لَا رَيْبَ فِيهِ؛ وَإِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ: أَمْرٌ بَيْنَ رُشْدِهِ فَيَتَّبَعُ، وَأَمْرٌ بَيْنَ غِيٍّ فَيُجْتَنَّبُ، وَأَمْرٌ مُشْكِلٌ يَرُدُّ عِلْمُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَلَالٌ بَيْنَ وَحَرَامٍ بَيْنَ وَشُبُهَاتٌ بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَنْ تَرَكَ الشُّبُهَاتِ نَجَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ، وَمَنْ أَخَذَ بِالشُّبُهَاتِ ازْتَكَبَ الْمُحَرَّمَاتِ وَهَلَكَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ».

قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ الْخَبْرَانِ عَنْكُمَا مَشْهُورَيْنِ قَدْ رَوَاهُمَا الثَّقَاتُ عَنْكُمَا؟

قَالَ: يُنْظَرُ فَمَا وَافَقَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَخَالَفَ الْعَامَّةَ فَيُؤْخَذُ بِهِ وَيُتْرَكُ مَا خَالَفَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَوَافَقَ الْعَامَّةَ.

قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْفَقِيهَانِ عَرَفَا حُكْمَهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَوَجَدْنَا أَحَدَ الْخَبَرَيْنِ مُوَافِقًا لِلْعَامَّةِ وَالْآخَرَ مُخَالِفًا لَهُمْ بِأَيِّ الْخَبَرَيْنِ يُؤْخَذُ؟ قَالَ: مَا خَالَفَ الْعَامَّةَ فَبِهِ الرِّشَادُ.

فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَإِنْ وَافَقَهُمَا الْخَبْرَانِ جَمِيعًا.

قَالَ: يُنْظَرُ إِلَى مَا هُمْ إِلَيْهِ أَمِيلٌ؛ حُكَاؤُهُمْ وَقَضَائُهُمْ فَيُتْرَكُ وَيُؤْخَذُ بِالْآخَرِ.

قُلْتُ: فَإِنْ وَافَقَ حُكَاؤُهُمُ الْخَبَرَيْنِ جَمِيعًا؟

قَالَ: إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَارْجِعْ حَتَّى تَلْقَى إِمَامَكَ، فَإِنَّ الْوُقُوفَ عِنْدَ الشُّبُهَاتِ خَيْرٌ مِنَ الْإِفْتِحَامِ فِي الْهَلَكَاتِ.

٢٢ - باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الثَّوْقَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷺ : «إِنَّ عَلَى كُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً، وَعَلَى كُلِّ صَوَابٍ نُورًا، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فُخِّدُوهُ، وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوهُ».

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ أَنَّهُ حَضَرَ ابْنَ أَبِي يَغْفُورٍ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ يَرْوِيهِ مَنْ نَقَى بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا نَقَى بِهِ؟ قَالَ: إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ حَدِيثٌ فَوَجَدْتُمْ لَهُ شَاهِدًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَّا فَالَّذِي جَاءَكُمْ بِهِ أَوْلَى بِهِ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحَرِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ شَيْءٍ مَرْدُودٌ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكُلُّ حَدِيثٍ لَا يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ زُخْرَفٌ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا لَمْ يُوَافِقْ مِنَ الْحَدِيثِ الْقُرْآنَ فَهُوَ زُخْرَفٌ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنْى فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ: مَا جَاءَكُمْ عَنِّي يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قُلْتُهُ، وَمَا جَاءَكُمْ يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ».

٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَدْ كَفَرَ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ: إِنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ مَا عُمِلَ بِالسُّنَّةِ وَإِنْ قَلَّ.

٨ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَاطِ وَصَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَ فِيهَا، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّ الْفُقَهَاءَ لَا يَقُولُونَ هَذَا، فَقَالَ: يَا وَنَحَكَ وَهَلْ رَأَيْتَ فَقِيهًا قَطُّ؟! إِنَّ الْفَقِيهَ حَقُّ الْفَقِيهِ الرَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا، الرَّاعِبُ فِي الْآخِرَةِ، الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا قَوْلَ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا قَوْلَ وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلَ وَلَا عَمَلَ وَلَا نِيَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمِيرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ شِرَّةٌ وَفَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى بِدْعَةٍ فَقَدْ غَوَى.

١١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كُلُّ مَنْ تَعَدَّى السُّنَّةَ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: السُّنَّةُ سُنَّتَانِ: سُنَّةٌ فِي فَرِيضَةِ الْأَخْذِ بِهَا هُدًى، وَتَرْكُهَا ضَلَالَةٌ، وَسُنَّةٌ فِي غَيْرِ فَرِيضَةِ الْأَخْذِ بِهَا فَضِيلَةٌ وَتَرْكُهَا إِلَى غَيْرِ خَطِيئَةٍ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب التَّوْحِيدِ

٢٣ - باب حُدُوثِ الْعَالَمِ وَإِثْبَاتِ الْمُحَدِّثِ

١ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ لِي هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ: كَانَ بِمِصْرَ الزُّنْدِيقُ تَبْلُغُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَشْيَاءٌ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُنَازِلَهُ فَلَمْ يُصَادِفْهُ بِهَا، وَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ خَارَجَ بِمَكَّةَ، فَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَصَادَفْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الطَّوَافِ، وَكَانَ اسْمُهُ عَبْدَ الْمَلِكِ وَكُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَضَرَبَ كَيْفَهُ كَيْفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا اسْمُكَ؟ فَقَالَ: اسْمِي عَبْدَ الْمَلِكِ، قَالَ: فَمَا كُنْيَتُكَ؟ قَالَ: كُنْيَتِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ؛ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَمَنْ هَذَا الْمَلِكُ الَّذِي أَنْتَ عَبْدُهُ؟ أَمِنْ مُلُوكِ الْأَرْضِ أَمْ مِنْ مُلُوكِ السَّمَاءِ؟ وَأَخْبِرْنِي عَنْ ابْنِكَ عَبْدِ إِلَهِ السَّمَاءِ أَمْ عَبْدُ إِلَهِ الْأَرْضِ؟ قُلْ مَا شِئْتَ تُخَصِّمْ. قَالَ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ: قُلْتُ لِلزُّنْدِيقِ أَمَا تُرَدُّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَتَبَحَّ قَوْلِي فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِذَا فَرَعْتَ مِنَ الطَّوَافِ فَأَتِنَا. فَلَمَّا فَرَغَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَنَاهُ الزُّنْدِيقُ فَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ مُجْتَمِعُونَ عِنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِلزُّنْدِيقِ: أَتَعْلَمُ أَنَّ لِلْأَرْضِ تَحْتًا وَفَوْقًا؟ قَالَ: نَعَمْ؛ قَالَ فَدَخَلْتَ تَحْتَهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَا يَدْرِيكَ مَا تَحْتَهَا؟ قَالَ: لَا أَذْرِي إِلَّا أَنِّي أَظُنُّ أَنَّ لَيْسَ تَحْتَهَا شَيْءٌ؛ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَالظُّنُّ عَجْزٌ، لِمَا لَا تَسْتَيْقِنُ؟ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَفَصَعِدْتَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَتَقْدِرِي مَا فِيهَا؟ قَالَ: لَا؛ قَالَ: عَجَبًا لَكَ، لَمْ تَبْلُغِ الْمَشْرِقَ وَلَمْ تَبْلُغِ الْمَغْرِبَ، وَلَمْ تَنْزِلِ الْأَرْضَ وَلَمْ تَصْعِدِ السَّمَاءَ، وَلَمْ تَجُزْ هُنَاكَ فَتَعْرِفَ مَا خَلْفَهُنَّ، وَأَنْتَ جَاحِدٌ بِمَا فِيهِنَّ، وَهَلْ يَجْحَدُ الْعَاقِلُ مَا لَا يَعْرِفُ؟! قَالَ الزُّنْدِيقُ: مَا كَلَّمَنِي بِهِذَا أَحَدٌ غَيْرُكَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَأَنْتَ مِنْ ذَلِكَ فِي شَكٍّ فَلَعَلَّهُ هُوَ وَلَعَلَّهُ لَيْسَ هُوَ؟ فَقَالَ الزُّنْدِيقُ: وَلَعَلَّ ذَلِكَ؛ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَيُّهَا الرَّجُلُ! لَيْسَ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ يَعْلَمُ، وَلَا حُجَّةٌ لِلْجَاهِلِ يَا أَخَا أَهْلِ مِصْرَ! تَفْهَمُ عَنِّي فَإِنَّا لَا نَشْكُ فِي اللَّهِ أَبَدًا، أَمَا تَرَى الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَاللَّيْلَ وَالنَّهَارَ يَلْجَانِ فَلَا يَشْتَبِهَانِ وَيَرْجِعَانِ، قَدْ اضْطَرَّا لَيْسَ لَهُمَا مَكَانٌ إِلَّا مَكَائُهُمَا، فَإِنْ كَانَا يَقْدِرَانِ عَلَى أَنْ يَذْهَبَا فَلِمَ يَرْجِعَانِ؟ وَإِنْ كَانَا غَيْرَ مُضْطَرِّينَ فَلِمَ لَا يَصِيرُ اللَّيْلُ نَهَارًا وَالنَّهَارُ لَيْلًا؟ اضْطَرَّا وَاللَّهِ يَا أَخَا أَهْلِ مِصْرَ إِلَى دَوَائِمِهِمَا. وَالَّذِي اضْطَرَّهُمَا أَحْكَمُ مِنْهُمَا وَأَجْبَرُ. فَقَالَ الزُّنْدِيقُ: صَدَقْتَ؛ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا أَخَا أَهْلِ مِصْرَ: إِنَّ الَّذِي تَذْهَبُونَ إِلَيْهِ وَتَظُنُّونَ أَنَّهُ الدَّهْرُ، إِنْ كَانَ الدَّهْرُ يَذْهَبُ بِهِمْ لِمَ لَا يَرُدُّهُمْ، وَإِنْ كَانَ يَرُدُّهُمْ لِمَ لَا

يَذْهَبُ بِهِمْ؟ الْقَوْمُ مُضْطَرُونَ يَا أَخَا أَهْلِ مِصْرَ. لِمَ السَّمَاءُ مَرْفُوعَةٌ، وَالْأَرْضُ مَوْضُوعَةٌ؟ لِمَ لَا تَسْقُطُ السَّمَاءُ عَلَى الْأَرْضِ، لِمَ لَا تَنْحَدِرُ الْأَرْضُ فَوْقَ طَبَاقِهَا وَلَا يَتَمَاسِكَانِ وَلَا يَتَمَاسِكُ مَنْ عَلَيْهَا؟ قَالَ الزُّنْدِيقُ: أَمْسَكُهُمَا اللَّهُ رَبُّهُمَا وَسَيِّدُهُمَا، قَالَ: فَأَمَّنَ الزُّنْدِيقُ عَلَى يَدَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ حُمْرَانُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ أَمَنَ الزُّنَادِقَةُ عَلَى يَدِكَ فَقَدْ أَمَنَ الْكُفَّارُ عَلَى يَدَيَّ أَبِيكَ، فَقَالَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي أَمَنَ عَلَى يَدَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اجْعَلْنِي مِنْ تَلَامِيذِكَ؛ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَا هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ خُذْهُ إِلَيْكَ وَعَلِّمَهُ، فَعَلَّمَهُ هِشَامٌ، فَكَانَ مُعَلِّمَ أَهْلِ الشَّامِ وَأَهْلِ مِصْرَ الْإِيمَانَ، وَحَسُنَتْ طَهَارَتُهُ حَتَّى رَضِيَ بِهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَسِّنِ الْمِثْبَاطِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مَنْصُورِ الْمُتَطَبِّبِ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُقَفَّعِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ ابْنُ الْمُقَفَّعِ: تَرَوْنَ هَذَا الْخَلْقَ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى مَوْضِعِ الطَّوَافِ - مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ أَوْجِبَ لَهُ اسْمُ الْإِنْسَانِيَّةِ إِلَّا ذَلِكَ الشَّيْخُ الْجَالِسُ - يَعْنِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام - فَأَمَّا الْبَاقُونَ فَرَعَاغَ وَبَهَائِمُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ: وَكَيْفَ أَوْجِبَتْ هَذَا الْإِسْمَ لِهَذَا الشَّيْخِ دُونَ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: لِأَنِّي رَأَيْتُ عِنْدَهُ مَا لَمْ أَرَهُ عِنْدَهُمْ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ: لَا بُدَّ مِنْ اخْتِيَارِ مَا قُلْتَ فِيهِ مِنْهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْمُقَفَّعِ: لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيْكَ مَا فِي يَدِكَ، فَقَالَ: لَيْسَ ذَا رَأْيِكَ، وَلَكِنْ تَخَافُ أَنْ يَضْعُفَ رَأْيُكَ عِنْدِي فِي إِخْلَالِكَ إِيَّاهُ الْمَحَلَّ الَّذِي وَصَفْتُ؛ فَقَالَ ابْنُ الْمُقَفَّعِ: أَمَّا إِذَا تَوَهَّمْتَ عَلَيَّ هَذَا فَقُمْ إِلَيْهِ وَتَحَقَّقْ مَا اسْتَطَعْتَ مِنَ الزَّلَلِ، وَلَا تُثْنِي عِنَانَكَ إِلَى اسْتِزْسَالِ فَيْسَلَمَكَ إِلَى عِقَالٍ وَسِمُهُ مَا لَكَ أَوْ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَقَامَ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ وَبَقِيْتُ أَنَا وَابْنُ الْمُقَفَّعِ جَالِسَيْنِ. فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيْنَا ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ قَالَ: وَبَلَكَ يَا ابْنَ الْمُقَفَّعِ، مَا هَذَا بِشَرٍّ وَإِنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا رُوحَانِي يَتَجَسَّدُ إِذَا شَاءَ ظَاهِرًا وَيَتَرَوَّحُ إِذَا شَاءَ بَاطِنًا فَهُوَ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَيْهِ فَلَمَّا لَمْ يَبْقَ عِنْدَهُ غَيْرِي ابْتَدَأَنِي فَقَالَ: إِنْ يَكُنِ الْأَمْرُ عَلَى مَا يَقُولُ: هَؤُلَاءِ - وَهُوَ عَلَى مَا يَقُولُونَ - يَعْنِي أَهْلَ الطَّوَافِ - فَقَدْ سَلِمُوا وَعَظِمْتُمْ، وَإِنْ يَكُنِ الْأَمْرُ عَلَى مَا يَقُولُونَ - وَلَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ - فَقَدْ اسْتَوَيْتُمْ وَهُمْ؛ فَقُلْتُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَأَيُّ شَيْءٍ نَقُولُ وَأَيُّ شَيْءٍ يَقُولُونَ؟ مَا قَوْلِي وَقَوْلُهُمْ إِلَّا وَاحِدٌ؛ فَقَالَ: وَكَيْفَ يَكُونُ قَوْلُكَ وَقَوْلُهُمْ وَاحِدًا؟ وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنْ لَهُمْ مَعَادٌ وَثَوَابٌ وَعِقَابٌ، وَيَدِينُونَ بِأَنْ فِي السَّمَاءِ إِلَهًا وَأَنَّهَا عُمْرَانُ، وَأَنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ السَّمَاءَ خَرَابٌ لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ؛ قَالَ: فَأَعْتَمْتُهَا مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: مَا مَنَعَهُ إِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَقُولُونَ أَنْ يَظْهَرَ لِحَلْفِهِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى عِبَادَتِهِ، حَتَّى لَا يَخْتَلِفَ مِنْهُمْ أَثْنَانِ، وَلِمَ اخْتَجَبَ عَنْهُمْ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ؟ وَلَوْ بَاشَرَهُمْ بِنَفْسِهِ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ؟ فَقَالَ لِي: وَبَلَكَ وَكَيْفَ اخْتَجَبَ عَنْكَ مَنْ أَرَاكَ قُدْرَتَهُ فِي نَفْسِكَ: نُشُوءُكَ وَلَمْ تَكُنْ، وَكِبَرُكَ بَعْدَ صِغَرِكَ، وَقُوَّتُكَ بَعْدَ ضَعْفِكَ، وَضَعْفُكَ بَعْدَ قُوَّتِكَ، وَشَقْمُكَ بَعْدَ صِحَّتِكَ، وَصِحَّتُكَ بَعْدَ شَقْمِكَ، وَرِضَاكَ بَعْدَ غَضَبِكَ

وَعَضَبَكَ بَعْدَ رِضَاكَ ، وَحُزْنَكَ بَعْدَ فَرَحِكَ وَفَرَحَكَ بَعْدَ حُزْنِكَ ، وَحُبَّكَ بَعْدَ بُغْضِكَ وَيُبْغِضُكَ بَعْدَ حُبِّكَ ، وَعَزَمَكَ بَعْدَ أُنَاتِكَ وَأُنَاتَكَ بَعْدَ عَزَمِكَ ، وَشَهْوَتَكَ بَعْدَ كَرَاهَتِكَ وَكَرَاهَتَكَ بَعْدَ شَهْوَتِكَ ، وَرَغْبَتَكَ بَعْدَ رَهْبَتِكَ وَرَهْبَتَكَ بَعْدَ رَغْبَتِكَ ، وَرَجَاءَكَ بَعْدَ يَأْسِكَ وَيَأْسَكَ بَعْدَ رَجَائِكَ ، وَخَاطِرَكَ بِمَا لَمْ يَكُنْ فِي وَهْمِكَ ، وَعُزُوبَ مَا أَنْتَ مُعْتَقِدُهُ عَنْ ذَهْنِكَ وَمَا زَالَ يُعَدِّدُ عَلَيَّ قُدْرَتُهُ الَّتِي هِيَ فِي نَفْسِي الَّتِي لَا أَدْفَعُهَا ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ .

عَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ حِينَ سَأَلَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ : عَادَ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي إِلَى مَجْلِسِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَجَلَسَ وَهُوَ سَاكِتٌ لَا يَنْطَلِقُ ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام : كَأَنَّكَ جِئْتَ تُعِيدُ بَعْضَ مَا كُنَّا فِيهِ ؟ فَقَالَ : أَرَدْتُ ذَلِكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام : مَا أَعْجَبَ هَذَا ، تُنْكِرُ اللَّهَ وَتُشْهَدُ أَنِّي ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ! فَقَالَ : الْعَادَةُ تَحْمِلُنِي عَلَى ذَلِكَ ؛ فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ عليه السلام : فَمَا يَمْتَنِعُكَ مِنَ الْكَلَامِ ؟ قَالَ : إِجْلَالًا لَكَ وَمَهَابَةً مَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَإِنِّي شَاهَدْتُ الْعُلَمَاءَ وَنَاطَرْتُ الْمُتَكَلِّمِينَ فَمَا تَدَاخَلَنِي هَيْبَةٌ قَطُّ مِثْلُ مَا تَدَاخَلَنِي مِنْ هَيْبَتِكَ ، قَالَ : يَكُونُ ذَلِكَ ، وَلَكِنْ أَفْتَحْ عَلَيْكَ سُؤَالَ . وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ : أَمْضُوعُ أَنْتَ أَوْ غَيْرُ مَضْنُوعٍ ؟ فَقَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ : بَلْ أَنَا غَيْرُ مَضْنُوعٍ . فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ عليه السلام : فَصِفْ لِي لَوْ كُنْتَ مَضْنُوعًا كَيْفَ كُنْتَ تَكُونُ ؟ فَبَقِيَ عَبْدُ الْكَرِيمِ مَلِيًّا لَا يُجِيرُ جَوَابًا وَلَعَّ بِخَشْبَةٍ كَانَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ : طَوِيلٌ عَرِيضٌ عَمِيقٌ قَصِيرٌ مُتَحَرِّكٌ سَاكِتٌ كُلُّ ذَلِكَ صِفَةُ خَلْقِهِ ، فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ : فَإِنْ كُنْتَ لَمْ تَعْلَمْ صِفَةَ الصَّنْعَةِ غَيْرَهَا فَاجْعَلْ نَفْسَكَ مَضْنُوعًا لِمَا تَجِدُ فِي نَفْسِكَ مِمَّا يَخْدُثُ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ : سَأَلْتَنِي عَنْ مَسْأَلَةٍ لَمْ يَسْأَلْنِي عَنْهَا أَحَدٌ قَبْلَكَ ، وَلَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ بَعْدَكَ عَنْ مِثْلِهَا ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام : هَبْكَ عَلِمْتَ أَنَّكَ لَمْ تُسْأَلْ فِيمَا مَضَى فَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَا تُسْأَلُ فِيمَا بَعْدَ ، عَلَى أَنَّكَ يَا عَبْدُ الْكَرِيمِ نَقَضْتَ قَوْلَكَ ، لِأَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ الْأَشْيَاءَ مِنَ الْأَوَّلِ سَوَاءٌ ، فَكَيْفَ قَدَّمْتَ وَأَخَّرْتَ ؛ ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدُ الْكَرِيمِ أَزِيدُكَ وَضُوحًا : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ مَعَكَ كَيْسٌ فِيهِ جَوَاهِرُ فَقَالَ لَكَ قَائِلٌ : هَلْ فِي الْكَيْسِ دِينَارٌ فَتَفَيَّتَ كَوْنُ الدِّينَارِ فِي الْكَيْسِ ، فَقَالَ لَكَ صِفْ لِي الدِّينَارَ وَكُنْتَ غَيْرَ عَالِمٍ بِصِفَتِهِ ، هَلْ كَانَ لَكَ أَنْ تَنْفِي كَوْنُ الدِّينَارِ عَنِ الْكَيْسِ وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ ؟ قَالَ : لَا ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام : فَالْعَالِمُ أَكْبَرُ وَأَطْوَلُ وَأَعْرَضُ مِنَ الْكَيْسِ ، فَلَعَلَّ فِي الْعَالَمِ صُنْعَةً مِنْ حَيْثُ لَا تَعْلَمُ صِفَةَ الصَّنْعَةِ مِنْ غَيْرِ الصَّنْعَةِ ، فَانْقَطَعَ عَبْدُ الْكَرِيمِ وَأَجَابَ إِلَى الْإِسْلَامِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ وَبَقِيَ مَعَهُ بَعْضٌ .

فَعَادَ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَقَالَ : أَقْلِبْ السُّؤَالَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام : سَلْ عَمَّا شِئْتَ فَقَالَ : مَا الدَّلِيلُ عَلَى حَدَثِ الْأَجْسَامِ ؟ فَقَالَ : إِنِّي مَا وَجَدْتُ شَيْئًا صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا إِلَّا وَإِذَا ضُمَّ إِلَيْهِ مِثْلُهُ صَارَ أَكْبَرَ ، وَفِي ذَلِكَ زَوَالٌ وَانْتِقَالٌ عَنِ الْحَالَةِ الْأُولَى ، وَلَوْ كَانَ قَدِيمًا مَا زَالَ وَلَا حَالٌ ، لِأَنَّ الَّذِي يَزُولُ وَيَحُولُ يَجُوزُ أَنْ يُوجَدَ وَيَبْطُلَ ، فَيَكُونُ بِوُجُودِهِ بَعْدَ عَدَمِهِ دُخُولٌ فِي الْحَدَثِ ، وَفِي كَوْنِهِ فِي الْأَزَلِ دُخُولُهُ

فِي الْعَدَمِ، وَلَنْ تَجْتَمِعَ صِفَةُ الْأَزَلِ وَالْعَدَمِ وَالْحُدُوثِ وَالْقَدَمِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ: هَبْ عَلِمْتَ فِي جَرِي الْحَالَتَيْنِ وَالزَّمَانَيْنِ عَلَى مَا ذَكَرْتَ، وَاسْتَدْلَلْتَ بِذَلِكَ عَلَى حُدُوثِهَا، فَلَوْ بَقِيَتِ الْأَشْيَاءُ عَلَى صِغَرِهَا مِنْ أَيْنَ كَانَ لَكَ أَنْ تَسْتَدِلَّ عَلَى حُدُوثِهَا؟ فَقَالَ الْعَالِمُ عليه السلام: إِنَّمَا تَتَكَلَّمُ عَلَى هَذَا الْعَالَمِ الْمَوْضُوعِ، فَلَوْ رَفَعْنَاهُ وَوَضَعْنَاهُ عَالِمًا آخَرَ كَانَ لَا شَيْءَ أَذَلَّ عَلَى الْحَدَثِ مِنْ رَفَعْنَاهُ إِثَاءَهُ وَوَضَعْنَاهُ غَيْرَهُ، وَلَكِنْ أَجِيبُكَ مِنْ حَيْثُ قَدَّرْتَ أَنْ تُلْزِمَنَا فَنَقُولُ: إِنَّ الْأَشْيَاءَ لَوْ دَامَتْ عَلَى صِغَرِهَا لَكَانَ فِي الْوَهْمِ أَنَّهُ مَتَى ضُمَّ شَيْءٌ إِلَى مِثْلِهِ كَانَ أَكْبَرَ، وَفِي جَوَازِ التَّغْيِيرِ عَلَيْهِ خُرُوجُهُ مِنَ الْقَدَمِ. كَمَا أَنَّ فِي تَغْيِيرِهِ دُخُولَهُ فِي الْحَدَثِ، لَيْسَ لَكَ وَرَاءَهُ شَيْءٌ يَا عَبْدَ الْكَرِيمِ. فَانْقَطَعَ وَخُزِيَ.

فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، انْتَقَى مَعَهُ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ شِيعَتِهِ: إِنَّ ابْنَ أَبِي الْعَوْجَاءِ قَدْ أَسْلَمَ. فَقَالَ الْعَالِمُ عليه السلام: هُوَ أَعْمَى مِنْ ذَلِكَ لَا يُسْلِمُ، فَلَمَّا بَصُرَ بِالْعَالِمِ قَالَ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ عليه السلام: مَا جَاءَ بِكَ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ؟ فَقَالَ: عَادَةُ الْجَسَدِ، وَسُنَّةُ الْبَلَدِ، وَلِنَتَنَظَّرَ مَا النَّاسُ فِيهِ مِنَ الْجُنُونِ وَالْحَلَقِ وَرَمِي الْحِجَارَةِ؟ فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ عليه السلام: أَنْتَ بَعْدُ عَلَى عُتُوكَ وَضَلَالِكَ يَا عَبْدَ الْكَرِيمِ. فَذَهَبَ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ لَهُ عليه السلام: لَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ. وَنَقَضَ رِدَاءَهُ مِنْ يَدِهِ وَقَالَ: إِنْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَمَا تَقُولُ وَلَيْسَ كَمَا تَقُولُ نَجُونَا وَنَجُوتَ، وَإِنْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَمَا تَقُولُ وَهُوَ كَمَا تَقُولُ، نَجُونَا وَهَلَكْتَ، فَأَقْبَلَ عَبْدَ الْكَرِيمِ عَلَى مَنْ مَعَهُ فَقَالَ: وَجَدْتُ فِي قَلْبِي حَزَاةَ قُرْدُونِي فَرُدُّوه فَمَاتَ لَا رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَرْمَكِيِّ الرَّازِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ بُرْدِ الدِّينَوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَّاسَانِيِّ خَادِمِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الرَّنَادِقَةِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام وَعِنْدَهُ جَمَاعَةٌ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: أَيُّهَا الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْقَوْلُ قَوْلَكُمْ وَلَيْسَ هُوَ كَمَا تَقُولُونَ أَلَسْنَا وَإِيَّاكُمْ شَرعًا سَوَاءً، لَا يَضُرُّنَا مَا صَلَّيْنَا وَصُمْنَا وَزَكَّيْنَا وَأَفْرَزْنَا؟ فَسَكَتَ الرَّجُلُ. ثُمَّ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: وَإِنْ كَانَ الْقَوْلُ قَوْلَنَا وَهُوَ قَوْلُنَا، أَلَسْتُمْ قَدْ هَلَكْتُمْ وَنَجُونَا؟ فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ أَوْجِدْنِي كَيْفَ هُوَ وَأَيْنَ هُوَ؟ فَقَالَ: وَنِلَكَ، إِنْ أَلَدِي ذَهَبَتْ إِلَيْهِ غَلَطٌ، هُوَ أَيْنَ الْأَيْنِ بِلَا أَيْنٍ، وَكَيْفَ الْكَيْفِ بِلَا كَيْفٍ، فَلَا يُعْرِفُ بِالْكَيْفِيَّةِ وَلَا بِأَيْنُونِيَّةٍ وَلَا يُدْرِكُ بِحَاسَةٍ وَلَا يُقَاسُ بِشَيْءٍ.

فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِذَا إِنَّهُ لَا شَيْءَ إِذَا لَمْ يُدْرِكْ بِحَاسَةٍ مِنَ الْحَوَاسِ؟ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: وَنِلَكَ، لَمَّا عَجَزَتْ حَوَاسُكَ عَنْ إِدْرَاكِهِ أَنْكَرْتَ رُبُوبِيَّتَهُ؟! وَنَحْنُ إِذَا عَجَزَتْ حَوَاسُنَا عَنْ إِدْرَاكِهِ أَيْقَنَّا أَنَّهُ رَبُّنَا بِخِلَافِ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ.

قَالَ الرَّجُلُ: فَأَخْبِرْنِي مَتَى كَانَ؟ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: أَخْبِرْنِي مَتَى لَمْ يَكُنْ فَأَخْبِرَكَ مَتَى كَانَ. قَالَ الرَّجُلُ: فَمَا الدَّلِيلُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: إِنِّي لَمَّا نَظَرْتُ إِلَى جَسَدِي وَلَمْ يُمْكِنِّي فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ فِي الْعَرَضِ وَالطُّولِ وَدَفَعَ الْمَكَارِهِ عَنْهُ وَجَرَ الْمَنْفَعَةِ إِلَيْهِ، عَلِمْتُ أَنَّ لِهَذَا الثَّبَاتِ بَاطِنًا، فَأَفْرَزْتُ بِهِ

مَعَ مَا أَرَى مِنْ دَوْرَانِ الْفَلَكَ بِقُدْرَتِهِ، وَإِنْشَاءِ السَّحَابِ، وَتَضْرِيْفِ الرِّيَاحِ، وَمَجْرَى الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْعَجِيْبَاتِ الْمُبِيْنَاتِ، عَلِمْتُ أَنَّ لِهَذَا مُقَدَّرًا وَمُنْشَأً.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَفَافِ أَوْ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ الدِّبْيَانِيَّ سَأَلَ هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ فَقَالَ لَهُ: أَلَيْكَ رَبٌّ؟ فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: أَقَادِرُ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ قَادِرٌ قَاهِرٌ. قَالَ: يَقْدِرُ أَنْ يَدْخُلَ الدُّنْيَا كُلُّهَا الْبَيْضَةَ لَا تَكْبُرُ الْبَيْضَةُ وَلَا تَصْغُرُ الدُّنْيَا؟ قَالَ هِشَامٌ: النَّظَرَةُ فَقَالَ لَهُ: قَدْ أَنْظَرْتُكَ حَوْلًا، ثُمَّ خَرَجَ عَنْهُ فَرَكِبَ هِشَامٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ الدِّبْيَانِيَّ بِمَسْأَلَةٍ لَيْسَ الْمُعْوَلُ فِيهَا إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَعَلَيْكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: عَمَّاذَا سَأَلَكَ؟ فَقَالَ: قَالَ لِي: كَيْتٌ وَكَيْتٌ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا هِشَامُ كَمْ حَوَاسِكُ؟ قَالَ: خَمْسٌ. قَالَ: أَيُّهَا أَصْغَرُ؟ قَالَ: النَّاطِرُ. قَالَ: وَكَمْ قَدَرُ النَّاطِرِ قَالَ: مِثْلُ الْعَدْسَةِ أَوْ أَقَلُّ مِنْهَا. فَقَالَ لَهُ: يَا هِشَامُ! فَانْظُرْ أَمَامَكَ وَفَوْقَكَ وَأَخْبِرْنِي بِمَا تَرَى، فَقَالَ: أَرَى سَمَاءً وَأَرْضًا وَدُورًا وَقُصُورًا وَبَرَاري وَجِبَالًا وَأَنْهَارًا. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ الَّذِي قَدَرَ أَنْ يَدْخُلَ الَّذِي تَرَاهُ الْعَدْسَةَ أَوْ أَقَلُّ مِنْهَا، قَادِرٌ أَنْ يَدْخُلَ الدُّنْيَا كُلُّهَا الْبَيْضَةَ لَا تَصْغُرُ الدُّنْيَا وَلَا تَكْبُرُ الْبَيْضَةُ، فَأَكَبَّ هِشَامٌ عَلَيْهِ وَقَبَّلَ يَدَيْهِ وَرَأْسَهُ وَرَجَلَيْهِ وَقَالَ: حَسْبِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ. وَانْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ؛ وَغَدَا عَلَيْهِ الدِّبْيَانِيَّ فَقَالَ لَهُ: يَا هِشَامُ إِنِّي جِئْتُكَ مُسْلِمًا وَلَمْ أَجِئْكَ مُتَقَاضِيًا لِلْجَوَابِ، فَقَالَ لَهُ هِشَامٌ: إِنْ كُنْتُ جِئْتُ مُتَقَاضِيًا فَهَآكَ الْجَوَابُ. فَخَرَجَ الدِّبْيَانِيَّ عَنْهُ حَتَّى أَتَى بَابَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا قَعَدَ قَالَ لَهُ: يَا جَعْفَرُ ابْنَ مُحَمَّدٍ! ذُلَّنِي عَلَى مَعْبُودِي؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا اسْمُكَ؟ فَخَرَجَ عَنْهُ وَلَمْ يُخْبِرْهُ بِاسْمِهِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: كَيْفَ لَمْ تُخْبِرْهُ بِاسْمِكَ؟ قَالَ: لَوْ كُنْتُ قُلْتُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ، كَانَ يَقُولُ: مَنْ هَذَا الَّذِي أَنْتَ لَهُ عَبْدٌ، فَقَالُوا لَهُ: عُدْ إِلَيْهِ وَقُلْ لَهُ: يَذُلُّكَ عَلَى مَعْبُودِكَ وَلَا يَسْأَلُكَ عَنِ اسْمِكَ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: يَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ذُلَّنِي عَلَى مَعْبُودِي وَلَا تَسْأَلْنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اجْلِسْ، وَإِذَا غَلَامٌ لَهُ صَغِيرٌ فِي كَفِّهِ بَيْضَةٌ يَلْعَبُ بِهَا فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: نَاوِلْنِي يَا غَلَامُ الْبَيْضَةَ فَنَاوَلَهُ إِيَّاهَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا دِبْيَانِيَّ: هَذَا حِضْنٌ مَكْنُونٌ لَهُ جِلْدٌ غَلِيظٌ وَتَحْتَ الْجِلْدِ الْغَلِيظِ جِلْدٌ رَقِيقٌ وَتَحْتَ الْجِلْدِ الرَّقِيقِ ذَهَبَةٌ مَائِعَةٌ وَفِضَّةٌ ذَائِبَةٌ، فَلَا الذَّهَبُ الْمَائِعَةُ تَخْتَلِطُ بِالْفِضَّةِ الذَّائِبَةِ وَلَا الْفِضَّةُ الذَّائِبَةُ تَخْتَلِطُ بِالذَّهَبِ الْمَائِعَةِ، فَهِيَ عَلَى حَالِهَا لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا خَارِجٌ مُضْلِحٌ فَيُخْبِرُ عَنْ صَلَاحِهَا، وَلَا دَخَلَ فِيهَا مُفْسِدٌ فَيُخْبِرُ عَنْ فَسَادِهَا، لَا يُدْرَى لِلذَّكَرِ خُلِقَتْ أَمْ لِلْأُنْثَى، تَنْفَلِقُ عَنْ مِثْلِ أَلْوَانِ الطَّوَائِسِ أَتَرَى لَهَا مُدْبِرًا؟ قَالَ: فَاطَّرَقَ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّكَ إِمَامٌ وَحُجَّةٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَأَنَا تَائِبٌ مِمَّا كُنْتُ فِيهِ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَمْرِو الْفَقِيمِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، فِي حَدِيثِ الزُّنْدِيقِ الَّذِي أَتَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، وَكَانَ مِنْ قَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَا يَخْلُقُ قَوْلُكَ: إِنَّهُمَا اثْنَانِ،

مِنْ أَنْ يَكُونَا قَدِيمَيْنِ قَوِيَّيْنِ، أَوْ يَكُونَا ضَعِيفَيْنِ، أَوْ يَكُونَا أَحَدُهُمَا قَوِيًّا وَالْآخَرُ ضَعِيفًا، فَإِنْ كَانَا قَوِيَّيْنِ، فَلَمْ لَا يَذْفَعُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ وَيَتَفَرَّدُ بِالتَّذْيِيرِ. وَإِنْ زَعَمْتَ أَنَّ أَحَدَهُمَا قَوِيٌّ وَالْآخَرُ ضَعِيفٌ، ثَبَتَ أَنَّهُ وَاحِدٌ كَمَا نَقُولُ، لِلْعَجْزِ الظَّاهِرِ فِي الثَّانِي، فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّهُمَا اثْنَانِ، لَمْ يَخُلْ مِنْ أَنْ يَكُونَا مُتَّفَقَيْنِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، أَوْ مُفْتَرِقَيْنِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ فَلَمَّا رَأَيْنَا الْخَلْقَ مُنْتَظِمًا، وَالْفَلَكَ جَارِيًا، وَالتَّذْيِيرَ وَاحِدًا، وَاللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَلَّ صِحَّةُ الْأَمْرِ وَالتَّذْيِيرِ وَاتِّلَافُ الْأَمْرِ عَلَى أَنَّ الْمُدَبِّرَ وَاحِدٌ. ثُمَّ يَلْزُمُكَ إِنْ ادَّعَيْتَ اثْنَيْنِ فُرْجَةً مَا بَيْنَهُمَا حَتَّى يَكُونَا اثْنَيْنِ، فَصَارَتِ الْفُرْجَةُ ثَالِثًا بَيْنَهُمَا قَدِيمًا مَعَهُمَا فَيَلْزُمُكَ ثَلَاثَةٌ، فَإِنْ ادَّعَيْتَ ثَلَاثَةً لَزِمَكَ مَا قُلْتَ فِي الْإِثْنَيْنِ حَتَّى تَكُونَ بَيْنَهُمْ فُرْجَةً فَيَكُونُوا خَمْسَةً، ثُمَّ يَتَنَاهَى فِي الْعَدَدِ إِلَى مَا لَا نِهَآيَةَ لَهُ فِي الْكَثْرَةِ؛ قَالَ هِشَامٌ: فَكَانَ مِنْ سُؤَالِ الزُّنْدِيقِ أَنْ قَالَ: فَمَا الدَّلِيلُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: وَجُودُ الْأَفَاعِيلِ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ صَانِعًا صَنَعَهَا، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى بِنَاءِ مُشِيدٍ مَبْنِيٍّ عَلِمْتَ أَنَّ لَهُ بَانِيًا وَإِنْ كُنْتَ لَمْ تَرَ الْبَانِيَّ وَلَمْ تُشَاهِدْهُ، قَالَ: فَمَا هُوَ؟ قَالَ: شَيْءٌ بِخِلَافِ الْأَشْيَاءِ أَرْجِعْ بِقَوْلِي إِلَى إِبْثَابِ مَعْنَى وَأَنَّهُ شَيْءٌ بِحَقِيقَةِ الشَّيْءِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا جِسْمَ وَلَا صُورَةَ وَلَا يُحَسُّ وَلَا يُجَسُّ وَلَا يُدْرِكُ بِالْحَوَاسِّ الْخَمْسِ، لَا تُدْرِكُهُ الْأَوْهَامُ وَلَا تَنْقُصُهُ الدُّهُورُ وَلَا تُغَيِّرُهُ الْأَزْمَانُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَرْقَدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: كَفَى لِأُولِي الْأَلْبَابِ بِخَلْقِ الرَّبِّ الْمُسْخَرِ، وَمُلْكِ الرَّبِّ الْقَاهِرِ، وَجَلَالِ الرَّبِّ الظَّاهِرِ، وَنُورِ الرَّبِّ الْبَاهِرِ وَبُرْهَانِ الرَّبِّ الصَّادِقِ، وَمَا أَنْطَقَ بِهِ أَلْسُنَ الْعِبَادِ، وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْعِبَادِ دَلِيلًا عَلَى الرَّبِّ.

٢٤ - باب إطلاق القول بأنه شيء

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ عَنِ التَّوْحِيدِ فَقُلْتُ: أَتَوَهُمُ شَيْئًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، غَيْرَ مَعْقُولٍ وَلَا مَحْدُودٍ، فَمَا وَقَعَ وَهْمُكَ عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ خِلَافُهُ، لَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ وَلَا تُدْرِكُهُ الْأَوْهَامُ، كَيْفَ تُدْرِكُهُ الْأَوْهَامُ وَهُوَ خِلَافُ مَا يُعْقَلُ، وَخِلَافُ مَا يُتَصَوَّرُ فِي الْأَوْهَامِ؟ إِنَّمَا يَتَوَهُمُ شَيْءٌ غَيْرَ مَعْقُولٍ وَلَا مَحْدُودٍ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ الثَّانِي ﷺ: يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لِلَّهِ: إِنَّهُ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، يُخْرِجُهُ مِنَ الْحَدِيثِ: حَدُّ التَّعْطِيلِ وَحَدُّ التَّشْبِيهِ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِنْ خَلْقِهِ، وَخَلَقَهُ خَلْقًا مِنْهُ، وَكُلُّ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ شَيْءٍ فَهُوَ مَخْلُوقٌ مَا خَلَا اللَّهَ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ

يَخْبَى الْحَلَبِيِّ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِنْ خَلْقِهِ وَخَلَقَهُ خَلْقًا مِنْهُ، وَكُلُّ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ فَهُوَ مَخْلُوقٌ وَاللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، تَبَارَكَ الَّذِي ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ خَيْمَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِنْ خَلْقِهِ، وَخَلَقَهُ خَلْقًا مِنْهُ، وَكُلُّ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ تَعَالَى فَهُوَ مَخْلُوقٌ وَاللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمْرِو الْقُفَيْمِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لِلزُّنْدِيقِ حِينَ سَأَلَهُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: هُوَ شَيْءٌ بِخِلَافِ الْأَشْيَاءِ أَرْجِعْ بِقَوْلِي إِلَى اثْبَاتٍ مَعْنَى وَأَنَّهُ شَيْءٌ بِحَقِيقَةِ الشَّيْءِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا جِسْمَ وَلَا صُورَةَ وَلَا يُحَسُّ وَلَا يُحَسُّ وَلَا يُدْرِكُ بِالْحَوَاسِّ الْخَمْسِ، لَا تُدْرِكُهُ الْأَوْهَامُ، وَلَا تَنْقُصُهُ الدُّهُورُ، وَلَا تُغَيِّرُهُ الْأَزْمَانُ، فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ: فَتَقُولُ: إِنَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ؟ قَالَ: هُوَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ: سَمِيعٌ بِغَيْرِ جَارِحَةٍ وَبَصِيرٌ بِغَيْرِ آلَةٍ، بَلْ يَسْمَعُ بِنَفْسِهِ وَيُبْصِرُ بِنَفْسِهِ؛ لَيْسَ قَوْلِي: إِنَّهُ سَمِيعٌ يَسْمَعُ بِنَفْسِهِ وَبَصِيرٌ يُبْصِرُ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ شَيْءٌ وَالنَّفْسُ شَيْءٌ آخَرٌ وَلَكِنْ أَرَدْتُ عِبَارَةً عَنْ نَفْسِي إِذْ كُنْتُ مَسْئُولًا وَإِنِّهَا مَا لَكَ إِذْ كُنْتُ سَائِلًا، فَأَقُولُ: إِنَّهُ سَمِيعٌ بِكُلِّهِ لَا أَنَّ الْكُلَّ مِنْهُ لَهُ بَعْضٌ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ إِفْهَامَكَ وَالتَّغْيِيرُ عَنْ نَفْسِي، وَلَيْسَ مَرْجِعِي فِي ذَلِكَ إِلَّا إِلَى أَنَّهُ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْعَالِمُ الْخَبِيرُ بِلَا اخْتِلَافٍ الدَّاتِ وَلَا اخْتِلَافٍ الْمَعْنَى.

قَالَ لَهُ السَّائِلُ: فَمَا هُوَ؟ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: هُوَ الرَّبُّ وَهُوَ الْمَعْبُودُ وَهُوَ اللَّهُ، وَلَيْسَ قَوْلِي: اللَّهُ إِثْبَاتٌ هَذِهِ الْحُرُوفُ: أَلِفٌ وَلَامٌ وَهَاءٌ، وَلَا رَاءٌ، وَلَا بَاءٌ وَلَكِنْ أَرْجِعْ إِلَى مَعْنَى، وَشَيْءٌ خَالِقُ الْأَشْيَاءِ وَصَانِعُهَا، وَنَعْتٌ هَذِهِ الْحُرُوفُ وَهُوَ الْمَعْنَى سُمِّيَ بِهِ اللَّهُ وَالرَّحْمَنُ وَالرَّحِيمُ وَالْعَزِيزُ وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنْ أَسْمَائِهِ وَهُوَ الْمَعْبُودُ جَلًّا وَعَزًّا.

قَالَ لَهُ السَّائِلُ: فَإِنَّا لَمْ نَجِدْ مَوْهُومًا إِلَّا مَخْلُوقًا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ التَّوْحِيدُ عَنَّا مُرْتَفَعًا لِأَنَّا لَمْ نَكْلَفْ غَيْرَ مَوْهُومٍ وَلَكِنَّا نَقُولُ: كُلُّ مَوْهُومٍ بِالْحَوَاسِّ مُدْرِكٌ بِهِ تَحْدَهُ الْحَوَاسُّ وَتُمَثِّلُهُ فَهُوَ مَخْلُوقٌ، إِذْ كَانَ النَّفْيُ هُوَ الْإِنْطِلَالُ وَالْعَدَمُ، وَالْجِهَةُ الثَّانِيَّةُ: الشَّيْءُ إِذْ كَانَ الشَّيْءُ هُوَ صِفَةُ الْمَخْلُوقِ الظَّاهِرِ التَّرَكِيبِ وَالتَّالِيفِ فَلَمْ يَكُنْ بَدًّا مِنْ إِثْبَاتِ الصَّانِعِ لَوْجُودِ الْمَصْنُوعِينَ وَالِإِضْطِرَارِ إِلَيْهِمْ أَنَّهُمْ مَصْنُوعُونَ وَأَنْ صَانِعُهُمْ غَيْرُهُمْ وَلَيْسَ مِثْلُهُمْ إِذْ كَانَ مِثْلُهُمْ شَيْئًا بِهِمْ فِي ظَاهِرِ التَّرَكِيبِ وَالتَّالِيفِ، وَفِيمَا يَجْرِي عَلَيْهِمْ مِنْ حَدُوثِهِمْ بَعْدَ إِذْ لَمْ يَكُونُوا، وَتَنَقُّلِهِمْ مِنْ صَغَرٍ إِلَى كِبَرٍ وَسَوَادٍ إِلَى بَيَاضٍ وَقُوَّةٍ إِلَى ضَعْفٍ وَأَحْوَالٍ مَوْجُودَةٍ لَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى تَفْسِيرِهَا لِبَيَانِهَا وَوُجُودِهَا.

قَالَ لَهُ السَّائِلُ: فَقَدْ حَدَدْتَهُ إِذْ أَثْبَتَ وَجُودَهُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَمْ أَخْذَهُ وَلَكِنْ أَثْبَتُهُ إِذْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ مَنَرَةٌ.

قَالَ لَهُ السَّائِلُ: فَلَهُ إِنِّيَّةٌ وَمَائِيَّةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ لَا يُثَبِّتُ الشَّيْءُ إِلَّا بِإِنِّيَّةٍ وَمَائِيَّةٍ.

قَالَ لَهُ السَّائِلُ: فَلَهُ كَيْفِيَّةٌ؟ قَالَ: لَا لِأَنَّ الْكَيْفِيَّةَ جِهَةٌ الصِّفَةِ وَالْإِحَاطَةُ، وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنَ الْخُرُوجِ مِنْ جِهَةِ التَّعْطِيلِ وَالتَّشْبِيهِ، لِأَنَّ مَنْ نَفَاهُ فَقَدْ أَنْكَرَهُ، وَدَفَعَ رُبُوبِيَّتَهُ وَأَبْطَلَهُ، وَمَنْ شَبَّهَهُ بِغَيْرِهِ فَقَدْ أَثْبَتَهُ بِصِفَةِ الْمَخْلُوقِينَ الْمَصْنُوعِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَحِقُّونَ الرُّبُوبِيَّةَ، وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ إِبْتَاتِ أَنَّ لَهُ كَيْفِيَّةً لَا يَسْتَحِقُّهَا غَيْرُهُ وَلَا يُشَارِكُ فِيهَا وَلَا يُحَاطُ بِهَا وَلَا يَعْلَمُهَا غَيْرُهُ.

قَالَ السَّائِلُ: فَيُعَانِي الْأَشْيَاءُ بِنَفْسِهِ؟ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: هُوَ أَجَلُ مَنْ أَنْ يُعَانِيَ الْأَشْيَاءَ بِمُبَاشَرَةٍ وَمُعَالَجَةٍ، لِأَنَّ ذَلِكَ صِفَةُ الْمَخْلُوقِ الَّذِي لَا تَجِيءُ الْأَشْيَاءُ لَهُ إِلَّا بِالْمُبَاشَرَةِ وَالْمُعَالَجَةِ، وَهُوَ مُتَعَالٍ نَافِذُ الْإِرَادَةِ وَالْمَشِيئَةِ، فَعَالَ لِمَا يَشَاءُ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَمَّنْ ذَكَرَهُ قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: أَيْجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ يُخْرِجُهُ مِنَ الْحَدِيثِ: حَدَّ التَّعْطِيلِ وَحَدَّ التَّشْبِيهِ.

٢٥ - بَابُ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ إِلَّا بِهِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ حُمْرَانَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ السَّكَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: اغْرِفُوا اللَّهَ بِاللَّهِ، وَالرُّسُولَ بِالرَّسَالَةِ، وَأُولِي الْأَمْرِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ عليه السلام: اغْرِفُوا اللَّهَ بِاللَّهِ يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْأَشْخَاصَ وَالْأَنْوَارَ وَالْجَوَاهِرَ وَالْأَعْيَانَ؛ فَالْأَعْيَانُ: الْأَبْدَانُ، وَالْجَوَاهِرُ: الْأَرْوَاحُ، وَهُوَ جَلٌّ وَعَزٌّ لَا يُشَبَّهُ جِسْماً وَلَا رُوحاً، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِي خَلْقِ الرُّوحِ الْحَسَّاسِ الدَّرَكِ أَمْرٌ وَلَا سَبَبٌ، هُوَ الْمُتَفَرِّدُ بِخَلْقِ الْأَرْوَاحِ وَالْأَجْسَامِ، فَإِذَا نَفَى عَنْهُ الشَّبَهَيْنِ: شَبَهَ الْأَبْدَانِ وَشَبَهَ الْأَرْوَاحِ، فَقَدْ عَرَفَ اللَّهَ بِاللَّهِ وَإِذَا شَبَّهَهُ بِالرُّوحِ أَوِ الْبَدَنِ أَوِ النُّورِ فَلَمْ يَعْرِفِ اللَّهَ بِاللَّهِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ ابْنِ قَيْسِ بْنِ سَمْعَانَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: قَالَ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: بِمَا عَرَفْتَنِي نَفْسُهُ، قِيلَ: وَكَيْفَ عَرَفْتَكَ نَفْسُهُ؟ قَالَ: لَا يُشَبَّهُ صُورَةً وَلَا يُحَسُّ بِالْحَوَاسِّ وَلَا يُقَاسُ بِالنَّاسِ، قَرِيبٌ فِي بُعْدِهِ، بَعِيدٌ فِي قُرْبِهِ، فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يُقَالُ شَيْءٌ فَوْقَهُ، أَمَامَ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يُقَالُ لَهُ أَمَامٌ، دَاخِلٌ فِي الْأَشْيَاءِ لَا كَشْيَةٍ دَاخِلٍ فِي شَيْءٍ، وَخَارِجٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ لَا كَشْيَةٍ خَارِجٍ مِنْ شَيْءٍ، سُبْحَانَ مَنْ هُوَ هَكَذَا وَلَا هَكَذَا غَيْرُهُ وَلِكُلِّ شَيْءٍ مُبْتَدَأٌ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي نَاطَرْتُ قَوْماً فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ أَجَلٌ وَأَعَزُّ وَأَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُعْرِفَ بِخَلْقِهِ، بَلِ الْعِبَادُ يُعْرِفُونَ بِاللَّهِ، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ.

٢٦ - باب أَدْنَى الْمَعْرِفَةِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ؛ وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُخْتَارِ الْهَمْدَانِيِّ جَمِيعاً، عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَدْنَى الْمَعْرِفَةِ فَقَالَ: الْإِفْرَارُ بِأَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، وَلَا شِبْهَ لَهُ وَلَا نَظِيرَ، وَأَنَّهُ قَدِيمٌ مُثَبَّتٌ مُوجُودٌ غَيْرُ فَقِيدٍ، وَأَنَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ طَاهِرِ بْنِ حَاتِمٍ فِي حَالِ اسْتِقَامَتِهِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الرَّجُلِ: مَا الَّذِي لَا يُجْتَرَأُ فِي مَعْرِفَةِ الْخَالِقِ بِدُونِهِ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: لَمْ يَزَلْ عَالِماً وَسَامِعاً وَبَصِيراً وَهُوَ الْفَعَالُ لِمَا يُرِيدُ. وَسُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الَّذِي لَا يُجْتَرَأُ بِدُونِ ذَلِكَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْخَالِقِ فَقَالَ: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَلَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ لَمْ يَزَلْ عَالِماً سَمِيعاً بَصِيراً.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يُونُسَ بْنِ بَقَّاحٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ أَمْرَ اللَّهِ كُلَّهُ عَجِيبٌ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ اخْتَجَّ عَلَيْكُمْ بِمَا قَدْ عَرَفْتُمْ مِنْ نَفْسِهِ.

٢٧ - باب الْمَغْبُودِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ وَعَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ عَبْدَ اللَّهِ بِالتَّوَهُّمِ فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ عَبْدَ الْإِسْمِ دُونَ الْمَعْنَى فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ عَبْدَ الْإِسْمِ وَالْمَعْنَى فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ عَبْدَ الْمَعْنَى بِإِيقَاعِ الْأَسْمَاءِ عَلَيْهِ بِصِفَاتِهِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ فَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبَهُ وَنَطَقَ بِهِ لِسَانَهُ فِي سَرَائِرِهِ وَعَلَانِيَتِهِ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام حَقًّا. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَاشْتِقَاقِهَا: اللَّهُ مِمَّا هُوَ مُشْتَقٌّ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا هِشَامُ اللَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ إِلَهٍ، وَالْإِلَهَ يَقْتَضِي مَالُوهَا، وَالْإِسْمُ غَيْرُ الْمُسَمَّى، فَمَنْ عَبْدَ الْإِسْمِ دُونَ الْمَعْنَى فَقَدْ كَفَرَ وَلَمْ يَغْبُدْ شَيْئاً، وَمَنْ عَبْدَ الْإِسْمِ وَالْمَعْنَى فَقَدْ كَفَرَ وَعَبَدَ اثْنَيْنِ، وَمَنْ عَبْدَ الْمَعْنَى دُونَ الْإِسْمِ فَذَاكَ التَّوْحِيدُ، أَفَهَمْتَ يَا هِشَامُ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: زِدْنِي، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْماً، فَلَوْ كَانَ الْإِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى لَكَانَ كُلُّ اسْمٍ مِنْهَا إِلَهاً، وَلَكِنَّ اللَّهَ مَعْنَى يُدَلُّ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَكُلُّهَا غَيْرُهُ، يَا هِشَامُ: الْخُبْزُ اسْمٌ لِلْمَأْكُولِ، وَالْمَاءُ اسْمٌ لِلْمَشْرُوبِ، وَالثَّوبُ اسْمٌ لِلْمَلْبُوسِ، وَالنَّارُ اسْمٌ لِلْمُحْرَقِ، أَفَهَمْتَ يَا هِشَامُ فَهَمَّا تَدْفَعُ بِهِ وَتَنَاضِلُ بِهِ أَغْدَاءَنَا وَالْمُتَخَذِينَ مَعَ اللَّهِ جَلًّا وَعَزًّا غَيْرَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ: نَعَمَكَ اللَّهُ بِهِ وَتَبَكَ يَا هِشَامُ؛ قَالَ هِشَامُ فَوَ اللَّهُ مَا قَهَرَنِي أَحَدٌ فِي التَّوْحِيدِ حَتَّى قُمْتُ مَقَامِي هَذَا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَوْ قُلْتُ لَهُ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، نَعْبُدُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ الْوَاحِدَ الْأَحَدَ الصَّمَدَ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ مَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ دُونَ الْمُسَمَّى بِالْأَسْمَاءِ أَشْرَكَ وَكَفَرَ وَجَحَدَ وَلَمْ يَعْبُدْ شَيْئاً، بَلْ اعْبُدِ اللَّهَ الْوَاحِدَ الْأَحَدَ الصَّمَدَ الْمُسَمَّى بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ دُونَ الْأَسْمَاءِ، إِنَّ الْأَسْمَاءَ صِفَاتٌ وَصَفَ بِهَا نَفْسُهُ.

٢٨ - باب الْكَوْنِ وَالْمَكَانِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَأَلَ نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّهِ مَتَى كَانَ؟ فَقَالَ: مَتَى لَمْ يَكُنْ حَتَّى أَخْبِرَكَ مَتَى كَانَ، سُبْحَانَ مَنْ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالْ قَرْدًا صَمَدًا لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام مِنْ وَرَاءِ نَهْرٍ بَلَخَ فَقَالَ: إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَإِنْ أَجَبْتَنِي فِيهَا بِمَا عِنْدِي قُلْتُ بِإِمَامَتِكَ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: سَلْ عَمَّا شِئْتَ. فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ رَبِّكَ مَتَى كَانَ؟ وَكَيْفَ كَانَ؟ وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ اعْتِمَادُهُ؟ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَيْنَ الْأَيْنِ بِلَا أَيْنٍ، وَكَيْفَ الْكَيْفِ بِلَا كَيْفٍ، وَكَانَ اعْتِمَادُهُ عَلَى قُدْرَتِهِ؛ فَقَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّ عَلِيًّا وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقِيمُ بَعْدَهُ بِمَا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ الْأَيُّمَةُ الصَّادِقُونَ وَأَنْتَ الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِهِمْ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ رَبِّكَ مَتَى كَانَ؟ فَقَالَ: وَبِذَلِكَ إِنَّمَا يُقَالُ لِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ: مَتَى كَانَ، إِنَّ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَانَ وَلَمْ يَزَلْ حَيًّا بِلَا كَيْفٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَانَ، وَلَا كَانَ لِكُؤْنِهِ كُؤُنٌ، كَيْفٍ وَلَا كَانَ لَهُ أَيْنٌ، وَلَا كَانَ فِي شَيْءٍ، وَلَا كَانَ عَلَى شَيْءٍ، وَلَا ابْتَدَعَ لِمَكَانِهِ مَكَانًا، وَلَا قُوِيَ بَعْدَ مَا كَوَّنَ الْأَشْيَاءَ، وَلَا كَانَ ضَعِيفًا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا، وَلَا كَانَ مُسْتَوْجِشًا قَبْلَ أَنْ يَبْتَدِعَ شَيْئًا، وَلَا يُشَبَّهُ شَيْئًا مَذْكُورًا، وَلَا كَانَ خَلُوعًا مِنَ الْمُلِكِ قَبْلَ إِنْشَائِهِ وَلَا يَكُونُ مِنْهُ خَلُوعًا بَعْدَ ذَهَابِهِ؛ لَمْ يَزَلْ حَيًّا بِلَا حَيَاةٍ، وَمَلِكًا قَادِرًا قَبْلَ أَنْ يُنْشَأَ شَيْئًا، وَمَلِكًا جَبَّارًا بَعْدَ إِنْشَائِهِ لِلْكَوْنِ، فَلَيْسَ لِكُؤْنِهِ كَيْفٌ وَلَا لَهُ أَيْنٌ وَلَا لَهُ حَدٌّ، وَلَا يُعْرَفُ بِشَيْءٍ يُشَبَّهُهُ، وَلَا يَهْرُمُ لَطُولِ الْبَقَاءِ وَلَا يَضَعُ لَشَيْءٍ، بَلْ لِحُفْوِهِ تَضَعُ الْأَشْيَاءَ كُلُّهَا، كَانَ حَيًّا بِلَا حَيَاةٍ حَادِثَةٍ، وَلَا كُؤُنٍ مَوْصُوفٍ، وَلَا كَيْفٍ مَحْدُودٍ، وَلَا أَيْنٍ مَوْقُوفٍ عَلَيْهِ، وَلَا مَكَانٍ جَاوَرَ شَيْئًا، بَلْ حَيٌّ يُعْرَفُ، وَمَلِكٌ لَمْ يَزَلْ لَهُ الْقُدْرَةُ وَالْمُلْكُ، أَنْشَأَ مَا شَاءَ حِينَ شَاءَ بِمَشِئَتِهِ، لَا يُحَدُّ وَلَا يُبْعَضُ وَلَا يَفْنَى، كَانَ أَوَّلًا بِلَا كَيْفٍ، وَيَكُونُ آخِرًا بِلَا أَيْنٍ وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ؛ لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ وَبِذَلِكَ أَيُّهَا السَّائِلُ: إِنَّ رَبِّي لَا تَغْشَاهُ الْأَوْهَامُ، وَلَا تَنْزِلُ بِهِ الشُّبُهَاتُ وَلَا يَحَارُ، وَلَا يُجَاوِزُهُ شَيْءٌ، وَلَا تَنْزِلُ بِهِ الْأَحْدَاثُ، وَلَا يُسْأَلُ

عَنْ شَيْءٍ، وَلَا يَنْدُمُ عَلَى شَيْءٍ، وَلَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ، لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ قَالَ: اجْتَمَعَتِ الْيَهُودُ إِلَى رَأْسِ الْجَالُوتِ فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ عَالِمٌ - يَغْنُوثُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام - فَاَنْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ نَسْأَلُهُ، فَأَتَوْهُ فَقِيلَ لَهُمْ: هُوَ فِي الْقَصْرِ، فَاَنْتَظِرُوهُ حَتَّى خَرَجَ، فَقَالَ لَهُ رَأْسُ الْجَالُوتِ: جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ فَقَالَ: سَلْ يَا يَهُودِيٌّ عَمَّا بَدَا لَكَ، فَقَالَ: أَسْأَلُكَ عَنْ رَبِّكَ مَتَى كَانَ؟ فَقَالَ: كَانَ بِلَا كَيْنُونِيَّةٍ، كَانَ بِلَا كَيْفٍ، كَانَ لَمْ يَزَلْ بِلَا كَمٍ وَبِلَا كَيْفٍ كَانَ لَيْسَ لَهُ قَبْلٌ، هُوَ قَبْلَ الْقَبْلِ بِلَا قَبْلِ وَلَا غَايَةَ وَلَا مُنْتَهَى، انْقَطَعَتْ عَنْهُ الْغَايَةُ وَهُوَ غَايَةُ كُلِّ غَايَةٍ؛ فَقَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: امْضُوا بِنَا فَهُوَ أَعْلَمُ مِمَّا يُقَالُ فِيهِ.

٥ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمُوصِلِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: جَاءَ جَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَتَى كَانَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ لَهُ: ثَبِّحْ لَكَ أَمْلَكَ وَمَتَى لَمْ يَكُنْ؟ حَتَّى يُقَالَ: مَتَى كَانَ كَانَ رَبِّي قَبْلَ الْقَبْلِ بِلَا قَبْلِ، وَبَعْدَ الْبَعْدِ بِلَا بَعْدٍ، وَلَا غَايَةَ وَلَا مُنْتَهَى لِعَايَتِهِ، انْقَطَعَتِ الْغَايَاتُ عِنْدَهُ فَهُوَ مُنْتَهَى كُلِّ غَايَةٍ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَقْبِي أَنْتَ؟ فَقَالَ: وَبِئْسَ إِنْمَا أَنَا عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله. وَرُوي أَنَّهُ سُئِلَ عليه السلام: أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ سَمَاءً وَأَرْضاً؟ فَقَالَ عليه السلام: أَيْنَ سُؤَالَ عَنْ مَكَانٍ؟! وَكَانَ اللَّهُ وَلَا مَكَانَ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ لِلْيَهُودِ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام مِنْ أَجْدَلِ النَّاسِ وَأَعْلَمِهِمْ، اذْهَبُوا بِنَا إِلَيْهِ لَعَلِّي أَسْأَلُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَأَخْطِئُهَا فِيهَا، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، قَالَ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَتَى كَانَ رَبُّنَا؟ قَالَ لَهُ: يَا يَهُودِيٌّ إِنْمَا يُقَالُ: مَتَى كَانَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ، فَكَانَ مَتَى كَانَ، هُوَ كَائِنْ بِلَا كَيْنُونِيَّةٍ، كَائِنْ كَانَ بِلَا كَيْفٍ يَكُونُ، بَلَى يَا يَهُودِيٌّ ثُمَّ بَلَى يَا يَهُودِيٌّ، كَيْفَ يَكُونُ لَهُ قَبْلٌ؟! هُوَ قَبْلَ الْقَبْلِ بِلَا غَايَةَ وَلَا مُنْتَهَى غَايَةَ وَلَا غَايَةَ إِلَيْهَا، انْقَطَعَتِ الْغَايَاتُ عِنْدَهُ، هُوَ غَايَةُ كُلِّ غَايَةٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ دِينَكَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا خَالَفَهُ بَاطِلٌ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: أَكَانَ اللَّهُ وَلَا شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ كَانَ وَلَا شَيْءٌ. قُلْتُ: فَأَيْنَ كَانَ يَكُونُ؟ قَالَ: وَكَانَ مُتَكَبِّراً فَاسْتَوَى جَالِساً وَقَالَ: أَحَلَّتْ يَا زُرَّارَةُ وَسَأَلْتَ عَنِ الْمَكَانِ إِذْ لَا مَكَانَ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمُوصِلِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَتَى جَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَتَى كَانَ رَبُّكَ؟ قَالَ: وَبِئْسَ إِنْمَا يُقَالُ: مَتَى كَانَ لِمَا لَمْ يَكُنْ، فَأَمَّا مَا كَانَ فَلَا يُقَالُ: مَتَى كَانَ،

كَانَ قَبْلَ الْقَبْلِ بِلَا قَبْلِ، وَبَعْدَ الْبَعْدِ بِلَا بَعْدٍ وَلَا مُنْتَهَى غَايَةٍ لِإِنْتِهَائِي غَايَتُهُ، فَقَالَ لَهُ: أَنْبِئِي أَنْتِ؟ فَقَالَ: لِأَمْرِكَ الْهَبْلُ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٩ - باب النسبة

١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: انْسِبْ لَنَا رَبَّكَ فَلَبِثَ ثَلَاثًا لَا يُجِيبُهُمْ ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] إِلَى آخِرِهَا.

٢ - وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو النَّصِيبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ: نِسْبَةُ اللَّهِ إِلَى خَلْقِهِ أَحَدًا صَمَدًا أَزَلِيًّا صَمَدِيًّا لَا ظِلَّ لَهُ يُنْسِكُهُ وَهُوَ يُنْسِكُ الْأَشْيَاءَ بِأَظْلَمَتِهَا، عَارِفٌ بِالْمُجْهُولِ، مَعْرُوفٌ عِنْدَ كُلِّ جَاهِلٍ، فَرْدَانِيًّا، لَا خَلْفَهُ فِيهِ وَلَا هُوَ فِي خَلْفِهِ، غَيْرُ مَحْسُوسٍ وَلَا مَحْسُوسٍ، لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، عَلَا قَرُبٌ وَدَنَا بَعْدُ، وَعَصِي فَعَفَرَ وَأَطِيعَ فَشَكَرَ، لَا تَخْوِيهِ أَرْضُهُ وَلَا تُقِلُّهُ سَمَاوَاتُهُ، حَامِلُ الْأَشْيَاءِ بِقُدْرَتِهِ، دِيمُومِيٌّ أَزَلِيٌّ، لَا يَنْسَى وَلَا يَلْهُو وَلَا يَغْلُظُ وَلَا يَلْعَبُ، وَلَا لِإِرَادَتِهِ فَضْلٌ وَفَضْلُهُ جَزَاءٌ وَأَمْرُهُ وَاقِعٌ، لَمْ يَلِدْ فَيُورَثْ، وَلَمْ يُولَدْ فَيُشَارَكَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ عَنِ التَّوْحِيدِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلِمَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ مُتَعَمِّقُونَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْآيَاتِ مِنْ سُورَةِ الْحَدِيدِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الحديد: ٦] فَمَنْ رَامَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُهْتَدِي قَالَ: سَأَلْتُ الرُّضَا ﷺ عَنِ التَّوْحِيدِ فَقَالَ: كُلُّ مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَأَمَّنَ بِهَا فَقَدْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ؛ قُلْتُ: كَيْفَ يَفْرَأُهَا؟ قَالَ: كَمَا يَفْرَأُهَا النَّاسُ. وَزَادَ فِيهِ كَذَلِكَ اللَّهُ رَبِّي كَذَلِكَ اللَّهُ رَبِّي.

٣٠ - باب النهي عن الكلام في الكيفية

١ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: تَكَلَّمُوا فِي خَلْقِ اللَّهِ وَلَا تَتَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي اللَّهِ لَا يَزِدَادُ صَاحِبَهُ إِلَّا تَحِيرًا. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ حَرِيزٍ: تَكَلَّمُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَتَكَلَّمُوا فِي ذَاتِ اللَّهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَأَنَّ إِلَهَكَ الْمُنْتَهَى﴾ [النجم: ٤٢]

فَإِذَا انْتَهَى الْكَلَامُ إِلَى اللَّهِ فَأَمْسِكُوا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ النَّاسَ لَا يَزَالُ بِهِمُ الْمُنْطِقُ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ فَإِذَا سَمِعْتُمْ ذَلِكَ فَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَاءِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا زِيَادُ إِنَّاكَ وَالْخُصُومَاتُ فَإِنَّهَا تُورِثُ الشَّكَّ وَتَهْبِطُ الْعَمَلَ وَتُرْدِي صَاحِبَهَا. وَعَسَى أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالشَّيْءِ فَلَا يُغْفَرُ لَهُ. إِنَّهُ كَانَ فِيمَا مَضَى قَوْمٌ تَرَكُوا عِلْمَ مَا وَكَّلُوا بِهِ وَطَلَبُوا عِلْمَ مَا كُفُّوا عَنْهُ، حَتَّى انْتَهَى كَلَامُهُمْ إِلَى اللَّهِ فَتَحَيَّرُوا، حَتَّى إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَدْعِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَيَجِيبُ مِنْ خَلْفِهِ وَيَدْعِي مِنْ خَلْفِهِ فَيَجِيبُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: حَتَّى تَاهُوا فِي الْأَرْضِ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَغُضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمِيَاكِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ نَظَرَ فِي اللَّهِ كَيْفَ هُوَ؟ هَلَكَ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، عَنْ ابْنِ فَصَّالٍ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَغَيْنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ مَلِكًا عَظِيمَ الشَّانِ كَانَ فِي مَجْلِسٍ لَهُ فَتَنَّاوَلَ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَفِدَ فَمَا يُدْرَى أَيْنَ هُوَ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ الْعَلَاءِ ابْنِ رَزِينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّا كُنَّا وَالتَّفَكَّرُ فِي اللَّهِ وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَى عَظَمَتِهِ فَاَنْظُرُوا إِلَى عَظِيمِ خَلْقِهِ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَكَلَ قَلْبَكَ طَائِرٌ لَمْ يُشْبِعْهُ، وَبَصْرَكَ لَوْ وُضِعَ عَلَيْهِ حَرْقُ إِبْرَةٍ لَغَطَّاهُ، تُرِيدُ أَنْ تَعْرِفَ بِهِمَا مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَهَذِهِ الشَّمْسُ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَإِنْ قَدَرْتَ أَنْ تَمْلَأَ عَيْنَيْكَ مِنْهَا فَهُوَ كَمَا تَقُولُ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْيَنْفُوقِيِّ، عَنْ بَغُضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ يَهُودِيًّا يَقَالُ لَهُ: سَبِّحْتُ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ رَبِّكَ، فَإِنْ أَنْتَ أَجَبْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ وَإِلَّا رَجَعْتُ، قَالَ: «سَلْ عَمَّا شِئْتَ»، قَالَ: أَيْنَ رَبُّكَ؟ قَالَ: «هُوَ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَكَانِ الْمَحْدُودِ». قَالَ: وَكَيْفَ هُوَ؟ قَالَ: «وَكَيْفَ أَصِفُ رَبِّي بِالْكَيْفِ وَالْكَيْفُ مَخْلُوقٌ وَاللَّهُ لَا يُوصَفُ بِخَلْقِهِ»؛ قَالَ: فَمَنْ أَيْنَ يُعْلَمُ أَنَّكَ نَبِيُّ اللَّهِ؟ قَالَ: «فَمَا بَقِيَ حَوْلَهُ حَجَرٌ وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ إِلَّا تَكَلَّمَ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ» يَا سَبِّحْتُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَبِّحْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ أَمْرًا أَتَيْنَ مِنْ هَذَا، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخُثْعَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتِيكَ الْقَصِيرِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ شَيْءٍ مِنَ الصِّفَةِ فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ: تَعَالَى الْجَبَّارُ، تَعَالَى الْجَبَّارُ، مَنْ تَعَاطَى مَا تَمَّ هَلَكُ.

٣١ - باب في إبطال الرؤية

١ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام أَسْأَلُهُ: كَيْفَ يَعْبُدُ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَهُوَ لَا يَرَاهُ؟ فَوَقَعَ عليه السلام: يَا أَبَا يُوسُفَ جَلَّ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ وَالْمُنْعَمَ عَلَيَّ وَعَلَى آبَائِي أَنْ يُرَى، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ هَلْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله رَبَّهُ؟ فَوَقَعَ عليه السلام: إِنْ أَلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرَى رَسُولَهُ بِقَلْبِهِ مِنْ نُورٍ عَظَمَتْهُ مَا أَحَبَّ.

٢ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صفوان بن يحيى قَالَ: سَأَلَنِي أَبُو قُرَّةَ الْمُحَدَّثُ أَنْ أَدْخِلَهُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام فَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي ذَلِكَ فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْأَحْكَامِ، حَتَّى بَلَغَ سُؤْالَهُ إِلَى التَّوْحِيدِ فَقَالَ أَبُو قُرَّةَ: إِنَّا رَوَيْنَا أَنَّ اللَّهَ قَسَمَ الرُّؤْيَا وَالْكَلَامَ بَيْنَ نَبِيِّنَ فَقَسَمَ الْكَلَامَ لِمُوسَى وَلِمُحَمَّدٍ الرُّؤْيَا، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: فَمَنْ الْمُبْلَغُ عَنِ اللَّهِ إِلَى الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ: ﴿لَا تُذَرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠] ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] أَلَيْسَ مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: كَيْفَ يَجِيءُ رَجُلٌ إِلَى الْخَلْقِ جَمِيعًا فَيُخْبِرُهُمْ أَنَّهُ جَاءَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ بِأَمْرِ اللَّهِ فَيَقُولُ: ﴿لَا تُذَرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا﴾ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا رَأَيْتُهُ بِعَيْنِي وَأَحْظُتُ بِهِ عِلْمًا وَهُوَ عَلَى صُورَةِ الْبَشَرِ؟ أَمَا تَسْتَحُونَ؟! مَا قَدَرْتَ الزَّادَةَ أَنْ تَرْمِيَهُ بِهَذَا أَنْ يَكُونَ يَأْتِي مِنَ عِنْدِ اللَّهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ يَأْتِي بِخِلَافِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ؟! قَالَ أَبُو قُرَّةَ: فَإِنَّهُ يَقُولُ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: إِنْ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا رَأَى. حَيْثُ قَالَ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١] يَقُولُ: مَا كَذَبَ فُؤَادُ مُحَمَّدٍ مَا رَأَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ أَخْبَرَ بِمَا رَأَى فَقَالَ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٨] فَأَيَّاتُ اللَّهِ غَيْرُ اللَّهِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠] فَإِذَا رَأَتْهُ الْأَبْصَارُ فَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ الْعِلْمُ وَوَقَعَتِ الْمَعْرِفَةُ؛ فَقَالَ أَبُو قُرَّةَ: فَتُكَذَّبُ بِالرُّوَايَاتِ؟ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: إِذَا كَانَتِ الرُّوَايَاتُ مُخَالَفَةً لِلْقُرْآنِ كَذَّبْتُهَا. وَمَا أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ، أَنَّهُ لَا يُحَاطُ بِهِ عِلْمًا وَلَا تُذَرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ؟.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ الرُّؤْيَا وَمَا تَرْوِيهِ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَشْرَحَ لِي ذَلِكَ، فَكَتَبَ بِحُطْهِ: اتَّفَقَ الْجَمِيعُ لَا تَمَانَعُ بَيْنَهُمْ أَنَّ الْمَعْرِفَةَ مِنْ جِهَةِ الرُّؤْيَا ضَرُورَةٌ. فَإِذَا جَازَ أَنْ يُرَى اللَّهُ بِالْعَيْنِ وَقَعَتِ الْمَعْرِفَةُ ضَرُورَةٌ ثُمَّ لَمْ تَخُلْ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ مِنْ أَنْ تَكُونَ إِيْمَانًا أَوْ لَيْسَتْ بِإِيْمَانٍ، فَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ مِنْ جِهَةِ الرُّؤْيَا إِيْمَانًا، فَالْمَعْرِفَةُ الَّتِي فِي دَارِ الدُّنْيَا مِنْ جِهَةِ الْإِكْتِسَابِ لَيْسَتْ بِإِيْمَانٍ لِأَنَّهَا

صِدْهُ، فَلَا يَكُونُ فِي الدُّنْيَا مُؤْمِنًا لَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ. وَإِنْ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ الَّتِي مِنْ جِهَةِ الرُّؤْيَةِ إِيْمَانًا لَمْ تَخُلْ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ الَّتِي مِنْ جِهَةِ الْاِخْتِسَابِ أَنَّ تَزُولُ وَلَا تَزُولُ فِي الْمَعَادِ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرَى بِالْعَيْنِ، إِذِ الْعَيْنُ تُؤَدِّي إِلَى مَا وَصَفْنَاهُ.

٤ - وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ الرُّؤْيَةِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ النَّاسُ فَكَتَبَ: لَا تَجُوزُ الرُّؤْيَةُ، مَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الرَّائِي وَالْمَرْئِي هَوَاءٌ لَمْ يَنْفُذْهُ الْبَصَرُ، فَإِذَا انْقَطَعَ الْهَوَاءُ عَنِ الرَّائِي وَالْمَرْئِي لَمْ تَصِحَّ الرُّؤْيَةُ؛ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْإِشْتِيَاءُ، لِأَنَّ الرَّائِي مَتَى سَاوَى الْمَرْئِي فِي السَّبَبِ الْمَوْجِبِ بَيْنَهُمَا فِي الرُّؤْيَةِ وَجَبَ الْإِشْتِيَاءُ، وَكَانَ ذَلِكَ التَّشْبِيهُ، لِأَنَّ الْأَسْبَابَ لَا بُدَّ مِنْ اتِّصَالِهَا بِالْمُسَبَّبَاتِ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ أَيُّ شَيْءٍ تَعْبُدُ؟ قَالَ: اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: رَأَيْتُهُ؟ قَالَ: بَلَى لَمْ تَرَهُ الْعُيُونُ بِمُشَاهَدَةِ الْأَبْصَارِ وَلَكِنْ رَأَتْهُ الْقُلُوبُ بِحَقَاقَتِ الْإِيْمَانِ، لَا يُعْرِفُ بِالْقِيَاسِ وَلَا يُدْرِكُ بِالْحَوَاسِّ وَلَا يُشَبَّهُ بِالنَّاسِ؛ مَوْصُوفٌ بِالْآيَاتِ، مَعْرُوفٌ بِالْعَلَامَاتِ، لَا يَجُورُ فِي حُكْمِهِ؛ ذَلِكَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ؛ قَالَ: فَخَرَجَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمُوصِلِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: جَاءَ جَبْرِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ حِينَ عَبْدَتَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: وَتِلْكَ مَا كُنْتُ أَعْبُدُ رَبًّا لَمْ أَرَهُ؛ قَالَ: وَكَيْفَ رَأَيْتُهُ؟ قَالَ: وَتِلْكَ لَا تُدْرِكُهُ الْعُيُونُ فِي مُشَاهَدَةِ الْأَبْصَارِ وَلَكِنْ رَأَتْهُ الْقُلُوبُ بِحَقَاقَتِ الْإِيْمَانِ.

٧ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ذَاكُرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِيمَا يَزُودُونَ مِنَ الرُّؤْيَةِ. فَقَالَ: الشَّمْسُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نُورِ الْكُرْسِيِّ، وَالْكُرْسِيُّ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نُورِ الْعَرْشِ، وَالْعَرْشُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نُورِ الْحِجَابِ، وَالْحِجَابُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نُورِ السُّتْرِ، فَإِنْ كَانُوا صَادِقِينَ فَلْيَمْلُؤُوا أَعْيُنَهُمْ مِنَ الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، بَلَغَ بِي جَبْرَائِيلُ مَكَانًا لَمْ يَطَأْهُ قَطُّ جَبْرَائِيلُ، فَكَشَفَ لَهُ فَأَرَاهُ اللَّهَ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ مَا أَحَبَّ.

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] قَالَ: إِحَاطَةُ الْوَهْمِ، أَلَا تَرَى إِلَى

قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٤] لَيْسَ يَغْنِي بَصَرَ الْعُيُونِ. فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ، لَيْسَ يَغْنِي مِنَ الْبَصَرِ بَعِيْنُهُ. وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا لَيْسَ يَغْنِي عَمَى الْعُيُونِ، إِنَّمَا عَنَى إِحَاطَةَ الْوَهْمِ كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ بَصِيرٌ بِالشَّعْرِ، وَفُلَانٌ بَصِيرٌ بِالْفِقْهِ، وَفُلَانٌ بَصِيرٌ بِالذَّرَاهِمِ، وَفُلَانٌ بَصِيرٌ بِالثِّيَابِ؛ اللَّهُ أَغْظَمُ مِنْ أَنْ يَرَى بِالْعَيْنِ.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ اللَّهِ هَلْ يُوصَفُ؟ فَقَالَ: أَمَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَمَا تَقْرَأُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَتَقْرَأُونَ الْأَبْصَارَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: أَبْصَارُ الْعُيُونِ، فَقَالَ: إِنَّ أَوْهَامَ الْقُلُوبِ أَكْبَرُ مِنْ أَبْصَارِ الْعُيُونِ، فَهُوَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَوْهَامُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَوْهَامَ.

١١ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؟ فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ أَوْهَامُ الْقُلُوبِ أَدْقُ مِنْ أَبْصَارِ الْعُيُونِ، أَنْتَ قَدْ تُدْرِكُ بَوْهَمَكَ السَّنْدَ وَالْهِنْدَ وَالْبُلْدَانَ الَّتِي لَمْ تَدْخُلْهَا، وَلَا تُدْرِكُهَا بَصَرُكَ. وَأَوْهَامُ الْقُلُوبِ لَا تُدْرِكُهُ فَكَيْفَ أَبْصَارُ الْعُيُونِ؟!

١٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا لَا تُدْرِكُ إِلَّا بِأَمْرَيْنِ: بِالْحَوَاسِّ وَالْقَلْبِ؛ وَالْحَوَاسُّ إِذْرَاكُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ: إِذْرَاكَ بِالْمُدَاخَلَةِ وَإِذْرَاكَ بِالْمُمَاسَّةِ وَإِذْرَاكَ بِلاَ مُدَاخَلَةٍ وَلَا مُمَاسَّةٍ، فَأَمَّا الْإِذْرَاكُ الَّذِي بِالْمُدَاخَلَةِ فَالْأَضْوَاءُ وَالْمَشَامُ وَالطُّعُومُ. وَأَمَّا الْإِذْرَاكُ بِالْمُمَاسَّةِ فَمَعْرِفَةُ الْأَشْكَالِ مِنَ التَّرْبِيعِ وَالتَّثْلِيثِ وَمَعْرِفَةُ اللَّيْنِ وَالخُسْنِ وَالْحَرِّ وَالْبَرْدِ، وَأَمَّا الْإِذْرَاكُ بِلاَ مُمَاسَّةٍ وَلَا مُدَاخَلَةٍ فَالْبَصَرُ فَإِنَّهُ يُدْرِكُ الْأَشْيَاءَ بِلاَ مُمَاسَّةٍ وَلَا مُدَاخَلَةٍ فِي حَيْزٍ غَيْرِهِ وَلَا فِي حَيْزِهِ؛ وَإِذْرَاكُ الْبَصَرِ لَهُ سَبِيلٌ وَسَبَبٌ، فَسَبِيلُهُ الْهَوَاءُ وَسَبَبُهُ الضِّيَاءُ، فَإِذَا كَانَ السَّبِيلُ مُتَّصِلًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَرْئِيَّ وَالسَّبَبُ قَائِمٌ أَذْرَكَ مَا يُلَاقِي مِنَ الْأَلْوَانِ وَالْأَشْخَاصِ، فَإِذَا حُمِلَ الْبَصَرُ عَلَى مَا لَا سَبِيلَ لَهُ فِيهِ رَجَعَ رَاجِعًا فَحَكَى مَا وَرَاءَهُ كَالنَّاطِرِ فِي الْمِرَاةِ لَا يَنْفُذُ بَصَرُهُ فِي الْمِرَاةِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ سَبِيلٌ رَجَعَ رَاجِعًا يَحْكِي مَا وَرَاءَهُ وَكَذَلِكَ النَّاطِرُ فِي الْمَاءِ الصَّافِي يَرْجِعُ رَاجِعًا فَيَحْكِي مَا وَرَاءَهُ إِذْ لَا سَبِيلَ لَهُ فِي إِنْثَاذِ بَصَرِهِ؛ فَأَمَّا الْقَلْبُ فَإِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الْهَوَاءِ، فَهُوَ يُدْرِكُ جَمِيعَ مَا فِي الْهَوَاءِ وَيَتَوَهَّمُهُ فَإِذَا حُمِلَ الْقَلْبُ عَلَى مَا لَيْسَ فِي الْهَوَاءِ مَوْجُودًا رَجَعَ رَاجِعًا فَحَكَى مَا فِي الْهَوَاءِ، فَلَا يَنْتَبِيْهُ لِلْعَاقِلِ أَنْ يَحْمِلَ قَلْبَهُ عَلَى مَا لَيْسَ مَوْجُودًا فِي الْهَوَاءِ مِنْ أَمْرِ التَّوْحِيدِ جَلَّ اللَّهُ وَعَزَّ، فَإِنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَتَوَهَّمْ إِلَّا مَا فِي الْهَوَاءِ مَوْجُودٌ كَمَا قُلْنَا فِي أَمْرِ الْبَصَرِ. تَعَالَى اللَّهُ أَنْ يُشَبِّهَهُ خَلْقُهُ.

٣٢ - باب النّهْيِ عَنِ الصِّفَةِ بِغَيْرِ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ تَعَالَى

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحِيمِ بْنِ عَتِيكَ الْقَصِيرِ قَالَ: كَتَبْتُ عَلَى يَدَيَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنْ قَوْمًا بِالْعِرَاقِ يَصِفُونَ اللَّهَ بِالصُّورَةِ وَبِالتَّخْطِيطِ، فَإِنْ رَأَيْتَ - جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ - أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ بِالْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ مِنَ التَّوْحِيدِ؟ فَكَتَبْتُ إِلَيْ: سَأَلْتُ رَحِمَكَ اللَّهُ عَنِ التَّوْحِيدِ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ قَيْلِكَ، فَتَعَالَى اللَّهُ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، تَعَالَى عَمَّا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ الْمُشَبِّهُونَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ الْمُفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ، فَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ الْمَذْهَبَ الصَّحِيحَ فِي التَّوْحِيدِ مَا نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ، فَانْفَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى الْبُطْلَانَ وَالتَّشْبِيهَ، فَلَا نَفْيَ وَلَا تَشْبِيهَ، هُوَ اللَّهُ الثَّابِتُ الْمَوْجُودُ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ، وَلَا تَعْدُوا الْقُرْآنَ فَتَضِلُّوا بَعْدَ الْبَيَانِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: يَا أَبَا حَمْزَةَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُوصَفُ بِمَخْدُودِيَّةٍ، عَظُمَ رَبَّنَا عَنِ الصِّفَةِ، فَكَيْفَ يُوصَفُ بِمَخْدُودِيَّةٍ مَنْ لَا يُحَدُّ وَلَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ؟.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام فَحَكَيْنَا لَهُ أَنَّ مُحَمَّدًا عليه السلام رَأَى رَبَّهُ فِي صُورَةِ الشَّابِّ الْمُؤَقَّ فِي سِنِّ أُنْبَاءٍ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَقُلْنَا: إِنَّ هِشَامَ بْنَ سَالِمٍ وَصَاحِبَ الطَّاقِ وَالْمِيمِيِّ يَقُولُونَ: إِنَّهُ أَجُوفٌ إِلَى السَّرَّةِ وَالْبَقِيَّةِ صَمَدٌ فَخَرَّ سَاجِدًا لِلَّهِ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ مَا عَرَفُوكَ وَلَا وَحْدُوكَ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَصَفُوكَ، سُبْحَانَكَ لَوْ عَرَفُوكَ لَوْصَفُوكَ بِمَا وَصَفَتْ بِهِ نَفْسُكَ، سُبْحَانَكَ كَيْفَ طَاعَتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يُشَبِّهُوكَ بِغَيْرِكَ، اللَّهُمَّ لَا أَصِفُكَ إِلَّا بِمَا وَصَفَتْ بِهِ نَفْسُكَ وَلَا أَشَبِّهُكَ بِخَلْقِكَ، أَنْتَ أَهْلٌ لِكُلِّ خَيْرٍ، فَلَا تَجْعَلْنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ؛ ثُمَّ اتَّفَقَتِ إِلَيْنَا فَقَالَ: مَا تَوَهَّمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَوَهَّمُوا اللَّهَ غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ: نَحْنُ آلُ مُحَمَّدٍ النَّمُطُ الْأَوْسَطُ الَّذِي لَا يُدْرِكُنَا الْعَالِي وَلَا يَسْقِنَا الثَّالِي، يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله جِئَ نَظَرَ إِلَى عَظَمَةِ رَبِّهِ كَانَ فِي هَيْئَةِ الشَّابِّ الْمُؤَقَّ وَسِنِّ أُنْبَاءٍ ثَلَاثِينَ سَنَةً. يَا مُحَمَّدُ: عَظُمَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ فِي صِفَةِ الْمَخْلُوقِينَ؛ قَالَ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَنْ كَانَتْ رِجْلَاهُ فِي خُضْرَةٍ؟ قَالَ: ذَاكَ مُحَمَّدٌ كَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى رَبِّهِ بِقَلْبِهِ جَعَلَهُ فِي نُورٍ مِثْلِ نُورِ الْحُجُبِ حَتَّى يَسْتَبِينَ لَهُ مَا فِي الْحُجُبِ، إِنَّ نُورَ اللَّهِ مِنْهُ أَخْضَرُ وَمِنْهُ أَحْمَرُ وَمِنْهُ أَبْيَضُ وَمِنْهُ غَيْرُ ذَلِكَ. يَا مُحَمَّدُ: مَا شَهِدَ لَهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَتَحْنُ الْقَائِلُونَ بِهِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ الْبَرْقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ غَامِرٍ الْقَصْبَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: لَوْ اجْتَمَعَ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَنْ يَصِفُوا اللَّهَ بِعَظَمَتِهِ لَمْ يَقْدِرُوا.

٥ - سَهْلٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ عليه السلام: أَنْ مَنْ قِيلَكَ مِنْ مَوَالِكَ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي التَّوْحِيدِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: جِسْمٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: صُورَةٌ، فَكَتَبْتُ عليه السلام بِخَطِّهِ: سُبْحَانَكَ

مَنْ لَا يُحَدِّدُ وَلَا يُوصَفُ، لَيْسَ كَمَثَلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ - أَوْ قَالَ -: الْبَصِيرُ.

٦ - سَهْلٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: كَتَبَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام إِلَى أَبِي: أَنَّ اللَّهَ أَعْلَى وَأَجَلُّ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُبْلَغَ كُنْهَ صِفَتِهِ، فَصِفُوهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسُهُ، وَكُفُّوا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.

٧ - سَهْلٌ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَفْصِ أَخِي مُرَازِمٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ شَيْءٍ مِنَ الصُّفَةِ؟ فَقَالَ: لَا تَجَاوِزْ مَا فِي الْقُرْآنِ.

٨ - سَهْلٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَاسَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ عليه السلام أَنَّ مَنْ قِيلَنَا قَدْ اخْتَلَفُوا فِي التَّوْحِيدِ قَالَ: فَكَتَبَ عليه السلام: سُبْحَانَ مَنْ لَا يُحَدِّدُ وَلَا يُوصَفُ، لَيْسَ كَمَثَلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ.

٩ - سَهْلٌ عَنْ بَشَرَ بْنِ بَشَّارٍ التِّسَابُورِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ عليه السلام: أَنَّ مَنْ قِيلَنَا قَدْ اخْتَلَفُوا فِي التَّوْحِيدِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ جِسْمٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ صُورَةٌ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: سُبْحَانَ مَنْ لَا يُحَدِّدُ وَلَا يُوصَفُ وَلَا يُشَبَّهُهُ شَيْءٌ وَلَيْسَ كَمَثَلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ.

١٠ - سَهْلٌ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ: قَدْ اخْتَلَفَ يَا سَيِّدِي أَضْحَابُنَا فِي التَّوْحِيدِ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ جِسْمٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ صُورَةٌ، فَإِنْ رَأَيْتَ يَا سَيِّدِي أَنَّ تُعَلِّمَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا أَقِفْتُ عَلَيْهِ وَلَا أَجُوزُهُ فَعَلْتُ مُتَطَوِّلًا عَلَى عَبْدِكَ، فَوَقَعَ بِخَطِّهِ عليه السلام: سَأَلْتُ عَنِ التَّوْحِيدِ وَهَذَا عَنْكُمْ مَعْرُوضٌ، اللَّهُ وَاحِدٌ، أَحَدٌ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ، خَالِقٌ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، يَخْلُقُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا يَشَاءُ مِنَ الْأَجْسَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَلَيْسَ بِجِسْمٍ، وَيُصَوِّرُ مَا يَشَاءُ وَلَيْسَ بِصُورَةٍ، جَلَّ تَنَازُؤُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ شِبْهٌ، هُوَ لَا غَيْرُهُ لَيْسَ كَمَثَلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ.

١١ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُوصَفُ، وَكَيْفَ يُوصَفُ؟ وَقَدْ قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١] فَلَا يُوصَفُ بِقَدَرٍ إِلَّا كَانَ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَعَنْ غَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَظِيمٌ رَفِيعٌ لَا يَقْدَرُ الْعِبَادُ عَلَى صِفَتِهِ وَلَا يَتْلَوْنَ كُنْهَ عَظَمَتِهِ، ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وَلَا يُوصَفُ بِكَيْفٍ وَلَا أَيْنَ وَحَيْثُ، وَكَيْفَ أَصِفُهُ بِالْكَيْفِ؟! وَهُوَ الَّذِي كَيْفَ الْكَيْفِ حَتَّى صَارَ كَيْفًا فَعَرَفْتُ الْكَيْفَ بِمَا كَيْفَ لَنَا مِنَ الْكَيْفِ، أَمْ كَيْفَ أَصِفُهُ بِأَيْنَ؟! وَهُوَ الَّذِي أَيْنَ الْأَيْنِ حَتَّى صَارَ أَيْنًا فَعَرَفْتُ الْأَيْنَ بِمَا أَيْنَ لَنَا مِنَ الْأَيْنِ، أَمْ كَيْفَ أَصِفُهُ بِحَيْثُ؟! وَهُوَ الَّذِي حَيْثُ الْحَيْثُ حَتَّى صَارَ حَيْثًا فَعَرَفْتُ الْحَيْثُ بِمَا حَيْثُ لَنَا مِنَ الْحَيْثِ، فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَاخِلٌ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَخَارِجٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ؟ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ.

٣٣ - باب التَّهْيِ عَنِ الْجِسْمِ وَالصُّورَةِ

١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ يَرْوِي عَنْكَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ، صَمَدِيٌّ نُورِيٌّ، مَعْرِفَتُهُ ضَرُورَةٌ، يَمُنُّ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ، فَقَالَ عليه السلام: سُبْحَانَ مَنْ لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ كَيْفَ هُوَ إِلَّا هُوَ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، لَا يُحَدُّ وَلَا يُحَسُّ وَلَا يُجَسُّ وَلَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَلَا الْحَوَاسُّ، وَلَا يُحِيطُ بِهِ شَيْءٌ وَلَا جِسْمٌ وَلَا صُورَةٌ وَلَا تَخْطِيطٌ وَلَا تَحْدِيدٌ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ الْجِسْمِ وَالصُّورَةِ فَكَتَبَ: سُبْحَانَ مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ لَا جِسْمٌ وَلَا صُورَةٌ؛ وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمِ الرَّجُلَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى الرُّضَا عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ التَّوْحِيدِ فَأَمْلَى عَلَيَّ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ الْأَشْيَاءِ إِنْشَاءً، وَمُبْتَدِعِهَا ابْتِدَاعاً، يَقْدَرْتَهُ وَحُكْمَتِهِ، لَا مِنْ شَيْءٍ فَيَنْطَلِ الْاِخْتِرَاعُ وَلَا لِعِلَّةٍ فَلَا يَصِحُّ الْإِبْتِدَاعُ، خَلَقَ مَا شَاءَ كَيْفَ شَاءَ، مُتَوَحِّداً بِذَلِكَ لِإِظْهَارِ حُكْمَتِهِ وَحَقِيقَةِ رُبُوبِيَّتِهِ، لَا تَضِطُّهُ الْعُقُولُ، وَلَا تَبْلُغُهُ الْأَوْهَامُ، وَلَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، وَلَا يُحِيطُ بِهِ مِقْدَارٌ، عَجَزَتْ دُونَهُ الْعِبَارَةُ، وَكَثَّتْ دُونَهُ الْأَبْصَارُ، وَضَلَّ فِيهِ تَصَارِيفُ الصِّفَاتِ، اخْتَجَبَ بِغَيْرِ حِجَابٍ مَحْجُوبٍ، وَاسْتَرَّ بِغَيْرِ سِتْرٍ مَسْتَوْرٍ، عُرِفَ بِغَيْرِ رُؤْيَةٍ، وَوُصِفَ بِغَيْرِ صُورَةٍ، وَنُعِتَ بِغَيْرِ جِسْمٍ؛ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: وَصَفْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام قَوْلَ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ الْجَوَالِيقِيِّ، وَحَكَيْتُ لَهُ: قَوْلَ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ جِسْمٌ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُشَبَّهُهُ شَيْءٌ، أَيْ فُحْشٍ أَوْ خَنَا أَعْظَمَ مِنْ قَوْلٍ مَنْ يَصِفُ خَالِقَ الْأَشْيَاءِ بِجِسْمٍ أَوْ صُورَةٍ أَوْ بِخَلْقَةٍ أَوْ بِتَحْدِيدٍ وَأَعْضَاءٍ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ الرَّحْجِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَمَّا قَالَ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ فِي الْجِسْمِ وَهِشَامُ بْنُ سَالِمٍ فِي الصُّورَةِ فَكَتَبَ: دَعْ عَنْكَ حَيْرَةَ الْحَيَرَانِ وَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، لَيْسَ الْقَوْلُ مَا قَالَ الْهَشَامَانِ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ ظَبْيَانَ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ يَقُولُ قَوْلًا عَظِيمًا، إِلَّا أَنِّي أَخْتَصِرُ لَكَ مِنْهُ أَحْرَفًا: فَرَعَمَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ شَيْئَانِ: جِسْمٌ وَفِعْلُ الْجِسْمِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الصَّانِعُ بِمَعْنَى الْفِعْلِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: وَيَحَهُ، أَمَا عَلِمَ أَنَّ الْجِسْمَ مَخْلُودٌ مُتَنَاهٍ

وَالصُّورَةَ مَحْدُودَةً مُتَنَاهِيَةً، فَإِذَا اخْتَمَلَ الْحَدَّ اخْتَمَلَ الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَانَ، وَإِذَا اخْتَمَلَ الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَانَ كَانَ مَخْلُوقًا. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا أَقُولُ؟ قَالَ: لَا جِسْمَ وَلَا صُورَةَ وَهُوَ مُجَسَّمُ الْأَجْسَامِ وَمُصَوَّرُ الصُّوَرِ، لَمْ يَتَجَرَّأْ وَلَمْ يَتَنَاهَ وَلَمْ يَتَزَايِدْ وَلَمْ يَتَنَاقُضْ، لَوْ كَانَ كَمَا يَقُولُونَ، لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ فَرْقٌ، وَلَا بَيْنَ الْمُنْشِئِ وَالْمُنْشِئِ، لَكِنْ هُوَ الْمُنْشِئُ فَرْقٌ بَيْنَ مَنْ جَسَّمَهُ وَصَوَّرَهُ وَأَنْشَأَهُ، إِذْ كَانَ لَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ وَلَا يُشَبِّهُهُ هُوَ شَيْئًا.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمَّانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، عَالِمٌ، سَمِيعٌ، بَصِيرٌ، قَادِرٌ، مُتَكَلِّمٌ، نَاطِقٌ، وَالْكَلَامُ وَالْقُدْرَةُ وَالْعِلْمُ يَجْرِي مَجْرَى وَاحِدٍ، لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا مَخْلُوقًا. فَقَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ أَمَا عَلِمَ أَنَّ الْجِسْمَ مَحْدُودٌ، وَالْكَلَامَ غَيْرُ الْمُتَكَلِّمِ، مَعَاذَ اللَّهِ وَأَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ، لَا جِسْمَ وَلَا صُورَةَ وَلَا تَحْدِيدَ وَكُلُّ شَيْءٍ سِوَاهُ مَخْلُوقٌ، إِنَّمَا تَكُونُ الْأَشْيَاءُ بِإِرَادَتِهِ وَمَشِيتِهِ مِنْ غَيْرِ كَلَامٍ وَلَا تَرَدُّدٍ فِي نَفْسٍ وَلَا نُظْمٍ بِلِسَانٍ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: وَصَفْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَوْلَ هِشَامِ الْجَوَالِيقِيِّ وَمَا يَقُولُ فِي الشَّابِّ الْمُوَفَّقِ، وَوَصَفْتُ لَهُ قَوْلَ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ.

٣٤ - بَابُ صِفَاتِ الذَّاتِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَبَّنَا وَالْعِلْمُ ذَاتُهُ وَلَا مَعْلُومٌ، وَالسَّمْعُ ذَاتُهُ وَلَا مَسْمُوعٌ، وَالْبَصَرُ ذَاتُهُ وَلَا مُبْصَرٌ، وَالْقُدْرَةُ ذَاتُهُ وَلَا مَقْدُورٌ، فَلَمَّا أَخَذَتْ الْأَشْيَاءُ وَكَانَ الْمَعْلُومُ، وَقَعَ الْعِلْمُ مِنْهُ عَلَى الْمَعْلُومِ، وَالسَّمْعُ عَلَى الْمَسْمُوعِ، وَالْبَصَرُ عَلَى الْمُبْصَرِ، وَالْقُدْرَةُ عَلَى الْمَقْدُورِ، قَالَ: قُلْتُ: فَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُتَحَرِّكًا؟ قَالَ: فَقَالَ: تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّ الْحَرَكََةَ صِفَةٌ مُخَدَّئَةٌ بِالْفِعْلِ، قَالَ: قُلْتُ: فَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُتَكَلِّمًا؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الْكَلَامَ صِفَةٌ مُخَدَّئَةٌ لَيْسَتْ بِأَزَلِيَّةٍ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا مُتَكَلِّمٌ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا شَيْءٌ غَيْرُهُ وَلَمْ يَزَلْ عَالِمًا بِمَا يَكُونُ، فَعِلْمُهُ بِهِ قَبْلَ كَوْنِهِ، كَعِلْمِهِ بِهِ بَعْدَ كَوْنِهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْكَاهِلِيِّ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي دُعَاءٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مُنْتَهَى عِلْمِهِ. فَكَتَبَ إِلَيَّ: لَا تَقُولَنَّ مُنْتَهَى عِلْمِهِ، فَلَيْسَ لِعِلْمِهِ مُنْتَهَى، وَلَكِنْ قُلْ: مُنْتَهَى رِضَاهُ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي

الْحَسَنِ عليه السلام يَسْأَلُهُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَكَانَ يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَشْيَاءَ وَكَوْنَهَا، أَوْ لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ حَتَّى يَخْلُقَهَا وَأَرَادَ خَلْقَهَا وَتَكْوِينَهَا، فَعَلِمَ مَا خَلَقَ عِنْدَ مَا خَلَقَ، وَمَا كَوَّنَ عِنْدَ مَا كَوَّنَ؟ فَوَقَعَ بِخَطئه: لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَالِمًا بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَشْيَاءَ كَعِلْمِهِ بِالْأَشْيَاءِ بَعْدَ مَا خَلَقَ الْأَشْيَاءَ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمَزَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ عليه السلام أَسْأَلُهُ: أَنْ مَوَالِيكَ اخْتَلَفُوا فِي الْعِلْمِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَالِمًا قَبْلَ فِعْلِ الْأَشْيَاءِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَقُولُ: لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَالِمًا، لِأَنَّ مَعْنَى يَعْلَمُ يَفْعَلُ، فَإِنْ أَثْبَتْنَا الْعِلْمَ فَقَدْ أَثْبَتْنَا فِي الْأَزَلِ مَعَهُ شَيْئًا. فَإِنْ رَأَيْتَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا أَقِفْتُ عَلَيْهِ وَلَا أَجُوزُهُ؟ فَكَتَبَ عليه السلام بِخَطئه: لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَالِمًا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْرُهُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ سُكْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعَلِّمَنِي هَلْ كَانَ اللَّهُ جَلَّ وَجْهُهُ يَعْلَمُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ أَنَّهُ وَحْدَهُ؟ فَقَدْ اخْتَلَفَ مَوَالِيكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ كَانَ يَعْلَمُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا مَعْنَى يَعْلَمُ يَفْعَلُ فَهُوَ الْيَوْمَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا غَيْرَهُ قَبْلَ فِعْلِ الْأَشْيَاءِ فَقَالُوا: إِنْ أَثْبَتْنَا أَنَّهُ لَمْ يَزَلِ عَالِمًا بِأَنَّهُ لَا غَيْرَهُ فَقَدْ أَثْبَتْنَا مَعَهُ غَيْرَهُ فِي أَرْزَلِيَّتِهِ؟ فَإِنْ رَأَيْتَ يَا سَيِّدِي أَنْ تُعَلِّمَنِي مَا لَا أَغْدُوهُ إِلَى غَيْرِهِ؟ فَكَتَبَ عليه السلام: مَا زَالَ اللَّهُ عَالِمًا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْرُهُ.

٣٥ - باب آخَرُ وَهُوَ مِنَ الْبَابِ الْأَوَّلِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ فِي صِفَةِ الْقَدِيمِ: إِنَّهُ وَاحِدٌ صَمَدٌ أَحَدِي الْمَعْنَى لَيْسَ بِمَعَانِي كَثِيرَةٍ مُخْتَلِفَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ يَزْعُمُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَنَّهُ يَسْمَعُ بِغَيْرِ الَّذِي يُبْصِرُ وَيُبْصِرُ بِغَيْرِ الَّذِي يَسْمَعُ، قَالَ: فَقَالَ: كَذَبُوا وَالْحَدُّوا وَشَبَّهُوا تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ يَسْمَعُ بِمَا يُبْصِرُ وَيُبْصِرُ بِمَا يَسْمَعُ، قَالَ: قُلْتُ: يَزْعُمُونَ أَنَّهُ بَصِيرٌ عَلَى مَا يَغْفُلُونَهُ، قَالَ: فَقَالَ: تَعَالَى اللَّهُ إِنَّمَا يَغْفُلُ مَا كَانَ بِصِفَةِ الْمَخْلُوقِ وَلَيْسَ اللَّهُ كَذَلِكَ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ فِي حَدِيثِ الزُّنْدِيقِ الَّذِي سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْقُولُ: إِنَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ، سَمِيعٌ بِغَيْرِ جَارِحَةٍ، وَبَصِيرٌ بِغَيْرِ آلَةٍ بَلْ يَسْمَعُ بِنَفْسِهِ وَيُبْصِرُ بِنَفْسِهِ. وَلَيْسَ قَوْلِي: إِنَّهُ سَمِيعٌ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ شَيْءٌ وَالنَّفْسُ شَيْءٌ آخَرُ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ عِبَارَةً عَنْ نَفْسِي إِذْ كُنْتُ مَسْئُولًا وَإِنَّمَا لَكَ إِذْ كُنْتُ سَائِلًا فَأَقُولُ يَسْمَعُ بِكُلِّهِ، لَا أَنَّ كُلَّهُ لَهُ بَعْضٌ، لِأَنَّ الْكُلَّ لَنَا لَهُ بَعْضٌ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ إِفْهَامَكَ وَالتَّغْيِيرُ عَنْ نَفْسِي، وَلَيْسَ مَرْجِعِي فِي ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَّا أَنَّهُ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْعَالِمُ الْخَبِيرُ بِلَا اخْتِلَافٍ الذَّاتِ وَلَا اخْتِلَافٍ مَعْنَى.

٣٦ - باب الإرادة أنها من صفات الفعل وسائر صفات الفعل

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: لَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُرِيدًا؟ قَالَ: إِنَّ الْمُرِيدَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِمُرَادٍ مَعَهُ، لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَالِمًا قَادِرًا ثُمَّ أَرَادَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ بُكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: عِلْمُ اللَّهِ وَمَشِيتُهُ هُمَا مُخْتَلِفَانِ أَوْ مُتَّفِقَانِ؟ فَقَالَ: الْعِلْمُ لَيْسَ هُوَ الْمَشِيتَةُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: سَأَفْعَلُ كَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَلَا تَقُولُ: سَأَفْعَلُ كَذَا إِنْ عَلِمَ اللَّهُ، فَقَوْلُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ذَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَشَأْ، فَإِذَا شَاءَ كَانَ الَّذِي شَاءَ كَمَا شَاءَ، وَعِلْمُ اللَّهِ السَّابِقُ لِلْمَشِيتَةِ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِرَادَةِ مِنَ اللَّهِ وَمِنَ الْخَلْقِ؟ قَالَ: فَقَالَ: الْإِرَادَةُ مِنَ الْخَلْقِ الضَّعِيفُ وَمَا يَبْدُو لَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْفِعْلِ، وَأَمَّا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَإِرَادَتُهُ إِحْدَاثُهُ لَا غَيْرَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَرُودِي وَلَا يَهُمُّ وَلَا يَتَفَكَّرُ، وَهَذِهِ الصِّفَاتُ مَنَفِيَّةٌ عَنْهُ وَهِيَ صِفَاتُ الْخَلْقِ، فَإِرَادَةُ اللَّهِ الْفِعْلُ؛ لَا غَيْرَ ذَلِكَ. يَقُولُ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ، بَلَا لَفْظٍ وَلَا نَظْمٍ بِلِسَانٍ وَلَا هِمَّةٍ وَلَا تَفَكُّرٍ وَلَا كَيْفَ لِذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُ لَا كَيْفَ لَهُ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدْنَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ الْمَشِيتَةَ بِنَفْسِهَا ثُمَّ خَلَقَ الْأَشْيَاءَ بِالْمَشِيتَةِ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْمَشْرِقِيِّ حَمْرَةَ بْنِ الْمُرْتَقِعِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى﴾ [طه: ٨١] مَا ذَلِكَ الْغَضَبُ؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هُوَ الْعِقَابُ. يَا عَمْرُو إِنَّهُ مَنْ رَعِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ زَالَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ فَقَدْ وَصَفَهُ صِفَةُ مَخْلُوقٍ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَسْتَوِزُهُ شَيْءٌ فَيَغَيِّرُهُ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ فِي حَدِيثِ الزُّنْدِيقِ الَّذِي سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَكَانَ مِنْ سَوَالِهِ أَنْ قَالَ لَهُ: فَلَهُ رِضًا وَسَخَطٌ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: نَعَمْ وَلَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ عَلَى مَا يُوجَدُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، وَذَلِكَ أَنَّ الرِّضَا حَالٌ تَدْخُلُ عَلَيْهِ فَيَنْقَلِبُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ؛ لِأَنَّ الْمَخْلُوقَ أَجُوفٌ مُعْتَمِلٌ مُرَكَّبٌ، لِلْأَشْيَاءِ فِيهِ مَدْخَلٌ، وَخَالِقُنَا لَا مَدْخَلَ لِلْأَشْيَاءِ فِيهِ لِأَنَّهُ وَاحِدٌ وَاجِدٌ وَالذَّاتِ وَاجِدٌ الْمَعْنَى، فَرِضَاهُ ثَوَابُهُ، وَسَخَطُهُ عِقَابُهُ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ يَتَدَاخَلُهُ فَيَهَيِّجُهُ وَيَنْقَلِبُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَةِ الْمَخْلُوقِينَ الْعَاجِزِينَ الْمُحْتَاجِينَ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أَدِيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْمَشِيئَةُ مُخَدَّنَةٌ.

جُمْلَةُ الْقَوْلِ فِي صِفَاتِ الذَّاتِ وَصِفَاتِ الْفِعْلِ

إِنَّ كُلَّ شَيْئَيْنِ وَصَفَتْ اللَّهُ بِهِمَا وَكَانَا جَمِيعًا فِي الْوُجُودِ فَذَلِكَ صِفَةُ فِعْلٍ، وَتَفْسِيرُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ: أَنَّكَ تَنْبُتُ فِي الْوُجُودِ مَا يُرِيدُ وَمَا لَا يُرِيدُ وَمَا يَرْضَاهُ وَمَا يُسَخِّطُهُ وَمَا يُحِبُّ وَمَا يُبْغِضُ، فَلَوْ كَانَتْ الْإِرَادَةُ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ مِثْلَ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ كَانَ مَا لَا يُرِيدُ نَاقِضًا لِتِلْكَ الصِّفَةِ، وَلَوْ كَانَ مَا يُحِبُّ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ كَانَ مَا يُبْغِضُ نَاقِضًا لِتِلْكَ الصِّفَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّا لَا نَجِدُ فِي الْوُجُودِ مَا لَا يَعْلَمُ وَمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ صِفَاتُ ذَاتِهِ الْأَزَلِيِّ لَسْنَا نَصِفُهُ بِقُدْرَةٍ وَعَجْزٍ، وَعِلْمٍ وَجَهْلٍ وَسَفْوَةٍ وَحِكْمَةٍ وَخَطَاٍ وَعِزٍّ وَذُلَّةٍ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: يُحِبُّ مَنْ أَطَاعَهُ وَيُبْغِضُ مَنْ عَصَاهُ وَيُوَالِي مَنْ أَطَاعَهُ وَيُعَادِي مَنْ عَصَاهُ، وَإِنَّهُ يَرْضَى وَيَسَخِّطُ، وَيُقَالَ فِي الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ ارْضَ عَنِّي وَلَا تَسَخِّطْ عَلَيَّ، وَتَوَلَّيْ وَلَا تُعَادِنِي، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: يَقْدِرُ أَنْ يَعْلَمَ وَلَا يَقْدِرُ أَنْ لَا يَعْلَمَ وَيَقْدِرُ أَنْ يَمْلِكَ وَلَا يَقْدِرُ أَنْ لَا يَمْلِكَ، وَيَقْدِرُ أَنْ يَكُونَ عَزِيزًا وَحَكِيمًا وَلَا يَقْدِرُ أَنْ لَا يَكُونَ عَزِيزًا وَحَكِيمًا، وَيَقْدِرُ أَنْ يَكُونَ جَوَادًا وَلَا يَقْدِرُ أَنْ لَا يَكُونَ جَوَادًا، وَيَقْدِرُ أَنْ يَكُونَ غَفُورًا وَلَا يَقْدِرُ أَنْ لَا يَكُونَ غَفُورًا، وَلَا يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يُقَالَ: أَرَادَ أَنْ يَكُونَ رَبًّا وَقَدِيمًا وَعَزِيزًا وَحَكِيمًا وَمَالِكًا وَعَالِمًا وَقَادِرًا لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ وَالْإِرَادَةُ مِنْ صِفَاتِ الْفِعْلِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يُقَالَ: أَرَادَ هَذَا وَلَمْ يَرِدْ هَذَا. وَصِفَاتُ الذَّاتِ تَنْفِي عَنْهُ بِكُلِّ صِفَةٍ مِنْهَا ضِدُّهَا، يُقَالَ: حَيٌّ وَعَالِمٌ وَسَمِيعٌ وَبَصِيرٌ وَعَزِيزٌ وَحَكِيمٌ، غَنِيٌّ، مَلِكٌ، حَلِيمٌ عَدْلٌ، كَرِيمٌ فَالْعِلْمُ ضِدُّ الْجَهْلِ وَالْقُدْرَةُ ضِدُّ الْعَجْزِ وَالْحَيَاةُ ضِدُّ الْمَوْتِ وَالْعِزَّةُ ضِدُّ الذُّلَّةِ وَالْحِكْمَةُ ضِدُّهَا الْخَطَاُ وَضِدُّ الْجَلَمِ الْعَجَلَةُ وَالْجَهْلُ، وَضِدُّ الْعَدْلِ الْجَوْرُ وَالظُّلْمُ.

٣٧ - بَابُ خُذُوثِ الْأَسْمَاءِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ اسْمًا بِالْخُرُوفِ غَيْرَ مُنْصَوِّتٍ، وَبِالْلَفْظِ غَيْرَ مُنْطَقٍ وَبِالشَّخْصِ غَيْرَ مُجَسَّدٍ وَبِالتَّشْبِيهِ غَيْرَ مُوصُوفٍ وَبِاللَّوْنِ غَيْرَ مُصْبُوغٍ، مَنْفِيٌّ عَنْهُ الْأَقْطَارُ، مُبَعَّدٌ عَنْهُ الْحُدُودُ، مَخْجُوبٌ عَنْهُ جِسُّ كُلِّ مَتَوَهَّمٍ، مُسْتَرٌّ غَيْرُ مُسْتَوْرٍ فَجَعَلَهُ كَلِمَةً تَامَةً عَلَى أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ مَعَ لَيْسَ مِنْهَا وَاحِدٌ قَبْلَ الْآخِرِ، فَأَظْهَرَ مِنْهَا ثَلَاثَةَ أَسْمَاءٍ لِفَاقَةِ الْخَلْقِ إِلَيْهَا، وَحَجَبَ مِنْهَا وَاحِدًا وَهُوَ الْاسْمُ الْمَكْنُونُ الْمَخْزُونُ، فَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ الَّتِي ظَهَرَتْ، فَالظَّاهِرُ هُوَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَسَخَّرَ سُبْحَانَهُ لِكُلِّ اسْمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ أَرْبَعَةَ أَرْكَانٍ، فَذَلِكَ اثْنَا عَشَرَ رُكْنًا، ثُمَّ خَلَقَ لِكُلِّ رُكْنٍ مِنْهَا ثَلَاثِينَ اسْمًا فَعَلَا مَسْئُوبًا إِلَيْهَا فَهُوَ الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ، الْخَالِقُ الْبَارِئُ، الْمَصُورُ، الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ، الْعَلِيمُ، الْخَبِيرُ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، الْحَكِيمُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَّارُ،

الْمُتَكَبِّرُ، الْعَلِيُّ، الْعَظِيمُ، الْمُقْتَدِرُ، الْقَادِرُ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمُهْنِمُنُ، الْبَارِي، الْمُنْشِئُ، الْبَدِيعُ، الرَّفِيعُ، الْجَلِيلُ، الْكَرِيمُ، الرَّازِقُ، الْمُخَيِّ، الْمُمِيتُ، الْبَاعِثُ، الْوَارِثُ، فَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ وَمَا كَانَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى حَتَّى تَبِمَ ثَلَاثَ مِائَةٍ وَسِتِّينَ اسْمًا فَهِيَ نِسْبَةٌ لِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ الثَّلَاثَةُ أَرْكَانٌ، وَحَجَبَ الْإِسْمِ الْوَاحِدِ الْمَكْنُونُ الْمَخْزُونُ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةِ وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠].

٢ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَمُوسَى بْنِ عُمَرَ؛ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام: هَلْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَارِفًا بِنَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: يَرَاهَا وَيَسْمَعُهَا؟ قَالَ: مَا كَانَ مُحْتَاجًا إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَسْأَلُهَا وَلَا يَطْلُبُ مِنْهَا، هُوَ نَفْسُهُ وَنَفْسُهُ هُوَ، قُدْرَتُهُ نَافِذَةٌ فَلَيْسَ يَحْتَاجُ أَنْ يُسَمِّيَ نَفْسَهُ، وَلَكِنَّهُ اخْتَارَ لِنَفْسِهِ أَسْمَاءً لِيُغَيِّرَهُ يَدْعُوهُ بِهَا لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَدْعُ بِاسْمِهِ لَمْ يُعْرِفْ، فَأَوَّلُ مَا اخْتَارَ لِنَفْسِهِ: الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ لِأَنَّهُ أَعْلَى الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا، فَمَعَنَاهُ اللَّهُ وَاسْمُهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، هُوَ أَوَّلُ أَسْمَائِهِ، عَلَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِسْمِ مَا هُوَ؟ قَالَ: صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: اسْمُ اللَّهِ غَيْرُهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ وَقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ شَيْءٍ فَهُوَ مَخْلُوقٌ مَا خَلَا اللَّهُ. فَأَمَّا مَا عَبَّرَتْهُ الْأَلْسُنُ، أَوْ عَمِلَتْ الْأَيْدِي، فَهُوَ مَخْلُوقٌ، وَاللَّهُ غَايَةٌ مِنْ غَايَاتِهِ وَالْمُعَيَّا غَيْرُ الْغَايَةِ، وَالْغَايَةُ مَوْصُوفَةٌ وَكُلُّ مَوْصُوفٍ مَصْنُوعٌ، وَصَانِعُ الْأَشْيَاءِ غَيْرُ مَوْصُوفٍ بِحَدِّ مَسْمَى، لَمْ يَتَكَوَّنْ فَيُعْرِفْ كَيْنُونِيَّتَهُ بِصُنْعِ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَتَنَاهَ إِلَى غَايَةٍ إِلَّا كَانَتْ غَيْرُهُ، لَا يَزِلُّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْحُكْمَ أَبَدًا، وَهُوَ التَّوْحِيدُ الْخَالِصُ، فَارْعَوْهُ وَصَدَّقُوهُ وَتَفَهَّمُوهُ بِإِذْنِ اللَّهِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْرِفُ اللَّهَ بِحِجَابٍ أَوْ بِصُورَةٍ أَوْ بِمِثَالٍ فَهُوَ مُشْرِكٌ، لِأَنَّ حِجَابَهُ وَمِثَالَهُ وَصُورَتَهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ وَاحِدٌ مُتَوَحِّدٌ، فَكَيْفَ يُوَحِّدُهُ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ عَرَفَهُ بِغَيْرِهِ، وَإِنَّمَا عَرَفَ اللَّهَ مَنْ عَرَفَهُ بِاللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ بِهِ فَلَيْسَ يَعْرِفُهُ، إِنَّمَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ، لَيْسَ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ شَيْءٌ، وَاللَّهُ خَالِقُ الْأَشْيَاءِ لَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ، وَاللَّهُ يُسَمَّى بِأَسْمَائِهِ، وَهُوَ غَيْرُ أَسْمَائِهِ وَالْأَسْمَاءُ غَيْرُهُ.

٣٨ - باب معاني الأسماء واشتقاقها

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ؛ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى؛ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ تَفْسِيرِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ: الْبَاءُ بِهَاءِ اللَّهِ، وَالسِّينُ سَنَاءُ اللَّهِ، وَالْمِيمُ مَعْدُ اللَّهِ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ: الْمِيمُ مُلْكُ اللَّهِ، وَاللَّهُ إِلَهٌ كُلِّ شَيْءٍ، الرَّحْمَنُ بِجَمِيعِ خَلْقِهِ وَالرَّحِيمُ بِالْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَاشْتِقَاقِهَا: اللَّهُ مِمَّا هُوَ مُشْتَقٌّ؟ فَقَالَ: يَا هِشَامُ: اللَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ إِلَهٍ وَإِلَهُهُ يَنْتَضِي مَأْلُوهَا، وَالْإِسْمُ غَيْرُ الْمُسَمَّى، فَمَنْ عَبْدَ الْإِسْمِ دُونَ الْمَعْنَى فَقَدْ كَفَرَ وَلَمْ يَعْبُدْ شَيْئًا، وَمَنْ عَبْدَ الْإِسْمِ وَالْمَعْنَى فَقَدْ أَشْرَكَ وَعَبَدَ اثْنَيْنِ، وَمَنْ عَبْدَ الْمَعْنَى دُونَ الْإِسْمِ فَذَاكَ التَّوْحِيدُ، أَفَهَمْتَ يَا هِشَامُ؟ قَالَ: قُلْتُ: زِدْنِي. قَالَ: اللَّهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا فَلَوْ كَانَ الْإِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى لَكَانَ كُلُّ اسْمٍ مِنْهَا إِلَهًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ مَعْنَى يُدَلُّ عَلَيْهِ بِهِذِهِ الْأَسْمَاءُ وَكُلُّهَا غَيْرُهُ، يَا هِشَامُ: الْخُبْزُ اسْمٌ لِلْمَأْكُولِ، وَالْمَاءُ اسْمٌ لِلْمَشْرُوبِ، وَالثُّوبُ اسْمٌ لِلْمَلْبُوسِ، وَالنَّارُ اسْمٌ لِلْمُحْرِقِ، أَفَهَمْتَ يَا هِشَامُ فَهَمَّا تَذْفَعُ بِهِ وَتَنَاضِلُ بِهِ أَغْدَاءَنَا الْمُتَخَذِينَ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: نَفَعَكَ اللَّهُ بِهِ وَتَبَّكَ يَا هِشَامُ قَالَ: فَوَ اللَّهِ مَا قَهَرَنِي أَحَدٌ فِي التَّوْحِيدِ حَتَّى قُمْتُ مَقَامِي هَذَا.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ ابْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سُئِلَ عَنْ مَعْنَى اللَّهِ فَقَالَ: اسْتَوَلَى عَلَى مَا دَقَّ وَجَلَّ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرُّضَا عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿اللَّهُ نُورُ الْأَسْمَانِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥] فَقَالَ: هَادٍ لِأَهْلِ السَّمَاءِ وَهَادٍ لِأَهْلِ الْأَرْضِ، وَفِي رِوَايَةِ الْبَرْقِيِّ: هُدَى مَنْ فِي السَّمَاءِ وَهُدَى مَنْ فِي الْأَرْضِ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُمَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣] وَقُلْتُ: أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ عَرَفْتَاهُ، وَأَمَّا الْآخِرُ فَبَيِّنْ لَنَا تَفْسِيرَهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا يَبِيدُ أَوْ يَتَغَيَّرُ، أَوْ يَذْخُلُهُ التَّغْيِيرُ وَالزَّوَالُ، أَوْ يَنْتَقِلُ مِنْ لَوْنٍ إِلَى لَوْنٍ، وَمِنْ هَيْئَةٍ إِلَى هَيْئَةٍ، وَمِنْ صِفَةٍ إِلَى صِفَةٍ، وَمِنْ زِيَادَةٍ إِلَى نَقْصَانٍ، وَمِنْ نَقْصَانٍ إِلَى زِيَادَةٍ إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِحَالَةٍ وَاحِدَةٍ، هُوَ الْأَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ الْآخِرُ عَلَى مَا لَمْ يَزَلْ، وَلَا تَخْتَلِفُ عَلَيْهِ الصِّفَاتُ وَالْأَسْمَاءُ كَمَا تَخْتَلِفُ عَلَى غَيْرِهِ مِثْلُ الْإِنْسَانِ الَّذِي يَكُونُ ثَرَابًا مَرَّةً، وَمَرَّةً لَحْمًا وَدَمًا، وَمَرَّةً رُفَاتًا وَرَيْبِمَا، وَكَالْبُسرِ الَّذِي يَكُونُ مَرَّةً بَلَحًا، وَمَرَّةً بُسْرًا، وَمَرَّةً رُطْبًا، وَمَرَّةً ثَمَرًا، فَتَبَدَّلَ عَلَيْهِ الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ بِخِلَافِ ذَلِكَ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ مَيْمُونِ الْبَابِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَقَدْ سُئِلَ عَنِ «الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ» فَقَالَ: الْأَوَّلُ لَا عَنْ أَوَّلٍ قَبْلَهُ، وَلَا عَنْ بَدْءٍ سَبْقَهُ، وَالْآخِرُ لَا عَنْ نِهَايَةٍ كَمَا يُعْقَلُ، مِنْ صِفَةِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَكِنْ قَدِيمٌ، أَوَّلٌ، آخِرٌ، لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزُولُ، بَلَا بَدْءٍ وَلَا نِهَايَةٍ، لَا يَقَعُ عَلَيْهِ الْحُدُوثُ وَلَا يَحُولُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ فِي كِتَابِهِ؟ وَأَسْمَاؤُهُ وَصِفَاتُهُ هِيَ

هُوَ؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ لِهَذَا الْكَلَامِ وَجْهَيْنِ إِنْ كُنْتَ تَقُولُ: هِيَ هُوَ أَيْ إِنَّهُ ذُو عَدَدٍ وَكَثْرَةٍ، فَتَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ. وَإِنْ كُنْتَ تَقُولُ: هَذِهِ الصِّفَاتُ وَالْأَسْمَاءُ لَمْ تَزَلْ، فَإِنَّ «لَمْ تَزَلْ» مُخْتَلِفٌ مَعْنِيَيْنِ، فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ تَزَلْ عِنْدَهُ فِي عِلْمِهِ وَهُوَ مُسْتَحَقُّهَا، فَتَعَمَّ، وَإِنْ كُنْتَ تَقُولُ: لَمْ يَزَلْ تَصَوُّبُهَا وَهَجَاؤُهَا وَتَقْطِيعُ خُرُوفِهَا فَمَعَادُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ شَيْءٌ غَيْرُهُ، بَلْ كَانَ اللَّهُ وَلَا خَلْقَ، ثُمَّ خَلَقَهَا وَسِيلَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، يَتَضَرَّعُونَ بِهَا إِلَيْهِ وَيَعْبُدُونَهُ، وَهِيَ ذِكْرُهُ وَكَانَ اللَّهُ وَلَا ذِكْرَ، وَالْمَذْكُورُ بِالذِّكْرِ هُوَ اللَّهُ الْقَدِيمُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ. وَالْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ مَخْلُوقَاتٌ، وَالْمَعْنَى وَالْمَعْنَى بِهَا هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا يَلِيْقُ بِهِ الْإِخْتِلَافُ وَلَا الْإِتِّفَافُ، وَإِنَّمَا يَخْتَلِفُ وَيَأْتِلِفُ الْمُتَجَزِّئُ، فَلَا يَقَالُ: اللَّهُ مُؤْتِلِفٌ، وَلَا اللَّهُ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، وَلَكِنَّهُ الْقَدِيمُ فِي ذَاتِهِ، لِأَنَّ مَا سِوَى الْوَاحِدِ مُتَجَزِّئٌ، وَاللَّهُ وَاحِدٌ لَا مُتَجَزِّئُ، وَلَا مُتَوَهَّمٌ بِالْقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ، وَكُلُّ مُتَجَزِّئٍ أَوْ مُتَوَهَّمٍ بِالْقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ فَهُوَ مَخْلُوقٌ ذَالٌ عَلَى خَالِقِهِ لَهُ. فَقَوْلُكَ: إِنَّ اللَّهَ قَدِيرٌ، خَبَرْتَ أَنَّهُ لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ، فَتَقَيَّتْ بِالْكَلِمَةِ الْعَجْزَ وَجَعَلْتَ الْعَجْزَ سِوَاهُ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُكَ: عَالِمٌ، إِنَّمَا تَقَيَّتْ بِالْكَلِمَةِ الْجَهْلَ وَجَعَلْتَ الْجَهْلَ سِوَاهُ، وَإِذَا أَقْنَى اللَّهُ الْأَشْيَاءَ أَقْنَى الصُّورَةَ وَالْهَجَاءَ وَالتَّقْطِيعَ وَلَا يَزَالُ مَنْ لَمْ يَزَلْ عَالِمًا.

فَقَالَ الرَّجُلُ: فَكَيْفَ سَمَّيْنَا رَبَّنَا سَمِيْعًا؟ فَقَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مَا يُذْرِكُ بِالْأَسْمَاعِ، وَلَمْ نَصِفْهُ بِالسَّمْعِ الْمَعْقُولِ فِي الرَّأْسِ، وَكَذَلِكَ سَمَّيْنَاهُ بَصِيرًا لِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مَا يُذْرِكُ بِالْأَبْصَارِ، مِنْ لَوْحٍ أَوْ شَخْصٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَلَمْ نَصِفْهُ بِبَصَرٍ لَحْظَةٍ الْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ سَمَّيْنَاهُ لَطِيفًا لِعِلْمِهِ بِالشَّيْءِ اللَّطِيفِ مِثْلِ الْبُعُوضَةِ وَأَخْفَى مِنْ ذَلِكَ، وَمَوْضِعِ الشُّرْبِ مِنْهَا، وَالْعَقْلِ وَالشَّهْوَةِ لِلْسَّفَادِ وَالْحَدَبِ عَلَى نَسْلِهَا، وَإِقَامِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ، وَتَقْلِيلِهَا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ إِلَى أَوْلَادِهَا فِي الْجِبَالِ وَالْمَقَاوِزِ وَالْأَوْدِيَةِ وَالْقِفَارِ، فَعَلِمْنَا أَنَّ خَالِقَهَا لَطِيفٌ بِلَا كَيْفٍ، وَإِنَّمَا الْكَيْفِيَّةُ لِلْمَخْلُوقِ الْمَكْيُفِ؛ وَكَذَلِكَ سَمَّيْنَا رَبَّنَا قَوِيًّا لَا بِقُوَّةِ الْبَطْشِ الْمَعْرُوفِ مِنَ الْمَخْلُوقِ، وَلَوْ كَانَتْ قُوَّتُهُ قُوَّةَ الْبَطْشِ الْمَعْرُوفِ مِنَ الْمَخْلُوقِ لَوَقَعَ التَّشْبِيهُ وَلَا خُتْمَلُ الزِّيَادَةِ، وَمَا اخْتَمَلُ الزِّيَادَةُ اخْتِمَالُ النُّقْصَانِ، وَمَا كَانَ نَاقِصًا كَانَ غَيْرَ قَدِيمٍ، وَمَا كَانَ غَيْرَ قَدِيمٍ كَانَ عَاجِزًا؛ فَرَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا شِبَهَ لَهُ وَلَا ضِدَّ وَلَا يَدَ وَلَا كَيْفَ وَلَا نِهَايَةَ وَلَا تَبْصَارَ بَصَرٍ؛ وَمُحَرَّمٌ عَلَى الْقُلُوبِ أَنْ تُمَثِّلَهُ، وَعَلَى الْأَوْهَامِ أَنْ تَحُدَّهُ، وَعَلَى الضَّمَاوِيرِ أَنْ تُكُونَهُ، جَلَّ وَعَزَّ عَنْ أَدَاةِ خَلْقِهِ وَسِمَاتِ بَرِيَّتِهِ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوقًا كَبِيرًا.

٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: حَدِّثْنِي فَقَالَ الرَّجُلُ: كَيْفَ أَقُولُ؟ قَالَ: قُلِ اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ.

٩ - وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جَمْعٍ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَيُّ شَيْءٍ اللَّهُ أَكْبَرُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. فَقَالَ: وَكَانَ ثُمَّ شَيْءٌ فَيَكُونُ أَكْبَرُ مِنْهُ؟ فَقُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ: أَنْفَعُ لِلَّهِ.

١١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ مَوْلَى طَرَبَالٍ، عَنْ هِشَامِ الْجَوَالِقِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» مَا يُعْنَى بِهِ؟ قَالَ: تَنْزِيهِهُ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى جَمِيعاً، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام: «مَا مَعْنَى الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ: إِجْمَاعُ الْأَلْسِنِ عَلَيْهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧].

٣٩ - باب آخِرُ وَهُوَ مِنَ الْبَابِ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ زِيَادَةً وَهُوَ الْفَرْقُ مَا بَيْنَ

الْمَعَانِي الَّتِي تَحْتَ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَأَسْمَاءِ الْمَخْلُوقِينَ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُخْتَارِ الهمداني؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعُلَوِيِّ جَمِيعاً عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، لَوْ كَانَ كَمَا يَقُولُ: الْمُشَبَّهَةُ لَمْ يَعْرِفِ الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِ وَلَا الْمُنْشِئُ مِنَ الْمُنْشِئِ، لَكِنَّهُ الْمُنْشِئُ، فَرَّقَ بَيْنَ مَنْ جَسَمَهُ وَصُورَهُ وَأَنْشَأَهُ إِذْ كَانَ لَا يُشَبَّهُهُ شَيْءٌ وَلَا يُشَبَّهُهُ شَيْءٌ، قُلْتُ: أَجَلْ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ لَكِنَّكَ قُلْتَ: الْأَحَدُ الصَّمَدُ وَقُلْتَ: لَا يُشَبَّهُهُ شَيْءٌ، وَاللَّهُ وَاحِدٌ وَالْإِنْسَانُ وَاحِدٌ أَلَيْسَ قَدْ تَشَابَهَتِ الْوَحْدَانِيَّةُ؟ قَالَ: يَا فَتْحُ أَحَلَّتْ ثَبَّتَكَ اللَّهُ إِنَّمَا التَّشْبِيهُ فِي الْمَعَانِي، فَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ فَهِيَ وَاحِدَةٌ وَهِيَ دَالَّةٌ عَلَى الْمُسَمَّى، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ وَإِنْ قِيلَ وَاحِدٌ فَإِنَّهُ يُخْبِرُ أَنَّهُ جُثَّةٌ وَاحِدَةٌ وَلَيْسَ بِاثْنَيْنِ، وَالْإِنْسَانُ نَفْسُهُ لَيْسَ بِوَاحِدٍ، لِأَنَّ أَعْضَاءَهُ مُخْتَلِفَةٌ وَأَلْوَانُهُ مُخْتَلِفَةٌ وَمَنْ أَلْوَانُهُ مُخْتَلِفَةٌ غَيْرُ وَاحِدٍ وَهُوَ أَجْزَاءُ مُجْزَأَةٌ، لَيْسَتْ بِسَوَاءٍ، دَمُهُ غَيْرُ لَحْمِهِ، وَلَحْمُهُ غَيْرُ دَمِهِ، وَعَصَبُهُ غَيْرُ عُرْوِقِهِ، وَشَعْرُهُ غَيْرُ بَشَرِهِ وَسَوَادُهُ غَيْرُ بَيَاضِهِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ جَمِيعِ الْخَلْقِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ وَاحِدٌ فِي الْإِسْمِ وَلَا وَاحِدٌ فِي الْمَعْنَى، وَاللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ هُوَ وَاحِدٌ لَا وَاحِدَ غَيْرُهُ، لَا اخْتِلَافَ فِيهِ وَلَا تَفَاوُتَ وَلَا زِيَادَةَ وَلَا نَقْصَانَ، فَأَمَّا الْإِنْسَانُ الْمَخْلُوقُ الْمَصْنُوعُ الْمُؤَلَّفُ مِنْ أَجْزَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ وَجَوَاهِرَ شَتَّى، غَيْرَ أَنَّهُ بِالْإِجْتِمَاعِ شَيْءٌ وَاحِدٌ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَرَجَتْ عَنِّي فَرَجَ اللَّهِ عَنْكَ فَقَوْلُكَ: اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ فَسَّرَهُ لِي كَمَا فَسَّرْتَ الْوَاحِدَ فَإِنِّي أَغْلَمُ أَنَّ لَطْفَهُ عَلَى خِلَافِ لُطْفِهِ لَلْفَضْلِ. غَيْرَ أَنِّي أَحِبُّ أَنْ تَشْرَحَ ذَلِكَ لِي، فَقَالَ: يَا فَتْحُ إِنَّمَا قُلْنَا: اللَّطِيفُ لِلْخَلْقِ اللَّطِيفُ وَلِعَلِّمَهُ بِالشَّيْءِ اللَّطِيفِ، أَوْ لَا تَرَى وَفَقَّكَ اللَّهُ وَثَبَّتَكَ إِلَى أَثَرِ صُنْعِهِ فِي النَّبَاتِ اللَّطِيفِ وَغَيْرِ اللَّطِيفِ، وَمِنَ الْخَلْقِ اللَّطِيفِ وَمِنَ الْحَيَوَانِ الصَّغَارِ وَمِنَ الْبُعُوضِ وَالْجُرْجِسِ وَمَا هُوَ أَصْغَرُ مِنْهَا مَا لَا يَكَادُ تُنْسِيْنُهُ الْعُيُونُ، بَلْ لَا يَكَادُ يُسْتَبَانُ لِصِغَرِهِ

الذَّكْرُ مِنَ الْأُنْثَى، وَالْحَدِيثُ الْمَوْلُودُ مِنَ الْقَدِيمِ، فَلَمَّا رَأَيْنَا صِغَرَ ذَلِكَ فِي لُطْفِهِ وَاهْتِدَاءَهُ لِلْسَفَادِ وَالْهَرَبِ مِنَ الْمَوْتِ، وَالْجَمْعَ لِمَا يُضْلِحُهُ، وَمَا فِي لُجَجِ الْبَحَارِ وَمَا فِي لِحَاءِ الْأَشْجَارِ وَالْمَفَاوِزِ وَالْقِفَارِ، وَإِفْهَامَ بَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ مَنْطِقَهَا وَمَا يَتَّهَمُ بِهِ أَوْلَادُهَا عَنْهَا، وَنَقْلَهَا الْغِذَاءَ إِلَيْهَا، ثُمَّ تَأْلِيفَ أَلْوَانِهَا حُمْرَةً مَعَ صُفْرَةٍ وَيَاسَاجٍ مَعَ حُمْرَةٍ، وَأَنَّهُ مَا لَا تَكَادُ عُيُونُنَا تَسْتَشِينُهُ لِدِمَامَةِ خَلْقِهَا لَا تَرَاهُ عُيُونُنَا وَلَا تَلْمُسُهُ أَيْدِينَا، عَلِمْنَا أَنَّ خَالِقَ هَذَا الْخَلْقِ لَطِيفٌ لَطِيفٌ بِخَلْقِ مَا سَمَّيْنَاهُ، بِلَا عِلَاجَ وَلَا أَدَاةَ وَلَا آلَةٍ، وَأَنَّ كُلَّ صَانِعٍ شَيْءٍ فَمِنْ شَيْءٍ صَنَعَ وَاللَّهُ الْخَالِقُ اللَّطِيفُ الْجَبِيلُ خَلَقَ وَصَنَعَ لَا مِنْ شَيْءٍ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: قَالَ: اَعْلَمَ عَلَمَكَ اللَّهُ الْخَيْرَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدِيمٌ، وَالْقَدَمُ صِفَتُهُ الَّتِي ذَلَّتِ الْعَاقِلُ عَلَى أَنَّهُ لَا شَيْءَ قَبْلَهُ وَلَا شَيْءَ مَعَهُ فِي دَيْمُومِيَّتِهِ، فَقَدْ بَانَ لَنَا بِإِقْرَارِ الْعَامَّةِ مُعْجَزَةُ الصُّفَّةِ أَنَّهُ لَا شَيْءَ قَبْلَ اللَّهِ وَلَا شَيْءَ مَعَ اللَّهِ فِي بَقَائِهِ. وَبَطَلَ قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ كَانَ قَبْلَهُ أَوْ كَانَ مَعَهُ شَيْءٌ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَعَهُ شَيْءٌ، فِي بَقَائِهِ لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ خَالِقًا لَهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ مَعَهُ، فَكَيْفَ يَكُونَ خَالِقًا لِمَنْ لَمْ يَزَلْ مَعَهُ. وَلَوْ كَانَ قَبْلَهُ شَيْءٌ كَانَ الْأَوَّلُ ذَلِكَ الشَّيْءُ لَا هَذَا، وَكَانَ الْأَوَّلُ أَوْلَى بِأَنْ يَكُونَ خَالِقًا لِلأَوَّلِ. ثُمَّ وَصَفَ نَفْسَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَسْمَاءٍ، دَعَا الْخَلْقَ إِذْ خَلَقَهُمْ وَتَعَبَّدَهُمْ وَابْتَلَاهُمْ إِلَى أَنْ يَدْعُوهُ بِهَا فَسَمَّى نَفْسَهُ سَمِيعًا، بَصِيرًا، قَادِرًا، قَانِمًا، نَاطِقًا، ظَاهِرًا، بَاطِنًا لَطِيفًا، خَبِيرًا، قَوِيًّا عَزِيزًا، حَكِيمًا، عَلِيمًا، وَمَا أَشْبَهَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنْ أَسْمَائِهِ الْقَالُونَ الْمُكَذِّبُونَ، وَقَدْ سَمِعُونَا نُحَدِّثُ عَنِ اللَّهِ أَنَّهُ لَا شَيْءَ مِثْلُهُ وَلَا شَيْءَ مِنْ الْخَلْقِ فِي حَالِهِ قَالُوا: أَخْبِرُونَا إِذَا زَعَمْتُمْ أَنَّهُ لَا مِثْلَ اللَّهِ وَلَا شِبْهَ لَهُ كَيْفَ شَارَكْتُمُوهُ فِي أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى فَتَسَمَّيْتُمْ بِجَمِيعِهَا؟ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّكُمْ مِثْلُهُ فِي حَالَاتِهِ كُلِّهَا أَوْ فِي بَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ، إِذْ جَمَعْتُمْ الْأَسْمَاءَ الطَّيِّبَةَ؟

قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَلَزَمَ الْعِبَادَ أَسْمَاءَ مِنْ أَسْمَائِهِ عَلَى اخْتِلَافِ الْمَعَانِي، وَذَلِكَ كَمَا يَجْمَعُ الْإِسْمَ الْوَاحِدَ مَعْنَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ النَّاسِ الْجَائِزِ عِنْدَهُمُ الشَّائِعُ، وَهُوَ الَّذِي خَاطَبَ اللَّهُ بِهِ الْخَلْقَ فَكَلَّمَهُمْ بِمَا يَغْفُلُونَ، لِيَكُونَ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ فِي تَضْيِيعِ مَا ضَيَعُوا. فَقَدْ يُقَالُ لِلرَّجُلِ: كُلِّبَ وَجِمَارٌ وَتَوَزَّ وَسُكَّرَةٌ وَعَلَقَمَةٌ وَأَسَدٌ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى خِلَافِهِ وَحَالَاتِهِ، لَمْ تَقَعْ الْأَسَامِي عَلَى مَعَانِيهَا الَّتِي كَانَتْ بَنِيَتْ عَلَيْهِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ بِأَسَدٍ وَلَا كُلِّبٍ فَافْهَمْ ذَلِكَ رَحِمَكَ اللَّهُ.

وَإِنَّمَا سُمِّيَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْعِلْمِ بِغَيْرِ عِلْمٍ حَادِثٍ عِلْمٍ بِهِ الْأَشْيَاءَ، اسْتَعَانَ بِهِ عَلَى حِفْظِ مَا يُسْتَقْبَلُ مِنْ أَمْرِهِ، وَالرُّوْيَةِ فِيمَا يَخْلُقُ مِنْ خَلْقِهِ، وَيُقْسِدُ مَا مَضَى مِمَّا أَفْنَى مِنْ خَلْقِهِ مِمَّا لَوْ لَمْ يَخْضُرْهُ ذَلِكَ الْعِلْمُ وَيَغِيْبُهُ كَانَ جَاهِلًا ضَعِيفًا، كَمَا أَنَّا لَوْ رَأَيْنَا عُلَمَاءَ الْخَلْقِ إِنَّمَا سُمُوا بِالْعِلْمِ لِعِلْمٍ حَادِثٍ إِذْ كَانُوا فِيهِ جَهْلَةً، وَرُبَّمَا فَارَقَهُمُ الْعِلْمُ بِالْأَشْيَاءِ فَعَادُوا إِلَى الْجَهْلِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ اللَّهُ عَالِمًا لِأَنَّهُ لَا يَجْهَلُ شَيْئًا، فَقَدْ جَمَعَ الْخَالِقَ وَالْمَخْلُوقَ اسْمُ الْعَالِمِ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى عَلَى مَا رَأَيْتَ.

وَسُمِّيَ رَبُّنَا سَمِيعًا لَا يَخْرُتُ فِيهِ يَسْمَعُ بِهِ الصَّوْتُ وَلَا يُبْصِرُ بِهِ، كَمَا أَنَّ خَرَّتَنَا الَّذِي بِهِ نَسْمَعُ لَا نَقْوَى

بِهِ عَلَى الْبَصَرِ، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْأَصْوَاتِ، لَيْسَ عَلَى حَدِّ مَا سُمِينَا نَحْنُ، فَقَدْ جَمَعْنَا الْإِسْمَ بِالسَّمْعِ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى.

وَهَكَذَا الْبَصَرُ لَا يَخْرُبُ مِنْهُ أَبْصَرُ، كَمَا أَنَّا نُبْصِرُ بِخَرَبٍ مِنَّا لَا نَنْتَفِعُ بِهِ فِي غَيْرِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ لَا يَخْتَمِلُ شَخْصًا مَنْظُورًا إِلَيْهِ، فَقَدْ جَمَعْنَا الْإِسْمَ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى.

وَهُوَ قَائِمٌ لَيْسَ عَلَى مَعْنَى انْتِصَابٍ وَقِيَامٍ عَلَى سَاقٍ فِي كَبَدٍ، كَمَا قَامَتِ الْأَشْيَاءُ وَلَكِنْ قَائِمٌ يُخْبِرُ أَنَّهُ حَافِظٌ كَقَوْلِ الرَّجُلِ: الْقَائِمُ بِأَمْرِنَا فُلَانٌ، وَاللَّهُ هُوَ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ، وَالْقَائِمُ أَيْضًا فِي كَلَامِ النَّاسِ: الْبَاقِي. وَالْقَائِمُ أَيْضًا يُخْبِرُ عَنِ الْكِفَايَةِ كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلِ: قُمْ بِأَمْرِ بَنِي فُلَانٍ، أَيْ اكْفِهِمْ، وَالْقَائِمُ مِنَّا قَائِمٌ عَلَى سَاقٍ، فَقَدْ جَمَعْنَا الْإِسْمَ وَلَمْ نَجْمَعْ الْمَعْنَى.

وَأَمَّا اللَّطِيفُ فَلَيْسَ عَلَى قِلَّةٍ وَقَصَافَةٍ وَصِغَرٍ، وَلَكِنْ ذَلِكَ عَلَى التَّفَادِي فِي الْأَشْيَاءِ وَالِامْتِنَاعِ مِنْ أَنْ يُدْرَكَ كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلِ: لَطَفَ عَنِّي هَذَا الْأَمْرُ، وَلَطَفَ فُلَانٌ فِي مَذْهَبِهِ. وَقَوْلُهُ: يُخْبِرُكَ أَنَّهُ عَمَصَ فِيهِ الْعَقْلُ وَقَاتَ الطَّلَبُ وَعَادَ مُتَعَمِّقًا مُتَلَطِّفًا لَا يُدْرِكُهُ الْوَهْمُ، فَكَذَلِكَ لَطَفَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ أَنْ يُدْرَكَ بِحَدِّ، أَوْ يُحَدَّ بِوَضْفٍ، وَاللَّطَافَةُ مِنَّا الصَّغَرُ وَالْقِلَّةُ، فَقَدْ جَمَعْنَا الْإِسْمَ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى.

وَأَمَّا الْخَبِيرُ فَالَّذِي لَا يَغْرُبُ عَنْهُ شَيْءٌ وَلَا يَقُوتُهُ، لَيْسَ لِلتَّجَرِبَةِ وَلَا لِلِاعْتِبَارِ بِالْأَشْيَاءِ، فَعِنْدَ التَّجَرِبَةِ وَالِاعْتِبَارِ عِلْمَانِ وَلَوْ لَاهُمَا مَا عِلِمٌ، لِأَنَّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ كَانَ جَاهِلًا، وَاللَّهُ لَمْ يَزَلْ خَبِيرًا بِمَا يَخْلُقُ، وَالْخَبِيرُ مِنَ النَّاسِ الْمُسْتَخْبِرُ عَنْ جَهْلِ الْمُتَعَلِّمِ، فَقَدْ جَمَعْنَا الْإِسْمَ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى.

وَأَمَّا الظَّاهِرُ، فَلَيْسَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَلَا الْأَشْيَاءَ بِرُكُوبٍ فَوْقَهَا وَقُعُودٍ عَلَيْهَا وَتَسَنُّمٍ لِدَرَاهَا، وَلَكِنْ ذَلِكَ لِقَهْرِهِ وَلِعَلْبَتِهِ الْأَشْيَاءَ وَقُدْرَتِهِ عَلَيْهَا، كَقَوْلِ الرَّجُلِ: ظَهَرْتُ عَلَى أَعْدَائِي وَأَظْهَرَنِي اللَّهُ عَلَى خَضَمِي، يُخْبِرُ عَنِ الْفُلْجِ وَالْعَلْبَةِ، فَهَكَذَا ظَهَرُ اللَّهِ عَلَى الْأَشْيَاءِ. وَوَجْهٌ آخَرُ أَنَّهُ الظَّاهِرُ لِمَنْ أَرَادَهُ وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَأَنَّهُ مُدَبِّرٌ لِكُلِّ مَا بَرَأَ فَأَيُّ ظَاهِرٍ أَظْهَرَ وَأَوْضَحَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لِأَنَّكَ لَا تَعْدَمُ صَنْعَتَهُ حَيْثُمَا تَوَجَّهْتَ، وَفِيكَ مِنْ آثَارِهِ مَا يُغْنِيكَ، وَالظَّاهِرُ مِنَّا الْبَارِزُ بِنَفْسِهِ وَالْمَعْلُومُ بِحَدِّهِ، فَقَدْ جَمَعْنَا الْإِسْمَ وَلَمْ يَجْمَعْ الْمَعْنَى.

وَأَمَّا الْبَاطِنُ، فَلَيْسَ عَلَى مَعْنَى الْإِسْتِطَانِ لِلْأَشْيَاءِ بِأَنْ يَغُورَ فِيهَا، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى اسْتِطَانِهِ لِلْأَشْيَاءِ عِلْمًا وَحِفْظًا وَتَذْيِيرًا، كَقَوْلِ الْفَائِلِ: أَبْطَلْتُهُ يَعْنِي خَبَرْتُهُ وَعَلِمْتُ مَكْتُومَ سِرِّهِ، وَالْبَاطِنُ مِنَّا الْغَائِبُ فِي الشَّيْءِ الْمُسْتَرَى، وَقَدْ جَمَعْنَا الْإِسْمَ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى.

وَأَمَّا الْقَاهِرُ، فَلَيْسَ عَلَى مَعْنَى عِلَاجٍ وَنَصَبٍ وَاحْتِيَالٍ وَمُدَارَاةٍ وَمَكْرِ، كَمَا يَقْهَرُ الْعِبَادُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَالْمَقْهُورُ مِنْهُمْ يَعُودُ قَاهِرًا، وَالْقَاهِرُ يَعُودُ مَقْهُورًا، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى أَنْ جَمِيعُ مَا خَلَقَ مُلَبَّسٌ بِهِ الدَّلُّ لِفَاعِلِهِ، وَقِلَّةُ الْإِمْتِنَاعِ لِمَا أَرَادَ بِهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ طَرَفَةٌ عَيْنٍ أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ. وَالْقَاهِرُ مِنَّا عَلَى مَا ذَكَرْتُ وَوَصَفْتُ، فَقَدْ جَمَعْنَا الْإِسْمَ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى؛ وَهَكَذَا جَمِيعُ الْأَسْمَاءِ وَإِنْ كُنَّا

لَمْ نَسْتَجْمِعْهَا كُلَّهَا، فَقَدْ يَكْتَفِي الْإِغْتِبَارُ بِمَا أَلْقَيْنَا إِلَيْكَ وَاللَّهُ عَوْنُكَ وَعَوْنُنَا فِي إِرْشَادِنَا وَتَوْفِيقِنَا.

٤٠ - باب تأويل الصمد

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَلَقَبَهُ شَبَابُ الصَّيْرِفِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا الصَّمَدُ؟ قَالَ: السَّيِّدُ الْمَضْمُودُ إِلَيْهِ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ السَّرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ شَيْءٍ مِنَ التَّوْحِيدِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَتْ أَسْمَاؤُهُ الَّتِي يُدْعَا بِهَا وَتَعَالَى فِي عُلُوِّ كُنْهِهِ وَاحِدٌ تَوَحَّدَ بِالتَّوْحِيدِ فِي تَوْحِيدِهِ، ثُمَّ أَجْرَاهُ عَلَى خَلْقِهِ، فَهُوَ وَاحِدٌ، صَمَدٌ، قُدُّوسٌ، يَغْبُدُهُ كُلُّ شَيْءٍ وَيَضْمُدُ إِلَيْهِ كُلُّ شَيْءٍ وَوَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا.

فَهَذَا هُوَ الْمَعْنَى الصَّحِيحُ فِي تَأْوِيلِ الصَّمَدِ، لَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُشَبِّهَةُ: أَنَّ تَأْوِيلَ الصَّمَدِ: الْمُضْمَتُ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ صِفَةِ الْجِسْمِ وَاللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ مُتَعَالٍ عَنْ ذَلِكَ، هُوَ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ تَقَعَ الْأَوْهَامُ عَلَى صِفَتِهِ أَوْ تُذَكَّرَ كُنْهَ عَظَمَتِهِ. وَلَوْ كَانَ تَأْوِيلُ الصَّمَدِ فِي صِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْمُضْمَتِ، لَكَانَ مُخَالِفًا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]. لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَةِ الْأَجْسَامِ الْمُضْمَتَةِ الَّتِي لَا أَجْوَافَ لَهَا، مِثْلَ الْحَجَرِ وَالْحَدِيدِ وَسَائِرِ الْأَشْيَاءِ الْمُضْمَتَةِ الَّتِي لَا أَجْوَافَ لَهَا، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

فَأَمَّا مَا جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ مِنْ ذَلِكَ فَالْعَالِمُ عليه السلام أَعْلَمُ بِمَا قَالَ، وَهَذَا الَّذِي. قَالَ عليه السلام: إِنَّ الصَّمَدَ هُوَ السَّيِّدُ الْمَضْمُودُ إِلَيْهِ هُوَ مَعْنَى صَحِيحٌ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾. وَالْمَضْمُودُ إِلَيْهِ: الْمَقْضُودُ فِي اللَّغَةِ. قَالَ أَبُو طَالِبٍ فِي بَعْضِ مَا كَانَ يَمْدَحُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله مِنْ شِعْرِهِ: وَبِالْجَمْرَةِ الْقُضُوءِ إِذَا صَمَدُوا لَهَا يَوْمُونَ قَدْ نَأَسَهَا بِالْجَنَادِلِ يَعْني قَصَدُوا نَحْوَهَا يَوْمُونَهَا بِالْجَنَادِلِ: يَعْني الْحَصَى الصَّغَارَ الَّتِي تُسَمَّى بِالْجِمَارِ وَقَالَ بَعْضُ شُعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ شِعْرًا:

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ بَيْتًا ظَاهِرًا لِلَّهِ فِي أَكْنَافِ مَكَّةَ يُضْمَدُ
يَعْني يُقْصَدُ.

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ: وَلَا رَهْبَةَ إِلَّا سَيِّدُ صَمَدٍ.

وَقَالَ شَدَّادُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فِي حَذِيقَةِ بْنِ بَدْرٍ:

عَلَوْتُهُ بِحُسَامٍ ثُمَّ قُلْتُ لَهُ خُذْهَا حَذِيفُ فَأَنْتَ السَّيِّدُ الصَّمَدُ

وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ. وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ السَّيِّدُ الصَّمَدُ الَّذِي جَمِيعُ الْخَلْقِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِلَيْهِ يَضْمُدُونَ

فِي الْحَوَائِجِ، وَإِلَيْهِ يُلْجَأُونَ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، وَمِنْهُ يَرْجُونَ الرَّخَاءَ وَدَوَامَ النِّعَمَاءِ، لِيُدْفَعَ عَنْهُمْ الشَّدَائِدُ.

٤١ - باب الحركة والانتقال

١ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَرْمَكِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ الْخَرَّازِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَهُ قَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِلُ وَلَا يَخْتَاجُ إِلَى أَنْ يَنْزِلَ، إِنَّمَا مَنَظَرُهُ فِي الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ سَوَاءٌ، لَمْ يَبْعُدْ مِنْهُ قَرِيبٌ، وَلَمْ يَقْرُبْ مِنْهُ بَعِيدٌ، وَلَمْ يَخْتَجِ إِلَى شَيْءٍ بَلْ يُخْتَاجُ إِلَيْهِ، وَهُوَ ذُو الطُّولِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ، أَمَّا قَوْلُ الْوَاصِفِينَ: إِنَّهُ يَنْزِلُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّمَا يَقُولُ ذَلِكَ مَنْ يَنْسُبُهُ إِلَى نَقْصٍ أَوْ زِيَادَةٍ، وَكُلُّ مُتَحَرِّكٍ مُخْتَاجٌ إِلَى مَنْ يَحْرُكُهُ أَوْ يَتَحَرَّكُ بِهِ، فَمَنْ ظَنَّ بِاللَّهِ الظُّنُونَ هَلَكَ، فَاحْذَرُوا فِي صِفَاتِهِ مِنْ أَنْ تَقْفُوا لَهُ عَلَى حَدٍّ تَحْدُونَهُ بِنَقْصٍ أَوْ زِيَادَةٍ، أَوْ تَحْرِيكِ أَوْ تَحَرُّكِ، أَوْ زَوَالٍ أَوْ اسْتِزَالٍ، أَوْ نُهْوٍ أَوْ قُعُودٍ، فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ صِفَةِ الْوَاصِفِينَ، وَنَعْتَ النَّاعِتِينَ وَتَوَهُمِ الْمُتَوَهُمِينَ؛ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقْلُبُكَ فِي السَّاجِدِينَ.

٢ - وَعَنْهُ رَفَعَهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا أَقُولُ: إِنَّهُ قَائِمٌ فَأَزِيلُهُ عَنْ مَكَانِهِ، وَلَا أَحُدُّهُ بِمَكَانٍ يَكُونُ فِيهِ، وَلَا أَحُدُّهُ أَنْ يَتَحَرَّكَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَرْكَانِ وَالْجَوَارِحِ، وَلَا أَحُدُّهُ بِلَفْظٍ شَقَّ قَمٍ، وَلَكِنْ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [إل عمران: ٤٧] بِمَشِيئَتِهِ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ فِي نَفْسٍ، صَمَدًا قَرَدًا، لَمْ يَخْتَجِ إِلَى شَرِيكِ يَذْكُرُ لَهُ مُلْكُهُ، وَلَا يَفْتَحُ لَهُ أَبْوَابَ عِلْمِهِ.

٣ - وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي بَعْضِ مَا كَانَ يُحَاوِرُهُ: ذَكَرْتَ اللَّهَ فَأَحَلَّتْ عَلَى غَائِبٍ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَتِلْكَ كَيْفَ يَكُونُ غَائِبًا مَنْ هُوَ مَعَ خَلْفِهِ شَاهِدٌ، وَإِلَيْهِمْ أَقْرَبُ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، يَسْمَعُ كَلَامَهُمْ وَيَرَى أَشْخَاصَهُمْ، وَيَعْلَمُ أَسْرَارَهُمْ؟ فَقَالَ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ: أَهُوَ فِي كُلِّ مَكَانٍ أَلَيْسَ إِذَا كَانَ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ؟ وَإِذَا كَانَ فِي الْأَرْضِ كَيْفَ يَكُونُ فِي السَّمَاءِ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّمَا وَصَفْتَ الْمَخْلُوقَ الَّذِي إِذَا انْتَقَلَ عَنْ مَكَانٍ اشْتَغَلَ بِهِ مَكَانٌ؟ وَخَلَا مِنْهُ مَكَانٌ، فَلَا يَذَرِي فِي الْمَكَانِ الَّذِي صَارَ إِلَيْهِ مَا يَخْدُثُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي كَانَ فِيهِ، فَأَمَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الشَّانِ الْمَلِكُ الدَّيَّانُ فَلَا يَخْلُو مِنْهُ مَكَانٌ، وَلَا يَشْتَغِلُ بِهِ مَكَانٌ، وَلَا يَكُونُ إِلَى مَكَانٍ أَقْرَبَ مِنْهُ إِلَى مَكَانٍ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ ابْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ يَا سَيِّدِي قَدْ رَوَيْ لَنَا: أَنَّ اللَّهَ فِي مَوْضِعٍ دُونَ مَوْضِعٍ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى، وَأَنَّهُ يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي النَّصْفِ الْأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَرَوَيْ: أَنَّهُ يَنْزِلُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى مَوْضِعِهِ، فَقَالَ بَعْضُ مَوَالِيكَ فِي ذَلِكَ: إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعٍ دُونَ مَوْضِعٍ، فَقَدْ يَلَاقِيهِ الْهَوَاءُ

وَيَتَكَنَّفُ عَلَيْهِ وَالْهَوَاءُ جِسْمٌ رَقِيقٌ يَتَكَنَّفُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ بِقَدْرِهِ، فَكَيْفَ يَتَكَنَّفُ عَلَيْهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ؟ فَوَقَعَ عَلَيْهِ عليه السلام: «عِلْمُ ذَلِكَ عِنْدَهُ، وَهُوَ الْمُقَدَّرُ لَهُ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ تَقْدِيرًا، وَاعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَهُوَ كَمَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ، وَالْأَشْيَاءُ كُلُّهَا لَهُ سَوَاءٌ؛ عِلْمًا وَقُدْرَةً وَمُلْكًا وَإِحَاطَةً.

٥ - وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ.

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاقِعُهُمْ﴾

٦ - عَنْهُ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاقِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] فَقَالَ: هُوَ وَاحِدٌ وَاجِدِي الدَّاتِ، بَاقِيٌّ مِنْ خَلْقِهِ، وَبِذَاكَ وَصَفَ نَفْسَهُ، ﴿إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُخِيطٌ﴾ [فصلت: ٥٤] بِالْإِشْرَافِ وَالْإِحَاطَةِ وَالْقُدْرَةِ ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ﴾ [سبا: ٣] بِالْإِحَاطَةِ وَالْعِلْمِ لَا بِالدَّاتِ، لِأَنَّ الْأَمَّاكِينَ مَحْدُودَةٌ تَحْوِيهَا حُدُودُ أَرْبَعَةٍ فَإِذَا كَانَ بِالدَّاتِ لَزِمَهَا الْحَوَايَةُ.

فِي قَوْلِهِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَشَابِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] فَقَالَ: اسْتَوَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ.

٨ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَارِدٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فَقَالَ: اسْتَوَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ.

٩ - وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فَقَالَ: اسْتَوَى فِي كُلِّ شَيْءٍ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ، لَمْ يَنْعُدْ مِنْهُ بَعِيدٌ، وَلَمْ يَقْرُبْ مِنْهُ قَرِيبٌ، اسْتَوَى فِي كُلِّ شَيْءٍ.

١٠ - وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بصيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ فِي شَيْءٍ أَوْ عَلَى شَيْءٍ فَقَدْ كَفَرَ، قُلْتُ: فَسُرِّي؟ قَالَ: أَغْنِي بِالْحَوَايَةِ مِنَ الشَّيْءِ لَهُ أَوْ بِإِمْسَاكِ لَهُ أَوْ مِنْ شَيْءٍ سَبَقَهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ مِنْ شَيْءٍ فَقَدْ جَعَلَهُ مُحَدَّثًا، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ فِي شَيْءٍ فَقَدْ جَعَلَهُ مَحْضُورًا، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ عَلَى شَيْءٍ فَقَدْ جَعَلَهُ مَحْمُولًا.

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾

١١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ أَبُو شَاكِرٍ الدِّبْيَانِيُّ: إِنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَةً هِيَ قَوْلُنَا، قُلْتُ: مَا هِيَ؟ فَقَالَ: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤] فَلَمْ أَذَرِ بِمَا أَجِيبُهُ، فَحَجَجْتُ فَخَبَّرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: هَذَا كَلَامٌ زَنْدِيقِي حَيْثُ، إِذَا رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: مَا اسْمُكَ بِالْكُوفَةِ؟ فَإِنَّهُ يَقُولُ فُلَانٌ فَقُلْتُ لَهُ: مَا اسْمُكَ بِالْبَصْرَةِ؟ فَإِنَّهُ يَقُولُ: فُلَانٌ، فَقُلْتُ، كَذَلِكَ اللَّهُ رَبُّنَا، فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ، وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ، وَفِي الْبَحَارِ إِلَهٌُ، وَفِي الْفِقَارِ إِلَهٌُ، وَفِي كُلِّ مَكَانٍ إِلَهٌُ. قَالَ: فَقَدِمْتُ فَأَتَيْتُ أَبَا شَاكِرٍ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: هَذِهِ نُقِلْتُ مِنَ الْحِجَازِ.

٤٢ - باب العرش والكرسي

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَزْزِيِّ رَفَعَهُ، قَالَ: سَأَلَ الْجَائِلِيُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَحْمِلُ الْعَرْشَ أَمْ الْعَرْشُ يَحْمِلُهُ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَامِلُ الْعَرْشِ وَالسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَهُمَا وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَا إِذَا نَفَسَكُمَا مِنْ آحْمَرٍ مِنْ بَدَمٍ إِنَّكُمْ كَأَنْ حُلِيماً غَفُوراً﴾ [فاطر: ٤١] قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧] فَكَيْفَ قَالَ ذَلِكَ؟ وَقُلْتُ: إِنَّهُ يَحْمِلُ الْعَرْشَ وَالسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّ الْعَرْشَ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَنْوَارِ أَرْبَعَةٍ: نُورٍ أَحْمَرَ مِنْهُ اخْمَرَّتِ الْحُمْرَةُ، وَنُورٍ أَخْضَرَ مِنْهُ اخْضَرَّتِ الْخُضْرَةُ، وَنُورٍ أَصْفَرَ مِنْهُ اخْضَرَّتِ الصُّفْرَةُ، وَنُورٍ أَبْيَضَ مِنْهُ ابْيَضَّ الْبَيَاضُ. وَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي حَمَلَهُ اللَّهُ الْحَمْلَةَ وَذَلِكَ نُورٌ مِنْ عَظَمَتِهِ، فَبِعَظَمَتِهِ وَنُورِهِ أَبْصَرَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِعَظَمَتِهِ وَنُورِهِ عَادَاهُ الْجَاهِلُونَ، وَبِعَظَمَتِهِ وَنُورِهِ ابْتَغَى مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ، بِالْأَعْمَالِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْأَذْيَانِ الْمُشْتَبِهَةِ، فَكُلُّ مَحْمُولٍ يَحْمِلُهُ اللَّهُ بِنُورِهِ وَعَظَمَتِهِ وَقُدْرَتِهِ، لَا يَسْتَطِيعُ لِنَفْسِهِ ضَرّاً وَلَا نَفْعاً وَلَا مَوْتاً وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُوراً، فَكُلُّ شَيْءٍ مَحْمُولٌ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُمْسِكُ لَهُمَا أَنْ تَزُولَا وَالْمُحِيطُ بِهِمَا مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ حَيَاةُ كُلِّ شَيْءٍ وَنُورُ كُلِّ شَيْءٍ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوّاً كَبِيراً.

قَالَ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَيْنَ هُوَ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: هُوَ هَاهُنَا وَهَاهُنَا وَفَوْقَ وَتَحْتُ وَمُحِيطٌ بِنَا وَمَعَنَا وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]. فَالْكُرْسِيُّ مُحِيطٌ بِالسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى، وَإِنْ تَجَهَّرَ بِالْقَوْلِ، فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. فَالَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ هُمُ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ حَمَلَهُمُ اللَّهُ عِلْمَهُ، وَلَيْسَ يَخْرُجُ عَنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ شَيْءٌ خَلَقَ اللَّهُ فِي مَلَكُوتِهِ الَّذِي أَرَاهُ اللَّهُ أَصْفِيَاءَهُ

وَأَرَاهُ خَلِيلَهُ ﷺ فَقَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ رُبُّهُ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]. وَكَيْفَ يَحْمِلُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ اللَّهُ وَيَحْيَايَهُ حَيْثُ قُلُوبُهُمْ وَيُنَوِّرُهُ اهْتَدَوْا إِلَى مَعْرِفَتِهِ؟!

٢ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَأَلَنِي أَبُو قُرَّةُ الْمُحَدَّثُ أَنْ أَدْخِلَهُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ﷺ فَاسْتَأْذَنَنِي فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَتَقْتَرُ أَنَّ اللَّهَ مَحْمُولٌ؟ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ﷺ: كُلُّ مَحْمُولٍ مَفْعُولٌ بِهِ مُضَافٌ إِلَى غَيْرِهِ مُحْتَاجٌ، وَالْمَحْمُولُ اسْمٌ تَقْصِي فِي اللَّفْظِ وَالْحَامِلُ فَاعِلٌ وَهُوَ فِي اللَّفْظِ مَذْحَةٌ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْقَائِلِ: فَوْقَ وَتَحْتَ وَأَعْلَى وَأَسْفَلَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْمُسَمَّيَاتُ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. وَلَمْ يَقُلْ فِي كِتَابِهِ؛ إِنَّهُ الْمَحْمُولُ بَلْ قَالَ: إِنَّهُ الْحَامِلُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَالْمُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا، وَالْمَحْمُولُ مَا سِوَى اللَّهِ. وَلَمْ يُسْمَعْ أَحَدٌ آمَنَ بِاللَّهِ وَعَظَّمَتْهُ قَطُّ قَالَ فِي دُعَائِهِ: يَا مَحْمُولُ؛ قَالَ أَبُو قُرَّةَ: فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧] وَقَالَ: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾ [هافر: ٧]. فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ﷺ: الْعَرْشُ لَيْسَ هُوَ اللَّهُ وَالْعَرْشُ اسْمٌ عَلِمَ وَقُدْرَةٌ، وَعَرْشٌ فِيهِ كُلُّ شَيْءٍ. ثُمَّ أَضَافَ الْحَمْلَ إِلَى غَيْرِهِ: خَلَقَ مِنْ خَلْقِهِ، لِأَنَّهُ اسْتَعْبَدَ خَلْقَهُ بِحَمْلِ عَرْشِهِ وَهُمْ حَمَلَةٌ عَلَيْهِ، وَخَلَقُوا يُسَبِّحُونَ حَوْلَ عَرْشِهِ وَهُمْ يَعْمَلُونَ بِعِلْمِهِ، وَمَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ أَعْمَالَ عِبَادِهِ؟ وَاسْتَعْبَدَ أَهْلَ الْأَرْضِ بِالطَّوَافِ حَوْلَ بَيْتِهِ. وَاللَّهُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى كَمَا قَالَ، وَالْعَرْشُ وَمَنْ يَحْمِلُهُ وَمَنْ حَوْلَ الْعَرْشِ وَاللَّهُ الْحَامِلُ لَهُمْ، الْحَافِظُ لَهُمْ، الْمُمْسِكُ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ وَفَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا يُقَالُ: مَحْمُولٌ وَلَا أَسْفَلَ، قَوْلًا مُفْرَدًا لَا يُوَصِّلُ بِشَيْءٍ فَيَفْسُدَ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى؛ قَالَ أَبُو قُرَّةَ: فَتَكْذِبُ بِالرِّوَايَةِ الَّتِي جَاءَتْ أَنَّ اللَّهَ إِذَا غَضِبَ إِنَّمَا يَعْرِفُ غَضَبَهُ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ يَجِدُونَ ثِقْلَهُ عَلَى كَوَاهِلِهِمْ، فَيَخْرُونَ سُجَّدًا، فَإِذَا ذَهَبَ الْغَضَبُ خَفَّ وَرَجَعُوا إِلَى مَوَاقِفِهِمْ؟ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ﷺ: أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْذُ لَعَنَ إِبْلِيسَ إِلَى يَوْمِكَ هَذَا هُوَ غَضَبَانٌ عَلَيْهِ، فَمَتَى رَضِيَ؟ وَهُوَ فِي صِفَتِكَ لَمْ يَزَلْ غَضَبَانٌ عَلَيْهِ وَعَلَى أَوْلِيَائِهِ وَعَلَى أَتْبَاعِهِ، كَيْفَ تَجْتَرِئُ أَنْ تَصِفَ رَبَّكَ بِالتَّغْيِيرِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، وَأَنَّهُ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا يَجْرِي عَلَى الْمَخْلُوقِينَ؟! سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَمْ يَزَلْ مَعَ الزَّائِلِينَ، وَلَمْ يَتَغَيَّرْ مَعَ الْمُتَغَيِّرِينَ، وَلَمْ يَتَبَدَّلْ مَعَ الْمُتَبَدِّلِينَ، وَمَنْ دُونَهُ فِي يَدِهِ وَتَذْيِيرِهِ، وَكُلُّهُمْ إِلَيْهِ مُحْتَاجٌ وَهُوَ غَنِيٌّ عَنْ سِوَاهُ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فَقَالَ: يَا فَضِيلُ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْكُرْسِيِّ، السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَكُلُّ شَيْءٍ فِي الْكُرْسِيِّ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَغْبَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَسِعَ الْكُرْسِيُّ أَمْ الْكُرْسِيُّ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ؟ فَقَالَ: بَلِ الْكُرْسِيُّ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضَ وَالْعَرْشَ، رُكْلُ شَيْءٍ وَسِعَ الْكُرْسِيُّ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ وَسِعَنَ الْكُرْسِيُّ أَوِ الْكُرْسِيُّ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ؟ فَقَالَ: إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ فِي الْكُرْسِيِّ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: حَمَلَةُ الْعَرْشِ - وَالْعَرْشُ: الْعِلْمُ - ثَمَانِيَّةٌ: أَرْبَعَةٌ مِنَّا وَأَرْبَعَةٌ مِمَّنْ شَاءَ اللَّهُ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧] فَقَالَ مَا يَقُولُونَ؟ قُلْتُ: يَقُولُونَ: إِنَّ الْعَرْشَ كَانَ عَلَى الْمَاءِ وَالرَّبُّ قُوَّةٌ، فَقَالَ: كَذَبُوا، مَنْ زَعَمَ هَذَا فَقَدْ صَيَّرَ اللَّهَ مَحْمُولًا، وَوَصَفَهُ بِصِفَةِ الْمَخْلُوقِ، وَلَزِمَهُ أَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي يَحْمِلُهُ أَقْوَى مِنْهُ، قُلْتُ: بَيْنَ لِي جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَمَلَ دِينَهُ وَعِلْمَهُ الْمَاءَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ أَرْضٌ أَوْ سَمَاءٌ أَوْ جِنٌّ أَوْ إِنْسٌ أَوْ شَمْسٌ أَوْ قَمَرٌ، فَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ نَزَّهَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ رَبُّكُمْ؟ فَأَوَّلُ مَنْ نَطَقَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالْأَيُّمَةُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: أَنْتَ رَبَّنَا، فَحَمَلَهُمُ الْعِلْمُ وَالدِّينَ، ثُمَّ قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ: هَؤُلَاءِ حَمَلَةُ دِينِي وَعِلْمِي وَأَمَنَاتِي فِي خَلْقِي وَهُمْ الْمَسْئُولُونَ، ثُمَّ قَالَ لِبَنِي آدَمَ: أَقِرُّوا اللَّهَ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَلِهَؤُلَاءِ النَّفَرِ بِالْوِلَايَةِ وَالطَّاعَةِ، فَقَالُوا: نَعَمْ رَبَّنَا أَقَرُّنَا، فَقَالَ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: اشْهَدُوا. فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ شَهِدْنَا، عَلَى أَنْ لَا يَقُولُوا غَدًا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [١٧٢] أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢-١٧٣] يَا دَاوُدُ: وَلَا يَتَنَا مُؤَكَّدَةً عَلَيْهِمْ فِي الْمِيثَاقِ.

٤٣ - باب الروح

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ الْأَحْوَلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرُّوحِ الَّتِي فِي آدَمَ عليه السلام، قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [الحجر: ٢٩]؟ قَالَ: هَذِهِ رُوحٌ مَخْلُوقَةٌ وَالرُّوحُ الَّتِي فِي عِيسَى مَخْلُوقَةٌ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ حُمْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] قَالَ: هِيَ رُوحُ اللَّهِ مَخْلُوقَةٌ خَلَقَهَا اللَّهُ فِي آدَمَ وَعِيسَى.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُزْرَةَ، عَنْ عَبْدِ

الْحَمِيدِ الطَّائِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [الحجر: ٢٩] كَيْفَ هَذَا النَّفْخُ؟ فَقَالَ: إِنَّ الرُّوحَ مُتَحَرِّكٌ كَالرَّيْحِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ رُوحًا لِأَنَّهُ اشْتَقَّ اسْمُهُ مِنَ الرَّيْحِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَهُ عَنْ لَفْظَةِ الرَّيْحِ، لِأَنَّ الْأَرْوَاحَ مُجَانِسَةٌ لِلرَّيْحِ، وَإِنَّمَا أَضَافَهُ إِلَى نَفْسِهِ لِأَنَّهُ اضْطَفَّاهُ عَلَى سَائِرِ الْأَرْوَاحِ، كَمَا قَالَ لَيْسَ مِنَ النُّبُوتِ: بَنِي، وَلِرَسُولٍ مِنَ الرُّسُلِ: خَلِيلِي، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَخْلُوقٌ مَصْنُوعٌ مُخَدَّتٌ مَرْبُوبٌ مُدَبَّرٌ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَخْرِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَمَّا يَزُورُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، فَقَالَ: هِيَ صُورَةٌ، مُخَدَّتَةٌ، مَخْلُوقَةٌ، وَاضْطَفَّاهَا اللَّهُ وَاخْتَارَهَا عَلَى سَائِرِ الصُّورِ الْمُخْتَلِفَةِ، فَأَضَافَهَا إِلَى نَفْسِهِ، كَمَا أَضَافَ الْكَعْبَةَ إِلَى نَفْسِهِ، وَالرُّوحَ إِلَى نَفْسِهِ، فَقَالَ: «بَنِي»، ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾.

٤٤ - باب جَوَامِعِ التَّوْحِيدِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى جَمِيعًا، رَفَعَاهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام اسْتَنْهَضَ النَّاسَ فِي حَرْبٍ مُعَاوِيَةَ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ، فَلَمَّا حَشَدَ النَّاسُ قَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الْمُتَقَرِّدِ الَّذِي لَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ، وَلَا مِنْ شَيْءٍ خَلَقَ مَا كَانَ، قُدْرَةٌ بَانَ بِهَا مِنَ الْأَشْيَاءِ وَبَانَ الْأَشْيَاءُ مِنْهُ، فَلَيْسَتْ لَهُ صِفَةٌ تُنَالُ، وَلَا حَدٌّ تُضْرَبُ لَهُ فِيهِ الْأَمْثَالُ، كُلُّ دُونَ صِفَاتِهِ تَخْيِيرُ اللَّغَاتِ، وَضَلَّ هُنَاكَ تَصَارِيفُ الصِّفَاتِ، وَحَارَ فِي مَلَكُوتِهِ عَمِيقَاتُ مَذَاهِبِ التَّفَكِيرِ، وَانْقَطَعَ دُونَ الرُّسُوحِ فِي عِلْمِهِ جَوَامِعُ التَّفْسِيرِ، وَحَالَ دُونَ غَيْبِهِ الْمَكْنُونِ حُجُبٌ مِنَ الْغُيُوبِ تَاهَتْ فِي أَذْنَى أَذَانِهَا طَامِعَاتُ الْعُقُولِ فِي لَطِيفَاتِ الْأُمُورِ.

فَتَبَارَكَ اللَّهُ الَّذِي لَا يَتَلَعُّهُ بَعْدُ الْهَمَمُ، وَلَا يَنَالُهُ غَوْصُ الْفِطَنِ، وَتَعَالَى الَّذِي لَيْسَ لَهُ وَقْتُ مَعْدُودٍ وَلَا أَجَلٌ مَمْدُودٌ وَلَا نَعْتُ مَحْدُودٌ، سُبْحَانَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ أَوَّلٌ مُبْتَدَأٌ، وَلَا غَايَةٌ مُنْتَهَى وَلَا آخِرٌ يَفْتَى، سُبْحَانَهُ هُوَ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ وَالْوَاصِفُونَ لَا يَتْلَعُونَ نَعْتَهُ، وَحَدَّ الْأَشْيَاءِ كُلُّهَا عِنْدَ خَلْقِهِ، إِبَانَةٌ لَهَا مِنْ شِبْهِهِ وَإِبَانَةٌ لَهُ مِنْ شِبْهِهَا، لَمْ يَخْلُلْ فِيهَا فَيَقَالَ: هُوَ فِيهَا كَائِنٌ، وَلَمْ يَنْأَ عَنْهَا فَيَقَالَ: هُوَ مِنْهَا بَائِنٌ، وَلَمْ يَخْلُ مِنْهَا فَيَقَالَ لَهُ: أَيْنَ، لَكِنَّهُ سُبْحَانَهُ أَحَاطَ بِهَا عِلْمُهُ، وَأَتَقَنَّا صُنْعُهُ، وَأَخْصَاهَا حِفْظُهُ، لَمْ يَعْزُبْ عَنْهُ خَفِيَّاتُ غُيُوبِ الْهَوَاءِ، وَلَا غَوَامِضُ مَكْنُونِ ظُلَمِ الدُّجَى، وَلَا مَا فِي السَّمَاوَاتِ الْعُلَى إِلَى الْأَرْضِينَ السُّفْلَى، لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْهَا حَافِظٌ وَرَقِيبٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْهَا بِشَيْءٍ مُحِيطٌ، وَالْمُحِيطُ بِمَا أَحَاطَ مِنْهَا.

الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَا يَغْيَرُهُ ضُرُوفُ الْأَزْمَانِ، وَلَا يَتَكَادُهُ صُنْعُ شَيْءٍ كَانَ، إِنَّمَا قَالَ لِمَا شَاءَ: كُنْ فَكَانَ؛ ابْتَدَعَ مَا خَلَقَ بِلا مِثَالٍ سَبَقَ وَلَا تَعَبٍ وَلَا نَصَبٍ، وَكُلُّ صَانِعٍ شَيْءٍ فَمِنْ شَيْءٍ صَنَعَ وَاللَّهُ لَا مِنْ شَيْءٍ صَنَعَ مَا خَلَقَ، وَكُلُّ عَالِمٍ فَمِنْ بَعْدٍ جَهْلٍ تَعَلَّمَ وَاللَّهُ لَمْ يَجْهَلْ وَلَمْ يَتَعَلَّمْ، أَحَاطَ بِالْأَشْيَاءِ عِلْمًا قَبْلَ كَوْنِهَا، فَلَمْ يَزِدْ بِكَوْنِهَا عِلْمُهُ بِهَا قَبْلَ أَنْ يَكُونَهَا كَعِلْمِهِ بَعْدَ تَكْوِينِهَا، لَمْ يَكُونَهَا لِتَشْدِيدِ سُلْطَانِ،

وَلَا خَوْفٌ مِنْ زَوَالٍ وَلَا نُقْصَانٍ، وَلَا اسْتِعَانَةٌ عَلَى ضِدِّ مُتَارٍ، وَلَا نِدُّ مُكَائِرٍ، وَلَا شَرِيكَ مُكَابِرٍ، لَكِنْ خَلَائِقُ مَرْبُوبُونَ وَعِبَادٌ دَاخِرُونَ.

فَسُبْحَانَ الَّذِي لَا يُولِّدُهُ خَلْقٌ مَا ابْتَدَأَ وَلَا تَذْيِيرٌ مَا بَرَأَ، وَلَا مِنْ عَجَزٍ وَلَا مِنْ فَتْرَةٍ بِمَا خَلَقَ اكْتَمَى، عِلْمٌ مَا خَلَقَ وَخَلَقَ مَا عِلْمٌ، لَا بِالتَّفَكُّيرِ فِي عِلْمِ حَادِثٍ أَصَابَ مَا خَلَقَ، وَلَا شُبْهَةِ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فِيمَا لَمْ يَخْلُقْ، لَكِنْ قَضَاءٌ مُبَرَّمٌ وَعِلْمٌ مُحْكَمٌ وَأَمْرٌ مُتَقَنٌ، تَوَحَّدَ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَخَصَّ نَفْسَهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَاسْتَخْلَصَ بِالْمَجْدِ وَالسَّنَاءِ، وَتَفَرَّدَ بِالتَّوْحِيدِ وَالْمَجْدِ وَالسَّنَاءِ، وَتَوَحَّدَ بِالتَّحْمِيدِ وَتَمَجَّدَ بِالتَّمْجِيدِ، وَعَلَا عَنِ اتِّخَاذِ الْأَنْبَاءِ، وَتَطَهَّرَ وَتَقَدَّسَ عَنْ مُلَامَسَةِ النِّسَاءِ، وَعَزَّ وَجَلَّ عَنْ مُجَاوَزَةِ الشُّرَكَاءِ، فَلَيْسَ لَهُ فِيمَا خَلَقَ ضِدٌّ وَلَا لَهُ فِيمَا مَلَكَ نِدٌّ، وَلَمْ يَشْرِكْهُ فِي مُلْكِهِ أَحَدٌ، الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الْمُبِيدُ لِلْأَبَدِ وَالْوَارِثُ لِلْأَمَدِ، الَّذِي لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ وَحْدَانِيًّا أَرْلِيًّا، قَبْلَ بَدْءِ الدُّهُورِ وَبَعْدَ ضُرُوفِ الْأُمُورِ، الَّذِي لَا يَبِيدُ وَلَا يَنْفَدُ، بِذَلِكَ أَصِفَ رَبِّي فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِنْ عَظِيمٍ مَا أَعْظَمُهُ؟! وَمِنْ جَلِيلٍ مَا أَجَلَّهُ؟! وَمِنْ عَزِيزٍ مَا أَعَزَّهُ؟! وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُ: الظَّالِمُونَ عَلُّوْا كَيْبَرًا.

وهذه الخطبة من مشهورات خطبه عليه السلام حتى لقد ابتدئها العامة وهي كافية لمن طلب علم التوحيد إذا تدبرها وفهم ما فيها، فلو اجتمع ألسنة الجن والإنس ليس فيها لسان نبي على أن يبينوا التوحيد بمثل ما أتى به - بأبي وأمي - ما قدرُوا عليه، ولولا إبانته عليه السلام ما علم الناس كيف يسلكون سبيل التوحيد، ألا ترون إلى قوله: «لَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ وَلَا مِنْ شَيْءٍ خَلَقَ مَا كَانَ» فنفي بقوله: «لَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ» معنى الحدوث، وكيف أوقع على ما أخذته صفة الخلق والاختراع بلا أصل ولا مثال، نفياً لقول من قال: إن الأشياء كلها محدثة بعضها من بعض، وإنطالاً لقول الثوريين الذين زعموا أنه لا يحدث شيئاً إلا من أصل ولا يذير إلا باخذاء مثال، فدفع عليه السلام بقوله: «لَا مِنْ شَيْءٍ خَلَقَ مَا كَانَ» جميع حجج الثورية وشبههم، لأن أكثر ما يعتمد الثورية في حدوث العالم أن يقولوا لا يخلو من أن يكون الخالق خلق الأشياء من شيء أو من لا شيء، فقولهم: من شيء خطأ وقولهم من لا شيء مناقضة وإحالة، لأن «من» توجب شيئاً ولا شيء تنفيه، فأخرج أمير المؤمنين عليه السلام هذه اللفظة على أبلغ الألفاظ وأصحها فقال: لَا مِنْ شَيْءٍ خَلَقَ مَا كَانَ، فنفي «من» إذ كانت توجب شيئاً، ونفي الشيء إذ كان كل شيء مخلوقاً محدثاً لا من أصل أخذته الخالق، كما قالت الثورية: إنه خلق من أصل قديم، فلا يكون تذيير إلا باخذاء مثال.

ثم قوله عليه السلام «لَيْسَتْ لَهُ صِفَةٌ تُنَالُ وَلَا حَدٌّ تُضْرَبُ لَهُ فِيهِ الْأَمْثَالُ، كُلُّ دُونِ صِفَاتِهِ تَحْيِيرُ اللَّغَاتِ» فنفي عليه السلام أقاويل المشبهة حين شبهوه بالسيكة والبلورة وغير ذلك من أقاويلهم من الطول والإستواء. وقولهم: «متى ما لم تغدِ القلوب منه على كيفية ولم ترجع إلى إثبات هيئة لم تغفل شيئاً فلم تثبت صانعاً» ففسر أمير المؤمنين عليه السلام أنه واحد بلا كيفية وأن القلوب تعرفه بلا تصوير ولا إحاطة. ثم قوله عليه السلام: «الَّذِي لَا يَبْلُغُهُ بَعْدُ الْهَمَمِ وَلَا يَنَالُهُ غَوْصُ الْفِطَنِ وَتَعَالَى الَّذِي لَيْسَ لَهُ وَقْتُ مَعْدُودٍ

وَلَا أَجَلَ مُنْدُودٍ وَلَا نَعْتَ مَخْدُودٍ؛ ثُمَّ قَوْلُهُ ﷺ: «لَمْ يَخْلُ - فِي الْأَشْيَاءِ - فَيُقَالَ: هُوَ فِيهَا كَائِنٌ، وَلَمْ يَنَأْ عَنْهَا فَيُقَالَ: هُوَ مِنْهَا بَائِنٌ» فَنفَى ﷺ بِهَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ صِفَةَ الْأَعْرَاضِ وَالْأَجْسَامِ، لِأَنَّ مِنْ صِفَةِ الْأَجْسَامِ التَّبَاعُدَ وَالْمُبَايَنَةَ، وَمِنْ صِفَةِ الْأَعْرَاضِ الْكَوْنُ فِي الْأَجْسَامِ بِالْحُلُولِ عَلَى غَيْرِ مُمَاسَةٍ، وَمُبَايَنَةُ الْأَجْسَامِ عَلَى تَرَاخِي الْمَسَافَةِ.

ثُمَّ قَالَ ﷺ: «لَكِنْ أَحَاطَ بِهَا عِلْمُهُ وَأَتَقَنَّا صُنْعُهُ» أَيُّ هُوَ فِي الْأَشْيَاءِ بِالْإِحَاطَةِ وَالتَّذْيِيرِ وَعَلَى غَيْرِ مَلَامَسَةٍ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حُمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّ ثَنَاؤُهُ، سُبْحَانَهُ وَتَقَدَّسَ وَفَرَّدَ وَتَوَحَّدَ، وَلَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالْ وَهُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ فَلَا أَوَّلَ وَلَا أَوَّلِيَّةَ، رَفِيعًا فِي أَعْلَى عُلُوِّهِ، شَامِخًا فِي الْأَرْكَانِ، رَفِيعَ الْبُتَيْنِ عَظِيمُ السُّلْطَانِ، مُنِيفُ الْأَلَاءِ، سَيِّئُ الْعَلِيَاءِ، الَّذِي عَجَزَ الْوَاصِفُونَ عَنْ كُنْهِ صِفَتِهِ، وَلَا يُطِيقُونَ حَمْلَ مَعْرِفَةِ إِلَهِيَّتِهِ، وَلَا يَحْدُثُونَ حُدُودَهُ، لِأَنَّهُ بِالْكَفِيَّةِ لَا يَتَنَاهَى إِلَيْهِ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُخْتَارِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ جَمِيعًا، عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ قَالَ: ضَمَنِي وَأَبَا الْحَسَنِ ﷺ الطَّرِيقَ فِي مُنْصَرَفِي مِنْ مَكَّةَ إِلَى خُرَاسَانَ وَهُوَ سَائِرٌ إِلَى الْعِرَاقِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ اتَّقَى اللَّهَ يَتَّقَى وَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ يُطَاعَ، فَتَلَطَّفْتُ فِي الْوُضُوءِ إِلَيْهِ، فَوَصَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ: يَا فَتْحُ: مَنْ أَرْضَى الْخَالِقَ لَمْ يَبَالِ بِسَخَطِ الْمَخْلُوقِ، وَمَنْ أَسَخَطَ الْخَالِقَ فَقَمَنْ أَنْ يُسَلِّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَخَطَ الْمَخْلُوقِ وَإِنَّ الْخَالِقَ لَا يُوصَفُ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسُهُ وَأَتَى يُوصَفُ الَّذِي تَعَجَّرُ الْحَوَاسُّ أَنْ تُدْرِكَهُ، وَالْأَوْهَامُ أَنْ تَنَالَهُ وَالْخَطَرَاتُ أَنْ تَحْدَهُ وَالْأَبْصَارُ عَنِ الْإِحَاطَةِ بِهِ، جَلَّ عَمَّا وَصَفَهُ الْوَاصِفُونَ وَتَعَالَى عَمَّا يَنْعَتُهُ النَّاعِثُونَ، نَأَى فِي قُرْبِهِ وَقُرْبَ فِي نَأْيِهِ فَهُوَ فِي نَأْيِهِ قَرِيبٌ، وَفِي قُرْبِهِ بَعِيدٌ، كَيْفَ الْكَيْفُ فَلَا يَقَالُ: كَيْفَ؟ وَأَيُّنَ الْأَيْنَ فَلَا يَقَالُ: أَيْنَ؟ إِذْ هُوَ مُنْقَطِعُ الْكَيْفِيَّةِ وَالْأَيْنِيَّةِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى مِئْبَرِ الْكُوفَةِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: ذِغْلِبُ، ذُو لِسَانٍ يَلِغُ فِي الْخُطْبِ، شَجَاعُ الْقَلْبِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ رَأَيْتَ رَبِّكَ، قَالَ: وَنِلَكَ يَا ذِغْلِبُ، مَا كُنْتُ أَغْبُدُ رَبًّا لَمْ أَرَهُ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: وَنِلَكَ يَا ذِغْلِبُ، لَمْ تَرَهُ الْعُيُونُ بِمُشَاهَدَةِ الْأَبْصَارِ وَلَكِنْ رَأَتْهُ الْقُلُوبُ بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ. وَنِلَكَ يَا ذِغْلِبُ: إِنَّ رَبِّي لَطِيفُ اللَّطَافَةِ لَا يُوصَفُ بِاللُّطْفِ، عَظِيمُ الْعَظَمَةِ لَا يُوصَفُ بِالْعِظَمِ، كَبِيرُ الْكِبَرِيَاءِ لَا يُوصَفُ بِالْكِبَرِ، جَلِيلُ الْجَلَالَةِ لَا يُوصَفُ بِالْجَلَلِ، قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، لَا يَقَالُ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَبَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ، لَا يَقَالُ لَهُ بَعْدُ، شَاءَ الْأَشْيَاءِ لَا بِهِمَّةٍ، دَرَاكَ لَا بِخَدِيعَةٍ فِي الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا، غَيْرُ مُتَمَازِجٍ بِهَا وَلَا بَائِنٍ مِنْهَا، ظَاهِرٌ لَا يَتَأَوَّلُ الْمُبَاشَرَةَ، مُتَجَلٍّ لَا يَسْتَهْلِكُ رُؤْيَاهُ، نَاءٍ لَا بِمَسَافَةٍ، قَرِيبٌ لَا بِمُدَانَةٍ، لَطِيفٌ لَا بِتَجَسُّمٍ،

مَوْجُودٌ لَا بَعْدَ عَدَمٍ، فَاعِلٌ لَا بِاضْطِرَارٍ، مُقَدَّرٌ لَا بِحَرَكَةٍ، مُرِيدٌ لَا بِهَمَامَةٍ، سَمِيعٌ لَا بِإِلَاقَةٍ، بَصِيرٌ لَا بِأَدَاةٍ، لَا تَحْوِيهِ الْأَمَاكِينُ وَلَا تَضُمَّنَّهُ الْأَوْقَاتُ وَلَا تَحُدُّهُ الصِّفَاتُ وَلَا تَأْخُذُهُ السَّنَاتُ، سَبَقَ الْأَوْقَاتُ كَوْنُهُ، وَالْعَدَمُ وَجُودُهُ وَالْإِبْتِدَاءُ أَرْزُلُهُ، يَتَشَعَّرُهُ الْمَشَاعِرُ عُرِفَ أَنْ لَا مَشْعَرَ لَهُ وَيَتَجَهَّرُهُ الْجَوَاهِرُ عُرِفَ أَنْ لَا جَوْهَرَ لَهُ وَبِمُضَادَّتِهِ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ عُرِفَ أَنْ لَا ضِدَّ لَهُ، وَبِمُقَارَنَتِهِ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ عُرِفَ أَنْ لَا قَرِينَ لَهُ، ضَادٌّ التَّوَرُّ بِالظُّلْمَةِ، وَالْيُسُسُ بِالْبَلَلِ، وَالْحَشِينُ بِاللَّيْنِ، وَالصَّرَدُ بِالْحُرُورِ، مُؤَلَّفٌ بَيْنَ مُتَعَادِيَاتِهَا، وَمُفَرَّقٌ بَيْنَ مُتَدَانِيَاتِهَا، ذَالَّةٌ يَتَفَرِّقُهَا عَلَى مُفَرَّقِهَا وَيَتَأَلِّفُهَا عَلَى مُؤَلَّفِهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩]. فَفَرَّقَ بَيْنَ قَبْلِ وَبَعْدٍ لِيُعْلَمَ أَنْ لَا قَبْلَ لَهُ وَلَا بَعْدَ لَهُ، شَاهِدَةٌ بِغَرَائِزِهَا أَنْ لَا غَرِيزَةَ لِمُغَرِّزِهَا، مُخْبِرَةٌ بِتَوْقِيتِهَا أَنْ لَا وَقْتَ لِمُوقَّتِهَا، حَاجِبٌ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ لِيُعْلَمَ أَنْ لَا حِجَابَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ. كَانَ رَبًّا إِذْ لَا مَرْبُوبَ، وَإِلَهًا إِذْ لَا مَالُوهَ، وَعَالِمًا إِذْ لَا مَعْلُومَ، وَسَمِيعًا إِذْ لَا مَسْمُوعَ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ شَبَابِ الصَّيْرِفِيِّ وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ سَيْفٍ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعِيسَى شَلْقَانُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَأَبْتَدَأْنَا فَقَالَ: عَجَبًا لِأَقْوَامٍ يَدْعُونَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ قَطُّ، خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام النَّاسَ بِالْكُوفَةِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُلْهِمِ عِبَادَهُ حَمْدَهُ، وَفَاطِرِهِمْ عَلَى مَعْرِفَةِ رَبُّوبِيَّتِهِ، الدَّلَالُ عَلَى وَجُودِهِ بِخَلْقِهِ وَبِحُدُوثِ خَلْقِهِ عَلَى أَرْزُلِهِ، وَبِاشْتِيَائِهِمْ عَلَى أَنْ لَا شِبْهَ لَهُ، الْمُتَشَاهِدِ بِآيَاتِهِ عَلَى قُدْرَتِهِ، الْمُتَمَتِّعَةِ مِنَ الصِّفَاتِ ذَاتُهُ وَمِنَ الْأَبْصَارِ رُؤْيَتُهُ وَمِنَ الْأَوْهَامِ الْإِحَاطَةُ بِهِ، لَا أَمَدَ لِكُونِهِ وَلَا غَايَةَ لِبَقَايِهِ، لَا تَشْمَلُهُ الْمَشَاعِرُ، وَلَا تَحْجُبُهُ الْحُجُبُ، وَالْحِجَابُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ خَلْقُهُ إِيَّاهُمْ، لِامْتِنَاعِهِ مِمَّا يُمَكِّنُ فِي ذَوَاتِهِمْ، وَإِلْمَكَانٍ مِمَّا يَمْتَنِعُ مِنْهُ، وَإِلْفِتْرَاقِ الصَّانِعِ مِنَ الْمَصْنُوعِ، وَالْحَادِّ مِنَ الْمَحْدُودِ، وَالرَّبِّ مِنَ الْمَرْبُوبِ، الْوَاحِدِ بِلَا تَأْوِيلٍ عَدَدٍ، وَالْخَالِقُ لَا بِمَعْنَى حَرَكَةٍ، وَالْبَصِيرُ لَا بِأَدَاةٍ، وَالسَّمِيعُ لَا بِتَفْرِيقِ آلَةٍ، وَالشَّاهِدُ لَا بِمُمَاسَّةٍ، وَالْبَاطِنُ لَا بِاجْتِنَانٍ، وَالظَّاهِرُ الْبَائِنُ لَا بِتَرَاخِي مَسَافَةٍ، أَرْزُلَهُ نُهْيَةً لِمَجَاوِلِ الْأَفْكَارِ، وَدَوَامُهُ رَدْعٌ لِمَظَامِحَاتِ الْعُقُولِ، قَدْ حَسَرَ كُنْهَهُ نَوَافِذُ الْأَبْصَارِ، وَقَمَعَ وَجُودَهُ جَوَائِلُ الْأَوْهَامِ، فَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ فَقَدْ حَدَّهُ، وَمَنْ حَدَّهُ فَقَدْ عَدَّهُ، وَمَنْ عَدَّهُ فَقَدْ أَبْطَلَ أَرْزُلَهُ، وَمَنْ قَالَ: أَيْنَ؟ فَقَدْ غَيَّاهُ، وَمَنْ قَالَ: عَلَامَ؟ فَقَدْ أَخْلَى مِنْهُ، وَمَنْ قَالَ: فِيمَ؟ فَقَدْ ضَمَّنَّهُ.

٦ - وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ فَتْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ التَّوْحِيدِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ بِخَطِّهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُلْهِمِ عِبَادَهُ حَمْدَهُ - وَذَكَرَ مِثْلَ مَا رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ إِلَى قَوْلِهِ -: وَقَمَعَ وَجُودَهُ جَوَائِلُ الْأَوْهَامِ - ثُمَّ زَادَ فِيهِ -: أَوَّلُ الدِّيَانَةِ بِهِ مَعْرِفَتُهُ، وَكَمَالُ مَعْرِفَتِهِ تَوْحِيدُهُ، وَكَمَالُ تَوْحِيدِهِ نَفْيُ الصِّفَاتِ عَنْهُ، بِشَهَادَةِ كُلِّ صِفَةٍ أَنَّهَا غَيْرُ الْمَوْصُوفِ وَشَهَادَةِ الْمَوْصُوفِ أَنَّهُ غَيْرُ الصِّفَةِ، وَشَهَادَتُهُمَا جَمِيعًا بِالنِّسْبَةِ الْمُتَمَتِّعِ مِنْهُ الْأَزَلُ؛ فَمَنْ وَصَفَ

اللَّهُ فَقَدْ حَدَّهُ وَمَنْ حَدَّهُ فَقَدْ عَدَّهُ، وَمَنْ عَدَّهُ فَقَدْ أَبْطَلَ أَرْزَلَهُ وَمَنْ قَالَ: كَيْفَ؟ فَقَدْ اسْتَوْصَفَهُ وَمَنْ قَالَ: فِيمَ؟ فَقَدْ ضَمَّنَهُ وَمَنْ قَالَ: عَلَامَ؟ فَقَدْ جَهَلَهُ، وَمَنْ قَالَ: أَتَيْنَ؟ فَقَدْ أَخْلَى مِنْهُ، وَمَنْ قَالَ: مَا هُوَ؟ فَقَدْ نَعْتَهُ، وَمَنْ قَالَ: إِلَّا؟ فَقَدْ غَايَاهُ، عَلِيمٌ إِذْ لَا مَعْلُومَ، وَخَالِقٌ إِذْ لَا مَخْلُوقَ وَرَبٌّ إِذْ لَا مَرْبُوبَ وَكَذَلِكَ يُوصَفُ رَبُّنَا وَفَوْقَ مَا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ وَغَيْرِهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ: خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام حُطْبَةً بَعْدَ الْعَصْرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ حُسْنِ صِفَتِهِ، وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ تَعْظِيمِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: فَقُلْتُ لِلْحَارِثِ: أَوْ مَا حَفِظْتَهَا؟ قَالَ: قَدْ كَتَبْتُهَا، فَأَمْلَاهَا عَلَيْنَا مِنْ كِتَابِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، لِأَنَّهُ كُلُّ يَوْمٍ فِي شَأْنٍ مِنْ إِحْدَاثٍ بَدِيعٍ لَمْ يَكُنْ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ فَيَكُونُ فِي الْعِزِّ مُشَارِكًا، وَلَمْ يُولَدْ فَيَكُونْ مَوْزُونًا هَالِكًا، وَلَمْ تَقَعْ عَلَيْهِ الْأَوْهَامُ فَتَقْدَرَهُ شَبَحًا مَائِلًا، وَلَمْ تَذَرِكْهُ الْأَبْصَارُ فَيَكُونْ بَعْدَ انْتِقَالِهَا حَائِلًا، الَّذِي لَيْسَتْ فِي أَوَّلِيَّتِهِ نِهَائِيَّةٌ، وَلَا لِآخِرِيَّتِهِ حَدٌّ وَلَا غَايَةٌ، الَّذِي لَمْ يَسْبِقْهُ وَقْتُ وَلَمْ يَتَقَدِّمَهُ زَمَانٌ، وَلَا يَتَعَاوَرُهُ زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ، وَلَا يُوصَفُ بِأَيِّنٍ وَلَا بِمِ وَلَا مَكَانٍ، الَّذِي بَطَّنَ مِنْ خَفِيَّاتِ الْأُمُورِ وَظَهَرَ فِي الْعُقُولِ بِمَا يَرَى فِي خَلْقِهِ مِنْ عَلَامَاتِ التَّنْذِيرِ، الَّذِي سُلِّتَ الْأَنْبِيَاءُ عَنْهُ فَلَمْ تَصِفْهُ بِحَدٍّ وَلَا بِغَضٍ، بَلْ وَصَفْتَهُ بِفَعَالِهِ وَدَلَّتْ عَلَيْهِ بَيِّنَاتُهُ، لَا تَسْتَطِيعُ عُقُولُ الْمُتَفَكِّرِينَ جَحْدَهُ، لِأَنَّ مَنْ كَانَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ فَطَرَتْهُ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ وَهُوَ الصَّانِعُ لَهُنَّ، فَلَا مَدْفَعٌ لِقُدْرَتِهِ، الَّذِي نَأَى مِنَ الْخَلْقِ فَلَا شَيْءَ كَمِثْلِهِ، الَّذِي خَلَقَ خَلْقَهُ لِعِبَادَتِهِ وَأَقْدَرَهُمْ عَلَى طَاعَتِهِ، بِمَا جَعَلَ فِيهِمْ وَقَطَعَ غُذْرَهُمْ بِالْحُجَجِ، فَعَنَ بَيِّنَةُ هَلْكَ مَنْ هَلَكَ، وَبِمَنْهَ نَجَا مَنْ نَجَا، وَلِلَّهِ الْفَضْلُ مُبْدِنًا وَمُعِيدًا، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ وَلَهُ الْحَمْدُ، افْتَتَحَ الْحَمْدُ لِنَفْسِهِ وَخَتَمَ أَمْرَ الدُّنْيَا وَمَحَلَّ الْآخِرَةِ بِالْحَمْدِ لِنَفْسِهِ، فَقَالَ: ﴿وَقَضَىٰ بَيْنَهُمُ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الزمر: ٧٥].

الْحَمْدُ لِلَّهِ اللَّابِسِ الْكِبْرِيَاءِ بِلَا تَجَسُّيدٍ وَالْمُرْتَدِي بِالْجَلَالِ بِلَا تَمَثِيلٍ، وَالْمُسْتَوِي عَلَى الْعَرْشِ بِغَيْرِ زَوَالٍ، وَالْمُتَعَالِي عَلَى الْخَلْقِ بِلَا تَبَاعُدٍ مِنْهُمْ وَلَا مَلَامَسَةٍ مِنْهُمْ لَهُمْ، لَيْسَ لَهُ حَدٌّ يَنْتَهَى إِلَى حَدِّهِ وَلَا لَهُ مِثْلٌ فَيَعْرِفُ بِمِثْلِهِ، دَلٌّ مَنْ تَجَبَّرَ غَيْرُهُ، وَصَغُرَ مَنْ تَكَبَّرَ دُونُهُ، وَتَوَاضَعَتِ الْأَشْيَاءُ لِعَظَمَتِهِ وَانْقَادَتْ لِسُلْطَانِهِ وَعِزَّتِهِ، وَكَلَّتْ عَنْ إِذْرَاكِهِ طُرُوفُ الْعُيُونِ، وَقَصُرَتْ دُونَ بُلُوغِ صِفَتِهِ أَوْهَامُ الْخَلَائِقِ، الْأَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا قَبْلَ لَهُ، وَالْآخِرُ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا بَعْدَ لَهُ، الظَّاهِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ بِالْقَهْرِ لَهُ وَالْمُشَاهِدُ لِجَمِيعِ الْأَمَاكِينِ بِلَا انْتِقَالٍ إِلَيْهَا، لَا تَلْمُسُهُ لَامَسَةٌ وَلَا تَحْسُهُ حَاسَّةٌ، هُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ، أَتَقَنَّ مَا أَرَادَ مِنْ خَلْقِهِ مِنَ الْأَشْبَاحِ كُلِّهَا، لَا بِمِثَالٍ سَبَقَ إِلَيْهِ، وَلَا لُغُوبٍ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي خَلْقِ مَا خَلَقَ لَدَيْهِ، ابْتَدَأَ مَا أَرَادَ ابْتِدَاءً وَأَنْشَأَ مَا أَرَادَ إِنْشَاءً عَلَى مَا أَرَادَ مِنَ الثَّقَلَيْنِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، لِيَعْرِفُوا بِذَلِكَ رُبُوبِيَّتَهُ وَتَمَكَّنَ فِيهِمْ طَاعَتَهُ.

نَحْمَدُهُ بِجَمِيعِ مَحَامِدِهِ كُلِّهَا عَلَى جَمِيعِ نِعَمَائِهِ كُلِّهَا، وَنَسْتَهْدِيهِ لِمَرَاشِدِ أُمُورِنَا، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، وَنَسْتَغْفِرُهُ لِلذُّنُوبِ الَّتِي سَبَقَتْ مِنَّا، وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، بَعَثَهُ بِالْحَقِّ نَبِيًّا دَالًّا عَلَيْهِ وَهَادِيًّا إِلَيْهِ، فَهَدَى بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ وَاسْتَقْدَنَا بِهِ مِنَ الْجَهَالَةِ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا وَنَالَ ثَوَابًا جَزِيلًا، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا وَاسْتَحَقَّ عَذَابًا أَلِيمًا، فَأَنْجِعُوا بِمَا يَحِقُّ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِخْلَاصِ النَّصِيحَةِ وَحُسْنِ الْمُؤَاذَرَةِ، وَأَعِينُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ بِلُزُومِ الطَّرِيقَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ وَهَجْرِ الْأُمُورِ الْمَكْرُوهَةِ، وَتَعَاظُوا الْحَقَّ بَيْنَكُمْ وَتَعَاوَنُوا بِهِ دُونِي، وَخُذُوا عَلَى يَدِ الظَّالِمِ السَّفِيهِ، وَمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاعْرِضُوا لِذَوِي الْفَضْلِ فَضْلَهُمْ، عَصَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ بِالْهَدَى وَبَيَّنَّا وَإِيَّاكُمْ عَلَى التَّقْوَى وَاسْتَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ.

٤٥ - باب النوادر

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّضْرِيِّ قَالَ: سِئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُمْ﴾ [القصص: ٨٨]: فَقَالَ: مَا يَقُولُونَ فِيهِ؟ قُلْتُ: يَقُولُونَ: يَهْلِكُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ لَقَدْ قَالُوا قَوْلًا عَظِيمًا، إِنَّمَا عَنَى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ الَّذِي يُؤْتِي مِنْهُ.
٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَالِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُمْ﴾ قَالَ: مَنْ أَتَى اللَّهَ بِمَا أَمَرَهُ مِنْ طَاعَةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، فَهُوَ الْوَجْهَ الَّذِي لَا يَهْلِكُ وَكَذَلِكَ قَالَ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ النَّخَّاسِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: نَحْنُ الْمَثَانِي الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عليه السلام وَنَحْنُ وَجْهَ اللَّهِ تَنْقَلِبُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَنَحْنُ عَيْنُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ وَيَدُهُ الْمَبْسُوطَةُ بِالرَّحْمَةِ عَلَى عِبَادِهِ، عَرَفْنَا مَنْ عَرَفْنَا وَجْهَنَا مِنْ جِهَلِنَا وَإِمَامَةَ الْمُتَّقِينَ.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى جَمِيعًا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدَانَ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] قَالَ: نَحْنُ وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى الَّتِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْعِبَادِ عَمَلًا إِلَّا بِمَعْرِفَتِنَا.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ صَبَّاحٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا فَأَحْسَنَ خَلْقَنَا وَصَوَّرَنَا فَأَحْسَنَ صُورَنَا وَجَعَلَنَا عَيْنَهُ فِي عِبَادِهِ وَلِسَانَهُ النَّاطِقَ فِي خَلْقِهِ وَيَدَهُ الْمَبْسُوطَةَ عَلَى عِبَادِهِ بِالرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ، وَوَجْهَهُ الَّذِي يُؤْتِي مِنْهُ، وَبَابَهُ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ وَخُرَّاهُ فِي سَمَائِهِ

وَأَرْضِهِ، بِنَا أَنْتَمَرَبِ الْأَشْجَارُ وَأَنْتَعَبِ الثَّمَارُ، وَجَرَبِ الْأَنْهَارُ وَبِنَا يَنْزِلُ غَيْثُ السَّمَاءِ وَيَنْبُتُ عُشْبُ الْأَرْضِ وَيُعْبَادُنَا عَبْدُ اللَّهِ وَلَوْلَا نَحْنُ مَا عَبْدَ اللَّهُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ، عَنْ عَمِّهِ حَمْزَةَ ابْنِ بَرِيعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَمَّا أَتَيْنَا أَتَيْنَا بِمَنْهَرٍ﴾ [الزخرف: ٥٥] فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَأْسَفُ كَأَسَفِنَا وَلَكِنَّهُ خَلَقَ أَوْلِيَاءَ لِنَفْسِهِ يَأْسِفُونَ وَيَرْضَوْنَ وَهُمْ مَخْلُوقُونَ مَرْبُوبُونَ، فَجَعَلَ رِضَاهُمْ رِضَا نَفْسِهِ وَسَخَطَهُمْ سَخَطَ نَفْسِهِ، لِأَنَّهُ جَعَلَهُمُ الدَّعَاءَ إِلَيْهِ وَالْأَدْلَاءَ عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ صَارُوا كَذَلِكَ وَلَيْسَ أَنَّ ذَلِكَ يَصِلُ إِلَى اللَّهِ كَمَا يَصِلُ إِلَى خَلْقِهِ لَكِنْ هَذَا مَعْنَى مَا قَالَ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ قَالَ: (مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارَبَةِ وَدَعَانِي إِلَيْهَا) وَقَالَ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] وَقَالَ: ﴿إِنَّ أَلَدِيكَ بِيَايُوكَ إِنَّمَا بِيَايُوكَ اللَّهُ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] فَكُلُّ هَذَا وَشِبْهُهُ عَلَى مَا ذَكَرْتُ لَكَ وَهَكَذَا الرِّضَا وَالْغَضَبُ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأَشْيَاءِ مِمَّا يُشَاكِلُ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ يَصِلُ إِلَى اللَّهِ الْأَسْفَ وَالضُّجْرَ، وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُمَا وَأَنْشَأَهُمَا لَجَارَ لِقَائِلِ هَذَا أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الْخَالِقَ يَبِيدُ يَوْمًا مَا، لِأَنَّهُ إِذَا دَخَلَهُ الْغَضَبُ وَالضُّجْرَ دَخَلَهُ التَّغْيِيرُ، وَإِذَا دَخَلَهُ التَّغْيِيرُ لَمْ يُمْنَ عَلَيْهِ الْإِبَادَةُ، ثُمَّ لَمْ يُعْرِفِ الْمُكُونُ مِنَ الْمُكُونِ وَلَا الْقَادِرُ مِنَ الْمُقْدُورِ عَلَيْهِ، وَلَا الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ هَذَا الْقَوْلِ غُلُوبًا كَبِيرًا، بَلْ هُوَ الْخَالِقُ لِلْأَشْيَاءِ لَا لِحَاجَةٍ، فَإِذَا كَانَ لَا لِحَاجَةَ اسْتَحَالَ الْحَدُّ وَالْكَيْفُ فِيهِ؛ فَافْهَمْ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ أَسْوَدَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَأَنْشَأَ يَقُولُ ابْتِدَاءً مِنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ: نَحْنُ حُجَّةُ اللَّهِ، وَنَحْنُ بَابُ اللَّهِ، وَنَحْنُ لِسَانُ اللَّهِ، وَنَحْنُ وَجْهُ اللَّهِ، وَنَحْنُ عَيْنُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ، وَنَحْنُ وُلَاةُ أَمْرِ اللَّهِ فِي عِبَادِهِ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ حَسَّانِ الْجَمَّالِ قَالَ: حَدَّثَنِي هَاشِمُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْجَنْبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: أَنَا عَيْنُ اللَّهِ، وَأَنَا يَدُ اللَّهِ، وَأَنَا جَنْبُ اللَّهِ، وَأَنَا بَابُ اللَّهِ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ، عَنْ عَمِّهِ حَمْزَةَ ابْنِ بَرِيعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بَحَسْرَتِكَ عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦] قَالَ: جَنْبُ اللَّهِ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَكَذَلِكَ مَا كَانَ بَعْدَهُ مِنَ الْأَوْصِيَاءِ بِالْمَكَانِ الرَّفِيعِ إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلَى آخِرِهِمْ.

١٠ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ الْحَكَمِ وَإِسْمَاعِيلَ ابْنَيْ حَبِيبٍ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: بِنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَبِنَا عَرَفَ اللَّهُ، وَبِنَا وَحَدَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمُحَمَّدٌ حِجَابُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

١١ - بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ قَادِمٍ، عَنْ

سُلَيْمَانَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧] قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْظَمُ وَأَعَزُّ وَأَجَلُّ وَأَمْنَعُ مِنْ أَنْ يُظْلَمَ وَلَكِنَّهُ خَلَطَنَا بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَ ظَلَمْنَا ظُلْمَهُ، وَوَلَايَتَنَا وَوَلَايَتَهُ، حَيْثُ يَقُولُ: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] يَغْنِي الْأَيِّمَةَ مِنَّا.

ثُمَّ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٤٦ - باب البداء

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ثَعْلَبَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ: مَا عَبْدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِثْلَ الْبَدَاءِ.

وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَا عَظَّمَ اللَّهُ بِمِثْلِ الْبَدَاءِ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَحَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ وَغَيْرِهِمَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَتِمُّوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩] قَالَ: فَقَالَ: وَهَلْ يُنَمَى إِلَّا مَا كَانَ ثَابِتًا، وَهَلْ يُثْبِتُ إِلَّا مَا لَمْ يَكُنْ؟

٣ - عَلِيُّ بْنُ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا حَتَّى يَأْخُذَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ خِصَالٍ: الْإِفْرَارَ لَهُ بِالْعُبُودِيَّةِ؛ وَخَلْعَ الْأَنْدَادِ، وَأَنَّ اللَّهَ يُقَدِّمُ مَا يَشَاءُ، وَيُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَكَ﴾ [الأنعام: ٢] قَالَ: هُمَا أَجَلَانِ: أَجَلٌ مَحْتَرَمٌ وَأَجَلٌ مَوْثُوقٌ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا﴾ [مریم: ٦٧] قَالَ: فَقَالَ: لَا مُقَدَّرًا وَلَا مُكُونًا، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١] فَقَالَ: كَانَ مُقَدَّرًا غَيْرَ مَذْكُورٍ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: الْعِلْمُ عِلْمَانِ: فَعِلْمٌ عِنْدَ اللَّهِ مَخْرُوجٌ لَمْ يُطْلَعْ عَلَيْهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، وَعِلْمٌ عِلْمُهُ مَلَائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ، فَمَا عِلْمُهُ مَلَائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ، لَا يَكْذِبُ نَفْسَهُ وَلَا مَلَائِكَتَهُ وَلَا رُسُلَهُ، وَعِلْمٌ عِنْدَهُ مَخْرُوجٌ يُقَدِّمُ مِنْهُ مَا يَشَاءُ، وَيُؤَخِّرُ مِنْهُ مَا يَشَاءُ، وَيُثْبِتُ مَا يَشَاءُ.

٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: مِنَ الْأُمُورِ أُمُورٌ مَوْثُوقَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يُقَدِّمُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ وَيُؤَخِّرُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ.

٨ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، وَوُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَلِمَنِي: عِلْمَ مَكْنُونٍ مَخْزُونٍ، لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا هُوَ، مِنْ ذَلِكَ يَكُونُ الْبَدَاءُ وَعِلْمُ عِلْمِهِ مَلَائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ وَأَنْبِيَآءُهُ فَتَحْنُ نَعْلَمُهُ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا بَدَأَ اللَّهُ فِي شَيْءٍ إِلَّا كَانَ فِي عِلْمِهِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُو لَهُ.

١٠ - عَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَصَّالٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَرْقَدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْدَأْ لَهُ مِنْ جَهْلٍ.

١١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام هَلْ يَكُونُ الْيَوْمَ شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ فِي عِلْمِ اللَّهِ بِالْأَمْسِ؟ قَالَ: لَا، مَنْ قَالَ هَذَا فَأَخْزَاهُ اللَّهُ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَلَيْسَ فِي عِلْمِ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ.

١٢ - عَلِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الْقَوْلِ بِالْبَدَاءِ مِنَ الْأَجْرِ مَا قَتَرُوا عَنِ الْكَلَامِ فِيهِ.

١٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو الْكُوفِيِّ أَخِي يَحْيَى، عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَا تَبَأَّ نَبِيٌّ قَطُّ، حَتَّى يُقَرَّ اللَّهُ بِخَمْسِ خِصَالٍ: بِالْبَدَاءِ وَالْمَشِيئَةِ وَالسُّجُودِ وَالْعُبُودِيَّةِ وَالطَّاعَةِ.

١٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي جَهْمَةَ، عَنْ حَدَّثِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُحَمَّدًا عليه السلام بِمَا كَانَ مِنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا، وَبِمَا يَكُونُ إِلَى انْقِضَاءِ الدُّنْيَا، وَأَخْبَرَهُ بِالْمَحْتُومِ مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَشَى عَلَيْهِ فِيمَا سِوَاهُ.

١٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا قَطُّ إِلَّا بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَأَنْ يُقَرَّ اللَّهُ بِالْبَدَاءِ.

١٦ - الْحُسَيْنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سُئِلَ الْعَالِمُ عليه السلام كَيْفَ عِلْمُ اللَّهِ؟ قَالَ: عِلْمٌ وَشَاءٌ وَأَرَادَ وَقَدَّرَ وَقَضَى وَأَمْضَى؛ فَأَمْضَى مَا قَضَى، وَقَضَى مَا قَدَّرَ، وَقَدَّرَ مَا أَرَادَ، فَبِعِلْمِهِ كَانَتْ الْمَشِيئَةُ، وَبِمَشِيئَتِهِ كَانَتْ الْإِرَادَةُ، وَبِإِرَادَتِهِ كَانَ التَّقْدِيرُ، وَبِتَقْدِيرِهِ كَانَ الْقَضَاءُ، وَبِقَضَائِهِ كَانَ الْإِمْضَاءُ؛ وَالْعِلْمُ مُتَقَدِّمٌ عَلَى الْمَشِيئَةِ، وَالْمَشِيئَةُ ثَانِيَةٌ، وَالْإِرَادَةُ ثَالِثَةٌ، وَالتَّقْدِيرُ وَاقِعٌ عَلَى الْقَضَاءِ بِالْإِمْضَاءِ.

فَلِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْبَدَاءُ فِيمَا عَلِمَ مَتَى شَاءَ، وَفِيمَا أَرَادَ لِتَقْدِيرِ الْأَشْيَاءِ، فَإِذَا وَقَعَ الْقَضَاءُ بِالْإِمْضَاءِ فَلَا بَدَاءَ، فَالْعِلْمُ فِي الْمَعْلُومِ قَبْلَ كَوْنِهِ، وَالْمَشِيئَةُ فِي الْمُنْشَأِ قَبْلَ عَيْنِهِ، وَالْإِرَادَةُ فِي الْمُرَادِ قَبْلَ قِيَامِهِ، وَالتَّقْدِيرُ لِهَذِهِ الْمَعْلُومَاتِ قَبْلَ تَفْصِيلِهَا وَتَوْصِيلِهَا عِيَانًا وَوَقْتًا، وَالْقَضَاءُ بِالْإِمْضَاءِ هُوَ الْمُبْرَمُ مِنَ

الْمُفْعُولَاتِ، ذَوَاتِ الْأَجْسَامِ الْمَذْرُوكَاتِ بِالْحَوَاسِّ مِنْ ذَوِي لَوْنٍ وَرِيحٍ وَوزنٍ وَكَيْلٍ، وَمَا دَبَّ وَدَرَجَ مِنْ
إِنْسٍ وَجِنٍّ وَطَيْرٍ وَسَبَاعٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُدْرِكُ بِالْحَوَاسِّ.

فَلِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ الْبَدَاءُ مِمَّا لَا عَيْنَ لَهُ، فَإِذَا وَقَعَ الْعَيْنُ الْمَفْهُومُ الْمَذْرُوكُ فَلَا بَدَاءَ، وَاللَّهُ يَفْعَلُ مَا
يَشَاءُ، فَبِالْعِلْمِ عِلْمَ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا، وَبِالْمَشِيشَةِ عَرَفَ صِفَاتِهَا وَخُدُودَهَا وَأَنْشَأَهَا قَبْلَ إِظْهَارِهَا،
وَبِالْإِرَادَةِ مَيَّزَ أَنْفُسَهَا فِي أَلْوَانِهَا وَصِفَاتِهَا، وَبِالتَّقْدِيرِ قَدَّرَ أَقْوَاتَهَا وَعَرَفَ أَوَّلَهَا وَآخِرَهَا، وَبِالْقَضَاءِ أَبَانَ
لِلنَّاسِ أَمَّاكِنَهَا وَدَلَّاهُمْ عَلَيْهَا، وَبِالْإِمْنَاءِ شَرَحَ عِلَلَهَا وَأَبَانَ أَمْرَهَا وَذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ.

٤٧ - باب فِي أَنَّهُ لَا يَكُونُ شَيْءٌ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا بِسَبْعَةِ

١ - عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَمُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ
مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، جَمِيعاً عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ
عُمَارَةَ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا يَكُونُ شَيْءٌ
فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ إِلَّا بِهَذِهِ الْخِصَالِ السَّبْعِ: بِمَشِيشَةٍ وَإِرَادَةٍ وَقَضَاءٍ وَإِذْنٍ وَكِتَابٍ وَأَجَلٍ،
فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَقْدِرُ عَلَى نَقْضِ وَاحِدَةٍ فَقَدْ كَفَرَ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
وَابْنِ مُسْكَانَ مِثْلَهُ.

٢ - وَرَوَاهُ أَيْضاً، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ابْنِ
جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَا يَكُونُ شَيْءٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا بِسَبْعٍ: بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ وَإِرَادَةٍ وَمَشِيشَةٍ
وَكِتَابٍ وَأَجَلٍ وَإِذْنٍ، فَمَنْ زَعَمَ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ؛ أَوْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٤٨ - باب الْمَشِيشَةِ وَالْإِرَادَةِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَا يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا
مَا شَاءَ اللَّهُ وَأَرَادَ وَقَدَّرَ وَقَضَى، قُلْتُ: مَا مَعْنَى شَاءَ؟ قَالَ: ابْتِدَاءُ الْفِعْلِ، قُلْتُ: مَا مَعْنَى قَدَّرَ؟ قَالَ: تَقْدِيرُ
الشَّيْءِ مِنْ طَوْلِهِ وَعَرْضِهِ، قُلْتُ: مَا مَعْنَى قَضَى؟ قَالَ: إِذَا قَضَى أَمْرَهُ، فَذَلِكَ الَّذِي لَا مَرَدَّ لَهُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ:
قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: شَاءَ وَأَرَادَ وَقَدَّرَ وَقَضَى؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَأَحَبُّ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: وَكَيْفَ
شَاءَ وَأَرَادَ وَقَدَّرَ وَقَضَى وَلَمْ يُحِبَّ؟ قَالَ: هَكَذَا خَرَجَ إِلَيْنَا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَمَرَ اللَّهُ وَلَمْ يَشَأْ، وَشَاءَ وَلَمْ يَأْمُرْ، أَمَرَ إِبْلِيسَ أَنْ يَسْجُدَ لِآدَمَ وَشَاءَ

أَنْ لَا يَسْجُدَ، وَلَوْ شَاءَ لَسَجَدَ، وَنَهَى آدَمَ عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ وَشَاءَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَلَوْ لَمْ يَشَأْ لَمْ يَأْكُلْ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدٍ الِهْمْدَانِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ جَمِيعاً، عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ إِرَادَتَيْنِ وَمَشِيتَيْنِ، إِرَادَةَ حَنَمٍ وَإِرَادَةَ عَزَمٍ، يَنْهَى وَهُوَ يَشَاءُ وَيَأْمُرُ وَهُوَ لَا يَشَاءُ، أَوْ مَا رَأَيْتَ أَنَّهُ نَهَى آدَمَ وَزَوْجَتَهُ أَنْ يَأْكُلَا مِنَ الشَّجَرَةِ وَشَاءَ ذَلِكَ وَلَوْ لَمْ يَشَأْ أَنْ يَأْكُلَا لَمَا غَلَبَتْ مَشِيتُهُمَا مَشِيتَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَمَرَ إِبْرَاهِيمَ أَنْ يَذْبَحَ إِسْحَاقَ وَلَمْ يَشَأْ أَنْ يَذْبَحَهُ وَلَوْ شَاءَ لَمَا غَلَبَتْ مَشِيتَةُ إِبْرَاهِيمَ مَشِيتَةُ اللَّهِ تَعَالَى.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: شَاءَ وَأَرَادَ وَلَمْ يُحِبَّ وَلَمْ يَرْضَ: شَاءَ أَنْ لَا يَكُونَ شَيْءٌ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَأَرَادَ مِثْلَ ذَلِكَ وَلَمْ يُحِبَّ أَنْ يَقَالَ: ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، وَلَمْ يَرْضَ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام: قَالَ اللَّهُ: يَا ابْنُ آدَمَ بِمَشِيتِي كُنْتَ أَنْتَ الَّذِي تَشَاءُ لِنَفْسِكَ مَا تَشَاءُ، وَبِقُوَّتِي أَذِيتُ فَرَائِضِي وَبِنِعْمَتِي قَوَّيْتُ عَلَى مَعْصِيَتِي، جَعَلْتُكَ سَمِيعاً، بَصِيراً، قَوِيّاً، مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ، وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ، وَذَلِكَ أَنِّي أَوْلَى بِحَسَنَاتِكَ مِنْكَ وَأَنْتَ أَوْلَى بِسَيِّئَاتِكَ مِنِّي، وَذَلِكَ أَنَّنِي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ.

٤٩ - باب الابتلاء والاختيار

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّيَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ قَبْضٍ وَلَا بَسْطٍ إِلَّا وَلِلَّهِ فِيهِ مَشِيتَةٌ وَقَضَاءٌ وَابْتِلَاءٌ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّيَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ فِيهِ قَبْضٌ أَوْ بَسْطٌ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَوْ نَهَى عَنْهُ إِلَّا وَفِيهِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ابْتِلَاءٌ وَقَضَاءٌ.

٥٠ - باب السعادة والشقاء

١ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّعَادَةَ وَالشَّقَاءَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ، فَمَنْ خَلَقَهُ اللَّهُ سَعِيداً لَمْ يَبْغِضْهُ أَبَداً، وَإِنْ عَمِلَ شَرّاً أَبْغَضَ عَمَلَهُ وَلَمْ يَبْغِضْهُ، وَإِنْ كَانَ شَقِيّاً لَمْ يُحِبَّهُ أَبَداً وَإِنْ عَمِلَ صَالِحاً أَحَبَّ عَمَلَهُ وَأَبْغَضَهُ لِمَا يَصِيرُ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ شَيْئاً لَمْ يَبْغِضْهُ أَبَداً وَإِذَا أَبْغَضَ شَيْئاً لَمْ يُحِبَّهُ أَبَداً.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، عَنْ شُعَيْبِ الْعَقَرُوفِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جَالِساً وَقَدْ سَأَلَهُ سَائِلٌ فَقَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ أَيْنَ لِحَقَّ الشَّقَاءُ أَهْلُ الْمَعْصِيَةِ حَتَّى حَكَمَ اللَّهُ لَهُمْ فِي عِلْمِهِ بِالْعَذَابِ عَلَى عَمَلِهِمْ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَيُّهَا السَّائِلُ حُكْمُ اللَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ لَا يَقُومُ لَهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ بِحَقِّهِ، فَلَمَّا حَكَمَ بِذَلِكَ وَهَبَ لِأَهْلِ مَحَبَّتِهِ الْقُوَّةَ عَلَى مَعْرِفَتِهِ، وَوَضَعَ عَنْهُمْ ثِقَلَ الْعَمَلِ بِحَقِيقَةِ مَا هُمْ أَهْلُهُ، وَهَبَ لِأَهْلِ الْمَعْصِيَةِ الْقُوَّةَ عَلَى مَعْصِيَتِهِمْ لِسَبْقِ عَلَيْهِمْ فِيهِمْ وَمَنْعُهُمْ إِطَاقَةَ الْقَبُولِ مِنْهُ فَوَافَقُوا مَا سَبَقَ لَهُمْ فِي عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَأْتُوا حَالًا تَنْجِيهِمْ مِنْ عَذَابِهِ، لِأَنَّ عِلْمَهُ أَوَّلَى بِحَقِيقَةِ التَّضَدِّيقِ وَهُوَ مَعْنَى شَاءَ مَا شَاءَ وَهُوَ سِرُّهُ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُورِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: يُسَلِّكُ بِالسَّعِيدِ فِي طَرِيقِ الْأَشْقِيَاءِ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ: مَا أَشَبَّهُهُ بِهِمْ بَلْ هُوَ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَتَدَارَكُهُ السَّعَادَةُ، وَقَدْ يُسَلِّكُ بِالشَّقِيِّ فِي طَرِيقِ السُّعَدَاءِ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ: مَا أَشَبَّهُهُ بِهِمْ، بَلْ هُوَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَتَدَارَكُهُ الشَّقَاءُ، إِنَّ مَنْ كَتَبَهُ اللَّهُ سَعِيداً وَإِنْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا فَوَاقٍ نَاقَةٍ حَتَمَ لَهُ بِالسَّعَادَةِ.

٥١ - باب الْخَيْرِ وَالشَّرِّ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ مِمَّا أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى عليه السلام وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ فِي التَّوْرَةِ: أَنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، خَلَقْتُ الْخَلْقَ وَخَلَقْتُ الْخَيْرَ وَأَجْرِيئُهُ عَلَى يَدَيَّ مَنْ أَحَبُّ، فَطُوبَى لِمَنْ أَجْرِيئُهُ عَلَى يَدَيْهِ. وَأَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا خَلَقْتُ الْخَلْقَ وَخَلَقْتُ الشَّرَّ وَأَجْرِيئُهُ عَلَى يَدَيَّ مَنْ أَرِيدُهُ، فَوَيْلٌ لِمَنْ أَجْرِيئُهُ عَلَى يَدَيْهِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ فِي بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كُتُبِهِ أَنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، خَلَقْتُ الْخَيْرَ وَخَلَقْتُ الشَّرَّ، فَطُوبَى لِمَنْ أَجْرِيئُهُ عَلَى يَدَيْهِ الْخَيْرَ وَوَيْلٌ لِمَنْ أَجْرِيئُهُ عَلَى يَدَيْهِ الشَّرَّ وَوَيْلٌ لِمَنْ يَقُولُ: كَيْفَذَا وَكَيْفَذَا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ بَكَّارِ بْنِ كَرْدَمَ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، خَالِقُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ فَطُوبَى لِمَنْ أَجْرِيئُهُ عَلَى يَدَيْهِ الْخَيْرَ، وَوَيْلٌ لِمَنْ أَجْرِيئُهُ عَلَى يَدَيْهِ الشَّرَّ، وَوَيْلٌ لِمَنْ يَقُولُ: كَيْفَذَا وَكَيْفَذَا هَذَا؛ قَالَ يُونُسُ: يَغْنِي مَنْ يَنْكِرُ هَذَا الْأَمْرَ بِتَقْوَى فِيهِ.

٥٢ - باب الْجَبَرِ وَالْقَدَرِ وَالْأَمْرِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَغَيْرِهِمَا رَفَعُوهُ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام جَالِساً بِالْكُوفَةِ بَعْدَ مُنْصَرَفِهِ مِنْ صِفِّينَ، إِذْ أَقْبَلَ شَيْخٌ فَجَنَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرْنَا عَنْ مَسِيرِنَا إِلَى أَهْلِ الشَّامِ أَبْقِضَاءَ مِنَ اللَّهِ وَقَدَرٍ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَجَلٌ يَا

شَيْخٌ مَا عَلَوْتُمْ تَلْعَةً وَلَا هَبْطُتُمْ بَطْنَ وَإِلَّا بِقَضَاءٍ مِنَ اللَّهِ وَقَدَرٍ، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: عِنْدَ اللَّهِ اخْتَسِبُ عَنَائِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ لَهُ: مَهْ يَا شَيْخُ! فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَظَّمَ اللَّهُ الْأَجْرَ فِي مَسِيرِكُمْ وَأَنْتُمْ سَائِرُونَ، وَفِي مَقَامِكُمْ وَأَنْتُمْ مُقِيمُونَ، وَفِي مُنْصَرَفِكُمْ وَأَنْتُمْ مُنْصَرِفُونَ وَلَمْ تَكُونُوا فِي شَيْءٍ مِنْ حَالَاتِكُمْ مُكْرَهِينَ وَلَا إِلَيْهِ مُضْطَرِينَ.

فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: وَكَيْفَ لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ حَالَاتِنَا مُكْرَهِينَ وَلَا إِلَيْهِ مُضْطَرِينَ، وَكَانَ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ مَسِيرُنَا وَمُنْقَلَبُنَا وَمُنْصَرَفُنَا؟ فَقَالَ لَهُ: وَتَنْظُرُ أَنَّهُ كَانَ قَضَاءً حَتْمًا وَقَدَرًا لَا زِمًا؟ إِنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَبَطَلَ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالرَّجْرُ مِنَ اللَّهِ، وَسَقَطَ مَعْنَى الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، فَلَمْ تَكُنْ لَائِمَةً لِلْمُذْنِبِ، وَلَا مَحْمَدَةً لِلْمُحْسِنِ، وَلَكَانَ الْمُذْنِبُ أَوْلَى بِالْإِحْسَانِ مِنَ الْمُحْسِنِ، وَلَكَانَ الْمُحْسِنُ أَوْلَى بِالْعُقُوبَةِ مِنَ الْمُذْنِبِ، تِلْكَ مَقَالَةٌ إِخْوَانِ عَبْدَةِ الْأَوْتَانِ وَخُصَمَاءِ الرَّحْمَنِ وَحِزْبِ الشَّيْطَانِ وَقَدَرِيَّةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَمُجُوسِيهَا.

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَلَّفَ تَخْيِيرًا، وَنَهَى تَحْذِيرًا، وَأَعْطَى عَلَى الْقَلِيلِ كَثِيرًا، وَلَمْ يُعْصِ مَغْلُوبًا وَلَمْ يُطْعِ مُكْرَهَا وَلَمْ يَمْلِكْ مُفَوَّضًا، وَلَمْ يَخْلُقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا، وَلَمْ يَبْعَثِ النَّبِيَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ عَيْنًا، ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص: ٢٧]. فَأَنْشَأَ الشَّيْخُ يَقُولُ:

أَنْتَ الْإِمَامُ الَّذِي نَزَجُو بِطَاعَتِهِ يَوْمَ النِّجَاةِ مِنَ الرَّحْمَنِ غُفْرَانًا
أَوْضَحْتَ مِنْ أَمْرِنَا مَا كَانَ مُلْتَبِسًا جَزَاكَ رَبُّكَ بِالْإِحْسَانِ إِحْسَانًا

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ إِلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ: اللَّهُ فَوْضَ الْأَمْرِ إِلَى الْعِبَادَةِ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعَزُّ مِنْ ذَلِكَ.

قُلْتُ: فَجَبَّرَهُمْ عَلَى الْمَعَاصِي؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْدَلُ وَأَحْكَمُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: (يَا ابْنِ آدَمَ) أَنَا أَوْلَى بِحَسَنَاتِكَ مِنْكَ، وَأَنْتَ أَوْلَى بِسَيِّئَاتِكَ مِنِّي، عَمِلْتَ الْمَعَاصِيَ بِقُوَّتِي الَّتِي جَعَلْتُهَا فِيكَ).

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام: يَا يُونُسُ لَا تَقُلْ بِقَوْلِ الْقَدَرِيَّةِ، فَإِنَّ الْقَدَرِيَّةَ لَمْ يَقُولُوا بِقَوْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَا بِقَوْلِ أَهْلِ النَّارِ وَلَا بِقَوْلِ إِبْلِيسَ، فَإِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ قَالُوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]. وَقَالَ أَهْلُ النَّارِ: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٦].

وَقَالَ إِبْلِيسُ: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر: ٣٩]. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَقُولُ بِقَوْلِهِمْ وَلَكِنِّي أَقُولُ: لَا يَكُونُ إِلَّا بِمَا شَاءَ اللَّهُ وَأَرَادَ وَقَدَّرَ وَقَضَى، فَقَالَ: يَا يُونُسُ لَيْسَ هَكَذَا: لَا يَكُونُ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَأَرَادَ وَقَدَّرَ وَقَضَى،

يَا يُوسُفُ تَعْلَمُ مَا الْمَشِئَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هِيَ الذِّكْرُ الْأَوَّلُ، فَتَعْلَمُ مَا الْإِرَادَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هِيَ الْعَزِيمَةُ عَلَى مَا يَشَاءُ فَتَعْلَمُ مَا الْقَدَرُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هِيَ الْهَنْدَسَةُ وَوَضْعُ الْحُدُودِ مِنَ الْبُقَاءِ وَالْفَنَاءِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَالْقَضَاءُ هُوَ الْإِتْرَامُ وَإِقَامَةُ الْعَيْنِ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَقْبِلَ رَأْسَهُ وَقُلْتُ: فَتَحَتْ لِي شَيْئًا كُنْتُ عَنْهُ فِي غَفْلَةٍ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَعَلِمَ مَا هُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُمْ وَنَهَاهُمْ، فَمَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنْ شَيْءٍ فَقَدْ جَعَلَ لَهُمُ السَّبِيلَ إِلَى تَرْكِهِ وَلَا يَكُونُونَ آخِذِينَ وَلَا تَارِكِينَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ قُرَيْطٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ بغيرِ مَشِئَةِ اللَّهِ فَقَدْ أَخْرَجَ اللَّهَ مِنْ سُلْطَانِهِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَعَاصِيَ بغيرِ قُوَّةِ اللَّهِ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ».

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْقَدَرِ وَالنَّاسِ مُجْتَمِعُونَ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا هَذَا أَسْأَلُكَ؟ قَالَ: سَلْ، قُلْتُ: يَكُونُ فِي مُلْكِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا لَا يُرِيدُ؟ قَالَ: فَأَطْرَقَ طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ لِي: يَا هَذَا! لَيْنَ قُلْتُ: إِنَّهُ يَكُونُ فِي مُلْكِهِ مَا لَا يُرِيدُ، إِنَّهُ لَمَقْهُورٌ. وَلَيْتَنِي قُلْتُ: لَا يَكُونُ فِي مُلْكِهِ إِلَّا مَا يُرِيدُ أَفَرَرْتُ لَكَ بِالْمَعَاصِي، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: سَأَلْتُ هَذَا الْقَدَرِيَّ فَكَانَ مِنْ جَوَابِهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: لِنَفْسِهِ نَظَرٌ، أَمَا لَوْ قَالَ غَيْرَ مَا قَالَ: لَهْلَكَ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ زَعْلَانَ، عَنْ أَبِي طَالِبِ الْقُمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ أَجْبَرَ اللَّهُ الْعِبَادَ عَلَى الْمَعَاصِي؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَقُوضَ إِلَيْهِمُ الْأَمْرُ؟ قَالَ: قَالَ لَا، قَالَ: قُلْتُ: فَمَاذَا؟ قَالَ: لُطِفَ مِنْ رَبِّكَ بَيْنَ ذَلِكَ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَا: إِنَّ اللَّهَ أَرْحَمُ بِخَلْقِهِ مِنْ أَنْ يُجْبَرَ خَلْقُهُ عَلَى الذُّنُوبِ ثُمَّ يُعَذِّبَهُمْ عَلَيْهَا. وَاللَّهُ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يُرِيدَ أَمْرًا فَلَا يَكُونُ، قَالَ: فَسَيِّلاً عليه السلام هَلْ بَيْنَ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ مَنْرَلَةٌ ثَالِثَةٌ؟ قَالَا: نَعَمْ أَوْسَعُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ فَقَالَ: لَا جَبْرَ وَلَا قَدْرَ وَلَكِنْ مَنْرَلَةٌ بَيْنَهُمَا، فِيهَا الْحَقُّ الَّتِي بَيْنَهُمَا لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا الْعَالِمُ أَوْ مَنْ عَلِمَهَا بِإِثَاءِ الْعَالِمِ.

١١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ عِدَّةٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ:

جُعِلْتُ فِذَاكَ أَجْبَرَ اللَّهُ الْعِبَادَ عَلَى الْمَعَاصِي؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَغْدَلُ مِنْ أَنْ يُجْبِرَهُمْ عَلَى الْمَعَاصِي ثُمَّ يُعَذِّبُهُمْ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِذَاكَ فَقَوَّضَ اللَّهُ إِلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَوْ قَوَّضَ إِلَيْهِمْ لَمْ يَخْضَرُهُمْ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِذَاكَ فَيَنْتَهَمَا مَنَزَلَةً قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ أَوْسَعُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

١٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام: إِنْ بَغَضَ أَصْحَابُنَا يَقُولُ: بِالْجَبْرِ، وَبَغَضَهُمْ يَقُولُ: بِالِاسْتِطَاعَةِ قَالَ: فَقَالَ لِي: اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (يَا ابْنَ آدَمَ بِمِشِيتِي كُنْتُ أَنْتَ الَّذِي تَشَاءُ وَيَقُوتِي أَذَيْتَ إِلَيَّ فَرَأَيْتِي قَوَيْتَ عَلَى مَعْصِيَتِي، جَعَلْتُكَ سَمِيعًا، بَصِيرًا، مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ، وَذَلِكَ أَنِّي أَوْلَى بِحَسَنَاتِكَ مِنْكَ وَأَنْتَ أَوْلَى بِسَيِّئَاتِكَ مِنِّي، وَذَلِكَ أَنِّي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ قَدْ نَظَّمْتُ لَكَ كُلَّ شَيْءٍ تُرِيدُ).

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا جَبْرَ وَلَا تَقْوِيضَ وَلَكِنْ أَمْرَيْنِ أَمْرَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ وَمَا أَمْرَيْنِ أَمْرَيْنِ؟ قَالَ مَثَلُ ذَلِكَ: رَجُلٌ رَأَيْتُهُ عَلَى مَعْصِيَةٍ فَتَهَيَّئَتْ فَلَمْ يَنْتَه فَرَكْنَتْهُ فَفَعَلَ تِلْكَ الْمَعْصِيَةَ فَلَيْسَ حَيْثُ لَمْ يَقْبَلْ مِنْكَ فَتَرَكْنَتْهُ كُنْتُ أَنْتَ الَّذِي أَمَرْتَهُ بِالْمَعْصِيَةِ.

١٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: اللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُكَلِّفَ النَّاسَ مَا لَا يُطِيقُونَ وَاللَّهُ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي سُلْطَانِهِ مَا لَا يُرِيدُ.

٥٣ - باب الاستِطَاعَةِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنِ الْإِسْطِطَاعَةِ، فَقَالَ: يَسْتَطِيعُ الْعَبْدُ بَعْدَ أَرْبَعِ خِصَالٍ: أَنْ يَكُونَ مُخْلِى السَّرْبِ، صَحِيحَ الْجِسْمِ، سَلِيمَ الْجَوَارِحِ، لَهُ سَبَبٌ وَارِدٌ مِنَ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِذَاكَ فَسَّرْ لِي هَذَا. قَالَ: أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُخْلِى السَّرْبِ، صَحِيحَ الْجِسْمِ، سَلِيمَ الْجَوَارِحِ يُرِيدُ أَنْ يُزْنِيَ فَلَا يَجِدُ امْرَأَةً ثُمَّ يَجِدُهَا، فَإِذَا أَنْ يَغْصِمَ نَفْسَهُ فَيَمْتَنِعَ كَمَا امْتَنَعَ يُونُسُ عليه السلام أَوْ يُخْلِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِرَادَتِهِ فَيَزْنِيَ فَيُسَمَّى زَانِيًا، وَلَمْ يُطِيعِ اللَّهَ بِإِكْرَاهٍ وَلَمْ يَغْصِمِ بِغَلَبَةٍ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدٍ جَمِيعًا، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبُصْرَةِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْإِسْطِطَاعَةِ، فَقَالَ: أَسْتَطِيعُ أَنْ تَعْمَلَ مَا لَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْتَهِيَ عَمَّا قَدْ كُنْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَتَمَى أَنْتَ مُسْتَطِيعٌ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقًا فَجَعَلَ فِيهِمْ آلَةَ الْإِسْطِطَاعَةِ ثُمَّ لَمْ يَقَوِّضْ إِلَيْهِمْ، فَهُمْ مُسْتَطِيعُونَ لِلْفِعْلِ وَفَتِ الْفِعْلِ مَعَ الْفِعْلِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ

الْفِعْلَ، فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوهُ فِي مُلْكِهِ لَمْ يَكُونُوا مُسْتَطِيعِينَ أَنْ يَفْعَلُوهُ فِعْلًا لَمْ يَفْعَلُوهُ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يُضَادَّهُ فِي مُلْكِهِ أَحَدٌ. قَالَ الْبَصْرِيُّ: فَالْثَّاسُ مُجْبُورُونَ؟ قَالَ: لَوْ كَانُوا مُجْبُورِينَ كَانُوا مَعْدُورِينَ. قَالَ: فَقَوْضُ إِلَيْهِمْ قَالَ: لَا قَالَ: فَمَا هُمْ؟ قَالَ: عَلِمَ مِنْهُمْ فِعْلًا فَجَعَلَ فِيهِمْ آلَةَ الْفِعْلِ، فَإِذَا فَعَلُوهُ كَانُوا مَعَ الْفِعْلِ مُسْتَطِيعِينَ، قَالَ الْبَصْرِيُّ: أَشْهَدُ أَنَّهُ الْحَقُّ وَأَنْتُمْ أَهْلُ بَيْتِ النَّبِوَّةِ وَالرَّسَالَةِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، جَمِيعًا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ صَالِحِ النَّيْلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام هَلْ لِلْعِبَادِ مِنَ الْإِسْطَاعَةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي: إِذَا فَعَلُوا الْفِعْلَ كَانُوا مُسْتَطِيعِينَ بِالْإِسْطَاعَةِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ فِيهِمْ. قَالَ: قُلْتُ وَمَا هِيَ؟ قَالَ: الْآلَةُ مِثْلُ الرَّانِي إِذَا رَنَى كَانَ مُسْتَطِيعًا لِلرَّنَا حِينَ رَنَى، وَلَوْ أَنَّهُ تَرَكَ الرَّنَا وَلَمْ يَزِنْ كَانَ مُسْتَطِيعًا لِتَرْكِهِ إِذَا تَرَكَ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ لَهُ مِنَ الْإِسْطَاعَةِ قَبْلَ الْفِعْلِ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ وَلَكِنْ مَعَ الْفِعْلِ وَالتَّارِكِ كَانَ مُسْتَطِيعًا، قُلْتُ: فَعَلَى مَاذَا يُعَذَّبُ؟ قَالَ: بِالْحُجَّةِ الْبَالِغَةِ وَالْآلَةِ الَّتِي رَكَّبَ فِيهِمْ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُجْبِرْ أَحَدًا عَلَى مَغْصَبَتِهِ، وَلَا أَرَادَ - إِرَادَةً حَتْمَ - الْكُفْرَ مِنْ أَحَدٍ، وَلَكِنْ حِينَ كَفَرَ كَانَ فِي إِرَادَةِ اللَّهِ أَنْ يَكْفُرَ، وَهُمْ فِي إِرَادَةِ اللَّهِ وَفِي عِلْمِهِ أَنْ لَا يَصِيرُوا إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ، قُلْتُ: أَرَادَ مِنْهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا؟ قَالَ: لَيْسَ هَكَذَا أَقُولُ وَلَكِنِّي أَقُولُ: عَلِمَ أَنَّهُمْ سَيَكْفُرُونَ، فَأَرَادَ الْكُفْرَ لِعِلْمِهِ فِيهِمْ، وَلَيْسَتْ هِيَ إِرَادَةُ حَتْمٍ إِنَّمَا هِيَ إِرَادَةُ اخْتِيَارٍ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْرَةُ بْنُ حُمْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْإِسْطَاعَةِ فَلَمْ يُجِبْنِي فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ دَخْلَةً أُخْرَى، فَقُلْتُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ، إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي قَلْبِي مِنْهَا شَيْءٌ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا شَيْءٌ أَسْمَعُهُ مِنْكَ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ مَا كَانَ فِي قَلْبِكَ. قُلْتُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ إِنِّي أَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يُكَلِّفِ الْعِبَادَ مَا لَا يَسْتَطِيعُونَ، وَلَمْ يَكُلِّفْهُمْ إِلَّا مَا يُطِيعُونَ، وَأَنْتُمْ لَا يَصْنَعُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِإِرَادَةِ اللَّهِ وَمَشِيتَتِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، قَالَ: فَقَالَ: هَذَا دِينُ اللَّهِ الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ وَأَبَائِي. أَوْ كَمَا قَالَ.

٥٤ - باب البَيَانِ وَالتَّغْرِيفِ وَلِزُومِ الْحُجَّةِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ، عَنِ ابْنِ الطَّيَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَجَّ عَلَى النَّاسِ بِمَا آتَاهُمْ وَعَرَّفَهُمْ.

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ مِثْلَهُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْمَعْرِفَةُ مِنْ صُنْعٍ مَنْ هِيَ؟ قَالَ: مِنْ صُنْعِ اللَّهِ، لَيْسَ لِلْعِبَادِ فِيهَا صُنْعٌ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّيَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ يُضِلُّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَتْ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]. قَالَ: حَتَّى يَعْرِفَهُمْ مَا يُرْضِيهِ وَمَا يُسْخِطُهُ؛ وَقَالَ: ﴿فَالْمَهْمَا فُجُورُهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٨] قَالَ: بَيَّنَّ لَهَا مَا تَأْتِي وَمَا تَتْرُكُ، وَقَالَ: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣] قَالَ: عَرَفْنَاهُ، إِمَّا آخِذٌ وَإِمَّا تَارِكٌ، وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [فصلت: ١٧] قَالَ: عَرَفْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى وَهُمْ يَعْرِفُونَ؟ وَفِي رِوَايَةٍ: بَيَّنَّا لَهُمْ. ٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠] قَالَ: نَجْدَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ.

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَصْلَحَكَ اللَّهُ هَلْ جُعِلَ فِي النَّاسِ أَدَاةٌ يَتَالُونَ بِهَا الْمَعْرِفَةَ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: فَهَلْ كُلُّوهُ الْمَعْرِفَةَ؟ قَالَ: لَا، عَلَى اللَّهِ الْبَيَانُ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧]. قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ يُضِلُّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَتْ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥] قَالَ: حَتَّى يَعْرِفَهُمْ مَا يُرْضِيهِ وَمَا يُسْخِطُهُ.

٥ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ سَعْدَانَ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْعِمْ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً إِلَّا وَقَدْ أَلْزَمَهُ فِيهَا الْحُجَّةَ مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ فَجَعَلَهُ قَوِيًّا فَحُجَّتُهُ عَلَيْهِ الْقِيَامُ بِمَا كَلَّفَهُ، وَاجْتِمَالُ مَنْ هُوَ دُونَهُ مِمَّنْ هُوَ أضعَفُ مِنْهُ، وَمَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ فَجَعَلَهُ مُوسِعًا عَلَيْهِ فَحُجَّتُهُ عَلَيْهِ مَالُهُ، ثُمَّ تَعَاهَدَهُ الْفُقَرَاءُ بَعْدَ بِنَوَائِلِهِ، وَمَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ فَجَعَلَهُ شَرِيفًا فِي بَيْتِهِ، جَمِيلًا فِي صُورَتِهِ، فَحُجَّتُهُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ وَأَنْ لَا يَتَطَاوَلَ عَلَى غَيْرِهِ، فَيَمْنَعَ حُقُوقَ الضُّعَفَاءِ لِحَالِ شَرَفِهِ وَجَمَالِهِ.

٥٥ - باب اخْتِلَافِ الْحُجَّةِ عَلَى عِبَادِهِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سِتَّةُ أَشْيَاءَ لَيْسَ لِلْعِبَادِ فِيهَا صُنْعٌ: الْمَعْرِفَةُ وَالْجَهْلُ وَالرِّضَا وَالْغَضَبُ وَالنُّؤْمُ وَالْيَقَظَةُ.

٥٦ - باب حُجَجِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ الْمَحَامِلِيِّ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، أَنْ يَعْرِفُوا، وَلِلْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَعْرِفَهُمْ، وَلِلَّهِ عَلَى الْخَلْقِ إِذَا عَرَفَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا.

- ٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أُغَيْنٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ لَمْ يَعْرِفْ شَيْئًا عَلَيْهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا.
- ٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا حَجَبَ اللَّهُ عَنِ الْعِبَادِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عَنْهُمْ.
- ٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لِي: اكْتُبْ. فَأَمَلْتُ عَلَيْهِ: إِنَّ مِنْ قَوْلِنَا إِنَّ اللَّهَ يَخْتَجُّ عَلَى الْعِبَادِ بِمَا آتَاهُمْ وَعَرَّفَهُمْ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُولًا وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ فَأَمَرَ فِيهِ وَنَهَى، أَمَرَ فِيهِ بِالصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: أَنَا أُنِيمُكَ وَأَنَا أَوْقُظُكَ فَإِذَا قُمْتَ فَصَلِّ لِيَعْلَمُوا إِذَا أَصَابَهُمْ ذَلِكَ كَيْفَ يَصْنَعُونَ، لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ: إِذَا نَامَ عَنْهَا هَلَكَ. وَكَذَلِكَ الصَّيَامُ أَنَا أُمْرِضُكَ وَأَنَا أَصْحُكَ فَإِذَا شَفَيْتُكَ فَأَقْضِهِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: وَكَذَلِكَ إِذَا نَظَرْتَ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ لَمْ تَجِدْ أَحَدًا فِي ضَيْقٍ وَلَمْ تَجِدْ أَحَدًا إِلَّا وَاللهِ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَلِلَّهِ فِيهِ الْمَشِيشَةُ. وَلَا أَقُولُ: إِنَّهُمْ مَا شَاؤُوا صَنَعُوا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَهْدِي وَيُضِلُّ وَقَالَ: وَمَا أَمَرُوا إِلَّا بِدُونِ سَعَتِهِمْ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَمَرَ النَّاسُ بِهِ فَهُمْ يَسْعُونَ لَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ لَا يَسْعُونَ لَهُ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّ النَّاسَ لَا خَيْرَ فِيهِمْ. ثُمَّ تَلَا عليه السلام: ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُثُونَ مَا بُيُفُوتُ حَرَجٌ﴾ [التوبة: ٩١] فَوَضِعَ عَنْهُمْ، ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٩٢) وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلُوا لَيَّحِيلُهُمْ﴾ [التوبة: ٩١-٩٢]. قَالَ: فَوَضِعَ عَنْهُمْ لِأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ.

٥٧ - باب الهداية أنها من الله عز وجل

- ١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا ثَابِتُ: مَا لَكُمْ وَلِلنَّاسِ، كُفُّوا عَنِ النَّاسِ وَلَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى أَمْرِكُمْ، فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلَ الْأَرْضِينَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَهْدُوا عَبْدًا يُرِيدُ اللَّهُ ضَلَالَتَهُ مَا اسْتَطَاعُوا عَلَى أَنْ يَهْدُوهُ، وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلَ الْأَرْضِينَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُضِلُّوا عَبْدًا يُرِيدُ اللَّهُ هِدَايَتَهُ مَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يُضِلُّوهُ، كُفُّوا عَنِ النَّاسِ وَلَا يَقُولُ أَحَدٌ: عَمِّي وَأَخِي وَابْنُ عَمِّي وَجَارِي، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا طَيَّبَ رُوحَهُ فَلَا يَسْمَعُ مَعْرُوفًا إِلَّا عَرَفَهُ، وَلَا مُنْكَرًا إِلَّا أَنْكَرَهُ، ثُمَّ يَقْدِفُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ كَلِمَةً يَجْمَعُ بِهَا أَمْرَهُ.
- ٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا نَكَتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً مِنْ نُورٍ وَفَتَحَ مَسَامِعَ قَلْبِهِ وَوَكَّلَ بِهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَوْءًا نَكَتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً سَوْدَاءَ وَسَدَّ مَسَامِعَ قَلْبِهِ وَوَكَّلَ بِهِ شَيْطَانًا يُضِلُّهُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَنْ يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ

يَجْعَلُ صَدْرَهُ صَبِيحًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ﴿[الأنعام: ١٢٥].

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ لِلَّهِ وَلَا تَجْعَلُوهُ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ لِلَّهِ، وَمَا كَانَ لِلنَّاسِ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ، وَلَا تُخَاصِمُوا النَّاسَ لِدِينِكُمْ فَإِنَّ الْمُخَاصِمَةَ مَمْرُضَةٌ لِلْقَلْبِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ عليه السلام: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [الفصل: ٥٦] وَقَالَ: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩] ذَرُوا النَّاسَ فَإِنَّ النَّاسَ أَخَذُوا عَنِ النَّاسِ، وَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، إِنِّي سَمِعْتُ أَبِي عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا كَتَبَ عَلَى عَبْدٍ أَنْ يَدْخُلَ فِي هَذَا الْأَمْرِ كَانَ أَسْرَعَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّيْرِ إِلَى وَكْرِهِ.

٤ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: نَدْعُو النَّاسَ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: لَا يَا فَضِيلُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا أَمَرَ مَلَكًا فَأَخَذَ بِعُنُقِهِ فَأَدْخَلَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ طَائِعًا أَوْ كَارِهًا.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الحجة

٥٨ - باب الإضطرار إلى الحجة

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا].

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُمَرَ الْقُفَيْمِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لِلزُّنْدِيقِ الَّذِي سَأَلَهُ مِنْ أَيْنَ أَتَيْتَ الْأَنْبِيَاءَ وَالرُّسُلَ؟ قَالَ: إِنَّا لَمَّا أَتَيْنَا أَنْ لَنَا خَالِفًا صَانِعًا مُتَعَالِيًا عَنَّا وَعَنْ جَمِيعِ مَا خَلَقَ، وَكَانَ ذَلِكَ الصَّانِعُ حَكِيمًا مُتَعَالِيًا لَمْ يَجْزْ أَنْ يُشَاهِدَهُ خَلْقُهُ، وَلَا يُلَامِسُوهُ فَيُبَايِرَهُمْ وَيُبَايِرُوهُ، وَيُحَاجُّهُمْ وَيُحَاجُّوهُ، ثَبِتَ أَنَّ لَهُ سَفَرَاءَ فِي خَلْقِهِ، يُعْبَرُونَ عَنْهُ إِلَى خَلْقِهِ وَعِبَادِهِ، وَيَدُلُّونَهُمْ عَلَى مَصَالِحِهِمْ وَمَنَافِعِهِمْ وَمَا بِهِ بَقَاؤُهُمْ وَفِي تَرْكِهِ فَنَاءُؤُهُمْ، فَثَبِتَ الْأَمْرُونَ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْحَكِيمِ الْعَلِيمِ فِي خَلْقِهِ وَالْمُعْبَرُونَ عَنْهُ جَلَّ وَعَزَّ وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ عليهم السلام وَصَفَوْتُهُ مِنْ خَلْقِهِ، حُكَمَاءَ مُؤَدِّينَ بِالْحِكْمَةِ، مَبْعُوثِينَ بِهَا؛ غَيْرَ مُشَارِكِينَ لِلنَّاسِ - عَلَى مُشَارَكَتِهِمْ لَهُمْ فِي الْخَلْقِ وَالتَّرْكِيبِ - فِي شَيْءٍ مِنْ أَخْوَالِهِمْ مُؤَيَّدِينَ مِنْ عِنْدِ الْحَكِيمِ الْعَلِيمِ بِالْحِكْمَةِ، ثُمَّ ثَبِتَ ذَلِكَ فِي كُلِّ ذَهَرٍ وَزَمَانٍ مِمَّا أَتَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءُ مِنَ الدَّلَائِلِ وَالْبَرَاهِينِ، لِكَيْلَا تَخْلُو أَرْضُ اللَّهِ مِنْ حُجَّةٍ يَكُونُ مَعَهُ عِلْمٌ يَدُلُّ عَلَى صِدْقِ مَقَالَتِهِ وَجَوَازِ عَدَالَتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَارِثٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُعْرِفَ بِخَلْقِهِ، بَلِ الْخَلْقُ يُعْرِفُونَ بِاللَّهِ، قَالَ: صَدَقْتَ، قُلْتُ: إِنَّ مَنْ عَرَفَ أَنَّ لَهُ رَبًّا، فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ لَذَلِكَ الرَّبِّ رِضًا وَسَخَطًا، وَأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ رِضَاءَهُ وَسَخَطَهُ إِلَّا بِوَحْيٍ أَوْ رَسُولٍ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِهِ الْوَحْيُ فَقَدْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَطْلُبَ الرُّسُلَ، فَإِذَا لَقِيَهُمْ عَرَفَ أَنَّهُمُ الْحُجَّةُ وَأَنَّ لَهُمُ الطَّاعَةَ الْمَفْتَرَضَةَ.

وَقُلْتُ لِلنَّاسِ: تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله كَانَ هُوَ الْحُجَّةَ مِنَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ؟ قَالُوا: بَلَى. قُلْتُ فَحِينَ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مَنْ كَانَ الْحُجَّةَ عَلَى خَلْقِهِ؟ فَقَالُوا: الْقُرْآنُ. فَتَطَرْتُ فِي الْقُرْآنِ فَإِذَا هُوَ يُخَاصِمُ بِهِ الْمُرْجِيَّ وَالْقَدْرِيَّ وَالزُّنْدِيقَ الَّذِي لَا يُؤْمِنُ بِهِ حَتَّى يَغْلِبَ الرِّجَالُ بِخُصُومَتِهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَكُونُ حُجَّةً إِلَّا بِقِيَمٍ، فَمَا قَالَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ كَانَ حَقًّا، فَقُلْتُ لَهُمْ: مَنْ قِيمَ الْقُرْآنِ؟ فَقَالُوا ابْنُ مَسْعُودٍ قَدْ كَانَ يَعْلَمُ، وَعُمَرُ يَعْلَمُ، وَحُذَيْفَةُ يَعْلَمُ، قُلْتُ: كُلُّهُ؟ قَالُوا: لَا، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَقَالُ: إِنَّهُ يَعْرِفُ ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَّا عَلِيًّا عليه السلام. وَإِذَا كَانَ الشَّيْءُ بَيْنَ الْقَوْمِ فَقَالَ هَذَا: لَا أَذْرِي، وَقَالَ هَذَا: لَا أَذْرِي، وَقَالَ هَذَا: لَا

أُذِرِي، وَقَالَ هَذَا: أَنَا أُذِرِي، فَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ قِيمَ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً وَكَانَ الْحُجَّةَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَأَنَّ مَا قَالَ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ حَقٌّ فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: كَانَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْهُمْ حُمْرَانُ بْنُ أَغَيْنَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ التَّعْمَانِ، وَهَشَامُ بْنُ سَالِمٍ، وَالطَّيَّارُ، وَجَمَاعَةٌ فِيهِمْ هَشَامُ بْنُ الْحَكَمِ وَهُوَ شَابٌّ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا هَشَامُ: أَلَا تُخْبِرُنِي كَيْفَ صَنَعْتَ بِعَمْرٍو بْنِ عُبَيْدٍ وَكَيْفَ سَأَلْتَهُ؟ فَقَالَ هَشَامُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي أُجِلُّكَ وَأَسْتَحْيِيكَ وَلَا يَعْمَلُ لِسَانِي بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فافْعَلُوا.

قَالَ هَشَامُ: بَلَّغَنِي مَا كَانَ فِيهِ عَمْرٍو بْنُ عُبَيْدٍ وَجُلُوسُهُ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَدَخَلْتُ الْبَصْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَتَيْتُ مَسْجِدَ الْبَصْرَةِ فَإِذَا أَنَا بِحَلَقَةٍ كَبِيرَةٍ فِيهَا عَمْرٍو بْنُ عُبَيْدٍ وَعَلَيْهِ شِمْلَةٌ سَوْدَاءُ مُتَرَرًّا بِهَا مِنْ صُوفٍ، وَشِمْلَةٌ مُرْتَدِيًّا بِهَا، وَالنَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَاسْتَفْرَجْتُ النَّاسَ فَأَفْرَجُوا لِي، ثُمَّ قَعَدْتُ فِي آخِرِ الْقَوْمِ عَلَى رُكْبَتَيَّ ثُمَّ قُلْتُ: أَيُّهَا الْعَالِمُ: إِنِّي رَجُلٌ غَرِيبٌ تَأْذُنُ لِي فِي مَسْأَلَةٍ؟ فَقَالَ لِي: نَعَمْ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَيْكَ عَيْنٌ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي أَيُّ شَيْءٍ هَذَا مِنَ السُّؤَالِ؟ وَشَيْءٌ تَرَاهُ كَيْفَ تَسْأَلُ عَنْهُ؟ فَقُلْتُ هَكَذَا مَسْأَلَتِي فَقَالَ: يَا بَنِي سَلْ وَإِنْ كَانَتْ مَسْأَلَتُكَ حَمَقَاءَ قُلْتُ: أَجِنِّي فِيهَا، قَالَ لِي: سَلْ.

قُلْتُ أَلَيْكَ عَيْنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ فَمَا تَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: أَرَى بِهَا الْأَلْوَانَ وَالْأَشْخَاصَ. قُلْتُ: فَلَيْكَ أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أَشْمُ بِهِ الرَّائِحَةَ. قُلْتُ: أَلَيْكَ فَمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أَذُوقُ بِهِ الطَّعْمَ، قُلْتُ: فَلَيْكَ أُذُنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: أَسْمَعُ بِهَا الصَّوْتِ، قُلْتُ: أَلَيْكَ قَلْبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ فَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أُمِيزُ بِهِ كُلَّ مَا وَرَدَ عَلَى هَذِهِ الْجَوَارِحِ وَالْحَوَاسِّ، قُلْتُ: أَوَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْجَوَارِحِ غِنًى عَنِ الْقَلْبِ؟ فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ وَهِيَ صَاحِبَةٌ سَلِيمَةٌ، قَالَ: يَا بَنِي إِنَّ الْجَوَارِحَ إِذَا شَكَّتْ فِي شَيْءٍ شَكَّتَهُ أَوْ رَأَتْهُ أَوْ ذَاقَتْهُ أَوْ سَمِعَتْهُ، وَرَدَّتْهُ إِلَى الْقَلْبِ فَيَسْتَفِيضُ الْبَقِيَّةَ وَيُبْطِلُ الشَّكَّ، قَالَ هَشَامُ: فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّمَا أَقَامَ اللَّهُ الْقَلْبَ لِشَكِّ الْجَوَارِحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: لَا بُدَّ مِنَ الْقَلْبِ وَإِلَّا لَمْ تَسْتَفِيضِ الْجَوَارِحُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مَرْوَانَ فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَتْرِكْ جَوَارِحَكَ حَتَّى جَعَلَ لَهَا إِمَامًا يُصَحِّحُ لَهَا الصَّحِيحَ وَيَبَيِّنُ بِهَا مَا شَكَّ فِيهِ، وَيَتْرِكُ هَذَا الْخَلْقَ كُلَّهُمْ فِي حَيْرَتِهِمْ وَشَكْوِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ، لَا يَقِيمُ لَهُمْ إِمَامًا يَرُدُّونَ إِلَيْهِ شَكَّهُمْ وَحَيْرَتَهُمْ، وَيَقِيمُ لَكَ إِمَامًا لِيَجْوَازِكَ تَرُدُّ إِلَيْهِ حَيْرَتَكَ وَشَكَّكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ وَلَمْ يَقُلْ لِي شَيْئًا.

ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ لِي: أَنْتَ هَشَامُ بْنُ الْحَكَمِ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: أَمِنْ جُلَسَائِهِ؟ قُلْتُ لَا، قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ قَالَ: فَأَنْتَ إِذَا هُوَ، ثُمَّ صَمِنِي إِلَيْهِ، وَأَعَدَّنِي فِي مَجْلِسِهِ وَزَالَ عَنِ مَجْلِسِهِ وَمَا نَطَقَ حَتَّى قُمْتُ، قَالَ: فَضَحِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَقَالَ: يَا هَشَامُ مَنْ عَلَّمَكَ هَذَا؟ قُلْتُ: شَيْءٌ أَخَذْتُهُ مِنْكَ وَأَلْفَتُهُ، فَقَالَ: هَذَا وَاللَّهِ مَكْتُوبٌ فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى.

عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَوَرَدَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ صَاحِبُ كَلَامٍ وَفَقَهُ وَفَرَانِضٌ وَقَدْ جِئْتُ لِمُنَاطَرَةِ أَصْحَابِكَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كَلَامُكَ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ مِنْ عِنْدِكَ؟ فَقَالَ: مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ عِنْدِي. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَأَنْتَ إِذَا شَرِيكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا، قَالَ: فَسَمِعْتَ الْوَحْيَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُخْبِرُكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَتَجِبُ طَاعَتَكَ كَمَا تَجِبُ طَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا، فَالْتَفَتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَيَّ فَقَالَ: يَا يُوسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ هَذَا قَدْ خَصَمَ نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: يَا يُوسُفَ لَوْ كُنْتَ تُحْسِنُ الْكَلَامَ كَلَّمْتُهُ، قَالَ يُوسُفُ: فَيَا لَهَا مِنْ حَسْرَةٍ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي سَمِعْتُكَ تَنْتَهَى عَنِ الْكَلَامِ وَتَقُولُ: وَنِزْلَ لِأَصْحَابِ الْكَلَامِ يَقُولُونَ: هَذَا يُنْقَادُ وَهَذَا لَا يُنْقَادُ، وَهَذَا يُنْسَاقُ وَهَذَا لَا يُنْسَاقُ، وَهَذَا نَعْقِلُهُ وَهَذَا لَا نَعْقِلُهُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّمَا قُلْتُ: قَوْلٌ لَهُمْ إِنْ تَرَكُوا مَا أَقُولُ وَدَهَبُوا إِلَى مَا يُرِيدُونَ.

ثُمَّ قَالَ لِي: أَخْرِجْ إِلَى الْبَابِ فَانْظُرْ مَنْ تَرَى مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ فَأَدْخِلْهُ؟ قَالَ: فَأَدْخَلْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَعْيَنَ وَكَانَ يُحْسِنُ الْكَلَامَ، وَأَدْخَلْتُ الْأَخْوَلَ وَكَانَ يُحْسِنُ الْكَلَامَ، وَأَدْخَلْتُ هِشَامَ بْنَ سَالِمٍ وَكَانَ يُحْسِنُ الْكَلَامَ، وَأَدْخَلْتُ قَيْسَ بْنَ الْمَاصِرِ وَكَانَ عِنْدِي أَحْسَنُهُمْ كَلَامًا، وَكَانَ قَدْ تَعَلَّمَ الْكَلَامَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، فَلَمَّا اسْتَقَرَّ بِنَا الْمَجْلِسُ - وَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَبْلَ الْحَجِّ يَسْتَقِرُّ أَيَّامًا فِي جَبَلٍ فِي طَرَفِ الْحَرَمِ فِي فَازَةٍ لَهُ مَضْرُوبَةٍ - قَالَ: فَأَخْرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَأْسَهُ مِنْ فَازَتِهِ فَإِذَا هُوَ بِبَعِيرٍ يَحُبُّ فَقَالَ: هِشَامُ وَرَبُّ الْكُعْبَةِ، قَالَ: فَظَنَنَّا أَنَّ هِشَامًا رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَقِيلٍ كَانَ شَدِيدَ الْمَحَبَّةِ لَهُ.

قَالَ: فَوَرَدَ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ وَهُوَ أَوَّلُ مَا اخْتَطَطَ لِحَيْتِهِ، وَلَيْسَ فِينَا إِلَّا مَنْ هُوَ أَكْبَرُ سِنًا مِنْهُ، قَالَ: فَوَسَّعَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَقَالَ: نَاصِرُنَا بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا حُمْرَانُ كَلِّمِ الرَّجُلَ، فَكَلَّمَهُ فَظَهَرَ عَلَيْهِ حُمْرَانُ، ثُمَّ قَالَ: يَا طَاقِي كَلِّمَهُ فَكَلَّمَهُ فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْأَخْوَلُ، ثُمَّ قَالَ: يَا هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ كَلِّمَهُ، فَتَعَارَفَا، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِقَيْسِ الْمَاصِرِ: كَلِّمَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَقْبَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَضْحَكُ مِنْ كَلَامِهِمَا مِمَّا قَدْ أَصَابَ الشَّامِيَّ.

فَقَالَ لِلشَّامِيِّ: كَلِّمْ هَذَا الْعَلَامَ - يَعْنِي هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ - فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لِهِشَامٍ: يَا غَلَامُ سَلْنِي فِي إِمَامَةِ هَذَا، فَغَضِبَ هِشَامٌ حَتَّى ارْتَعَدَ ثُمَّ قَالَ لِلشَّامِيِّ: يَا هَذَا أَرَبُكَ أَنْظُرْ لِحَلْقِهِ أَمْ خَلْقَهُ لِأَنْفُسِهِمْ؟ فَقَالَ الشَّامِيُّ: بَلِ رَبِّي أَنْظُرْ لِحَلْقِهِ، قَالَ: فَفَعَلَ بِنَظَرِهِ لَهُمْ مَاذَا؟ قَالَ: أَقَامَ لَهُمْ حُجَّةً وَدَلِيلًا كَيْلًا يَسْتَشِيرُوا أَوْ يَخْتَلِفُوا، يَتَأَلَّفُهُمْ وَيُقِيمُ أَوْدَهُمْ وَيُخْبِرُهُمْ بِفُرْصِ رَبِّهِمْ، قَالَ: فَمَنْ هُوَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ هِشَامُ: فَبَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، قَالَ هِشَامُ: فَهَلْ نَفَعْنَا الْيَوْمَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فِي رَفْعِ الْإِخْتِلَافِ عَنَّا؟ قَالَ الشَّامِيُّ: نَعَمْ، قَالَ: فَلِمَ اخْتَلَفْنَا أَنَا وَأَنْتَ وَصِرْتَ إِلَيْنَا مِنَ الشَّامِ فِي مُحَالَفَتِنَا إِيَّاكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ الشَّامِيُّ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِلشَّامِيِّ: مَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمُ؟ قَالَ الشَّامِيُّ: إِنْ قُلْتُ:

لَمْ نَخْتَلِفْ كَذِبْتُ، وَإِنْ قُلْتُ: إِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ يَرْفَعَانِ عَنَّا الْإِخْتِلَافَ أَبْطَلْتُ، لِأَنَّهُمَا يَحْتَمِلَانِ
الْوُجُوهَ. وَإِنْ قُلْتُ: قَدْ اخْتَلَفْنَا وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يَدَّعِي الْحَقَّ فَلَمْ يَنْفَعْنَا إِذِنْ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ. إِلَّا أَنْ لِي عَلَيْهِ
هَذِهِ الْحُجَّةُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: سَلُهُ تَجِدُهُ مِلًّا.

فَقَالَ الشَّامِيُّ: يَا هَذَا مَنْ أَنْظَرَ لِلخَلْقِ أَرْبُعَهُمْ أَوْ أَنْفُسَهُمْ؟ فَقَالَ هِشَامٌ: رَبُّهُمْ أَنْظَرُ لَهُمْ مِنْهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ،
فَقَالَ الشَّامِيُّ: فَهَلْ أَقَامَ لَهُمْ مَنْ يَجْمَعُ لَهُمْ كَلِمَتَهُمْ وَيُقِيمُ أَوْدَهُمْ وَيُخْبِرُهُمْ بِحَقِّهِمْ مِنْ بَاطِلِهِمْ؟ قَالَ
هِشَامٌ: فِي وَفْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَوِ السَّاعَةِ؟ قَالَ الشَّامِيُّ: فِي وَفْتِ رَسُولِ اللَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله،
وَالسَّاعَةِ مَنْ؟ فَقَالَ هِشَامٌ: هَذَا الْقَاعِدُ الَّذِي تُشَدُّ إِلَيْهِ الرِّحَالُ، وَيُخْبِرُنَا بِأَخْبَارِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَرَأْيَةِ
عَنْ أَبِي عَنْ جَدِّ، قَالَ الشَّامِيُّ: فَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ ذَلِكَ؟ قَالَ هِشَامٌ: سَلُهُ عَمَّا بَدَأَ لَكَ، قَالَ الشَّامِيُّ:
قَطَعْتَ عُذْرِي فَعَلَيْ السُّؤَالِ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا شَامِيُّ! أَخْبِرْكَ كَيْفَ كَانَ سَفَرُكَ؟ وَكَيْفَ كَانَ طَرِيقُكَ؟ كَانَ كَذَا وَكَذَا،
فَأَقْبَلَ الشَّامِيُّ يَقُولُ: صَدَقْتَ أَسْلَمْتُ لِلَّهِ السَّاعَةَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: بَلْ آمَنْتَ بِاللَّهِ السَّاعَةَ، إِنَّ
الْإِسْلَامَ قَبْلَ الْإِيمَانِ، وَعَلَيْهِ يَتَوَارَثُونَ وَيَتَنَاقِحُونَ، وَالْإِيمَانُ عَلَيْهِ يَثَابُونَ، فَقَالَ الشَّامِيُّ: صَدَقْتَ فَأَنَا
السَّاعَةُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَأَنَّكَ وَصِيُّ الْأَوْصِيَاءِ.

ثُمَّ انْتَفَتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى حُمْرَانَ، فَقَالَ: تُجْرِي الْكَلَامَ عَلَى الْأَثَرِ فَتُصِيبُ؛ وَانْتَفَتَ إِلَى هِشَامِ
بْنِ سَالِمٍ، فَقَالَ: تُرِيدُ الْأَثَرَ وَلَا تَعْرِفُهُ، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَى الْأَخْوَلِ، فَقَالَ: قِيَاسُ رَوَاغٍ، تَكْثِيرُ بَاطِلًا بِبَاطِلٍ
إِلَّا أَنْ بَاطِلُكَ أَظْهَرُ، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَى قَيْسِ الْمَاصِرِ، فَقَالَ: تَتَكَلَّمُ وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنَ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَبَعَدَ مَا تَكُونُ مِنْهُ، تَمَزُّجُ الْحَقِّ مَعَ الْبَاطِلِ وَقَلِيلُ الْحَقِّ يَكْفِي عَنْ كَثِيرِ الْبَاطِلِ، أَنْتَ وَالْأَخْوَلُ
فَقَارَانِ حَادِقَانِ، قَالَ يُونُسُ: فَظَنَنْتُ وَاللَّهِ أَنَّهُ يَقُولُ لَهُشَامٌ قَرِيبًا مِمَّا قَالَ: لَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: يَا هِشَامُ لَا تَكَاذُ
تَقْعُ، تَلْوِي رَجُلِيكَ إِذَا هَمَمْتَ بِالْأَرْضِ طَرْتَ، مِنْكَ فَلْيَكَلِّمِ النَّاسَ، فَاتَّقِ الزَّلَّةَ، وَالشَّفَاعَةُ مِنْ وَرَائِهَا إِنْ
شَاءَ اللَّهُ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبَانٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي
الْأَخْوَلُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام بَعَثَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُسْتَخْفٍ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا جَعْفَرٍ مَا
تَقُولُ إِنْ طَرَقَكَ طَارِقٌ مِنَّا أَتَخْرُجُ مَعَهُ؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ أَبَاكَ أَوْ أَخَاكَ، خَرَجْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَقَالَ
لِي: فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ أَجَاهِدَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَأَخْرُجْ مَعِي، قَالَ: قُلْتُ: لَا، مَا أَفْعَلُ جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ:
فَقَالَ لِي: أَتَرْغَبُ بِنَفْسِكَ عَنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا هِيَ نَفْسٌ وَاحِدَةٌ، فَإِنْ كَانَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ حُجَّةً
فَالْمُخَلَّفُ عَنْكَ نَاجٍ وَالْخَارِجُ مَعَكَ هَالِكٌ وَإِنْ لَا تَكُنْ لِلَّهِ حُجَّةً فِي الْأَرْضِ فَالْمُخَلَّفُ عَنْكَ وَالْخَارِجُ
مَعَكَ سَوَاءٌ.

٥ - قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَبَا جَعْفَرٍ: كُنْتُ أَجْلِسُ مَعَ أَبِي عَلَى الْخِوَانِ فَيُلْقِمُنِي الْبُضْعَةَ السِّمِينَةَ وَيُرْدُدُنِي

اللُّقْمَةُ الْحَارَّةَ حَتَّى تَبْرُدَ، شَفَقَةً عَلَيَّ، وَلَمْ يُشْفِقْ عَلَيَّ مِنْ حَرِّ النَّارِ، إِذَا أَخْبَرَكَ بِالَّذِينَ وَلَمْ يُخْبِرْنِي بِهِ؟ قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مِنْ شَفَقَتِهِ عَلَيْكَ مِنْ حَرِّ النَّارِ لَمْ يُخْبِرْكَ، خَافَ عَلَيْكَ أَنْ لَا تَقْبَلَهُ فَتَدْخُلَ النَّارَ، وَأَخْبِرْنِي أَنَا، فَإِنْ قِيلَتْ نَجُوتُ، وَإِنْ لَمْ أَقْبَلْ لَمْ يَبَالِ أَنْ أَدْخُلَ النَّارَ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتُمْ أَفْضَلُ أَمْ الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: بَلِ الْأَنْبِيَاءُ. قُلْتُ: يَقُولُ يَعْقُوبُ لِيُوسُفَ: ﴿يَبْنَئُ لَا تَقْصُصْ رُءُوكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف: ٥]، لِمَ لَمْ يُخْبِرْهُمْ حَتَّى كَانُوا لَا يَكِيدُونَهُ وَلَكِنْ كَتَمَهُمْ ذَلِكَ، فَكَذًا أَبُوكَ كَتَمَكَ لِأَنَّهُ خَافَ عَلَيْكَ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ قُلْتُ ذَلِكَ لَقَدْ حَدَّثَنِي صَاحِبُكَ بِالْمَدِينَةِ أَنِّي أَقْتُلُ وَأُضْلِبُ بِالْكُنَاسَةِ وَإِنَّ عِنْدَهُ لَصَحِيفَةً فِيهَا قَتْلِي وَصَلْبِي.

فَحَجَجْتُ فَحَدَّثْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بِمَقَالَةِ زَيْدٍ وَمَا قُلْتُ لَهُ، فَقَالَ لِي: أَخَذْتَهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ فَوْقِ رَأْسِهِ وَمِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ، وَلَمْ تَتْرُكْ لَهُ مَسْلَكًا يَسْلُكُهُ.

٥٩ - باب طَبَقَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَالْأَئِمَّةِ عليهم السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، وَدُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ عَلَى أَرْبَعِ طَبَقَاتٍ: فَنَبِيٌّ مُنْبَأٌ فِي نَفْسِهِ لَا يَغْدُو غَيْرَهَا، وَنَبِيٌّ يَرَى فِي النَّوْمِ وَيَسْمَعُ الصَّوْتِ وَلَا يُعَايِنُهُ فِي الْيَقَظَةِ، وَلَمْ يُبْعَثْ إِلَى أَحَدٍ وَعَلَيْهِ إِمَامٌ مِثْلُ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ عَلَى لُوطٍ عليه السلام، وَنَبِيٌّ يَرَى فِي مَنْامِهِ وَيَسْمَعُ الصَّوْتِ وَيُعَايِنُ الْمَلَكَ، وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَى طَائِفَةٍ قَلُوا أَوْ كَثُرُوا، كَيُؤَسَّسَ. قَالَ اللَّهُ لِيُوسُفَ: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ بَنَاتِ آلِيفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] قَالَ: يَزِيدُونَ ثَلَاثِينَ أَلْفًا وَعَلَيْهِ إِمَامٌ، وَالَّذِي يَرَى فِي نَوْمِهِ وَيَسْمَعُ الصَّوْتِ وَيُعَايِنُ فِي الْيَقَظَةِ وَهُوَ إِمَامٌ مِثْلُ أُولَى الْعَزْمِ. وَقَدْ كَانَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام نَبِيًّا وَلَيْسَ بِإِمَامٍ حَتَّى قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ قَالَ وَمِنْ دُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ عليهم السلام [البقرة: ١٢٤] مَنْ عَبْدٌ صَنَمًا أَوْ وَثَنًا لَا يَكُونُ إِمَامًا.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ ذِكْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ نَبِيًّا، وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ نَبِيًّا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ رَسُولًا، وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ رَسُولًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ خَلِيلًا، وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا قَبْلَ أَنْ يَجْعَلَهُ إِمَامًا، فَلَمَّا جَمَعَ لَهُ الْأَشْيَاءَ قَالَ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾. قَالَ: فَمَنْ عَظُمَ فِي عَيْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ﴿وَمِنْ دُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ قَالَ: لَا يَكُونُ السَّفِيهِ إِمَامَ التَّقِيِّ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخُثَعَمِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: سَادَةُ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ خَمْسَةٌ وَهُمْ أَوْلُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَعَلَيْهِمْ دَارَتْ الرَّحَى: نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبِي السَّفَاتِجِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ

نَبِيًّا، وَاتَّخَذَهُ نَبِيًّا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ رَسُولًا، وَاتَّخَذَهُ رَسُولًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ خَلِيلًا، وَاتَّخَذَهُ خَلِيلًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ إِمَامًا، فَلَمَّا جَمَعَ لَهُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ - وَقَبَضَ يَدَهُ - قَالَ لَهُ: يَا إِبْرَاهِيمُ ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، فَمِنْ عِظَمِهَا فِي عَيْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا رَبِّ ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤].

٦٠ - باب الْفَرْقِ بَيْنَ الرَّسُولِ وَالنَّبِيِّ وَالْمُحَدَّثِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥١] مَا الرَّسُولُ وَمَا النَّبِيُّ؟ قَالَ: النَّبِيُّ الَّذِي يَرَى فِي مَنَامِهِ وَيَسْمَعُ الصَّوْتِ وَلَا يُعَايِنُ الْمَلَكَ، وَالرَّسُولُ الَّذِي يَسْمَعُ الصَّوْتِ وَيَرَى فِي الْمَنَامِ وَيُعَايِنُ الْمَلَكَ، قُلْتُ: الْإِمَامُ مَا مَنَزَلَتُهُ؟ قَالَ: يَسْمَعُ الصَّوْتِ وَلَا يَرَى وَلَا يُعَايِنُ الْمَلَكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحَدَّثٍ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ قَالَ: كَتَبَ الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمَعْرُوفِيُّ إِلَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَخْبِرْنِي مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الرَّسُولِ وَالنَّبِيِّ وَالْإِمَامِ؟ قَالَ: فَكَتَبَ أَوْ قَالَ: الْفَرْقُ بَيْنَ الرَّسُولِ وَالنَّبِيِّ وَالْإِمَامِ، أَنَّ الرَّسُولَ الَّذِي يُنْزَلُ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ فَيَرَاهُ وَيَسْمَعُ كَلَامَهُ وَيُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَرُبَّمَا رَأَى فِي مَنَامِهِ نَحْوَ رُؤْيَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالنَّبِيُّ رُبَّمَا سَمِعَ الْكَلَامَ وَرُبَّمَا رَأَى الشَّخْصَ وَلَمْ يَسْمَعْ، وَالْإِمَامُ هُوَ الَّذِي يَسْمَعُ الْكَلَامَ وَلَا يَرَى الشَّخْصَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ الْأَحْوَلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّسُولِ وَالنَّبِيِّ وَالْمُحَدَّثِ، قَالَ: الرَّسُولُ الَّذِي يَأْتِيهِ جَبْرَائِيلُ قُبْلًا فَيَرَاهُ وَيُكَلِّمُهُ فَهَذَا الرَّسُولُ، وَأَمَّا النَّبِيُّ فَهُوَ الَّذِي يَرَى فِي مَنَامِهِ نَحْوَ رُؤْيَا إِبْرَاهِيمَ وَنَحْوَ مَا كَانَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَسْبَابِ النَّبُوَّةِ قَبْلَ الْوَحْيِ حَتَّى أَتَاهُ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِالرَّسَالَةِ، وَكَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ جُمِعَ لَهُ النَّبُوَّةُ وَجَاءَتْهُ الرِّسَالَةُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَجِئُهُ بِهَا جَبْرَائِيلُ وَيُكَلِّمُهُ بِهَا قُبْلًا، وَمِنْ الْأَنْبِيَاءِ مَنْ جُمِعَ لَهُ النَّبُوَّةُ وَيَرَى فِي مَنَامِهِ وَيَأْتِيهِ الرُّوحُ وَيُكَلِّمُهُ وَيُحَدِّثُهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ يَرَى فِي الْيَقِظَةِ، وَأَمَّا الْمُحَدَّثُ فَهُوَ الَّذِي يُحَدِّثُ فَيَسْمَعُ، وَلَا يُعَايِنُ وَلَا يَرَى فِي مَنَامِهِ.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَعْقُوبَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحَدَّثٍ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ لَيْسَتْ هَذِهِ قِرَاءَةً فَمَا الرَّسُولُ وَالنَّبِيُّ وَالْمُحَدَّثُ؟ قَالَ: الرَّسُولُ الَّذِي يَظْهَرُ لَهُ الْمَلَكُ فَيُكَلِّمُهُ، وَالنَّبِيُّ هُوَ الَّذِي يَرَى فِي مَنَامِهِ، وَرُبَّمَا اجْتَمَعَتِ النَّبُوَّةُ وَالرَّسَالَةُ لِوَاحِدٍ، وَالْمُحَدَّثُ الَّذِي يَسْمَعُ الصَّوْتِ وَلَا يَرَى الصُّورَةَ، قَالَ: قُلْتُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ كَيْفَ يَعْلَمُ أَنَّ الَّذِي رَأَى فِي النَّوْمِ حَقٌّ، وَأَنَّهُ مِنَ الْمَلَكِ؟ قَالَ: يُؤَفِّقُ لِدَلِيلِكَ حَتَّى يَعْرِفَهُ، لَقَدْ خَتَمَ اللَّهُ بِكِتَابِكُمْ الْكُتُبَ وَخَتَمَ بِنَبِيِّكُمْ الْأَنْبِيَاءَ.

٦١ - باب أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقْمِيِّ، عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ حَتَّى يُعْرِفَ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ الرُّضَا عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ حَتَّى يُعْرِفَ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ حَتَّى يُعْرِفَ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْحُجَّةُ قَبْلَ الْخَلْقِ وَمَعَ الْخَلْقِ وَبَعْدَ الْخَلْقِ.

٦٢ - باب أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: تَكُونُ الْأَرْضُ لَيْسَ فِيهَا إِمَامٌ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ يَكُونُ إِمَامَانِ؟ قَالَ: لَا إِلَّا وَأَحَدُهُمَا صَامِتٌ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُنْصَوِّرِ بْنِ يُونُسَ وَسَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ، كَيْمَا إِنْ زَادَ الْمُؤْمِنُونَ شَيْئاً رَدَّاهُمْ، وَإِنْ نَقَصُوا شَيْئاً أَتَمَّهُ لَهُمْ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا زَالَتِ الْأَرْضُ إِلَّا وَلِلَّهِ فِيهَا الْحُجَّةُ، يُعْرِفُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ وَيُدْعُو النَّاسَ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام قَالَ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدَعْ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عَالِمٍ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُعْرِفِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَتْرَكَ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ عَادِلٍ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ؛ وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ وَهْشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَمَّنْ يَقُولُ بِهِ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا تُخْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّةٍ لَكَ عَلَى خَلْقِكَ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ: وَاللَّهِ مَا تَرَكَ اللَّهُ أَرْضاً مُنْذُ قَبَضَ آدَمَ عليه السلام إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ يُهْتَدَى بِهِ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ حُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَلَا تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ.

٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ وَأَنَا وَاللَّهُ ذَلِكَ الْحُجَّةُ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَتَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَوْ بَقِيََتِ الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ لَسَاخَتْ.

١١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَتَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ فَإِنَّا نُرَوِّى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهَا لَا تَبْقَى بِغَيْرِ إِمَامٍ إِلَّا أَنْ يَسْخَطَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ أَوْ عَلَى الْعِبَادِ، فَقَالَ: لَا، لَا تَبْقَى إِذَا لَسَاخَتْ.

١٢ - عَلِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ أَبِي هُرَاسَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَوْ أَنَّ الْإِمَامَ رُفِعَ مِنَ الْأَرْضِ سَاعَةً لَمَاجَتْ بِأَهْلِهَا، كَمَا يُمُوجُ الْبَحْرُ بِأَهْلِهِ.

١٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام هَلْ تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: إِنَّا نُرَوِّى أَنَّهَا لَا تَبْقَى إِلَّا أَنْ يَسْخَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: لَا تَبْقَى إِذَا لَسَاخَتْ.

٦٣ - بَابُ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَبْقَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا رَجُلَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ الطَّيَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ.

٢ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، جَمِيعاً، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَوْ بَقِيَ اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ عَلَى صَاحِبِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى مِثْلَهُ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ كَرَّامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَوْ كَانَ النَّاسُ رَجُلَيْنِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْإِمَامَ. وَقَالَ: إِنَّ آخِرَ مَنْ يَمُوتُ

الإمام، لئلا يختج أحد على الله عز وجل أنه تركه بغير حجة لله عليه.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَتَّقِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ - أَوْ الثَّانِي الْحُجَّةَ - الشُّكُّ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا اثْنَانِ لَكَانَ الْإِمَامُ أَحَدَهُمَا.

٦٤ - باب مَعْرِفَةِ الْإِمَامِ وَالرَّدِّ إِلَيْهِ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّمَا يَعْبُدُ اللَّهُ مَنْ يَعْرِفُ اللَّهَ، فَأَمَّا مَنْ لَا يَعْرِفُ اللَّهَ فَإِنَّمَا يَعْبُدُهُ هَكَذَا ضَلَالًا قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا مَعْرِفَةُ اللَّهِ؟ قَالَ: تَصْدِيقُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَصْدِيقُ رَسُولِهِ صلى الله عليه وآله، وَمُوَالَاةُ عَلِيِّ عليه السلام وَالْإِثْمَامُ بِهِ وَبِأَيْمَةِ الْهُدَى عليه السلام وَالْبَرَاءَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَدُوِّهِمْ، هَكَذَا يَعْرِفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢ - الْحُسَيْنُ عَنْ مُعَلَّى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَدِيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا يَكُونُ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَعْرِفَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْأَيْمَةَ كُلَّهُمْ وَإِمَامَ زَمَانِهِ، وَيُرَدِّ إِلَيْهِ وَيُسَلِّمَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ يَعْرِفُ الْآخِرَ وَهُوَ يَجْهَلُ الْأَوَّلَ؟!

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَنْ مَعْرِفَةِ الْإِمَامِ مِنْكُمْ وَاجِبَةً عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وآله إِلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ رَسُولًا وَحُجَّةً لِلَّهِ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ فِي أَرْضِهِ، فَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولَ اللَّهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ، فَإِنَّ مَعْرِفَةَ الْإِمَامِ مِنَّا وَاجِبَةٌ عَلَيْهِ؛ وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَمْ يَتَّبِعْهُ وَلَمْ يُصَدِّقْهُ وَيَعْرِفْ حَقَّهُمَا فَكَيْفَ يَجِبُ عَلَيْهِ مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ وَهُوَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَعْرِفُ حَقَّهُمَا؟! قَالَ: قُلْتُ: فَمَا تَقُولُ فِيمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُصَدِّقُ رَسُولَهُ فِي جَمِيعِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، يَجِبُ عَلَى أَوْلَئِكَ حَقٌّ مَعْرِفَتِكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ أَلَيْسَ هَؤُلَاءِ يَعْرِفُونَ فَلَانًا وَفَلَانًا؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: أَتَرَى أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَوْفَعَ فِي قُلُوبِهِمْ مَعْرِفَةَ هَؤُلَاءِ؟ وَاللَّهِ مَا أَوْفَعَ ذَلِكَ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا الشَّيْطَانُ، لَا وَاللَّهِ مَا أَلْهَمَ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

٤ - عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّمَا يَعْرِفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَعْبُدُهُ مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَعَرَفَ إِمَامَهُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا يَعْرِفُ الْإِمَامَ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ فَإِنَّمَا يَعْرِفُ وَيَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ، هَكَذَا وَاللَّهُ ضَلَالًا.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ فَضالةِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُعاويةَ بْنِ وهبٍ، عَنْ ذَرِيحٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْأَئِمَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِمَامًا، ثُمَّ كَانَ الْحَسَنُ عليه السلام إِمَامًا، ثُمَّ كَانَ الْحُسَيْنُ عليه السلام إِمَامًا، ثُمَّ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِمَامًا، ثُمَّ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِمَامًا، مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ كَانَ كَمَنْ أَنْكَرَ مَعْرِفَةَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَعْرِفَةَ رَسُولِهِ صلى الله عليه وآله، ثُمَّ قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ جُعِلْتَ فِدَاكَ؟ - فَأَعَدْتُهَا عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَقَالَ لِي: إِنِّي إِنَّمَا حَدَّثْتُكَ لِتَكُونَ مِنْ شُهَدَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَرْضِهِ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَكُونُونَ صَالِحِينَ حَتَّى تَعْرِفُوا وَلَا تَعْرِفُوا حَتَّى تُصَدِّقُوا وَلَا تُصَدِّقُوا حَتَّى تُسَلِّمُوا أَبْوَابَ أَرْبَعَةٍ لَا يَصْلُحُ أَوْلُهَا إِلَّا بِأَخْرِهَا، ضَلَّ أَصْحَابُ الثَّلَاثَةِ وَتَاهُوا تَبْهًا بَعِيدًا. إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَقْبَلُ إِلَّا الْعَمَلَ الصَّالِحَ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الْوَفَاءَ بِالشَّرْطِ وَالْعُهُودِ، فَمَنْ وَفَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِشَرْطِهِ وَاسْتَعْمَلَ مَا وَصَفَ فِي عَهْدِهِ نَالَ مَا عِنْدَهُ وَاسْتَكْمَلَ مَا وَعَدَهُ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَخْبَرَ الْعِبَادَ بِطُرُقِ الْهُدَى وَشَرَعَ لَهُمْ فِيهَا الْمَنَارَ وَأَخْبَرَهُمْ كَيْفَ يَسْلُكُونَ، فَقَالَ: ﴿وَلِيَّ لَفَّارٍ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧] فَمَنْ اتَّقَى اللَّهَ فِيمَا أَمَرَهُ لَقِيَ اللَّهَ مُؤْمِنًا بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله، هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ فَاتَ قَوْمٌ وَمَاتُوا قَبْلَ أَنْ يَهْتَدُوا، وَظَنُّوا أَنَّهُمْ آمَنُوا، وَأَشْرَكُوا مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ.

إِنَّهُ مَنْ أَتَى النَّبُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا اهْتَدَى، وَمَنْ أَخَذَ فِي غَيْرِهَا سَلَكَ طَرِيقَ الرَّدَى؛ وَصَلَّ اللَّهُ طَاعَةً وَلِيٍّ أَمَرَهُ بِطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَطَاعَةَ رَسُولِهِ بِطَاعَتِهِ، فَمَنْ تَرَكَ طَاعَةَ وَلَاةِ الْأَمْرِ لَمْ يُطِيعِ اللَّهَ وَلَا رَسُولَهُ، وَهُوَ الْإِفْرَارُ بِمَا أَنْزَلَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَالتَّمَسُّوا النَّبُوتَ الَّتِي أَدَنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ، فَإِنَّهُ أَخْبَرَكُمْ أَنََّّهُمْ ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [النور: ٣٧]. إِنَّ اللَّهَ قَدْ اسْتَخْلَصَ الرُّسُلَ لِأَمْرِهِ، ثُمَّ اسْتَخْلَصَهُمْ مُصَدِّقِينَ بِذَلِكَ فِي نُذْرِهِ، فَقَالَ: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] يَرْتَأَهُ مَنْ جَهَلَ وَاهْتَدَى مَنْ أَبْصَرَ وَعَقَلَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿فَاتَّبَعُوا لَا تَبْغُوا الْبَصِيرَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]. وَكَيْفَ يَهْتَدِي مَنْ لَمْ يُبْصِرْ؟ وَكَيْفَ يُبْصِرُ مَنْ لَمْ يَتَذَبَّرْ؟ اتَّبِعُوا رَسُولَ اللَّهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ وَأَقْرَبُوا بِمَا نَزَلَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ وَاتَّبِعُوا آثَارَ الْهُدَى، فَإِنَّهُمْ عَلَامَاتُ الْأَمَانَةِ وَالتَّقَى، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَوْ أَنْكَرَ رَجُلٌ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عليه السلام وَأَقْرَبَ بَيْنَ سِوَاهُ مِنَ الرُّسُلِ لَمْ يُؤْمِنْ، اقْتَصُوا الطَّرِيقَ بِالتَّمَسُّكِ الْمَنَارِ وَالتَّمَسُّكِ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُبِ الْأَنَارِ تَسْتَكْمِلُوا أَمْرَ دِينِكُمْ وَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ صَغِيرٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: أَبَى اللَّهُ أَنْ يُجْرِيَ الْأَشْيَاءَ إِلَّا

بِأَسْبَابٍ، فَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا وَجَعَلَ لِكُلِّ سَبَبٍ شَرْحًا وَجَعَلَ لِكُلِّ شَرْحٍ عِلْمًا، وَجَعَلَ لِكُلِّ عِلْمٍ بَابًا نَاطِقًا، عَرَفَهُ مَنْ عَرَفَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ، ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ مَنْ ذَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِبَادَةٍ يُجَاهِدُ فِيهَا نَفْسَهُ وَلَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ فَسَعِيهِ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَهُوَ ضَالٌّ مُتَحِيرٌ، وَاللَّهُ شَانِيءٌ لِأَعْمَالِهِ، وَمِثْلُهُ كَمَثَلِ شَاةٍ ضَلَّتْ عَنْ رَاعِيهَا وَقَطِيعِهَا، فَهَجَمَتْ ذَاهِيَةً وَجَائِئَةً يَوْمَهَا، فَلَمَّا جَنَّتْهَا اللَّيْلُ بَصُرَتْ بِقَطِيعِ غَنَمٍ مَعَ رَاعِيهَا، فَحَنَّتْ إِلَيْهَا وَاغْتَرَّتْ بِهَا، فَبَاتَتْ مَعَهَا فِي مَرْبِضِهَا، فَلَمَّا أَنْ سَاقَ الرَّاعِي قَطِيعَهُ أَتَتْ رَاعِيَهَا وَقَطِيعَهَا، فَهَجَمَتْ مُتَحِيرَةً تَطْلُبُ رَاعِيَهَا وَقَطِيعَهَا، فَبَصُرَتْ بِغَنَمٍ مَعَ رَاعِيهَا فَحَنَّتْ إِلَيْهَا وَاغْتَرَّتْ بِهَا، فَصَاحَ بِهَا الرَّاعِي: الْحَقِّي بِرَاعِيكَ وَقَطِيعِكَ فَأَنْتِ تَأْتِيهِ مُتَحِيرَةً عَنْ رَاعِيكَ وَقَطِيعِكَ، فَهَجَمَتْ ذِعْرَةً، مُتَحِيرَةً تَأْتِيهِ، لَا رَاعِيَ لَهَا يُرِيدُهَا إِلَى مَرْعَاهَا أَوْ يُرِيدُهَا، فَبَيْنَمَا هِيَ كَذَلِكَ إِذَا اغْتَنَمَ الذُّبُّ ضَيْعَتَهَا، فَأَكَلَهَا وَكَذَلِكَ وَاللَّهُ يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَصْبَحَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ظَاهِرٌ عَادِلٌ، أَصْبَحَ ضَالًّا تَائِهًا، وَإِنْ مَاتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ مَاتَ مَيِّتَةً كُفْرٍ وَفَنَاقٍ، وَاعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ أَنَّ أَيْمَةَ الْجَوْرِ وَاتَّبَاعَهُمْ لَمَعَزُولُونَ عَنْ دِينِ اللَّهِ، قَدْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا، فَأَعْمَالُهُمُ الَّتِي يَعْمَلُونَهَا ﴿أَشْتَدَّتْ بِهِ الرِّجْحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الْأَصْلُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: ١٨].

٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ مُقَرِّنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: جَاءَ ابْنُ الْكَوَّاءِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ يَسَّالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِمَتِهِمْ﴾ [الأعراف: ٤٦] فَقَالَ: نَحْنُ عَلَى الْأَعْرَافِ، نَعْرِفُ أَنْصَارَنَا بِسِمَاتِهِمْ، وَنَحْنُ الْأَعْرَافُ الَّذِي لَا يَعْرِفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بِسَبِيلٍ مَعْرِفَتِنَا، وَنَحْنُ الْأَعْرَافُ يَعْرِفُنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الصُّرَاطِ، فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَنَا وَعَرَفْنَاهُ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَنَا وَأَنْكَرْنَاهُ.

١٠ - إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَوْ شَاءَ لَعَرَفَ الْعِبَادَةَ نَفْسَهُ، وَلَكِنْ جَعَلْنَا أَبْوَابَهُ وَصِرَاطَهُ وَسَبِيلَهُ وَالْوَجْهَ الَّذِي يُؤْتَى مِنْهُ، فَمَنْ عَدَلَ عَنْ وَلَايَتِنَا أَوْ فَضَّلَ عَلَيْنَا غَيْرَنَا، فَإِنَّهُمْ عَنِ الصُّرَاطِ لَنَّاكِبُونَ؛ فَلَا سَوَاءَ مِنْ اغْتَصَمَ النَّاسُ بِهِ وَلَا سَوَاءَ حَيْثُ ذَهَبَ النَّاسُ إِلَى عُيُونٍ كَذِبَةٍ يَفْرُغُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، وَذَهَبَ مَنْ ذَهَبَ إِلَيْنَا إِلَى عُيُونٍ صَافِيَةٍ تَجْرِي بِأَمْرِ رَبِّهَا، لَا تَفَادُ لَهَا وَلَا انْقِطَاعَ.

١١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ سَبِيحٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: يَا أَبَا حَمْزَةَ: يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ فَرَاسِخَ فَيَطْلُبُ لِنَفْسِهِ دَلِيلًا، وَأَنْتَ بِطَرِيقِ السَّمَاءِ أَجْهَلُ مِنْكَ بِطَرِيقِ الْأَرْضِ، فَاظْلُبْ لِنَفْسِكَ دَلِيلًا.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] فَقَالَ: طَاعَةُ اللَّهِ وَمَعْرِفَةُ الْإِمَامِ.

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هَلْ عَرَفْتَ إِمَامَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ إِذَا.

١٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ بُرَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] فَقَالَ: «مَيِّتٌ» لَا يَعْرِفُ شَيْئًا «نُورًا يَمْشِي بِهِ» فِي النَّاسِ: إِمَامًا يُؤْتَمُّ بِهِ «كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا» قَالَ: الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْإِمَامَ.

١٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: دَخَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيُّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عليه السلام: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَلَا أَخْبَرُكَ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَرْعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ. «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَرْعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ» (٩٩) وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُخْرَجُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (١٠٠) [النمل: ٨٩-٩٠] قَالَ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جَعَلْتُ فِدَاكَ، الْحَسَنَةُ مَعْرِفَةُ الْوَلَايَةِ وَحُبُّ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَالسَّيِّئَةُ انْكَارُ الْوَلَايَةِ وَبُغْضُ أَهْلِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ.

٦٥ - باب فرض طاعة الأئمة عليهم السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: فِرَؤَةُ الْأَمْرِ وَسَنَامُهُ وَمِفْتَاحُهُ وَبَابُ الْأَشْيَاءِ وَرِضَا الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الطَّاعَةُ لِلْإِمَامِ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: «مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا» [النساء: ٨٠].

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا إِمَامًا فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ، وَأَنَّ الْحَسَنَ إِمَامًا فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ، وَأَنَّ الْحُسَيْنَ إِمَامًا فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ إِمَامًا فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ بَشِيرٍ

الْعَطَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: نَحْنُ قَوْمٌ فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَنَا وَأَنْتُمْ تَأْتُمُونَ بِمَنْ لَا يُعْذَرُ النَّاسُ بِجَهَالَتِهِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا آتَيْنَهُمْ مِثْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: الطَّاعَةُ الْمَفْرُوضَةُ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْقَمَاطِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَطَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: أَشْرَكَ بَيْنَ الْأَوْصِيَاءِ وَالرُّسُلِ فِي الطَّاعَةِ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: نَحْنُ قَوْمٌ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ طَاعَتَنَا، لَنَا الْأَنْفَالُ وَلَنَا صَفْوُ الْمَالِ وَنَحْنُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ، وَنَحْنُ الْمَخْشُودُونَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤].

٧ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَوْلَنَا فِي الْأَوْصِيَاءِ إِنَّ طَاعَتَهُمْ مُفْتَرَضَةٌ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ، هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] وَهُمْ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥].

٨ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ فَارِسِيَّ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام فَقَالَ: طَاعَتُكَ مُفْتَرَضَةٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِثْلُ طَاعَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

٩ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْأَيْمَةِ هَلْ يَجْرُونَ فِي الْأَمْرِ وَالطَّاعَةِ مَجْرَى وَاحِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٠ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الطَّبْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى رَأْسِ الرُّضَا عليه السلام بِخُرَاسَانَ وَعِنْدَهُ عِدَّةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَفِيهِمْ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيسَى الْعَبَّاسِيُّ فَقَالَ: يَا إِسْحَاقُ: بَلَّغْنِي أَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّا نَزَعُكُمْ أَنَّ النَّاسَ عِبِيدَ لَنَا، لَا وَقَرَابَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مَا قُلْتُهُ قَطُّ وَلَا سَمِعْتُهُ مِنْ آبَائِي قَالَهُ، وَلَا بَلَّغْنِي عَنْ أَحَدٍ مِنْ آبَائِي قَالَهُ، وَلَكِنِّي أَقُولُ: النَّاسُ عِبِيدُ لَنَا فِي الطَّاعَةِ، مَوَالٍ لَنَا فِي الدِّينِ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ.

١١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَحْنُ الَّذِينَ فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَنَا، لَا يَسْعُ النَّاسُ إِلَّا مَعْرِفَتَنَا وَلَا يُعْذَرُ النَّاسُ بِجَهَالَتِنَا، مَنْ عَرَفَنَا كَانَ مُؤْمِنًا، وَمَنْ أَنْكَرَنَا كَانَ كَافِرًا، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْنَا وَلَمْ يَنْكِرْنَا كَانَ ضَالًّا حَتَّى يَرْجِعَ

إِلَى الْهَدَى الَّذِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ طَاعَتِنَا الْوَاجِبَةِ فَإِنْ يُمُتْ عَلَى ضَلَالَتِهِ يَفْعَلِ اللَّهُ بِهِ مَا يَشَاءُ.

١٢ - عَلِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَفْضَلِ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَفْضَلُ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ طَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ وَطَاعَةُ أُولِي الْأَمْرِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: حُبُّنَا إِيْمَانٌ وَبُغْضُنَا كُفْرٌ.

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: أَعْرَضَ عَلَيْكَ دِينِي الَّذِي أَدِينُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: هَاتِ قَالَ: فَقُلْتُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَالْإِفْرَارُ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَأَنْ عَلِيًّا كَانَ إِمَامًا فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ إِمَامًا فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ الْحُسَيْنُ إِمَامًا فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِمَامًا فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ حَتَّى انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: هَذَا دِينُ اللَّهِ وَدِينُ مَلَائِكَتِهِ.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: اَعْلَمُوا أَنَّ صُحْبَةَ الْعَالَمِ وَاتِّبَاعَهُ دِينٌ يَدَانِ اللَّهُ بِهِ، وَطَاعَتُهُ مَكْسَبَةٌ لِلْحَسَنَاتِ مَمْحَاةٌ لِلْسَيِّئَاتِ وَذَخِيرَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرِفْعَةٌ فِيهِمْ فِي حَيَاتِهِمْ وَجَمِيلٌ بَعْدَ مَمَاتِهِمْ.

١٥ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الْفُضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُعْرِفَ بِخَلْقِهِ بَلِ الْخَلْقُ يُعْرِفُونَ بِاللَّهِ، قَالَ: صَدَقْتَ، قُلْتُ إِنَّ مَنْ عَرَفَ أَنَّ لَهُ رَبًّا، فَقَدْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ لِدَلِكِ الرَّبِّ رِضًا وَسَخَطًا، وَأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ رِضَاهُ وَسَخَطُهُ إِلَّا بِوَحْيٍ أَوْ رَسُولٍ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِهِ الْوَحْيُ فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَطْلُبَ الرُّسُلَ فَإِذَا لَقِيَهُمْ عَرَفَ أَنَّهُمُ الْحُجَّةُ وَأَنَّ لَهُمُ الطَّاعَةَ الْمُفْتَرَضَةَ، فَقُلْتُ لِلنَّاسِ: أَلَيْسَ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله كَانَ هُوَ الْحُجَّةُ مِنَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قُلْتُ: فَجِئِن مَضَى عليه السلام مَنْ كَانَ الْحُجَّةُ؟ قَالُوا: الْقُرْآنُ فَتَنْظَرْتُ فِي الْقُرْآنِ فَإِذَا هُوَ يُخَاصِمُ بِهِ الْمُرْجِيَّ وَالْقَدْرِيَّ وَالزُّنْدِيقَ الَّذِي لَا يُؤْمِنُ بِهِ حَتَّى يَغْلِبَ الرُّجَالُ بِخُصُومَتِهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَكُونُ حُجَّةً إِلَّا بِقِيَمٍ، فَمَا قَالَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ كَانَ حَقًّا فَقُلْتُ لَهُمْ: مَنْ قِيَمَ الْقُرْآنُ قَالُوا: ابْنُ مَسْعُودٍ قَدْ كَانَ يَعْلَمُ وَعُمَرُ يَعْلَمُ وَحُذَيْفَةُ يَعْلَمُ، قُلْتُ: كَلْه؟ قَالُوا: لَا، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَقَالُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ إِلَّا عَلِيًّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ الشَّيْءُ بَيْنَ الْقَوْمِ فَقَالَ هَذَا: لَا أَذْرِي وَقَالَ هَذَا: لَا أَذْرِي وَقَالَ هَذَا: لَا أَذْرِي، وَقَالَ هَذَا: أَنَا أَذْرِي، فَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ قِيَمَ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً وَكَانَ الْحُجَّةَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَأَنَّ مَا قَالَ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ حَقٌّ، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ فَقُلْتُ: إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام لَمْ يَذْهَبْ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ كَمَا تَرَكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَأَنَّ الْحُجَّةَ بَعْدَ عَلِيٍّ الْحَسَنُ

بْنُ عَلِيٍّ، وَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبَ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ كَمَا تَرَكَ أَبُوهُ وَجَدُّهُ وَأَنَّ الْحُجَّةَ بَعْدَ الْحَسَنِ الْحُسَيْنُ وَكَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ، فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ وَقُلْتُ: وَأَشْهَدُ عَلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبَ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ عَلَيَّ بَنَ الْحُسَيْنِ وَكَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ وَقُلْتُ: وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بَنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبَ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبَا جَعْفَرٍ وَكَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ، قُلْتُ: أَعْطِنِي رَأْسَكَ حَتَّى أَقْبَلَهُ، فَضَحِكَ، قُلْتُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبَاكَ لَمْ يَذْهَبَ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ كَمَا تَرَكَ أَبُوهُ وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّكَ أَنْتَ الْحُجَّةُ وَأَنَّ طَاعَتَكَ مُفْتَرَضَةٌ، فَقَالَ: كُفَّ رَحِمَكَ اللَّهُ، قُلْتُ: أَعْطِنِي رَأْسَكَ أَقْبَلَهُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ فَضَحِكَ وَقَالَ: سَلْنِي عَمَّا شِئْتَ، فَلَا أَنْكَرُكَ بَعْدَ الْيَوْمِ أَبَدًا.

١٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: الْأَوْصِيَاءُ طَاعَتُهُمْ مُفْتَرَضَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا أَوْلِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] وَهُمْ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا رِزْقُكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

١٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمَادٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ أَبْوَابُ الْخَيْرِ، السَّامِعُ الْمُطِيعُ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِ، وَالسَّامِعُ الْعَاصِي لَا حُجَّةَ لَهُ، وَإِمَامُ الْمُسْلِمِينَ تَمَّتْ حُجَّتُهُ وَاجْتَبَاهُ يَوْمَ يَلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ قَالَ: يَقُولُ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١].

٦٦ - باب في أَنَّ الْأئِمَّةَ شُهَدَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى خَلْقِهِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ، عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: نَزَلَتْ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ عليه السلام خَاصَّةً، فِي كُلِّ قَرْنٍ مِنْهُمْ إِمَامٌ مِمَّا شَاهَدُوا عَلَيْهِمْ وَمُحَمَّدٌ عليه السلام شَهِدَ عَلَيْنَا.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] قَالَ: نَحْنُ الْأُمَّةُ الْوَسْطَى، وَنَحْنُ شُهَدَاءُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَحُجَّتُهُ فِي أَرْضِهِ، قُلْتُ: قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَلَّةً أَيْسَكُمُ الْإِبْرَهِيمُ﴾ [الحج: ٧٨] قَالَ: إِنَّا نَا عَلَى خَاصَّةٍ ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨] مِنْ قَبْلِ فِي الْكُتُبِ الَّتِي مَضَتْ «وَفِي هَذَا» الْقُرْآنَ ﴿يَكُونُ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾ [الحج: ٧٨] فَرَسُولُ اللَّهِ عليه السلام الشَّهِيدُ عَلَيْنَا بِمَا بَلَّغْنَا عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَنَحْنُ

الشهداء على الناس، فمن صدق صدقناه يوم القيامة، ومن كذب كذبناه يوم القيامة.

٣ - وبهذا الإسناد، عن مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَالِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَمَنَّا عَلَى بَيْتِهِ مِن رَّبِّهِ. وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾ [هود: ١٧] فَقَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ الشَّاهِدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَيْتِهِ مِنْ رَبِّهِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَدِينَةَ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] قَالَ: نَحْنُ الْأُمَّةُ الْوَسْطَى، وَنَحْنُ شُهَدَاءُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ، وَحُجَّتُهُ فِي أَرْضِهِ، قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتْلُوهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٧٧) وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ [الحج: ٧٧-٧٨] قَالَ: إِيَّانَا عَنَى وَنَحْنُ الْمُجْتَبَوْنَ، وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدِّينِ «مِنْ حَرْجٍ» فَالْحَرْجُ أَشَدُّ مِنَ الضَّبِقِ. ﴿يَمَلَأُ آبَكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨] إِيَّانَا عَنَى خَاصَّةً ﴿سَمَّكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨] اللَّهُ سَمَّانَا الْمُسْلِمِينَ «مِنْ قَبْلِ» فِي الْكُتُبِ الَّتِي مَضَتْ وَفِي «هَذَا» الْقُرْآنِ ﴿يَكُونُ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٨]. فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّهِيدُ عَلَيْنَا بِمَا بَلَّغْنَا عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَنَحْنُ الشُّهُدَاءُ عَلَى النَّاسِ، فَمَنْ صَدَّقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقْنَا وَمَنْ كَذَّبَ كَذَّبَنَا.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهَلَالِيِّ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى طَهَّرَنَا وَعَصَمَنَا وَجَعَلَنَا شُهَدَاءَ عَلَى خَلْقِهِ، وَحُجَّتُهُ فِي أَرْضِهِ وَجَعَلَنَا مَعَ الْقُرْآنِ وَجَعَلَ الْقُرْآنَ مَعَنَا، لَا نُفَارِقُهُ وَلَا يُفَارِقُنَا.

٦٧ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام هُمُ الْهُدَاءُ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ وَفَضَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ، عَنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] فَقَالَ: كُلُّ إِمَامٍ هَادٍ لِلْقَوْمِ الَّذِي هُوَ فِيهِمْ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَدِينَةَ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنذِرُ وَلِكُلِّ زَمَانٍ مَنَّا هَادٍ يَهْدِيهِمْ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ الْهُدَاءُ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيَّ ثُمَّ الْأَوْصِيَاءُ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَعْدَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾

[الرعد: ٧] فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرُ وَعَلِيٌّ الْهَادِي، يَا أَبَا مُحَمَّدٍ هَلْ مِنْ هَادٍ الْيَوْمَ؟ قُلْتُ: بَلَى جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا زَالَ مِنْكُمْ هَادٍ بَعْدَ هَادٍ حَتَّى دُفِعَتْ إِلَيْكَ، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، لَوْ كَانَتْ إِذَا نَزَلَتْ آيَةٌ عَلَى رَجُلٍ ثُمَّ مَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، مَاتَتِ الْآيَةُ، مَاتَ الْكِتَابُ، وَلَكِنَّهُ حَيٌّ يَجْرِي فِي مَنْ بَقِيَ كَمَا جَرَى فِي مَنْ مَضَى.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَاصِرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرُ وَعَلِيٌّ الْهَادِي، أَمَا وَاللَّهِ مَا ذَهَبَتْ مِنَّا وَمَا زَالَتْ فِينَا إِلَى السَّاعَةِ.

٦٨ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ ﷺ وَلاَةُ أَمْرِ اللَّهِ وَخَزَنَةُ عِلْمِهِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَحْنُ وَلاَةُ أَمْرِ اللَّهِ، وَخَزَنَةُ عِلْمِ اللَّهِ وَعَيْنُهُ وَخِي اللَّهِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ أَبِيهِ أَسْبَاطٍ، عَنْ سُورَةَ بْنِ كُلَيْبٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: وَاللَّهِ إِنَّا لَخُزَانُ اللَّهِ فِي سَمَائِهِ وَأَرْضِهِ، لَا عَلَى ذَهَبٍ وَلَا عَلَى فِضَّةٍ إِلَّا عَلَى عِلْمِهِ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدَ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ رَفَعَهُ، عَنْ سَدِيدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ خُزَانُ عِلْمِ اللَّهِ، وَنَحْنُ تَرَاجِمُهُ وَخِي اللَّهِ، وَنَحْنُ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَى مَنْ دُونَ السَّمَاءِ وَمَنْ فَوْقَ الْأَرْضِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اسْتِكْمَالُ حُجَّتِي عَلَى الْأَشْقِيَاءِ مِنْ أُمَّتِكَ مِنْ تَرْكِ وَلَايَةِ عَلِيٍّ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِكَ، فَإِنَّ فِيهِمْ سُبُكَ وَسُنَّةَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَهُمْ خُزَانِي عَلَى عِلْمِي، مِنْ بَعْدِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَنْبَأَنِي جِبْرَائِيلُ ﷺ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ».

٥ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: يَا ابْنَ أَبِي يَغْفُورٍ إِنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ مُتَوَحِّدٌ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، مُتَفَرِّدٌ بِأَمْرِهِ، فَخَلَقَ خَلْقًا فَقَدَّرَهُمْ لِذَلِكَ الْأَمْرِ، فَتَحْنُ هُمْ. يَا ابْنَ أَبِي يَغْفُورٍ فَتَحْنُ حُجَجُ اللَّهِ فِي عِبَادِهِ، وَخُزَانُهُ عَلَى عِلْمِهِ، وَالْقَائِمُونَ بِذَلِكَ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ

الْعَمْرَكِيُّ بْنُ عَلِيٍّ جَمِيعاً، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَنَا فَأَحْسَنَ خَلْقَنَا، وَصَوَّرَنَا فَأَحْسَنَ صُورَنَا، وَجَعَلَنَا خِرَافَةً فِي سَمَائِهِ وَأَرْضِهِ، وَلَنَا نَقَطَتِ الشَّجَرَةُ وَبِعِبَادَتِنَا عَبْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْلَانَا مَا عَبْدَ اللَّهُ.

٦٩ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ خُلَفَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَرْضِهِ وَأَنْبَاءُهُ الَّتِي مِنْهَا يُؤْتَى

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْأَئِمَّةُ خُلَفَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَرْضِهِ.

٢ - عَنْهُ، عَنْ مُعَلَّى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْأَوْصِيَاءُ هُمُ أَبْوَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي يُؤْتَى مِنْهَا، وَلَوْلَاهُمْ مَا عُرِفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَبِهِمْ اخْتَجَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الْأَبْرَارَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٥] قَالَ: هُمُ الْأَئِمَّةُ.

٧٠ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ نُورُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مِرْدَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى وَالْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَابُلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَنَامُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ [التغابن: ٨] فَقَالَ: يَا أَبَا خَالِدٍ: النُّورُ وَاللَّهُ الْأَئِمَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهُمْ وَاللَّهُ نُورُ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ، وَهُمْ وَاللَّهُ نُورُ اللَّهِ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ، وَاللَّهُ يَا أَبَا خَالِدٍ لَنُورُ الْإِمَامِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْوَرُ مِنَ الشَّمْسِ الْمُضِيئَةِ بِالنَّهَارِ؛ وَهُمْ وَاللَّهُ يُنَوِّرُونَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَحْجُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نُورَهُمْ عَمَّنْ يَشَاءُ فَيُظْلِمُ قُلُوبَهُمْ؛ وَاللَّهُ يَا أَبَا خَالِدٍ لَا يُجَبِّنَا عَبْدٌ وَيَتَوَلَّانا حَتَّى يَظْهَرَ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَلَا يَظْهَرُ اللَّهُ قَلْبَ عَبْدٍ حَتَّى يُسَلِّمَ لَنَا وَيَكُونَ سَلَامًا لَنَا، فَإِذَا كَانَ سَلَامًا لَنَا سَلَّمَ اللَّهُ مِنْ شَدِيدِ الْحِسَابِ وَأَمَنَهُ مِنْ قَرَعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَكْبَرِ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأحزاب: ١٥٧] قَالَ: النُّورُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ آتَى اللَّهُ أَهْلَ الْكِتَابِ خَيْرًا كَثِيرًا، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: قَوْلُ

الله تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ [الفصص: ٥٢] - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الفصص: ٥٤] قَالَ: فَقَالَ: قَدْ آتَاكُمْ اللهُ كَمَا آتَاهُمْ، ثُمَّ تَلَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِيَكُمْ كَفْلًا مِّن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] بِغْنِي إِمَامًا تَأْتُمُونَ بِهِ.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ وَالْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَابَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّورِ الَّتِي أَنْزَلْنَا﴾ [التغابن: ٨] فَقَالَ: يَا أَبَا خَالِدٍ: النُّورُ وَاللَّهُ الْأَيْمَةُ عليه السلام يَا أَبَا خَالِدٍ: لَنُورِ الْإِمَامِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْوَرُ مِنَ الشَّمْسِ الْمُضِيئَةِ بِالنَّهَارِ وَهُمْ الَّذِينَ يُتَوَرَّونَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَحْجُبُ اللَّهُ نُورَهُمْ عَمَّنْ يَشَاءُ فَتَظْلَمُ قُلُوبُهُمْ وَيَغْشَاهُمْ بِهَا.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَهْلِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَيْشْكُوفٍ﴾ [النور: ٣٥] فَاطِمَةُ عليها السلام ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ الْحَسَنُ ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ الْحُسَيْنُ ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ فَاطِمَةُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ بَيْنَ نِسَاءِ أَهْلِ الدُّنْيَا ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرٍ مُّبَارَكَةٍ﴾ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام ﴿زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ لَا يَهُودِيَّةٍ وَلَا نَصْرَانِيَّةٍ ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ ﴿وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ﴾ إِمَامٌ مِنْهَا بَعْدَ إِمَامٍ ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ يَهْدِي اللَّهُ لِلْأَيْمَةِ مَن يَشَاءُ ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ﴾، قُلْتُ: أَوَ كَظَلَمْتُ؟ [النور: ٤٠] قَالَ: الْأَوَّلُ وَصَاحِبُهُ ﴿يَنْفُسُهُ مَوْجٌ﴾ الثَّالِثُ. ﴿مِنْ قُوَّةِ مَوْجٍ﴾ ظُلُمَاتُ الثَّانِي ﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ مُعَاوِيَةُ وَفَتْنُ بَنِي أُمَيَّةٍ ﴿إِذَا أَخْرَجَ بَدَلَهُ﴾ الْمُؤْمِنُ فِي ظُلْمَةٍ فَتَنَّتْهُمْ ﴿لَمْ يَكُنْ رِيحًا وَنَ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا﴾ إِمَامًا مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ عليها السلام ﴿فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ إِمَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢]: أَيْمَةُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَسْعَى بَيْنَ يَدَيِ الْمُؤْمِنِينَ وَبِأَيْمَانِهِمْ حَتَّى يُنْزِلُوهُمْ مَنَازِلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِيِّ وَمُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَى، عَنْ الْعَمْرِيِّ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى عليه السلام مِثْلَهُ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُوسَى بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ [الصف: ٨] قَالَ: يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا وَلَا يَهْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِأَفْوَاهِهِمْ، قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ مِثُّ نُورِهِ﴾ قَالَ: يَقُولُ: وَاللَّهُ مِثُّ الْإِمَامَةِ وَالْإِمَامَةُ هِيَ النُّورُ وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّورِ الَّتِي أَنْزَلْنَا﴾ [التغابن: ٨] قَالَ: النُّورُ هُوَ الْإِمَامُ.

٧١ - باب أَنَّ الْأَيِّمَةَ هُمْ أَرْكَانُ الْأَرْضِ

١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، جَمِيعاً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا جَاءَ بِهِ عَلِيٌّ عليه السلام آخِذُ بِهِ، وَمَا نَهَى عَنْهُ أَنْتَهِيَ عَنْهُ، جَرَى لَهُ مِنَ الْفَضْلِ مِثْلُ مَا جَرَى لِمُحَمَّدٍ عليه السلام، وَلِمُحَمَّدٍ عليه السلام الْفَضْلُ عَلَى جَمِيعٍ مَنِ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، الْمُتَعَقِّبُ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ أَحْكَامِهِ كَالْمُتَعَقِّبِ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ. وَالرَّادُّ عَلَيْهِ فِي صَغِيرَةٍ أَوْ كَبِيرَةٍ عَلَى حَدِّ الشُّرْكِ بِاللَّهِ، كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بَابُ اللَّهِ الَّذِي لَا يُؤْتَى إِلَّا مِنْهُ، وَسَبِيلُهُ الَّذِي مَنْ سَلَكَ بِغَيْرِهِ هَلَكَ، وَكَذَلِكَ يَجْرِي الْأَيِّمَةُ الْهَدَى وَاحِدًا وَبَعْدَ وَاحِدٍ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ أَرْكَانَ الْأَرْضِ أَنْ تَمِيدَ بِأَهْلِهَا وَحُجَّتُهُ الْبَالِغَةُ عَلَى مَنْ فَوْقَ الْأَرْضِ وَمَنْ تَحْتَ الثَّرَى، وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ كَثِيراً مَا يَقُولُ: أَنَا قَسِيمُ اللَّهِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَنَا الْفَارُوقُ الْأَكْبَرُ وَأَنَا صَاحِبُ الْعَصَا وَالْمِيسَمِ وَلَقَدْ أَقَرْتُ لِي جَمِيعَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ وَالرُّسُلِ بِمِثْلِ مَا أَقَرُوا بِهِ لِمُحَمَّدٍ عليه السلام وَلَقَدْ حُمِلْتُ عَلَى مِثْلِ حُمُولَتِهِ وَهِيَ حُمُولَةُ الرَّبِّ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام يُدْعَى فَيُكْسَى، وَأُدْعَى فَأُكْسَى، وَيُسْتَنْطَقُ وَأُسْتَنْطَقُ فَانْطَقَ عَلَى حَدِّ مَنْطِقِهِ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ خِصَالاً مَا سَبَقَنِي إِلَيْهَا أَحَدٌ قَبْلِي، عَلِمْتُ الْمَنَابِيا وَالْبَلَايا، وَالْأَنْسَابَ وَفَضْلَ الْخِطَابِ، فَلَمْ يَقْتَنِي مَا سَبَقَنِي، وَلَمْ يَغْزُبْ عَنِّي مَا غَابَ عَنِّي، أَبَشُرُ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُؤَدِّي عَنْهُ، كُلُّ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ مَكْنِي فِيهِ بِعِلْمِهِ.

الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرِ الْعَمِّيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَبَابِ الصَّيْرِفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْأَعْرَجِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَسَلِيمَانُ بْنُ خَالِدٍ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَابْتَدَأَنَا فَقَالَ: يَا سَلِيمَانُ: مَا جَاءَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يُؤْخَذُ بِهِ، وَمَا نَهَى عَنْهُ يُنْتَهَى عَنْهُ. جَرَى لَهُ مِنَ الْفَضْلِ مَا جَرَى لِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، وَلِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام الْفَضْلُ عَلَى جَمِيعٍ مَنِ خَلَقَ اللَّهُ الْمُعَيَّبُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي شَيْءٍ مِنَ أَحْكَامِهِ كَالْمُعَيَّبِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَى رَسُولِهِ عليه السلام، وَالرَّادُّ عَلَيْهِ فِي صَغِيرَةٍ أَوْ كَبِيرَةٍ عَلَى حَدِّ الشُّرْكِ بِاللَّهِ، كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَابُ اللَّهِ الَّذِي لَا يُؤْتَى إِلَّا مِنْهُ، وَسَبِيلُهُ الَّذِي مَنْ سَلَكَ بِغَيْرِهِ هَلَكَ، وَبِذَلِكَ جَرَتْ الْأَيِّمَةُ عليه السلام وَاحِدًا وَبَعْدَ وَاحِدٍ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ أَرْكَانَ الْأَرْضِ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ، وَالْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَى مَنْ فَوْقَ الْأَرْضِ وَمَنْ تَحْتَ الثَّرَى.

وَقَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَنَا قَسِيمُ اللَّهِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَنَا الْفَارُوقُ الْأَكْبَرُ وَأَنَا صَاحِبُ الْعَصَا وَالْمِيسَمِ، وَلَقَدْ أَقَرْتُ لِي جَمِيعَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ بِمِثْلِ مَا أَقَرْتُ لِمُحَمَّدٍ عليه السلام وَلَقَدْ حُمِلْتُ عَلَى مِثْلِ حُمُولَةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام وَهِيَ حُمُولَةُ الرَّبِّ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا عليه السلام يُدْعَى فَيُكْسَى وَيُسْتَنْطَقُ وَأُدْعَى فَأُكْسَى وَأُسْتَنْطَقُ فَانْطَقَ عَلَى حَدِّ مَنْطِقِهِ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ خِصَالاً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، عَلِمْتُ عِلْمَ الْمَنَابِيا

والبَلَايَا، وَالْأَنْسَابَ وَفَضْلَ الْخُطَابِ، فَلَمْ يَقْنِئْنِي مَا سَبَقَنِي، وَلَمْ يَغْزُبْ عَنِّي مَا غَابَ عَنِّي، أُبَشِّرُ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُؤَدِّي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كُلُّ ذَلِكَ مَكْنَنِي اللَّهُ فِيهِ بِإِذْنِهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّيَّاحِيُّ، عَنْ أَبِي الصَّامِتِ الْخُلَوَانِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: فَضَّلُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَا جَاءَ بِهِ أَخْذُ بِهِ وَمَا نَهَى عَنْهُ أَنْتَهَى عَنْهُ، جَرَى لَهُ مِنَ الطَّاعَةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مَا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَالْفَضْلُ لِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله، الْمُتَقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالْمُتَقَدِّمِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْمُتَفَضِّلُ عَلَيْهِ كَالْمُتَفَضِّلِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَالرَّادُّ عَلَيْهِ فِي صَغِيرَةٍ أَوْ كَبِيرَةٍ عَلَى حَدِّ الشَّرْكَ بِاللَّهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بَابُ اللَّهِ الَّذِي لَا يُؤْتَى إِلَّا مِنْهُ، وَسَبِيلُهُ الَّذِي مَنْ سَلَكَهُ وَصَلَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَذَلِكَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْ بَعْدِهِ، وَجَرَى لِلْأُئِمَّةِ عليهم السلام وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَرْكَانَ الْأَرْضِ أَنْ تَمِيدَ بِأَهْلِهَا، وَعُمَدَ الْإِسْلَامِ، وَرَابِطَةً عَلَى سَبِيلِ هُذَاهُ، لَا يَهْتَدِي هَادٍ إِلَّا بِهَذَا هُمْ، وَلَا يَضِلُّ خَارِجٌ مِنَ الْهُدَى إِلَّا بِتَقْصِيرٍ عَنْ حَقِّهِمْ، أَمْنَاءُ اللَّهِ عَلَى مَا أَهْبَطَ مِنْ عِلْمٍ أَوْ عُذِرٍ أَوْ نُذْرٍ، وَالْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَى مَنْ فِي الْأَرْضِ، يَجْرِي لِأَخْرَجِهِمْ مِنَ اللَّهِ مِثْلُ الَّذِي جَرَى لِأَوَّلِهِمْ، وَلَا يَصِلُ أَحَدٌ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِعَوْنِ اللَّهِ.

وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَنَا قَسِيمُ اللَّهِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، لَا يَدْخُلُهَا دَاخِلٌ إِلَّا عَلَى حَدِّ قَسَمِي، وَأَنَا الْفَارُوقُ الْأَكْبَرُ، وَأَنَا الْإِمَامُ لِمَنْ بَعْدِي، وَالْمُؤَدِّي عَمَّنْ كَانَ قَبْلِي، لَا يَتَقَدَّمُنِي أَحَدٌ إِلَّا أَحْمَدُ عليه السلام، وَإِنِّي وَإِيَّاهُ لَعَلَى سَبِيلٍ وَاحِدٍ، إِلَّا أَنَّهُ هُوَ الْمَذْعُورُ بِاسْمِهِ. وَلَقَدْ أُعْطِيَتْ السُّتَّةُ: عِلْمُ الْمَنَائَا وَالْبَلَايَا، وَالْوَصَايَا وَفَضْلُ الْخُطَابِ؛ وَإِنِّي لَصَاحِبُ الْكُرَاتِ وَدَوْلَةِ الدُّوَلِ؛ وَإِنِّي لَصَاحِبُ الْعَصَا وَالْمِيسَمِ؛ وَالِدَابَّةُ الَّتِي تُكَلِّمُ النَّاسَ.

٧٢ - باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته

١ - أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَاسِمُ بْنُ الْعَلَاءِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - رَفَعَهُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ الرُّضَا عليهم السلام بِمَرَوْ، فَاجْتَمَعْنَا فِي الْجَامِعِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي بَدْءِ مَقْدَمِنَا فَأَذَارُوا أَمْرَ الْإِمَامَةِ وَذَكَرُوا كَثْرَةَ اخْتِلَافِ النَّاسِ فِيهَا، فَدَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي عليه السلام فَأَعْلَمْتُهُ خَوْضَ النَّاسِ فِيهِ فَتَبَسَّمَ عليه السلام ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الْعَزِيزِ: جَهْلَ الْقَوْمِ وَخُدِعُوا عَنْ آرَائِهِمْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَقْبُضْ نَبِيَّهُ صلى الله عليه وآله حَتَّى أَكْمَلَ لَهُ الدِّينَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فِيهِ نَبِيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، بَيْنَ فِيهِ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَالْحُدُودُ وَالْأَحْكَامُ، وَجَمِيعُ مَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ كَمَلًا، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا قَرَأْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] وَأَنْزَلَ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ آخِرُ عُمْرِهِ صلى الله عليه وآله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ﴾ [المائدة: ٣] وَأَمْرُ الْإِمَامَةِ مِنْ تَمَامِ الدِّينِ، وَلَمْ يَنْمُضِ عليه السلام حَتَّى بَيَّنَّ لِأُمَّتِهِ مَعَالِمَ دِينِهِمْ، وَأَوْضَحَ لَهُمْ سَبِيلَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ عَلَى قُضْدِ سَبِيلِ الْحَقِّ، وَأَقَامَ لَهُمْ عَلِيًّا عليه السلام عِلْمًا وَإِمَامًا، وَمَا تَرَكَ لَهُمْ شَيْئًا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ إِلَّا بَيْنَهُ،

فَمَنْ رَزَعَهُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُكْمِلْ دِينَهُ فَقَدْ رَدَّ كِتَابَ اللَّهِ، وَمَنْ رَدَّ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ بِهِ.

هَلْ يَعْرِفُونَ قَدْرَ الْإِمَامَةِ وَمَحَلَّهَا مِنَ الْأُمَّةِ فَيُجَوِّزَ فِيهَا اخْتِيَارَهُمْ، إِنَّ الْإِمَامَةَ أَجَلٌ قَدْرًا وَأَعْظَمُ شَأْنًا وَأَعْلَى مَكَانًا وَأَمْنَعُ جَانِبًا وَأَبْعَدُ غَوْرًا مِنْ أَنْ يَتْلَعَهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ، أَوْ يَتَأَلَّوْهَا بِأَرْئِثِهِمْ، أَوْ يَقِيمُوا إِمَامًا بِاخْتِيَارِهِمْ، إِنَّ الْإِمَامَةَ خَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عليه السلام بَعْدَ النَّبُوَّةِ وَالْخَلَّةِ مَرْتَبَةً ثَالِثَةً، وَفَضِيلَةً شَرَفَهُ بِهَا وَأَشَادَ بِهَا ذِكْرَهُ، فَقَالَ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤] فَقَالَ الْخَلِيلُ عليه السلام سُورًا بِهَا: «وَمِنْ دُرِّيَّتِي»، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَا يَتَّأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾. فَأَبْطَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِمَامَةَ كُلِّ ظَالِمٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَصَارَتْ فِي الصَّفْوَةِ، ثُمَّ أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنْ جَعَلَهَا فِي دُرِّيَّتِهِ أَهْلَ الصَّفْوَةِ وَالظَّهَارَةِ فَقَالَ: ﴿وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾ ٧٢ وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَبِيدِينَ ٧٣﴾ [الأنبياء: ٧٢-٧٣].

فَلَمْ تَزَلْ فِي دُرِّيَّتِهِ يَرِثُهَا بَعْضٌ عَنْ بَعْضٍ قَرْنَا فَقَرْنَا حَتَّى وَرَثَتَهَا اللَّهُ تَعَالَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ جَلَّ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨] فَكَانَتْ لَهُ خَاصَّةٌ فَقَلَّدَهَا عليه السلام عَلِيًّا عليه السلام بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى رَسْمِ مَا قَرَضَ اللَّهُ، فَصَارَتْ فِي دُرِّيَّتِهِ الْأَصْفِيَاءُ الَّذِينَ آتَاهُمُ اللَّهُ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ، يَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ﴾ [الروم: ٥٦] فَهِيَ فِي وَلَدِ عَلِيٍّ عليه السلام خَاصَّةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ إِذْ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله فَمِنْ أَيْنَ يَخْتَارُ هَؤُلَاءِ الْجُهَالُ.

إِنَّ الْإِمَامَةَ هِيَ مَنَرَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِزْثُ الْأَوْصِيَاءِ، إِنَّ الْإِمَامَةَ خِلَافَةُ اللَّهِ وَخِلَافَةُ الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله وَمَقَامُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَمِيرَاثُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهما السلام. إِنَّ الْإِمَامَةَ زِمَامُ الدِّينِ، وَنِظَامُ الْمُسْلِمِينَ، وَصَلَاحُ الدُّنْيَا وَعِزُّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الْإِمَامَةَ أَسُّ الْإِسْلَامِ النَّامِي، وَفَرْعُهُ السَّامِي، بِالْإِمَامِ تَمَامُ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ، وَتَوْفِيرُ الْفَقِيرِ وَالصَّدَقَاتِ، وَإِمْضَاءُ الْحُدُودِ وَالْأَحْكَامِ، وَمَنْعُ الشُّعُورِ وَالْأَطْرَافِ.

الْإِمَامُ يُجِلُّ حَلَالَ اللَّهِ، وَيُحَرِّمُ حَرَامَ اللَّهِ، وَيُقِيمُ حُدُودَ اللَّهِ، وَيَذُبُّ عَنْ دِينِ اللَّهِ، وَيَدْعُو إِلَى سَبِيلِ رَبِّهِ بِالْحِكْمَةِ، وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَالْحُجَّةِ الْبَالِغَةِ، الْإِمَامُ كَالشَّمْسِ الطَّالِعَةِ الْمَجْلَلَةِ بِنُورِهَا لِلْعَالَمِ، وَهِيَ فِي الْأَفْقِ بَحِثٌ لَا تَنَالُهَا الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارُ.

الْإِمَامُ الْبَذَرُ الْمُنِيرُ، وَالسَّرَاجُ الزَّاهِرُ، وَالنُّورُ السَّاطِعُ، وَالنَّجْمُ الْهَادِي فِي غَيَاطِ الدُّجَى وَأَجْوَارِ الْبُلْدَانِ وَالْفَقَارِ، وَلُجَجِ الْبِحَارِ، الْإِمَامُ الْمَاءُ الْعَذْبُ عَلَى الظَّمَا، وَالدَّالُّ عَلَى الْهُدَى، وَالْمُنْجِي مِنَ الرَّدَى الْإِمَامُ النَّارُ عَلَى الْيَقَاعِ، الْحَارُّ لِمَنْ اضْطَلَى بِهِ، وَالدَّلِيلُ فِي الْمَهَالِكِ، مَنْ قَارَقَهُ فَهَالِكٌ، الْإِمَامُ السَّحَابُ الْمَاطِرُ، وَالْغَيْثُ الْهَاطِلُ وَالشَّمْسُ الْمُضِيئَةُ، وَالسَّمَاءُ الظَّلِيلَةُ، وَالْأَرْضُ الْبَسِيطَةُ، وَالْعَيْنُ الْغَزِيرَةُ، وَالْعَدِيرُ وَالرَّوَضَةُ.

الإمام الأنيس الرفيق، والوالد الشفيق، والأخ الشفيق، والأُم البرّة بالولد الصّغير، ومفرّع العباد في الداهية النّاد، الإمام أمين الله في خلقه، وحجّته على عباده وخليفته في بلائه، والدّاعي إلى الله، والذّاب عن حرّم الله.

الإمام المظهر من الذّنوب والمبرأ عن العيوب، المخصوص بالعلم، الموسوم بالحلم، نظام الدين، وعزّ المسلمين وغيظ المنافقين، وبوار الكافرين.

الإمام واحد دهره، لا يدانيه أحد، ولا يعادله عالم، ولا يوجد منه بدل ولا له مثل ولا نظير، مخصص بالفضل كلّ من غير طلب منه له ولا اكتساب، بل اختصاص من المفضل الوهاب.

فمن ذا الذي يبلغ معرفة الإمام، أو يمكنه اختياره، هيئات هيئات، صلب العقول، وتاهت الحُلوم، وحارت الألباب، وخسأت العيون وتصارعت العظماء، وتحرّرت الحكماء، وتقاصرت الحكماء، وحصرت الخطباء، وجهلّت الألياء، وكلّت الشعراء، وعجزت الأدباء، وعيسيت البلغاء، عن وصف شأن من شأنه، أو فضيلة من فضائله، وأقرّت بالعجز والتقصير، وكيف يوصف بكلمة، أو يُنعت بكنية، أو يفهم شيء من أمره، أو يوجد من يقوم مقامه ويغني عنه لا كيف وأنى؟ وهو بحيث النجم من يد المتأولين، ووصف الواصفين، فأين الاختيار من هذا؟ وأين العقول عن هذا؟ وأين يوجد مثل هذا؟!

أتظنون أنّ ذلك يوجد في غير آل الرسول محمد ﷺ، كذبتهُم والله أنفُسُهُم، ومنتهُم الأباطيل فازرقوا مرتقاً صعباً دحساً، تزل عنه إلى الحضيض أقدامُهُم، راموا إقامة الإمام بعقول حائرة بائرة ناقصة، وآراء مضلّة، فلم يزدادوا منه إلّا بعداً، ﴿فَكَذَّبَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَوْفَى كُؤُنَ﴾ [التوبة: ٣٠] ولقد راموا صعباً، وقالوا إفكاً، وصلّوا ضلّالاً بعيداً، ووقعوا في الحيرة، إذ تركوا الإمام عن بصيرة، وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين.

رغبوا عن اختيار الله واختيار رسول الله ﷺ وأهل بيته إلى اختيارهم والقرآن يناديهم: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨]. وقال عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الاحزاب: ٣٦] الآية. وقال: ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (٣٦) أم لكم كتب فيه تدرون (٣٧) إن لكم فيه لما تحزون (٣٨) أم لكم آيدين علينا بلغة إلى يوم القيمة إن لكم لما تحكمون (٣٩) سلّمهم أيهم بذلك زعيم (٤٠) أم لهم شركاء فلنأوا بشر كما هم إن كانوا صديقين (٤١) [القم: ٣٦-٤١] وقال عز وجل: ﴿أَنَّا بَدَدْنَاهُ الْفِرْعَانَ أَمْرًا عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالَهَا﴾ (٢٤) [محمد: ٢٤] أم ﴿وَطُجَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ٨٧] أم ﴿قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (٢١) إِنَّ سَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَقُولُونَ (٢٢) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَبْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٣) [الأنفال: ٢١-٢٣] أم ﴿قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البقرة: ٩٣] بل هو ﴿فَضَّلَ اللَّهُ يُونُسَ مِنْ نِسَاءِ وَآلِهِ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ١٩]

[٢١]، فَكَيْفَ لَهُمْ بِاخْتِيَارِ الْإِمَامِ؟! وَالْإِمَامُ عَالِمٌ لَا يَجْهَلُ، وَرَاعٍ لَا يَنْكُلُ، مَعْدِنُ الْقُدُسِ وَالطَّهَارَةِ، وَالتَّسْلُكِ وَالزَّهَادَةِ، وَالْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ، مَخْصُوصٌ بِدَعْوَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَنَسْلِ الْمُطَهَّرَةِ النَّبُولِ، لَا مَعَمَزَ فِيهِ فِي نَسَبٍ، وَلَا يُدَانِيهِ ذُو حَسَبٍ، فِي النَّبِيِّ مِنْ قُرَيْشٍ وَالذُّرْوَةِ مِنْ هَاشِمٍ، وَالْعِثْرَةِ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ وَالرِّضَا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، شَرَفَ الْأَشْرَافِ، وَالْفَرْعُ مِنْ عَبْدِ مَنَافٍ، نَامِي الْعِلْمِ، كَامِلُ الْجِلْمِ، مُضْطَلَعٌ بِالْإِمَامَةِ، عَالِمٌ بِالسِّيَاسَةِ، مَفْرُوضُ الطَّاعَةِ، قَائِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، نَاصِحٌ لِعِبَادِ اللَّهِ، حَافِظٌ لِدِينِ اللَّهِ.

إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَئِمَّةَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يُوقَفُهُمُ اللَّهُ وَيُؤْتِيهِمْ مِنْ مَخْزُونٍ عَلَيْهِمْ وَحِكْمِهِ مَا لَا يُؤْتِيهِ غَيْرُهُمْ، فَيَكُونُ عِلْمُهُمْ فَوْقَ عِلْمِ أَهْلِ الزَّمَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَنَنْبِئُكَ بِإِذْنِي إِلَى الْحَقِّ أَتَى أَنْ يَتَّبِعَ أَتَى لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ مَا لَكَ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [يونس: ٣٥] وَقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] وَقَوْلِهِ فِي طَالُوتَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي أَلْوَمِهِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُومَ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٧] وَقَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣] وَقَالَ فِي الْأَئِمَّةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ وَعِثْرَتِهِ وَذُرِّيَّتِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ: ﴿أَمَّا يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥١﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ [النساء: ٥٤-٥٥].

وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اخْتَارَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأُمُورِ عِبَادِهِ، شَرَحَ صَدْرَهُ لِذَلِكَ، وَأَوْدَعَ قَلْبَهُ بِتَابِعِ الْحِكْمَةِ، وَالْهَمَّهُ الْعِلْمَ إِلَهَامًا، فَلَمْ يَغَيِّرْ بَعْدَهُ بِجَوَابٍ، وَلَا يُحَيِّرْ فِيهِ عَنِ الصَّوَابِ، فَهُوَ مَعْصُومٌ مُؤَيَّدٌ، مُوَقَّقٌ مُسَدَّدٌ، قَدْ آمَنَ مِنَ الْخَطَايَا وَالزَّلَلِ وَالْعِثَارِ، يَخُصُّهُ اللَّهُ بِذَلِكَ لِيَكُونَ حُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَشَاهِدُهُ عَلَى خَلْقِهِ، ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

فَهَلْ يَقْدِرُونَ عَلَى مِثْلِ هَذَا فَيَخْتَارُونَهُ أَوْ يَكُونُ مُخْتَارُهُمْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَيَقْدِمُونَهُ، تَعَدَّوْا - وَيَبْتَ اللَّهُ - الْحَقَّ وَنَبَذُوا كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَوْا ظُهُورَهُمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ الْهُدَى وَالشَّفَاءَ، فَبَذَلُوهُ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ، فَذَمَّهُمُ اللَّهُ وَمَقَتَّهُمْ وَأَتَعَسَّهُمْ فَقَالَ جَلَّ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصاص: ٥٠] وَقَالَ: ﴿فَتَعَسَّاهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٨] وَقَالَ: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥] وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

٢ - مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَةٍ لَهُ يَذْكُرُ فِيهَا حَالَ الْأَئِمَّةِ ﷺ وَصِفَاتِهِمْ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْضَحَ بِأَئِمَّةِ الْهُدَى مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا عَنْ دِينِهِ، وَأَبْلَجَ بِهِمْ عَنْ سَبِيلِ مِنْهَا جِهَةٍ، وَفَتَحَ بِهِمْ عَنْ بَاطِنٍ يَتَابِعُ عِلْمِهِ، فَمَنْ عَرَفَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ وَاجِبَ حَقِّ إِمَامِيهِ، وَجَدَ طَعْمَ حَلَاوَةِ إِيْمَانِيهِ، وَعِلْمَ فَضْلِ طَلَاوَةِ

إِسْلَامِهِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَصَبَ الْإِمَامَ عَلِمًا لِحَلْقِهِ، وَجَعَلَهُ حُجَّةً عَلَى أَهْلِ مَوَادِّهِ وَعَالَمِهِ، وَأَلْبَسَهُ
 اللَّهُ تَاجَ الْوَقَارِ، وَعَشَّاهُ مِنْ نُورِ الْجَبَّارِ، يَمْدُّ سَبَبَ إِلَى السَّمَاءِ، لَا يَنْقُطُ عَنْهُ مَوَادُّهُ، وَلَا يُثَالُ مَا عِنْدَ اللَّهِ
 إِلَّا بِجَهَةِ أَسْبَابِهِ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ أَعْمَالَ الْعِبَادِ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهِ، فَهُوَ عَالِمٌ بِمَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ مُلْتَبَسَاتِ الدُّجَى،
 وَمُعَمَّيَاتِ السُّنَنِ، وَمُسْبَهَاتِ الْفِتَنِ، فَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَخْتَارُهُمْ لِحَلْقِهِ مِنْ وَلَدِ الْحُسَيْنِ عليه السلام
 مِنْ عَقِبِ كُلِّ إِمَامٍ، يَضْطَفِيهِمْ لِذَلِكَ وَيَجْتَبِيهِمْ، وَيَرْضَى بِهِمْ لِحَلْقِهِ وَيَرْضِيهِمْ، كُلُّ مَا مَضَى مِنْهُمْ إِمَامٌ
 نَصَبَ لِحَلْقِهِ مِنْ عَقِبِهِ إِمَامًا، عَلِمًا بَيْنًا، وَهَادِيًا نَبْرًا، وَإِمَامًا قِيَمًا، وَحُجَّةً عَالِمًا، أُمَّةً مِنَ اللَّهِ، يَهْدُونَ
 بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ، حُجَّجُ اللَّهِ دُعَاؤُهُ وَرِعَاؤُهُ عَلَى خَلْقِهِ، يَدِينُ بِهِدْيِهِمُ الْعِبَادَ وَتَسْتَهْلُ بِنُورِهِمُ الْبِلَادَ،
 وَيَنْمُو بِبَرَكَتِهِمُ الثَّلَاثُ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ حَيَاةً لِلْأَنَامِ، وَمَصَابِيحَ لِلظُّلَامِ، وَمَفَاتِيحَ لِلْكَلَامِ، وَدَعَائِمَ لِلْإِسْلَامِ،
 جَرَتْ بِذَلِكَ فِيهِمْ مَقَادِيرُ اللَّهِ عَلَى مَخْتُومِهَا.

فَالْإِمَامُ هُوَ الْمُتَجَبُّ الْمُتَرْضَى، وَالْهَادِي الْمُتَجَبِّ، وَالْقَائِمُ الْمُتَجَبِّ، اضْطَفَّاهُ اللَّهُ بِذَلِكَ وَاضْطَنَعَهُ
 عَلَى عَيْنِهِ فِي الذَّرِّ حِينَ ذَرَأَهُ، وَفِي الْبَرِّيَّةِ حِينَ بَرَأَهُ، ظِلًّا قَبْلَ خَلْقِ نَسَمَةٍ عَنْ يَمِينِ عَرْشِهِ، مَخْبُورًا بِالْحِكْمَةِ
 فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَهُ، اخْتَارَهُ بَعْلَمِهِ، وَانْتَجَبَهُ لَطْفِهِ، بَقِيَّةً مِنْ آدَمَ عليه السلام وَخَيْرَةً مِنْ ذُرِّيَّةِ نُوحٍ وَمُضْطَفًى
 مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَالَةً مِنْ إِسْمَاعِيلَ، وَصَفْوَةً مِنْ عِثْرَةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام لَمْ يَزَلْ مَرْعِيًّا بَعَيْنِ اللَّهِ، يَحْفَظُهُ
 وَيَكْلُؤُهُ بِسِتْرِهِ، مَظْرُودًا عَنْهُ حَبَائِلُ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، مَذْفُوعًا عَنْهُ وَقُوبُ الْعَوَاسِقِ وَنُفُوثُ كُلِّ فَاسِقٍ،
 مَضْرُوفًا عَنْهُ قَوَارِفُ السُّوءِ، مُبْرَأً مِنَ الْعَاهَاتِ، مَخْجُوبًا عَنِ الْآفَاتِ، مَعْصُومًا مِنَ الزَّلَّاتِ، مَصُونًا عَنِ
 الْقَوَاحِشِ كُلِّهَا، مَعْرُوفًا بِالْجَلَمِ وَالْبَرِّ فِي بَقَاعِهِ، مَنْسُوبًا إِلَى الْعَفَافِ وَالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ عِنْدَ انْتِهَائِهِ، مُسْتَدًا
 إِلَيْهِ أَمْرُ وَالِدِهِ، صَامِتًا عَنِ الْمُنْطِقِ فِي حَيَاتِهِ.

فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ وَالِدِهِ، إِلَى أَنْ انْتَهَتْ بِهِ مَقَادِيرُ اللَّهِ إِلَى مَشِيئَتِهِ، وَجَاءَتْ الْإِرَادَةُ مِنَ اللَّهِ فِيهِ إِلَى
 مَحَبَّتِهِ، وَبَلَغَ مُنْتَهَى مُدَّةِ وَالِدِهِ عليه السلام فَمَضَى وَصَارَ أَمْرُ اللَّهِ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَقَلَدَهُ دِينَهُ، وَجَعَلَهُ الْحُجَّةَ عَلَى
 عِبَادِهِ، وَقِيَمَهُ فِي بِلَادِهِ، وَأَيَّدَهُ بِرُوحِهِ، وَأَتَاهُ عِلْمُهُ، وَأَنْبَأَهُ فَضْلَ بَيَانِهِ، وَاسْتَوْدَعَهُ سِرَّهُ، وَانْتَدَبَهُ لِعَظِيمِ
 أَمْرِهِ، وَأَنْبَأَهُ فَضْلَ بَيَانِ عِلْمِهِ، وَنَصَبَهُ عَلِمًا لِحَلْقِهِ، وَجَعَلَهُ حُجَّةً عَلَى أَهْلِ عَالَمِهِ، وَضِيَاءً لِأَهْلِ دِينِهِ،
 وَالْقِيَمَ عَلَى عِبَادِهِ، رَضِيَ اللَّهُ بِهِ إِمَامًا لَهُمْ، اسْتَوْدَعَهُ سِرَّهُ، وَاسْتَحْفَظَهُ عِلْمَهُ، وَاسْتَحْبَاهُ حِكْمَتَهُ وَاسْتَرْعَاهُ
 لِدِينِهِ وَانْتَدَبَهُ لِعَظِيمِ أَمْرِهِ وَأَخْبَاهُ بِمَنَاهِجِ سَبِيلِهِ، وَفَرَائِضَهُ وَحُدُودَهُ، فَقَامَ بِالْعِزْلِ عِنْدَ تَحْيِيرِ أَهْلِ الْجَهْلِ،
 وَتَخْيِيرِ أَهْلِ الْجَدَلِ، بِالنُّورِ السَّاطِعِ، وَالشِّفَاءِ النَّافِعِ، بِالْحَقِّ الْأَبْلَجِ، وَالْبَيَانِ اللَّائِحِ مِنْ كُلِّ مَخْرَجٍ،
 عَلَى طَرِيقِ الْمُنْهَجِ، الَّذِي مَضَى عَلَيْهِ الصَّادِقُونَ مِنْ آبَائِهِ عليهم السلام، فَلَيْسَ يَجْهَلُ حَقَّ هَذَا الْعَالَمِ إِلَّا شَقِيٌّ،
 وَلَا يَجْحَدُهُ إِلَّا غَوِيٌّ، وَلَا يَصُدُّ عَنْهُ إِلَّا جَرِيٌّ عَلَى اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا.

٧٣ - بَابُ أَنَّ الْأُيَمَّةَ عليه السلام وَلَاةُ الْأَمْرِ وَهُمْ النَّاسُ الْمَخْسُودُونَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرُّشَاءُ،

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ ابْنِ أَدِينَةَ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فَكَانَ جَوَابُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١] يَقُولُونَ لِأَيِّمَةِ الضَّلَالَةِ وَالِدَعَاةِ إِلَى النَّارِ: هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ آلِ مُحَمَّدٍ سَبِيلًا ﴿أَوَلَيْكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ مَجْدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (٥٦) أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمَلِكِ﴾ [النساء: ٥٢-٥٣]. يَعْنِي الْإِمَامَةَ وَالْخِلَافَةَ - فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٣] نَحْنُ النَّاسُ الَّذِينَ عَنِ اللَّهِ، وَالتَّقْيِيرُ النُّقْطَةُ الَّتِي فِي وَسْطِ النَّوَاةِ ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤] نَحْنُ النَّاسُ الْمَحْسُودُونَ عَلَى مَا ءَاتَانَا اللَّهُ مِنَ الْإِمَامَةِ دُونَ خَلْقِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] يَقُولُ: جَعَلْنَا مِنْهُمْ الرُّسُلَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالْأَيِّمَةَ، فَكَيْفَ يَقْرُونَ بِهِ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ عليهم السلام وَيُنْكِرُونَهُ فِي آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ (٥٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَبِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَنِيًّا حَكِيمًا﴾ (٥٦) [النساء: ٥٥-٥٦].

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: نَحْنُ الْمَحْسُودُونَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ الْأَحْوَلِ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَغَيْنٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ﴾ [النساء: ٥٤]؟ فَقَالَ: النَّبِيُّ، قُلْتُ: «الْحِكْمَةُ»؟ قَالَ: الْفَهْمُ وَالْقَضَاءُ، قُلْتُ: ﴿وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ (٥٦)؟ فَقَالَ: الطَّاعَةُ.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فَقَالَ: يَا أَبَا الصَّبَّاحِ نَحْنُ وَاللَّهُ النَّاسُ الْمَحْسُودُونَ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَدِينَةَ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: جَعَلَ مِنْهُمْ الرُّسُلَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالْأَيِّمَةَ فَكَيْفَ يَقْرُونَ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ عليهم السلام وَيُنْكِرُونَهُ فِي آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام؟ قَالَ: قُلْتُ: ﴿وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾؟ قَالَ: الْمُلْكُ الْعَظِيمُ أَنْ جَعَلَ فِيهِمْ أَيْمَةً؛ مَنْ أَطَاعَهُمْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَاهُمْ عَصَى اللَّهَ، فَهُوَ الْمُلْكُ الْعَظِيمُ.

٧٤ - بَابُ أَنَّ الْأَيِّمَةَ عليهم السلام هُمُ الْعَلَامَاتُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرْقِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ

الْجَبَّاصُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: ﴿وَعَلِمَتِ وَالنَّجْمُ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦] قَالَ: النَّجْمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْعَلَامَاتُ هُمُ الْأَئِمَّةُ عليهم السلام.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَأَلَ الْهَيْثَمُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَأَنَا عِنْدَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلِمَتِ وَالنَّجْمُ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجْمُ وَالْعَلَامَاتُ هُمُ الْأَئِمَّةُ عليهم السلام.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ الرُّضَا عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلِمَتِ وَالنَّجْمُ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ قَالَ: نَحْنُ الْعَلَامَاتُ وَالنَّجْمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٥ - بَابُ أَنَّ الْآيَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ هُمُ الْأَئِمَّةُ عليهم السلام

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا تَعْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١] قَالَ: الْآيَاتُ هُمُ الْأَئِمَّةُ وَالنُّذُرُ هُمُ الْأَنْبِيَاءُ عليهم السلام.

٢ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْعِجْلِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا﴾ [القمر: ٤٢] يَعْني الْأَوْصِيَاءَ كُلَّهُمْ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ الشَّيْعَةَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [النبا: ١-٢] قَالَ: ذَلِكَ إِلَيَّ إِنْ شِئْتَ أَخْبِرْتُهُمْ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ أَخْبِرْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لِكُنِّي أَخْبِرْكَ بِتَفْسِيرِهَا، قُلْتُ: «عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ؟» قَالَ: قَالَ: هِيَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: مَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةٌ هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي وَلَا اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ أَعْظَمُ مِنِّي.

٧٦ - بَابُ مَا قَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ ﷺ مِنَ الْكُونِ مَعَ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] قَالَ: إِيَّانَا عَنَى.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ قَالَ: الصَّادِقُونَ هُمُ الْأَئِمَّةُ وَالصَّادِقُونَ بِطَاعَتِهِمْ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيَا حَيَاةَ تُشْبِهَ حَيَاةَ الْأَنْبِيَاءِ، وَيَمُوتَ مِثْلَ تُشْبِهَ مِثْلَ الشُّهَدَاءِ، وَيَسْكُنَ الْجَنَّةَ الَّتِي غَرَسَهَا الرَّحْمَنُ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَلْيُتَوَلَّ وَلِيَّهُ وَلْيَقْتَدِ بِالْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ عِثْرَتِي خُلُقُوا مِنْ طِبْتِي، اللَّهُمَّ ارْزُقْهُمْ فَهْمِي وَعِلْمِي، وَوَزِلْ لِلْمُخَالِفِينَ لَهُمْ مِنْ أُمَّتِي اللَّهُمَّ لَا تُنَلِّهِمْ شَفَاعَتِي.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: اسْتِكْمَالُ حُجَّتِي عَلَى الْأَشْقِيَاءِ مِنْ أُمَّتِكَ: مَنْ تَرَكَ وَلَايَةَ عَلِيٍّ وَوَالَى أَعْدَاءَهُ، وَأَنْكَرَ فَضْلَهُ وَقَضَلَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّ فَضْلَكَ فَضْلُهُمْ، وَطَاعَتَكَ طَاعَتُهُمْ، وَحَقَّكَ حَقُّهُمْ، وَمَعْصِيَتَكَ مَعْصِيَتُهُمْ، وَهُمْ الْأَئِمَّةُ الْهُدَاءُ مِنْ بَعْدِكَ، جَرَى فِيهِمْ رُوحُكَ وَرُوحُكَ مَا جَرَى فِيكَ مِنْ رَبِّكَ، وَهُمْ عِثْرَتُكَ مِنْ طِبْتِكَ وَلَحْمِكَ وَدَمِكَ، وَقَدْ أَجْرَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ سُنَّتَكَ وَسُنَّةَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ، وَهُمْ خِزَانِي عَلَى عِلْمِي مِنْ بَعْدِكَ، حَقٌّ عَلَيَّ لَقَدْ اضْطَفَيْتُهُمْ وَانْتَجَبْتُهُمْ وَأَخْلَصْتُهُمْ وَارْتَضَيْتُهُمْ، وَنَجَا مَنْ أَحَبَّهُمْ وَوَالَاهُمْ وَسَلَّم لِفَضْلِهِمْ، وَلَقَدْ أَنَانِي جِبْرَائِيلُ عليه السلام بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَأَحْبَائِهِمْ وَالْمُسْلِمِينَ لِفَضْلِهِمْ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي، وَيَمُوتَ مِثْلِي وَيَدْخُلَ جَنَّةَ عَدْنِ الَّتِي غَرَسَهَا اللَّهُ رَبِّي بِيَدِهِ، فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَلْيَتَوَلَّ وَلِيَّهُ، وَلْيُعَادِ عَدُوَّهُ، وَلْيُسَلِّمْ لِلأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ عِثْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَدَمِي، أَعْظَاهُمْ اللَّهُ فَهْمِي وَعِلْمِي، إِلَى اللَّهِ أَشْكُو أَمْرَ أُمَّتِي، الْمُتَكِرِّينَ لِفَضْلِهِمْ الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صِلَتِي، وَإِيَّاهُ اللَّهُ لَيَقْتُلَنَّ ابْنِي لَا أَنَالَهُمْ اللَّهُ شَفَاعَتِي.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ الْقَهَّارِ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي، وَيَمُوتَ مِثْلِي، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وَعَدْنِيهَا رَبِّي، وَيَتَمَسَّكَ بِقَضِيبِ غَرَسَهُ رَبِّي بِيَدِهِ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَأَوْصِيَاءَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَدْخِلُونَكُمْ فِي بَابِ ضَلَالٍ، وَلَا يُخْرِجُونَكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى، فَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْكِتَابِ حَتَّى يَرْدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ هَكَذَا - وَضَمَّ بَيْنَ إِصْبَيْهِ - وَعَرْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ إِلَى أَيْلَةَ، فِيهِ قُدْحَانُ فَضَّةٍ وَذَهَبٍ عَدَدُ النُّجُومِ.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «وَالرُّوحَ وَالرَّاحَةَ وَالْفُلْجَ وَالْعَوْنَ وَالنَّجَاحَ وَالْبَرَكَةَ وَالْكَرَامَةَ وَالْمَغْفِرَةَ وَالْمُعَافَاةَ وَالْيُسْرَ وَالْبُشْرَى وَالرِّضْوَانَ وَالْقُرْبَ وَالنَّصْرَ وَالتَّمَكُّنَ

وَالرَّجَاءَ وَالْمَحَبَّةَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ تَوَلَّى عَلِيًّا وَاتَّبَعَهُ بِهِ، وَبَرِيءٌ مِنْ عَدُوِّهِ، وَسَلَّمٌ لِفَضْلِهِ وَلِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَدْخِلَهُمْ فِي شَفَاعَتِي، وَحَقٌّ عَلَى رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَسْتَجِيبَ لِي فِيهِمْ، فَإِنَّهُمْ أَتْبَاعِي وَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي».

٧٧ - بَابُ أَنَّ أَهْلَ الذِّكْرِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ الْخَلْقَ بِسُؤَالِهِمْ هُمُ الْأَيِّمَةُ ﷺ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذِّكْرُ أَنَا، وَالْأَيِّمَةُ أَهْلُ الذِّكْرِ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤] قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: نَحْنُ قَوْمُهُ وَنَحْنُ الْمَسْئُولُونَ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] قَالَ: الذِّكْرُ مُحَمَّدٌ ﷺ وَنَحْنُ أَهْلُهُ الْمَسْئُولُونَ، قَالَ: قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤] قَالَ: إِيَّانَا عَنِّي وَنَحْنُ أَهْلُ الذِّكْرِ وَنَحْنُ الْمَسْئُولُونَ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ الرِّضَا ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]؟ فَقَالَ: نَحْنُ أَهْلُ الذِّكْرِ وَنَحْنُ الْمَسْئُولُونَ، قُلْتُ: فَأَنْتُمْ الْمَسْئُولُونَ وَنَحْنُ السَّائِلُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: حَقًّا عَلَيْنَا أَنْ نَسْأَلَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: حَقًّا عَلَيْكُمْ أَنْ تُجِيبُونَا؟ قَالَ: لَا، ذَاكَ إِلَيْنَا إِنْ شِئْنَا فَعَلْنَا وَإِنْ شِئْنَا لَمْ نَفْعَلْ، أَمَا تَسْمَعُ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿هَكَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٩].

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤] فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ الذِّكْرُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ ﷺ الْمَسْئُولُونَ وَهُمْ أَهْلُ الذِّكْرِ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ قَالَ: الذِّكْرُ الْقُرْآنُ وَنَحْنُ قَوْمُهُ وَنَحْنُ الْمَسْئُولُونَ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْظُورِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ وَدَخَلَ عَلَيْهِ الْوَرُودُ أَخُو الْكُمَيْتِ فَقَالَ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ اخْتَرْتُ لَكَ سَبْعِينَ مَسْأَلَةً مَا تَحْضُرُنِي مِنْهَا مَسْأَلَةٌ وَاحِدَةٌ، قَالَ: وَلَا وَاحِدَةٌ يَا وَرُودُ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ حَضَرَنِي مِنْهَا وَاحِدَةٌ، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا

تَعْلَمُونَ؟ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ. قَالَ: قُلْتُ: عَلَيْنَا أَنْ نَسْأَلَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: عَلَيْكُمْ أَنْ تُجِيبُونَا؟ قَالَ: ذَاكَ إِلَيْنَا.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنْ مِنْ عِنْدَنَا يَزْعُمُونَ أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٣) أَنَّهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالَ: إِذَا يَدْعُونَكُمْ إِلَى دِينِهِمْ! قَالَ: - قَالَ يَدِيره إِلَى صَدْرِهِ - نَحْنُ أَهْلُ الذِّكْرِ وَنَحْنُ الْمَسْئُولُونَ.

٨ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: عَلَى الْأَئِمَّةِ مِنَ الْفَرَضِ مَا لَيْسَ عَلَى شِيعَتِهِمْ، وَعَلَى شِيعَتِنَا مَا لَيْسَ عَلَيْنَا، أَمْرُهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْأَلُونَا، قَالَ: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٣) فَأَمْرُهُمْ أَنْ يَسْأَلُونَا وَلَيْسَ عَلَيْنَا الْجَوَابُ، إِنْ شِئْنَا أَجَبْنَا وَإِنْ شِئْنَا أَمْسَكْنَا.

٩ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الرُّضَا عليه السلام كِتَابًا فَكَانَ فِي بَعْضِ مَا كَتَبْتُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٣) وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانُوا الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَأَفْئَةٍ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] فَقَدْ فُرِضَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْأَلَةُ، وَلَمْ يَفْرَضْ عَلَيْكُمُ الْجَوَابُ؟ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ [القصص: ٥٠].

٧٨ - بَابُ أَنَّ مَنْ وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ بِالْعِلْمِ هُمْ الْأَئِمَّةُ عليهم السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٤) إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ (١٥) [الزمر: ٩] قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّمَا نَحْنُ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ. وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ عَدُونَا، وَشِيعَتُنَا أُولُوا الْأَلْبَابِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٤) إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ (١٥) قَالَ: نَحْنُ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ. وَعَدُونَا الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ. وَشِيعَتُنَا أُولُوا الْأَلْبَابِ.

٧٩ - بَابُ أَنَّ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ هُمْ الْأَئِمَّةُ عليهم السلام

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحَرِّ وَعِمْرَانَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: نَحْنُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ وَنَحْنُ نَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا يَسْكُمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [إل عمران: ٧] فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، قَدْ عَلَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَمِيعَ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْزِيلِ وَالتَّوِيلِ، وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُنْزَلَ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يُعَلِّمَهُ تَأْوِيلَهُ، وَأَوْصِيَاؤُهُ مِنْ بَعْدِهِ يَعْلَمُونَهُ كُلَّهُ، وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ إِذَا قَالَ الْعَالِمُ فِيهِمْ بِعِلْمٍ، فَأَجَابَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [إل عمران: ٧] وَالْقُرْآنُ خَاصٌّ وَعَامٌّ، وَمُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ، وَنَاسِخٌ وَمَنْسُوخٌ، فَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَهُ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ أُمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَيُّمَةُ مِنْ بَعْدِهِ عليه السلام.

٨٠ - بَابُ أَنَّ الْأَيُّمَةَ قَدْ أَوْثَرُوا الْعِلْمَ وَأُثِّبَتْ فِي صُدُورِهِمْ

١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩] فَأَوْثَرًا بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ.

٢ - عَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُبَيْدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ قَالَ: هُمُ الْأَيُّمَةُ عليه السلام.

٣ - وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا قَالَ بَيْنَ دَفْتِي الْمُضْحَفِ؟ قُلْتُ: مَنْ هُمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: مَنْ عَسَى أَنْ يَكُونُوا غَيْرَنَا.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ يَزِيدَ شَعْرِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ قَالَ: هُمُ الْأَيُّمَةُ عليه السلام خَاصَّةً.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ قَالَ: هُمُ الْأَيُّمَةُ عليه السلام خَاصَّةً.

٨١ - بَابُ فِي أَنَّ مَنْ اضْطَفَأَ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ وَأَوْثَرَهُمْ كِتَابَهُ هُمُ الْأَيُّمَةُ عليه السلام

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُؤْتِي اللَّهُ﴾ [فاطر: ٣٢] قَالَ: السَّابِقُ

بِالْخَيْرَاتِ: الْإِمَامُ، وَالْمُقْتَصِدُ: الْعَارِفُ لِلْإِمَامِ، وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ: الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْإِمَامَ.

٢ - الْحُسَيْنُ عَنْ مُعَلَّى، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ تَقُولُونَ أَنْتُمْ؟ قُلْتُ: نَقُولُ: إِنَّهَا فِي الْفَاطِمِيِّينَ؟ قَالَ: لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ، لَيْسَ يَدْخُلُ فِي هَذَا مَنْ أَشَارَ بِسَيْفِهِ وَدَعَا النَّاسَ إِلَى خِلَافٍ، فَقُلْتُ: فَأَيُّ شَيْءٍ الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ؟ قَالَ: الْجَالِسُ فِي بَيْتِهِ لَا يَعْرِفُ حَقَّ الْإِمَامِ، وَالْمُقْتَصِدُ: الْعَارِفُ بِحَقِّ الْإِمَامِ، وَالسَّابِقُ بِالْخَيْرَاتِ: الْإِمَامُ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ الْآيَةَ، قَالَ: فَقَالَ: وَلِذَلِكَ فَاطِمَةُ عليها السلام وَالسَّابِقُ بِالْخَيْرَاتِ: الْإِمَامُ، وَالْمُقْتَصِدُ: الْعَارِفُ بِالْإِمَامِ، وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ: الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْإِمَامَ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي وَلاَدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا يَعْلَمُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَفَرُوا﴾ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتْلُونَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِمْ عليهم السلام قَالَ: هُمْ الْأَيُّمَةُ عليهم السلام.

٨٢ - بَابُ أَنَّ الْأَيُّمَةَ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِمَامَانِ: إِمَامٌ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَإِمَامٌ يَدْعُو إِلَى النَّارِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] قَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَلَسْتَ إِمَامَ النَّاسِ كُلِّهِمْ أَجْمَعِينَ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَلَكِنْ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أَيْمَةٌ عَلَى النَّاسِ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَقُومُونَ فِي النَّاسِ فَيَكْذِبُونَ، وَيُظْلِمُهُمْ أَيْمَةُ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ وَأَشْيَاعُهُمْ، فَمَنْ وَالَاهُمْ، وَاتَّبَعَهُمْ وَصَدَّقَهُمْ فَهُوَ مِنِّي وَمَعِيَ وَسِبْطَانِي، أَلَا وَمَنْ ظَلَمَهُمْ وَكَذَّبَهُمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا مَعِيَ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: إِنَّ الْأَيُّمَةَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِمَامَانِ. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [الأنبياء: ٧٣] لَا بِأَمْرِ النَّاسِ. يَقْدُمُونَ أَمْرَ اللَّهِ قَبْلَ أَمْرِهِمْ، وَحُكْمَ اللَّهِ قَبْلَ حُكْمِهِمْ، قَالَ: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَكْفُرُونَ إِلَى الْكَافِرِ﴾ [القصاص: ٤١] يَقْدُمُونَ أَمْرَهُمْ قَبْلَ أَمْرِ اللَّهِ، وَحُكْمَهُمْ قَبْلَ حُكْمِ اللَّهِ، وَيَأْخُذُونَ بِأَهْوَائِهِمْ خِلَافَ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٨٣ - بَابُ أَنَّ الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلْإِمَامِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ

الرَّضَا عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِكُلِّ جَمَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: إِنَّمَا عَنَى بِذَلِكَ الْأَيْمَةُ عليها السلام بِهِمْ عَقَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَيْمَانَكُمْ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَكْبِيلِ الثُمَيْرِيِّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هُوَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩] قَالَ: يَهْدِي إِلَى الْإِمَامِ.

٨٤ - بَابُ أَنَّ النُّعْمَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ الْأَيْمَةُ عليها السلام

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بِسْطَامِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ سَعْدِ الْإِسْكَافِ، عَنْ الْأَضْبَعِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَا بَالُ أَقْوَامٍ غَيَّرُوا سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَعَدَّلُوا عَنْ وَصِيهِ؟ لَا يَتَحَوَّنُونَ أَنْ يَنْزَلَ بِهِمُ الْعَذَابُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]، ثُمَّ قَالَ: نَحْنُ النُّعْمَةُ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَى عِبَادِهِ، وَبِنَا يَقُورُ مَنْ قَارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٦]: أِبَالِنَبِيِّ أَمْ بِالْوَصِيِّ تُكَذِّبَانِ؟ نَزَلَتْ فِي «الرَّحْمَنِ».

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ الْبَرْزَازِ قَالَ: تَلَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام هَذِهِ الْآيَةَ:

٤ - ﴿فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٦٩] قَالَ: أَتُنْذِرِي مَا آلَاءُ اللَّهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هِيَ أَعْظَمُ نِعَمٍ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ وَهِيَ وَلَا يَتَنَا.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨] الْآيَةَ، قَالَ: عَنَى بِهَا قُرَيْشًا قَاطِبَةً الَّذِينَ عَادُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَنَصَبُوا لَهُ الْحَرْبَ وَجَحَدُوا وَصِيَّةَ وَصِيهِ.

٨٥ - بَابُ أَنَّ الْمُتَوَسِّمِينَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ هُمْ

الْأَيْمَةُ عليها السلام وَالسَّبِيلُ فِيهِمْ مُقِيمٌ

١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَسْبَاطُ بَيَّاعُ الرُّطْبِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ (٧٥) وَإِنَّا لَنَسْبِلُ مُقِيمٍ (٧٦) [الحجر: ٧٥-٧٦] قَالَ: فَقَالَ: نَحْنُ الْمُتَوَسِّمُونَ وَالسَّبِيلُ فِينَا مُقِيمٌ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْبَاطُ بْنُ سَالِمٍ

قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ هَيْبٍ فَقَالَ لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا تَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]؟ قَالَ: نَحْنُ الْمُتَوَسِّمُونَ وَالسَّيْلُ فِينَا مُقِيمٌ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ قَالَ: هُمْ الْأَيِّمَةُ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ عُثَيْسِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]. فَقَالَ: هُمْ الْأَيِّمَةُ عليه السلام وَإِنَّهَا لِسَيْلٍ مُقِيمٍ قَالَ: لَا يَخْرُجُ مِنَّا أَبَدًا.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَوَسِّمَ، وَأَنَا مِنْ بَعْدِهِ وَالْأَيِّمَةُ مِنْ ذُرِّيَّتِي الْمُتَوَسِّمُونَ. وَفِي نُسْخَةٍ أُخْرَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ أَيُّوبَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلُهُ.

٨٦ - باب عَرْضِ الْأَعْمَالِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْأَيِّمَةِ عليه السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْمَالُ الْعِبَادِ كُلِّ صَبَاحٍ أَبْرَارُهَا وَفُجَارُهَا فَآخِذُوهَا، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ١٠٥] وَسَكَتَ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥] قَالَ: هُمْ الْأَيِّمَةُ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا لَكُمْ تَسْؤُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟! فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ نَسْؤُهُ؟ فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَى فِيهَا مَعْصِيَةً سَاءَهُ ذَلِكَ، فَلَا تَسْؤُوا رَسُولَ اللَّهِ وَسْؤُهُ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الزِّيَّاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ الزِّيَّاتِ وَكَانَ مَكِينًا عِنْدَ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عليه السلام: اذْغُ اللَّهُ لِي وَلِأَهْلِ بَيْتِي فَقَالَ: أَوْلَسْتُ أَفْعَلُ؟ وَاللَّهِ إِنْ أَعْمَلَكُمْ لَتُعْرَضَ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؛ قَالَ: فَاسْتَغْظَمْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ لِي: أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اعْمَلُوا

فَسَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهُ عَلَيَّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّامِتِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُسَاوِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَسَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ قَالَ: هُوَ وَاللَّهُ عَلَيَّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ: قَالَ: سَمِعْتُ الرُّضَا عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْرَارَهَا وَفُجَارَهَا.

٨٧ - بَابُ أَنَّ الطَّرِيقَةَ الَّتِي حُتَّ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ عَلَيْهَا وَلَايَةُ عَلِيٍّ عليه السلام

١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَفْتَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾ [الجن: ١٦] قَالَ: يَغْنِي لَوْ اسْتَفْتَمُوا عَلَى وَلَايَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ وَلَدِهِ عليه السلام وَقَبِلُوا طَاعَتَهُمْ فِي أَمْرِهِمْ وَنَهَيْهِمْ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا، يَقُولُ: لَأَشْرَيْنَا قُلُوبَهُمُ الْإِيمَانَ، وَالطَّرِيقَةُ هِيَ الْإِيمَانُ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ وَالْأَوْصِيَاءِ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهِورٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠] فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اسْتَفْتَمُوا عَلَى الْأَيْمَةِ وَوَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ ﴿تَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

٨٨ - بَابُ أَنَّ الْأَيْمَةَ عليه السلام مَعْدِنُ الْعِلْمِ وَشَجَرَةُ النَّبُوَّةِ وَمُخْتَلَفُ الْمَلَائِكَةِ

١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: مَا يَنْقُمُ النَّاسُ مِنَّا، فَنَحْنُ وَاللَّهُ شَجَرَةُ النَّبُوَّةِ، وَبَيْتُ الرَّحْمَةِ، وَمَعْدِنُ الْعِلْمِ، وَمُخْتَلَفُ الْمَلَائِكَةِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْبِيرَةِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّا - أَهْلُ الْبَيْتِ - شَجَرَةُ النَّبُوَّةِ، وَمَوْضِعُ الرِّسَالَةِ، وَمُخْتَلَفُ الْمَلَائِكَةِ، وَبَيْتُ الرَّحْمَةِ، وَمَعْدِنُ الْعِلْمِ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحَشَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا خَيْثَمَةُ: نَحْنُ شَجَرَةُ النَّبُوَّةِ، وَبَيْتُ الرَّحْمَةِ، وَمَقَاتِيحُ الْحِكْمَةِ، وَمَعْدِنُ الْعِلْمِ، وَمَوْضِعُ الرِّسَالَةِ، وَمُخْتَلَفُ الْمَلَائِكَةِ، وَمَوْضِعُ سِرِّ اللَّهِ،

وَنَحْنُ وَدِيعةُ اللَّهِ فِي عِبَادِهِ، وَنَحْنُ حَرَمُ اللَّهِ الْأَكْبَرُ، وَنَحْنُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَنَحْنُ عَهْدُ اللَّهِ، فَمَنْ وَفَى بِعَهْدِنَا فَقَدْ وَفَى بِعَهْدِ اللَّهِ، وَمَنْ خَفَرَهَا فَقَدْ خَفَرِ ذِمَّةَ اللَّهِ وَعَهْدَهُ.

٨٩ - باب أَنَّ الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَثَةُ الْعِلْمِ يَرِثُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا الْعِلْمَ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ عَالِمًا وَالْعِلْمُ يُتَوَارَثُ، وَلَنْ يَهْلِكَ عَالِمٌ إِلَّا بِقِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ يَعْلَمُ عِلْمَهُ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ وَالْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي نَزَلَ مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَرْفَعْ، وَالْعِلْمُ يُتَوَارَثُ، وَكَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَالِمٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَهْلِكَ مِنَّا عَالِمٌ قَطُّ إِلَّا خَلَفَهُ مِنْ أَهْلِهِ مَنْ عِلِمَ مِثْلَ عِلْمِهِ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْعِلْمَ يُتَوَارَثُ وَلَا يَمُوتُ، عَالِمٌ إِلَّا وَتَرَكَ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ.

٤ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُنَّةَ أَلْفِ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي نَزَلَ مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَرْفَعْ، وَمَا مَاتَ عَالِمٌ فَذَهَبَ عِلْمُهُ، وَالْعِلْمُ يُتَوَارَثُ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَضالةِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي نَزَلَ مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَرْفَعْ، وَمَا مَاتَ عَالِمٌ فَذَهَبَ عِلْمُهُ.

٦ - مُحَمَّدٌ عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الثُّعْمَانِ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَمْضُونَ الثَّمَادَ وَيَدْعُونَ النَّهْرَ الْعَظِيمَ، قِيلَ لَهُ وَمَا النَّهْرُ الْعَظِيمُ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْعِلْمُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَمَعَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ سُنَنَ النَّبِيِّينَ مِنْ آدَمَ وَهَلَمَّ جَرًّا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ قِيلَ لَهُ: وَمَا تِلْكَ السُّنَنُ؟ قَالَ: عِلْمُ النَّبِيِّينَ بِأَسْرِهِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَيَّرَ ذَلِكَ كُلَّهُ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ أَمْ بَعْضُ النَّبِيِّينَ؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اسْمَعُوا مَا يَقُولُ؟ إِنَّ اللَّهَ يَفْتَحُ مَسَامِعَ مَنْ يَشَاءُ، إِنِّي حَدَّثْتُهِ أَنَّ اللَّهَ جَمَعَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ عِلْمَ النَّبِيِّينَ وَأَنَّهُ جَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، وَهُوَ يَسْأَلُنِي أَهْوَأَ أَعْلَمُ أَمْ بَعْضُ النَّبِيِّينَ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْعِلْمَ يُتَوَارَثُ، فَلَا يَمُوتُ عَالِمٌ إِلَّا تَرَكَ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُوسُفَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي نَزَلَ مَعَ آدَمَ عليه السلام لَمْ يُرْفَعْ، وَمَا مَاتَ عَالِمٌ إِلَّا وَقَدْ وَرَثَ عِلْمَهُ، إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَبْقَى بِغَيْرِ عَالِمٍ.

٩٠ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ وَرَثُوا عِلْمَ النَّبِيِّ وَجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُهْتَدِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ الرُّضَا عليه السلام: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا عليه السلام كَانَ أَمِينَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ فَلَمَّا قُبِضَ عليه السلام كُنَّا أَهْلَ النَّبِيِّ وَرَثَتُهُ، فَتَحْنُ أَمْنَاءَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، عِنْدَنَا عِلْمُ الْبَلَايَا وَالْمَنَائِي، وَأَنْسَابُ الْعَرَبِ، وَمَوْلِدُ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّا لَنَعْرِفُ الرَّجُلَ إِذَا رَأَيْنَاهُ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ، وَحَقِيقَةِ النَّفَاقِ، وَإِنْ شِيعَتُنَا لَمَكْتُوبُونَ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَيْهِمُ الْعِمَاقَ، يَرُدُّونَ مَوْرِدَنَا وَيَدْخُلُونَ مَدْخَلَنَا، لَيْسَ عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ غَيْرُنَا وَغَيْرُهُمْ، نَحْنُ الثُّجَبَاءُ الثُّجَاءُ، وَنَحْنُ أَفْرَاطُ الْأَنْبِيَاءِ وَنَحْنُ أَبْنَاءُ الْأَوْصِيَاءِ، وَنَحْنُ الْمَخْصُوصُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَنَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَنَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، وَنَحْنُ الَّذِينَ شَرَعَ اللَّهُ لَنَا دِينَهُ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ: شَرَعَ لَكُمْ يَا آلَ مُحَمَّدٍ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا (قَدْ وَصَّانَا بِمَا وَصَّى بِهِ نُوحًا) وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ (يَا مُحَمَّدُ) وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى (فَقَدْ عَلَّمْنَا وَبَلَّغْنَا عِلْمَ مَا عَلَّمْنَا وَاسْتَوْدَعْنَا عِلْمَهُمْ نَحْنُ وَرَثَةُ أَوْلَى الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ) أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ (يَا آلَ مُحَمَّدٍ) وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ (وَكُونُوا عَلَى جَمَاعَةٍ) كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ (مَنْ أَشْرَكَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ) مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ (مِنْ وَلَايَةِ عَلِيٍّ) إِنَّ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ يَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ مَنْ يُجِيبُكَ إِلَى وَلَايَةِ عَلِيٍّ عليه السلام.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ أَوَّلَ وَصِيِّ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ هِبَةُ اللَّهِ ابْنُ آدَمَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ مَضَى إِلَّا وَلَهُ وَصِيٌّ، وَكَانَ جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَعِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ، مِنْهُمْ خَمْسَةٌ أَوْلُوا الْعَزْمَ: نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ عليه السلام وَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ هِبَةَ اللَّهِ لِمُحَمَّدٍ، وَوَرِثَ عِلْمَ الْأَوْصِيَاءِ، وَعِلْمَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ، أَمَّا إِنْ مُحَمَّدًا وَرِثَ عِلْمَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.

عَلَى قَائِمَةِ الْعَرْشِ مَكْتُوبٌ: «حَمْزَةُ أَسَدِ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ وَسَيِّدُ الشُّهَدَاءِ، وَفِي ذُوَايَةِ الْعَرْشِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ» فَهَذِهِ حُجَّتُنَا عَلَى مَنْ أَنْكَرَ حَقَّنَا، وَجَحَدَ مِيرَانَنَا، وَمَا مَنَعَنَا مِنَ الْكَلَامِ وَأَمَامَنَا الْبَقِيَّةُ، فَأَيُّ حُجَّةٍ تَكُونُ أَبْلَغَ مِنْ هَذَا.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ سُلَيْمَانَ وَرِثَ دَاوُدَ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا وَرِثَ سُلَيْمَانَ، وَإِنَّا وَرَثَتُنَا مُحَمَّدًا، وَإِنَّ عِنْدَنَا عِلْمَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزُّبُورِ، وَتَيْنَانِ مَا فِي الْأَلْوَحِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعِلْمُ؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا هُوَ الْعِلْمُ، إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي يَخْدُثُ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ وَسَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ شُعَيْبِ الْحَدَّادِ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكُتَيْبِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَعِنْدَهُ أَبُو بَصِيرٍ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ دَاوُدَ وَرِثَ عِلْمَ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ سُلَيْمَانَ وَرِثَ دَاوُدَ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا عليه السلام وَرِثَ سُلَيْمَانَ، وَإِنَّا وَرِثْنَا مُحَمَّدًا عليه السلام وَإِنَّا عِنْدَنَا صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ وَالْوَحِ مَوْسَى، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعِلْمُ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَيْسَ هَذَا هُوَ الْعِلْمُ، إِنَّمَا الْعِلْمُ مَا يَخْدُثُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، يَوْمًا بِيَوْمٍ وَسَاعَةً بِسَاعَةٍ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُعْطِ الْأَنْبِيَاءَ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ أَغْطَاهُ مُحَمَّدًا عليه السلام، قَالَ: وَقَدْ أَغْطَى مُحَمَّدًا جَمِيعَ مَا أُعْطِيَ الْأَنْبِيَاءَ، وَعِنْدَنَا الصُّحُفُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾ [الأعلى: ١٩] قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ هِيَ الْأَلْوَحُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٦ - مُحَمَّدٌ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ﴾ [الانباء: ١٠٥] مَا الزَّبُورُ وَمَا الذِّكْرُ؟ قَالَ: الذِّكْرُ عِنْدَ اللَّهِ، وَالزَّبُورُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى دَاوُدَ، وَكُلُّ كِتَابٍ نَزَلَ فَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَنَحْنُ هُمْ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ أَخِيهِ أَحْمَدَ ابْنِ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ أَخْبِرْنِي عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام وَرِثَ النَّبِيِّ كُلَّهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ مِنْ لَدُنْ آدَمَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَفْسِهِ؟ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا وَمُحَمَّدٌ عليه السلام أَعْلَمُ مِنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَانَ يُخْبِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ، قَالَ: صَدَقْتَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ كَانَ يَقْهَمُ مَنْطِقَ الطَّيْرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام يَقْدُرُ عَلَى هَذِهِ الْمَنَازِلِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ قَالَ لِلْمُهْذَبِ حِينَ فَقَدَهُ وَشَكَّ فِي أَمْرِهِ: ﴿فَقَالَ مَالِكُ لَا أَرَى أَلْهَذَا هَذَا أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ [النمل: ٢٠] حِينَ فَقَدَهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِ فَقَالَ: ﴿لَأَعَذِّبَنَّكَ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَا أَدْنِيَنَّكَ أَوْ لِيَأْتِيَنَّكِ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ [النمل: ٢١]. وَإِنَّمَا غَضِبَ لِأَنَّهُ كَانَ يَدُلُّهُ عَلَى الْمَاءِ، فَهَذَا - وَهُوَ طَائِرٌ - قَدْ أُعْطِيَ مَا لَمْ يُعْطِ سُلَيْمَانُ، وَقَدْ كَانَتْ الرِّيحُ وَالنَّمْلُ وَالْإِنْسُ وَالْجِنُّ وَالشَّيَاطِينُ وَالْمَرَدَّةُ لَهُ طَائِعِينَ، وَلَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ الْمَاءَ تَحْتَ الْهَوَاءِ، وَكَانَ الطَّيْرُ يَعْرِفُهُ وَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلَوْ أَن قُرْآنًا سِيرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلُّ بِهٍ الْمَوْتَى﴾ [الرمع: ٣١]. وَقَدْ وَرِثْنَا نَحْنُ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي فِيهِ مَا تُسِيرُ بِهِ الْجِبَالُ وَتُقَطِّعُ بِهِ الْبُلْدَانُ، وَتُخَيِّبُ بِهِ الْمَوْتَى، وَنَحْنُ نَعْرِفُ الْمَاءَ تَحْتَ الْهَوَاءِ، وَإِنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَايَاتٍ مَا يُرَادُ بِهَا أَمْرٌ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ بِهِ مَعَ مَا قَدْ يَأْذَنُ اللَّهُ مِمَّا كَتَبَهُ الْمَاضُونَ، جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا فِي أُمِّ الْكِتَابِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا مِنْ عَلَيمٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [النمل: ٧٥]. ثُمَّ قَالَ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢]. فَتَحْنُ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَوْرَثْنَا هَذَا الَّذِي فِيهِ نَبِيَانِ كُلُّ شَيْءٍ.

٩١ - باب أَنَّ الْأَيُّمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُمْ جَمِيعُ الْكُتُبِ الَّتِي نَزَلَتْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ وَأَنَّهُمْ يَغْرِفُونَهَا عَلَى اخْتِلَافِ أَلْسِنَتِهَا

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ فِي حَدِيثِ بُرَيْهِ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ مَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَقِيَ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَكَى لَهُ هِشَامُ الْحِكَايَةَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِبُرَيْهِ: يَا بُرَيْهِ: كَيْفَ عَلِمْتَ بِكِتَابِكَ؟ قَالَ: أَنَا بِهِ عَالِمٌ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ نَفَقْتُ بَنَاءً وَبَيْلَهُ؟ قَالَ: مَا أَوْفَنِي بِعِلْمِي فِيهِ، قَالَ: فَأَبْتَدَأَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ؟ فَقَالَ بُرَيْهِ: إِيَّاكَ كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً أَوْ مِثْلَكَ، قَالَ: فَأَمِنْ بُرَيْهِ وَحَسَنَ إِيْمَانُهُ، وَأَمَنْتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي كَانَتْ مَعَهُ.

فَدَخَلَ هِشَامٌ وَبُرَيْهُ وَالْمَرْأَةُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَكَى لَهُ هِشَامُ الْكَلَامَ الَّذِي جَرَى بَيْنَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَيْنَ بُرَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، فَقَالَ بُرَيْهِ: أَنَّى لَكُمْ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ وَكُتُبُ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ: هِيَ عِنْدَنَا وَرَأَتْهُ مِنْ عِنْدِهِمْ تَقْرُؤُهَا كَمَا قَرَأُوهَا، وَتَقُولُهَا كَمَا قَالُوا، إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْعَلُ حُجَّةً فِي أَرْضِهِ يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَتَيْنَا بَابَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَحْنُ نُرِيدُ الْإِذْنَ عَلَيْهِ فَسَمِعْنَاهُ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَيْسَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَتَوَهَّمْنَا أَنَّهُ بِالسُّرْيَانِيَّةِ، ثُمَّ بَكَى فَبَكَيْنَا لِيَكَايِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا الْعُلَامَ فَأَذِنَ لَنَا فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْتُ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ أَتَيْنَاكَ نُرِيدُ الْإِذْنَ عَلَيْكَ فَسَمِعْنَاكَ تَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَيْسَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَتَوَهَّمْنَا أَنَّهُ بِالسُّرْيَانِيَّةِ ثُمَّ بَكَيْتَ فَبَكَيْنَا لِيَكَايِكَ، قَالَ: نَعَمْ ذَكَرْتُ إِلْيَاسَ النَّبِيَّ وَكَانَ مِنْ عِبَادِ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقُلْتُ كَمَا كَانَ يَقُولُ: فِي سُجُودِهِ، ثُمَّ انْدَفَعَ فِيهِ بِالسُّرْيَانِيَّةِ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا قَسَاً وَلَا جَائِلِيْقاً أَفْصَحَ لَهْجَةً مِنْهُ بِهِ، ثُمَّ فَسَّرَهُ لَنَا بِالْعَرَبِيَّةِ، فَقَالَ: كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «أَتْرَاكَ مُعَذِّبِي وَقَدْ أَظْمَأْتُ لَكَ هَوَاجِرِي، أَتْرَاكَ مُعَذِّبِي وَقَدْ عَفَرْتُ لَكَ فِي التُّرَابِ وَجْهِي، أَتْرَاكَ مُعَذِّبِي وَقَدْ اجْتَنَبْتُ لَكَ الْمَعَاصِي، أَتْرَاكَ مُعَذِّبِي وَقَدْ أَسْهَرْتُ لَكَ لَيْلِي».

قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ ارْزُقْ رَأْسَكَ فَإِنِّي غَيْرُ مُعَذِّبِكَ، قَالَ: فَقَالَ: إِنْ قُلْتُ: لَا أَعَذِّبُكَ ثُمَّ عَذَّبْتَنِي مَاذَا؟ أَلَسْتُ عَبْدَكَ وَأَنْتَ رَبِّي؟ قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ ارْزُقْ رَأْسَكَ، فَإِنِّي غَيْرُ مُعَذِّبِكَ، إِنِّي إِذَا وَعَدْتُ وَغَدَاً وَفَيْتُ بِهِ.

٩٢ - باب أَنَّهُ لَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ كُلَّهُ إِلَّا الْأَيُّمَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَّهُمْ يَغْلُمُونَ عِلْمَهُ كُلَّهُ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْقُدَّامِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَا ادَّعَى أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ جَمَعَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ كَمَا أَنْزَلَ إِلَّا كَذَّابٌ،

وَمَا جَمَعَهُ وَحَفِظَهُ كَمَا نَزَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَالْأَئِمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ عليهم السلام.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ الْمُتَخَلِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَدَّعِي أَنَّ عِنْدَهُ جَمِيعَ الْقُرْآنِ كُلِّهِ ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ غَيْرَ الْأَوْصِيَاءِ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُضْعَبٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مَخْرَزٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ مِنْ عِلْمٍ مَا أَوْتَيْنَا تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ وَأَحْكَامَهُ، وَعِلْمَ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ وَحَدَثَانِهِ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا أَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ لَوْلَى مُعْرِضًا كَانَ لَمْ يَسْمَعْ، ثُمَّ أَمْسَكَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ وَجَدْنَا أَوْعِيَةً أَوْ مُسْتَرَحًا لَقُلْنَا وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ كَأَنَّهُ فِي كَفِّي، فِيهِ خَبَرُ السَّمَاءِ وَخَبَرُ الْأَرْضِ، وَخَبَرُ مَا كَانَ، وَخَبَرُ مَا هُوَ كَائِنٌ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يَتْلُونَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنِ الْحُشَابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا إِلَيْكَ بِهِ، قَدْ أَنْ رَيْدَ إِلَيْكَ طَرَفُكَ﴾ [النمل: ٤٠] قَالَ: فَفَرَّجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَوَضَعَهَا فِي صَدْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَعِنْدَنَا وَاللَّهِ عِلْمُ الْكِتَابِ كُلُّهُ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ ذَكَرَهُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أَذْيَنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣]؟ قَالَ: إِيَّانَا عَنِّي، وَعَلِيِّ أَوْلَنَا وَأَفْضَلُنَا وَخَيْرُنَا بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله.

٩٣ - بَابُ مَا أُعْطِيَ الْأَئِمَّةُ عليهم السلام مِنْ اسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنِي شُرَيْسُ الْوَابِشِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ عَلَى ثَلَاثَةِ وَسَبْعِينَ حَرْفًا وَإِنَّمَا كَانَ عِنْدَ أَصَفٍ مِنْهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ فَتَكَلَّمُ بِهِ فَخُصِفَ بِالْأَرْضِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَرِيرِ بَلْقَيْسَ حَتَّى تَنَاقَلَ السَّرِيرُ بِيَدِهِ، ثُمَّ عَادَتْ الْأَرْضُ كَمَا كَانَتْ أَسْرَعَ مِنْ طَرْفَةِ عَيْنٍ، وَنَحْنُ عِنْدَنَا مِنَ الْإِسْمِ الْأَعْظَمِ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ حَرْفًا، وَحَرْفٌ وَاحِدٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى اسْتَأْثَرَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَكْرِيَّا ابْنِ عِمْرَانَ الْقُمِّيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لَمْ أَحْفَظْ اسْمَهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عليه السلام أُعْطِيَ حَرْفَيْنِ كَانَ يَعْمَلُ بِهِمَا، وَأُعْطِيَ مُوسَى أَرْبَعَةَ أَحْرَفٍ، وَأُعْطِيَ إِبْرَاهِيمُ ثَمَانِيَةَ أَحْرَفٍ، وَأُعْطِيَ نُوحٌ خَمْسَةَ عَشَرَ حَرْفًا، وَأُعْطِيَ آدَمُ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ حَرْفًا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ لِمُحَمَّدٍ عليه السلام وَإِنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ حَرْفًا، أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ عليه السلام اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ حَرْفًا وَحُجِبَ عَنْهُ حَرْفٌ وَاحِدٌ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ صَاحِبِ الْعَسْكَرِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ حَرْفًا، كَانَ عِنْدَ آصَفَ حَرْفٌ فَتَكَلَّمَ بِهِ فَأَنْحَرَفَتْ لَهُ الْأَرْضُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَبَلٍ، فَتَنَاولَ عَرْشَ بَلْقِيسَ حَتَّى صَبَرَهُ إِلَى سُلَيْمَانَ، ثُمَّ انْبَسَطَتِ الْأَرْضُ فِي أَقْلٍ مِنْ طَرْفَةِ عَيْنٍ، وَعِنْدَنَا مِنْهُ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ حَرْفًا، وَحَرْفٌ عِنْدَ اللَّهِ مُسْتَأْثَرٌ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ.

٩٤ - بَابُ مَا عِنْدَ الْأَئِمَّةِ مِنْ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْبُضْرِيِّ، عَنْ مُجَاشِعٍ، عَنْ مُعَلَّى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كَانَتْ عَصَا مُوسَى لِآدَمَ عليه السلام فَصَارَتْ إِلَى شُعَيْبٍ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، وَإِنَّهَا لَعِنْدَنَا وَإِنَّ عَهْدِي بِهَا آتِفًا، وَهِيَ خَضْرَاءُ كَهَيْئَتِهَا حِينَ انْتَزَعَتْ مِنْ شَجَرَتِهَا، وَإِنَّهَا لَتَنْطِقُ إِذَا اسْتَنْطَقْتُ، أُعِدَّتْ لِقَائِمِنَا عليه السلام يَضْنَعُ بِهَا مَا كَانَ يَضْنَعُ مُوسَى وَإِنَّهَا لَتَرْوُعُ وَتَلْقَفُ مَا يَأْكُفُونَ وَتَضْنَعُ مَا تُؤْمَرُ بِهِ، إِنَّهَا حَيْثُ أَقْبَلْتَ تَلْقَفُ مَا يَأْكُفُونَ، يَفْتَحُ لَهَا شُعْبَتَانِ: إِحْدَاهُمَا فِي الْأَرْضِ وَالْأُخْرَى فِي السَّمَاءِ، وَبَيْنَهُمَا أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا تَلْقَفُ مَا يَأْكُفُونَ بِلِسَانِهَا.

٢ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَلْوَا حُ مُوسَى عليه السلام عِنْدَنَا، وَعَصَا مُوسَى عِنْدَنَا، وَنَحْنُ وَرَثَةُ النَّبِيِّينَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ الْقَائِمَ إِذَا قَامَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْكُوفَةِ نَادَى مُنَادِيَهُ: أَلَا لَا يَحْمِلُ أَحَدٌ مِنْكُمْ طَعَامًا وَلَا شَرَابًا، وَيَحْمِلُ حَجَرًا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ وَهُوَ وَفَرَبِيرٌ، فَلَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا انْبَعَثَ عَيْنٌ مِنْهُ، فَمَنْ كَانَ جَائِعًا شَبِعَ وَمَنْ كَانَ ظَامِئًا رَوِيَ، فَهُوَ زَادُهُمْ حَتَّى يَنْزِلُوا النَّجَفَ مِنْ ظَهْرِ الْكُوفَةِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ

أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ذَاتَ لَيْلَةٍ بَعْدَ عَتَمَةٍ وَهُوَ يَقُولُ هَمَّهْمَةً هَمَّهْمَةً، وَلَيْلَةٌ مُظْلِمَةٌ، خَرَجَ عَلَيْكُمْ الْإِمَامُ، عَلَيْهِ قَمِيصُ آدَمَ، وَفِي يَدِهِ خَاتَمُ سُلَيْمَانَ، وَعَصَا مُوسَى عليه السلام.

٥ - مُحَمَّدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ عَنْ بَشْرِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَتَذَرِي مَا كَانَ قَمِيصُ يُوسُفَ عليه السلام؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام لَمَّا أُوقِدَتْ لَهُ النَّارُ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام بِثَوْبٍ مِنْ ثِيَابِ الْجَنَّةِ فَأَلْبَسَهُ إِيَّاهُ، فَلَمْ يَضُرَّهُ مَعَهُ حَرٌّ وَلَا بَرْدٌ، فَلَمَّا حَضَرَ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْتُ جَعَلَهُ فِي تَمِيمَةٍ وَعَلَّقَهُ عَلَى إِسْحَاقَ، وَعَلَّقَهُ إِسْحَاقُ عَلَى يَعْقُوبَ، فَلَمَّا وُلِدَ يُوسُفُ عليه السلام عَلَّقَهُ عَلَيْهِ، فَكَانَ فِي عَضْدِهِ حَتَّى كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، فَلَمَّا أَخْرَجَهُ يُوسُفُ بِمِصْرَ مِنَ التَّمِيمَةِ وَجَدَ يَعْقُوبَ رَيْحَهُ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْ لَا أَن تَفْنِيُونِ﴾ [يوسف: ٩٤]. فَهُوَ ذَلِكَ الْقَمِيصُ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَإِلَى مَنْ صَارَ ذَلِكَ الْقَمِيصُ؟ قَالَ: إِلَى أَهْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: كُلُّ نَبِيٍّ وَرِثَ عِلْمًا أَوْ غَيْرَهُ فَقَدِ انْتَهَى إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام.

٩٥ - بَابُ مَا عِنْدَ الْأَئِمَّةِ مِنْ سِلَاحِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام وَمَتَاعِهِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ سَعِيدِ السَّمَّانِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ مِنَ الزَّيْدِيَّةِ فَقَالَا لَهُ: أَفِيكُمْ إِمَامٌ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا قَالَ: فَقَالَا لَهُ: قَدْ أَخْبَرْنَا عَنْكَ الثَّقَاتُ أَنَّكَ تَقْتُلِي وَتَقُولُ بِهِ وَتُسَمِّيهِمْ لَكَ، فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَهُمْ أَصْحَابُ وَرَعٍ وَتَشْمِيرٍ وَهُمْ مِمَّنْ لَا يَخْذِبُ فَعَضِبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: مَا أَمَرْتُهُمْ بِهَذَا، فَلَمَّا رَأَى الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ خَرَجَا.

فَقَالَ لِي: أَتَعْرِفُ هَذَيْنِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ هُمَا مِنْ أَهْلِ سُوقِنَا وَهُمَا مِنَ الزَّيْدِيَّةِ، وَهُمَا يَزْعُمَانِ أَنَّ سَيَفَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، فَقَالَ: كَذَبَا لَعَنَهُمَا اللَّهُ وَاللَّهُ مَا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بِعَيْنَيْهِ وَلَا بِوَاحِدَةٍ مِنْ عَيْنَيْهِ وَلَا رَأَى أَبُوهُ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَأَى عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَإِنْ كَانَا صَادِقَيْنِ فَمَا عَلَامَةٌ فِي مَقْبِضِهِ؟ وَمَا أَثَرٌ فِي مَوْضِعِ مَضْرِبِهِ.

وإِنَّ عِنْدِي لَسَيَفَ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، وَإِنَّ عِنْدِي لَرَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام وَدِرْعَهُ وَلَا مَتَهُ وَمَغْفَرَهُ، فَإِنْ كَانَا صَادِقَيْنِ فَمَا عَلَامَةٌ فِي دِرْعِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام؟ وَإِنَّ عِنْدِي لَرَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام الْمِغْلَبَةِ، وَإِنَّ عِنْدِي أَلْوَاخَ مُوسَى وَعَصَاهُ، وَإِنَّ عِنْدِي لَخَاتَمَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، وَإِنَّ عِنْدِي الطُّسْتَ الَّذِي كَانَ مُوسَى يَقْرُبُ بِهِ الْقُرْبَانَ، وَإِنَّ عِنْدِي الْإِسْمَ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام إِذَا وَضَعَهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ لَمْ يَصِلْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ نُسَابَةٌ، وَإِنَّ عِنْدِي لِمِثْلَ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ.

وَمِثْلُ السِّلَاحِ فِينَا كَمِثْلِ الثَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي أَيِّ أَهْلِ بَيْتٍ وَجَدَ الثَّابُوتَ

عَلَى آبَائِهِمْ أَوْثُوا النُّبُوَّةَ، وَمَنْ صَارَ إِلَيْهِ السَّلَاحُ مِنَّا أَوْتِيَ الإِمَامَةَ، وَلَقَدْ لَسَ أَبِي دِرْعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَطَّتْ عَلَى الْأَرْضِ خَطِيطًا، وَلَبِسْتُهَا أَنَا فَكَانَتْ وَكَانَتْ وَقَائِمُنَا مَنْ إِذَا لَبِسَهَا مَلَأَهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَّاءِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عِنْدِي سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَتَأَرَّعُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ السَّلَاحَ مَذْفُوعٌ عَنْهُ لَوْ وَضِعَ عِنْدَ شَرِّ خَلْقِ اللَّهِ لَكَانَ خَيْرَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَصِيرُ إِلَى مَنْ يُلَوِّى لَهُ الْحَنَكُ، فَإِذَا كَانَتْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ الْمَشِيئَةُ خَرَجَ فَيَقُولُ النَّاسُ: مَا هَذَا الَّذِي كَانَ، وَيَضَعُ اللَّهُ لَهُ يَدًا عَلَى رَأْسِ رَعِيَّتِهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ: تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَتَاعِ سَيْفًا وَدِرْعًا وَعَتَرَةً وَرَحْلًا وَبَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ فَوَرِثَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوُشَّاءِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَبِسَ أَبِي دِرْعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ الْفُضُولِ فَخَطَّتْ وَلَبِسْتُهَا أَنَا فَفَضَّلْتُ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا ﷺ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ ذِي الْفَقَارِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: هَبَطَ بِهِ جِبْرَائِيلُ ﷺ مِنَ السَّمَاءِ وَكَانَتْ حَلِيتُهُ مِنْ فِضَّةٍ وَهُوَ عِنْدِي.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ قَالَ: السَّلَاحُ مَوْضُوعٌ عِنْدَنَا، مَذْفُوعٌ عَنْهُ، لَوْ وَضِعَ عِنْدَ شَرِّ خَلْقِ اللَّهِ كَانَ خَيْرَهُمْ، لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ حَيْثُ بَنَى بِالثَّقَفِيَّةِ - وَكَانَ قَدْ شُقَّ لَهُ فِي الْجِدَارِ - فَتُجَدَّ الْبَيْتُ، فَلَمَّا كَانَتْ صَبِيحَةُ عُرْسِهِ رَمَى بِصِرِّهِ فَرَأَى حَذْوَهُ خَمْسَةَ عَشَرَ مِسْمَارًا فَفَزِعَ لِذَلِكَ وَقَالَ لَهَا: تَحُولِي فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو مَوَالِيَّ فِي حَاجَةٍ فَكَشَطَهُ فَمَا مِنْهَا مِسْمَارٌ إِلَّا وَجَدَهُ مُضْرِبًا طَرَفَهُ عَنِ السَّيْفِ، وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ حُجْرٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ دُفِعَتْ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ صَحِيفَةٌ مَخْتُومَةٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قُبِضَ وَرِثَ عَلِيُّ ﷺ عِلْمُهُ وَسِلَاحُهُ وَمَا هُنَاكَ، ثُمَّ صَارَ إِلَى الْحَسَنِ، ثُمَّ صَارَ إِلَى الْحُسَيْنِ ﷺ، فَلَمَّا خَشِينَا أَنْ نَغْشَى اسْتَوْدَعَهَا أُمُّ سَلَمَةَ، ثُمَّ قَبَضَهَا بَعْدَ ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ. قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ ثُمَّ صَارَ إِلَى أَبِيكَ ثُمَّ انْتَهَى إِلَيْكَ وَصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَيْكَ، قَالَ: نَعَمْ.

٨ - مُحَمَّدٌ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَضَالَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ دُفِعَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ صَحِيفَةٌ مَخْتُومَةٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

لَمَّا قُبِضَ وَرِثَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِلْمَهُ وَسِلَاحَهُ وَمَا هُنَاكَ، ثُمَّ صَارَ إِلَى الْحَسَنِ ثُمَّ صَارَ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ صَارَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ صَارَ إِلَى ابْنِهِ، ثُمَّ انْتَهَى إِلَيْكَ، فَقَالَ: نَعَمْ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَعَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَبَابِ الصَّيْرِفِيِّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْوَفَاةُ دَعَا الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: يَا عَمُّ مُحَمَّدٍ تَأْخُذُ ثَرَاثَ مُحَمَّدٍ وَتَقْضِي دَيْنَهُ وَتَنْجِزُ عِدَايَهُ؟ فَرَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنِّي شَيْخٌ كَثِيرُ الْعِيَالِ قَلِيلُ الْمَالِ، مَنْ يُطِيقُكَ وَأَنْتَ تُبَارِي الرِّيحَ، قَالَ: فَاطْرَقَ عَلَيْهِ هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ: يَا عَبَّاسُ: أَتَأْخُذُ ثَرَاثَ مُحَمَّدٍ وَتَنْجِزُ عِدَايَهُ وَتَقْضِي دَيْنَهُ؟ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي شَيْخٌ كَثِيرُ الْعِيَالِ قَلِيلُ الْمَالِ وَأَنْتَ تُبَارِي الرِّيحَ.

قَالَ: أَمَا إِنِّي سَأُعْطِيهَا مَنْ يَأْخُذُهَا بِحَقِّهَا ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ يَا أَخَا مُحَمَّدٍ أَتَنْجِزُ عِدَاتَ مُحَمَّدٍ وَتَقْضِي دَيْنَهُ وَتَقْبِضُ ثَرَاثَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ذَاكَ عَلَيَّ وَلِي، قَالَ: فَتَنْظَرْتُ إِلَيْهِ حَتَّى نَزَعَ خَاتَمَهُ مِنْ إِصْبَعِهِ فَقَالَ: تَحْتَمُّ بِهَذَا فِي حَيَاتِي، قَالَ: فَتَنْظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ حِينَ وَضَعْتُهُ فِي إِصْبَعِي فَتَمَنَيْتُ مِنْ جَمِيعِ مَا تَرَكَ الْخَاتَمُ.

ثُمَّ صَاحَ يَا بِلَالُ: عَلَيَّ بِالْمَغْفَرِ وَالذُّرْعِ وَالرَّايَةِ وَالْقَمِيصِ وَذِي الْفَقَارِ وَالسَّحَابِ وَالْبُرْدِ وَالْأَبْرِقَةِ وَالْقَضِيبِ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهَا غَيْرَ سَاعَتِي تِلْكَ - يَعْنِي الْأَبْرِقَةَ - . فَجِئْتُ بِشِقَّةٍ كَادَتْ تَخْطِفُ الْأَبْصَارَ فَإِذَا هِيَ مِنْ أَبْرِقِ الْجَنَّةِ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ جَبْرَائِيلَ أَتَانِي بِهَا وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اجْعَلْهَا فِي حَلَقَةِ الذُّرْعِ وَاسْتَذِفْ بِهَا مَكَانَ الْمِنْطَقَةِ. ثُمَّ دَعَا بِزَوْجِي نِعَالٍ عَرَبِيَّيْنِ جَمِيعاً أَحَدُهُمَا مَخْضُوفٌ وَالْآخَرُ غَيْرُ مَخْضُوفٍ. وَالْقَمِيصَيْنِ: الْقَمِيصِ الَّذِي أُسْرِيَ بِهِ فِيهِ، وَالْقَمِيصِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ يَوْمَ أُحُدٍ، وَالْفَلَّاسِ الثَّلَاثِ: فَلَنْسُوهُ السَّفَرِ وَلَنْسُوهُ الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعِ، وَلَنْسُوهُ كَانَ يَلْبَسُهَا وَيَقْعُدُ مَعَ أَصْحَابِهِ.

ثُمَّ قَالَ: يَا بِلَالُ عَلَيَّ بِالْبَغْلَتَيْنِ: الشَّهْبَاءِ وَالذُّلْدَلِ، وَالتَّاقَتَيْنِ: الْعِضْبَاءِ وَالْقَضَوَاءِ وَالْفَرَسَيْنِ: الْجَنَاحَ كَانَتْ تَوْقَفُ بِيَابَ الْمَسْجِدِ لِحَوَائِجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ الرَّجُلَ فِي حَاجَتِهِ فَيَرْكَبُهُ فَيَرْكُضُهُ فِي حَاجَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحِزْزَوْمٍ وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَقُولُ: أَقْدَمَ حِزْزَوْمُ وَالْحِمَارِ عُفَيْرٍ فَقَالَ: أَقْبَضُهَا فِي حَيَاتِي. فَذَكَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ مِنَ الدَّوَابِّ تُوَفِّيَ عُفَيْرٌ سَاعَةَ قُبُضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَمَعَ خِطَامُهُ ثُمَّ مَرَّ يَرْكُضُ حَتَّى أَتَى بِثَرَبِي خَطْمَةً بِقُبَا، فَرَمَى بِنَفْسِهِ فِيهَا فَكَانَتْ قَبْرَهُ.

وَرَوَى أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الْحِمَارَ كَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ نُوحٍ فِي السَّفِينَةِ فَقَامَ إِلَيْهِ نُوحٌ فَمَسَحَ عَلَى كَفْلِهِ ثُمَّ قَالَ: يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ هَذَا الْحِمَارِ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَخَاتَمُهُمْ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي ذَلِكَ الْحِمَارَ.

٩٦ - بَابُ أَنَّ مِثْلَ سِلَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ سَعِيدِ

السَّمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ السَّلَاحِ فِينَا مَثَلُ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَيُّ أَهْلِ بَيْتٍ وَجَدَ التَّابُوتَ عَلَى بَابِهِمْ أَوْتُوا النُّبُوَّةَ، فَمَنْ صَارَ إِلَيْهِ السَّلَاحُ مِنَّا أُوتِيَ الْإِمَامَةَ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكِينِ، عَنْ نُوحِ بْنِ دَرَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ السَّلَاحِ فِينَا مَثَلُ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَيْثُمَا دَارَ التَّابُوتُ دَارَ الْمُلْكِ، فَأَيْنَمَا دَارَ السَّلَاحِ فِينَا دَارَ الْعِلْمِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ السَّلَاحِ فِينَا مَثَلُ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ حَيْثُمَا دَارَ التَّابُوتُ أَوْتُوا النُّبُوَّةَ، وَحَيْثُمَا دَارَ السَّلَاحِ فِينَا فَتَمَّ الْأَمْرُ، قُلْتُ: فَيَكُونُ السَّلَاحُ مَزَانًا لِلْعِلْمِ؟ قَالَ: لَا.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّمَا مَثَلُ السَّلَاحِ فِينَا كَمَثَلِ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَيْنَمَا دَارَ التَّابُوتُ دَارَ الْمُلْكِ، وَأَيْنَمَا دَارَ السَّلَاحِ فِينَا دَارَ الْعِلْمِ.

٩٧ - باب فيه ذِكرُ الصَّحِيفَةِ والجَفْرِ والْجَامِعَةِ ومُضْحَفِ فَاطِمَةَ عليها السلام

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، هَاهُنَا أَحَدٌ يَسْمَعُ كَلَامِي؟ قَالَ: فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سِتْرَ بَيْتِهِ وَبَيْنَ بَيْتٍ آخَرَ فَاطَّلَعَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ شِيعَتَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عَلَّمَ عَلِيًّا عليه السلام بَابًا يَفْتَحُ لَهُ مِنْهُ أَلْفَ بَابٍ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عَلِيًّا عليه السلام أَلْفَ بَابٍ يَفْتَحُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ الْعِلْمُ قَالَ: فَتَكَتْ سَاعَةٌ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَمَا هُوَ بِذَاكَ.

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! وَإِنْ عِنْدَنَا الْجَامِعَةُ وَمَا يُذَرِّهِمْ مَا الْجَامِعَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا الْجَامِعَةُ؟ قَالَ: صَحِيفَةٌ طَوَّلُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَإِمْلَائِهِ مِنْ قُلُقٍ فِيهِ وَخَطٌّ عَلَيَّ بِبِمِينِهِ، فِيهَا كُلُّ حَلَالٍ وَحَرَامٍ وَكُلُّ شَيْءٍ يَخْتِاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ حَتَّى الْأَرْضُ فِي الْخَذَشِ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَيَّ فَقَالَ: تَأْذُنْ لِي يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّمَا أَنَا لَكَ فَاضْنَعُ مَا شِئْتُ، قَالَ: فَغَمَزَنِي بِيَدِهِ وَقَالَ: حَتَّى أَرْضُ هَذَا - كَأَنَّهُ مُغْضَبٌ - قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ الْعِلْمُ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَاكَ.

ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: وَإِنْ عِنْدَنَا الْجَفْرَ وَمَا يُذَرِّهِمْ مَا الْجَفْرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْجَفْرُ؟ قَالَ: وَعَاءٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ عِلْمُ النَّبِيِّينَ وَالْوَصِيِّينَ، وَعِلْمُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ مَضَوْا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ هَذَا هُوَ الْعِلْمُ، قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَاكَ.

ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: وَإِنْ عِنْدَنَا لِمُضْحَفِ فَاطِمَةَ عليها السلام وَمَا يُذَرِّهِمْ مَا مُضْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام؟

قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مُضْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام? قَالَ: مُضْحَفٌ فِيهِ مِثْلُ قُرْآنِكُمْ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاللَّهُ مَا فِيهِ مِنْ قُرْآنِكُمْ حَرْفٌ وَاحِدٌ، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ الْعِلْمُ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَمَا هُوَ بِذَاكَ.

ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عِنْدَنَا عِلْمٌ مَا كَانَ وَعِلْمٌ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا وَاللَّهُ هُوَ الْعِلْمُ، قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَاكَ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَيُّ شَيْءٍ الْعِلْمُ؟ قَالَ: مَا يَخْدُثُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِ الْأَمْرِ، وَالشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: تَظْهَرُ الزَّنَادِقَةُ فِي سِتَّةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَذَلِكَ أَنِّي نَظَرْتُ فِي مُضْحَفِ فَاطِمَةَ عليها السلام، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مُضْحَفُ فَاطِمَةَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا قَبَضَ نَبِيَّهُ عليه السلام دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ عليها السلام مِنْ وَقَاتِهِ مِنَ الْحُزْنِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَارْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا يُسَلِّي عَمَّهَا وَيُحَدِّثُهَا، فَشَكَتْ ذَلِكَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ: إِذَا أَحْسَسْتَ بِذَلِكَ وَسَمِعْتَ الصَّوْتَ قُولِي لِي. فَأَعْلَمْتُهُ بِذَلِكَ، فَجَعَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَكْتُبُ كُلَّ مَا سَمِعَ حَتَّى أَتَيْتُ مِنْ ذَلِكَ مُضْحَفًا قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَلَكِنْ فِيهِ عِلْمٌ مَا يَكُونُ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عِنْدِي الْجَفْرَ الْأَبْيَضَ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّ شَيْءٍ فِيهِ؟ قَالَ: زُبُورُ دَاوُدَ، وَتُورَةُ مُوسَى، وَإِنْجِيلُ عِيسَى، وَصُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، وَالْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَمُضْحَفُ فَاطِمَةَ، مَا أَرَعُمُ أَنْ فِيهِ قُرْآنًا، وَفِيهِ مَا يَخْتِاجُ النَّاسُ إِلَيْنَا وَلَا نَخْتِاجُ إِلَى أَحَدٍ حَتَّى فِيهِ الْجِلْدَةُ، وَنُصْفُ الْجِلْدَةِ، وَرُبُعُ الْجِلْدَةِ وَأَرْشُ الْحَدَشِ.

وَعِنْدِي الْجَفْرُ الْأَخْمَرُ، قَالَ: قُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ فِي الْجَفْرِ الْأَخْمَرِ؟ قَالَ: السَّلَاحُ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَفْتَحُ لِلدَّمِ يَفْتَحُهُ صَاحِبُ السَّيْفِ لِلْقَتْلِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَغْفُورٍ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَيْعَرِفُ هَذَا بَنُو الْحَسَنِ؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ كَمَا يَعْرِفُونَ اللَّيْلَ أَنَّهُ لَيْلٌ وَالنَّهَارَ أَنَّهُ نَهَارٌ، وَلَكِنَّهُمْ يَحْمِلُهُمُ الْحَسَدُ وَطَلَبُ الدُّنْيَا عَلَى الْجُحُودِ وَالْإِنْكَارِ، وَلَوْ طَلَبُوا الْحَقَّ بِالْحَقِّ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ذَكْرَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنْ فِي الْجَفْرِ الَّذِي يَذْكُرُونَهُ لَمَّا يَسْوَوُهُمْ، لِأَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ الْحَقَّ وَالْحَقُّ فِيهِ، فَلْيُخْرِجُوا قَضَايَا عَلَيَّ وَقَرَانِصَهُ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ، وَسَلُّوهُمْ عَنِ الْخَالَاتِ وَالْعَمَّاتِ وَلْيُخْرِجُوا مُضْحَفَ فَاطِمَةَ عليها السلام، فَإِنَّ فِيهِ وَصِيَّةَ فَاطِمَةَ عليها السلام، وَمَعَهُ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿أَتَتْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرُهُ مِنْتَ عَلَيَّ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤].

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ الْجَفْرِ فَقَالَ: هُوَ جِلْدٌ نَوَّرَ مَمْلُوءٌ عِلْمًا، قَالَ لَهُ: فَالْجَامِعَةُ؟

قَالَ: تِلْكَ صَحِيفَةٌ طَوَّلَهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي عَرْضِ الْأَدِيمِ مِثْلُ فُخْدِ الْقَالِجِ، فِيهَا كُلُّ مَا يَخْتِاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَلَيْسَ مِنْ قَضِيَّةٍ إِلَّا وَهِيَ فِيهَا، حَتَّى أَرْضُ الْخَدَشِ.

قَالَ: فَمُصْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام؟ قَالَ: فَسَكَتَ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَبْحَثُونَ عَمَّا تُرِيدُونَ وَعَمَّا لَا تُرِيدُونَ، إِنَّ فَاطِمَةَ مَكَثَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ يَوْمًا وَكَانَ دَخَلَهَا حُزْنٌ شَدِيدٌ عَلَى أَبِيهَا، وَكَانَ جَبْرَائِيلُ عليه السلام يَأْتِيهَا فَيُحْسِنُ عَزَاءَهَا عَلَى أَبِيهَا، وَيُطِيبُ نَفْسَهَا، وَيُخْبِرُهَا عَنْ أَبِيهَا وَمَكَانِهِ، وَيُخْبِرُهَا بِمَا يَكُونُ بَعْدَهَا فِي ذُرِّيَّتِهَا، وَكَانَ عَلِيُّ عليه السلام يَكْتُبُ ذَلِكَ، فَهَذَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ كَرِبٍ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عِنْدَنَا مَا لَا نَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى النَّاسِ، وَإِنَّ النَّاسَ لَيَخْتِاجُونَ إِلَيْنَا، وَإِنَّ عِنْدَنَا كِتَابًا إِمْلَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَطَّ عَلِيُّ عليه السلام، صَحِيفَةٌ فِيهَا كُلُّ حَلَالٍ وَحَرَامٍ، وَإِنَّكُمْ لَتَأْتُونَنَا بِالْأَمْرِ فَتَعْرِفُ إِذَا أَخَذْتُمْ بِهِ وَتَعْرِفُ إِذَا تَرَكْتُمُوهُ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدْنَةَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ وَبُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَزُرَّارَةَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَعْيَنَ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ الزَّيْدِيَّةَ وَالْمُعْتَزِّلَةَ قَدْ أَطَافُوا بِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَهَلْ لَهُ سُلْطَانٌ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ عِنْدِي لَكِتَابَيْنِ فِيهِمَا تَسْمِيَةُ كُلِّ نَبِيٍّ وَكُلُّ مَلِكٍ يَمْلِكُ الْأَرْضَ، لَا وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ سُكْرَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: يَا فَضِيلُ: أَتَنْذِرِي فِي أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُ أَنْظُرُ قُبَيْلُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: كُنْتُ أَنْظُرُ فِي كِتَابِ فَاطِمَةَ عليها السلام لَيْسَ مِنْ مَلِكٍ يَمْلِكُ الْأَرْضَ إِلَّا وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِيهِ بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ، وَمَا وَجَدْتُ لَوْلَدِ الْحَسَنِ فِيهِ شَيْئًا.

٩٨ - بَابُ فِي شَأْنِ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وَتَفْسِيرِهَا

١ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: بَيْنَا أَبِي عليه السلام يُطَوِّفُ بِالْكَعْبَةِ إِذَا رَجُلٌ مُعْتَجِرٌ قَدْ قُيِّضَ لَهُ فَقَطَعَ عَلَيْهِ أُسْبُوعُهُ حَتَّى أَدْخَلَهُ إِلَى دَارِ جَنْبِ الصَّفَا، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فُكْنًا ثَلَاثَةً فَقَالَ: مَرَحَبًا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ بَعْدَ آبَائِهِ.

يَا أَبَا جَعْفَرٍ: إِنْ شِئْتَ فَأَخْبِرْنِي وَإِنْ شِئْتَ فَأَخْبِرْكَ وَإِنْ شِئْتَ سَلْنِي وَإِنْ شِئْتَ سَأَلْتُكَ، وَإِنْ شِئْتَ فَاصْطَفِنِي وَإِنْ شِئْتَ صَدَّقْتُكَ، قَالَ: كُلُّ ذَلِكَ أَشَاءُ، قَالَ: فَإِيَّاكَ أَنْ يَنْطَلِقَ لِسَانُكَ عِنْدَ مَسْأَلَتِي بِأَمْرِ تُضْمِرُ لِي غَيْرَهُ. قَالَ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ مَنْ فِي قَلْبِهِ عِلْمَانِ يُخَالِفُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَى أَنْ يَكُونَ لَهُ عِلْمٌ فِيهِ اخْتِلَافٌ. قَالَ: هَذِهِ مَسْأَلَتِي وَقَدْ فَسَّرْتَ طَرَفًا مِنْهَا.

أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْعِلْمِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، مَنْ يَعْلَمُهُ؟ قَالَ: أَمَّا جُمْلَةُ الْعِلْمِ فَعِنْدَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ، وَأَمَّا مَا لَا بُدَّ لِلْعِبَادِ مِنْهُ فَعِنْدَ الْأَوْصِيَاءِ، قَالَ: فَفَتَحَ الرَّجُلُ عَجِيرَتَهُ وَاسْتَوَى جَالِساً وَتَهَلَّلَ وَجْهُهُ، وَقَالَ: هَذِهِ أَرَدْتُ وَلَهَا أَتَيْتُ، زَعَمْتُ أَنَّ عِلْمَ مَا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ عِنْدَ الْأَوْصِيَاءِ فَكَيْفَ يَعْلَمُونَهُ؟ قَالَ: كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُهُ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَى، لِأَنَّهُ كَانَ نَبِيًّا وَهُمْ مُحَدِّثُونَ، وَأَنَّهُ كَانَ يَقْدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيَسْمَعُ الْوَحْيَ وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، سَأَتِيكَ بِمَسْأَلَةٍ صَعْبَةٍ.

أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْعِلْمِ مَا لَهُ لَا يَظْهَرُ؟ كَمَا كَانَ يَظْهَرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَضَحِكَ أَبِي ﷺ وَقَالَ: أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطْلِعَ عَلَى عِلْمِهِ إِلَّا مُنْتَحَنًا لِلْإِيمَانِ بِهِ، كَمَا قَضَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضِرَّ عَلَى أَدَى قَوْمِهِ، وَلَا يُجَاهِدَهُمْ إِلَّا بِأَمْرِهِ، فَكُنْ مِنْ أَكْثَامِ قِدِّ أَكْثَمَ بِهِ حَتَّى قِيلَ لَهُ: ﴿فَاصْغِرْ بِمَا تَوَمَّرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الشَّرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، وَإِنَّمَا اللَّهُ أَنْ لَوْ صَدَعَ قَبْلَ ذَلِكَ لَكَانَ آمِنًا، وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا نَظَرَ فِي الطَّاعَةِ، وَخَافَ الْخِلَافَ فَلِذَلِكَ كَفَّ، فَوَدِدْتُ أَنْ عَيْنَكَ تَكُونُ مَعَ مَهْدِيِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَالْمَلَائِكَةُ بِسُيُوفِ آلِ دَاوُدَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ تُعَذِّبُ أَرْوَاحَ الْكَافِرَةِ مِنَ الْأَمْوَاتِ، وَتُلْحِقُ بِهِمْ أَزْوَاحَ أَشْبَاهِهِمْ مِنَ الْأَحْيَاءِ.

ثُمَّ أَخْرَجَ سَيْفًا ثُمَّ قَالَ: هَا إِنَّ هَذَا مِنْهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبِي: إِي وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشَرِ، قَالَ: فَرَدَّ الرَّجُلُ اغْتِيَابَهُ وَقَالَ: أَنَا إِلْيَاسُ، مَا سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرِكَ وَبِي مِنْهُ جَهَالَةٌ، غَيْرَ أَنِّي أَخْبَيْتُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ قُوَّةً لِأَصْحَابِكَ. وَسَأَخْبِرُكَ بِآيَةٍ أَنْتَ تَعْرِفُهَا إِنْ خَاصَمُوا بِهَا فَلَجُوا.

قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنْ شِئْتَ أَخْبِرْتُكَ بِهَا؟ قَالَ: قَدْ شِئْتُ، قَالَ: إِنْ شِيعَتْنَا إِنْ قَالُوا لِأَهْلِ الْخِلَافِ لَنَا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] - إِلَى آخِرِهَا - فَهَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ مِنَ الْعِلْمِ شَيْئًا لَا يَعْلَمُهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَوْ يَأْتِيهِ بِهِ جِبْرَائِيلُ ﷺ فِي غَيْرِهَا؟ فَإِنَّهُمْ سَيَقُولُونَ: لَا، فَقُلْ لَهُمْ: فَهَلْ كَانَ لِمَا عِلِمَ بَدُّ مِنْ أَنْ يَظْهَرَ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَقُلْ لَهُمْ: فَهَلْ كَانَ فِيمَا أَظْهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ اخْتِلَافٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا، فَقُلْ لَهُمْ: فَمَنْ حَكَمَ بِحُكْمِ اللَّهِ فِيهِ اخْتِلَافٌ فَهَلْ خَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ - فَإِنْ قَالُوا: لَا، فَقَدْ نَقَضُوا أَوَّلَ كَلَامِهِمْ - فَقُلْ لَهُمْ: ﴿وَمَا يَسْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧].

فَإِنْ قَالُوا: مِنَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ؟ فَقُلْ: مَنْ لَا يَخْتَلِفُ فِي عِلْمِهِ، فَإِنْ قَالُوا: فَمَنْ هُوَ ذَاكَ؟ فَقُلْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاحِبَ ذَلِكَ، فَهَلْ بَلَغَ أَوْ لَا؟ فَإِنْ قَالُوا: قَدْ بَلَغَ فَقُلْ: فَهَلْ مَاتَ ﷺ وَالْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِهِ يَعْلَمُ عِلْمًا لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا، فَقُلْ: إِنَّ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَيَّدٌ وَلَا يَسْتَخْلِفُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَنْ يَحْكُمُ بِحُكْمِهِ وَإِلَّا مَنْ يَكُونُ مِثْلَهُ إِلَّا النُّبُوَّةَ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ فِي عِلْمِهِ أَحَدًا فَقَدْ ضَيَّعَ مَنْ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ مِمَّنْ يَكُونُ بَعْدَهُ.

فَإِنْ قَالُوا لَكَ: فَإِنَّ عِلْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ فَقُلْ: ﴿حَمْدُ اللَّهِ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ إِنَّا

أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ فِيهَا ﴿٣﴾ [الدخان: ١-٣] - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ [الدخان: ٥] فَإِنْ قَالُوا لَكَ: لَا يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا إِلَى نَبِيِّ فَقُلْ: هَذَا الْأَمْرُ الْحَكِيمُ الَّذِي يُفَرِّقُ فِيهِ هُوَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ الَّتِي تَنْزِلُ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، أَوْ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى أَرْضٍ؟ فَإِنْ قَالُوا: مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، فَلَيْسَ فِي السَّمَاءِ أَحَدٌ يَرْجِعُ مِنْ طَاعَةٍ إِلَى مَعْصِيَةٍ، فَإِنْ قَالُوا: مِنْ سَمَاءٍ إِلَى أَرْضٍ - وَأَهْلُ الْأَرْضِ أَخَوُجُ الْخَلْقِ إِلَى ذَلِكَ - فَقُلْ: فَهَلْ لَهُمْ بُدٌّ مِنْ سَيِّدٍ يَتَحَكَّمُونَ إِلَيْهِ؟ فَإِنْ قَالُوا: فَإِنَّ الْخَلِيفَةَ هُوَ حَكْمُهُمْ فَقُلْ: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ -: ﴿خَلِّدُوا﴾ [البقرة: ٢٥٧] لَعَمْرِي مَا فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلِيُّ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ إِلَّا وَهُوَ مُؤَيَّدٌ وَمَنْ أَيْدٍ لَمْ يُحِطْ وَمَا فِي الْأَرْضِ عَدُوُّ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ. إِلَّا وَهُوَ مُخَدُّوْلٌ، وَمَنْ خُدِلَ لَمْ يُصَبْ، كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ لَا بُدَّ مِنْ تَنْزِيلِهِ مِنَ السَّمَاءِ يَحْكُمُ بِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ، كَذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ الْوَالِ، فَإِنْ قَالُوا: لَا نَعْرِفُ هَذَا فَقُلْ لَهُمْ: قُولُوا مَا أَحْبَبْتُمْ، أَبِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يَتَرَكَ الْعِبَادَ وَلَا حُجَّةَ عَلَيْهِمْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: هَاهُنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بَابٌ غَامِضٌ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَالُوا: حُجَّةُ اللَّهِ: الْقُرْآنُ؟ قَالَ: إِذَنْ أَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِنَاطِقٍ يَأْمُرُ وَيَنْهَى، وَلَكِنْ لِلْقُرْآنِ أَهْلٌ يَأْمُرُونَ وَيَنْهَوْنَ، وَأَقُولُ: قَدْ عَرَضْتُ لِبَعْضِ أَهْلِ الْأَرْضِ مُصِيبَةً مَا هِيَ فِي السُّنَّةِ وَالْحُكْمِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، وَلَيْسَتْ فِي الْقُرْآنِ، أَبِي اللَّهِ لِعَلِمِهِ بِتِلْكَ الْفِتْنَةِ أَنْ تَظْهَرَ فِي الْأَرْضِ، وَلَيْسَ فِي حُكْمِهِ رَادٌّ لَهَا وَمُفَرِّجٌ عَنْ أَهْلِهَا. فَقَالَ: هَاهُنَا تَقْلُجُونَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ قَدْ عَلِمَ بِمَا يُصِيبُ الْخَلْقَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنَ الدِّينِ أَوْ غَيْرِهِ، فَوَضَعَ الْقُرْآنَ دَلِيلًا قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: هَلْ تَدْرِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ دَلِيلَ مَا هُوَ؟ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: نَعَمْ فِيهِ جُمْلُ الْحُدُودِ، وَتَفْسِيرُهَا عِنْدَ الْحُكْمِ فَقَالَ أَبِي اللَّهِ أَنْ يُصِيبَ عَبْدًا بِمُصِيبَةٍ فِي دِينِهِ أَوْ فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي مَالِهِ لَيْسَ فِي أَرْضِهِ مِنْ حُكْمِهِ قَاضٍ بِالصَّوَابِ فِي تِلْكَ الْمُصِيبَةِ.

قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَّا فِي هَذَا الْبَابِ فَقَدْ فَلَجْتُهُمْ بِحُجَّةٍ إِلَّا أَنْ يَفْتَرِيَ خَصْمُكُمْ عَلَى اللَّهِ فَيَقُولَ: لَيْسَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ حُجَّةً. وَلَكِنْ أَخْبِرْنِي عَنْ تَفْسِيرِ ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣]؟ وَمِمَّا خُصَّ بِهِ عَلِيُّ ﷺ ﴿وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا ءَاتَكُمْ﴾ قَالَ: فِي أَبِي فَلَانٍ وَأَصْحَابِهِ وَاحِدَةٌ مُقَدَّمَةٌ وَوَاحِدَةٌ مُؤَخَّرَةٌ ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾ وَمِمَّا خُصَّ بِهِ عَلِيُّ ﷺ ﴿وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا ءَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣] مِنَ الْفِتْنَةِ الَّتِي عَرَضَتْ لَكُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنَّكُمْ أَصْحَابُ الْحُكْمِ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ. ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ وَذَهَبَ فَلَمْ أَرَهُ.

٢ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَبِي جَالِسٌ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ إِذَا اسْتَضْحَكَ حَتَّى اغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ دُمُوعًا ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَا أَضْحَكُنِي؟ قَالَ: فَقَالُوا: لَا، قَالَ: زَعَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ﴿رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْتَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠]. فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ الْمَلَائِكَةَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ تُخْبِرُكَ بِوَلَايَتِهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا

وَالْأَجْرَةَ، مَعَ الْأَمْنِ مِنَ الْخَوْفِ وَالْحُزْنِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وَقَدْ دَخَلَ فِي هَذَا جَمِيعُ الْأُمَّةِ، فَاسْتَضَحَّكَتُ.

ثُمَّ قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَنْشَدَكَ اللَّهُ هَلْ فِي حُكْمِ اللَّهِ جَلٍّ ذِكْرُهُ اخْتِلَافٌ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: مَا تَرَى فِي رَجُلٍ ضَرَبَ رَجُلًا أَصَابَهُ بِالسَّيْفِ حَتَّى سَقَطَتْ، ثُمَّ ذَهَبَ وَأَتَى رَجُلًا آخَرَ فَأَطَارَ كَفَّهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ إِلَيْكَ وَأَنْتَ قَاضٍ، كَيْفَ أَنْتَ صَانِعٌ؟ قَالَ: أَقُولُ لِهَذَا الْقَاطِعِ: أَعْطِهِ دِيَّةَ كَفِّهِ، وَأَقُولُ لِهَذَا الْمُقْطُوعِ: صَالِحُهُ عَلَى مَا شِئْتُ، وَابْعَثْ بِهِ إِلَى ذَوِي عَدْلٍ، قُلْتُ: جَاءَ الْإِخْتِلَافُ فِي حُكْمِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ، وَتَقَضَّتِ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ، أَبِي اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ أَنْ يُحْدِثَ فِي خَلْقِهِ شَيْئًا مِنَ الْحُدُودِ وَلَيْسَ تَفْسِيرُهُ فِي الْأَرْضِ، أَقْطَعُ قَاطِعَ الْكَفِّ أَضْلًا ثُمَّ أَعْطِهِ دِيَّةَ الْأَصَابِ، هَكَذَا حُكْمُ اللَّهِ لَيْلَةَ يَنْزِلُ فِيهَا أَمْرُهُ، إِنْ جَحَدَتْهَا بَعْدَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْخَلَكَ اللَّهُ النَّارَ، كَمَا أَعْمَى بَصْرَكَ يَوْمَ جَحَدَتْهَا عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: فَلِذَلِكَ عَمِيَ بَصْرِي، قَالَ: وَمَا عَلِمْتُكَ بِذَلِكَ فَوَ اللَّهِ إِنْ عَمِيَ بَصْرِي إِلَّا مِنْ صَفَقَةِ جَنَاحِ الْمَلِكِ.

قَالَ: فَاسْتَضَحَّكَتُ ثُمَّ تَرَكْتُهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ لِسَخَافَةِ عَقْلِهِ، ثُمَّ لَقِيتُهُ فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ: مَا تَكَلَّمْتَ بِصَدَقٍ مِثْلَ أَمْسٍ، قَالَ لَكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ وَإِنَّ لَذَلِكَ الْأَمْرَ وَلَاةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: أَنَا وَأَحَدُ عَشَرَ مِنْ صُلَيْبِ أُمَّةٍ مُحَدِّثُونَ، فَقُلْتُ: لَا أَرَاهَا كَانَتْ إِلَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَتَبَدَّى لَكَ الْمَلِكُ الَّذِي يُحْدِثُهُ فَقَالَ: كَذَبْتُ يَا عَبْدَ اللَّهِ رَأَتْ عَيْنَايَ الَّذِي حَدَّثَكَ بِهِ عَلِيُّ - وَلَمْ تَرَهُ عَيْنَاهُ وَلَكِنْ وَعَى قَلْبُهُ وَوُفِّرَ فِي سَمْعِهِ - ثُمَّ صَفَقَكَ بِجَنَاحِهِ فَعَمِيتَ. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا اخْتَلَفْنَا فِي شَيْءٍ فَحُكِّمُهُ إِلَى اللَّهِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَهَلْ حَكَّمَ اللَّهُ فِي حُكْمٍ مِنْ حُكْمِهِ بِأَمْرَيْنِ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: هَاهُنَا هَلَكْتُ وَأَهْلَكْتُ.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤] يَقُولُ: يَنْزِلُ فِيهَا كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ، وَالْمُحْكَمُ لَيْسَ بِشَيْئَيْنِ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، فَمَنْ حَكَّمَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، فَحُكِّمُهُ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ حَكَّمَ بِأَمْرٍ فِيهِ اخْتِلَافٌ فَرَأَى أَنَّهُ مُصِيبٌ فَقَدْ حَكَّمَ بِحُكْمِ الطَّاعُونَ، إِنَّهُ لَيَنْزِلُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ تَفْسِيرُ الْأُمُورِ سَنَةً سَنَةً، يُؤْمَرُ فِيهَا فِي أَمْرٍ نَفْسِهِ بِكَذَا وَكَذَا، وَفِي أَمْرِ النَّاسِ بِكَذَا وَكَذَا، وَإِنَّهُ لَيُحْدِثُ لَوْلِي الْأَمْرِ سِوَى ذَلِكَ كُلِّ يَوْمٍ عِلْمُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْخَاصُّ وَالْمَكْنُونُ الْعَجِيبُ الْمَخْرُوعُ، مِثْلُ مَا يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِنَ الْأَمْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَنْجَارٍ مَا نَفَدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [القلم: ٢٧].

٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] صَدَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ. ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ

الْقَدْرِ [القدر: ٢] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا أَذْرِي، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣] لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : وَهَلْ تَذْرِي لِمَ هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: لِأَنَّهَا ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ [القدر: ٤]، وَإِذَا أَوَدَّنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَيْءً فَقَدْ رَضِيَهُ ﴿سَلَّمَ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ [القدر: ٥] يَقُولُ: تُسَلِّمُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ مَلَائِكَتِي وَرُوحِي بِسَلَامِي مِنْ أَوَّلِ مَا يَهْبِطُونَ إِلَى مَطْلَعِ الْفَجْرِ.

ثُمَّ قَالَ فِي بَعْضِ كِتَابِهِ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] فِي ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]. وَقَالَ فِي بَعْضِ كِتَابِهِ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. يَقُولُ فِي آيَةِ الْأُولَى: إِنَّ مُحَمَّدًا حِينَ يَمُوتُ، يَقُولُ أَهْلُ الْخِلَافِ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: مَضَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذِهِ فِتْنَةٌ أَصَابَتْهُمْ خَاصَّةً، وَبِهَا ارْتَدُّوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لِأَنَّهُمْ إِنْ قَالُوا: لَمْ تَذْهَبْ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا أَمْرٌ، وَإِذَا أَقْرَأُوا بِالْأَمْرِ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ صَاحِبِ بُدٍّ.

٥ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام كَثِيراً مَا يَقُولُ: مَا اجْتَمَعَ النَّبِيُّ وَالْعَدُوُّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ [القدر: ١] بِتَخَشُّعٍ وَبُكَاءٍ فَيَقُولَانِ: مَا أَشَدَّ رِقَّتَكَ لِهَذِهِ السُّورَةِ؟ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَا رَأَتْ عَيْنِي وَوَعَى قَلْبِي، وَلِمَا يَرَى قَلْبُ هَذَا مِنْ بَغْدِي فَيَقُولَانِ: وَمَا الَّذِي رَأَيْتَ وَمَا الَّذِي يَرَى قَالَ: فَيَكْتُبُ لَهُمَا فِي التُّرَابِ ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ [القدر: ٤]. قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: هَلْ بَقِيَ شَيْءٌ بَعْدَ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُلُّ أَمْرٍ﴾ فَيَقُولَانِ: لَا، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْلَمَانِ مِنَ الْمُتَنَزِّلِ إِلَيْهِ بِذَلِكَ؟ فَيَقُولَانِ: أُنْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَيَقُولُ نَعَمْ. فَيَقُولُ: هَلْ تَكُونُ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مِنْ بَغْدِي؟ فَيَقُولَانِ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَلْ يَنْزِلُ ذَلِكَ الْأَمْرُ فِيهَا؟ فَيَقُولَانِ نَعَمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: إِلَى مَنْ؟ فَيَقُولَانِ: لَا نَذْرِي، فَيَأْخُذُ بِرَأْسِي وَيَقُولُ: إِنْ لَمْ تَذْرِيَا فَادْرِيَا، هُوَ هَذَا مِنْ بَغْدِي قَالَ: فَإِنْ كَانَا لَيَعْرِفَانِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ مَا يَدْخُلُهُمَا مِنَ الرُّعْبِ.

٦ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ خَاصِمُوا بِسُورَةِ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ تَفَلُّجُوا، فَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَحُجَّةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْخَلْقِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهَا لَسَيِّدَةُ دِينِكُمْ، وَإِنَّهَا لَعَايَةُ عِلْمِنَا، يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ خَاصِمُوا بِ﴿حَمِّ﴾ ① وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ② إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ ③ [الدخان: ١-٣] فَإِنَّهَا لَوَلَاؤُ الْأَمْرِ خَاصَّةً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَرِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] قِيلَ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ نَذِيرُهَا مُحَمَّدٌ عليه السلام قَالَ: صَدَقْتَ، فَهَلْ كَانَ نَذِيرٌ وَهُوَ حَيٌّ مِنَ الْبَعِثَةِ فِي أَفْطَارِ الْأَرْضِ، فَقَالَ السَّائِلُ: لَا، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: أَرَأَيْتَ بَعِثُهُ أَلَيْسَ نَذِيرُهُ، كَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَذِيرٌ، فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: فَكَذَلِكَ لَمْ يَمُتْ مُحَمَّدٌ إِلَّا وَلَهُ بَعِثٌ نَذِيرٌ قَالَ: فَإِنْ قُلْتُ لَا فَقَدْ ضَيَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ فِي أَضْلَابِ الرِّجَالِ مِنْ

أَمِّيهِ، قَالَ: وَمَا يَخْفِيهِمُ الْقُرْآنُ؟ قَالَ: بَلَىٰ إِنَّ وَجْدُوا لَهُ مُفَسَّرًا. قَالَ: وَمَا فَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَىٰ قَدْ فَسَّرَهُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ، وَفَسَّرَ لِلْأُمَّةِ شَأْنَ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

قَالَ السَّائِلُ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ: كَانَ هَذَا أَمْرًا خَاصًّا لَا يَحْتَمِلُهُ الْعَامَّةُ؟ قَالَ: أَبِي اللَّهِ أَنْ يُعْبَدَ إِلَّا سِرًّا حَتَّى يَأْتِيَ إِبَّانُ أَجَلِهِ الَّذِي يَظْهَرُ فِيهِ وَبْنُهُ، كَمَا أَنَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَدِيجَةَ مُسْتَتِرًا حَتَّى أَمَرَ بِالْإِعْلَانِ، قَالَ السَّائِلُ: يَنْبَغِي لِصَاحِبِ هَذَا الدِّينِ أَنْ يَكْتُمَ؟ قَالَ: أَوْ مَا كَتَمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَوْمَ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَهَرَ أَمْرُهُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَكَذَلِكَ أَمَرْنَا حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ.

٧ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: لَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ أَوَّلَ مَا خَلَقَ الدُّنْيَا وَلَقَدْ خَلَقَ فِيهَا أَوَّلَ نَبِيٍّ يَكُونُ، وَأَوَّلَ وَصِيِّ يَكُونُ، وَلَقَدْ قَضَى أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ سَنَةٍ لَيْلَةٌ يَهْطُ فِيهَا بِتَفْسِيرِ الْأُمُورِ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ السَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ، مَنْ جَحَدَ ذَلِكَ فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِلْمَهُ، لِأَنَّهُ لَا يَقُومُ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ وَالْمُحَدَّثُونَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ بِمَا يَأْتِيهِمْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، مَعَ الْحُجَّةِ الَّتِي يَأْتِيهِمْ بِهَا جِبْرَائِيلُ ﷺ، قُلْتُ وَالْمُحَدَّثُونَ أَيْضًا يَأْتِيهِمْ جِبْرَائِيلُ أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ﷺ؟ قَالَ: أَمَّا الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَلَا شَكَّ، وَلَا بُدَّ لِمَنْ سِوَاهُمْ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ خُلِقَتْ فِيهِ الْأَرْضُ إِلَى آخِرِ فَنَاءِ الدُّنْيَا أَنْ تَكُونَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ حُجَّةٌ يَنْزِلُ ذَلِكَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَى مَنْ أَحَبَّ مِنْ عِبَادِهِ.

وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَقَدْ نَزَلَ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ بِالْأَمْرِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ عَلَى آدَمَ، وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا مَاتَ آدَمُ إِلَّا وَلَهُ وَصِيٌّ، وَكُلُّ مَنْ بَعْدَ آدَمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ أَتَاهُ الْأَمْرُ فِيهَا، وَوَضَعَ لَوْصِيَّهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لَيُؤْمَرُ فِيمَا يَأْتِيهِ مِنَ الْأَمْرِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِنْ آدَمَ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ أَوْصِيَ إِلَى فُلَانٍ، وَلَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥] يَقُولُ: اسْتَخْلَفْتُكُمْ لِعِلْمِي وَدِينِي وَعِبَادَتِي بَعْدَ نَبِيِّكُمْ كَمَا اسْتَخْلَفَ وَصَاةَ آدَمَ مِنْ بَعْدِهِ حَتَّى يَبْعَثَ النَّبِيَّ الَّذِي يَلِيهِ ﴿يَعْبُدُونِي لَا يَشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ يَقُولُ: يَعْْبُدُونَنِي بِإِيمَانٍ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَمَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ فَقَدْ مَكَّنَ وَلَاةَ الْأَمْرِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ بِالْعِلْمِ وَنَحْنُ هُمْ، فَاسْأَلُونَا فَإِنْ صَدَقْنَاكُمْ فَأَقْرُوا وَمَا أَنْتُمْ بِفَاعِلِينَ، أَمَّا عِلْمُنَا فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا إِبَّانُ أَجَلِنَا الَّذِي يَظْهَرُ فِيهِ الدِّينُ مِنَّا حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ اخْتِلَافٌ، فَإِنَّ لَهُ أَجَلًا مِنْ مَمَرِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ، إِذَا أَتَى ظَهَرَ وَكَانَ الْأَمْرُ وَاحِدًا.

وَإِنَّمَا اللَّهُ لَقَدْ قَضَى الْأَمْرَ أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ اخْتِلَافٌ، وَلِذَلِكَ جَعَلَهُمْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ لِشَهَادَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَيْنَا، وَلِنُشْهَدَ عَلَى شِيعَتِنَا، وَلِنُشْهَدَ شِيعَتَنَا عَلَى النَّاسِ، أَبِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ فِي حُكْمِهِ اخْتِلَافٌ، أَوْ بَيْنَ أَهْلِ عِلْمِهِ تَنَاقُضٌ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: فَضَّلُ إِيْمَانِ الْمُؤْمِنِ بِجُمْلَةٍ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ [القدر: ١] وَتَفْسِيرُهَا عَلَى مَنْ لَيْسَ مِثْلُهُ فِي الْإِيْمَانِ بِهَا، كَفَضْلِ الْإِنْسَانِ عَلَى الْبَهَائِمِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْفَعُ بِالْمُؤْمِنِينَ بِهَا عَنِ الْجَا حِدِينَ

لَهَا فِي الدُّنْيَا - لِكَمَالِ عَذَابِ الْآخِرَةِ لِمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَثُوبُ مِنْهُمْ - مَا يَذْفَعُ بِالْمُجَاهِدِينَ عَنِ الْقَاعِيدِينَ ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ فِي هَذَا الزَّمَانِ جِهَادًا إِلَّا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَالْجَوَارَ .

٨ - قَالَ : وَقَالَ رَجُلٌ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام : يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَا تَغْضَبْ عَلَيَّ . قَالَ : لِمَاذَا؟ قَالَ : لِمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْ ، قَالَ : وَلَا تَغْضَبْ؟ قَالَ : وَلَا أَغْضَبُ . قَالَ : أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ، وَتَنْزِيلِ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا إِلَى الْأَوْصِيَاءِ ، يَأْتُونَهُمْ بِأَمْرِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَدْ عَلِمَهُ؟ أَوْ يَأْتُونَهُمْ بِأَمْرِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُهُ؟ وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَلَيْسَ مِنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ إِلَّا وَعَلَيَّ عليه السلام لَهُ وَاع ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام مَا لِي وَلَكَ أَيُّهَا الرَّجُلُ وَمَنْ أَدْخَلَكَ عَلَيَّ؟ قَالَ : أَدْخَلَنِي عَلَيْكَ الْقَضَاءُ لِطَلَبِ الدِّينِ ، قَالَ : فَافْتُمْ مَا أَقُولُ لَكَ .

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ لَمْ يَهَيِّظْ حَتَّى أَعْلَمَهُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ عِلْمَ مَا قَدْ كَانَ وَمَا سَيَكُونُ ، وَكَانَ كَثِيرٌ مِنْ عِلْمِهِ ذَلِكَ جُمْلًا يَأْتِي تَفْسِيرُهَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَدْ عَلِمَ جُمْلَ الْعِلْمِ وَيَأْتِي تَفْسِيرُهُ فِي لَيْلِي الْقَدْرِ ، كَمَا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ السَّائِلُ : أَوْ مَا كَانَ فِي الْجُمْلِ تَفْسِيرٌ؟ قَالَ : بَلَى وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا يَأْتِي بِالْأَمْرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي لَيْلِي الْقَدْرِ إِلَى النَّبِيِّ وَإِلَى الْأَوْصِيَاءِ : أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا ، لِأَمْرِ قَدْ كَانُوا يَعْلَمُونَهُ ، أَمَرُوا كَيْفَ يَعْمَلُونَ فِيهِ؟ قُلْتُ : فَسُرِّي هَذَا؟ قَالَ : لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَافِظًا لَجُمْلَةِ الْعِلْمِ وَتَفْسِيرِهِ ، قُلْتُ : فَالَّذِي كَانَ يَأْتِيهِ فِي لَيْلِي الْقَدْرِ عِلْمُ مَا هُوَ؟ قَالَ : الْأَمْرُ وَالنِّسْرُ فِيمَا كَانَ قَدْ عَلِمَ ، قَالَ السَّائِلُ : فَمَا يَخْدُثُ لَهُمْ فِي لَيْلِي الْقَدْرِ عِلْمٌ سِوَى مَا عِلْمُوا؟ قَالَ : هَذَا مِمَّا أَمَرُوا بِكَيْفَانِهِ ، وَلَا يَعْلَمُ تَفْسِيرَ مَا سَأَلْتَ عَنْهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

قَالَ السَّائِلُ : فَهَلْ يَعْلَمُ الْأَوْصِيَاءُ مَا لَا يَعْلَمُ الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ : لَا وَكَيْفَ يَعْلَمُ وَصِيٌّ غَيْرَ عِلْمِ مَا أَوْصِيَ إِلَيْهِ ، قَالَ السَّائِلُ : فَهَلْ يَسْمَعُونَ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ أَحَدًا مِنَ الْوَصَاةِ يَعْلَمُ مَا لَا يَعْلَمُ الْآخَرُ؟ قَالَ : لَا لَمْ يَمُتْ نَبِيٌّ إِلَّا وَعِلْمُهُ فِي جَوْفِ وَصِيٍّ ، وَإِنَّمَا تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ بِالْحُكْمِ الَّذِي يَحْكُمُ بِهِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، قَالَ السَّائِلُ : وَمَا كَانُوا يَعْلَمُوا ذَلِكَ الْحُكْمَ؟ قَالَ : بَلَى قَدْ عَلِمُوهُ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ إِمْنَاءَ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمَرُوا فِي لَيْلِي الْقَدْرِ كَيْفَ يَصْنَعُونَ إِلَى السَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ ، قَالَ السَّائِلُ : يَا أَبَا جَعْفَرٍ لَا أَسْتَطِيعُ إِنْكَارَ هَذَا؟ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : مَنْ أَنْكَرَهُ فَلَيْسَ مِنَّا .

قَالَ السَّائِلُ : يَا أَبَا جَعْفَرٍ أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ هَلْ كَانَ يَأْتِيهِ فِي لَيْلِي الْقَدْرِ شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ؟ قَالَ : لَا يَجِلُّ لَكَ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ هَذَا ، أَمَّا عِلْمُ مَا كَانَ وَمَا سَيَكُونُ فَلَيْسَ يَمُوتُ نَبِيٌّ وَلَا وَصِيٌّ إِلَّا وَالْوَصِيُّ الَّذِي بَعْدَهُ يَعْلَمُهُ ، أَمَّا هَذَا الْعِلْمُ الَّذِي تَسْأَلُ عَنْهُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرُ أَنْ يُطْلِعَ الْأَوْصِيَاءَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ، قَالَ السَّائِلُ : يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ : كَيْفَ أَعْرِفُ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ تَكُونُ فِي كُلِّ سَنَةٍ؟ قَالَ : إِذَا أَتَى شَهْرُ رَمَضَانَ فَاقْرَأْ سُورَةَ الدُّخَانِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِائَةً مَرَّةً فَإِذَا أَتَتْ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ فَإِنَّكَ نَاطِرٌ إِلَى تَصْدِيقِ الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ .

٩ - وَقَالَ قَالَ : أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : لَمَّا تَرَوْنَ مِنْ بَعَثَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلشَّقَاءِ عَلَى أَهْلِ الضَّلَالَةِ مِنْ أَجْنَادٍ

الشَّيَاطِينِ وَأَزْوَاجِهِمْ أَكْثَرُ مِمَّا تَرَوْنَ خَلِيفَةَ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَهُ لِلْعَدْلِ وَالصَّوَابِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قِيلَ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ وَكَيْفَ يَكُونُ شَيْءٌ أَكْثَرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؟ قَالَ: كَمَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ السَّائِلُ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ إِنِّي لَوِ حَدَّثْتُ بَعْضَ الشَّيْعَةِ بِهَذَا الْحَدِيثِ لَأَنْكَرُوهُ. قَالَ: كَيْفَ يُنْكِرُونَهُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَكْثَرُ مِنَ الشَّيَاطِينِ. قَالَ: صَدَقْتَ أَفْهَمَ عَنِّي مَا أَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ إِلَّا وَجَمِيعُ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ، تَزُورُ أَيْمَةَ الضَّلَالَةِ، وَيُزُورُ إِمَامَ الْهُدَى عَدُوَّهُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ حَتَّى إِذَا أَتَتْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَيَهْطُ فِيهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ، خَلَقَ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: قَبَضَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الشَّيَاطِينِ بَعْدَهُمْ ثُمَّ زَارُوا وَلِيَّ الضَّلَالَةِ فَأَتَوْهُ بِالْإِنْفِكَ وَالْكَذِبِ حَتَّى لَعَلَّهُ يُضْطَبِّحُ فَيَقُولُ: رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا، فَلَوْ سَأَلَ وَلِيَّ الْأَمْرِ عَنْ ذَلِكَ لَقَالَ رَأَيْتُ شَيْطَانًا أَخْبَرَكَ بِكَذَا وَكَذَا حَتَّى يُفَسِّرَ لَهُ تَفْسِيرًا وَيُعَلِّمَهُ الضَّلَالَةَ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا.

وإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ مَنْ صَدَقَ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، لَيَعْلَمَنَّ أَنَّهَا لَنَا خَاصَّةٌ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ دَنَا مَوْتُهُ: هَذَا وَلِيُّكُمْ مِنْ بَعْدِي، فَإِنْ أَطَعْتُمُوهُ رَشَدْتُمْ، وَلَكِنْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِمَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مُنْكَرٌ، وَمَنْ آمَنَ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ مِمَّنْ عَلَى غَيْرِ رَأْيِنَا فَإِنَّهُ لَا يَسْعُهُ فِي الصَّدَقِ إِلَّا أَنْ يَقُولَ إِنَّهَا لَنَا، وَمَنْ لَمْ يَقُلْ فَإِنَّهُ كَاذِبٌ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَغْظَمُ مَنْ أَنْ يُنْزَلَ الْأَمْرُ مَعَ الرُّوحِ وَالْمَلَائِكَةِ إِلَى كَافِرٍ فَاسِيقٍ، فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُ يُنْزَلُ إِلَى الْخَلِيفَةِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهَا فَلَيْسَ قَوْلُهُمْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ، وَإِنْ قَالُوا: إِنَّهُ لَيْسَ يُنْزَلُ إِلَى أَحَدٍ فَلَا يَكُونُ أَنْ يُنْزَلَ شَيْءٌ، إِلَى غَيْرِ شَيْءٍ وَإِنْ قَالُوا - وَسَيَقُولُونَ - : لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ فَقَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا.

٩٩ - باب فِي أَنَّ الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَزْدَادُونَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ

١ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْقُمِّيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى ابْنِ سَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الصَّنَعَانِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي: يَا أَبَا يَحْيَى إِنَّ لَنَا فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ لَشَأْنًا مِنَ الشَّأْنِ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا ذَاكَ الشَّأْنُ؟ قَالَ: يُؤَدَّنُ لِأَرْوَاحِ الْأَنْبِيَاءِ الْمَوْتَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَرْوَاحِ الْأَوْصِيَاءِ الْمَوْتَى وَرُوحِ الْوَصِيِّ الَّذِي بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ، يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى تُوَافِيَ عَرْشَ رَبِّهَا، فَتَطُوفُ بِهِ أَسْبُوعًا وَتُصَلِّيَ عِنْدَ كُلِّ قَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تُرَدُّ إِلَى الْأَبْدَانِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا فَتُضْبِحُ الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْصِيَاءُ قَدْ مَلِئُوا سُرُورًا وَيُضْبِحُ الْوَصِيُّ الَّذِي بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ وَقَدْ زِيدَ فِي عِلْمِهِ مِثْلُ جَمِّ الْغَفِيرِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ يُونُسَ الْأَبْزَارِيِّ، عَنِ الْمُفْضَلِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ وَكَانَ لَا يُكْنِيْنِي قَبْلَ ذَلِكَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ، قَالَ: إِنَّ لَنَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٌ سُورًا. قُلْتُ: زَادَكَ اللَّهُ وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَافَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَرْشَ وَوَافَى الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَعَهُ وَوَافَيْنَا مَعَهُمْ، فَلَا تُرَدُّ أَرْوَاحُنَا إِلَى أَبْدَانِنَا إِلَّا بِعِلْمِ مُسْتَفَادٍ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَنْقَدْنَا.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَقَرِّي، عَنْ يُونُسَ أَوْ الْمُفَضَّلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ إِلَّا وَلِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ فِيهَا سُرُورٌ. قُلْتُ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ: إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَافَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَرْشَ وَوَافَى الْأَئِمَّةَ عليهم السلام وَوَأَقِيتَ مَعَهُمْ فَمَا أَرْجِعُ إِلَّا بِعِلْمٍ مُسْتَفَادٍ وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَفِدَ مَا عِنْدِي.

١٠٠ - بَابُ لَوْلَا أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام يَزْدَادُونَ لَتَفِدَ مَا عِنْدَهُمْ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: كَانَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام يَقُولُ: لَوْلَا أَنَا نَزَدَا لَأَنْفَذْنَا.

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مِثْلَهُ.
٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا ذَرِيحُ لَوْلَا أَنَا نَزَدَا لَأَنْفَذْنَا.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَوْلَا أَنَا نَزَدَا لَأَنْفَذْنَا، قَالَ: قُلْتُ: نَزَدَاوُنَ شَيْئًا لَا يَعْلَمُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَرِضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ عَلَى الْأَئِمَّةِ ثُمَّ انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَيْنَا.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ثُمَّ بِوَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ، لِكَيْلَا يَكُونَ آخِرُنَا أَعْلَمَ مِنْ أَوَّلِنَا.

١٠١ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام يَغْلَمُونَ جَمِيعَ الْعُلُومِ الَّتِي خَرَجَتْ

إِلَى الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عليهم السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَمَنِي: عَلِمَا أَظْهَرَ عَلَيْهِ مَلَائِكَتُهُ وَأَنْبِيََاءُهُ وَرُسُلُهُ، فَمَا أَظْهَرَ عَلَيْهِ مَلَائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ وَأَنْبِيََاءُهُ فَقَدْ عَلِمْنَاهُ، وَعَلِمَا اسْتَأْثَرَ بِهِ فَإِذَا بَدَأَ اللَّهُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ أَعْلَمْنَا ذَلِكَ، وَعَرَضَ عَلَى الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ قَبْلِنَا.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْعَمْرِكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام مِثْلَهُ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَمَنِي: عَلِمَا عِنْدَهُ لَمْ يُطْلِعْ

عَلَيْهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، وَعِلْمًا نَبَذَهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ، فَمَا نَبَذَهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ فَقَدْ انْتَهَى إِلَيْنَا.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بِشِيرٍ عَنْ ضَرِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَّمَنِ: عِلْمَ مَبْدُولٍ، وَعِلْمَ مَكْفُوفٍ فَأَمَّا الْمَبْدُولُ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ تَعَلَّمَهُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّسُلُ إِلَّا نَحْنُ نَعْلَمُهُ، وَأَمَّا الْمَكْفُوفُ فَهُوَ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَمِّ الْكِتَابِ إِذَا خَرَجَ نَقَذَ.

٥ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سُوَيْدِ الْقَلَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي بصيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَّمَنِ: عِلْمٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا هُوَ وَعِلْمٌ عَلَّمَهُ مَلَائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ، فَمَا عَلَّمَهُ مَلَائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ عليه السلام فَتَحْنُ نَعْلَمُهُ.

١٠٢ - باب نَادِرٍ فِيهِ ذِكْرُ الْغَيْبِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ فَقَالَ لَهُ: أَتَعْلَمُونَ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: يُبَسِّطُ لَنَا الْعِلْمَ فَتَعْلَمُ وَيَقْبِضُ عَنَّا فَلَا نَعْلَمُ، وَقَالَ: سِرُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَسْرَهُ إِلَى جِبْرَائِيلَ عليه السلام، وَأَسْرَهُ جِبْرَائِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام، وَأَسْرَهُ مُحَمَّدٌ إِلَى مَنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ سَدِيرِ الصُّيرَفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَعْيَنَ يَسْأَلُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَدْعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٠١] قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ابْتَدَعَ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا يَعْلَمُ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ كَانَ قَبْلَهُ، فَابْتَدَعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُنَّ سَمَاوَاتٌ وَلَا أَرْضُونَ، أَمَا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَاثَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧].

فَقَالَ لَهُ حُمْرَانُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ فَلَا يَظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦]. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: ﴿إِلَّا مَنْ أَرْضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ [الجن: ٢٧] وَكَانَ وَاللَّهُ مُحَمَّدٌ مِمَّنْ أَرْضَاهُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ﴾ [الجن: ٢٦] فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَالِمٌ بِمَا غَابَ عَنْ خَلْقِهِ فِيمَا يَقْدِرُ مِنْ شَيْءٍ، وَيَقْضِيهِ فِي عِلْمِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ، وَقَبْلَ أَنْ يُقْضِيَهُ إِلَى الْمَلَائِكَةِ، فَذَلِكَ يَا حُمْرَانُ، عِلْمٌ مَوْقُوفٌ عِنْدَهُ، إِلَيْهِ فِيهِ الْمَشِيئَةُ، فَيَقْضِيهِ إِذَا أَرَادَ، وَيَبْدُو لَهُ فِيهِ فَلَا يُمَضِيهِ، فَأَمَّا الْعِلْمُ الَّذِي يَقْدَرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقْضِيهِ وَيُمَضِيهِ فَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي انْتَهَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام ثُمَّ إِلَيْنَا.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبُو بصيرٍ وَيَحْيَى الْبَزَّازُ وَدَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا وَهُوَ مُنْضَبٌ، فَلَمَّا أَخَذَ مَجْلِسَهُ قَالَ: يَا عَجَبًا لِأَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَعْلَمُ الْغَيْبَ، مَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَقَدْ هَمَمْتُ بِضَرْبِ جَارِيَتِي فَلَأَنَّهُ فَهَرَبَتْ مِنِّي فَمَا عَلِمْتُ فِي أَيِّ بُيُوتِ الدَّارِ هِيَ. قَالَ سَدِيرٌ:

فَلَمَّا أَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ وَصَارَ فِي مَنْزِلِهِ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَصِيرٍ وَمُيَسَّرٌ وَقُلْنَا لَهُ: جُعِلْنَا فِدَاكَ سَمِعْنَاكَ وَأَنْتَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا فِي أَمْرِ جَارِيَتِكَ وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّكَ تَعْلَمُ كَثِيرًا وَلَا تَنْسُبُكَ إِلَى عِلْمِ الْغَيْبِ. قَالَ: فَقَالَ: يَا سَدِيرُ: أَلَمْ تَقْرَأِ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيمَا قَرَأْتَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ [النمل: ٤٠] قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ قَرَأْتُهُ، قَالَ: فَهَلْ عَرَفْتَ الرَّجُلَ؟ وَهَلْ عَلِمْتَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْ عِلْمِ الْكِتَابِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِهِ؟ قَالَ: قَدَرُ قَطْرَةٍ مِنَ الْمَاءِ فِي الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ فَمَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْكِتَابِ؟ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا أَقَلَّ هَذَا، فَقَالَ: يَا سَدِيرُ: مَا أَكْثَرَ هَذَا؛ أَنْ يَنْسِبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الْعِلْمِ الَّذِي أَخْبَرْتُكَ بِهِ. يَا سَدِيرُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيمَا قَرَأْتَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَيْضًا؟ ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣] قَالَ: قُلْتُ: قَدْ قَرَأْتُهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ. قَالَ: أَتَمَنَّ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ كُلُّهُ أَفْهَمُ أَمْ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ بَعْضُهُ؟ قُلْتُ: لَا، بَلْ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ كُلُّهُ، قَالَ: فَأَوْمَأَ يَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: عِلْمُ الْكِتَابِ وَاللَّهُ كُلُّهُ عِنْدَنَا، عِلْمُ الْكِتَابِ وَاللَّهُ كُلُّهُ عِنْدَنَا.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْإِمَامِ يَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءَ أَغْلَمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ.

١٠٣ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام إِذَا شَاءُوا أَنْ يَعْلَمُوا عُلُومًا

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ بَذْرِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَعْلَمَ عُلُومًا.

٢ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ بَذْرِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَعْلَمَ أَغْلَمَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا أَرَادَ الْإِمَامُ أَنْ يَعْلَمَ شَيْئًا أَغْلَمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ.

١٠٤ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام يَعْلَمُونَ مَتَى يَمُوتُونَ، وَأَنْهُمْ لَا يَمُوتُونَ إِلَّا بِاخْتِيَارٍ مِنْهُمْ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْبُظْلِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَيُّ إِمَامٍ لَا يَعْلَمُ مَا يُصِيبُهُ وَإِلَى مَا يَصِيرُ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِحُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ

قَطِيعَةُ الرَّبِيعِ مِنَ الْعَامَّةِ بِبَغْدَادَ مِمَّنْ كَانَ يُنْقَلُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي: قَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ مَنْ يَقُولُونَ بِفَضْلِهِ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ، فَمَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ قَطُّ فِي فَضْلِهِ وَنُسُكِهِ فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ؟ وَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: جُمِعْنَا أَيَّامَ السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنَ الْوُجُوهِ الْمَشْهُوبِينَ إِلَى الْخَيْرِ، فَأَدْخَلْنَا عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام. فَقَالَ لَنَا السُّنْدِيُّ: يَا هَؤُلَاءِ انْظُرُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ هَلْ حَدَّثَ بِهِ حَدَّثٌ؟ فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ قَدْ فُعِلَ بِهِ وَيُكْثَرُونَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَنْزِلُهُ وَفِرَاشُهُ مُوسَعٌ عَلَيْهِ غَيْرُ مُضَيِّقٍ وَلَمْ يَرِدْ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ سُوءًا وَإِنَّمَا يَنْتَظِرُ بِهِ أَنْ يَقْدَمَ فَيَنْظُرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَهَذَا هُوَ صَحِيحٌ مُوسَعٌ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ، فَسَلُوهُ، قَالَ: وَنَحْنُ لَيْسَ لَنَا هَمٌّ إِلَّا النَّظَرُ إِلَى الرَّجُلِ وَإِلَى فَضْلِهِ وَسَمِيهِ. فَقَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام: أَمَّا مَا ذَكَرَ مِنَ التَّوَسُّعِ وَمَا أَشْبَهَهَا فَهُوَ عَلَى مَا ذَكَرَ، غَيْرَ أَنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَيُّهَا النَّفَرُ أَنِّي قَدْ سَقَيْتُ السَّمَ فِي سَبْعِ تَمَرَاتٍ وَأَنَا عَدَا أَخْضَرُ وَبَعْدَ غَدِ أَمُوتُ. قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ يَضْطَرِبُ وَيَزِيدُ مِثْلَ السَّعْفَةِ.

٣- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ أَبِي جَبِيلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَتَى عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام لَيْلَةً قُبِضَ فِيهَا بِشَرَابٍ فَقَالَ: يَا أَبَتِ اشْرَبْ هَذَا. فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّ هَذِهِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَقْبَضُ فِيهَا وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله.

٤- عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عليه السلام: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَدْ عَرَفَ قَاتِلَهُ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي يُقْتَلُ فِيهَا، وَالْمَوْضِعَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ، وَقَوْلُهُ لَمَّا سَمِعَ صِيَاحَ الْإِوْرِ فِي الدَّارِ: صَوَائِحُ تَتَّبِعُهَا نَوَائِحُ، وَقَوْلُهُ أَمْ كُلُّنَا: لَوْ صَلَّيْتُ اللَّيْلَةَ دَاخِلَ الدَّارِ وَأَمَرْتُ غَيْرَكَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَأَبَى عَلَيْهَا، وَكَثُرَ دُخُولُهُ وَخُرُوجُهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِلَا سِلَاحٍ، وَقَدْ عَرَفَ عليه السلام أَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ لَعَنَهُ اللَّهُ قَاتِلَهُ بِالسَّيْفِ، كَانَ هَذَا مِمَّا لَمْ يَجْزِ تَعَرُّضُهُ؛ فَقَالَ: ذَلِكَ كَانَ وَلَكِنَّهُ خَيْرٌ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، لِيَتَمَضَّى مَقَادِيرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٥- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَضِبَ عَلَى الشَّيْعَةِ فَخَيَّرَنِي نَفْسِي أَوْ هُمْ؛ فَوَيْتَهُمُ وَاللَّهُ بِنَفْسِي.

٦- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ مُسَافِرٍ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ لَهُ: يَا مُسَافِرُ هَذَا الْقَتْلَاءُ فِيهَا حَيَاتَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ جُعِلَتْ فِدَاكَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله الْبَارِحَةَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا عَلِيُّ مَا عِنْدَنَا خَيْرٌ لَكَ.

٧- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَأَوْصَانِي بِأَشْيَاءَ فِي غُسْلِهِ وَفِي كَفْنِهِ وَفِي دُخُولِهِ قَبْرِهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ مُنْذُ اشْتَكَيْتَ أَحْسَنَ مِنْكَ الْيَوْمَ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْكَ أَثَرَ الْمَوْتِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ: أَمَّا سَمِعْتَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام يُنَادِي مِنَ وَرَاءِ الْجِدَارِ يَا مُحَمَّدُ تَعَالَ، عَجَلْ.

٨ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى النَّصْرَ عَلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام حَتَّى كَانَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ خَيْرَ: النَّصْرُ، أَوْ لِقَاءَ اللَّهِ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ اللَّهِ تَعَالَى.

١٠٥ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام يَغْلَمُونَ عِلْمَ مَا كَانَ

وَمَا يَكُونُ وَأَنَّهُ لَا يُخْفَى عَلَيْهِمُ الشَّيْءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ

١ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ، عَنْ سَيْفِ الثَّمَارِ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جَمَاعَةً مِنَ الشَّيْعَةِ فِي الْحِجْرِ فَقَالَ: عَلَيْنَا عَيْنٌ فَالْتَفَتْنَا يَمَنَةً وَيسْرَةً فَلَمْ نَرِ أَحَدًا فَقُلْنَا: لَيْسَ عَلَيْنَا عَيْنٌ فَقَالَ: وَرَبُّ الْكُعْبَةِ وَرَبُّ الْبَيْتَةِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - لَوْ كُنْتُ بَيْنَ مُوسَى وَالْحَضِرِ لَأَخْبَرْتُهِمَا أَنِّي أَغْلَمُ مِنْهُمَا وَلَأَنْبَأْتُهِمَا بِمَا لَيْسَ فِي أَيْدِيهِمَا، لِأَنَّ مُوسَى وَالْحَضِرَ عليهما السلام أُعْطِيََا عِلْمَ مَا كَانَ وَلَمْ يُعْطِيََا عِلْمَ مَا يَكُونُ وَمَا هُوَ كَائِنٌ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَقَدْ وَرَّثْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَرِثَانَةً.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ؛ وَعِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ عَبْدُ الْأَعْلَى وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرٍ الْخَنْعَمِيُّ سَمِعُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا فِي الْجَنَّةِ وَأَعْلَمُ مَا فِي النَّارِ، وَأَعْلَمُ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ، قَالَ: ثُمَّ مَكَثَ هَيْئَةً فَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ كَبُرَ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ فَقَالَ: عَلِمْتُ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِيهِ: تَبَيَّنَ كُلُّ شَيْءٍ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ سَعْدِ الْخَنْعَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُفْضَلُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ الْمُفْضَلُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، يَفْرِضُ اللَّهُ طَاعَةَ عَبْدٍ عَلَى الْعِبَادِ وَيُخْجِبُ عَنْهُ خَبَرَ السَّمَاءِ؟ قَالَ: لَا، اللَّهُ أَكْرَمُ وَأَرْحَمُ وَأَرْأَفُ بِعِبَادِهِ مِنْ أَنْ يَفْرِضَ طَاعَةَ عَبْدٍ عَلَى الْعِبَادِ ثُمَّ يَخْجِبُ عَنْهُ خَبَرَ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ - وَعِنْدَهُ أَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ -: عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ يَتَوَلَّوْنَا وَيَجْعَلُونَا أَئِمَّةً وَيَصِفُونَنَا طَاعَتَنَا مُفْتَرَضَةً عَلَيْهِمْ كَطَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله ثُمَّ يَكْسِرُونَ حُجَّتَهُمْ وَيَخْصِمُونَ أَنْفُسَهُمْ بِضَعْفِ قُلُوبِهِمْ، فَيَنْقُضُونَا حَقًّا، وَيَعْيِيُونَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ بُرْهَانًا حَقًّا مَعْرِفَتِنَا وَالتَّسْلِيمَ لِأَمْرِنَا، أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اقْتَرَضَ طَاعَةَ أَوْلِيَائِهِ عَلَى عِبَادِهِ، ثُمَّ يُخْفِي عَنْهُمْ أَخْبَارَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَقْطَعُ عَنْهُمْ مَوَادَّ الْعِلْمِ فِيمَا يَرُدُّ عَلَيْهِمْ مِمَّا فِيهِ قَوَامٌ دِينِهِمْ؟! فَقَالَ لَهُ حُمْرَانُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَرَأَيْتَ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ قِيَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهم السلام وَخُرُوجِهِمْ وَقِيَامِهِمْ بِدِينِ اللَّهِ عَزَّ وَذَكَرُهُ، وَمَا

أَصِيبُوا مِنْ قَتْلِ الطَّوَاعِغِ إِيَّاهُمْ وَالظَّفَرِ بِهِمْ حَتَّى قُتِلُوا وَغُلِبُوا؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا حُمْرَانُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ كَانَ قَدَّرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَضَاهُ وَأَمْضَاهُ وَحَتَمَهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِخْتِيَارِ، ثُمَّ أَجْرَاهُ فَيَتَقَدَّمُ عِلْمُ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيَّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عليهما السلام، وَبِعِلْمِ صَمَتٍ مَنْ صَمَتَ مِنَّا، وَلَوْ أَنَّهُمْ يَا حُمْرَانُ حَيْثُ نَزَلَ بِهِمْ مَا نَزَلَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِظْهَارِ الطَّوَاعِغِ عَلَيْهِمْ سَأَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُمْ ذَلِكَ وَالْحَوَا عَلَيْهِ فِي طَلَبِ إِزَالَةِ مُلْكِ الطَّوَاعِغِ وَذَهَابِ مُلْكِهِمْ، إِذَا لَأَجَابَهُمْ وَدَفَعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، ثُمَّ كَانَ انْقِضَاءُ مُدَّةِ الطَّوَاعِغِ وَذَهَابِ مُلْكِهِمْ أَسْرَعَ مِنْ سِلْكِ مَنْظُومٍ انْقَطَعَ قَبْدَدٌ، وَمَا كَانَ ذَلِكَ الَّذِي أَصَابَهُمْ يَا حُمْرَانُ لَذَنْبٍ اقْتَرَفُوهُ، وَلَا لِعُقُوبَةٍ مَعْصِيَةٍ خَالَفُوا اللَّهَ فِيهَا، وَلَكِنْ لِمَنَازِلٍ وَكَرَامَةٍ مِنَ اللَّهِ، أَرَادَ أَنْ يَلْعُوَهَا، فَلَا تَذْهَبَنَّ بِكَ الْمَذَاهِبُ فِيهِمْ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بِمَنْ عَنِ خَمْسِمِائَةِ حَرْفٍ مِنَ الْكَلَامِ فَأَقْبَلْتُ أَقُولُ: يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: فَيَقُولُ: قُلْ كَذَا وَكَذَا، قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ هَذَا الْحَلَالُ وَهَذَا الْحَرَامُ، أَعْلَمُ أَنَّكَ صَاحِبُهُ وَأَنَّكَ أَعْلَمُ النَّاسَ بِهِ وَهَذَا هُوَ الْكَلَامُ، فَقَالَ لِي: وَنِكَ يَا هِشَامُ لَا يَخْتِجُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ بِحُجَّةٍ لَا يَكُونُ عِنْدَهُ كُلُّ مَا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ عَالِمٌ جَاهِلًا أَبَدًا، عَالِمًا بِشَيْءٍ جَاهِلًا بِشَيْءٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَجَلٌ وَأَعَزُّ وَأَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَفْرِضَ طَاعَةَ عَبْدٍ يَحْجُبُ عَنْهُ عِلْمَ سَمَائِهِ وَأَرْضِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَحْجُبُ ذَلِكَ عَنْهُ.

١٠٦ - بَابُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُعَلِّمْ نَبِيَّهُ عِلْمًا إِلَّا أَمْرَهُ

أَنْ يُعَلِّمَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنَّهُ كَانَ شَرِيكُهُ فِي الْعِلْمِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَغَيْنَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ جِبْرَائِيلَ عليه السلام أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِرُؤْمَانَتَيْنِ فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَاهُمَا وَكَسَرَ الْأُخْرَى بِنِصْفَيْنِ فَأَكَلَ نِصْفًا وَأَطْعَمَ عَلِيًّا نِصْفًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَحْيَى هَلْ تَذَرِي مَا هَاتَانِ الرُّمَانَتَانِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَمَّا الْأُولَى فَالْتَّبُوءُ، لَيْسَ لَكَ فِيهَا نَصِيبٌ، وَأَمَّا الْأُخْرَى فَالْعِلْمُ أَنْتَ شَرِيكِي فِيهِ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ كَيْفَ كَانَ؟ يَكُونُ شَرِيكُهُ فِيهِ؟ قَالَ: لَمْ يُعَلِّمِ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عِلْمًا إِلَّا وَأَمْرَهُ أَنْ يُعَلِّمَهُ عَلِيًّا عليه السلام.

٢ - عَلِيُّ بْنُ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ عليه السلام عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرُؤْمَانَتَيْنِ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُمَا فَأَكَلَ وَاحِدَةً وَكَسَرَ الْأُخْرَى

بِنِصْفَيْنِ، فَأَعْطَى عَلِيًّا عليه السلام نِصْفَهَا فَأَكَلَهَا؛ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَمَّا الرُّمَانَةُ الْأُولَى الَّتِي أَكَلْتَهَا فَالْتَّبُوهُ لَيْسَ لَكَ فِيهَا شَيْءٌ، وَأَمَّا الْأُخْرَى فَهُوَ الْعِلْمُ فَأَنْتَ شَرِيكِي فِيهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام بِرُمَانَتَيْنِ مِنَ الْجَنَّةِ فَلَقِيَهُ عَلِيُّ عليه السلام فَقَالَ: مَا هَاتَانِ الرُّمَانَتَانِ اللَّتَانِ فِي يَدِكَ؟ فَقَالَ: أَمَّا هَذِهِ فَالْتَّبُوهُ، لَيْسَ لَكَ فِيهَا نَصِيبٌ، وَأَمَّا هَذِهِ فَالْعِلْمُ، ثُمَّ فَلَقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِصْفَيْنِ فَأَعْطَاهُ نِصْفَهَا وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِصْفَهَا ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ شَرِيكِي فِيهِ وَأَنَا شَرِيكَكَ فِيهِ، قَالَ: فَلَمْ يَعْلَمْ وَاللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرْفًا مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا وَقَدْ عَلَّمَهُ عَلِيًّا، ثُمَّ انْتَهَى الْعِلْمُ إِلَيْنَا، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ.

١٠٧ - باب جهات علوم الأئمة عليهم السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَمِّهِ حَمْزَةَ بْنِ بَرِيعٍ، عَنْ عَلِيِّ السَّائِي عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: قَالَ مَبْلُغٌ عَلِمْنَا عَلَى ثَلَاثَةِ وُجُوهِ: مَاضٍ وَغَابِرٍ وَحَادِثٍ. فَأَمَّا الْمَاضِي فَمُفَسَّرٌ، وَأَمَّا الْغَابِرُ فَمَزْبُورٌ وَأَمَّا الْحَادِثُ فَقَدْثٌ فِي الْقُلُوبِ، وَتَقَرُّ فِي الْأَسْمَاعِ وَهُوَ أَفْضَلُ عَلِمْنَا. وَلَا نَبِيَّ بَعْدَ نَبِيِّنَا.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ عِلْمٍ عَالِمُكُمْ؟ قَالَ: وَرَائَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ يُقْذَفُ فِي قُلُوبِكُمْ وَيُنْكَثُ فِي آذَانِكُمْ قَالَ: أَوْ ذَاكَ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَدَّثَهُ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍَا قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: رَوَيْنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلِمْنَا غَابِرٌ وَمَزْبُورٌ وَنُكَثٌ فِي الْقُلُوبِ وَتَقَرُّ فِي الْأَسْمَاعِ، فَقَالَ: أَمَّا الْغَابِرُ فَمَا تَقَدَّمَ مِنْ عَلِمْنَا، وَأَمَّا الْمَزْبُورُ فَمَا يَأْتِينَا، وَأَمَّا النُّكَثُ فِي الْقُلُوبِ فَلِإِلْهَامٍ، وَأَمَّا التَّقَرُّ فِي الْأَسْمَاعِ فَأَمْرُ الْمَلِكِ.

١٠٨ - باب أَنَّ الْأئِمَّةَ عليهم السلام لَوْ سَتِرَ عَلَيْهِمْ لَأَخْبَرُوا كُلَّ امْرِئٍ بِمَا لَهُ وَعَلَيْهِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: لَوْ كَانَ لِأَلْسِنَتِكُمْ أُزُيَّةٌ لَحَدَّثْتُ كُلَّ امْرِئٍ بِمَا لَهُ وَعَلَيْهِ.

٢ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَصِيرٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مِنْ أَيْنَ أَصَابَ أَصْحَابَ عَلِيٍّ مَا أَصَابَهُمْ مَعَ عِلْمِهِمْ بِمَنَائِيَاهُمْ

وَبَلَايَاهُمْ؟ قَالَ: فَأَجَابَنِي - شِبْهَ الْمُغْضَبِ -: وَمَنْ ذَلِكَ إِلَّا مِنْهُمْ؟ فَقُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ جُعْلُكَ فِدَاكَ؟ قَالَ: ذَلِكَ بَابٌ أُغْلِقُ إِلَّا أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ صَلَوَاتٌ عَلَيْهِمَا فَتَحَ مِنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا. ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّ أَوْلَيْكَ كَانَتْ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ أَوْكِيَّةٌ.

١٠٩ - باب التفويضِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي أَمْرِ الدِّينِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ النَّخَوِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَذَبَ نَبِيَّهُ عَلَى مَحَبَّتِهِ فَقَالَ: ﴿وَأِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ فَوَّضَ إِلَيَّ عَلَيَّ وَاتَّيَمَنَهُ فَسَلَّمْتُمْ وَجَّهَدَ النَّاسُ، فَوَاللَّهِ لَنَجُيِّكُمْ أَنْ تَقُولُوا إِذَا قُلْنَا وَأَنْ تَضُمُّوا إِذَا صَمَمْنَا وَنَحْنُ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا جَعَلَ اللَّهُ لِأَحَدٍ خَيْرًا فِي خِلَافٍ أَمْرَنَا.

عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ بَكَّارِ بْنِ بَكْرِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَشِيمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَخْبَرَهُ بِهَا، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ دَاخِلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ تِلْكَ الْآيَةِ فَأَخْبَرَهُ بِخِلَافِ مَا أَخْبَرَ بِهِ الْأَوَّلَ، فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، حَتَّى كَانَ قَلْبِي يُسْرِخُ بِالسَّكَاتِ كَيْفَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: تَرَكْتُ أَبَا قَتَادَةَ بِالشَّامِ لَا يُخْطِئُ فِي الْوَاوِ وَشِبْهِهِ، وَجِئْتُ إِلَى هَذَا يُخْطِئُ هَذَا الْخَطَأَ كُلَّهُ، فَبَيَّنَّا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ آخَرُ فَسَأَلَهُ عَنْ تِلْكَ الْآيَةِ فَأَخْبَرَهُ بِخِلَافِ مَا أَخْبَرَنِي وَأَخْبَرَ صَاحِبِي، فَسَكَتَتْ نَفْسِي، فَعَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْهُ تَقِيَّةٌ، قَالَ: ثُمَّ التَّمَتَ إِلَيَّ فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَشِيمِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَوَّضَ إِلَيَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ فَقَالَ: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِقَدْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٩] وَفَوَّضَ إِلَيَّ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ: مَا ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] فَمَا فَوَّضَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ فَوَّضَهُ إِلَيْنَا.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ وَأَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولَانِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَوَّضَ إِلَيَّ نَبِيَّهُ ﷺ أَمْرَ خَلْقِهِ لِيَنْظُرَ كَيْفَ صَاعَتُهُمْ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِبَعْضِ أَصْحَابِ قَيْسِ الْمَاصِرِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَذَبَ نَبِيَّهُ فَأَسْرَدَتْهُ دَبَّةٌ فَلَمَّا أَكْمَلَ لَهُ الْأَذَبَ قَالَ: ﴿وَأِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِ أَمْرَ الدِّينِ وَالْأَمَّا يَسْرُ

عِبَادَهُ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا آتَيْنَاكَمُ الرُّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مُسَدِّدًا مُوَفَّقًا مُؤَيَّدًا بِرُوحِ الْقُدُسِ، لَا يَزِلُّ وَلَا يُخْطِئُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَسُوسُ بِهِ الْخَلْقَ، فَتَأَدَّبَ بِآدَابِ اللَّهِ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ، عَشْرَ رَكَعَاتٍ فَأَصَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ وَإِلَى الْمَغْرِبِ رَكْعَةً فَصَارَتْ عِدْلُ الْفَرِيضَةِ لَا يَجُوزُ تَرْكُوهُنَّ إِلَّا فِي سَفَرٍ، وَأَفْرَدَ الرُّكْعَةَ فِي الْمَغْرِبِ فَتَرَكَهَا قَائِمَةً فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ فَأَجَازَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ فَصَارَتْ الْفَرِيضَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّوَافِلَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ رَكْعَةً مِثْلِي الْفَرِيضَةِ فَأَجَازَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ، وَالْفَرِيضَةُ وَالثَّالِفَةُ إِحْدَى وَخَمْسُونَ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ جَالِسًا تُعَدُّ بِرَكْعَةِ مَكَانِ النُّوْتِ، وَفَرَضَ اللَّهُ فِي السَّنَةِ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْمَ شَعْبَانَ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ مِثْلِي الْفَرِيضَةِ، فَأَجَازَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحَمْرَ بِعَيْنَيْهَا وَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْكِرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ فَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَعَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْيَاءَ وَكَرِهَهَا وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا نَهْيَ نَهْيٍ حَرَامٍ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا نَهْيَ إِعَاقَةٍ وَكَرَاهَةٍ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا فَصَارَ الْأَخْذُ بِرُخْصِهِ وَاجِبًا عَلَى الْعِبَادِ كَوُجُوبِ مَا يَأْخُذُونَ بِنَهْيِهِ وَعَزَائِمِهِ، وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْمَا نَهَاهُمْ عَنْهُ نَهْيَ حَرَامٍ وَلَا فِيْمَا أَمَرَ بِهِ أَمْرٌ فَرَضٍ لَازِمٍ. فَكَثِيرُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِيَةِ نَهَاهُمْ عَنْهُ نَهْيَ حَرَامٍ لَمْ يُرَخَّصْ فِيهِ لِأَحَدٍ، وَلَمْ يُرَخَّصْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدٍ تَقْصِيرَ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ضَمَّهُمَا إِلَى مَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، بَلْ أَلْزَمَهُمْ ذَلِكَ إِلْزَامًا وَاجِبًا، لَمْ يُرَخَّصْ لِأَحَدٍ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمَسَافِرِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُرَخَّصَ شَيْئًا مَا لَمْ يُرَخَّصْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَافَقَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَهْيُهُ نَهْيَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَوَجَبَ عَلَى الْعِبَادِ التَّسْلِيمَ لَهُ كَالْتَّسْلِيمِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٥ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا جَعْفَرٍ وَأَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولَانِ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوَّضَ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَمْرَ خَلْقِهِ لِيَنْظُرَ كَيْفَ طَاعَتُهُمْ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَا آتَيْنَاكَمُ الرُّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، بِنِ مَيْمُونٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَدَبَ نَبِيَّهُ ﷺ فَلَمَّا انْتَهَى بِهِ إِلَى مَا أَرَادَ، قَالَ لَهُ: ﴿وَأَنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القم: ٤] فَوَّضَ إِلَيْهِ دِينَهُ فَقَالَ: ﴿وَمَا آتَيْنَاكَمُ الرُّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الْفَرَائِضَ وَلَمْ يَقْسِمِ لِلْجَدِّ شَيْئًا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَهُ السُّدُسَ فَأَجَازَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ لَهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٩].

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ الْعَيْنِ وَدِيَةَ النَّفْسِ، وَحَرَّمَ النَّيِّدَ وَكُلَّ مُسْكِرٍ، فَقَالَ لَهُ

رَجُلٌ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ جَاءَ فِيهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ لِيَعْلَمَ مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَغُصِّبُهُ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي نَوَادِرِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: لَا وَاللَّهِ مَا قَوَّضَ اللَّهُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ إِلَّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى الْأَئِمَّةِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥] وَهِيَ جَارِيَةٌ فِي الْأَوْصِيَاءِ ﷺ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَدَبَ رَسُولَهُ حَتَّى قَوَّمَهُ عَلَى مَا أَرَادَ، ثُمَّ قَوَّضَ إِلَيْهِ فَقَالَ عَزَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَنْتُمْ إِلَّا رَسُولٌ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَأْتُوا﴾ [الحشر: ٧]. فَمَا قَوَّضَ اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ ﷺ فَقَدْ قَوَّضَهُ إِلَيْنَا.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ صَنْدَلِ الْحِطَّاطِ، عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٩] قَالَ: أَعْطَى سُلَيْمَانَ مُلْكًا عَظِيمًا، ثُمَّ جَرَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لَهُ أَنْ يُعْطِيَ مَا شَاءَ مِنْ شَاءٍ وَيَمْنَعَ مَنْ شَاءَ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ أَفْضَلَ مِمَّا أَعْطَى سُلَيْمَانَ لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَنْتُمْ إِلَّا رَسُولٌ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَأْتُوا﴾.

١١٠ - باب في أَنَّ الْأَئِمَّةَ بِمَنْ يُشْبَهُونَ مِمَّنْ مَضَى وَكَرَاهِيَةِ الْقَوْلِ فِيهِمْ بِالنَّبُوءَةِ

١ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَغَيْنٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ﷺ: مَا مَوْضِعُ الْعُلَمَاءِ؟ قَالَ: مِثْلُ ذِي الْقَرْنَيْنِ وَصَاحِبِ سُلَيْمَانَ وَصَاحِبِ مُوسَى ﷺ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الْوُقُوفُ عَلَيْنَا فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ قَائِمًا بِالنَّبُوءَةِ فَلَا.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَشْعَرِيُّ: عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ خَتَمَ بَنِيكُمْ النَّبِيِّينَ فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَخَتَمَ بِكِتَابِكُمْ الْكُتُبَ فَلَا كِتَابَ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَأَنْزَلَ فِيهِ تَيْنَانِ كُلُّ شَيْءٍ وَخَلَقَكُمْ وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَنَبَأَ مَا قَبْلَكُمْ وَفَضَلَ مَا بَيْنَكُمْ وَخَبَرَ مَا بَعْدَكُمْ وَأَمَرَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَمَا أَنْتُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهِ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: إِنَّ عَلِيًّا ﷺ كَانَ مُحَدَّثًا.

قُلْتُ: فَقَوْلُ: نَبِيٍّ؟ قَالَ: فَحَرَكَ يَدَهُ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ: أَوْ كَصَاحِبِ سُلَيْمَانَ أَوْ كَصَاحِبِ مُوسَى أَوْ كَذِي الْقُرْنَيْنِ أَوْ مَا بَلَّغَكُمْ أَنَّهُ قَالَ: وَفِيكُمْ مِثْلُهُ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أَدِينَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا مَنَزَلْتُكُمْ؟ وَمَنْ تُشَبِّهُونَ مِمَّنْ مَضَى؟ قَالَ: صَاحِبُ مُوسَى وَذُو الْقُرْنَيْنِ، كَانَا عَالِمَيْنِ وَلَمْ يَكُونَا نَبِيَّيْنِ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنْ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ آلُ اللَّهِ، يَتْلُونَ بِذَلِكَ عَلَيْنَا قُرْآنًا: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤]. فَقَالَ: يَا سَدِيرُ سَمِعِي وَبَصْرِي وَبَشْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي مِنْ هَؤُلَاءِ بَرَاءٌ وَبَرِيٌّ اللَّهُ مِنْهُمْ، مَا هَؤُلَاءِ عَلَى دِينِي وَلَا عَلَى دِينِ آبَائِي، وَاللَّهُ لَا يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهُوَ سَاحِطٌ عَلَيْهِمْ، قَالَ: قُلْتُ: وَعِنْدَنَا قَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ رُسُلٌ يَقْرَأُونَ عَلَيْنَا بِذَلِكَ قُرْآنًا يَا ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]. فَقَالَ: يَا سَدِيرُ سَمِعِي وَبَصْرِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي مِنْ هَؤُلَاءِ بَرَاءٌ وَبَرِيٌّ اللَّهُ مِنْهُمْ وَرَسُولُهُ، مَا هَؤُلَاءِ عَلَى دِينِي وَلَا عَلَى دِينِ آبَائِي وَاللَّهُ لَا يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهُوَ سَاحِطٌ عَلَيْهِمْ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ خُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ، نَحْنُ تَرَاجِمُهُ أَمْرُ اللَّهِ، نَحْنُ قَوْمٌ مَغْضُومُونَ، أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِطَاعَتِنَا وَنَهَى عَنْ مَعْصِيَتِنَا، نَحْنُ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَى مَنْ دُونَ السَّمَاءِ وَفَوْقَ الْأَرْضِ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَخْرٍ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: الْأُئِمَّةُ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَا يَحِلُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَّا مَا خَلَا ذَلِكَ فَهُمْ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١١ - بَابُ أَنَّ الْأُئِمَّةَ عليهم السلام مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُثَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: أَرْسَلَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِلَى زُرَّارَةَ أَنْ يُعْلِمَ الْحَكَمَ بْنَ عُثَيْبَةَ أَنَّ أَوْصِيَاءَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ مُحَدَّثُونَ.

٢ - مُحَمَّدٌ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَوْمًا فَقَالَ: يَا حَكَمُ هَلْ تَذَرِي الْآيَةَ الَّتِي كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَعْرِفُ قَاتِلَهُ بِهَا وَيَعْرِفُ بِهَا الْأُمُورَ الْعِظَامَ الَّتِي كَانَ يُحَدِّثُ بِهَا النَّاسَ؟ قَالَ الْحَكَمُ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: قَدْ وَقَعْتُ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَعْلَمُ بِذَلِكَ تِلْكَ الْأُمُورَ

العظام، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَعْلَمُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: الْآيَةُ تُخْبِرُنِي بِهَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُحَدَّثًا. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، كَانَ أَخَا عَلِيٍّ لِأُمِّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، مُحَدَّثًا؟! كَأَنَّهُ يَنْكُرُ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُمِّكَ بَعْدَ قَدْ كَانَ يَعْرِفُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا قَالَ: ذَلِكَ سَكَتَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: هِيَ الَّتِي هَلَكَ فِيهَا أَبُو الْخَطَّابِ فَلَمْ يَذَرِ مَا تَأْوِيلُ الْمُحَدَّثِ وَالنَّبِيِّ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْأَيُّمَةُ عُلَمَاءُ صَادِقُونَ مُفْهَمُونَ مُحَدَّثُونَ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: ذُكِرَ الْمُحَدَّثُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّهُ يَسْمَعُ الصَّوْتَ وَلَا يَرَى الشَّخْصَ. فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ يَعْلَمُ أَنَّهُ كَلَامُ الْمَلِكِ؟ قَالَ: إِنَّهُ يُعْطَى السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ كَلَامُ مَلِكٍ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَغَيْنَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مُحَدَّثًا، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: جِئْتُكُمْ بِعَجَبِيَّةٍ، فَقَالُوا: وَمَا هِيَ؟ فَقُلْتُ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُحَدَّثًا. فَقَالُوا: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، إِلَّا سَأَلْتَهُ مَنْ كَانَ يُحَدِّثُهُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: إِنِّي حَدَّثْتُ أَصْحَابِي بِمَا حَدَّثْتَنِي فَقَالُوا: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا إِلَّا سَأَلْتَهُ مَنْ كَانَ يُحَدِّثُهُ؟ فَقَالَ لِي: يُحَدِّثُهُ مَلِكٌ، قُلْتُ: تَقُولُ: إِنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ: فَحَرَّكَ يَدَهُ - هَكَذَا -: أَوْ كَصَاحِبِ سُلَيْمَانَ أَوْ كَصَاحِبِ مُوسَى أَوْ كَذِي الْقُرْنَيْنِ، أَوْ مَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ قَالَ: وَفِيكُمْ مِثْلُهُ.

١١٢ - باب فيه ذكر الأزواج التي في الأئمة عَلَيْهِ السَّلَامُ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا جَابِرُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ (٧) فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ (٨) وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ (٩) وَالسَّيِّدُونَ السَّيِّدُونَ (١٠) أُولَئِكَ الْمَفْرُوقُونَ (١١) [الواقعة: ٧-١١] فَالْأَسَاقِفُونَ هُمْ رُسُلُ اللَّهِ ﷺ وَخَاصَّةُ اللَّهِ، مِنْ خَلْقِهِ، جَعَلَ فِيهِمْ خَمْسَةَ أَزْوَاجٍ أَيْدُهُمْ بِرُوحِ الْقُدْسِ فِيهِ عَرَفُوا الْأَشْيَاءَ، وَأَيْدُهُمْ بِرُوحِ الْإِيمَانِ فِيهِ خَافُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَيْدُهُمْ بِرُوحِ الْقُوَّةِ فِيهِ قَدَرُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَيْدُهُمْ بِرُوحِ الشَّهْوَةِ فِيهِ اشْتَهَوْا طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَرِهُوا مَعْصِيَتَهُ، وَجَعَلَ فِيهِمْ رُوحَ الْمَذَرَجِ الَّذِي بِهِ يَذْهَبُ النَّاسُ وَيَجِثُونَ؛ وَجَعَلَ فِي الْمُؤْمِنِينَ وَأَصْحَابِ الْمَيْمَنَةِ رُوحَ الْإِيمَانِ فِيهِ خَافُوا اللَّهَ، وَجَعَلَ فِيهِمْ رُوحَ الْقُوَّةِ فِيهِ قَدَرُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَجَعَلَ فِيهِمْ رُوحَ الشَّهْوَةِ فِيهِ اشْتَهَوْا طَاعَةَ اللَّهِ، وَجَعَلَ فِيهِمْ رُوحَ الْمَذَرَجِ الَّذِي بِهِ يَذْهَبُ النَّاسُ وَيَجِثُونَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ الْمُثَنَّلِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ عِلْمِ الْعَالِمِ، فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ: إِنَّ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ خَمْسَةَ أَزْوَاجٍ: رُوحُ الْقُدُسِ وَرُوحُ الْإِيمَانِ وَرُوحُ الْحَيَاةِ وَرُوحُ الْقُوَّةِ وَرُوحُ الشَّهْوَةِ، فَبُرُوحِ الْقُدُسِ يَا جَابِرُ عَرَفُوا مَا تَحْتَ الْعَرْشِ إِلَى مَا تَحْتَ الثَّرَى، ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ إِنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ أَزْوَاجُ يُصِيبُهَا الْحَدَثَانِ إِلَّا رُوحَ الْقُدُسِ فَإِنَّهَا لَا تَلْهُو وَلَا تَلْعَبُ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ عِلْمِ الْإِمَامِ بِمَا فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ مُرَخًى عَلَيْهِ سِتْرُهُ، فَقَالَ: يَا مُفَضَّلُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ فِي النَّبِيِّ عليه السلام خَمْسَةَ أَزْوَاجٍ: رُوحَ الْحَيَاةِ فِيهِ دَبٌّ وَدَرَجٌ، وَرُوحَ الْقُوَّةِ فِيهِ نَهَضٌ وَجَاهَدٌ، وَرُوحُ الشَّهْوَةِ فِيهِ أَكْلٌ وَشَرِبٌ وَأَتَى النِّسَاءِ مِنَ الْحَلَالِ، وَرُوحُ الْإِيمَانِ فِيهِ أَمْنٌ وَعَدَلٌ، وَرُوحُ الْقُدُسِ فِيهِ حَمَلُ النَّبُوءَةِ فَإِذَا قُبِضَ النَّبِيُّ عليه السلام انْتَقَلَ رُوحُ الْقُدُسِ فَصَارَ إِلَى الْإِمَامِ، وَرُوحُ الْقُدُسِ لَا يَنَامُ وَلَا يَغْفُلُ وَلَا يَلْهُو وَلَا يَزْهُو وَالْأَرْبَعَةُ الْأَزْوَاجُ تَنَامُ وَتَغْفُلُ وَتَزْهُو وَتَلْهُو، وَرُوحُ الْقُدُسِ كَانَ يَرَى بِهِ.

١١٣ - باب الروح التي يسدّد الله بها الأئمة عليهم السلام

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢]. قَالَ: خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَعْظَمَ مِنْ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ، كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام يُخْبِرُهُ وَيُسَدِّدُهُ، وَهُوَ مَعَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ هَيْتَ - وَأَنَا حَاضِرٌ - عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢] فَقَالَ: مُنْذُ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ الرُّوحَ عَلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام، مَا صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ وَإِنَّهُ لَفَيِّنَا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسْتَلْوْكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] قَالَ: خَلَقَ أَعْظَمَ مِنْ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ، كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام وَهُوَ مَعَ الْأَئِمَّةِ، وَهُوَ مِنَ الْمَلَكُوتِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: ﴿وَسْتَلْوْكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ قَالَ: خَلَقَ أَعْظَمَ مِنْ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ، لَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مِمَّنْ مَضَى، غَيْرَ مُحَمَّدٍ عليه السلام وَهُوَ مَعَ الْأَئِمَّةِ يُسَدِّدُهُمْ، وَلَيْسَ كُلُّ مَا طَلِبَ وَجَدَ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

الْفَضِيلُ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْعِلْمِ، أَمْوَعِلْمُ يَتَعَلَّمُهُ الْعَالِمُ مِنْ أَفْوَاهِ الرِّجَالِ أَمْ فِي الْكِتَابِ عِنْدَكُمْ تَقْرُؤُهُ فَتَعْلَمُونَ مِنْهُ؟ قَالَ: الْأَمْرُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَوْجِبُ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِمَّا نُنْزِلُ مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢] ثُمَّ قَالَ: أَيُّ شَيْءٍ يَقُولُ: أَصْحَابُكُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، أَيَقْرُونَ أَنَّهُ كَانَ فِي حَالٍ لَا يَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي - جُعِلْتُ فِدَاكَ - مَا يَقُولُونَ، فَقَالَ لِي: بَلَى قَدْ كَانَ فِي حَالٍ لَا يَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى الرُّوحَ الَّذِي ذَكَرَ فِي الْكِتَابِ، فَلَمَّا أَوْحَاهَا إِلَيْهِ عِلْمَ بِهَا الْعِلْمُ وَالْفَهْمُ، وَهِيَ الرُّوحُ الَّتِي يُعْطِيهَا اللَّهُ تَعَالَى مَنْ شَاءَ، فَإِذَا أَغْطَاهَا عَبْدًا عِلْمُهُ الْفَهْمُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ سَعِيدِ الْإِسْكَافِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَسْأَلُهُ عَنِ الرُّوحِ، أَلَيْسَ هُوَ جِبْرَائِيلُ؟ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: جِبْرَائِيلُ عليه السلام مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحُ غَيْرُ جِبْرَائِيلَ، فَكَرَّرَ ذَلِكَ عَلَى الرَّجُلِ فَقَالَ لَهُ: لَقَدْ قُلْتَ عَظِيمًا مِنَ الْقَوْلِ، مَا أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّ الرُّوحَ غَيْرُ جِبْرَائِيلَ. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّكَ ضَالٌّ تَزْوِي عَنْ أَهْلِ الضَّلَالِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ عليه السلام: ﴿أَنَّهُ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ١-٢] وَالرُّوحُ غَيْرُ الْمَلَائِكَةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

١١٤ - بَابُ وَقْتِ مَا يَتَعَلَّمُ الْإِمَامُ جَمِيعَ عِلْمِ الْإِمَامِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ عليه السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَتَى يَعْرِفُ الْأَخِيرُ مَا عِنْدَ الْأَوَّلِ؟ قَالَ: فِي آخِرِ دَقِيقَةٍ تَبْقَى مِنْ رُوحِهِ.

٢ - مُحَمَّدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ وَجَمَاعَةٍ مَعَهُ قَالُوا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: يَعْرِفُ الَّذِي بَعْدَ الْإِمَامِ عِلْمَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ فِي آخِرِ دَقِيقَةٍ تَبْقَى مِنْ رُوحِهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ يَفْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: الْإِمَامُ مَتَى يَعْرِفُ إِمَامَتَهُ وَيُنْتَهِي الْأَمْرُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: فِي آخِرِ دَقِيقَةٍ مِنْ حَيَاةِ الْأَوَّلِ.

١١٥ - بَابُ فِي أَنَّ الْأُئِمَّةَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي الْعِلْمِ وَالشَّجَاعَةِ وَالطَّاعَةِ سَوَاءٌ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنِ الْحَشَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ قُلْنَا بَيْنَهُمْ دُورَةً وَمَا الْأَمْرُ إِلَّا بِيَدِنَا﴾ [الطور: ٢١] قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ النَّبِيُّ عليه السلام وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَذُرِّيَّتُهُ

الْأَيْمَةُ وَالْأَوْصِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَلْحَقْنَا بِهِمْ وَلَمْ نَنْقُصْ دُرِّيَّتَهُمُ الْحُجَّةَ الَّتِي جَاءَ بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ فِي عَلِيِّ ﷺ وَحُجَّتُهُمْ وَاحِدَةٌ وَطَاعَتُهُمْ وَاحِدَةٌ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ دَاوُدَ التَّهْدِيّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي: نَحْنُ فِي الْعِلْمِ وَالشَّجَاعَةِ سَوَاءٌ وَفِي الْعَطَايَا عَلَى قَدْرِ مَا نُؤْمَرُ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ فِي الْأَمْرِ وَالْفَهْمِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ نَجْرِي مَجْرَى وَاحِدًا، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيُّ ﷺ فَلَهُمَا فَضْلُهُمَا.

١١٦ - بَابُ أَنَّ الْإِمَامَ ﷺ يَعْرِفُ الْإِمَامَ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ

وَأَنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ فِيهِمْ ﷺ نَزَلَتْ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]. قَالَ: إِيَّانَا عَنِّي، أَنْ يُؤَدِّيَ الْأَوَّلُ إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ الْكُتُبُ وَالْعِلْمُ وَالسَّلَاحُ. ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] إِيَّانَا عَنِّي خَاصَّةً، أَمَرَ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِطَاعَتِنَا، فَإِنْ خِفْتُمْ تَنَازُعًا فِي أَمْرِ فَرَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، كَذَا نَزَلَتْ وَكَيْفَ يَأْمُرُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِطَاعَةِ وَلَاةِ الْأَمْرِ وَيُرْخِصُ فِي مَنَازِعَتِهِمْ؟! إِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ لِلْمَأْمُورِينَ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ الرُّضَا ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ قَالَ: هُمُ الْأَيْمَةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يُؤَدِّيَ الْإِمَامُ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ بَعْدَهُ وَلَا يَخْصُ بِهَا غَيْرَهُ وَلَا يَزْوِيهَا عَنْهُ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾. قَالَ: هُمُ الْأَيْمَةُ يُؤَدِّي الْإِمَامُ إِلَى الْإِمَامِ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا يَخْصُ بِهَا غَيْرَهُ وَلَا يَزْوِيهَا عَنْهُ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي يَنْغُورٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾. قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ الْإِمَامَ الْأَوَّلَ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ كُلَّ شَيْءٍ عِنْدَهُ.

- ٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا يَمُوتُ الْإِمَامُ حَتَّى يَغْلَمَ مَنْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ فَيُوصِي إِلَيْهِ.
- ٦ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ يَعْرِفُ الْإِمَامَ الَّذِي مِنْ بَعْدِهِ فَيُوصِي إِلَيْهِ.
- ٧ - أَحْمَدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مَاتَ عَالِمٌ حَتَّى يُغْلِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَنْ يُوصِي.

١١٧ - بَابُ أَنَّ الْإِمَامَةَ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَغْهُودٌ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى وَاحِدٍ عليه السلام

- ١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَذَكَرُوا الْأَوْصِيَاءَ وَذَكَرْتُ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا ذَاكَ إِلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ.
- ٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: أَتَرُونَ الْمُوصِي مَتَى يُوصِي إِلَى مَنْ يُرِيدُ؟ لَا وَاللَّهِ وَلَكِنْ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عليه السلام لِرَجُلٍ فَرَجُلٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلَى صَاحِبِهِ.
- الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مِنْهَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِثْلَهُ.
- ٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَيْنَمَ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَةَ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَغْهُودٌ لِرَجَالٍ مُسَمَّيْنَ، لَيْسَ لِلْإِمَامِ أَنْ يَزُوِيَهَا عَنِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ عليه السلام أَنْ اتَّخِذْ وَصِيًّا مِنْ أَهْلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ سَبَقَ فِي عِلْمِي أَنْ لَا أَبْعَثَ نَبِيًّا إِلَّا وَلَهُ وَصِيٌّ مِنْ أَهْلِهِ وَكَانَ لِدَاوُدَ عليه السلام أَوْلَادٌ عِدَّةٌ وَفِيهِمْ غُلَامٌ كَانَتْ أُمُّهُ عِنْدَ دَاوُدَ وَكَانَ لَهَا مُجَبًّا، فَدَخَلَ دَاوُدَ عليه السلام عَلَيْهَا حِينَ أَتَاهُ الْوَحْيُ فَقَالَ لَهَا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ بِأَمْرِنِي أَنْ أَتَّخِذَ وَصِيًّا مِنْ أَهْلِي. فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: فَلْيَكُنْ ابْنِي؟ قَالَ: ذَلِكَ أُرِيدُ وَكَانَ السَّابِقُ فِي عِلْمِ اللَّهِ الْمَحْتُومِ عِنْدَهُ أَنَّهُ سُلَيْمَانُ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى دَاوُدَ: أَنْ لَا تَعَجَلَ دُونَ أَنْ يَأْتِيَكَ أَمْرِي، فَلَمْ يَلْبَثْ دَاوُدَ عليه السلام أَنْ وَرَدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ يَخْصِمَانِ فِي الْغَنَمِ وَالْكَرْمِ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى دَاوُدَ أَنْ اجْمَعْ وَلَدَكَ فَمَنْ قَضَى بِهِذِهِ الْقَضِيَّةَ فَأَصَابَ فَهُوَ وَصِيُّكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَجَمَعَ دَاوُدَ عليه السلام وَلَدَهُ، فَلَمَّا أَنْ قَصَّ الْخَصْمَانِ قَالَ سُلَيْمَانُ عليه السلام: يَا صَاحِبَ الْكَرْمِ مَتَى دَخَلْتَ غَنَمَ هَذَا الرَّجُلِ كَرَمَكَ؟ قَالَ: دَخَلْتُهُ لَيْلًا، قَالَ: قَضَيْتُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ الْغَنَمِ بِأَوْلَادِ غَنَمِكَ وَأَصْوَافِهَا فِي عَامِكَ هَذَا، ثُمَّ قَالَ لَهُ دَاوُدَ: فَكَيْفَ لَمْ تَقْضِ بِرِقَابِ الْغَنَمِ وَقَدْ قَوْمَ ذَلِكَ

عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَانَ ثَمَنُ الْكَرْمِ قِيمَةُ الْعَنَمِ؟ فَقَالَ سُلَيْمَانُ: إِنَّ الْكَرْمَ لَمْ يُجْتَنَّبْ مِنْ أَضْلِهِ وَإِنَّمَا أُكِلَ حِمْلُهُ وَهُوَ عَائِدٌ فِي قَابِلٍ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى دَاوُدَ: إِنَّ الْقَضَاءَ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ مَا قَضَى سُلَيْمَانُ بِهِ، يَا دَاوُدُ أَرَدْتَ أَمْرًا وَأَرَدْنَا أَمْرًا غَيْرَهُ، فَدَخَلَ دَاوُدُ عَلَى أَمْرِيهِ فَقَالَ: أَرَدْنَا أَمْرًا وَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرًا غَيْرَهُ وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا مَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ رَضِينَا بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَلَّمْنَا. وَكَذَلِكَ الْأَوْصِيَاءُ عليهم السلام لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَتَعَدَّوا بِهَذَا الْأَمْرِ فَيَجَاوِزُونَ صَاحِبَهُ إِلَى غَيْرِهِ.

قَالَ الْكَلْبِيُّ مَعْنَى الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ: أَنَّ الْعَنَمَ لَوْ دَخَلَتْ الْكَرْمَ نَهَارًا، لَمْ يَكُنْ عَلَى صَاحِبِ الْعَنَمِ شَيْءٌ، لِأَنَّ لِصَاحِبِ الْعَنَمِ أَنْ يُسْرِخَ غَنَمَهُ بِالنَّهَارِ تَرَعَى وَعَلَى صَاحِبِ الْكَرْمِ حِفْظُهُ وَعَلَى صَاحِبِ الْعَنَمِ أَنْ يَرِيطَ غَنَمَهُ لَيْلًا وَلِصَاحِبِ الْكَرْمِ أَنْ يَنَامَ فِي بَيْتِهِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ وَجَمِيلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُضْعَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: أَتَرَوْنَ أَنَّ الْمُوصِيَّ مَتَى يُوصِي إِلَى مَنْ يُرِيدُ؟ لَا وَاللَّهِ وَلَكِنَّهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله إِلَى رَجُلٍ فَرَجُلٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَفْسِهِ.

١١٨ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام لَمْ يَفْعَلُوا شَيْئًا وَلَا يَفْعَلُونَ

إِلَّا بِعَهْدٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمْرٍ مِنْهُ لَا يَتَجَاوِزُونَهُ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَالحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْوَصِيَّةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى مُحَمَّدٍ كِتَابًا، لَمْ يُنْزَلْ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله كِتَابٌ مَخْتُومٌ إِلَّا الْوَصِيَّةُ، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ عليه السلام: يَا مُحَمَّدُ: هَذِهِ وَصِيَّتُكَ فِي أُمَّتِكَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: أَيُّ أَهْلِ بَيْتِي يَا جَبْرَائِيلُ؟ قَالَ: نَحِيبُ اللَّهِ مِنْهُمْ وَذُرِّيَّتُهُ، لِيرِثَكَ عِلْمُ النَّبَوَّةِ كَمَا وَرَّثَهُ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، وَمِيرَاثُهُ لِعَلِيِّ عليه السلام وَذُرِّيَّتِكَ مِنْ صُلْبِهِ، قَالَ: وَكَانَ عَلَيْهَا خَوَاتِيمُ، قَالَ: فَفَتَحَ عَلِيُّ عليه السلام الْخَاتَمَ الْأَوَّلَ وَمَضَى لِمَا فِيهَا، ثُمَّ فَتَحَ الْحَسَنُ عليه السلام الْخَاتَمَ الثَّانِيَّ وَمَضَى لِمَا فِيهَا فَلَمَّا، تَوَفَّى الْحَسَنُ وَمَضَى فَتَحَ الْحُسَيْنُ عليه السلام الْخَاتَمَ الثَّلَاثَ فَوَجَدَ فِيهَا أَنَّ قَاتِلَ فَاثِلٍ وَتُقْتَلُ وَخُرُجٌ بِأَقْوَامٍ لِلشَّهَادَةِ، لَا شَهَادَةَ لَهُمْ إِلَّا مَعَكَ، قَالَ: فَفَعَلَ عليه السلام، فَلَمَّا مَضَى دَفَعَهَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام قَبْلَ ذَلِكَ، فَفَتَحَ الْخَاتَمَ الرَّابِعَ فَوَجَدَ فِيهَا أَنَّ اضْمُتُّ وَأَطْرُقَ لِمَا حُجِبَ الْعِلْمُ، فَلَمَّا تَوَفَّى وَمَضَى دَفَعَهَا إِلَى مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، فَفَتَحَ الْخَاتَمَ الْخَامِسَ فَوَجَدَ فِيهَا: أَنَّ فَسْرَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَصَدَقَ أَبَاكَ وَوَرِثَ ابْنَكَ وَاضْطَنَعَ الْأُمَّةُ وَفُتِحَ بِحَقِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقُلِّ الْحَقُّ فِي الْخَوْفِ وَالْأَمْنِ، وَلَا تَخْشَ إِلَّا اللَّهَ، فَفَعَلَ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ فَأَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: فَقَالَ: مَا بِي إِلَّا أَنْ تَذْهَبَ يَا مُعَاذُ فَتُرَوِّي عَلَيَّ قَالَ: فَقُلْتُ: أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي رَزَقَكَ مِنْ آبَائِكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ أَنْ يَرْزُقَكَ مِنْ عَقِيكَ مِثْلَهَا قَبْلَ الْمَمَاتِ،

قَالَ: قَدْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ يَا مُعَاذُ، قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَنْ هُوَ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: هَذَا الرَّاقِدُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ - وَهُوَ رَاقِدٌ.

٢ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ الْكِنْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ كِتَابًا قَبْلَ وَقَاتِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ وَصِيَّتُكَ إِلَى النَّجْبَةِ مِنْ أَهْلِكَ، قَالَ: وَمَا النَّجْبَةُ يَا جَبْرَائِيلُ؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَوَلَدُهُ عليهما السلام وَكَانَ عَلَى الْكِتَابِ خَوَاتِيمٌ مِنْ دَهَبٍ فَدَفَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَأَمَرَهُ أَنْ يَقُتَلَ خَاتَمًا مِنْهُ وَيَعْمَلَ بِمَا فِيهِ، فَقَتَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام خَاتَمًا وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عليه السلام فَقَتَلَ خَاتَمًا وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام فَقَتَلَ خَاتَمًا فَوَجَدَ فِيهِ أَنْ أُخْرِجَ يَقُومَ إِلَى الشَّهَادَةِ، فَلَا شَهَادَةَ لَهُمْ إِلَّا مَعَكَ وَاشْرِ نَفْسَكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَفَعَلَ. ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام فَقَتَلَ خَاتَمًا فَوَجَدَ فِيهِ أَنْ أَطْرُقَ وَاضْمُتْ وَالزُّمَ مَنْزِلُكَ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ، فَفَعَلَ. ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام فَقَتَلَ خَاتَمًا فَوَجَدَ فِيهِ حَدِيثَ النَّاسِ وَأَفْتِهِمْ وَلَا تَخَافَنَّ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ عَلَيْكَ فَفَعَلَ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَتَلَ خَاتَمًا فَوَجَدَ فِيهِ حَدِيثَ النَّاسِ وَأَفْتِهِمْ وَانْشُرْ عُلُومَ أَهْلِ بَيْتِكَ وَصَدِّقْ أَبَاءَكَ الصَّالِحِينَ وَلَا تَخَافَنَّ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْتَ فِي حِرْزِ وَأَمَانٍ، فَفَعَلَ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى عليه السلام وَكَذَلِكَ يَدْفَعُهُ مُوسَى إِلَى الَّذِي بَعْدَهُ ثُمَّ كَذَلِكَ إِلَى قِيَامِ الْمَهْدِيِّ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رِقَابٍ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكِنَاسِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ لَهُ حُمْرَانُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ: أَرَأَيْتَ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهم السلام وَخُرُوجِهِمْ وَقِيَامِهِمْ بِدِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا أَصْبَحُوا مِنْ قَتْلِ الطَّوَاغِيتِ إِيَّاهُمْ وَالظُّفَرِ بِهِمْ حَتَّى قُتِلُوا وَغُلِبُوا؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا حُمْرَانُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ كَانَ قَدَّرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَضَاهُ وَأَمَضَاهُ وَحَتَمَهُ، ثُمَّ أَجْرَاهُ فَيَتَقَدَّمُ عِلْمُ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ قَامَ عَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَبِعِلْمِ صَمَتٍ مَنْ صَمَتَ مِنَّا.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَفْطِينٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُسْتَقَادِ أَبِي مُوسَى الضَّرِيرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: أَلَيْسَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَاتِبَ الْوَصِيَّةِ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمُمْلِي عَلَيْهِ، وَجَبْرَائِيلُ وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ عليهم السلام شُهُودٌ؟ قَالَ: فَأَطْرَقَ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ: قَدْ كَانَ مَا قُلْتُ، وَلَكِنْ حِينَ نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَمْرُ، نَزَلَتِ الْوَصِيَّةُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ كِتَابًا مُسَجَّلًا، نَزَلَ بِهِ جَبْرَائِيلُ مَعَ أَمْنَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ: يَا مُحَمَّدُ مَرْبِخُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِكَ إِلَّا وَصِيَّتُكَ، لِيَقْبِضَهَا مِنَّا وَتُشْهِدَنَا بِدَفْعِكَ إِيَّاهَا إِلَيْهِ ضَامِنًا لَهَا - يَعْنِي عَلِيًّا عليه السلام - فَأَمَرَ

النَّبِيُّ ﷺ بِإِخْرَاجِ مَنْ كَانَ فِي النَّبِيِّ مَا خَلَا عَلَيًّا ﷺ ؛ وَفَاطِمَةُ فِيمَا بَيْنَ السُّرِّ وَالْبَابِ ، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ : يَا مُحَمَّدُ رَبُّكَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامُ وَيَقُولُ : هَذَا كِتَابٌ مَا كُنْتُ عَاهِدْتُ إِلَيْكَ وَشَرَطْتُ عَلَيْكَ وَشَهِدْتُ بِهِ عَلَيْكَ وَأَشْهَدْتُ بِهِ عَلَيْكَ مَلَائِكَتِي وَكَفَى بِي يَا مُحَمَّدُ شَهِيداً ، قَالَ : فَارْتَعَدَتْ مَفَاصِلُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا جَبْرَائِيلُ رَبِّي هُوَ السَّلَامُ وَمِنَهُ السَّلَامُ وَإِلَيْهِ يَعُودُ السَّلَامُ صَدَقَ عَزَّ وَجَلَّ وَبَرٌّ ، هَاتِ الْكِتَابَ ، فَذَفَعَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِدَفْعِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ فَقَالَ لَهُ : اقْرَأْهُ ، فَقَرَأَهُ حَرْفًا حَرْفًا ، فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ! هَذَا عَهْدُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيَّ وَشَرْطُهُ عَلَيَّ وَأَمَانَتُهُ وَقَدْ بَلَّغْتُ وَنَصَحْتُ وَأَذَيْتُ ، فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ : وَأَنَا أَشْهَدُ لَكَ بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ بِالْبَلَاغِ وَالنَّصِيحَةِ وَالتَّضَدِيقِ عَلَى مَا قُلْتُ ، وَيَشْهَدُ لَكَ بِهِ سَمْعِي وَبَصْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي ، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ ﷺ : وَأَنَا لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَلِيُّ أَخَذْتُ وَصِيَّتِي وَعَرَفْتَهَا وَضَمَنْتُ لِلَّهِ وَلِيَّ الْوَفَاءِ بِمَا فِيهَا ؟ فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ : نَعَمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي عَلَيَّ ضَمَانُهَا وَعَلَى اللَّهِ عَوْنِي وَتَوْفِيقِي عَلَى أَذَانِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَلِيُّ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَشْهَدَ عَلَيْكَ بِمُؤَافَاتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ : نَعَمْ أَشْهَدُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ الْآنَ وَهُمَا حَاضِرَانِ مَعَهُمَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ لِأَشْهَدَهُمْ عَلَيْكَ ، فَقَالَ : نَعَمْ لِيَشْهَدُوا وَأَنَا - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي - أَشْهَدُهُمْ ، فَأَشْهَدَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ بِأَمْرِ جَبْرَائِيلَ ﷺ فِيمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ قَالَ لَهُ : يَا عَلِيُّ تَقِي بِمَا فِيهَا مِنْ مُوَالَاةٍ مِنْ وَالِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالتَّبَرُّاءِ وَالْعِدَاوَةِ لِمَنْ عَادَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالتَّبَرُّاءِ مِنْهُمْ ، عَلَى الصَّبْرِ مِنْكَ وَعَلَى كَظْمِ الْغَيْظِ وَعَلَى ذَهَابِ حَقِّي وَغَضَبِ خُمُسِكَ وَإِنْ تَهَاكَ حُرْمَتِكَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ لَقَدْ سَمِعْتُ جَبْرَائِيلَ ﷺ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ : يَا مُحَمَّدُ عَرَفَهُ أَنَّهُ يَنْتَهَكَ الْحُرْمَةَ وَهِيَ حُرْمَةُ اللَّهِ وَحُرْمَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى أَنْ تُخْضَبَ لِحْيَتُهُ مِنْ رَأْسِهِ بِدَمٍ عَظِيطٍ . قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ : فَصَعِفْتُ حِينَ فَهِمْتُ الْكَلِمَةَ مِنَ الْأَمِينِ جَبْرَائِيلَ حَتَّى سَقَطْتُ عَلَى وَجْهِي وَقُلْتُ : نَعَمْ قَبِلْتُ وَرَضِيتُ وَإِنْ انْتَهَكَتِ الْحُرْمَةَ ، وَعُظِّلَتِ السُّنَنُ ، وَمُرِّقَ الْكِتَابُ ، وَهُدِمَتِ الْكَعْبَةُ وَخُضِبَتِ لِحْيَتِي مِنْ رَأْسِي بِدَمٍ عَظِيطٍ صَابِراً مُحْتَسِباً أَبَدًا حَتَّى أَقْدَمَ عَلَيْكَ ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ وَالْحُسَيْنَ وَالْحُسَيْنَ وَأَعْلَمَهُمْ مِثْلَ مَا أَعْلَمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالُوا مِثْلَ قَوْلِهِ ، فَخُتِمَتِ الْوَصِيَّةُ بِخَوَاتِيمٍ مِنْ ذَهَبٍ ، لَمْ تَمْسُ النَّارُ ، وَدُفِعَتْ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ ، فَقُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ﷺ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَلَا تَذْكُرُ مَا كَانَ فِي الْوَصِيَّةِ ؟ فَقَالَ : سُنُّنُ اللَّهِ وَسُنُّنُ رَسُولِهِ ، فَقُلْتُ : أَكَانَ فِي الْوَصِيَّةِ تَوْبُهُمْ وَخِلَافُهُمْ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ وَاللَّهِ شَيْئاً شَيْئاً ، وَحَرْفًا حَرْفًا ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآخَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴾ [يس: ١٢] ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَفَاطِمَةَ ﷺ : أَلَيْسَ قَدْ فَهِمْتُمَا مَا تَقَدَّمْتُ بِهِ إِلَيْكُمَا وَقَبِلْتُمَا ؟ فَقَالَا : بَلَى وَصَبَرْنَا عَلَى مَا سَاءَنَا وَغَاطَنَّا .

«وفي نسخة الصفواني زيادة:

٥ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن أبي عبد الله البرازي، عن حريز قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك ما أقل بقاءكم أهل البيت وأقرب آجالكم بغضها من بغض مع حاجة الناس إليكم؟ فقال: إن لكل واحد منا صحيفة فيها ما يحتاج إليه أن يعمل به في مدته، فإذا انقضى ما فيها مما أمر به عرف أن أجله قد حصر فأتاه النبي صلى الله عليه وآله ينعى إليه نفسه وأخبره بما له عند الله. وأن الحسين عليه السلام قرأ صحيفته التي أعطيتها، وفسر له ما يأتي ينغي وبقي فيها أشياء لم تقض، فخرج للقتال، وكانت تلك الأمور التي بقيت أن الملائكة سأل الله في نصرته فأذن لها ومكثت تستعد للقتال وتتأهب لذلك حتى قتل، فتركت وقد انقطعت مدته وقيل عليه السلام، فقالت الملائكة: يا رب أذنت لنا في الانحدار وأذنت لنا في نصرته، فأنحدرنا وقد قبضته، فأوحى الله إليهم: أن الزموا قبره حتى تروه وقد خرج فأنصروه وابكوا عليه وعلى ما فاتكم من نصرته فإنكم قد خصصتم بنصرته وبالبكاء عليه، فبكت الملائكة تعزياً وحزناً على ما فاتهم من نصرته، فإذا خرج يكونون أنصاره».

١١٩ - باب الأمور التي توجب حجة الإمام عليه السلام

١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي نصر قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: إذا مات الإمام بم يعرف الذي بعده؟ فقال للإمام علامات منها أن يكون أكبر ولد أبيه ويكون فيه الفضل والوصية، ويقدم الركب فيقول: إلى من أوصى فلان؟ فيقال: إلى فلان، والسلاح فينا بمنزلة الثابوت في بني إسرائيل، تكون الإمامة مع السلاح حينما كان.

٢ - محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن يزيد شعير عن هارون بن حمزة، عن عبد الأعلى قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المتوئب على هذا الأمر، المدعي له، ما الحجة عليه؟ قال: يسأل عن الحلال والحرام، قال: ثم أقبل علي فقال: ثلاثة من الحجة لم تجتمع في أحد إلا كان صاحب هذا الأمر، أن يكون أولى الناس بمن كان قبله، ويكون عنده السلاح، ويكون صاحب الوصية الظاهرة التي إذا قدمت المدينة سألت عنها العامة والصبيان: إلى من أوصى فلان؟ فيقولون: إلى فلان بن فلان.

٣ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قيل له: بأي شيء يعرف الإمام؟ قال: بالوصية الظاهرة وبالفضل، إن الإمام لا يستطيع أحد أن يظعن عليه في قم ولا بطن ولا فرج فيقال: كذاب ويأكل أموال الناس، وما أشبه هذا.

٤ - محمد بن يحيى، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ما علامة الإمام الذي بعد الإمام؟ فقال: طهارة الولادة وحسن المنسل، ولا يلهو ولا يلعب.

٥ - علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أحمد بن عمر، عن أبي الحسن

الرِّضَا عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الدَّلَالَةِ عَلَى صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ، فَقَالَ: الدَّلَالَةُ عَلَيْهِ: الْكِبَرُ وَالْفَضْلُ وَالْوَصِيَّةُ، إِذَا قَدِمَ الرَّكْبُ الْمَدِينَةَ فَقَالُوا: إِلَى مَنْ أَوْصَى فُلَانٌ؟ قِيلَ: إِلَى فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ، وَدُورُوا مَعَ السَّلَاحِ حَيْثُمَا دَارَ، فَأَمَّا الْمَسَائِلُ فَلَيْسَ فِيهَا حُجَّةٌ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ فِي الْكَبِيرِ مَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ عَاهَةً.

٧ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ، بِمَ يُعْرِفُ الْإِمَامُ؟ قَالَ: بِخِصَالٍ: أَمَّا أَوَّلُهَا فَإِنَّهُ بِشَيْءٍ قَدْ تَقَدَّمَ مِنْ أَبِيهِ فِيهِ بِإِشَارَةٍ إِلَيْهِ لِيَتَكُونَ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ، وَيُسْأَلُ فَيُجِيبُ، وَإِنْ سَكَتَ عَنْهُ ابْتَدَأَ، وَيُخْبِرُ بِمَا فِي غَدٍ، وَيَكْلُمُ النَّاسَ بِكُلِّ لِسَانٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ: أُعْطِيكَ عَلَامَةً قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ، فَكَلَّمَهُ الْخُرَاسَانِيُّ بِالْعَرَبِيَّةِ فَأَجَابَهُ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام بِالْفَارِسِيَّةِ فَقَالَ لَهُ الْخُرَاسَانِيُّ: وَاللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ بِالْخُرَاسَانِيَّةِ غَيْرَ أَنِّي ظَنَنْتُ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُهَا، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِذَا كُنْتُ لَا أَحْسِنُ أَجِيبُكَ فَمَا فَضْلِي عَلَيْكَ؟ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ الْإِمَامَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ كَلَامُ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَا طَيْرٍ وَلَا بَهِيمَةٍ وَلَا شَيْءٍ فِيهِ الرُّوحُ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ هَذِهِ الْخِصَالُ فِيهِ فَلَيْسَ هُوَ بِإِمَامٍ.

١٢٠ - بَابُ ثَبَاتِ الْإِمَامَةِ فِي الْأَعْقَابِ وَأَنَّهَا لَا تَعُودُ فِي أَخٍ وَلَا عَمٍّ وَلَا غَيْرِهِمَا مِنَ الْقَرَابَاتِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ثَوْبَرٍ بْنِ أَبِي فَاخْتَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا تَعُودُ الْإِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ أَبَدًا، إِنَّمَا جَرَتْ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَوَّلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥] فَلَا تَكُونُ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام إِلَّا فِي الْأَعْقَابِ وَأَعْقَابِ الْأَعْقَابِ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: أَبِي اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَهَا لِأَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليه السلام.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ أَتَكُونُ الْإِمَامَةُ فِي عَمٍّ أَوْ خَالٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَفِي أَخٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَفِي مَنْ؟ قَالَ: فِي وَلَدِي، وَهُوَ يَوْمِئِذٍ لَا وَلَدَ لَهُ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا تَجْتَمِعُ الْإِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَعْقَابِ وَأَعْقَابِ الْأَعْقَابِ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عِيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ - وَلَا أَرَانِي اللَّهُ - فَبِمَنْ

أَنْتُمْ؟ فَأَوْمَأَ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِمُوسَى حَدَّثَ فِيمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِوَلَدِهِ حَدَّثَ وَتَرَكَ أَخًا كَبِيرًا وَابْنًا صَغِيرًا؛ فِيمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ ثُمَّ وَاحِدًا فَوَاحِدًا. «وَفِي نُسَخَةِ الصَّفَوَانِيِّ»: ثُمَّ هَكَذَا أَبَدًا.

١٢١ - باب مَا نَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَاحِدًا فَوَاحِدًا

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: فَمَا لَهُ لَمْ يُسَمَّ عَلِيًّا وَأَهْلُ بَيْتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: قُولُوا لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يُسَمَّ اللَّهُ لَهُمْ ثَلَاثًا وَلَا أَرْبَعًا، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الَّذِي فَسَّرَ ذَلِكَ لَهُمْ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِ الرِّكَاءَةُ وَلَمْ يُسَمَّ لَهُمْ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الَّذِي فَسَّرَ ذَلِكَ لَهُمْ، وَنَزَلَتْ ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ - وَنَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؛ وَقَالَ ﷺ: أَوْصِيَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَهْلِ بَيْتِي، فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَفْرَقَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يُورِدَهُمَا عَلِيُّ الْحَوْضَ، فَأَعْطَانِي ذَلِكَ، وَقَالَ: لَا تَعْلَمُوهُمْ فَهُمْ أَغْلَمُ مِنْكُمْ؛ وَقَالَ: إِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى، وَلَنْ يُدْخِلُوكُمْ فِي بَابِ ضَلَالَةٍ، فَلَوْ سَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُبَيِّنْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، لَادَّعَاهَا آلُ فُلَانٍ وَآلُ فُلَانٍ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ تَصْدِيقًا لِنَبِيِّهِ ﷺ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الاحزاب: ٣٣]. فَكَانَ عَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَفَاطِمَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَدْخَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الْكِسَاءِ فِي بَيْتٍ أُمِّ سَلَمَةَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَهْلًا وَثَقَلًا، وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَثَقَلِي، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي وَثَقَلِي، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلِيُّ أَوَّلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ لِكثَرَةِ مَا بَلَغَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِقَامَتِهِ لِلنَّاسِ وَأَخْذِهِ بِيَدِهِ، فَلَمَّا مَضَى عَلِيٌّ لَمْ يَكُنْ يَسْتَطِيعُ عَلِيٌّ وَلَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلَ أَنْ يُدْخَلَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَلَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَلِيٍّ وَلَا وَاحِدًا مِنْ وَلَدِهِ إِذَا لَقَا الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ فِينَا كَمَا أَنْزَلَ فِيكَ، فَأَمَرَ بِطَاعَتِنَا كَمَا أَمَرَ بِطَاعَتِكَ، وَبَلَغَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا بَلَغَ فِيكَ، وَأَذْهَبَ عَنَّا الرِّجْسَ كَمَا أَذْهَبَهُ عَنْكَ، فَلَمَّا مَضَى عَلِيٌّ ﷺ كَانَ الْحَسَنُ ﷺ أَوَّلَى بِهَا لِكِبَرِهِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُدْخَلَ وَلَدُهُ وَلَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الاحزاب: ٦] فَيَجْعَلُهَا فِي وَلَدِهِ، إِذَا لَقَا الْحُسَيْنَ أَمَرَ اللَّهُ بِطَاعَتِي كَمَا أَمَرَ بِطَاعَتِكَ وَطَاعَةِ أَبِيكَ، وَبَلَغَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا بَلَغَ فِيكَ وَفِي أَبِيكَ، وَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي الرِّجْسَ كَمَا

أَذْهَبَ عَنْكَ وَعَنْ أَبِيكَ، فَلَمَّا صَارَتْ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدَّعِي عَلَيْهِ كَمَا كَانَ هُوَ يَدَّعِي عَلَى أَخِيهِ وَعَلَى أَبِيهِ، لَوْ أَرَادَا أَنْ يَضْرِبَا الْأَمْرَ عَنْهُ وَلَمْ يَكُونَا لِيَقْعَلَا، ثُمَّ صَارَتْ حِينَ أَفْضَتْ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَرَى تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾. ثُمَّ صَارَتْ مِنْ بَعْدِ الْحُسَيْنِ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ صَارَتْ مِنْ بَعْدِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَالَ: الرَّجْسُ هُوَ الشُّكُّ، وَاللَّهُ لَا تَشْكُ فِي رَبَّنَا أَبَدًا.

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَالْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ وَعِمْرَانَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ رَوْحِ الْقَصِيرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَرْزَقَهُمْ مِنْهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦] فِيمَنْ نَزَلَتْ؟ فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي الْإِمْرَةِ، إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ جَرَتْ فِي وَلَدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَعْدِهِ، فَتَحَنُّ أَوْلَى بِالْأَمْرِ وَبِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، قُلْتُ: قَوْلُكَ جَعْفَرٍ لَهُمْ فِيهَا نَصِيبٌ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَلَوْلِدِ الْعَبَّاسِ فِيهَا نَصِيبٌ؟ فَقَالَ: لَا، فَعَدَدْتُ عَلَيْهِ بَطُونَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا، قَالَ: وَنَسِيتُ وَلَدَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَدَخَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ لَوْلِدِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا نَصِيبٌ؟ فَقَالَ: لَا، وَاللَّهُ يَا عَبْدَ الرَّحِيمِ مَا لِمُحَمَّدٍ فِيهَا نَصِيبٌ غَيْرَنَا.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] قَالَ: إِنَّمَا يَعْني أَوْلَى بِكُمْ أَيْ أَحَقُّ بِكُمْ بِأُمُورِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ؛ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا يَعْني عَلِيًّا وَأَوْلَادَهُ الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ وَصَفَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]. وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَقَدْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ رَاكِعٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ قِيَمَتُهَا أَلْفُ دِينَارٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ كَسَاهُ إِيَّاهَا، وَكَانَ النَّجَاشِيُّ أَهْدَاهَا لَهُ، فَجَاءَ سَائِلٌ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ وَأَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ تَصَدَّقْ عَلَى مُسْكِينٍ، فَطَرَحَ الْحُلَّةَ إِلَيْهِ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَيْهِ أَنْ اخْمِلَهَا: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ وَصَيَّرَ نِعْمَةً أَوْلَادِهِ بِنِعْمَتِهِ فَكُلُّ مَنْ بَلَغَ مِنْ أَوْلَادِهِ مَبْلَغَ الْإِمَامَةِ، يَكُونُ بِهِدِ الصِّفَةِ مِثْلَهُ فَيَتَصَدَّقُونَ وَهُمْ رَاكِعُونَ وَالسَّائِلُ الَّذِي سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَالَّذِينَ يَسْأَلُونَ الْأَئِمَّةَ مِنْ أَوْلَادِهِ يَكُونُونَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدْنَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، وَالْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، وَبُكَيْرِ بْنِ أَغْنَى، وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَبُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَأَبِي الْجَارُودِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولَهُ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [المائدة: ٥٥]. وَفَرَضَ وَلَايَةَ أَوْلِي الْأَمْرِ، فَلَمْ يَذَرُوا مَا هِيَ، فَأَمَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ أَنْ يُفَسِّرَ لَهُمُ الْوَلَايَةَ، كَمَا فُسِّرَ لَهُمُ الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالصَّوْمُ وَالْحَجُّ، فَلَمَّا آتَاهُ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ، ضَاقَ بِذَلِكَ صَدْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَخَوَّفَ أَنْ يَرْتَدُّوا عَنْ دِينِهِمْ وَأَنْ يَكْذِبُوهُ، فَضَاقَ صَدْرُهُ وَرَاجَعَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِيسَالَتِي وَاللَّهُ يَفْعِلْكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]. فَصَدَعَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرَهُ، فَقَامَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ، فَنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ. - قَالَ عُمَرُ بْنُ أَدِيْنَةَ: قَالُوا جَمِيعًا غَيْرَ أَبِي الْجَارُودِ - وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: وَكَانَتِ الْفَرِيضَةُ تَنْزِلُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ الْأُخْرَى، وَكَانَتِ الْوَلَايَةُ آخِرَ الْفَرَائِضِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣]. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا أُنْزِلُ عَلَيْكُمْ بَعْدَ هَذِهِ فَرِيضَةً، قَدْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ الْفَرَائِضَ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ جَالِسًا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَدَّثَنِي عَنْ وَلَايَةِ عَلِيٍّ، أَمِنَ اللَّهُ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ؟ فَعَصِبَ ثُمَّ قَالَ: وَنَحَكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَوْفَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِهِ اللَّهُ، بَلْ افْتَرَضَهُ كَمَا افْتَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ وَالْحَجَّ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ خَمْسًا، أَخَذُوا أَرْبَعًا وَتَرَكُوا وَاحِدًا، قُلْتُ: أُنَسِّمُهُنَّ لِي جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ وَكَانَ النَّاسُ لَا يَذَرُونَ كَيْفَ يُصَلُّونَ، فَتَزَلَّ جَبْرَائِيلُ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْهُمْ بِمَوَاقِيتِ صَلَاتِهِمْ، ثُمَّ نَزَلَتِ الزَّكَاةُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْهُمْ مِنْ زَكَاتِهِمْ مَا أَخْبَرْتَهُمْ مِنْ صَلَاتِهِمْ، ثُمَّ نَزَلَ الصَّوْمُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ بَعَثَ إِلَى مَا حَوْلَهُ مِنَ الْقُرَى فَصَامُوا ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَتَزَلَّ شَهْرُ رَمَضَانَ بَيْنَ شُعْبَانَ وَشَوَّالٍ، ثُمَّ نَزَلَ الْحَجُّ فَتَزَلَّ جَبْرَائِيلُ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرْهُمْ مِنْ حَجِّهِمْ مَا أَخْبَرْتَهُمْ مِنْ صَلَاتِهِمْ وَزَكَاتِهِمْ وَصَوْمِهِمْ.

ثُمَّ نَزَلَتِ الْوَلَايَةُ وَإِنَّمَا آتَاهُ ذَلِكَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِعَرَفَةَ، أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي. وَكَانَ كَمَا لَ الدِّينِ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ، وَمَتَى أَخْبَرْتَهُمْ بِهَذَا فِي ابْنِ عَمِّي يَقُولُ قَائِلٌ، وَيَقُولُ قَائِلٌ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْطِقَ بِهِ لِسَانِي - فَأَتْنِي عَزِيمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَثْلَةً أَوْعَدَنِي إِنْ لَمْ أَبْلُغْ أَنْ يُعَذَّبَنِي، فَتَزَلْتُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِيسَالَتِي وَاللَّهُ يَفْعِلْكَ مِنَ النَّاسِ إِنْ لَمْ يَهْدِ الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧]. فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ عَلِيٍّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّهَا

النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِمَّنْ كَانَ قَبْلِي إِلَّا وَقَدْ عَمَّرَهُ اللَّهُ، ثُمَّ دَعَا فَأَجَابَهُ، فَأَوْشَكَ أَنْ أَدْعَى فَأَجِيبَ، وَأَنَا مَسْئُولٌ وَأَنْتُمْ مَسْئُولُونَ، فَمَاذَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَنَصَحْتَ، وَأَدَيْتَ مَا عَلَيْكَ فَجَزَاكَ اللَّهُ أَفْضَلَ جَزَاءِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ: هَذَا وَلِيُّكُمْ مِنْ بَعْدِي فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: كَانَ وَاللَّهِ عَلِيٌّ عليه السلام أَمِينُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَغَيْبِهِ وَدِينِهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَ، فَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ: يَا عَلِيُّ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتِمِّنَكَ عَلَى مَا أَتَمَّنِي اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْبِهِ وَعِلْمِهِ وَمِنْ خَلْقِهِ وَمِنْ دِينِهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ، فَلَمْ يُشْرِكْ وَاللَّهُ فِيهَا يَا زِيَادُ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ. ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ، فَدَعَا وَلَدَهُ وَكَانُوا اثْنِي عَشَرَ ذَكَرًا فَقَالَ لَهُمْ: يَا بَنِيَّ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَبَى إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ فِيَّ سُنَّةً مِنْ يَغُفُّوبَ، وَإِنَّ يَغُفُّوبَ دَعَا وَلَدَهُ وَكَانُوا اثْنِي عَشَرَ ذَكَرًا، فَأَخْبَرَهُمْ بِصَاحِبِهِمْ، أَلَا وَإِنِّي أَخْبَرْتُكُمْ بِصَاحِبِكُمْ، أَلَا إِنَّ هَذَيْنِ ابْنَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عليهما السلام فَاسْمَعُوا لَهُمَا وَأَطِيعُوا، وَارْزَوْهُمَا فَإِنِّي قَدْ أَتَمَمْتُهُمَا عَلَى مَا أَتَمَّنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مِمَّا أَتَمَّنُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ خَلْقِهِ وَمِنْ غَيْبِهِ وَمِنْ دِينِهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ، فَأَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمَا مِنْ عَلِيٍّ عليه السلام مَا أَوْجَبَ لِعَلِيٍّ عليه السلام مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمَا فَضْلٌ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا بِكِبَرِهِ، وَإِنَّ الْحُسَيْنَ كَانَ إِذَا حَضَرَ الْحَسَنَ لَمْ يَنْطِقْ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ حَتَّى يَقُومَ، ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ عليه السلام حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ فَسَلَّمَ ذَلِكَ إِلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام، ثُمَّ إِنَّ حُسَيْنًا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ فَدَعَا ابْنَتَهُ الْكُبْرَى فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ عليها السلام فَدَفَعَ إِلَيْهَا كِتَابًا مَلْفُوفًا وَوَصِيَّةً ظَاهِرَةً وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَبْطُونًا لَا يَرُونَ إِلَّا أَنَّهُ لِمَا بِهِ، فَدَفَعَتْ فَاطِمَةُ الْكِتَابَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ صَارَ وَاللَّهُ ذَلِكَ الْكِتَابُ إِلَيْنَا. الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام مِثْلَهُ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ صَبَّاحِ الْأَزْرَقِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُخْتَارِيَّةِ لَقِينِي فَرَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ الْحَنَفِيَّةِ إِمَامًا، فَغَضِبَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، ثُمَّ قَالَ: أَفَلَا قُلْتَ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ، قَالَ: أَفَلَا قُلْتَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، فَلَمَّا مَضَى عَلِيٌّ عليه السلام أَوْصَى إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَلَوْ ذَهَبَ يَزِيدُهَا عَنْهُمَا لَقَالَ لَهُ: نَحْنُ وَصِيَّانِ مِثْلِكَ وَلَمْ يَكُنْ لِنَفْعَلْ ذَلِكَ، وَأَوْصَى الْحَسَنَ إِلَى الْحُسَيْنِ وَلَوْ ذَهَبَ يَزِيدُهَا عَنْهُ لَقَالَ: أَنَا وَصِيٌّ مِثْلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَمِنْ أَبِي وَلَمْ يَكُنْ لِنَفْعَلْ ذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَوَّلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأحزاب: ٦] هِيَ فِينَا وَفِي أَبْنَائِنَا.

١٢٢ - باب الإشارة والنص على أمير المؤمنين عليه السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ زَيْدِ

بْنِ الْجَنَّةِ الْهَلَالِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ وَلَايَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَكَانَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَانَ مِمَّا أَكَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ يَا زَيْدُ: قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمَا: قَوْمًا فَسَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَا: أَمِنْ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَنْفَضُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ كَيْفَلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩١]. يَغْنِي بِهِ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمَا وَقَوْلُهُمَا أَمِنْ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَفَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبَتْ﴾ لَنَنخِذُوا أَيْمَنَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونُوا [النحل: ٩٢] أَيْمَةً هِيَ أَزْكَى مِنْ أَيْمَتِكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلَتْ فِذَاكَ أَيْمَةً؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ أَيْمَةً قُلْتُ: فَإِنَّا نَقْرَأُ أَزْبَى، فَقَالَ: مَا أَزْبَى؟ - وَأَوَّمَا بِيَدِهِ فَطَرَحَهَا - ﴿إِنَّمَا يَسْتَلْزِمُ اللَّهُ بِرَّكُمْ﴾ [النحل: ٩٢] (يَغْنِي بِعَلِيِّ عليه السلام) ﴿وَلَيَبْنَئَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [٩٢] وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَ كُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَلَتَسْلُكُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ [٩٣] وَلَا نَنخِذُوا أَيْمَنَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَزَلَ قَدْ بَعَثْنَا نَبِيَّكُمْ [النحل: ٩٢-٩٤] (يَغْنِي بَعْدَ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَلِيِّ عليه السلام) ﴿وَتَذَرُوا الشَّيْءَ يَمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (يَغْنِي بِهِ عَلِيًّا عليه السلام) ﴿وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ٩٤].

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا أَنْ قَضَى مُحَمَّدٌ نُبُوَّتَهُ، وَاسْتَكْمَلَ أَيَّامَهُ، أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ يَا مُحَمَّدُ: قَدْ قَضَيْتَ نُبُوَّتَكَ وَاسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَكَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَأَثَارَ عِلْمِ النُّبُوَّةِ فِي أَهْلِ بَيْتِكَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنِّي لَنْ أَقْطَعَ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَأَثَارَ عِلْمِ النُّبُوَّةِ مِنَ الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ كَمَا لَمْ أَقْطَعْهَا مِنْ ذُرِّيَّاتِ الْأَنْبِيَاءِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ جَمِيعًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّبْلَمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَوْصَى مُوسَى عليه السلام إِلَى يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَأَوْصَى يُوشَعَ بْنُ نُونٍ إِلَى وَلَدِ هَارُونَ، وَلَمْ يُوصِ إِلَى وَلَدِهِ وَلَا إِلَى وَلَدِ مُوسَى، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ الْخَيْرُ، يَخْتَارُ مَنْ يَشَاءُ مِمَّنْ يَشَاءُ، وَبَشَّرَ مُوسَى وَيُوشَعَ بِالْمَسِيحِ عليه السلام، فَلَمَّا أَنْ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَسِيحَ عليه السلام قَالَ الْمَسِيحُ لَهُمْ: إِنَّهُ سَوْفَ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي نَبِيٌّ اسْمُهُ أَحْمَدُ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عليه السلام يَجِيءُ بِتَضَدِيقِي وَتَضَدِيقُكُمْ، وَعُذْرِي وَعُذْرُكُمْ، وَجَرَتْ مِنْ بَعْدِهِ فِي الْحَوَارِيِّينَ فِي الْمُسْتَحْفَظِينَ، وَإِنَّمَا سَمَّاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى الْمُسْتَحْفَظِينَ لِأَنَّهُمْ اسْتَحْفَظُوا الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ، وَهُوَ الْكِتَابُ الَّذِي يُعْلَمُ بِهِ عِلْمُ كُلِّ شَيْءٍ، الَّذِي كَانَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ. يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ﴾ [الحديد: ٢٥] الْكِتَابُ الْإِسْمُ الْأَكْبَرُ وَإِنَّمَا عُرِفَ مِمَّا يُدْعَى الْكِتَابَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالْفُرْقَانَ فِيهَا كِتَابُ نُوحٍ، وَفِيهَا كِتَابُ

صَالِحٍ، وَشُعَيْبٍ وَإِبْرَاهِيمَ ﷺ. فَأَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ هَذَا لَمِنَ الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ ﴿٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ﴿١٩﴾ [الأعلى: ١٨-١٩]. فَأَتَيْنَ صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّمَا صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمُ الْأَكْبَرُ، وَصُحُفُ مُوسَى الْإِسْمُ الْأَكْبَرُ، فَلَمْ تَزَلِ الْوَصِيَّةُ فِي عَالِمٍ بَعْدَ عَالِمٍ حَتَّى دَفَعُوهَا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُحَمَّدًا ﷺ أَسْلَمَ لَهُ الْعَقِبُ مِنَ الْمُسْتَحْفِظِينَ، وَكَذَّبَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَدَعَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ عَلَيْهِ: أَنْ أُعْلِنَ فَضْلُ وَصِيكَ فَقَالَ: رَبِّ إِنْ الْعَرَبَ قَوْمٌ جَفَاءَ، لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ كِتَابٌ وَلَمْ يَبْعَثْ إِلَيْهِمْ نَبِيًّا، وَلَا يَعْرِفُونَ فَضْلَ نُبُوتِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ وَلَا شَرَفَهُمْ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِي إِنْ أَنَا أَخْبَرْتُهُمْ بِفَضْلِ أَهْلِ بَيْتِي، فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [النحل: ١٢٧]. ﴿وَقُلْ سَلِّمْ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٩]. فَذَكَرَ مِنْ فَضْلِ وَصِيهِ ذِكْرًا فَوَقَعَ التَّفَاقُ فِي قُلُوبِهِمْ، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ وَمَا يَقُولُونَ، فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: يَا مُحَمَّدُ! ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَبِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ [الحجر: ٩٧] ﴿فَأَنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتَتْ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣] وَلَكِنَّهُمْ يَجْحَدُونَ بِغَيْرِ حُجَّةٍ لَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَلَّفُهُمْ وَيَسْتَعِينُ بِبَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا يَزَالُ يُخْرِجُ لَهُمْ شَيْئًا فِي فَضْلِ وَصِيهِ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِمْ حِينَ أَعْلِمَ بِمَوْتِهِ، وَنُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَنْصَبْ وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ. يَقُولُ: إِذَا فَرَعْتَ فَأَنْصَبْ عَلَمَكَ، وَأُعْلِنَ وَصِيكَ فَأَعْلَمَهُمْ فَضْلَهُ عَلَانِيَةً، فَقَالَ ﷺ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -. ثُمَّ قَالَ: لَا بُعْثَنَّ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَيْسَ بِفَرَارٍ يُعْرَضُ بِمَنْ رَجَعَ، يُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَيُجَبِّنُونَهُ، وَقَالَ ﷺ: عَلَيَّ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ. وَقَالَ: عَلَيَّ عُمُودُ الدِّينِ، وَقَالَ: هَذَا هُوَ الَّذِي يَضْرِبُ النَّاسَ بِالسَّيْفِ عَلَى الْحَقِّ بَعْدِي. وَقَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ أَيْنَمَا مَالَ، وَقَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَهْلُ بَيْتِي عِثْرَتِي، أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا وَقَدْ بَلَّغْتُ، إِنَّكُمْ سَتَرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ فَاسْأَلُكُمْ عَمَّا فَعَلْتُمْ فِي الثَّقَلَيْنِ، وَالثَّقَلَانِ: كِتَابُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَأَهْلُ بَيْتِي، فَلَا تَسْقُوهُمْ فَتَهْلِكُوا، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ.

فَوَقَعَتِ الْحُجَّةُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِالْكِتَابِ الَّذِي يَقْرَأُهُ النَّاسُ، فَلَمْ يَزَلْ يُلْقِي فَضْلَ أَهْلِ بَيْتِهِ بِالْكَلَامِ وَيُبَيِّنُ لَهُمْ بِالْقُرْآنِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وَقَالَ عَزَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَى﴾ [الأنفال: ٤١]. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقًّا﴾ [الإسراء: ٢٦]. فَكَانَ عَلِيٌّ ﷺ وَكَانَ حَقُّهُ الْوَصِيَّةُ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ، وَالْإِسْمُ الْأَكْبَرُ، وَمِيرَاثُ الْعِلْمِ، وَأَثَارُ عِلْمِ النَّبَوَّةِ فَقَالَ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سَلَّتْ﴾ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾ [التكوير: ٨-٩] يَقُولُ: أَسْأَلُكُمْ عَنِ الْمَوَدَّةِ الَّتِي أَنْزَلْتُ عَلَيْكُمْ فَضْلَهَا، مَوَدَّةُ الْقُرْبَى بِأَيِّ ذَنْبٍ قَتَلْتُمُوهُمْ. وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]. قَالَ: الْكِتَابُ هُوَ الذِّكْرُ، وَأَهْلُهُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِسُؤَالِهِمْ وَلَمْ

يُؤْمَرُوا بِسُؤَالِ الْجُهَاِلِ، وَسَمَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ ذِكْرًا فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّمَا لَدُوكَ وَلَقَوْلِكَ وَسَوَفَ تُنْشَرُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤]. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]. فَردَّ الأمر - أمر الناس - إلى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ الَّذِينَ أَمَرَ بِطَاعَتِهِمْ وَبِالرَّدِّ إِلَيْهِمْ.

فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ ﷺ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧]. فَتَادَى النَّاسَ فَاجْتَمَعُوا، وَأَمَرَ بِسُمرَاتٍ فَنَمَّ سُؤكُهُنَّ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ وَلِيَّكُمْ وَأُولَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَوَقَعَتْ حَسَكَةُ النِّفَاقِ فِي قُلُوبِ الْقَوْمِ وَقَالُوا: مَا أُنْزِلَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ هَذَا عَلَى مُحَمَّدٍ قَطُّ، وَمَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَرْفَعَ بِضَيْعِ ابْنِ عَمِّهِ.

فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَتَتْهُ الْأَنْصَارُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ قَدْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا وَشَرَّفَنَا بِكَ وَبَنَزَّوْلِكَ بَيْنَ ظَهْرَانِنَا، فَقَدْ فَرَّحَ اللَّهُ صَدِيقَنَا وَكَبَّتْ عَدُونَا، وَقَدْ يَا نَيْكَ وَفُودُ، فَلَا تَجِدُ مَا تُعْطِيهِمْ فَيَسْمَتُ بِكَ الْعَدُوُّ، فَحُجِّبْ أَنْ تَأْخُذَ ثَلَاثُ أَمْوَالِنَا حَتَّى إِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ وَفَدُ مَكَّةَ وَجَدْتَ مَا تُعْطِيهِمْ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، وَكَانَ يَنْتَظِرُ مَا يَأْتِيهِ مِنْ رَبِّهِ، فَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ ﷺ وَقَالَ: ﴿قُلْ لَا أَشْتَكُوا عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]. وَلَمْ يَقْبَلْ أَمْوَالَهُمْ، فَقَالَ الْمُتَنَافِقُونَ: مَا أُنْزِلَ اللَّهُ هَذَا عَلَى مُحَمَّدٍ، وَمَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَرْفَعَ بِضَيْعِ ابْنِ عَمِّهِ، وَيَحْمِلَ عَلَيْنَا أَهْلَ بَيْتِهِ، يَقُولُ أَمْسِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، وَالْيَوْمَ: ﴿قُلْ لَا أَشْتَكُوا عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾. ثُمَّ نَزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الْخُمْسِ فَقَالُوا: يُرِيدُ أَنْ يُعْطِيَهُمْ أَمْوَالَنَا وَفَيْتَنَا، ثُمَّ أَنَاهُ جِبْرَائِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ: إِنَّكَ قَدْ قَضَيْتَ نَبُوءَتَكَ وَاسْتَحْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ، وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَأَثَارَ عِلْمِ النَّبُوءَةِ عِنْدَ عَلِيِّ ﷺ، فَإِنِّي لَمْ أَتُركِ الْأَرْضَ إِلَّا وَلِي فِيهَا عَالِمٌ تُعْرِفُ بِهِ طَاعَتِي، وَتُعْرِفُ بِهِ وَلَا يَتِي، وَيَكُونُ حُجَّةً لِمَنْ يُولَدُ بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ إِلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ الْآخِرِ، قَالَ: فَأَوْصَى إِلَيْهِ بِالْإِسْمِ الْأَكْبَرِ وَمِيرَاثِ الْعِلْمِ وَأَثَارِ عِلْمِ النَّبُوءَةِ، وَأَوْصَى إِلَيْهِ بِأَلْفِ كَلِمَةٍ وَأَلْفِ بَابٍ، يَفْتَحُ كُلُّ كَلِمَةٍ وَكُلُّ بَابٍ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَأَلْفَ بَابٍ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ وَصَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُعَمَّرٍ الْعَطَّارِ، عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: ادْعُوا لِي خَلِيلِي، فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِيوْنِهِمَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْرَضَ عَنْهُمَا، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي خَلِيلِي، فَأَرْسَلْنَا إِلَى عَلِيٍّ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ أَكْبَّ عَلَيْهِ يُحَدِّثُهُ، فَلَمَّا خَرَجَ لِقِيَاءَهُ فَقَالَ لَهُ: مَا حَدَّثَكَ خَلِيلُكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَلْفَ بَابٍ يَفْتَحُ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام عَلِيًّا عليه السلام أَلْفَ حَرْفٍ كُلُّ حَرْفٍ يَفْتَحُ أَلْفَ حَرْفٍ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ فِي دُؤَابَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام صَحِيفَةٌ صَغِيرَةٌ، فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ فِي تِلْكَ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: هِيَ الْأَحْرُفُ الَّتِي يَفْتَحُ كُلُّ حَرْفٍ أَلْفَ حَرْفٍ. قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَمَا خَرَجَ مِنْهَا حَرْفَانِ حَتَّى السَّاعَةِ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ سُكْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ، هَلْ لِلْمَاءِ الَّذِي يُغَسَّلُ بِهِ الْمَيِّتُ حَدٌّ مُحَدَّدٌ؟ قَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لِعَلِيٍّ عليه السلام: إِذَا مِتُّ فَاسْتَقِ سِتًّا قَرِيبَ مِنْ مَاءٍ بِئْرِ غَرْسٍ، فَعَسَلْنِي وَكَفَّنِي وَحَفَّنِي، فَإِذَا فَرَعْتُ مِنْ غُسْلِي وَكَفَّنِي فَخُذْ بِجَوَامِعِ كَفْنِي وَأَجْلِسْنِي ثُمَّ سَلْنِي عَمَّا شِئْتُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَجَبْتُكَ فِيهِ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام الْمَوْتَ دَخَلَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ عليه السلام، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَعَسَلْنِي وَكَفَّنِي ثُمَّ أَفْعِدْنِي وَسَلْنِي وَاكْتُبْ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَبَابِ الصَّيْرِفِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ رِبَاطٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَكَامِلُ الثَّمَارِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ كَامِلٌ: جُعِلْتُ فِدَاكَ حَدِيثٌ رَوَاهُ فُلَانٌ؟ فَقَالَ: أَذْكُرُهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَنَّ النَّبِيَّ عليه السلام حَدَّثَ عَلِيًّا عليه السلام بِأَلْفِ بَابٍ يَوْمَ تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام، كُلُّ بَابٍ يَفْتَحُ أَلْفَ بَابٍ، فَذَلِكَ أَلْفُ أَلْفِ بَابٍ، فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَظَهَرَ ذَلِكَ لِشِيعَتِكُمْ وَمَوَالِيكُمْ؟ فَقَالَ: يَا كَامِلُ بَابٌ أَوْ بَابَانِ. فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَمَا يُرَوَى مِنْ فَضْلِكُمْ مِنْ أَلْفِ أَلْفِ بَابٍ إِلَّا بَابٌ أَوْ بَابَانِ؟ قَالَ: فَقَالَ: وَمَا عَسَيْتُمْ أَنْ تَرَوْا مِنْ فَضْلِنَا، مَا تَرَوْوْنَ مِنْ فَضْلِنَا إِلَّا أَلْفًا غَيْرَ مَعْطُوفَةٍ.

١٢٣ - باب الإشارة والنص على الحسن بن علي عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ اليماني وعمر بن أذينة، عَنْ أَبَانَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: شَهِدْتُ وَصِيَّةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام حِينَ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عليه السلام، وَأَشْهَدَ عَلَى وَصِيَّتِهِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، وَمُحَمَّدًا وَجَمِيعَ وَلَدِهِ وَرُؤَسَاءِ شِيعَتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ وَالسَّلَاحَ وَقَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ عليه السلام: يَا بُنَيَّ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام أَنْ أَوْصِيَ إِلَيْكَ وَأَنْ أَدْفَعَ إِلَيْكَ

كُتِبِي وَسِلَاحِي كَمَا أَوْصَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَفَعَ إِلَيَّ كُتْبُهُ وَسِلَاحَهُ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَكَ إِذَا حَضَرَكَ الْمَوْتُ أَنْ تَذْفَعَهَا إِلَى أَخِيكَ الْحُسَيْنِ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ابْنِهِ الْحُسَيْنِ ﷺ فَقَالَ: وَأَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَذْفَعَهَا إِلَى ابْنِكَ هَذَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: وَأَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَذْفَعَهَا إِلَى ابْنِكَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَقْرَبُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنِي السَّلَام.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ لَمَّا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ: اذْنُ مِنِّي حَتَّى أُسِيرَ إِلَيْكَ مَا أَسَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، وَأَتَمِّنَكَ عَلَى مَا اتَّمَنَيْتَ عَلَيْهِ، فَفَعَلَ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضَرَمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَجْلَحُ وَسَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ وَزَيْدُ الْيَمَامِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا شَهْرُبُنُ حَوْشِبٍ: أَنَّ عَلِيًّا ﷺ حِينَ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ، اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلَمَةَ كُتْبَهُ وَالْوَصِيَّةَ، فَلَمَّا رَجَعَ الْحَسَنُ ﷺ دَفَعَهَا إِلَيْهِ. «وَفِي نُسْخَةِ الصَّفَوَانِيِّ:

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ حِينَ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ، اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلَمَةَ كُتْبَهُ وَالْوَصِيَّةَ فَلَمَّا رَجَعَ الْحَسَنُ ﷺ دَفَعَهَا إِلَيْهِ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمِيرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: أَوْصَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ إِلَى الْحَسَنِ وَأَشْهَدَ عَلَى وَصِيَّتِهِ الْحُسَيْنِ ﷺ وَمُحَمَّدًا وَجَمِيعَ وَلَدِهِ وَرُؤَسَاءِ شِيعَتِهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ وَالسَّلَاحَ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْ أَوْصِيَ إِلَيْكَ وَأَنْ أَدْفَعَ إِلَيْكَ كُتْبِي وَسِلَاحِي كَمَا أَوْصَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ وَدَفَعَ إِلَيَّ كُتْبَهُ وَسِلَاحَهُ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَكَ إِذَا حَضَرَكَ الْمَوْتُ أَنْ تَذْفَعَهُ إِلَى أَخِيكَ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ابْنِهِ الْحُسَيْنِ وَقَالَ: أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَذْفَعَهُ إِلَى ابْنِكَ هَذَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ ابْنِ ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: يَا بُنَيَّ وَأَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَذْفَعَهُ إِلَى ابْنِكَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ وَأَقْرَبُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنِي السَّلَامَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَنْتَ وَلِيُّ الْأُمْرِ وَلِيُّ الدِّمِّ، فَإِنْ عَفَوْتَ فَلَكَ وَإِنْ قَتَلْتَ فَضَرْبَةٌ مَكَانَ ضَرْبَةٍ وَلَا تَأْتُمْ.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَسَنِيُّ رَفَعَهُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: لَمَّا ضُرِبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ حَفَّ بِهِ الْعَوَاذُ وَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْصِ فَقَالَ: ائْتُوا لِي وَسَادَةً، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَقَّ قَدْرِهِ مُتَّبِعِينَ أَمْرَهُ، وَأَحْمَدُهُ كَمَا أَحَبَّ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ كَمَا انْتَسَبَ، أَيُّهَا النَّاسُ: كُلُّ أَمْرٍ لَا فِي فِرَارِهِ مَا مِنْهُ يَبْرُ وَالْأَجَلُ مَسَاقُ النَّفْسِ إِلَيْهِ، وَالْهَرْبُ

مِنْهُ مُوَفَّاتُهُ، كَمْ أَطْرَدْتُ الْأَيَّامَ أَبْحَثُهَا عَنْ مَكْنُونِ هَذَا الْأَمْرِ فَأَبَى اللَّهُ عَزَّ ذِكْرُهُ إِلَّا إِخْفَاءَهُ، هَيْهَاتَ عِلْمِ مَكْنُونٍ، أَمَّا وَصِيَّتِي فَإِنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ شَيْئًا وَمُحَمَّدًا ﷺ فَلَا تُضَيِّعُوا سُنَّتَهُ، أَقِيمُوا هَذَيْنِ الْعُمُودَيْنِ وَأَوْقِدُوا هَذَيْنِ الْمِضْبَاحَيْنِ، وَخَلَاكُمْ دَمٌ مَا لَمْ تَشْرُدُوا، حُمِلَ كُلُّ امْرِئٍ مَجْهُودُهُ، وَخُفِّفَ عَنِ الْجَهْلَةِ رَبِّ رَحِيمٍ، وَإِمَامٌ عَلِيمٌ، وَدِينٌ قَوِيمٌ.

أَنَا بِالْأَمْسِ صَاحِبُكُمْ وَأَنَا الْيَوْمَ غَيْبَةٌ لَكُمْ، وَغَدًا مُفَارِقُكُمْ، إِنْ تَثَبَّتِ الْوُطَاةُ فِي هَذِهِ الْمَرْزَلَةِ فَذَاكَ الْمُرَادُ، وَإِنْ تَدَخَّضَ الْقَدَمُ، فَإِنَّا كُنَّا فِي أَقْيَاءِ أَغْصَانٍ وَدَرَى رِيَّاحٍ، وَتَحْتَ ظِلِّ عِمَامَةٍ اضمَحَلَّ فِي الْجَوِّ مَثَلُفُفُهَا، وَعَقَا فِي الْأَرْضِ مَحْطُهَا، وَإِنَّمَا كُنْتُ جَارًا جَاوَرَكُم بِدَنِي أَيَّامًا وَسَتَعْقِبُونَ مِنِّي جُنَّةَ خَلَاءٍ، سَاكِنَةً بَعْدَ حَرَكَةٍ، وَكَاطِمَةً بَعْدَ نَاطِقٍ، لِيَعِظَكُمُ هُدُوءِي وَخُفُوتُ إِطْرَافِي، وَسُكُونُ أَطْرَافِي، فَإِنَّهُ أَوْعَظَ لَكُمْ مِنَ النَّاطِقِ الْبَلِيغِ، وَوَدَعْتُكُمْ وَدَاعَ مُرْصِدٍ لِلثَّلَاقِي، غَدًا تَرَوْنَ أَيَّامِي، وَيَكْشِفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ سَرَائِرِي، وَتَعْرِفُونِي بَعْدَ خُلُوعِ مَكَانِي، وَقِيَامِ غَيْرِي مَقَامِي، إِنْ أَبَقَ فَأَنَا وَلِيُّ دَمِي، وَإِنْ أَفَنَ فَالْفَنَاءُ مِيعَادِي، وَإِنْ أَغْفَ فَالْعَفْوُ لِي قُرْبَةٌ، وَلَكُمْ حَسَنَةٌ، فَاعْمُوا وَاضْفَحُوا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، قِيَا لَهَا حَسْرَةً عَلَى كُلِّ ذِي غَفْلَةٍ أَنْ يَكُونَ عُمُرُهُ عَلَيْهِ حُجَّةً، أَوْ تُؤَدِّيَهُ أَيَّامُهُ إِلَى شِقْوَةٍ، جَعَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ لَا يَقْصُرُ بِهِ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ رَغْبَةً، أَوْ تَحُلُّ بِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ نِقَمَةً، فَإِنَّمَا نَحْنُ لَهُ بِهِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْحَسَنِ ﷺ فَقَالَ: يَا بَنِي ضَرْبَةٍ مَكَانَ ضَرْبَةٍ وَلَا تَأْتُمْ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَقِيلِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: قَالَ: لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مُلْجَمٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ قَالَ لِلْحَسَنِ: يَا بَنِي إِذَا أَنَا مِتُّ فَاقْتُلِ ابْنَ مُلْجَمٍ وَاحْفَظْ لَهُ فِي الْكُنَاسَةِ (وَوَصَفَ الْعَقِيلِيُّ الْمَوْضِعَ عَلَى بَابِ طَاقِ الْمَحَامِلِ مَوْضِعَ الشَّوَاءِ وَالرُّؤَاسِ) ثُمَّ أَرَمَ بِهِ فِيهِ، فَإِنَّهُ وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ جَهَنَّمَ.

١٢٤ - باب الإشارة والنص على الحسين بن علي ﷺ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ الْكَلْبِيُّ وَعِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ ابْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ الْوَفَاةَ قَالَ لِلْحُسَيْنِ ﷺ: يَا أَخِي إِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاحْفَظْهَا، إِذَا أَنَا مِتُّ فَهَيِّئْ ثُمَّ وَجِّهْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُحَدِّثَ بِهِ عَهْدًا، ثُمَّ اضْرِفْنِي إِلَى أُمِّي ﷺ، ثُمَّ رُدَّنِي فَادْفِنْنِي بِالْبَقِيعِ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ سَيُصِيبُنِي مِنْ عَائِشَةَ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ وَالنَّاسُ صَنِيعُهَا وَعَدَاوَتُهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَعَدَاوَتُهَا لَنَا أَهْلَ النَّبِيِّ، فَلَمَّا قُبِضَ الْحَسَنُ ﷺ وَوُضِعَ عَلَى السَّرِيرِ ثُمَّ انْطَلَقُوا بِهِ إِلَى مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ عَلَى الْجَنَائِزِ فَصَلَّى عَلَيْهِ الْحُسَيْنُ ﷺ وَحُمِلَ وَأُذْخِلَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا أَوْقَفَ عَلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ ذُو الْعُرَيْنَيْنِ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا: إِنَّهُمْ قَدْ أَقْبَلُوا بِالْحَسَنِ لِيَذْفِنُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَخَرَجَتْ مُبَادِرَةً عَلَى بَغْلٍ بِسَرَجٍ - فَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ رَكِبَتْ فِي

الإسلام سرجاً - فَقَالَتْ نَحْوَا ابْنُكُمْ عَنْ بَيْتِي : فَإِنَّهُ لَا يُدْفَنُ فِي بَيْتِي وَيُهْتَكُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ حِجَابُهُ ، فَقَالَ لَهَا الْحُسَيْنُ عليه السلام : قَدِيمًا هَتَكْتَ أَنْتِ وَأَبُوكِ حِجَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَدْخَلْتَ عَلَيْهِ بَيْتَهُ مَنْ لَا يُحِبُّ قُرْبَهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُكَ عَنْ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ .

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ : لَمَّا حَضَرَتِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام الْوَفَاةُ ، قَالَ : يَا قَتْبَرُ : انْظُرْ هَلْ تَرَى مِنْ وَرَاءِ بَابِكَ مُؤْمِناً مِنْ غَيْرِ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام ؟ فَقَالَ : اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ وَابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، قَالَ : ادْعُ لِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ، فَأَتَيْتُهُ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ : هَلْ حَدَّثَ إِلَّا خَيْرٌ ؟ قُلْتُ : أَجِبْ أَبَا مُحَمَّدٍ ، فَعَجَّلَ عَلَى شَيْعِ نَعْلِهِ ، فَلَمْ يُسَوِّهِ وَخَرَجَ مَعِيَ يَغْدُو ، فَلَمَّا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ سَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام : اجْلِسْ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِثْلُكَ يَغِيبُ عَنْ سَمَاعِ كَلَامِ بَخِيَا بِهِ الْأَمْوَاتُ ، وَيَمُوتُ بِهِ الْأَحْيَاءُ ، كُونُوا أَوْعِيَةَ الْعِلْمِ ، وَمَصَابِيحَ الْهُدَى ، فَإِنَّ ضَوْءَ النَّهَارِ بَعْضُهُ أَضْوَأُ مِنْ بَعْضٍ .

٣ - أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ وَلَدَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام أئمةً ، وَفَضَّلَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَآتَى دَاوُدَ عليه السلام زُبُورًا ، وَقَدْ عَلِمْتَ بِمَا اسْتَأْثَرَ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ . يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ الْحَسَدَ ، وَإِنَّمَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الْكَافِرِينَ ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ كَفَرًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ [البقرة: ١٠٩] . وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْكَ سُلْطَانًا ، يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَلَا أَخْبَرُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ أَيْلِكَ فِيكَ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَاكَ عليه السلام يَقُولُ يَوْمَ الْبَصْرَةِ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَبْرِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَبْرِ مُحَمَّدًا وَلَدِي ، يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : لَوْ شِئْتُ أَنْ أَخْبِرَكَ وَأَنْتَ تُظْفِقُهُ فِي ظَهْرِ أَيْلِكَ لَأَخْبَرْتُكَ ، يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام بَعْدَ وَفَاةِ نَفْسِي وَمُفَارَقَةِ رُوحِي جَسْمِي ، إِمَامٌ مِنْ بَعْدِي ، وَعِنْدَ اللَّهِ جَلَّ اسْمُهُ فِي الْكِتَابِ ، وَرِاثَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَضَافَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي وَرَاثَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ ، فَعَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ خَيْرَةُ خَلْقِهِ ، فَاصْطَفَى مِنْكُمْ مُحَمَّدًا ﷺ وَاخْتَارَ مُحَمَّدًا عَلِيًّا عليه السلام وَاخْتَارَنِي عَلِيٍّ عليه السلام بِالْإِمَامَةِ ، وَاخْتَرْتُ أَنَا الْحُسَيْنَ عليه السلام فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : أَنْتَ إِمَامٌ وَأَنْتَ وَسِيلَتِي إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَاللَّهِ لَوُدِدْتُ أَنَّ نَفْسِي ذَهَبَتْ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَ مِنْكَ هَذَا الْكَلَامَ ، أَلَا وَإِنْ فِي رَأْسِي كَلَامًا لَا تَنْزِفُهُ الدَّلَاءُ ، وَلَا تُغَيِّرُهُ نَعْمَةُ الرِّيَاحِ ، كَالْكِتَابِ الْمُعْجَمِ فِي الرَّقِّ الْمُنْمَنِ ، أَهْمُ بِإِنْدَانِي فَاجِدُنِي سُبِقْتُ إِلَيْهِ سَبَقَ الْكِتَابُ الْمُنَزَّلَ ، أَوْ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ ، وَإِنَّهُ لَكَلَامٌ يَكَلُّ بِهِ لِسَانُ النَّاطِقِ ، وَيَدُ الْكَاتِبِ ، حَتَّى لَا يَجِدَ قَلَمًا ، وَيُؤْتُوا بِالْقِرْطَاسِ حُمَمًا ، فَلَا يَبْلُغُ إِلَى فَضْلِكَ وَكَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُحْسِنِينَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، الْحُسَيْنُ أَعْلَمُنَا عِلْمًا ، وَأَنْقَلَنَا حِلْمًا ، وَأَقْرَبَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَحِمًا ، كَانَ فِقِيهًا قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ ، وَقَرَأَ الْوَحْيَ قَبْلَ أَنْ يَنْطِقَ ، وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِي أَحَدٍ خَيْرًا مَا اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ ، فَلَمَّا اخْتَارَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ، وَاخْتَارَ مُحَمَّدٌ عَلِيًّا ، وَاخْتَارَكَ عَلِيٌّ إِمَامًا ، وَاخْتَرْتُ الْحُسَيْنَ ، سَلَمْنَا وَرَضِينَا ، مَنْ هُوَ بَغِيرُهُ يَرْضَى وَمَنْ غَيْرُهُ كُنَّا نَسْلُمُ بِهِ مِنْ مُشْكِلَاتِ أَمْرِنَا .

٤ - وبهذا الإسناد، عن سهل، عن مُحَمَّد بن سُلَيْمَانَ، عن هَارُونَ بنِ الْجَهْم، عن مُحَمَّد بنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَمَّا اخْتَضَرَ الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ لِلْحُسَيْنِ: يَا أَخِي: إِنِّي أُرْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاحْفَظْهَا، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَهَيِّئْ لِي ثُمَّ وَجَّهَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُحَدِّثَ بِهِ عَهْدًا، ثُمَّ اضْرِبْنِي إِلَى أُمِّي فَاطِمَةَ عليها السلام، ثُمَّ رُدَّنِي فَأَذْفِنِي بِالْبَقِيعِ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ سَيُصِيبُنِي مِنَ الْحُمَيْرَاءِ مَا يَعْلَمُ النَّاسُ مِنْ صَنِيعِهَا وَعَدَاوَتِهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَعَدَاوَتِهَا لَنَا أَهْلَ النَّبِيِّ، فَلَمَّا قُبِضَ الْحَسَنُ عليه السلام وَوُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فَانْطَلَقُوا بِهِ إِلَى مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ عَلَى الْجَنَازِ، فَصَلَّى عَلَى الْحَسَنِ عليه السلام، فَلَمَّا أَنْ صَلَّى عَلَيْهِ حُمِلَ فَأُذْخِلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا أُوقِفَ عَلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَلَغَ عَائِشَةُ الْخَبْرَ وَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُمْ قَدْ أَقْبَلُوا بِالْحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ لِيُذْفَنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، فَخَرَجَتْ مُبَادِرَةً عَلَى بَغْلٍ بِسَرَجٍ - فَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ رَكِبَتْ فِي الْإِسْلَامِ سَرَجًا - فَوَقَفَتْ وَقَالَتْ: نَحْنُوا ابْنَكُمْ عَنْ بَيْتِي، فَإِنَّهُ لَا يُذْفَنُ فِيهِ شَيْءٌ وَلَا يُهْتَكُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ حِجَابُهُ، فَقَالَ لَهَا الْحُسَيْنُ بنُ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا: قَدِيمًا هَتَكْتَ أَنْتِ وَأَبُوكَ حِجَابَ رَسُولِ اللَّهِ وَأَدْخَلْتَ بَيْتَهُ مَنْ لَا يُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ قُرْبَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُكَ عَنْ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ أَخِي أَمَرَنِي أَنْ أَقْرِبَهُ مِنْ أَبِيهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُحَدِّثَ بِهِ عَهْدًا وَاعْلَمِي أَنَّ أَخِي أَعْلَمُ النَّاسَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَعْلَمُ بِتَأْوِيلِ كِتَابِهِ مَنْ أَنْ يُهْتَكُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ سِتْرُهُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الاحزاب: ٥٣]، وَقَدْ أَدْخَلْتَ أَنْتِ بَيْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرِّجَالُ بغيرِ إِذْنِهِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] وَلَعَمْرِي لَقَدْ ضَرَبْتَ أَنْتِ لِأَبِيكَ وَفَارُوقِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَعَاوِلَ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَعْصُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّفَقَى﴾ [الحجرات: ٣] وَلَعَمْرِي لَقَدْ أَدْخَلَ أَبُوكَ وَفَارُوقُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِهِمَا مِنْهُ الْأَدَى، وَمَا رَعِيَا مِنْ حَقِّهِمَا مَا أَمَرَهُمَا اللَّهُ بِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْوَاتًا مَا حَرَّمَ مِنْهُمْ أَحْيَاءَ، وَتَالَلَّهِ يَا عَائِشَةُ، لَوْ كَانَ هَذَا الَّذِي كَرِهْتِهِ مِنْ دَفْنِ الْحَسَنِ عِنْدَ أَبِيهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا جَائِزًا فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ، لَعَلِمْتَ أَنَّهُ سَيُذْفَنُ وَإِنْ رَغِمَ مَعْطُسُكَ.

٥ - قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَقَفِيَّةِ وَقَالَ: يَا عَائِشَةُ يَوْمًا عَلَى بَغْلٍ، وَيَوْمًا عَلَى جَمَلٍ، فَمَا تَمْلِكِينَ نَفْسِكَ، وَلَا تَمْلِكِينَ الْأَرْضَ عَدَاوَةَ لِبَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ الْحَقَفِيَّةِ هَؤُلَاءِ الْفَوَاطِمُ يَتَكَلَّمُونَ فَمَا كَلَامُكَ؟ فَقَالَ لَهَا الْحُسَيْنُ عليه السلام: وَأَتَى تُبْعِدِينَ مُحَمَّدًا مِنَ الْفَوَاطِمِ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَلَدَتْهُ ثَلَاثُ فَوَاطِمٍ: فَاطِمَةُ بِنْتُ عِمْرَانَ بنِ عَائِذِ بنِ عَمْرِو بنِ مَخْرُومٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ ابْنِ هَاشِمٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ زَائِدَةَ بنِ الْأَصَمِّ بنِ رَوَاحَةَ بنِ جَجْرِ بنِ عَبْدِ مَعِصٍ بنِ عَامِرٍ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِلْحُسَيْنِ عليه السلام: نَحْنُوا ابْنَكُمْ وَادْهَبُوا بِهِ فَإِنَّكُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ.

قَالَ: فَمَضَى الْحُسَيْنُ عليه السلام إِلَى قَبْرِ أُمِّهِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ فَدَفَنَهُ بِالْبَقِيعِ.

١٢٥ - باب الإشارة والنص على علي بن الحسين صلوات الله عليهما

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام لَمَّا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ، دَعَا ابْنَتَهُ الْكُبْرَى فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ عليها السلام فَدَفَعَ إِلَيْهَا كِتَابًا مَلْفُوفًا وَوَصِيَّةً ظَاهِرَةً، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَبْطُونًا مَعَهُمْ لَا يَرُونَ إِلَّا أَنَّهُ لِمَا بِهِ، فَدَفَعَتْ فَاطِمَةُ الْكِتَابَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام ثُمَّ صَارَ وَاللَّهِ ذَلِكَ الْكِتَابُ إِلَيْنَا يَا زِيَادُ. قَالَ: قُلْتُ: مَا فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: فِيهِ وَاللَّهِ مَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ وَلَدُ آدَمَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى أَنْ تَفْنَى الدُّنْيَا، وَاللَّهُ إِنَّ فِيهِ الْخُدُودَ، حَتَّى أَنْ فِيهِ أَرْضَ الْخَدَشِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَ الْحُسَيْنَ عليه السلام مَا حَضَرَهُ، دَفَعَ وَصِيَّتَهُ إِلَى ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ ظَاهِرَةً فِي كِتَابٍ مُذْرَجٍ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَا كَانَ، دَفَعَتْ ذَلِكَ إِلَى عَلِيٍّ ابْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام. قُلْتُ لَهُ: فَمَا فِيهِ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: مَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ وَلَدُ آدَمَ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ تَفْنَى.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحُسَيْنَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ لَمَّا صَارَ إِلَى الْعِرَاقِ اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْكُتُبَ وَالْوَصِيَّةَ، فَلَمَّا رَجَعَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام دَفَعَتْهَا إِلَيْهِ. «وَفِي نُسْخَةِ الصَّفَوَانِيِّ:

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَعِنْدَهُ وَلَدُهُ، إِذْ جَاءَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ يَدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَحَلَا بِهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَأَدْرِكُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يَقَالُ لَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، يُكْنَى أَبَا جَعْفَرٍ، فَإِذَا أَدْرَكْتَهُ فَأَقْرَأْهُ مِنِّي السَّلَامَ، قَالَ: وَمَضَى جَابِرٌ، وَرَجَعَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَجَلَسَ مَعَ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام وَإِخْوَتِهِ، فَلَمَّا صَلَّى الْمَغْرِبَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: أَيُّ شَيْءٍ قَالَ لَكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ؟ فَقَالَ: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّكَ سَتَدْرِكُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، يُكْنَى أَبَا جَعْفَرٍ فَأَقْرَأْهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: هَيِّنَا لَكَ يَا بُنَيَّ مَا خَصَّكَ اللَّهُ بِهِ مِنْ رَسُولِهِ مِنْ بَيْنِ أَهْلِ بَيْتِكَ، لَا تَطْلُعْ إِخْوَتَكَ عَلَى هَذَا فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا، كَمَا كَادُوا إِخْوَةَ يُوسُفَ لِيُوسُفَ عليه السلام.

١٢٦ - باب الإشارة والنص على أبي جعفر عليه السلام

١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام الْوَفَاةَ، قَبْلَ ذَلِكَ أَخْرَجَ سَفْطاً أَوْ صُنْدُوقاً عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اخْمِلْ هَذَا الصُّنْدُوقَ، قَالَ: فَحَمَلْتُ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ فَلَمَّا تَوَفَّيْ جَاءَ إِخْوَتُهُ يَدْعُونَ مَا فِي الصُّنْدُوقِ فَقَالُوا: أَعْطِنَا نَصِيبَنَا فِي الصُّنْدُوقِ. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكُمْ فِيهِ شَيْءٌ، وَلَوْ كَانَ لَكُمْ فِيهِ شَيْءٌ مَا دَفَعْتُهُ إِلَيَّ، وَكَانَ فِي الصُّنْدُوقِ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكُتِبَهُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: التَّقَتْ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام إِلَى وَلَدِهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ عِنْدَهُ، ثُمَّ التَّقَتْ إِلَى مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا الصُّنْدُوقُ أَذْهَبَ بِهِ إِلَى بَيْتِكَ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، وَلَكِنْ كَانَ مَمْلُوءاً عِلْماً.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى ابْنِ حَزْمٍ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهِ بِصَدَقَةِ عَلِيٍّ وَعُمَرَ وَغُثْمَانَ، وَإِنَّ ابْنَ حَزْمٍ بَعَثَ إِلَى زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ وَكَانَ أَكْبَرَهُمْ، فَسَأَلَهُ الصَّدَقَةَ فَقَالَ زَيْدٌ: إِنَّ الْوَالِيَّ كَانَ بَعْدَ عَلِيٍّ الْحَسَنَ، وَبَعْدَ الْحَسَنِ الْحُسَيْنَ، وَبَعْدَ الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَبَعْدَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، فَأَبْعَثَ إِلَيْهِ فَبَعَثَ ابْنُ حَزْمٍ إِلَى أَبِي، فَأَرْسَلَنِي أَبِي بِالْكِتَابِ إِلَيْهِ حَتَّى دَفَعْتُهُ إِلَى ابْنِ حَزْمٍ.

فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: يَعْرِفُ هَذَا وَلَدُ الْحَسَنِ؟ قَالَ: نَعَمْ كَمَا يَعْرِفُونَ أَنَّ هَذَا لَيْلٌ وَلَكِنَّهُمْ يَحْمِلُهُمُ الْحَسَدُ وَلَوْ طَلَبُوا الْحَقَّ بِالْحَقِّ لَكَانَ خَيْراً لَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ يَطْلُبُونَ الدُّنْيَا.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى ابْنِ حَزْمٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ ابْنُ حَزْمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْ أَبِي عليه السلام.
عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْوَشَّاءِ مِثْلَهُ.

١٢٧ - باب الإشارة والنص على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ: نَظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَمْشِي فَقَالَ: تَرَى هَذَا؟ هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرُيْدُكَ أَنْ تَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَيَمْعَلَهُمْ أَمَةً وَيَمْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ [القصص: ٥].

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبِي عليه السلام الْوَفَاةَ قَالَ: يَا جَعْفَرُ أَوْصِيكَ بِأَصْحَابِي خَيْراً، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَاللَّهِ لَا دَعْنَهُمْ - وَالرَّجُلُ مِنْهُمْ يَكُونُ فِي الْمِضَرِّ - فَلَا يَسْأَلُ أَحَدًا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ سَدِيرِ الصَّبْرِ فِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ لَهُ الْوَلَدُ، يَعْرِفُ فِيهِ شِبْهَ خَلْقِهِ وَخُلُقِهِ وَشِمَائِلِهِ، وَإِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ ابْنِي هَذَا شِبْهَ خَلْقِي وَخُلُقِي وَشِمَائِلِي؛ يَعْنِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ طَاهِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ أَوْ خَيْرُ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ طَاهِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ طَاهِرٍ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ عليه السلام فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: هَذَا وَاللَّهِ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ عَنَبَسَهُ: فَلَمَّا قَبِضَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: صَدَقَ جَابِرٌ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّكُمْ تَرَوْنَ أَنْ لَيْسَ كُلُّ إِمَامٍ هُوَ الْقَائِمُ بَعْدَ الْإِمَامِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ أَبِي عليه السلام اسْتَوْدَعَنِي مَا هُنَاكَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: ادْعُ لِي شُهُودًا فَدَعَوْتُ لَهُ أَرْبَعَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: اكْتُبْ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ يَعْقُوبُ بَنِيهِ عليه السلام إِنَّ اللَّهَ أَصْطَلَقَ لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُونَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ عليه السلام [البقرة: ١٣٢] وَأَوْصَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْفِنَهُ فِي بَرْدِهِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ الْجُمُعَةَ، وَأَنْ يُعَمِّمَهُ بِعِمَامَتِهِ، وَأَنْ يُرَبِّعَ قَبْرَهُ، وَيَرْفَعَهُ أَرْبَعَ أَصَابِعَ، وَأَنْ يَحُلَّ عَنْهُ أَظْمَارُهُ عِنْدَ دَفْنِهِ، ثُمَّ قَالَ لِلشُّهُودِ: انْصَرِفُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ - بَعْدَ مَا انْصَرَفُوا - مَا كَانَ فِي هَذَا بِأَنْ تُشْهَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ كَرِهْتُ أَنْ تُغْلَبَ وَأَنْ يَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُوصَ إِلَيْهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لَكَ الْحُجَّةُ.

١٢٨ - باب الإشارة والنص على أبي الحسن موسى عليه السلام

١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَلَاءِ، عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: خُذْ بِيَدِي مِنَ النَّارِ مَنْ لَنَا بَعْدُكَ؟ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام - وَهُوَ يَوْمُئِذٍ غُلَامٌ - فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ فَتَمَسَّكْ بِهِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْحَزَّازِ، عَنْ ثَيْبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي رَزَقَ أَبَاكَ مِنْكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ أَنْ

يَزُرُّكَ مِنْ عَقِيكَ قَبْلَ الْمَمَاتِ مِثْلَهَا، فَقَالَ: قَدْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ قَالَ: قُلْتُ مَنْ هُوَ - جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ - فَأَشَارَ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ وَهُوَ رَاقِدٌ فَقَالَ: هَذَا الرَّاقِدُ وَهُوَ غَلَامٌ.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْأَرَجَانِيُّ الْفَارِسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فِي السَّنَةِ الَّتِي أَخَذَ فِيهَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَاضِي عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ صَارَ فِي يَدِ هَذَا وَمَا نَذَرِي إِلَى مَا يَصِيرُ، فَهَلْ بَلَغَكَ عَنْهُ فِي أَحَدٍ مِنْ وَلَدِهِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ لِي: مَا ظَنَنْتُ أَنْ أَحَدًا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، دَخَلْتُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي مَنْزِلِهِ فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ كَذَا فِي دَارِهِ فِي مَسْجِدٍ لَهُ وَهُوَ يَدْعُو وَعَلَى يَمِينِهِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام يُؤْمِنُ عَلَى دُعَائِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَدْ عَرَفْتُ انْقِطَاعِي إِلَيْكَ وَخِدْمَتِي لَكَ، فَمَنْ وَلِيَّ النَّاسِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ مُوسَى قَدْ لَبَسَ الدُّنْعَ وَسَاوَى عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَحْتَاجُ بَعْدَ هَذَا إِلَى شَيْءٍ.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُوسَى الصَّقِيلِ عَنِ الْمُفَضَّلِ، بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَدَخَلَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَهُوَ غَلَامٌ، فَقَالَ: اسْتَوْصِ بِهِ، وَضَعُ أَمْرَهُ عِنْدَ مَنْ تَتَّقِي بِهِ مِنْ أَصْحَابِكَ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي يَوْمًا، فَسَأَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِلَى مَنْ نَفَرُوعُ وَيَفْرُوعُ النَّاسُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: إِلَى صَاحِبِ الثَّوَيْنِ الْأَصْفَرَيْنِ وَالْعَدِيرَتَيْنِ - يَعْنِي الدُّوَابَتَيْنِ - وَهُوَ الطَّالِعُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، يَفْتَحُ الْبَابَيْنِ بِيَدِهِ جَمِيعًا، فَمَا لَبِثْنَا أَنْ طَلَعَتْ عَلَيْنَا كَفَّانِ أَحَدَةً بِالْبَابَيْنِ فَفَتَحَهُمَا ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لَهُ مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّ الْأَنْفُسَ يُغْدَى عَلَيْهَا وَيُرَاحُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَمَنْ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ صَاحِبُكُمْ وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام الْأَيْمَنِ - فِي مَا أَعْلَمَ - وَهُوَ يَوْمُئِذٍ خُمَاسِيٌّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ جَالِسٌ مَعَنَا.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ - وَلَا أَرَانِي اللَّهَ ذَلِكَ - فِيمَنْ أَنتُمْ؟ قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى عليه السلام. قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِمُوسَى حَدَّثَ فِيمَنْ أَنتُمْ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِوَلَدِهِ حَدَّثَ وَتَرَكَ أَحَا كَبِيرًا وَابْنًا صَغِيرًا فِيمَنْ أَنتُمْ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أَبَدًا، قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَعْرِفْهُ وَلَا أَعْرِفْ مَوْضِعَهُ؟ قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَلَّى مِنْ بَقِيٍّ مِنْ حُجَجِكَ مِنْ وَلَدِ الْإِمَامِ الْمَاضِي، فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٨ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَلَاءِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ

الله ﷺ أبا الحسن ﷺ - وهو يومئذ غلام - فقال: هذا المولود الذي لم يولد فينا مولود أعظم بركة على شيعتنا منه، ثم قال لي: لا تجفوا إسماعيل.

٩ - محمد بن يحيى، وأحمد بن إدريس، عن محمد بن عبد الجبار، عن الحسن بن الحسين، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن فضيل بن المختار في حديث طويل في أمر أبي الحسن ﷺ، حتى قال له أبو عبد الله ﷺ: هو صاحبك الذي سألت عنه، فقم إليه فأقر له بحقه، فقمته حتى قبلت رأسه وبده ودعوت الله عز وجل له، فقال أبو عبد الله ﷺ: أما إنه لم يؤذن لنا في أول منك، قال: قلت: جعلت فداك فأخبر به أحد؟ فقال: نعم أهلك وولدك، وكان معي أهلي وولدي ورفقائي وكان يؤنس بن طيخان من رفقائي، فلما أخبرتهم حمدوا الله عز وجل وقال يؤنس: لا والله حتى أسمع ذلك منه وكانت به عجلة، فخرج فاتبعته، فلما انتهيت إلى الباب، سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول له: - وقد سبقني إليه - يا يؤنس الأمر كما قال لك فضيل: قال: فقال: سمعت وأطعت، فقال لي أبو عبد الله ﷺ: خذه إليك يا فضيل.

١٠ - محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن فضيل، عن طاهر عن أبي عبد الله ﷺ قال: كان أبو عبد الله ﷺ يلوم عبد الله ويعاتبه ويعظه ويقول: ما منعك أن تكون مثل أخيك، فوالله إني لأعرف الثور في وجهه؟ فقال عبد الله: لم، أليس أبي وأبوه وأجد وأمي وأمه واحدة؟ فقال له أبو عبد الله: إنه من نفسي وأنت ابني.

١١ - الحسين بن محمد، عن معلان بن محمد، عن الوشاء، عن محمد بن سنان، عن يعقوب السراج قال: دخلت على أبي عبد الله ﷺ وهو واقف على رأس أبي الحسن موسى وهو في المهد، فجعل يساره طويلاً، فجلس حتى فرغ، فقمته إليه فقال لي: اذن من مولاك فسلم، فدنوت فسلمت عليه فرد علي السلام بلسان فصيح، ثم قال لي: اذهب فغير اسم ابنتك التي سميتها أمس، فإنه اسم يبعضه الله، وكان ولدت لي ابنة سميتها بالحُميراء، فقال أبو عبد الله ﷺ: انته إلى أمره ترشد فغيرت اسمها.

١٢ - أحمد بن إدريس، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن ابن مسكان عن سليمان ابن خالد قال: دعا أبو عبد الله ﷺ أبا الحسن ﷺ يوماً ونحن عنده فقال لنا: عليكم بهذا، فهو والله صاحبكم بعدي.

١٣ - علي بن محمد، عن سهل أو غيره، عن محمد بن الوليد، عن يؤنس، عن داود بن زريق، عن أبي أيوب التخوي قال: بعث إلي أبو جعفر المنصور في جوف الليل فأتيته فدخلت عليه وهو جالس على كرسي وبين يديه شمعة وفي يده كتاب، قال: فلما سلمت عليه رمى بالكتاب إلي وهو ينيكي، فقال لي: هذا كتاب محمد بن سليمان يخبرنا أن جعفر بن محمد قد مات، فإننا لله وإننا إليه راجعون - ثلاثاً - وأين

مِثْلُ جَعْفَرٍ؟ ثُمَّ قَالَ لِي: اَكْتُبْ قَالَ: فَكَتَبْتُ صَدْرَ الْكِتَابِ، ثُمَّ قَالَ: اَكْتُبْ إِنْ كَانَ أَوْصَى إِلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ بِعَيْنِهِ فَقَدَّمَهُ وَاضْرِبْ عَنْقَهُ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ الْجَوَابُ أَنَّهُ قَدْ أَوْصَى إِلَى خَمْسَةِ وَاحِدُهُمْ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ وَمُوسَى وَحَمِيدَةُ.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ بِنَحْوِ مِنْ هَذَا، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ أَوْصَى إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الْمَنْصُورِ وَعَبْدِ اللَّهِ وَمُوسَى وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَمَوْلَى لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: لَيْسَ إِلَيَّ قَتْلُ هَؤُلَاءِ سَبِيلٌ.

١٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ، وَأَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى - وَهُوَ صَغِيرٌ وَمَعَهُ عَنَاقٌ مَكِّيَّةٌ وَهُوَ يَقُولُ لَهَا: اسْجُدِي لِرَبِّكِ - فَأَخَذَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ: يَا بِي وَأُمِّي مَنْ لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ.

١٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ الرُّمَانِيُّ، عَنْ فَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: إِنِّي لَعِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذْ أَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام - وَهُوَ غُلَامٌ - فَالْتَزَمْتُهُ وَقَبَّلْتُهُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنْتُمْ السَّفِينَةُ وَهَذَا مَلَأُهَا، قَالَ: فَحَجَجْتُ مِنْ قَابِلٍ وَمَعِيَ أَلْفَا دِينَارٍ فَبَعَثْتُ بِأَلْفٍ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَأَلْفٍ إِلَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: يَا فَيْضُ عَدَلْتُهُ بِي؟ قُلْتُ: إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِكَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أَنَا فَعَلْتُ ذَلِكَ، بَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَعَلَهُ بِهِ.

١٢٩ - باب الإشارة والنص على أبي الحسن الرضا عليه السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمٍ الصَّخَّافِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَهِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ وَعَلِيُّ بْنُ يَقُطِينٍ بِنَغْدَادَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يَقُطِينٍ: كُنْتُ عِنْدَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ جَالِسًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَلِيُّ فَقَالَ لِي: يَا عَلِيُّ بْنُ يَقُطِينِ هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ وَلَدِي، أَمَا إِنِّي قَدْ نَحَلْتُهُ كُنْيَتِي، فَضَرَبَ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ بِرَاحَتِهِ جَبْهَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَنَحَكَ كَيْفَ قُلْتُ؟ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يَقُطِينٍ: سَمِعْتُ وَاللَّهِ مِنْهُ كَمَا قُلْتُ، فَقَالَ هِشَامُ: أَخْبَرَكَ أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ مِنْ بَعْدِهِ.

أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمٍ الصَّخَّافِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ «وَفِي نُسْخَةِ الصَّفْوَانِيِّ» قَالَ: كُنْتُ أَنَا - ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ -.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ، عَنْ نَعِيمِ الْقَابُوسِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ ابْنِي عَلِيًّا أَكْبَرُ وَلَدِي، وَأَبْرُهُمْ عِنْدِي، وَأَحَبُّهُمْ إِلَيَّ، وَهُوَ يَنْظُرُ مَعِيَ فِي الْجَفْرِ، وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّانٍ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادٍ الْقَضْرِيِّ جَمِيعًا، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي قَدْ كَبِرَ سِنِّي، فَخُذْ بِيَدِي مِنَ النَّارِ،

قَالَ: فَأَشَارَ إِلَى ابْنِهِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام: أَلَا تَدُلُّنِي إِلَى مَنْ أَخَذَ عَنْهُ دِينِي؟ فَقَالَ: هَذَا ابْنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي أَخَذَ بِيَدِي فَأَدْخَلَنِي إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَقَالَ: يَا بَنِي! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا قَالَ قَوْلًا وَفَى بِهِ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّوْلُويِّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ دَاوُدَ الرَّقْفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ سِنِي وَدَقَّ عَظْمِي، وَإِنِّي سَأَلْتُ أَبَاكَ عليه السلام فَأَخْبَرَنِي بِكَ فَأَخْبِرْنِي مَنْ بَعْدَكَ فَقَالَ: هَذَا أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ وَكَانَ مِنَ الْوَاقِفَةِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَعِنْدَهُ ابْنَةُ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام، فَقَالَ لِي: يَا زِيَادُ هَذَا ابْنِي فَلَانٌ، كِتَابُهُ كِتَابِي وَكَلَامُهُ كَلَامِي وَرَسُولُهُ رَسُولِي وَمَا قَالَ فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ.

٧ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَخْزُومِيُّ وَكَانَتْ أُمُّهُ مِنْ وَلَدِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: بَعَثَ إِلَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام فَجَمَعَنَا ثُمَّ قَالَ لَنَا: أَتَذَرُونَ لِمَ دَعَوْتُكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا فَقَالَ: اشْهَدُوا أَنَّ ابْنِي هَذَا وَصِيَّيَّ وَالْقِيَمُ بِأَمْرِي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدِي دِينَ فَلْيَأْخُذْهُ مِنْ ابْنِي هَذَا، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدِي عِدَّةٌ فَلْيَنْجِزْهَا مِنْهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ لِقَائِي فَلَا يَلْقَنِي إِلَّا بِكِتَابِهِ.

٨ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ جَمِيعاً عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: خَرَجَتْ إِلَيْنَا الْوَأَحُ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام - وَهُوَ فِي الْحَبْسِ -: عَنْهُدِي إِلَى أَكْبَرِ وَلَدِي أَنْ يَفْعَلَ كَذَا وَأَنْ يَفْعَلَ كَذَا، وَفُلَانٌ لَا تُبْلِهَ شَيْئاً حَتَّى أَلْقَاكَ أَوْ يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَيَّ الْمَوْتَ.

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْبِيرَةِ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا مِنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام بِالْبَصْرَةِ الْوَأَحُ مَكْتُوبٌ فِيهَا بِالْعَرَضِ: عَنْهُدِي إِلَى أَكْبَرِ وَلَدِي يُعْطَى فَلَانٌ كَذَا، وَفُلَانٌ كَذَا، وَفُلَانٌ لَا يُعْطَى حَتَّى أَجِيءَ أَوْ يَقْضِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ الْمَوْتَ، إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

١٠ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ مُخَرِّزٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مِنَ الْحَبْسِ أَنَّ فَلَاناً ابْنِي، سَيِّدُ وَلَدِي، وَقَدْ نَحَلْتُهُ كُنْيَتِي.

١١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخَرَّازِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَحْدُثَ حَدَثٌ وَلَا أَلْقَاكَ، فَأَخْبِرْنِي مِنَ الْإِمَامِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: ابْنِي فَلَانٌ - يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام -.

١٢ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ قَابُوسَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَاكَ عليه السلام مِنَ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ؟ فَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ أَنْتَ هُوَ، فَلَمَّا تَوَفَّي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ذَهَبَ النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا وَقُلْتُ فِيكَ أَنَا وَأَصْحَابِي فَأَخْبَرَنِي مِنَ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ مِنْ وَلَدِكَ؟ فَقَالَ: ابْنِي فَلَانٌ.

١٣ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام بِمَالٍ، فَأَخَذَ بَعْضُهُ وَتَرَكَ بَعْضُهُ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ لِأَيِّ شَيْءٍ تَرَكْتَهُ عِنْدِي؟ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يَطْلُبُهُ مِنْكَ، فَلَمَّا جَاءَنَا نَعِيَهُ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام ابْنَهُ، فَسَأَلَنِي ذَلِكَ الْمَالِ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ.

١٤ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ الْأَرَمَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطِ الرَّيْدِيِّ، قَالَ أَبُو الْحَكَمِ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ النُّجَرِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عليه السلام - وَنَحْنُ نُرِيدُ الْعُمْرَةَ - فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَلْ تَثْبُتُ هَذَا الْمَوْضِعَ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَهَلْ تَثْبُتُهُ أَنْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ إِنِّي أَنَا وَأَبِي لَقِينَاكَ هَاهُنَا وَأَنْتَ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَمَعَهُ إِخْوَتُكَ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتُمْ كُلُّكُمْ أَيْمَةٌ مَظْهُرُونَ، وَالْمَوْتُ لَا يَغْرَى مِنْهُ أَحَدٌ، فَأَخَذْتُ إِلَيَّ شَيْئًا أَحَدْتُ بِهِ مَنْ يَخْلُقَنِي مِنْ بَعْدِي فَلَا يَضِلُّ، قَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: هَؤُلَاءِ وَلَدِي وَهَذَا سَيِّدُهُمْ - وَأَشَارَ إِلَيْكَ - وَقَدْ عَلِمَ الْحُكَمَ وَالْفَهْمَ وَالسَّخَاءَ، وَالْمَعْرِفَةَ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَفِيهِ حُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَابِ، وَهُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَفِيهِ أُخْرَى خَيْرٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ.

فَقَالَ لَهُ أَبِي: وَمَا هِيَ؟ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي - قَالَ عليه السلام: يُخْرِجُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ غَوْتَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَغِيَابَهَا وَعِلْمَهَا وَنُورَهَا وَفَضْلَهَا وَحُكْمَتَهَا، خَيْرٌ مَوْلُودٍ وَخَيْرٌ نَاشِئٍ، يَحْفَظُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الدِّمَاءَ، وَيُضِلُّهُ بِهَذَا الْبَيْنِ، وَيَلْمُ بِهِ الشُّعْثَ، وَيَشَعْبُ بِهِ الصَّدْعَ، وَيَكْسُو بِهِ الْعَارِيَّ، وَيُشْبِعُ بِهِ الْجَانِعَ، وَيُؤْمِنُ بِهِ الْخَائِفَ، وَيُنْزِلُ اللَّهُ بِهِ الْقَطَرَ، وَيَرْحَمُ بِهِ الْعِبَادَ، خَيْرٌ كَهْلٍ وَخَيْرٌ نَاشِئٍ، قَوْلُهُ حُكْمٌ وَصَمْتُهُ عِلْمٌ، يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ، وَيَسُودُ عَشِيرَتَهُ مِنْ قَبْلِ أَوَانِ حُلُمِهِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي وَهَلْ وُلِدَ؟ قَالَ: نَعَمْ وَمَرَّتْ بِهِ سِتُونَ، قَالَ يَزِيدُ: فَجَاءَنَا مَنْ لَمْ نَسْتَطِعْ مَعَهُ كَلَامًا.

قَالَ يَزِيدُ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: فَأَخْبَرَنِي أَنْتَ بِمِثْلِ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ أَبُوكَ عليه السلام، فَقَالَ لِي: نَعَمْ إِنَّ أَبِي عليه السلام كَانَ فِي زَمَانٍ لَيْسَ هَذَا زَمَانُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: فَمَنْ يَرْضَى مِنْكَ بِهَذَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَضَحِكَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ ضَحِكًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرْكَ يَا أَبَا عُمَارَةَ إِنِّي خَرَجْتُ مِنْ مَنْزِلِي فَأَوْصَيْتُ إِلَى ابْنِي فَلَانٍ، وَأَشْرَكْتُ مَعَهُ بَنِي فِي الظَّاهِرِ، وَأَوْصَيْتُهُ فِي الْبَاطِنِ، فَأَفْرَدْتُهُ وَخَدَهُ وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ إِلَيَّ لَجَعَلْتُهُ فِي الْقَاسِمِ ابْنِي، لِحُبِّي إِيَّاهُ وَرَأْفَتِي عَلَيْهِ وَلَكِنْ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَجْعَلُهُ حَيْثُ يَشَاءُ، وَلَقَدْ جَاءَنِي

يَخْبِرُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَرَانِيهِ وَأَرَانِي مَنْ يَكُونُ مَعَهُ، وَكَذَلِكَ لَا يُوصِي إِلَى أَحَدٍ مِنَّا حَتَّى يَأْتِي بِخَبْرِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَدِّي عَلِيٌّ ﷺ، وَرَأَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا وَسِيفًا وَعَصًا وَكِتَابًا وَعِمَامَةً، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لِي: أَمَّا الْعِمَامَةُ فَسُلْطَانُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا السِّيفُ فِعِزُّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَمَّا الْكِتَابُ فَتَوْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَمَّا الْعَصَا فَقُوَّةُ اللَّهِ، وَأَمَّا الْخَاتَمُ فَجَامِعُ هَذِهِ الْأُمُورِ، ثُمَّ قَالَ لِي: وَالْأَمْرُ قَدْ خَرَجَ مِنْكَ إِلَى غَيْرِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرِنِيهِ أَتَيْتُهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْتُ مِنْ الْأَيِّمَةِ أَحَدًا أَجْزَعَ عَلَى فِرَاقِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ، وَلَوْ كَانَتِ الْإِمَامَةُ بِالْمَحَبَّةِ لَكَانَ إِسْمَاعِيلُ أَحَبَّ إِلَيَّ أَيْبِكَ مِنْكَ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ: وَرَأَيْتُ وَلَدِي جَمِيعًا الْأَحْيَاءَ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتَ، فَقَالَ لِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: هَذَا سَيِّدُهُمْ وَأَشَارَ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَاللَّهُ مَعَ الْمُحْسِنِينَ. قَالَ يَزِيدُ: ثُمَّ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ ﷺ: يَا يَزِيدُ: إِنَّهَا وَبِيعَةٌ عِنْدَكَ فَلَا تُخْبِرُ بِهَا إِلَّا عَاقِلًا أَوْ عَبْدًا تَعْرِفُهُ صَادِقًا، وَإِنْ سُلِّتَ عَنِ الشَّهَادَةِ فَاشْهَدْ بِهَا، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وَقَالَ لَنَا أَيْضًا: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٤٠]. قَالَ: فَقَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ ﷺ: فَأَقْبَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ جَمَعْتُهُمْ لِي - بِأَبِي وَأُمِّي - فَأَتَيْتُهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَسْمَعُ بِفَهْمِهِ، وَيَنْطِقُ بِحُكْمَتِهِ، يُصِيبُ فَلَا يُخْطِئُ، وَيَعْلَمُ فَلَا يَجْهَلُ، مُعَلِّمًا حُكْمًا وَعِلْمًا، هُوَ هَذَا - وَأَخَذَ يَدَ عَلِيٍّ ابْنِي - ثُمَّ قَالَ: مَا أَقَلَّ مَقَامَكَ مَعَهُ، فَإِذَا رَجَعْتَ مِنْ سَفَرِكَ فَأَوْصِ وَأُصْلِحْ أَمْرَكَ، وَافْرُغْ مِمَّا أَرَدْتَ، فَإِنَّكَ مُتَقَبِّلٌ عَنْهُمْ وَمُجَاوِرٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا أَرَدْتَ فَادْعُ عَلِيًّا فَلْيُعَسِّلَكَ وَلْيُكْفِنَكَ، فَإِنَّهُ طَهَّرَ لَكَ، وَلَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا ذَلِكَ وَذَلِكَ سُنَّةٌ قَدْ مَضَتْ، فَاصْطَجِعْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصِفْ إِخْوَتَهُ خَلْفَهُ وَعُجُومَتَهُ، وَمُرَّ فَلْيَكْبِرْ عَلَيْكَ تَسْعًا، فَإِنَّهُ قَدْ اسْتَقَامَتْ وَصِيَّتُهُ وَوَلِيكَ وَأَنْتَ حَيٌّ، ثُمَّ اجْمَعْ لَهُ وَلِذَلِكَ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَاشْهَدْ عَلَيْهِمْ، وَأَشْهَدِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ يَزِيدُ ثُمَّ قَالَ لِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ ﷺ: إِنِّي أُؤْخِذُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ وَالْأَمْرُ هُوَ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ، سَمِعِي عَلِيٍّ وَعَلِيٍّ: فَأَمَّا عَلِيٌّ الْأَوَّلُ فَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا الْآخِرُ فَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ، أُعْطِيَ فَهَمَّ الْأَوَّلِ وَحِلْمَهُ وَنَصْرَهُ وَوُدَّهُ وَدِينَهُ وَمِخْنَتَهُ، وَمِخْنَةُ الْآخِرِ وَصَبْرَهُ عَلَى مَا يَكْرَهُ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ هَارُونَ بِأَرْبَعِ سِنِينَ.

ثُمَّ قَالَ لِي: يَا يَزِيدُ وَإِذَا مَرَزْتَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ وَلَقِيتَهُ وَسَلَفَاهُ، فَبَشِّرْهُ أَنَّهُ سَيُولَدُ لَهُ غُلَامٌ، أَمِينٌ، مَأْمُونٌ، مُبَارَكٌ وَسَيُعَلِّمُكَ أَنَّكَ قَدْ لَقِيتَنِي فَأَخْبِرْهُ عِنْدَ ذَلِكَ أَنَّ الْجَارِيَةَ الَّتِي يَكُونُ مِنْهَا هَذَا الْغُلَامُ جَارِيَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مَارِيَةَ جَارِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُبَلِّغَهَا مِنِّي السَّلَامَ فَافْعَلْ، قَالَ يَزِيدُ: فَلَقِيتُ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ عَلِيًّا ﷺ فَبَدَأَنِي، فَقَالَ لِي يَا يَزِيدُ: مَا تَقُولُ فِي الْعُمْرَةِ؟ فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ذَلِكَ إِلَيْكَ وَمَا عِنْدِي نَفَقَةٌ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كُنَّا نَكْفُلُكَ وَلَا نَكْفِيكَ، فَخَرَجْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَابْتَدَأَنِي فَقَالَ: يَا يَزِيدُ إِنَّ هَذَا الْمَوْضِعَ كَثِيرًا مَا لَقِيتَ فِيهِ جِبْرَتَكَ

وَعُمُومَتِكَ، قُلْتُ: نَعَمْ، ثُمَّ قَصَصْتُ عَلَيْهِ الْخَبَرَ فَقَالَ لِي: أَمَّا الْجَارِيَةُ فَلَمْ تَجِئْ بَعْدُ، فَإِذَا جَاءَتْ بَلَّغْتُهَا مِنْهُ السَّلَامَ، فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى مَكَّةَ فَاشْتَرَاهَا فِي تِلْكَ السَّنَةِ، فَلَمْ تَلْبِثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى حَمَلَتْ فَوَلَدَتْ ذَلِكَ الْغُلَامَ، قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ إِخْوَةُ عَلِيٍّ يَرْجُونَ أَنْ يَرُوثُوهُ، فَعَادُونِي إِخْوَتُهُ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ، فَقَالَ لَهُمْ إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَيَقْعُدُ مِنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ بِالْمَجْلِسِ الَّذِي لَا أَجْلِسُ فِيهِ أَنَا.

١٥ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ قَالَ: لَمَّا أَوْصَى أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام أَشْهَدَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيُّ وَإِسْحَاقَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيُّ وَإِسْحَاقَ بْنَ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ وَجَعْفَرَ بْنَ صَالِحٍ وَمُعَاوِيَةَ الْجَعْفَرِيَّ وَيَحْيَى بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَسَعْدَ بْنَ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيَّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيَّ وَيَزِيدَ بْنَ سَلَيْطِ الْأَنْصَارِيَّ وَمُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ بْنِ سَعْدِ الْأَسْلَمِيِّ - وَهُوَ كَاتِبُ الْوَصِيَّةِ الْأُولَى - أَشْهَدُهُمْ أَنَّهُ يَشْهَدُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَنَّ الْبَغْيَ بَعْدَ الْمَوْتِ حَقٌّ، وَأَنَّ الْوَعْدَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْحِسَابَ حَقٌّ وَالْقَضَاءَ حَقٌّ وَأَنَّ الْوُقُوفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ حَقٌّ، وَأَنَّ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ عليه السلام حَقٌّ، وَأَنَّ مَا نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ حَقٌّ، عَلَى ذَلِكَ أَحْيَا وَعَلَيْهِ أَمُوتُ وَعَلَيْهِ أُنَبِّئُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَشْهَدُهُمْ أَنَّ هَذِهِ وَصِيَّتِي بِحَظِّي وَقَدْ نَسَخْتُ وَصِيَّةَ جَدِّي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَوَصِيَّةَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَبْلَ ذَلِكَ، نَسَخْتُهَا حَرْفًا بِحَرْفٍ، وَوَصِيَّةَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، وَإِنِّي قَدْ أَوْصَيْتُ إِلَى عَلِيٍّ، وَبَيْنِي بَعْدُ مَعَهُ إِنْ شَاءَ وَأَتَسَّ مِنْهُمْ رُشْدًا وَأَحَبُّ أَنْ يُبْرِهُمُ فَذَلِكَ لَهُ وَإِنْ كَرِهَهُمْ وَأَحَبُّ أَنْ يُخْرِجَهُمْ فَذَلِكَ لَهُ، وَلَا أَمْرَ لَهُمْ مَعَهُ، وَأَوْصَيْتُ إِلَيْهِ بِصَدَقَاتِي وَأَمْوَالِي وَمَوَالِيٍّ وَصِيَّتَانِي اللَّذَيْنِ خَلَفْتُ وَوُلِدِي إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَالْعَبَّاسِ وَقَاسِمٍ وَإِسْمَاعِيلَ وَأَحْمَدَ وَأُمَّ أَحْمَدَ، وَإِلَى عَلِيٍّ أَمْرُ نِسَائِي دُونَهُمْ، وَتِلْكَ صَدَقَةٌ أَبِي وَتِلْثِي، يَضَعُهَا حَيْثُ يَرَى وَيَجْعَلُ فِيهِ مَا يَجْعَلُ ذُو الْمَالِ فِي مَالِهِ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَبِيعَ أَوْ يَهَبَ أَوْ يَنْحَلَ أَوْ يَتَصَدَّقَ بِهَا عَلَى مَنْ سَمِئْتُ لَهُ وَعَلَى غَيْرِ مَنْ سَمِئْتُ، فَذَلِكَ لَهُ وَهُوَ أَنَا فِي وَصِيَّتِي فِي مَالِي وَفِي أَهْلِي وَوُلْدِي، وَإِنْ يَرَى أَنْ يُقَرِّرَ إِخْوَتَهُ الَّذِينَ سَمِئْتُهُمْ فِي كِتَابِي هَذَا أَقَرَّهُمْ، وَإِنْ كَرِهَ فَلَهُ أَنْ يُخْرِجَهُمْ غَيْرَ مُثَرَّبٍ عَلَيْهِ وَلَا مَرْدُودٍ، فَإِنْ أَتَسَّ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي فَارَقْتُهُمْ عَلَيْهِ، فَأَحَبُّ أَنْ يَرُدَّهُمْ فِي وَلَايَةِ فَذَلِكَ لَهُ، وَإِنْ أَرَادَ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَزُوجَ أُخْتَهُ فَلْيَسَ لَهُ أَنْ يَزُوجَهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ وَأَمْرِهِ، فَإِنَّهُ أَعْرَفَ بِمَنَاحِكِ قَوْمِهِ وَأَيُّ سُلْطَانٍ أَوْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ كَفَّهُ عَنْ شَيْءٍ أَوْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي هَذَا أَوْ أَحَدٍ مِمَّنْ ذَكَرْتُ، فَهُوَ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ بَرِيءٌ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ بَرَاءٌ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَعُصْبُهُ وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ، وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَجَمَاعَةَ الْمُؤْمِنِينَ. وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ السَّلَاطِينِ أَنْ يَكْفُهُ عَنْ شَيْءٍ وَلَيْسَ لِي عِنْدَهُ تَبَعَةٌ وَلَا تِبَاعَةٌ. وَلَا لِأَحَدٍ مِنْ وَلَدِي لَهُ قِبَلِي مَالٌ، فَهُوَ مُصَدَّقٌ فِيمَا ذَكَرْتُ، فَإِنْ أَقَلَّ فَهُوَ أَغْلَمُ وَإِنْ أَكْثَرَ فَهُوَ الصَّادِقُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ بِإِذْخَالِ الَّذِينَ أَدْخَلْتُهُمْ مَعَهُ مِنْ وَلَدِي التَّوْبَةَ بِأَسْمَائِهِمْ وَالتَّشْرِيفَ لَهُمْ. وَأَمَّهَاتُ أَوْلَادِي مَنْ أَقَامَتْ مِنْهُمْ

فِي مَنْزِلِهَا وَجَجَابِهَا فَلَهَا مَا كَانَ يَجْرِي عَلَيْهَا فِي حَيَاتِي إِنْ رَأَى ذَلِكَ، وَمَنْ خَرَجَتْ مِنْهُنَّ إِلَى زَوْجٍ فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَخَوَايَ إِلَّا أَنْ يَرَى عَلَيَّ غَيْرَ ذَلِكَ. وَبَنَاتِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَلَا يُزَوِّجُ بَنَاتِي أَحَدٌ مِنْ إِخْوَتِهِنَّ مِنْ أُمَّهَاتِهِنَّ وَلَا سُلْطَانٍ وَلَا عَمٍّ إِلَّا بِرَأْيِهِ وَمَشُورَتِهِ، فَإِنْ فَعَلُوا غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ خَالَفُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجَاهَدُوهُ فِي مُلْكِهِ وَهُوَ أَعْرَفُ بِمَنَاسِكِ قَوْمِهِ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ زَوْجًا وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَتْرَكَ تَرَكَ وَقَدْ أَوْصَيْتُهُنَّ بِمِثْلِ مَا ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي هَذَا وَجَعَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِنَّ شَهِيدًا، وَهُوَ أُمُّ أَحْمَدَ شَاهِدَانِ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْشِفَ وَصِيَّتِي وَلَا يَنْشُرَهَا وَهُوَ مِنْهَا عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرْتُ وَسَمِعْتُ، فَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهِ وَمَنْ أَحْسَنَ فَلِنَفْسِهِ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ سُلْطَانٍ وَلَا غَيْرِهِ أَنْ يَقْضِيَ كِتَابِي هَذَا الَّذِي خَتَمْتُ عَلَيْهِ الْأَسْفَلَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَعُضْبُهُ وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبِينَ وَجَمَاعَةُ الْمُرْسَلِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَعَلَى مَنْ قَضَى كِتَابِي هَذَا. وَكَتَبَ وَخَتَمَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ وَالشُّهُودُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ، قَالَ أَبُو الْحَكَمِ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ آدَمَ الْجَعْفَرِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عِمْرَانَ الطَّلْحِيُّ قَاضِي الْمَدِينَةِ فَلَمَّا مَضَى مُوسَى قَدَّمَهُ إِخْوَتُهُ إِلَى الطَّلْحِيِّ الْقَاضِي فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُوسَى: أَضْلَحَكَ اللَّهُ وَأَمْتَعَ بِكَ، إِنَّ فِي أَسْفَلِ هَذَا الْكِتَابِ كَثْرًا وَجَوْهَرًا وَيُرِيدُ أَنْ يَحْتَجِبَهُ وَيَأْخُذَهُ دُونَنَا، وَلَمْ يَدْعُ أَبُونَا رَحِمَهُ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ وَتَرَكْنَا عَالَةً، وَلَوْلَا أَنِّي أَكُفُّ نَفْسِي لَأَخْبَرْتُكَ بِشَيْءٍ عَلَى رُؤُوسِ الْمَلَا، فَوُتِبَ إِلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَقَالَ: إِذَا وَاللَّهِ تُخْبِرُ بِمَا لَا تَقْبَلُهُ مِنْكَ وَلَا نُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ تَكُونُ عِنْدَنَا مَلُومًا مَذْهُورًا، نَعْرِفُكَ بِالْكَذِبِ صَغِيرًا وَكَبِيرًا، وَكَانَ أَبُوكَ أَعْرَفَ بِكَ، لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرًا، وَإِنْ كَانَ أَبُوكَ لَعَارِفًا بِكَ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ وَمَا كَانَ لِيَأْمَنَكَ عَلَى تَمَرَّتَيْنِ، ثُمَّ وَتِبَ إِلَيْهِ إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ عَمُّهُ فَأَخَذَ بِتَلْسِيهِ فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ لَسَفِيهٌ ضَعِيفٌ أَحْمَقُ أَجْمَعُ هَذَا مَعَ مَا كَانَ بِالْأَمْسِ مِنْكَ، وَأَعَانَهُ الْقَوْمُ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ الْقَاضِي لِعَلِيٍّ: فَمَ يَا أَبَا الْحَسَنِ حَسْبِي مَا لَعَنَنِي أَبُوكَ الْيَوْمَ وَقَدْ وَسَّعَ لَكَ أَبُوكَ وَلَا وَاللَّهِ مَا أَحَدٌ أَعْرَفَ بِالْوَلَدِ مِنْ وَالِدِهِ وَلَا وَاللَّهِ مَا كَانَ أَبُوكَ عِنْدَنَا بِمُسْتَحْتَفٍ فِي عَقْلِهِ وَلَا ضَعِيفٍ فِي رَأْيِهِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلْقَاضِي: أَضْلَحَكَ اللَّهُ فَضَّضَ الْخَاتَمَ وَاقْرَأْ مَا تَحْتَهُ. فَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ: لَا أَقْضُهُ حَسْبِي مَا لَعَنَنِي أَبُوكَ الْيَوْمَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: فَأَنَا أَقْضُهُ، فَقَالَ: ذَاكَ إِلَيْكَ، فَفَضَّضَ الْعَبَّاسُ الْخَاتَمَ فَإِذَا فِيهِ إِخْرَاجُهُمْ وَإِقْرَارُ عَلَيٍّ لَهَا وَحْدَهُ وَإِدْخَالُهُ إِيَّاهُمْ فِي وَلَايَةِ عَلِيٍّ إِنْ أَحَبُّوا أَوْ كَرَهُوا وَإِخْرَاجُهُمْ مِنْ حَدِّ الصَّدَقَةِ وَغَيْرِهَا وَكَانَ فَتْحُهُ عَلَيْهِمْ بَلَاءٌ وَفُضِيحَةٌ وَذِلَّةٌ وَلِعَلِّيَّ عليه السلام خَيْرَةٌ، وَكَانَ فِي الْوَصِيَّةِ الَّتِي فَضَّضَ الْعَبَّاسُ تَحْتَ الْخَاتَمِ هَؤُلَاءِ الشُّهُودُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ وَجَعْفَرُ بْنُ صَالِحٍ وَسَعِيدُ بْنُ عِمْرَانَ وَأَبْرَزُوا وَجْهَ أُمِّ أَحْمَدَ فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي وَادَّعَوْا أَنَّهَا لَيْسَتْ إِيَّاهَا حَتَّى كَشَفُوا عَنْهَا وَعَرَفُوهَا، فَقَالَتْ عِنْدَ ذَلِكَ: قَدْ وَاللَّهِ قَالَ سَيِّدِي هَذَا: إِنَّكَ سَتُؤَخِّدِينَ جَبْرًا وَتُخْرِجِينَ إِلَى الْمَجَالِسِ، فَرَجَرَهَا إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ وَقَالَ: اسْكُتِي فَإِنَّ النِّسَاءَ إِلَى الضَّعْفِ، مَا أَظْلَمَ قَالَ مِنْ هَذَا شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام انْتَفَتَ إِلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ: يَا أَخِي إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُ إِنَّمَا حَمَلَكُمُ عَلَى هَذِهِ الْغَرَائِمِ وَالذُّيُونِ الَّتِي عَلَيْكُمْ،

فَانْطَلِقْ يَا سَعِيدُ فَتَعَيَّنْ لِي مَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ افْضِ عَنْهُمْ وَلَا وَاللَّهِ لَا أَدْعُ مُوَاسَاتِكُمْ وَبِرِّكُمْ مَا مَشِيتُ عَلَى الْأَرْضِ فَقُولُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: مَا تُعْطِينَا إِلَّا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِنَا وَمَا لَنَا عِنْدَكَ أَكْثَرُ، فَقَالَ: قُولُوا مَا شِئْتُمْ فَالْعِرْضُ عِرْضُكُمْ فَإِنْ تَحْسَبُوا فَذَلِكَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنْ تُسَيِّئُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. وَاللَّهُ إِنَّكُمْ لَتَعْرِفُونَ أَنَّهُ مَا لِي يَوْمِي هَذَا وَلَدٌّ وَلَا وَارِثٌ غَيْرُكُمْ، وَلَئِنْ حَبَسْتُ شَيْئاً مِمَّا تَنْظُنُونَ أَوْ ادَّخَرْتُهُ فَإِنَّمَا هُوَ لَكُمْ وَمَرْجِعُهُ إِلَيْكُمْ. وَاللَّهُ مَا مَلَكَتْ مِنْهُ مَضَى أَبُوْكُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْئاً إِلَّا وَقَدْ سَيَّئْتُهُ حَيْثُ رَأَيْتُمْ، فَوَيْبَ الْعَبَّاسِ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ كَذَلِكَ وَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْ رَأْيٍ عَلَيْنَا، وَلَكِنْ حَسَدُ آبِينَا لَنَا وَإِرَادَتُهُ مَا أَرَادَ مِمَّا لَا يُسَوِّغُهُ اللَّهُ إِيَّاهُ وَلَا إِيَّاكَ، وَإِنَّكَ لَتَعْرِفُ أَنِّي أَعْرِفُ صَفْوَانَ بْنَ يَحْيَى بَيَّاعَ السَّابِرِيِّ بِالْكُوفَةِ وَلَئِنْ سَلِمْتُ لَأَغْصِبَنَّه بِرِيقِهِ وَأَنْتَ مَعَهُ، فَقَالَ عَلِيُّ عليه السلام: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، أَمَّا إِنِّي يَا إِخْوَتِي فَحَرِيصٌ عَلَى مَسَرَّتِكُمْ، اللَّهُ يَعْلَمُ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي أَحِبُّ صَلَاحَهُمْ وَأَنِّي بَارٌّ بِهِمْ وَاصِلٌ لَهُمْ رَفِيقٌ عَلَيْهِمْ أُعْنَى بِأُمُورِهِمْ لَيْلًا وَنَهَاراً فَاجْزِنِي بِهِ خَيْراً، وَإِنْ كُنْتُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ فَاجْزِنِي بِهِ مَا أَنَا أَهْلُهُ، إِنْ كَانَ شَرّاً فَشَرّاً وَإِنْ كَانَ خَيْراً فَخَيْراً، اللَّهُمَّ أَصْلِحْهُمْ وَأَصْلِحْ لَهُمْ، وَاحْشَأْ عَنَّا وَعَنْهُمْ الشَّيْطَانَ، وَأَعِنْهُمْ عَلَى طَاعَتِكَ وَوَقِّفْهُمْ لِرُشْدِكَ، أَمَّا أَنَا يَا أَخِي فَحَرِيصٌ عَلَى مَسَرَّتِكُمْ، جَاهِدْ عَلَى صَلَاحِكُمْ؛ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: مَا أَعْرَفَنِي بِلسَانِكَ وَلَيْسَ لِمِسْحَاتِكَ عِنْدِي طِينٌ، فَافْتَرَقَ الْقَوْمُ عَلَى هَذَا وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

١٦ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقْدِمَ الْعِرَاقَ بَسَنَةً وَعَلِيَّ ابْنَهُ جَالِسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ: أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ حَرَكَةٌ، فَلَا تَخْرُجْ لِذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا يَكُونُ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ فَقَدْ أَفْلَقَنِي مَا ذَكَرْتَ. فَقَالَ: أَصِيرُ إِلَى الطَّاعِيَةِ، أَمَا إِنَّهُ لَا يَبْدَأُنِي مِنْهُ سُوءٌ وَمَنْ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَهُ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا يَكُونُ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: يُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: مَنْ ظَلَمَ ابْنِي هَذَا حَقَّهُ وَجَحَدَ إِمَامَتَهُ مِنْ بَعْدِي كَانَ كَمَنْ ظَلَمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حَقَّهُ وَجَحَدَ إِمَامَتَهُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَئِنْ مَدَّ اللَّهُ لِي فِي الْعُمُرِ لَأَسْلَمَنَّ لَهُ حَقَّهُ وَلَا فِرَّ لَهُ بِإِمَامَتِهِ، قَالَ: صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ، يَمُدُّ اللَّهُ فِي عُمُرِكَ، وَتُسَلِّمُ لَهُ حَقَّهُ، وَتَقْرَأُ لَهُ بِإِمَامَتِهِ وَإِمَامَتِهِ مَنْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَنْ ذَاكَ؟ قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُهُ، قَالَ: قُلْتُ: لَهُ الرِّضَا وَالتَّسْلِيمُ.

١٣٠ - باب الإشارة والنص على أبي جعفر الثاني عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبِ الزِّيَّاتِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ كَانَ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام جَالِساً، فَلَمَّا نَهَضُوا قَالَ لَهُمْ: الْقُوا أَبَا جَعْفَرٍ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَأَخَذُوا بِهِ عَهْداً، فَلَمَّا نَهَضَ الْقَوْمُ انْفَتَحَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُفْضِلَ إِنَّهُ كَانَ لَيَقْنَعُ بِدُونِ هَذَا.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام وَذَكَرَ شَيْئاً

فَقَالَ: مَا حَاجَتُكُمْ إِلَى ذَلِكَ، هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ قَدْ أَجْلَسْتُهُ مَجْلِسِي وَصَيَّرْتُهُ مَكَانِي وَقَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ يَتَوَارَثُ أَصَاغِرُنَا عَنْ أَكَابِرِنَا الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِ، مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام فَتَاطَرَنِي فِي أَشْيَاءَ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَبَا عَلِيٍّ ارْتَفَعَ الشُّكُّ، مَا لِأَبِي غَيْرِي.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَشِيمٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: كَتَبَ ابْنُ قِيَامًا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام كِتَابًا يَقُولُ فِيهِ: كَيْفَ تَكُونُ إِمَامًا وَلَيْسَ لَكَ وَلَدٌ؟ فَأَجَابَهُ أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام - شَيْبَةَ الْمُغْضَبِ -: وَمَا عَلِمَكَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ لِي وَلَدٌ، وَاللَّهِ لَا تَمُضِي الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَرْزُقَنِي اللَّهُ وَلَدًا ذَكَرًا يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

٥ - بَغُضُّ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ النَّجَّاشِيِّ: مَنْ الْإِمَامُ بَعْدَ صَاحِبِكَ؟ فَاسْتَهْيَ أَنْ تَسْأَلَهُ حَتَّى أَعْلَمَ، فَدَخَلْتُ عَلَى الرُّضَا عليه السلام فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: الْإِمَامُ ابْنِي، ثُمَّ قَالَ: هَلْ يَنْجَرُّ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ ابْنِي وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام شَيْئًا بَعْدَ مَا وَلَدَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكُمْ إِلَى ذَلِكَ، هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ قَدْ أَجْلَسْتُهُ مَجْلِسِي وَصَيَّرْتُهُ فِي مَكَانِي.

٧ - أَحْمَدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ قِيَامَا الْوَاسِطِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: أَيْكُونُ إِمَامًا؟ قَالَ: لَا إِلَّا وَأَحَدُهُمَا صَامِتٌ، فَقُلْتُ لَهُ: هُوَ ذَا أَنْتَ، لَيْسَ لَكَ صَامِتٌ - وَلَمْ يَكُنْ وَلَدَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام بَعْدَ - فَقَالَ لِي: وَاللَّهِ لِيَجْعَلَ اللَّهُ مِنِّي مَا يُثَبِّتُ بِهِ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَيَمْحَقُ بِهِ الْبَاطِلَ وَأَهْلَهُ، فَوُلِدَ لَهُ بَعْدَ سَنَةِ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام وَكَانَ ابْنُ قِيَامَا وَاقِفِيًّا.

٨ - أَحْمَدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام جَالِسًا، فَدَعَا بَابِنَهُ وَهُوَ صَغِيرٌ فَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِي، فَقَالَ لِي: جَرِّدْهُ وَانزِعْ قَمِيصَهُ، فَتَرَعْتُهُ فَقَالَ لِي: انْظُرْ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا فِي أَحَدِ كَتِفَيْهِ شَيْبَةٌ بِالْخَاتَمِ دَاخِلٌ فِي اللَّحْمِ، ثُمَّ قَالَ: أَتَرَى هَذَا؟ كَانَ مِثْلَهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ أَبِي عليه السلام.

٩ - عَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الصَّنَعَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام فَجِئْتُ بِابْنِهِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَهُوَ صَغِيرٌ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْلُودُ الَّذِي لَمْ يُولَدْ مَوْلُودٌ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى شِيعَتِنَا مِنْهُ.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عليه السلام: قَدْ كُنَّا نَسْأَلُكَ قَبْلَ أَنْ يَهَبَ اللَّهُ لَكَ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام فَكُنْتَ تَقُولُ: يَهَبُ اللَّهُ لِي غُلَامًا، فَقَدْ وَهَبَهُ اللَّهُ لَكَ، فَأَقَرَّ عُيُونَنَا، فَلَا أَرَانَا اللَّهُ يَوْمَكَ فَإِنْ كَانَ كَوْنٌ فَإِلَى مَنْ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَهُوَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ،

فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ؟ فَقَالَ: وَمَا يَضُرُّهُ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ قَامَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحُجَّةِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ.

١١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ لِلرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ ابْنِي فِي لِسَانِهِ ثَقُلٌ، فَأَنَا أَبْعَثُ بِهِ إِلَيْكَ عَدَا تَمْسُحُ عَلَى رَأْسِهِ وَتَدْعُو لَهُ فَإِنَّهُ مَوْلَاكَ، فَقَالَ: هُوَ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَأَبْعَثْ بِهِ عَدَا إِلَيْهِ.

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَادٍ الصَّقَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ جَالِساً بِالْمَدِينَةِ، وَكُنْتُ أَقْمُتُ عِنْدَهُ سَتَيْنِ أَكْتُبُ عَنْهُ مَا يَسْمَعُ مِنْ أَخِيهِ - يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَسْجِدَ - مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ - فَوَثَبَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ بِلَا حِذَاءٍ وَلَا رِدَاءٍ فَقَبَلَ يَدَهُ وَعَظَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَمَّ اجْلِسْ رَحِمَكَ اللَّهُ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي كَيْفَ أَجْلِسُ وَأَنْتَ قَائِمٌ، فَلَمَّا رَجَعَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ إِلَى مَجْلِسِهِ جَعَلَ أَصْحَابُهُ يُؤَبِّخُونَهُ وَيَقُولُونَ: أَنْتَ عَمَّ أَبِيهِ وَأَنْتَ تَفْعَلُ بِهِ هَذَا الْفِعْلُ؟ فَقَالَ: اسْكُتُوا إِذَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَقَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ - لَمْ يُؤْهِلْ هَذِهِ الشَّيْءَ وَأَهْلَ هَذَا الْفَتَى وَوَضَعَهُ حَيْثُ وَضَعَهُ، أَنْكُرُ فَضْلَهُ؟! نَعُوذُ بِاللَّهِ مِمَّا تَقُولُونَ، بَلْ أَنَا لَهُ عَبْدٌ.

١٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْخَيْرَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفاً بَيْنَ يَدَيِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخُرَّاسَانَ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا سَيِّدِي إِنْ كَانَ كَوْنٌ فَلِي مَنْ؟ قَالَ: إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ ابْنِي، فَكَأَنَّ الْقَائِلَ اسْتَصْغَرَ سِنَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعَثَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولاً نَبِيًّا، صَاحِبَ شَرِيعَةٍ مُبْتَدِئَةٍ فِي أَصْغَرِ مِنَ السَّنِّ الَّذِي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيُّ جَمِيعاً، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ النُّعْمَانِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ الْحَسَنَ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ نَصَرَ اللَّهُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: إِي وَاللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَقَدْ بَغَى عَلَيْهِ إِخْوَتُهُ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ: إِي وَاللَّهِ وَنَحْنُ عُمُومَتُهُ بَغَيْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ صَنَعْتُمْ فَإِنِّي لَمْ أَحْضَرُكُمْ؟ قَالَ: قَالَ لَهُ إِخْوَتُهُ وَنَحْنُ أَيْضاً: مَا كَانَ فِينَا إِمَامٌ قَطُّ حَائِلَ اللَّوْنِ، فَقَالَ لَهُمُ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ ابْنِي، قَالُوا: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَضَى بِالْقَافَةِ فَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْقَافَةُ، قَالَ: ابْعَثُوا أَنْتُمْ إِلَيْهِمْ فَأَمَّا أَنَا فَلَا، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ لِمَا دَعَوْتُهُمْ وَلِتَكُونُوا فِي بُيُوتِكُمْ.

فَلَمَّا جَاؤُوا أَفْعَدُونَا فِي الْبُسْتَانِ، وَاضْطَفَّ عُمُومَتُهُ وَإِخْوَتُهُ وَأَخَوَاتُهُ وَأَخَذُوا الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْبُسُوءَةَ جُبَّةً صُوفٍ وَقَلَنْسُوءَةً مِنْهَا وَوَضَعُوا عَلَى عُنُقِهِ مِسْحَاةً وَقَالُوا لَهُ: ادْخُلِ الْبُسْتَانَ كَأَنَّكَ تَعْمَلُ فِيهِ، ثُمَّ جَاؤُوا بِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: أَلْحَقُوا هَذَا الْغُلَامَ بِأَبِيهِ، فَقَالُوا: لَيْسَ لَهُ هَاهُنَا أَبٌ وَلَكِنَّ هَذَا عَمُّ أَبِيهِ، وَهَذَا عَمُّ أَبِيهِ، وَهَذَا عَمَّتُهُ، وَهَذِهِ عَمَّتُهُ، وَإِنْ يَكُنْ لَهُ هَاهُنَا أَبٌ فَهُوَ صَاحِبُ الْبُسْتَانِ، فَإِنَّ قَدَمَيْهِ وَقَدَمِيهِ وَاحِدَةٌ

فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام قَالُوا: هَذَا أَبُوهُ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ: فَتَمْتُ فَمَصَّصْتُ رِيقَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ إِمَامِي عِنْدَ اللَّهِ، فَبَكَى الرِّضَا عليه السلام، ثُمَّ قَالَ: يَا عَمَّ أَلَمْ تَسْمَعْ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا ابْنِ خَيْرَةَ الْإِمَاءِ ابْنُ التَّوْبَةِ الطَّيِّبَةِ الْقَمِّ، الْمُتَّجِبَةِ الرَّحِمِ، وَيَلْهُمُ لَعَنَ اللَّهُ الْأَعْيَسَ وَذُرِّيَّتَهُ، صَاحِبَ الْفِتْنَةِ، وَيَقْتُلُهُمْ سِنِينَ وَشُهُوراً وَأَيَّاماً يَسُومُهُمْ خَسَافاً وَيَسْقِيهِمْ كَأْساً مُضْبِرَةً، وَهُوَ الطَّرِيدُ الشَّرِيدُ الْمُؤْتَوِّرُ بِأُيُوبِهِ وَجَدَهُ صَاحِبُ الْغَيْبَةِ، يُقَالُ: مَاتَ أَوْ هَلَكَ، أَيْ وَادٍ سَلَكَ؟! أَفَيَكُونُ هَذَا يَا عَمَّ إِلَّا مِنِّي، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ.

١٣١ - باب الإشارة والنص على أبي الحسن الثالث عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى بَغْدَادَ فِي الدَّفْعَةِ الْأُولَى مِنْ خَرَجَتِهِ، قُلْتُ لَهُ عِنْدَ خُرُوجِهِ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ فِي هَذَا الرَّجْعِ، فَإِلَى مَنْ الْأَمْرُ بَعْدَكَ؟ فَكَّرَ بِوَجْهِهِ إِلَيَّ صَاحِجاً وَقَالَ: لَيْسَ الْغَيْبَةُ حَيْثُ طَنَنْتَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، فَلَمَّا أَخْرَجَ بِهِ الثَّانِيَةَ إِلَى الْمُعْتَصِمِ صَبْرْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتَ خَارِجٌ فَإِلَى مَنْ هَذَا الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِكَ؟ فَبَكَى حَتَّى اخْضَلْتُ لِحْيَتَهُ، ثُمَّ انْقَلَبْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: عِنْدَ هَذِهِ يُخَافُ عَلَيَّ، الْأَمْرُ مِنْ بَغْدَادِ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْخَيْرَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ يُلْزَمُ بَابَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام لِلْخِدْمَةِ الَّتِي كَانَ وَكُلَّ بِهَا، وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى يَجِيءُ فِي السَّحْرِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ لِيَعْرِفَ خَبَرَ عَلَّةِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، وَكَانَ الرَّسُولُ الَّذِي يَخْتَلِفُ بَيْنَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَبَيْنَ أَبِي إِذَا حَضَرَ قَامَ أَحْمَدُ وَخَلَا بِهِ أَبِي، فَخَرَجْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَامَ أَحْمَدُ عَنِ الْمَجْلِسِ وَخَلَا أَبِي بِالرَّسُولِ وَاسْتَدَارَ أَحْمَدُ فَوَقَفَ حَيْثُ يَسْمَعُ الْكَلَامَ، فَقَالَ الرَّسُولُ لِأَبِي: إِنَّ مَوْلَاكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِنِّي مَاضٍ وَالْأَمْرُ صَابِرٌ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ، وَلَهُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ بَعْدَ أَبِي، ثُمَّ مَضَى الرَّسُولُ وَرَجَعَ أَحْمَدُ إِلَى مَوْضِعِهِ وَقَالَ لِأَبِي: مَا الَّذِي قَدْ قَالَ لَكَ؟ قَالَ: خَيْرٌ، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ مَا قَالَ، فَلِمَ تَكْتُمُهُ؟ وَأَعَادَ مَا سَمِعَ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا فَعَلْتَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] فَاحْفَظِ الشَّهَادَةَ لَعَلَّنَا نَحْتَاجُ إِلَيْهَا يَوْماً مَا وَإِيَّاكَ أَنْ تُظْهِرَهَا إِلَيَّ وَقَتَهَا.

فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبِي كَتَبَ نُسْخَةَ الرِّسَالَةِ فِي عَشْرِ رِقَاعٍ وَخَتَمَهَا، وَدَفَعَهَا إِلَى عَشْرَةِ مِنْ وَجُوهِ الْعِصَابَةِ وَقَالَ: إِنْ حَدَّثَ بِي حَدَّثَ الْمَوْتَ قَبْلَ أَنْ أَطَالِيكُمْ بِهَا فَافْتَحُوهَا وَأَعْلَمُوا بِمَا فِيهَا، فَلَمَّا مَضَى أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام ذَكَرَ أَبِي أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتَّى قَطَعَ عَلَى يَدَيْهِ نَخْرَ مِنْ أَرْبَعِمِائَةِ إِنْسَانٍ، وَاجْتَمَعَ رُؤَسَاءُ الْعِصَابَةِ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ يَتَفَاوَضُونَ هَذَا الْأَمْرَ، فَكَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ إِلَى أَبِي يَعْلُمُهُ بِاجْتِمَاعِهِمْ عِنْدَهُ وَأَنَّهُ لَوْ لَا مَخَافَةُ الشُّهْرَةِ لَصَارَ مَعَهُمْ إِلَيْهِ وَيَسْأَلُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَزَكَبَ أَبِي وَصَارَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَ الْقَوْمَ مُجْتَمِعِينَ عِنْدَهُ، فَقَالُوا لِأَبِي: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: أَبِي لِمَنْ عِنْدَهُ الرِّقَاعُ: أَحْضَرُوا الرِّقَاعَ

فَأَخْضَرُوهَا، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا مَا أَمِزْتُ بِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ كُنَّا نَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مَعَكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ شَاهِدٌ آخَرُ؟ فَقَالَ لَهُمْ: قَدْ أَنَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ، هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ الْأَشْعَرِيُّ يَشْهَدُ لِي بِسَمَاعِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ وَسَأَلَهُ أَنْ يَشْهَدَ بِمَا عِنْدَهُ، فَأَنْكَرَ أَحْمَدُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْ هَذَا شَيْئاً، فَدَعَاهُ أَبِي إِلَى الْمُبَاهَلَةِ، فَقَالَ: لَمَّا حَقَّقَ عَلَيْهِ، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ وَهَذَا مَكْرَمَةٌ كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ تَكُونَ لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ لَا لِرَجُلٍ مِنَ الْعَجَمِ، فَلَمْ يَبْرَحِ الْقَوْمُ حَتَّى قَالُوا بِالْحَقِّ جَمِيعاً.

«وَفِي نُسَخَةِ الصَّفَوَانِيِّ:

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْوَاسِطِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ يَحْكِي أَنَّهُ أَشْهَدُهُ عَلَى هَذِهِ الْوَصِيَّةِ الْمَنْسُوخَةِ: «شَهِدَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَشْهَدُهُ أَنَّهُ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ ابْنِهِ بِنَفْسِهِ وَأَخَوَاتِهِ، وَجَعَلَ أَمْرَ مُوسَى إِذَا بَلَغَ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُسَاوِرِ قَائِماً عَلَى تَرْكِتِهِ مِنَ الضِّيَاعِ وَالْأَمْوَالِ وَالنَّفَقَاتِ وَالرَّقِيقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ. صَيَّرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الْمُسَاوِرِ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَيْهِ، يَقُومُ بِأَمْرِ نَفْسِهِ وَأَخَوَاتِهِ وَيُصَيِّرُ أَمْرَ مُوسَى إِلَيْهِ، يَقُومُ لِنَفْسِهِ بَعْدَهُمَا عَلَى شَرْطِ أَبِيهِمَا فِي صَدَقَاتِهِ الَّتِي تَصَدَّقُ بِهَا، وَذَلِكَ يَوْمَ الْأَحَدِ لِثَلَاثِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ عَشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ. وَكَتَبَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ شَهَادَتَهُ بِخَطِّهِ، وَشَهِدَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَهُوَ الْجَوَانِيُّ، عَلَى مِثْلِ شَهَادَةِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ فِي صَدْرِ هَذَا الْكِتَابِ، وَكَتَبَ شَهَادَتَهُ بِيَدِهِ. وَشَهِدَ نَصْرُ الْخَادِمِ وَكَتَبَ شَهَادَتَهُ بِيَدِهِ.

١٣٢ - بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَسَارٍ الْقَنْبَرِيِّ قَالَ: أَوْصَى أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ قَبْلَ مُضِيِّهِ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَأَشْهَدَنِي عَلَى ذَلِكَ وَجَمَاعَةً مِنَ الْمَوَالِي.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَمَرَ التَّوْقَلِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي صَحْنِ دَارِهِ، فَمَرَّ بِنَا مُحَمَّدَ ابْنَهُ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا صَاحِبُنَا بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: لَا، صَاحِبُكُمْ بَعْدِي الْحَسَنُ.

٣ - عَنْهُ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْفَهَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: صَاحِبُكُمْ بَعْدِي الَّذِي يُصَلِّي عَلَيَّ، قَالَ: وَلَمْ نَعْرِفْ أَبَا مُحَمَّدٍ قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ أَبُو مُحَمَّدٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

٤ - وَعَنْهُ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ حَاضِراً أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام لَمَّا تَوَفَّى ابْنَهُ مُحَمَّدٌ فَقَالَ لِلْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ: أَخْبِثْ لَكَ شُكْرًا فَقَدْ أَخَذْتَ فَيْكَ أَمْرًا.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ الْأَنْبَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا عِنْدَ مُضِيِّ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام، فَجَاءَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام فَوَضَعَ لَهُ كُرْسِيًّا فَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَحَوْلَهُ أَهْلُ بَيْتِهِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ قَائِمٌ فِي نَاحِيَةٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ أَمْرِ أَبِي جَعْفَرٍ التَفَتَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَخَذْتُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شُكْرًا فَقَدْ أَخَذْتُ فِيكَ أَمْرًا.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَلَانِسِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: إِنْ كَانَ كَوْنٌ - وَأَعُوذُ بِاللَّهِ - فَإِلَى مَنْ؟ قَالَ: عَهْدِي إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْ وَلَدَيْ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْإِسْبَارِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو الْعَطَّارِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام وَأَبُو جَعْفَرٍ ابْنُهُ فِي الْأَخْيَاءِ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ هُوَ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَنْ أَخْصُ مِنْ وَلَدِكَ؟ فَقَالَ: لَا تَخْصُوا أَحَدًا حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْكُمْ أَمْرِي. قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ بَعْدُ: فِيمَنْ يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ وَلَدَيْ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَكْبَرَ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَغَيْرُهُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ مِنْهُمْ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَفْطُسُ أَنَّهُمْ حَضَرُوا - يَوْمَ تُوُفِّيَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ - بَابَ أَبِي الْحَسَنِ يُعْزَوْنَهُ وَقَدْ بُسِطَ لَهُ فِي صَحْنِ دَارِهِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ حَوْلَهُ، فَقَالُوا: قَدَرْنَا أَنْ يَكُونَ حَوْلَهُ مِنْ آلِ أَبِي طَالِبٍ وَبَنِي هَاشِمٍ وَفُرَيْشٍ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ رَجُلًا سِوَى مَوَالِيهِ وَسَائِرِ النَّاسِ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَدْ جَاءَ مَشْفُوقَ الْجَنَبِ، حَتَّى قَامَ عَنْ يَمِينِهِ وَنَحْنُ لَا نَعْرِفُهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام بَعْدَ سَاعَةٍ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَخَذْتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شُكْرًا، فَقَدْ أَخَذْتُ فِيكَ أَمْرًا، فَبَكَى الْفَتَى وَحَمِدَ اللَّهَ وَاسْتَرْجَعَ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى نِعَمَهُ لَنَا فِيكَ وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا الْحَسَنُ ابْنُهُ، وَقَدَرْنَا لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ عَشْرِينَ سَنَةً أَوْ أَرْجَحَ، فَيَوْمَئِذٍ عَرَفْنَاهُ وَعَلِمْنَا أَنَّهُ قَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ وَأَقَامَهُ مَقَامَهُ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ ذَرِيَابَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي جَعْفَرٍ فَعَزَّيْتُهُ عَنْهُ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام جَالِسٌ، فَبَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام فَقَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ جَعَلَ فِيكَ خَلْفًا مِنْهُ فَاحْمَدِ اللَّهَ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام بَعْدَ مَا مَضَى ابْنُهُ أَبُو جَعْفَرٍ، وَإِنِّي لَأَفْكَرُ فِي نَفْسِي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ: كَأَنَّهُمَا أَغْنِيَا أَبَا جَعْفَرٍ وَأَبَا مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْوَقْتِ كَأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ ابْنَيْ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام وَإِنْ قِصَّتَهُمَا كَقِصَّتِهِمَا، إِذْ كَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُرْجَى بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام. فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ قَبْلَ أَنْ أَنْطِقَ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا هَاشِمٍ، بَدَأَ اللَّهُ فِي أَبِي مُحَمَّدٍ بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام مَا لَمْ يَكُنْ يُعْرِفُ لَهُ، كَمَا بَدَأَ لَهُ فِي مُوسَى بَعْدَ مُضِيِّ إِسْمَاعِيلَ مَا كَشَفَ بِهِ عَنْ حَالِهِ، وَهُوَ كَمَا حَدَّثْتُكَ نَفْسُكَ وَإِنْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي، عِنْدَهُ عِلْمٌ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَمَعَهُ آلَةُ الْإِمَامَةِ.

١١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ دَرْيَابَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْفَهْرَكِيِّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي أَنْصَحُ آلَ مُحَمَّدٍ غَرِيزَةً، وَأَوْفَقُهُمْ حُجَّةً وَهُوَ الْأَكْبَرُ مِنْ وَلَدِي وَهُوَ الْخَلْفُ وَإِلَيْهِ يَنْتَهِي عُرَى الْإِمَامَةِ وَأَحْكَامُهَا، فَمَا كُنْتُ سَائِلِي فَسَلُهُ عَنْهُ، فَعِنْدَهُ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَاهُوِيهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلَّابِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ فِي كِتَابٍ: أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ عَنِ الْخَلْفِ بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ وَقُلِقْتُ لِذَلِكَ فَلَا تَغْتَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يُضِلُّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّى يَسْتَوُوا لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]. وَصَاحِبُكَ بَعْدِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي وَعِنْدَهُ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، يُقَدِّمُ مَا يَشَاءُ اللَّهُ وَيُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ اللَّهُ ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦] قَدْ كَتَبْتُ بِمَا فِيهِ بَيَانٌ وَقِنَاعٌ لِذِي عَقْلٍ يَقْظَانُ.

١٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعُلَوِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي الْحَسَنُ، فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ؟ فَقُلْتُ: وَلِمَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ، فَقُلْتُ: فَكَيْفَ نَذْكُرُهُ؟ فَقَالَ: قُولُوا الْحُجَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

١٣٣ - باب الإشارة والنص إلى صاحب الدار عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيَّ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ قَبْلَ مُضِيِّهِ بِسِتَيْنِ يُخْبِرُنِي بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ مِنْ قَبْلِ مُضِيِّهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يُخْبِرُنِي بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام: جَلَالَتِكَ تَمْنَعُنِي مِنْ مَسَائِلِكَ، فَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَسْأَلَكَ؟ فَقَالَ: سَلْ، قُلْتُ: يَا سَيِّدِي هَلْ لَكَ وَلَدٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: فَإِنْ حَدَثَ بِكَ حَدَثٌ فَأَيْنَ أَسْأَلُ عَنْهُ؟ قَالَ: بِالْمَدِينَةِ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكْفُوفِ، عَنْ عَمْرِو الْأَهْوَازِيِّ قَالَ: أَرَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنَهُ وَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمْدَانَ الْقَلَانِسِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْعُمَرِيِّ: قَدْ مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ لِي: قَدْ مَضَى وَلَكِنْ قَدْ خَلَفَ فِيكُمْ مَنْ رَقَبْتُهُ مِثْلَ هَذِهِ؛ وَأَشَارَ بِيَدِهِ.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام حِينَ قُتِلَ الزُّبَيْرِيُّ لَعَنَهُ اللَّهُ هَذَا جَزَاءُ مَنْ اجْتَرَأَ عَلَى اللَّهِ فِي أَوْلِيَائِهِ، يَزْعُمُ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي وَلَيْسَ لِي عَقِبٌ، فَكَيْفَ رَأَى قُدْرَةَ اللَّهِ فِيهِ، وَوُلِدَ لَهُ وَلَدٌ سَمَّاهُ «مُحَمَّدٌ» فِي سَنَةِ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ ابْنِي عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيِّ - مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ -، عَنْ ضَوْءِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِجْلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ سَمَّاهُ قَالَ: أَتَيْتُ سَامِرَاءَ وَلَزِمْتُ بَابَ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام فَدَعَانِي، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْتُ فَقَالَ: مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ:

رَغْبَةً فِي خِدْمَتِكَ، قَالَ: فَقَالَ لِي: فَالْزِمِ الْبَابَ، قَالَ: فَكُنْتُ فِي الدَّارِ مَعَ الْخَدَمِ، ثُمَّ صِرْتُ أَشْتَرِي لَهُمُ الْحَوَائِجَ مِنَ السُّوقِ، وَكُنْتُ أَذْخُلُ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ إِذَا كَانَ فِي الدَّارِ رَجَالٌ قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَهُوَ فِي دَارِ الرِّجَالِ فَسَمِعْتُ حَرَكَةً فِي الْبَيْتِ فَنَادَانِي: مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ، فَلَمْ أَجْسُرْ أَنْ أَذْخُلْ وَلَا أَخْرُجَ، فَخَرَجْتُ عَلَيَّ جَارِيَةٌ مَعَهَا شَيْءٌ مُعْطَى، ثُمَّ نَادَانِي: اذْخُلْ، فَدَخَلْتُ، وَنَادَى الْجَارِيَةُ فَرَجَعَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: اكْشِفِي عَمَّا مَعَكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ غُلَامٍ أَيْضَ حَسَنِ الْوَجْهِ وَكَشَفْتُ عَنْ بَطْنِهِ فَإِذَا شَعْرٌ نَابَتْ مِنْ لَبَتِهِ إِلَى سُرْتِهِ أَخْضَرُ لَيْسَ بِأَسْوَدَ، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَحَمَلَتْهُ فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام.

١٣٤ - باب فِي تَسْمِيَةِ مَنْ رَأَاهُ عليه السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى جَمِيعاً، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَمِيرِيِّ قَالَ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَالشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ فَعَمَّرَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْخَلْفِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَمْرٍو: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَمَا أَنَا بِشَاكٍ فِيْمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ، فَإِنْ اِغْتِقَادِي وَدِينِي أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ إِلَّا إِذَا كَانَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ رُفِعَتِ الْحُجَّةُ وَأُغْلِقَ بَابُ التَّوْبَةِ فَلَمْ يَكْ يَنْفَعْ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ أَمْنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا، فَأُولَئِكَ أَشْرَارٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ الَّذِينَ تَقُومُ عَلَيْهِمُ الْقِيَامَةُ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَرْدَادَ يَقِينًا، وَإِنْ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام سَأَلَ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُرِيَهُ كَيْفَ يُحْيِي الْمَوْتَى، قَالَ: أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ: بَلَى وَلَكِنْ لِيُظْمِنَنَّ قَلْبِي، وَقَدْ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ وَقُلْتُ: مَنْ أَعْمِلُ أَوْ عَمَّنْ آخِذٌ، وَقَوْلُ مَنْ أَقْبَلُ؟ فَقَالَ لَهُ: الْعَمْرِيُّ يُفْتِي فَمَا أَدَى إِلَيْكَ عَنِّي فَعَنِّي يُؤَدِي وَمَا قَالَ لَكَ عَنِّي فَعَنِّي يَقُولُ، فَاسْمَعْ لَهُ وَأَطِعْ، فَإِنَّهُ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ، وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا مُحَمَّدٍ عليه السلام عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: الْعَمْرِيُّ وَابْنُهُ يَقْتَانِ، فَمَا أَدَيَا إِلَيْكَ عَنِّي فَعَنِّي يُؤَدِيَانِ وَمَا قَالَ لَكَ فَعَنِّي يَقُولَانِ، فَاسْمَعْ لَهُمَا وَأَطِعْهُمَا فَإِنَّهُمَا الثَّقَتَانِ الْمَأْمُونَانِ، فَهَذَا قَوْلُ إِمَامَيْنِ قَدْ مَضَى فِيكَ.

قَالَ: فَخَرَّ أَبُو عَمْرٍو سَاجِدًا وَبَكَى ثُمَّ قَالَ: سَلْ حَاجَتَكَ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ رَأَيْتَ الْخَلْفَ مِنْ بَعْدِ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ وَرَقَبَتُهُ مِثْلُ ذَا - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ - فَقُلْتُ لَهُ: فَبَقِيَتْ وَاحِدَةٌ فَقَالَ لِي: هَاتِ، قُلْتُ: فَالِاسْمُ؟ قَالَ: مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا عَنْ ذَلِكَ، وَلَا أَقُولُ هَذَا مِنْ عِنْدِي، فَلَيْسَ لِي أَنْ أَحْلُلَ وَلَا أَحْرَمَ، وَلَكِنْ عَنْهُ عليه السلام فَإِنَّ الْأَمْرَ عِنْدَ السُّلْطَانِ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ مَضَى وَلَمْ يُخْلَفْ وَلَدًا وَقَسَمَ مِيرَاثَهُ وَأَخَذَهُ مَنْ لَا حَقَّ لَهُ فِيهِ وَهُوَ ذَا عِيَالٍ يَجُولُونَ لَيْسَ أَحَدٌ يَجْسُرُ أَنْ يَتَعَرَّفَ إِلَيْهِمْ أَوْ يُبَيِّلَهُمْ شَيْئًا، وَإِذَا وَقَعَ الْإِسْمُ وَقَعَ الظَّلْبُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَمْسِكُوا عَنْ ذَلِكَ.

قَالَ الْكُلَيْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَحَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَصْحَابِنَا - ذَهَبَ عَنِّي اسْمُهُ - أَنَّ أَبَا عَمْرٍو سَأَلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مِثْلِ هَذَا فَأَجَابَ بِمِثْلِ هَذَا.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَكَانَ أَسَنَ شَيْخٍ مِنْ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعِرَاقِ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ وَهُوَ غُلَامٌ عَلِيٌّ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُزْقِ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ - وَهِيَ عَمَّةُ أَبِيهِ - أَنَّهَا رَأَتْهُ لَيْلَةَ مَوْلِدِهِ وَبَعْدَ ذَلِكَ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمْدَانَ الْقَلَانِسِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِلْعُمَرِيِّ: قَدْ مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيٌّ؟ فَقَالَ: قَدْ مَضَى وَلَكِنْ قَدْ خَلَفَ فِيكُمْ مَنْ رَقِبْتُهُ مِثْلَ هَذَا؛ وَأَشَارَ بِيَدِهِ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ فَتْحِ مَوْلَى الزُّرَّارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ بِنَ مُطَهَّرٍ يَذْكُرُ أَنَّهُ قَدْ رَأَاهُ وَوَصَفَ لَهُ قَدَّهُ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ خَادِمِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْسَابُورِيِّ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ وَاقِفَةً مَعَ إِبْرَاهِيمَ عَلَى الصَّفَا فَجَاءَ عَلِيٌّ حَتَّى وَقَفَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَقَبَضَ عَلَى كِتَابِ مَنَاسِكِهِ وَحَدَّثَهُ بِأَشْيَاءَ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ أَنَّهُ رَأَاهُ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالنَّاسُ يَتَجَادَبُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: مَا بِهِذَا أُمِرُوا.

٨ - عَلِيُّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُهُ عَلِيٌّ بَعْدَ مَضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ حِينَ أُتِفِعَ وَقَبِلْتُ يَدَيْهِ وَرَأَسَهُ.

٩ - عَلِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ وَأَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنِ الْقُنْبَرِيِّ - رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ قُنْبَرِ الْكَبِيرِ - مَوْلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلِيٌّ قَالَ: جَرَى حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ قَدْ مَضَى، فَقُلْتُ لَهُ: فَلَيْسَ غَيْرُهُ فَهَلْ رَأَيْتُهُ؟ فَقَالَ: لَمْ أَرَهُ وَلَكِنْ رَأَاهُ غَيْرِي، قُلْتُ: وَمَنْ رَأَاهُ؟ قَالَ: قَدْ رَأَاهُ جَعْفَرُ مَرَّتَيْنِ وَلَهُ حَدِيثٌ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوُجَّانِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَنِي عَمَّنْ رَأَاهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الدَّارِ قَبْلَ الْحَادِثِ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ أَحَبِّ الْبِقَاعِ لَوْلَا الظُّرْدُ؛ أَوْ كَلَامٌ هَذَا نَحْوُهُ.

١١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ بَعْضِ جَلَاوِزَةِ السَّوَادِ قَالَ: شَاهَدْتُ سِيَمَاءَ آتِفًا بِسُرٍّ مَنْ رَأَى وَقَدْ كَسَرَ بَابَ الدَّارِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِ وَيَدُهُ طَبْرُزَيْنِ فَقَالَ لَهُ: مَا تَصْنَعُ فِي دَارِي؟ فَقَالَ سِيَمَاءُ: إِنَّ جَعْفَرًا زَعَمَ أَنَّ أَبَاكَ مَضَى وَلَا وَلَدَ لَهُ، فَإِنْ كَانَتْ دَارُكَ فَقَدْ انْصَرَفَتْ عَنْكَ، فَخَرَجَ عَنِ الدَّارِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ قَيْسٍ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا خَادِمٌ مِنْ خَدَمِ الدَّارِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْخَبَرِ، فَقَالَ لِي: مَنْ حَدَّثَكَ بِهِذَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنِي بَعْضُ جَلَاوِزَةِ السَّوَادِ، فَقَالَ لِي: لَا يَكَادُ يَخْفَى عَلَى النَّاسِ شَيْءٌ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكُوفِ، عَنْ عَمْرِو الْأَهْوَازِيِّ قَالَ: أَرَانِيهِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيٌّ وَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ.

١٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ التَّيْسَابُورِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي نَصْرِ طَرِيفِ الْخَادِمِ أَنَّهُ رَأَاهُ.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ ضَوْءِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَجَلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ قَارِسَ سَمَّاهُ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ أَرَاهُ إِيَّاهُ.

١٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ بَغُضِ أَهْلِ الْمَدَائِنِ قَالَ: كُنْتُ حَاجًّا مَعَ رَفِيقٍ لِي، فَوَافَيْنَا إِلَى الْمَوْقِفِ فَإِذَا شَابٌّ قَاعِدٌ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ، وَفِي رِجْلَيْهِ نَعْلٌ صَفْرَاءُ، قَوْمْتُ الْإِزَارَ وَالرِّدَاءَ بِمِائَةٍ وَخَمْسِينَ دِينَارًا وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، فَذَنَّا مِنَّا سَائِلٌ قَرَدَ ذَنَاهُ، فَذَنَّا مِنَ الشَّابِّ فَسَأَلَهُ، فَحَمَلَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ وَنَاولَهُ، فَدَعَا لَهُ السَّائِلُ وَاجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ وَأَطَالَ، فَقَامَ الشَّابُّ وَغَابَ عَنَّا، فَذَنُونَا مِنَ السَّائِلِ فَقُلْنَا لَهُ وَيْحَكَ مَا أَعْطَاكَ؟ فَأَرَانَا حَصَاةَ ذَهَبٍ مُضْرَّسَةً، فَذَنَّا هَا عَشْرِينَ مِثْقَالًا، فَقُلْتُ لِصَاحِبِي: مَوْلَانَا عِنْدَنَا وَنَحْنُ لَا نَذَرِي، ثُمَّ ذَهَبْنَا فِي طَلَبِهِ فَذَرْنَا الْمَوْقِفَ كُلَّهُ، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ، فَسَأَلْنَا كُلٌّ مَنْ كَانَ حَوْلَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَقَالُوا شَابٌّ عَلَوِيٌّ يَحُجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَا شِئَا.

١٣٥ - باب فِي النَّهْيِ عَنِ الْإِسْمِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيَّ عليه السلام يَقُولُ: الْخَلْفُ مِنَ بَعْدِي الْحَسَنُ، فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ؟ فَقُلْتُ: وَلِمَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ، فَقُلْتُ: فَكَيْفَ نَذْكُرُهُ؟ فَقَالَ: قُولُوا: الْحُجَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيِّ قَالَ: سَأَلَنِي أَصْحَابُنَا بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام أَنْ أَسْأَلَ عَنِ الْإِسْمِ وَالْمَكَانِ، فَخَرَجَ الْجَوَابُ: إِنَّ دَلَلْتُهُمْ عَلَى الْإِسْمِ أَذَاعُوهُ وَإِنْ عَرَفُوا الْمَكَانَ دَلُّوا عَلَيْهِ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام يَقُولُ - وَسُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ - فَقَالَ: لَا يَرَى جِسْمَهُ، وَلَا يُسَمَّى اسْمُهُ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ لَا يُسَمَّى بِاسْمِهِ إِلَّا كَافِرٌ.

١٣٦ - باب نَادِرٌ فِي حَالِ الْغَنِيِّ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَغُضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعِبَادُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَأَرْضَى مَا يَكُونُ عَنْهُمْ إِذَا افْتَقَدُوا حُجَّةَ اللَّهِ جَلَّ

وَعَزَّ وَلَمْ يَظْهَرْ لَهُمْ وَلَمْ يَعْلَمُوا مَكَانَهُ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ يَغْلُمُونَ أَنَّهُ لَمْ تَبْطُلْ حُجَّةُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَلَا مِيقَاتُهُ، فَعِنْدَهَا فَتَوَقُّعُوا الْفَرَجَ صَبَاحًا وَمَسَاءً، فَإِنَّ أَشَدَّ مَا يَكُونُ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى أَغْدَائِهِ إِذَا افْتَقَدُوا حُجَّتَهُ وَلَمْ يَظْهَرْ لَهُمْ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ لَا يَزْنَابُونَ، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُمْ يَزْنَابُونَ مَا عَيَّبَ حُجَّتَهُ عَنْهُمْ طَرَفَةً عَيْنٍ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى رَأْسِ شِرَارِ النَّاسِ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مِرْدَاسٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَالْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَيُّمَا أَفْضَلُ: الْعِبَادَةُ فِي السَّرِّ مَعَ الْإِمَامِ مِنْكُمُ الْمُسْتَتِرِ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ، أَوِ الْعِبَادَةُ فِي ظُهُورِ الْحَقِّ وَدَوْلَتِهِ، مَعَ الْإِمَامِ مِنْكُمُ الظَّاهِرِ؟ فَقَالَ يَا عَمَّارُ: الصَّدَقَةُ فِي السَّرِّ وَاللَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ فِي الْعِلَانِيَةِ، وَكَذَلِكَ وَاللَّهُ عِبَادَتُكُمْ فِي السَّرِّ مَعَ إِمَامِكُمُ الْمُسْتَتِرِ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ، وَتَخَوُّفُكُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ، وَحَالِ الْهَيْدَةِ، أَفْضَلُ مِمَّنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ذِكْرُهُ فِي ظُهُورِ الْحَقِّ مَعَ إِمَامِ الْحَقِّ الظَّاهِرِ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ، وَلَيْسَتْ الْعِبَادَةُ مَعَ الْخَوْفِ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ مِثْلَ الْعِبَادَةِ وَالْأَمْنِ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَنْ صَلَّى مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَلَاةَ فَرِيضَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، مُسْتَتِرٍ بِهَا مِنْ عَدُوِّهِ فِي وَفَيْهَا فَأَتَمَّهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ خَمْسِينَ صَلَاةً فَرِيضَةً فِي جَمَاعَةٍ، وَمَنْ صَلَّى مِنْكُمُ صَلَاةَ فَرِيضَةٍ وَخَذَهُ مُسْتَتِرًا بِهَا مِنْ عَدُوِّهِ فِي وَفَيْهَا فَأَتَمَّهَا، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا لَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً فَرِيضَةً وَخِدَانِيَةً، وَمَنْ صَلَّى مِنْكُمُ صَلَاةً نَافِلَةً يَوْفَيْهَا فَأَتَمَّهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ تَوَافِلَ، وَمَنْ عَمِلَ مِنْكُمُ حَسَنَةً، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا عِشْرِينَ حَسَنَةً وَيُضَاعِفُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَسَنَاتِ الْمُؤْمِنِ مِنْكُمُ إِذَا أَحْسَنَ أَعْمَالَهُ، وَدَانَ بِالتَّقِيَّةِ عَلَى دِينِهِ وَإِمَامِيهِ وَنَفْسِهِ، وَأَمْسَكَ مِنْ لِسَانِهِ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ.

قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ: قَدْ وَاللَّهِ رَغَبْتَنِي فِي الْعَمَلِ، وَحَشِنْتَنِي عَلَيْهِ، وَلَكِنْ أَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ كَيْفَ صِرْنَا نَحْنُ الْيَوْمَ أَفْضَلُ أَعْمَالًا مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الظَّاهِرِ مِنْكُمُ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ وَنَحْنُ عَلَى دِينٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَى الدُّخُولِ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَإِلَى كُلِّ خَيْرٍ وَفَقِهِ، وَإِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ سِرًّا مِنْ عَدُوِّكُمْ مَعَ إِمَامِكُمُ الْمُسْتَتِرِ، مُطِيعِينَ لَهُ، صَابِرِينَ مَعَهُ، مُنْتَظِرِينَ لِدَوْلَةِ الْحَقِّ، خَائِفِينَ عَلَى إِمَامِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ مِنَ الْمُلُوكِ الظَّالِمَةِ، تَنْتَظِرُونَ إِلَى حَقِّ إِمَامِكُمْ وَحُقُوقِكُمْ فِي أَيْدِي الظَّالِمَةِ، قَدْ مَنَعُوكُمْ ذَلِكَ، وَاضْطَرُّوْكُمْ إِلَى حَزَبِ الدُّنْيَا وَطَلَبِ الْمَعَاشِ مَعَ الصَّبْرِ عَلَى دِينِكُمْ وَعِبَادَتِكُمْ وَطَاعَةِ إِمَامِكُمْ وَالْخَوْفِ مَعَ عَدُوِّكُمْ، فَبِذَلِكَ ضَاعَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ الْأَعْمَالَ، فَهَيِّئُوا لَكُمْ.

قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ فَمَا تَرَى إِذَا أَنْ نَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ الْقَائِمِ وَيُظْهَرُ الْحَقُّ وَنَحْنُ الْيَوْمَ فِي إِمَامَتِكَ وَطَاعَتِكَ أَفْضَلُ أَعْمَالًا مِنْ أَصْحَابِ دَوْلَةِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يُظْهَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْحَقُّ وَالْعَدْلُ فِي الْبِلَادِ وَيَجْمَعَ اللَّهُ الْكَلِمَةَ وَيُؤَلِّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَلَا يَعْصُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَرْضِهِ، وَتَقَامَ حُدُودُهُ فِي خَلْقِهِ، وَيَرُدَّ اللَّهُ الْحَقَّ إِلَى أَهْلِهِ فَيُظْهَرَ، حَتَّى لَا يُسْتَخْفَى بِشَيْءٍ مِنْ

الْحَقُّ مَخَافَةَ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ، أَمَا وَاللَّهِ يَا عَمَّارُ: لَا يَمُوتُ مِنْكُمْ مَيِّتٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا إِلَّا كَانَ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ شُهَدَاءِ بَذَرٍ وَأَحَدٍ فَأَبْشِرُوا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الثَّقَةُ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ فِي خُطْبَةٍ لَهُ: اللَّهُمَّ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ لَا يَأْرِزُ كُلَّهُ، وَلَا يَنْقُطُ مَوَادُّهُ، وَأَنْتَ لَا تُخْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّةٍ لَكَ عَلَى خَلْقِكَ، ظَاهِرٍ لَيْسَ بِالْمُطَاعِ أَوْ خَافٍ مَغْمُورٍ، كَيْلًا تَبْطُلَ حُجُجُكَ وَلَا يَضِلَّ أَوْلِيَاؤُكَ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ، بَلْ أَيْنَ هُمْ وَكَمْ؟ أُولَئِكَ الْأَقْلُونَ عَدَدًا، وَالْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ قَدْرًا، الْمُتَّبِعُونَ لِقَادَةِ الدِّينِ: الْأَيِّمَةُ الْهَادِينَ، الَّذِينَ يَتَأَدَّبُونَ بِأَدَابِهِمْ، وَيَنْهَجُونَ نَهَجَهُمْ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَهْجُمُ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ، فَتَسْتَجِيبُ أَرْوَاحُهُمْ لِقَادَةِ الْعِلْمِ، وَيَسْتَلِينُونَ مِنْ حَدِيثِهِمْ مَا اسْتَوْعَرَ عَلَى غَيْرِهِمْ، وَيَأْنَسُونَ بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْمُكَذَّبُونَ، وَأَبَاءُ الْمُسْرِفُونَ، أُولَئِكَ أَتْبَاعُ الْعُلَمَاءِ صَحْبُوا أَهْلَ الدُّنْيَا بِطَاعَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَوْلِيَائِهِ وَدَانُوا بِالنَّبِيِّ عَنْ دِينِهِمْ وَالْخَوْفِ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَأَرْوَاحُهُمْ مُعَلِّقَةٌ بِالْمَحَلِّ الْأَعْلَى، فَعَلِمَاؤُهُمْ وَأَتْبَاعُهُمْ خُرُسٌ صُمَّتْ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ، مُنْتَظِرُونَ لِدَوْلَةِ الْحَقِّ، وَسَيُحَقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَمْحَقُ الْبَاطِلَ، هَا، طُوبَى لَهُمْ عَلَى صَبْرِهِمْ عَلَى دِينِهِمْ فِي حَالِ هُدْيَتِهِمْ، وَيَا شَوْقَاهُ إِلَى رُؤْيَيْهِمْ فِي حَالِ ظُهُورِ دَوْلَتِهِمْ، وَسَيَجْمَعُنَا اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ، وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَرْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ.

١٣٧ - باب في الغيبة

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّبْرِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ يَمَانِ التَّمَارِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جُلُوسًا فَقَالَ لَنَا: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً، الْمُتَمَسِّكُ فِيهَا بِدِينِهِ كَالْخَارِطِ لِلْقَتَادِ - ثُمَّ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ - فَأَيْكُمْ يُمْسِكُ شَوْكَ الْقَتَادِ بِيَدِهِ؟ ثُمَّ أَطْرَقَ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَبْدٌ وَلْيَتَمَسَّكْ بِدِينِهِ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيْسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِذَا فَقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وَلَدِ السَّابِعِ قَالَ اللَّهُ فِي أَدْيَانِكُمْ لَا يُزِيلُكُمْ عَنْهَا أَحَدٌ، يَا بَنِي: إِنَّهُ لَا بَدْ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مَنْ كَانَ يَقُولُ بِهِ، إِنَّمَا هِيَ مِخْنَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ امْتَحَنَ بِهَا خَلْقَهُ، لَوْ عَلِمَ آبَاؤُكُمْ وَأَجْدَادُكُمْ دِينًا أَصَحَّ مِنْ هَذَا لَا تَبْعُوهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي مِنَ الْخَامِسِ مَنْ وَلَدِ السَّابِعِ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي عَقُولُكُمْ تَضَعُرُ عَنْ هَذَا، وَأَخْلَامُكُمْ تَضِيقُ عَنْ حَمَلِهِ، وَلَكِنْ إِنْ تَعِيشُوا فَسَوْفَ تُذَرِّكُونَهُ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَسَاوِرِ، عَنِ

الْمُفْضَلُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالتَّوْبَةَ أَمَا وَاللَّهِ لَيَغِيْبَنَّ إِمَامُكُمْ سِنِيًّا مِنْ دَهْرِكُمْ، وَلَتَمَحْضَنَّ حَتَّى يُقَالَ: مَاتَ، قُتِلَ، هَلَكَ، بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ؟ وَلَتَذْمَعَنَّ عَلَيْهِ عُيُونُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَتَكْفُفُنَّ كَمَا تُكْفَأُ السُّفُنُ فِي أَمْوَاجِ الْبَحْرِ، فَلَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ، وَكَتَبَ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانَ، وَأَيَّدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ، وَلَتَرْفَعَنَّ اثْنَتَا عَشْرَةَ رَايَةً مُشْتَبِهَةً، لَا يُذَرَّى أَيُّ مِنْ أَيٍّ، قَالَ: فَبَكَيْتُ ثُمَّ قُلْتُ: فَكَيْفَ نَضَعُ؟ قَالَ: فَتَنَظَّرْ إِلَى شَمْسٍ دَاخِلَةٍ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تَرَى هَذِهِ الشَّمْسُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَمُرَّنَا أَتَيْنُ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ فَصَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ سَدِيرِ الصَّيْرِفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ شَهَاءً مِنْ يُوسُفَ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّكَ تَذْكُرُهُ حَيَاتِهِ أَوْ غَيْبَتِهِ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي: وَمَا يُنْكَرُ مِنْ ذَلِكَ، هَذِهِ الْأُمَّةُ أَشْبَاهُ الْخَنَازِيرِ، إِنَّ إِخْوَةَ يُوسُفَ عليه السلام كَانُوا أَسْبَاطًا أَوْلَادَ الْأَنْبِيَاءِ تَاجَرُوا بِيُوسُفَ، وَبَايَعُوهُ وَخَاطَبُوهُ، وَهُمْ إِخْوَتُهُ وَهُوَ أَخُوهُمْ، فَلَمْ يَعْرِفُوهُ حَتَّى قَالَ: أَنَا يُوسُفَ وَهَذَا أَخِي، فَمَا تُنْكَرُ هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمَلْعُونَةُ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِحُجَّتِهِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ كَمَا فَعَلَ بِيُوسُفَ، إِنَّ يُوسُفَ عليه السلام كَانَ إِلَيْهِ مُلْكٌ مُضَرٌّ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَالِدِهِ مَسِيرَةُ ثَمَانِيَةِ عَشَرَ يَوْمًا، فَلَوْ أَرَادَ أَنْ يُعْلِمَهُ لَقَدَرَ عَلَى ذَلِكَ، لَقَدْ سَارَ بِعُقُوبَ عليه السلام وَوُلَدُهُ عِنْدَ الْبِشَارَةِ تِسْعَةَ أَيَّامٍ مِنْ بَدْوِهِمْ إِلَى مُضَرَ، فَمَا تُنْكَرُ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ بِحُجَّتِهِ كَمَا فَعَلَ بِيُوسُفَ، أَنْ يَمْشِيَ فِي أَسْوَاقِهِمْ وَيَطَأُ بُسْطَهُمْ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ لَهُ كَمَا أَذِنَ لِيُوسُفَ قَالُوا إِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفَ؟ قَالَ: أَنَا يُوسُفَ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَشَابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ لِلْغُلَامِ غَيِّبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ. قَالَ: قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ - وَأَوْمَأَ بِإِصْبِهِ إِلَى بَطْنِهِ - . ثُمَّ قَالَ: يَا زُرَّارَةُ: وَهُوَ الْمُتَنَظَّرُ، وَهُوَ الَّذِي يُسَكُّ فِي وَلَادَتِهِ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَاتَ أَبُوهُ بِلَا خَلْفٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: حَمَلُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ وَلِدَ قَبْلَ مَوْتِ أَبِيهِ بِسِتِّينَ، وَهُوَ الْمُتَنَظَّرُ، غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَمْتَحِنَ الشَّيْعَةَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَزْتَابُ الْمُبْطِلُونَ يَا زُرَّارَةُ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ: إِنْ أَذْرَكْتُ ذَلِكَ الزَّمَانَ أَيَّ شَيْءٍ أَغْمَلُ؟ قَالَ: يَا زُرَّارَةُ إِذَا أَدْرَكْتَ هَذَا الزَّمَانَ فَادْخُلْ بِهَذَا الدَّعَاءِ: «اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي نَفْسَكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي نَفْسَكَ لَمْ أَعْرِفْ نَبِيَّكَ، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي رَسُولَكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي رَسُولَكَ لَمْ أَعْرِفْ حُجَّتَكَ، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي حُجَّتَكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي حُجَّتَكَ ضَلَلْتُ عَنْ دِينِي» ثُمَّ قَالَ: يَا زُرَّارَةُ: لَا بُدَّ مِنْ قَتْلِ غُلَامٍ بِالْمَدِينَةِ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَلَيْسَ يَقْتُلُهُ جَيْشُ السُّفْيَانِيِّ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ جَيْشُ آلِ بَنِي فَلَانٍ بِحِجْءٍ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ، فَيَأْخُذُ الْغُلَامَ فَيَقْتُلُهُ، فَإِذَا قَتَلَهُ بَغِيًّا وَعُدْوَانًا وَظُلْمًا لَا يُمْهَلُونَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَوْقُعُ الْفَرَجِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عُثَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: يَقْفِدُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ، يَشْهَدُ الْمَوْسِمَ فَيَرَاهُمْ وَلَا يَرَوْنَهُ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَابُوسَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرْقِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَوَجَدْتُهُ مُتَفَكِّراً يَتَنَكَّبُ فِي الْأَرْضِ، فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: مَا لِي أَرَاكَ مُتَفَكِّراً تَتَنَكَّبُ فِي الْأَرْضِ، أَرُغِبُ مِنْكَ فِيهَا؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَغِبْتُ فِيهَا وَلَا فِي الدُّنْيَا يَوْمًا قَطُّ، وَلَكِنِّي فَكَّرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِي، الْحَادِي عَشَرَ مِنْ وَلَدِي، هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وظُلماً، تَكُونُ لَهُ عَيْنَةٌ وَحَيْرَةٌ، يَضِلُّ فِيهَا أَقْوَامٌ وَيَهْتَدِي فِيهَا آخَرُونَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَكَمْ تَكُونُ الْحَيْرَةُ وَالْعَيْنَةُ؟ قَالَ: سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ سِتَّ سِنِينَ، فَقُلْتُ: وَإِنَّ هَذَا لَكَائِنْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ كَمَا أَنَّهُ مَخْلُوقٌ وَأَنَا لَكَ بِهَذَا الْأَمْرِ يَا أَصْبَغُ! أُولَئِكَ خِيَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ خِيَارِ أَهْلِ هَذِهِ الْعِثْرَةِ، فَقُلْتُ: ثُمَّ مَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: ثُمَّ يَقَعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ فَإِنَّ لَهُ بَدَاءَاتٍ وَإِرَادَاتٍ وَعَايَاتٍ وَنَهَايَاتٍ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا نَحْنُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، حَتَّى إِذَا أَشْرُتُمْ بِأَصَابِعِكُمْ وَمِلْتُمْ بِأَغْنَاكُمْ، غَيَّبَ اللَّهُ عَنْكُمْ نَجْمَكُمْ، فَاسْتَوَتْ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمْ يَعْرِفْ أَيُّ مِنْ أَيٍّ، فَإِذَا طَلَعَ نَجْمُكُمْ فَاخْمَدُوا رَبَّكُمْ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ لِلْقَائِمِ عليه السلام عَيْنَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَخَافُ - وَأَوْماً يَبْدُو إِلَى بَطْنِهِ - يَغْنِي الْقَتْلَ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ بَلْعَكُمْ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ عَيْنَةٌ فَلَا تُنْكِرُوهَا.

١١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلْفِ بْنِ عَبَّادِ الْأَنْمَاطِيِّ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَعِنْدَهُ فِي النَّيْتِ أَنَا فَقُلْتُ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ غَيْرِي، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَيَغَيِّبَنَّ عَنْكُمْ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ وَلَيُخْمِلَنَّ هَذَا حَتَّى يُقَالَ: مَاتَ، هَلْكَ، فِي أَيِّ وَادٍ سَلَكَ؟ وَلَتَكْمُؤُنَّ كَمَا تُكْمَأُ السَّفِينَةُ فِي أَمْوَاجِ الْبَحْرِ، لَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ، وَكَتَبَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ، وَأَيَّدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ، وَلَتَرْفَعَنَّ اثْنَا عَشَرَ رَايَةً مُشْتَبِهَةً لَا يُدْرَى أَيُّ مِنْ أَيٍّ، قَالَ: فَبَيَّكْتُ، فَقَالَ: مَا يَبْيُكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ لَا أَبْجِي وَأَنْتَ تَقُولُ: اثْنَا عَشَرَ رَايَةً مُشْتَبِهَةً لَا يُدْرَى أَيُّ مِنْ أَيٍّ! قَالَ: وَفِي مَجْلِسِهِ كَوْةٌ تَدْخُلُ فِيهَا الشَّمْسُ فَقَالَ: أَيْتُهُ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَرْنَا أَبَيْنَ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ.

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لِلْقَائِمِ غَيِّبَتَانِ، يَشْهَدُ فِي إِخْدَاهُمَا الْمَوَاسِمَ، يَرَى النَّاسَ وَلَا يَرَوْنَهُ.

١٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَمُنُّ يُوَثِّقُ بِهِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ وَحَفِظَ عَنْهُ وَخَطَبَ بِهِ عَلَى مَنَبَرِ الْكُوفَةِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ حُجَجٍ فِي أَرْضِكَ، حُجَّةٌ بَعْدَ حُجَّةٍ عَلَى خَلْقِكَ، يَهْدُونَهُمْ إِلَى دِينِكَ، وَيُعَلِّمُونَهُمْ عِلْمَكَ كَيْلَا يَتَفَرَّقَ أَتْبَاعُ أَوْلِيَائِكَ، ظَاهِرٍ غَيْرِ مُطَاعٍ، أَوْ مُكْتَسَمٍ يَتَرَقَّبُ، إِنْ غَابَ عَنِ النَّاسِ شَخْصُهُمْ فِي حَالِ هُدْيَتِهِمْ فَلَمْ يَغِبْ عَنْهُمْ قَدِيمٌ مَبْنُوثٌ عَلَيْهِمْ، وَأَدَابُهُمْ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مُثَبَّتَةٌ، فَهُمْ بِهَا عَامِلُونَ.

وَيَقُولُ عليه السلام فِي هَذِهِ الْخُطْبَةِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَيَمُنُّ هَذَا؟ وَلِهَذَا يَأْرِزُ الْعِلْمُ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ لَهُ حَمَلَةٌ يَحْفَظُونَهُ وَيَرَوْنَهُ، كَمَا سَمِعُوهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَيَصُدُّقُونَ عَلَيْهِمْ فِيهِ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي لَا غِلْمَ أَنَّ الْعِلْمَ لَا يَأْرِزُ كُلُّهُ وَلَا يَنْقَطِعُ مَوَادُّهُ، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّةٍ لَكَ عَلَى خَلْقِكَ، ظَاهِرٍ لَيْسَ بِالْمُطَاعِ، أَوْ خَافِئٍ مَغْمُورٍ كَيْلَا تَبْطُلَ حُجَّتُكَ وَلَا يَضِلَّ أَوْلِيَائُكَ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ بَلْ أَيْنَ هُمْ؟ وَكَمَ هُمْ؟ أَوَّلِيكَ الْأَقْلُونَ عَدَدًا، الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾ [الملك: ٣٠] قَالَ: إِذَا غَابَ عَنْكُمْ إِمَامُكُمْ فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِإِمَامٍ جَدِيدٍ.

١٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنْ بَلَغَكُمْ عَنْ صَاحِبِكُمْ غَيْبَةٌ فَلَا تُتَكَبَّرُوهَا.

١٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَّاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبَةٍ وَلَا بُدَّ لَهُ فِي غَيْبَتِهِ مِنْ غُرْلَةٍ، وَنِعَمَ الْمَنْزِلُ طَيِّبُهُ وَمَا بِثَلَاثِينَ مِنْ وَخْشَةٍ.

١٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنِ الْوُشَّاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا وَقَعَتِ الْبُطْشَةُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، فَيَأْرِزُ الْعِلْمُ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا، وَاخْتَلَفَتِ الشَّيْعَةُ وَسَمَّى بَعْضُهُمْ بَعْضًا كَذَّابِينَ، وَتَقَلَّ بَعْضُهُمْ فِي وَجْهِهِ بَعْضٌ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ، فَقَالَ لِي: الْخَيْرُ كُلُّهُ عِنْدَ ذَلِكَ، ثَلَاثًا.

١٨ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ لِلْقَائِمِ غَيَّةَ قَبْلِ أَنْ يَقُومَ، إِنَّهُ يَخَافُ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ - يَغْنِي الْقَتْلَ.

١٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لِلْقَائِمِ غَيَّتَانِ: إِحْدَاهُمَا قَصِيرَةٌ وَالْأُخْرَى طَوِيلَةٌ، الْغَيَّةُ الْأُولَى لَا يَغْلُمُ بِمَكَانِهِ فِيهَا إِلَّا خَاصَّةُ شِيعَتِهِ، وَالْأُخْرَى لَا يَغْلُمُ بِمَكَانِهِ فِيهَا إِلَّا خَاصَّةُ مَوَالِيهِ.

٢٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُقْصِلِ بْنِ عَمْرٍاءَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيَّتَانِ: إِحْدَاهُمَا يَرْجِعُ مِنْهَا إِلَى أَهْلِهِ، وَالْأُخْرَى يُقَالُ: هَلَكَ فِي أَيِّ وَادٍ سَلَكَ، قُلْتُ: كَيْفَ نَضَعُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا ادَّعَاهَا مُدَّعٍ فَاسْأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءٍ يُجِيبُ فِيهَا مِثْلَهُ.

٢١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْخَزَّازِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَوَلَدُكَ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَوَلَدُ وَلَدِكَ هُوَ؟ قَالَ: لَا فَقُلْتُ: فَوَلَدُ وَلَدِ وَلَدِكَ؟ فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: الَّذِي يَمْلَأُهَا عَذَلًا كَمَا مِلْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا، عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الْأَيِّمَةِ، كَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بُعِثَ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ.

٢٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ شَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْحُسَيْنِ ٥٥﴾ [الْجَوَارِ الْكُنُسِ ١٦] قَالَتْ: فَقَالَ: إِمَامٌ يَخْنُسُ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، ثُمَّ يَظْهَرُ كَالشَّهَابِ يَتَوَقَّدُ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلُمَاءِ، فَإِنْ أَذْرَكْتَ زَمَانَهُ قَرَّتْ عَيْنُكَ.

٢٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ: لَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْحُسَيْنِ ٥٥﴾ [الْجَوَارِ الْكُنُسِ ١٦] قَالَتْ: فَقَالَ: الْحُسْنُ إِمَامٌ يَخْنُسُ فِي زَمَانِهِ عِنْدَ انْقِطَاعِ مِنْ عِلْمِهِ عِنْدَ النَّاسِ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، ثُمَّ يَبْدُو كَالشَّهَابِ الْوَاقِدِ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، فَإِنْ أَذْرَكْتَ ذَلِكَ قَرَّتْ عَيْنُكَ.

٢٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام قَالَ: إِذَا رُفِعَ عِلْمُكُمْ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِكُمْ فَتَوَقَّعُوا الْفَرَجَ مِنْ تَحْتِ أَفْدَامِكُمْ.

٢٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام: إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ، وَأَنْ يَسُوقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ بِغَيْرِ سَيْفٍ، فَقَدْ بُويعَ لَكَ

وَضَرَبَتِ الدَّرَاهِمُ بِاسْمِكَ، فَقَالَ: مَا مِنَّا أَحَدٌ اخْتَلَفَتْ إِلَيْهِ الْكُتُبُ، وَأُشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَسُئِلَ عَنِ الْمَسَائِلِ، وَحُمِلَتْ إِلَيْهِ الْأَمْوَالُ، إِلَّا اغْتِيلَ أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ لِهَذَا الْأَمْرِ غُلَامًا مِنَّا، خَفِيَ الْوِلَادَةَ وَالْمَشْلُ، غَيْرَ خَفِيَ فِي نَسَبِهِ.

٢٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ هِلَالِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ شِيعَتَكَ بِالْعِرَاقِ كَثِيرَةٌ وَاللَّهُ مَا فِي أَهْلِ بَيْتِكَ مِثْلُكَ، فَكَيْفَ لَا تَخْرُجُ؟ قَالَ: فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ قَدْ أَخَذْتَ تَقَرُّشَ أُذُنِكَ لِلنُّوَى إِي وَاللَّهِ مَا أَنَا بِصَاحِبِكُمْ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: انْظُرُوا مَنْ عَمِيَ عَلَى النَّاسِ وَلَادَتْهُ، فَذَاكَ صَاحِبُكُمْ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْإِضْبَعِ وَيُمَضَّغُ بِاللُّسَنِ إِلَّا مَاتَ غَيْظًا أَوْ رَغَمًا أَنْفَهُ.

٢٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: يَقُومُ الْقَائِمُ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ عَهْدٌ وَلَا عَقْدٌ وَلَا بَيْعَةٌ.

٢٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَطَّارِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: إِذَا أَصْبَحْتُ وَأَمْسَيْتُ لَا أَرَى إِمَامًا أَتَمُّ بِهِ مَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: فَأَجِبْ مَنْ كُنْتَ تُحِبُّ وَأَبْغِضْ مَنْ كُنْتَ تُبْغِضُ، حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى، عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيجٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَا بُدَّ لِلْغُلَامِ مِنْ غِيَّةٍ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ - وَهُوَ الْمُتَنَظَّرُ، وَهُوَ الَّذِي يَشْكُ النَّاسُ فِي وَلَادَتِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: حَمَلٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَاتَ أَبُوهُ وَلَمْ يَخْلُفْ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: وَلَدَ قَبْلَ مَوْتِ أَبِيهِ بِسِتِّينَ قَالَ زُرَّارَةُ: فَقُلْتُ: وَمَا تَأْمُرُنِي لَوْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ الزَّمَانَ؟ قَالَ: ادْعُ اللَّهَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي نَفْسَكَ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي نَفْسَكَ لَمْ أَعْرِفْكَ، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي نَبِيَّكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي نَبِيَّكَ لَمْ أَعْرِفْهُ فَقَطَّ، اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي حُجَّتَكَ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي حُجَّتَكَ ضَلَلْتُ عَنْ دِينِي» قَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْهَلَالِ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مُنْذُ سِتٍّ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

٣٠ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا يُقْرَأُ الْقُرْآنُ﴾ [المدر: ٨] قَالَ: إِنَّ مِنَّا إِمَامًا مُظْفَرًا مُسْتَبْرَأً، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرَهُ إِظْهَارَ أَمْرِهِ، نَكَّتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً فَظَهَرَ فَقَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٣١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ نَحَانًا عَنْ جَوَارِهِمْ.

١٣٨ - باب مَا يَفْضَلُ بِهِ بَيْنَ دَعْوَى الْمُحِقِّ وَالْمُبْطِلِ فِي أَمْرِ الْإِمَامَةِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَلَيْ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَصْبَاطٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: بَعَثَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ رَجُلًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُ خِدَاشٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَقَالَ لَهُ: إِنَّا نَبْعَثُكَ إِلَى رَجُلٍ طَالَ مَا كُنَّا نَعْرِفُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ بِالسَّحْرِ وَالْكِهَانَةِ، وَأَنْتَ أَوْثَقُ مَنْ بِحَضْرَتِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا مِنْ أَنْ تَمْتَنِعَ مِنْ ذَلِكَ، وَأَنْ تُحَاجَّهُ لَنَا حَتَّى تَفْقَهُ عَلَى أَمْرٍ مَعْلُومٍ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ أَغْظَمُ النَّاسِ دَعْوَى فَلَا يَكْسِرُكَ ذَلِكَ عَنْهُ، وَمِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي يَخْدَعُ النَّاسَ بِهَا الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالْعَسَلُ وَالذَّهْنُ وَأَنْ يَخَالِيَ الرَّجُلُ، فَلَا تَأْكُلْ لَهُ طَعَامًا، وَلَا تَشْرَبْ لَهُ شَرَابًا، وَلَا تَمَسَّ لَهُ عَسَلًا وَلَا دُهْنًا، وَلَا تَخُلْ مَعَهُ، وَاخْذُرْ هَذَا كُلَّهُ مِنْهُ، وَانْطَلِقْ عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَاقْرَأْ آيَةَ السُّحْرَةِ، وَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ كَيْدِهِ وَكَيْدِ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا جَلَسْتَ إِلَيْهِ فَلَا تُمْكِنُهُ مِنْ بَصَرِكَ كُلُّهُ وَلَا تَسْتَأْنِسْ بِهِ، ثُمَّ قُلْ لَهُ: إِنَّ أَخَوَيْكَ فِي الدِّينِ وَابْنِي عَمِّكَ فِي الْقَرَابَةِ يُنَاشِدَانِكَ الْقَطِيعَةَ، وَيَقُولَانِ لَكَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّا تَرَكْنَا النَّاسَ لَكَ وَخَالَفْنَا عَشَائِرَنَا فِيكَ مِنْذُ قَبَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُحَمَّدًا عليه السلام فَلَمَّا بَلَغْتَ أَذْنَى مَنَالٍ، ضَيَعْتَ حُرْمَتَنَا وَقَطَعْتَ رَجَاءَنَا، ثُمَّ قَدْ رَأَيْتَ أَفْعَالَنَا فِيكَ وَقَدَّرْتَنَا عَلَى النَّاسِ عَنكَ، وَسَعَةِ الْبِلَادِ دُونَكَ، وَأَنْ مَنْ كَانَ يَضْرِفُكَ عَنَّا وَعَنْ صِلَتِنَا كَانَ أَقْلًا لَكَ نَفْعًا وَأَضْعَفَ عَنكَ دَفْعًا مِنَّا، وَقَدْ وَضَحَ الصُّبْحُ لِذِي عَيْنَيْنِ، وَقَدْ بَلَغْنَا عَنْكَ انْتِهَاكَ لَنَا وَدُعَاءَ عَلَيْنَا، فَمَا الَّذِي يَحْمِلُكَ عَلَى ذَلِكَ؟! فَقَدْ كُنَّا نَرَى أَنَّكَ أَشْجَعُ فُرْسَانِ الْعَرَبِ، اتَّخَذَ اللَّعْنُ لَنَا دِينًا، وَتَرَى أَنَّ ذَلِكَ يَكْسِرُنَا عَنْكَ.

فَلَمَّا أَتَى خِدَاشُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام صَنَعَ مَا أَمَرَهُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ عليه السلام - وَهُوَ يَتَاجَى نَفْسَهُ - ضَحِكَ وَقَالَ: هَاهُنَا يَا أَخَا عَبْدِ قَيْسٍ - وَأَشَارَ لَهُ إِلَى مَجْلِسٍ قَرِيبٍ مِنْهُ - فَقَالَ: مَا أَوْسَعَ الْمَكَانَ، أُرِيدُ أَنْ أُؤَدِّيَ إِلَيْكَ رِسَالَةَ، قَالَ: بَلْ تَطْعَمُ وَتَشْرَبُ وَتَحُلُّ ثِيَابَكَ وَتَدْهِنُ ثُمَّ تُؤَدِّي رِسَالَتَكَ. ثُمَّ يَا قَتِيرَ فَأَنْزِلُهُ، قَالَ: مَا بِي إِلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتَ حَاجَةً، قَالَ: فَأَخْلُوكَ؟ قَالَ: كُلُّ سِرِّي عَلَانِيَةً، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، الْحَاطِلُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ قَلْبِكَ، الَّذِي يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ، أَتَقَدَّمُ إِلَيْكَ الزُّبَيْرُ بِمَا عَرَضْتُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: لَوْ كُنْتُ بَعْدَ مَا سَأَلْتُكَ مَا ارْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ، فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ هَلْ عَلِمَكَ كَلَامًا تَقُولُهُ إِذَا أَتَيْتَنِي؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: آيَةُ السُّحْرَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأْهَا فَاقْرَأْهَا وَجَعَلَ عَلِيٌّ عليه السلام يَكُرِّرُهَا وَيُرَدِّدُهَا وَيُسْتَحُ عَلَيْهِ إِذَا أَخْطَأَ حَتَّى إِذَا قَرَأَهَا سَبْعِينَ مَرَّةً قَالَ الرَّجُلُ: مَا يَرَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَمْرَهُ بِتَرَدُّدِهَا سَبْعِينَ مَرَّةً ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَتَجِدُ قَلْبَكَ أَظْمَانًا قَالَ: إِي - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - قَالَ: فَمَا قَالَا لَكَ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمَا: كَفَى بِمَنْطِقِكُمَا حُجَّةً عَلَيْكُمَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ، زَعَمْتُمَا أَنَّكُمَا أَخَوَايَ فِي الدِّينِ وَابْنَا عَمِّي فِي النَّسَبِ، فَأَمَّا النَّسَبُ فَلَا أَنْكِرُهُ، وَإِنْ كَانَ النَّسَبُ مَقْطُوعًا إِلَّا مَا وَصَلَهُ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَأَمَّا قَوْلُكُمَا: إِنَّكُمَا أَخَوَايَ فِي الدِّينِ، فَإِنْ كُنْتُمَا صَادِقَيْنِ فَقَدْ فَارَقْتُمَا كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَصَيْتُمَا أَمْرَهُ بِأَفْعَالِكُمَا فِي أَحْيَاكُمَا فِي الدِّينِ، وَإِلَّا فَقَدْ كَذَبْتُمَا وَافْتَرَيْتُمَا بِأَدْعَائِكُمَا أَنَّكُمَا أَخَوَايَ فِي الدِّينِ. وَأَمَّا مُفَارَقَتُكُمَا النَّاسَ

مُنْذُ قَبَضَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَارِقْتُمَاهُمْ بِحَقِّ فَقَدْ نَقَضْتُمْ ذَلِكَ الْحَقَّ بِفِرَاقِكُمَا إِنِّي أَخِيرًا ، وَإِنْ تَارِقْتُمَاهُمْ بِبَاطِلٍ فَقَدْ وَقَعَ إِنَّكُمْ ذَلِكَ الْبَاطِلَ عَلَيْكُمَا مَعَ الْحَدِيثِ الَّذِي أَخَذْتُمَا ، مَعَ أَنْ صَفَقْتُمَا بِمِفَارِقَتِكُمَا النَّاسَ لَمْ تَكُنْ إِلَّا لَطَمَعَ الدُّنْيَا ، زَعَمْتُمَا وَذَلِكَ قَوْلُكُمَا : «فَقَطَعْتَ رَجَاءَنَا» لَا تَعْيِيَانِ بِحَمْدِ اللَّهِ مِنْ دِينِي شَيْئًا . وَأَمَّا الَّذِي صَرَفَنِي عَنْ صَلَاتِكُمَا ، فَالَّذِي صَرَفَكُمَا عَنِ الْحَقِّ وَحَمَلَكُمَا عَلَى خُلْعِهِ مِنْ رِقَابِكُمَا كَمَا يَخْلَعُ الْحُرُونَ لِحَامَهُ ، وَهُوَ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَلَا تَقُولَا : «أَقَلَّ نَفْعًا وَأَضْعَفَ دَفْعًا» فَتَسْتَحِقَّ اسْمَ الشُّرِكِ مَعَ النَّفَاقِ ، وَأَمَّا قَوْلُكُمَا : إِنِّي أَشْجَعُ فُرْسَانِ الْعَرَبِ ، وَهَرَبُكُمَا مِنْ لَغْيِي وَدُعَائِي ، فَإِنَّ لِكُلِّ مَوْقِفٍ عَمَلًا إِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَسِنَّةُ وَمَاجَتْ لُبُودُ الْخَيْلِ وَمَلَأَ سَحَرَاكُمَا أَجْوَافَكُمَا ، فَنَمَّ يَكْفِيْنِي اللَّهُ بِكَمَالِ الْقَلْبِ ، وَأَمَّا إِذَا أَيْتَمْنَا بِأَنِّي أَدْعُو اللَّهَ فَلَا تَجْرَعَا مِنْ أَنْ يَدْعُوَ عَلَيْكُمَا رَجُلٌ سَاحِرٌ مِنْ قَوْمِ سَحَرَةٍ زَعَمْتُمَا ؛ اللَّهُمَّ أَفْعِصِ الزُّبَيْرَ بِشَرِّ قِتْلَةٍ وَاسْفِكْ دَمَهُ عَلَى ضَلَالَةٍ وَعَرِّفْ طَلْحَةَ الْمَذَلَّةَ وَادْخِرْ لَهْمَا فِي الْآخِرَةِ شَرًّا مِنْ ذَلِكَ ، إِنْ كَانَا ظَلَمَانِي وَافْتَرَيَا عَلَيَّ ، وَكُنْتُمَا شَهَادَتُهُمَا ، وَعَصِيَاكَ وَعَصِيَا رَسُولِكَ فِيَّ ، قُلْ : آمِينَ ، قَالَ خِدَاشٌ : آمِينَ .

ثُمَّ قَالَ خِدَاشٌ لِنَفْسِهِ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ لِحِيَةً قَطُّ أَبْيَنَ خَطًّا مِنْكَ ، حَامِلٌ حُجَّةٍ يَنْقُضُ بِنَفْسِهَا بَعْضًا لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهَا مِسَاكًا ، أَنَا أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْهُمَا ، قَالَ عَلِيٌّ ﷺ : ازْجِعْ إِلَيْهِمَا وَأَعْلِمُهُمَا مَا قُلْتَ ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّنِي إِلَيْكَ عَاجِلًا وَأَنْ يُوقِنِي لِرِضَاهُ فِيكَ ، فَفَعَلَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ انْصَرَفَ وَقُتِلَ مَعَهُ يَوْمَ الْجَمَلِ رَحِمَهُ اللَّهُ .

٢ - عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ ؛ وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ نَضْرِ بْنِ مَرْجَمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَرَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ ، فَبَيْنَا عَلِيٌّ ﷺ جَالِسٌ إِذْ جَاءَ فَارِسٌ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَلِيٌّ . فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ﷺ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، مَا لَكَ - نِكَلْتِكَ أُمُّكَ - لَمْ تُسَلِّمْ عَلَيَّ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : بَلَى سَأَخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ ، كُنْتُ إِذْ كُنْتُ عَلَى الْحَقِّ بِصِفَيْنِ فَلَمَّا حَكَمْتَ الْحَكَمَيْنِ بَرِئْتُ مِنْكَ وَسَمَّيْتُكَ مُشْرِكًا ، فَأَضْبَحْتُ لَا أَذْري إِلَى أَيْنَ أَصْرَفْتُ وَلَا بَيْنِي ، وَاللَّهِ لَأَنْ أَعْرِفَ هَذَاكَ مِنْ ضَلَالَتِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ﷺ : نِكَلْتِكَ أُمُّكَ قَفْ مِنْي قَرِيبًا أُرِيكَ عَلَامَاتِ الْهُدَى ، مِنْ عَلَامَاتِ الضَّلَالَةِ ، فَوَقَفَ الرَّجُلُ قَرِيبًا مِنْهُ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ ، إِذْ أَقْبَلَ فَارِسٌ يَرْكُضُ حَتَّى أَتَى عَلِيًّا ﷺ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَشِّرْ بِالْفَتْحِ أَقْرَأَ اللَّهُ عَيْنَكَ ، قَدْ وَاللَّهِ قُتِلَ الْقَوْمُ أَجْمَعُونَ ، فَقَالَ لَهُ : مِنْ دُونَ النَّهْرِ أَوْ مِنْ خَلْفِهِ ؟ قَالَ : بَلَى مِنْ دُونِهِ ، فَقَالَ : كَذَبْتُ وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَا يَغْبُرُونَ أَبَدًا حَتَّى يُقْتَلُوا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : فَازْدَدْتُ فِيهِ بَصِيرَةً ، فَجَاءَ آخَرُ يَرْكُضُ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَزَدَّ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ مِثْلَ الَّذِي رَدَّ عَلَى صَاحِبِهِ ، قَالَ الرَّجُلُ الشَّاكُّ : وَهَمَمْتُ أَنْ أَخْمِلَ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ فَأَفْلَقَ هَامَتَهُ بِالسَّيْفِ . ثُمَّ جَاءَ فَارِسَانِ يَرْكُضَانِ قَدْ أَغْرَقَا فَرَسَيْهِمَا فَقَالَ : أَقْرَأَ اللَّهُ عَيْنَكَ يَا أَمِيرَ

الْمُؤْمِنِينَ أَبَشِرْ بِالْفَتْحِ قَدْ وَاللَّهِ قُتِلَ الْقَوْمُ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام : أَمِنْ خَلْفِ النَّهْرِ أَوْ مِنْ دُونِهِ؟ قَالَ : لَا بَلْ مِنْ خَلْفِهِ، إِنَّهُمْ لَمَّا اقْتَحَمُوا خَيْلَهُمُ النَّهْرَ وَأَنْ ضَرَبَ الْمَاءُ لَبَاتٍ خِيُولَهُمْ رَجَعُوا فَأَصْبِيُوا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام : صَدَقْتُمَا؛ فَتَزَلَّ الرَّجُلُ عَنْ قَرَسِهِ فَأَخَذَ يَدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَبَرَجَلِهِ فَقَبَّلَهُمَا، فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام : هَذِهِ لَكَ آيَةٌ.

٣ - عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمَعْرُوفِ بِكُرْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُذَاهِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرِو الْخُفَعِيِّ، عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ قَالَتْ : رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي شُرْطَةِ الْخَمِيسِ وَمَعَهُ دِرَّةٌ لَهَا سَبَابَتَانِ يَضْرِبُ بِهَا يَتَّاعِي الْجُرِّيَّ وَالْمَارْمَاهِيَّ وَالزُّمَارِ وَيَقُولُ لَهُمْ : يَا يَتَّاعِي مُسُوخَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَجُنْدَ بَنِي مَرْوَانَ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَرَأَتْ بَنُ أَحْنَفَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا جُنْدُ بَنِي مَرْوَانَ؟ قَالَ لَهُ : أَقْوَامٌ حَلَقُوا اللَّحَى وَقَتَلُوا الشَّوَارِبَ فَمَسَحُوا، فَلَمْ أَرَ نَاطِقًا أَحْسَنَ نُطْقًا مِنْهُ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ فَلَمْ أَزَلْ أَقْفُو أثرَهُ حَتَّى قَعَدَ فِي رَحْبَةِ الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا دَلَالَةُ الْإِمَامَةِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَتْ : فَقَالَ اثْنَيْنِي بِتِلْكَ الْحِصَاةِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حِصَاةٍ فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَطَبَعَ لِي فِيهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ لِي : يَا حَبَابَةُ إِذَا ادَّعَى مَدْعَى الْإِمَامَةِ، فَقَدَّرَ أَنْ يَطْبَعَ كَمَا رَأَيْتَ فَأَعْلَمِي أَنَّهُ إِمَامٌ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ، وَالْإِمَامُ لَا يَغْرُبُ عَنْهُ شَيْءٌ يُرِيدُهُ، قَالَتْ ثُمَّ انْصَرَفْتُ حَتَّى قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَجِئْتُ إِلَى الْحَسَنِ عليه السلام وَهُوَ فِي مَجْلِسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالنَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَقَالَ : يَا حَبَابَةُ الْوَالِيَّةِ فَقُلْتُ : نَعَمْ يَا مَوْلَايَ فَقَالَ : هَاتِي مَا مَعَكَ قَالَتْ : فَأَعْطَيْتُهُ فَطَبَعَ فِيهَا كَمَا طَبَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَتْ : ثُمَّ أَتَيْتُ الْحُسَيْنَ عليه السلام وَهُوَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَّبَ وَرَحَّبَ، ثُمَّ قَالَ لِي : إِنَّ فِي الدَّلَالَةِ دَلِيلًا عَلَى مَا تُرِيدِينَ، أَفْتَرِيدِينَ دَلَالَةَ الْإِمَامَةِ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ يَا سَيِّدِي؛ فَقَالَ : هَاتِي مَا مَعَكَ، فَنَاولْتُهُ الْحِصَاةَ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، قَالَتْ : ثُمَّ أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام وَقَدْ بَلَغَ بِي الْكِبَرُ إِلَى أَنْ أُرْعِشْتُ وَأَنَا أَعُدُّ يَوْمِيذٍ مِائَةً وَثَلَاثَ عَشْرَةٍ سَنَةً فَرَأَيْتُهُ رَاكِعًا وَسَاجِدًا وَمَشْغُولًا بِالْعِبَادَةِ، فَيَبْسُتُ مِنَ الدَّلَالَةِ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِالسَّبَابَةِ فَعَادَ إِلَيَّ شَبَابِي، قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا سَيِّدِي : كَمْ مَضَى مِنَ الدُّنْيَا وَكَمْ بَقِيَ؟ فَقَالَ : أَمَّا مَا مَضَى فَنَعَمْ، وَأَمَّا مَا بَقِيَ فَلَا، قَالَتْ : ثُمَّ قَالَ لِي : هَاتِي مَا مَعَكَ فَأَعْطَيْتُهُ الْحِصَاةَ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام فَطَبَعَ لِي فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَطَبَعَ لِي فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام فَطَبَعَ لِي فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ الرِّضَا عليه السلام فَطَبَعَ لِي فِيهَا.

وَعَاشَتْ حَبَابَةُ بَعْدَ ذَلِكَ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ عَلَى مَا ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَعَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام فَاسْتَوْدَنْ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَيْهِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَبْلٌ، طَوِيلٌ جَسِيمٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْوَلَايَةِ فَرَدَّ عَلَيْهِ بِالْقَبُولِ وَأَمَرَهُ بِالْجُلُوسِ، فَجَلَسَ مُلَاصِقًا لِي، فَقُلْتُ

في نفسي: لَيْتَ شِعْرِي مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام: هَذَا مِنْ وَلَدِ الْأَعْرَابِيَّةِ صَاحِبَةِ الْحَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ أَبَايَ عليه السلام فِيهَا بِخَوَاتِيمِهِمْ فَانْطَبَعَتْ وَقَدْ جَاءَ بِهَا مَعَهُ يُرِيدُ أَنْ أَطْبَعَ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: هَاتِيهَا فَأَخْرَجَ حَصَاةً وَفِي جَانِبِ مِنْهَا مَوْضِعٌ أَمْلَسُ، فَأَخَذَهَا أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام ثُمَّ أَخْرَجَ خَاتَمَهُ فَطَبَعَ فِيهَا فَانْطَبَعَ فَكَأَنِّي أَرَى نَفْسَ خَاتَمِهِ السَّاعَةَ «الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ». فَقُلْتُ لِلْيَمَانِيِّ: رَأَيْتَهُ قَبْلَ هَذَا قَطُّ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ وَإِنِّي لَمُنْذُ دَهْرٍ حَرِيصٌ عَلَى رُؤْيَيْهِ حَتَّى كَانَ السَّاعَةَ أَتَانِي شَابٌّ لَسْتُ أَرَاهُ فَقَالَ لِي: قُمْ فَادْخُلْ، فَدَخَلْتُ. ثُمَّ نَهَضَ الْيَمَانِيُّ وَهُوَ يَقُولُ: رَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، ذُرِّيَّةُ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، أَشْهَدُ بِاللَّهِ إِنَّ حَقَّكَ لَوَاجِبٌ كَوْجُوبِ حَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالْأَيُّمَةُ مِنْ بَعْدِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ مَضَى فَلَمْ أَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ إِسْحَاقُ: قَالَ أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ اسْمِهِ فَقَالَ: اسْمِي مِهْجَعُ بْنُ الصَّلْتِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ سِمْعَانَ بْنِ غَانِمِ ابْنِ أُمِّ غَانِمٍ وَهِيَ الْأَعْرَابِيَّةُ الْيَمَانِيَّةُ، صَاحِبَةُ الْحَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالسَّبْطُ إِلَى وَفَتِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَزُرَّارَةَ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عليه السلام أَرْسَلَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَخَلَا بِهِ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَفَعَ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، ثُمَّ إِلَى الْحَسَنِ عليه السلام، ثُمَّ إِلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام، وَقَدْ قُتِلَ أَبُوكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَلَّى عَلَى رُوحِهِ وَلَمْ يُوصِ، وَأَنَا عُمَّكَ وَصِنُوكَ وَأَنَا فِي سَبِيلِ سُنِّي وَفِدَائِي أَحَقُّ بِهَا مِنْكَ فِي حَدَائِكَ، فَلَا تُتَارَعْنِي فِي الْوَصِيَّةِ وَالْإِمَامَةِ وَلَا تُحَاجَّنِي، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: يَا عَمُّ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَدَّعِ مَا لَيْسَ لَكَ بِحَقٍّ، إِنِّي أُعْطِيكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ، إِنَّ أَبِي يَا عَمُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَوْصَى إِلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَعَهْدَ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِسَاعَةٍ، وَهَذَا سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي، فَلَا تَتَعَرَّضْ لِهَذَا، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ نَقْصَ الْعُمُرِ وَتَشْتُّ الْحَالِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ ذَلِكَ فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى نَتَحَاكَمَ إِلَيْهِ وَنَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: وَكَانَ الْكَلَامُ بَيْنَهُمَا بِمَكَّةَ، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِمُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ: ابْدَأْ أَنْتَ فَاثْبَتْهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَلِّمْ أَنْ يُنْطِقَ لَكَ الْحَجَرُ ثُمَّ سَلِّ، فَاثْبَتْهُ لِمُحَمَّدٍ فِي الدَّعَاءِ وَسَلِّمْ ثُمَّ دَعَا الْحَجَرَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: يَا عَمُّ لَوْ كُنْتُ وَصِيًّا وَإِمَامًا لَأَجَابَكَ، قَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْتَ يَا ابْنَ أَخِي وَسَلِّمْ، فَدَعَا اللَّهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام بِمَا أَرَادَ ثُمَّ قَالَ: أَسْأَلُكَ بِالَّذِي جَعَلَ فِيكَ مِيثَاقَ الْأَنْبِيَاءِ وَمِيثَاقَ الْأَوْصِيَاءِ وَمِيثَاقَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ لَمَّا أَخْبَرْتَنَا مِنَ الْوَصِيِّ وَالْإِمَامِ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام؟ قَالَ: فَتَحَرَّكَ الْحَجَرُ حَتَّى كَادَ أَنْ يَزُولَ عَنْ مَوْضِعِهِ، ثُمَّ أَنْطَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَانْصَرَفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ يَقُولُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ.

عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ مِثْلَهُ.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْكَلْبِيُّ النَّسَّابُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ وَلَسْتُ أَعْرِفُ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، فَأَتَيْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا جَمَاعَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقُلْتُ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَالِمِ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ؟ فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، فَأَتَيْتُ مَنْزِلَهُ فَاسْتَأْذَنْتُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ رَجُلٌ ظَنَنْتُ أَنَّهُ غُلَامٌ لَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى مَوْلَاكَ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ لِي: ادْخُلْ فَدَخَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَيْخٍ مُعْتَكِفٍ شَدِيدِ الْاجْتِهَادِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا الْكَلْبِيُّ النَّسَّابُ، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ فَقُلْتُ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ، فَقَالَ: أَمَرَزْتَ بَابِنِي مُحَمَّدٍ؟ قُلْتُ: بَدَأْتُ بِكَ، فَقَالَ: سَلْ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ عَدَدُ نَجُومِ السَّمَاءِ، فَقَالَ: تَبِينُ بِرَأْسِ الْجُوزَاءِ وَالْبَاقِي وَزُرَّ عَلَيْهِ وَعُقُوبَةُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاحِدَةٌ؛ فَقُلْتُ: مَا يَقُولُ الشَّيْخُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ فَقَالَ: قَدْ مَسَحَ قَوْمٌ صَالِحُونَ وَنَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ لَا نَمْسَحُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: نِثْتَانِ، فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي أَكْلِ الْجُرِّيِّ أَحْلَالٌ هُوَ أَمْ حَرَامٌ؟ فَقَالَ: حَلَالٌ إِلَّا أَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ نَعَافُهُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ثَلَاثُ، فَقُلْتُ: فَمَا تَقُولُ فِي شُرْبِ النَّبِيذِ؟ فَقَالَ: حَلَالٌ إِلَّا أَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ لَا نَشْرَبُهُ، فَخَمْتُ فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ وَأَنَا أَقُولُ: هَذِهِ الْعِصَابَةُ تَكْذِبُ عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ.

فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَنَظَرْتُ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: مَنْ أَعْلَمُ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ؟ فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ، فَقُلْتُ: قَدْ أَتَيْتُهُ فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَهُ شَيْئًا. فَرَفَعَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ رَأْسَهُ فَقَالَ: إِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَهُوَ أَعْلَمُ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ، فَلَامَهُ بَعْضُ مَنْ كَانَ بِالْحَضْرَةِ - فَقُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ إِنَّمَا مَنَعَهُمْ مِنْ إِرْشَادِي إِلَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ الْحَسَدَ - فَقُلْتُ لَهُ: وَيَنَحْكَ إِيَّاهُ أَرَدْتُ، فَمَضَيْتُ حَتَّى صِرْتُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَفَرَعْتُ الْبَابَ، فَخَرَجَ غُلَامٌ لَهُ فَقَالَ: ادْخُلْ يَا أَخَا كَلْبٍ، فَوَ اللَّهِ لَقَدْ أَذْهَشَنِي، فَدَخَلْتُ وَأَنَا مُضْطَرِبٌ، وَنَظَرْتُ فَإِذَا شَيْخٌ عَلَى مُصَلًّى بِلَا مِرْقَةَ وَلَا بَرْدَعَةَ، فَأَبْتَدَأَنِي بَعْدَ أَنْ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ! غُلَامُهُ يَقُولُ لِي بِالْبَابِ: ادْخُلْ يَا أَخَا كَلْبٍ وَيَسْأَلُنِي الْمَوْلَى مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: أَنَا الْكَلْبِيُّ النَّسَّابُ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: كَذَبَ الْعَادِلُونَ بِاللَّهِ وَضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا وَخَسِرُوا خُسْرَانًا مُبِينًا، يَا أَخَا كَلْبٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَعَادَا وَتَمُودَا وَآصَحَبَ الرَّسِّ وَفُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٨] أَفَتَنْسِبُهَا أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: لَا جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقَالَ لِي: أَفَتَنْسِبُ نَفْسَكَ؟ قُلْتُ نَعَمْ أَنَا فُلَانُ ابْنِ فُلَانٍ حَتَّى ارْتَفَعْتُ فَقَالَ لِي: قِفْ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ، وَيَنَحْكَ أَتَذَرُنِي مَنْ فُلَانُ ابْنِ فُلَانٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ فُلَانُ ابْنِ فُلَانٍ، قَالَ: إِنَّ فُلَانُ ابْنِ فُلَانٍ ابْنِ فُلَانٍ الرَّاعِي الْكُرْدِيُّ إِنَّمَا كَانَ فُلَانُ الرَّاعِي الْكُرْدِيُّ عَلَى جَبَلٍ أَلِ فُلَانٍ فَتَزَلَّ إِلَى فُلَانَةَ امْرَأَةً فُلَانٍ مِنْ جَبَلِهِ الَّذِي كَانَ يَرْعَى غَنَمَهُ عَلَيْهِ، فَأَظْعَمَهَا شَيْئًا وَغَشِيَهَا فَوَلَدَتْ فُلَانًا، وَفُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ مِنْ فُلَانَةَ وَفُلَانُ ابْنِ فُلَانٍ، ثُمَّ قَالَ: أَتَعْرِفُ

هَذِهِ الْأَسَامِي؟ قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُكْفَّ عَنْ هَذَا فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا قُلْتَ فَقُلْتُ،
 قُلْتُ: إِنِّي لَا أَعُودُ، قَالَ: لَا نَعُودُ إِذَا وَاسَأَلْنَا عَمَّا جِئْتَ لَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ:
 أَنْتِ طَالِقٌ عَدَدَ نُجُومِ السَّمَاءِ، فَقَالَ: وَيَحَكَ أَمَا تَقْرَأُ سُورَةَ الطَّلَاقِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَافْرَأْ فَقَرَأْتُ:
 ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١] قَالَ: أَتَرَى هَاهُنَا نُجُومَ السَّمَاءِ؟ قُلْتُ: لَا. قُلْتُ: فَرَجُلٌ
 قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا؟ قَالَ: تُرَدُّ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَا طَلَاقَ إِلَّا عَلَى
 طَهْرٍ، مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ بِشَاهِدَيْنِ مُقْبُولَيْنِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ: سَلْ، قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي
 الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَرَدَّ اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَى شَيْئِهِ وَرَدَّ الْجِلْدَ إِلَى الْعَنَمِ
 فَتَرَى أَصْحَابَ الْمَسْحِ أَيْنَ يَذْهَبُ وَضُورُهُمْ؟ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ثِنْتَانِ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: سَلْ فَقُلْتُ:
 أَخْبِرْنِي عَنْ أَكْلِ الْجِرِّي؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَسَحَ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَا أَخَذَ مِنْهُمْ بَخْرًا فَهُوَ
 الْجِرِّي وَالْمَارْمَاهِي وَالزَّمَارُ وَمَا سِوَى ذَلِكَ وَمَا أَخَذَ مِنْهُمْ بَرًّا فَالْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ وَالْوَبَرُ وَالْوَرَكُ وَمَا سِوَى
 ذَلِكَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ثَلَاثُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: سَلْ وَثُمَّ، فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي النَّيِّدِ؟ فَقَالَ: حَلَالٌ
 فَقُلْتُ: إِنَّا نَنْبِذُ فَنَطْرَحُ فِيهِ الْعَكَرَ وَمَا سِوَى ذَلِكَ وَنَشْرِبُهُ؟ فَقَالَ: شَهْ شَهْ تِلْكَ الْخَمْرَةُ الْمُتَيْتَةُ، فَقُلْتُ:
 جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَيُّ نَبِيدٍ تَعْنِي؟ فَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ شَكُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْيِيرَ الْمَاءِ وَفَسَادَ
 طَبَائِعِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَنْبِذُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْمُرُ خَادِمَهُ أَنْ يَنْبِذَ لَهُ، فَيَعْمِدُ إِلَى كَفِّ مِنَ التَّمْرِ فَيَقِذِفُ بِهِ فِي
 الشَّنِّ فَيَمْتَهُ شُرْبُهُ وَمِنْهُ طَهُورُهُ، فَقُلْتُ: وَكَمْ كَانَ عَدَدُ التَّمْرِ الَّذِي كَانَ فِي الْكَفِّ؟ فَقَالَ: مَا حَمَلَ الْكَفُّ،
 فَقُلْتُ: وَاحِدَةً وَثِنْتَانِ، فَقَالَ: رُبَّمَا كَانَتْ وَاحِدَةً وَرُبَّمَا كَانَتْ ثِنْتَيْنِ فَقُلْتُ: وَكَمْ كَانَ يَسْعُ الشَّنُّ؟ فَقَالَ:
 مَا بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ إِلَى مَا فَوْقَ ذَلِكَ فَقُلْتُ: بِالْأَرْطَالِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ أَرْطَالٌ بِمِثَالِ الْعِرَاقِ، قَالَ
 سَمَاعَةُ: قَالَ الْكَلْبِيُّ: ثُمَّ نَهَضَ ﷺ وَفُتِّ فَخَرَجْتُ وَأَنَا أَضْرِبُ بِيَدِي عَلَى الْأُخْرَى وَأَنَا أَقُولُ: إِنَّ
 كَانَ شَيْءٌ فَهَذَا، فَلَمْ يَزَلِ الْكَلْبِيُّ يَدِينُ اللَّهَ بِحُبِّ آلِ هَذَا النَّبِيِّ حَتَّى مَاتَ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ
 قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَصَاحِبُ الطَّلَاقِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 جَعْفَرٍ أَنَّهُ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدَ أَبِيهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ أَنَا وَصَاحِبُ الطَّلَاقِ وَالنَّاسُ عِنْدَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ رَوَوْا عَنْ
 أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ فِي الْكَبِيرِ مَا لَمْ تَكُنْ بِهِ عَاهَةً، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَسْأَلُهُ عَمَّا كُنَّا نَسْأَلُهُ عَنْهُ
 أَبَاهُ، فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الزَّكَاةِ فِي كَمْ تَجِبُ؟ فَقَالَ: فِي مِائَتَيْنِ خَمْسَةً، فَقُلْنَا: فَفِي مِائَةٍ؟ فَقَالَ: دِرْهَمَانِ
 وَنِصْفُ. فَقُلْنَا: وَاللَّهِ مَا تَقُولُ الْمُرْجِئَةَ هَذَا، قَالَ: قَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا تَقُولُ
 الْمُرْجِئَةَ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ ضَلَالًا لَا نَذْرِي إِلَى أَيْنَ نَتَوَجَّهُ أَنَا وَأَبُو جَعْفَرٍ، الْأَخْوَلُ فَقَعَدْنَا فِي
 بَعْضِ أَرْقَةِ الْمَدِينَةِ بَاكِيَيْنِ حَيَارَى لَا نَذْرِي إِلَى أَيْنَ نَتَوَجَّهُ وَلَا مَنْ نَقْصِدُ؟ وَتَقُولُ: إِلَى الْمُرْجِئَةِ؟ إِلَى
 الْقَدَرِيَّةِ؟ إِلَى الزَّيْدِيَّةِ؟ إِلَى الْمُعْتَزِلَةِ؟ إِلَى الْخَوَارِجِ؟ فَتَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ رَأَيْتَ رَجُلًا شَيْخًا لَا أَعْرِفُهُ، يَوْمِي

إِلَى يَدِهِ فَخُفْتُ أَنْ يَكُونَ عَيْنًا مِنْ عُيُونِ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَنْصُورِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ جَوَاسِيسُ يَنْظُرُونَ إِلَى مَنْ اتَّفَقَتْ شِيعَةُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ، فَيَضْرِبُونَ عُقَّةَ، فَخُفْتُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ فَقُلْتُ لِلْأَحْوَلِ: تَنَحَّ فَإِنِّي خَافْتُ عَلَى نَفْسِي وَعَلَيْكَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُنِي لَا يُرِيدُكَ، فَتَنَحَّ عَنِّي لَا تَهْلِكْ وَتُعِينَ عَلَى نَفْسِكَ، فَتَنَحَّى غَيْرَ بَعِيدٍ وَتَبِعْتُ الشَّيْخَ، وَذَلِكَ أَنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي لَا أَقْدِرُ عَلَى التَّحْلُصِ مِنْهُ فَمَا زِلْتُ أَتَّبِعُهُ وَقَدْ عَزَمْتُ عَلَى الْمَوْتِ حَتَّى وَرَدَ بِي عَلَى بَابِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ خَلَانِي وَمَضَى، فَإِذَا خَادِمٌ بِالْبَابِ فَقَالَ لِي: ادْخُلْ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي ابْتِدَاءً مِنْهُ: لَا إِلَى الْمُرْجَةِ وَلَا إِلَى الْقَدَرِيَّةِ وَلَا إِلَى الزَّيْدِيَّةِ وَلَا إِلَى الْمُعْتَزَلَةِ وَلَا إِلَى الْخَوَارِجِ، إِلَيَّ إِلَيَّ، فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَضَى أَبُوكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: مَضَى مَوْتًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَنْ لَنَا مِنْ بَعْدِهِ؟ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيكَ هَذَا، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنْ عَبْدَ اللَّهِ يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنْ بَعْدِ أَبِيهِ، قَالَ: يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَنْ لَنَا مِنْ بَعْدِهِ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيكَ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: لَا، مَا أَقُولُ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَمْ أَصِبْ طَرِيقَ الْمَسْأَلَةِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ عَلَيْكَ إِمَامٌ؟ قَالَ: لَا فَدَاخِلِي شَيْءٌ لَا يَعْلَمُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِعْظَامًا لَهُ وَهَيْبَةً أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحُلُّ بِي مِنْ أَبِيهِ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَسْأَلُكَ عَمَّا كُنْتُ أَسْأَلُ أَبَاكَ؟ فَقَالَ: سَلْ تُخْبِرَ وَلَا تُذِغْ، فَإِنْ أَدْعَتْ فَهُوَ الذَّنْبُ، فَسَأَلْتُهُ فَإِذَا هُوَ بَخْرٌ لَا يَنْزِفُ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ شِيعَتُكَ وَشِيعَةُ أَبِيكَ ضَلَالٌ فَأَلْقِي إِلَيْهِمْ وَأَدْعُوهُمْ إِلَيْكَ؟ وَقَدْ أَخَذْتَ عَلَيَّ الْكِثْمَانَ؟ قَالَ: مَنْ آتَسَتْ مِنْهُ رُشْدًا فَأَلْقِي إِلَيْهِ وَخُذْ عَلَيْهِ الْكِثْمَانَ فَإِنْ أَدَاغُوا فَهُوَ الذَّنْبُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْفِهِ - قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْأَحْوَلُ فَقَالَ لِي: مَا وَرَاءَكَ؟ قُلْتُ: الْهُدَى. فَحَدَّثْتُهُ بِالْقِصَّةِ. قَالَ: ثُمَّ لَقِينَا الْفَضِيلَ وَأَبَا بَصِيرٍ فَدَخَلَا عَلَيْهِ وَسَمِعَا كَلَامَهُ وَسَاءَ لَاهُ وَقَطَعَا عَلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ، ثُمَّ لَقِينَا النَّاسَ أَفْوَاجًا فَكُلُّ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ قَطَعَ إِلَّا طَائِفَةً عَمَّارٍ وَأَصْحَابَهُ وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَدْخُلُ إِلَيْهِ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: مَا حَالُ النَّاسِ؟ فَأَخْبِرَ أَنْ هِشَامًا صَدَّ عَنْكَ النَّاسَ؟ قَالَ هِشَامٌ: فَأَقْعَدَ لِي بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ وَاحِدٍ لِيَضْرِبُونِي.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَلَانٍ الْوَاقِفِيِّ قَالَ: كَانَ لِي ابْنٌ عَمٌّ يَقَالُ لَهُ: الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ زَاهِدًا وَكَانَ مِنْ أَعْبَدِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَكَانَ يَتَّقِيهِ السُّلْطَانُ لِجِدِّهِ فِي الدِّينِ وَاجْتِهَادِهِ، وَرُبَّمَا اسْتَقْبَلَ السُّلْطَانُ بِكَلَامٍ صَغْبٍ يَعْظُهُ وَيَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكَانَ السُّلْطَانُ يَخْتَمِلُهُ لِصَلَاحِهِ، وَلَمْ تَزَلْ هَذِهِ حَالَتُهُ حَتَّى كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَلِيٍّ، مَا أَحَبَّ إِلَيَّ مَا أَنْتَ فِيهِ وَأَسْرَيْتَ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَتْ لَكَ مَعْرِفَةٌ، فَاظْلُبِ الْمَعْرِفَةَ، قَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا الْمَعْرِفَةُ؟ قَالَ: أَذْهَبَ فَتَتَقَفَّهُ وَاطْلُبِ الْحَدِيثَ، قَالَ: عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ اغْرَضَ عَلَيَّ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَكَتَبَ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِ فَاسْقَطَهُ كُلَّهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَذْهَبَ فَاعْرِفِ الْمَعْرِفَةَ وَكَانَ الرَّجُلُ مَعْنِيًا بِدِينِهِ فَلَمْ يَزَلْ يَتَرَصَّدُ أَبَا

الْحَسَنُ عليه السلام حَتَّى خَرَجَ إِلَى ضَيْعَةٍ لَهُ، فَلَقِيَهُ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَسْتَحُجُّ عَلَيْكَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَدُلَّنِي عَلَى الْمَعْرِفَةِ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَمَا كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَأَخْبَرَهُ بِأَمْرِ الرَّجُلَيْنِ فَقَبِلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: فَمَنْ كَانَ بَعْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام؟ قَالَ: الْحَسَنُ عليه السلام ثُمَّ الْحُسَيْنُ عليه السلام حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَفْسِهِ ثُمَّ سَكَتَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَنْ هُوَ الْيَوْمَ؟ قَالَ: إِنْ أَخْبَرْتُكَ تَقْبَلُ؟ قَالَ: بَلَى جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: أَنَا هُوَ، قَالَ: فَشَيْءٌ أَسْتَدِلُّ بِهِ؟ قَالَ: أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُمِّ غِيلَانَ - فَقُلْ لَهَا: يَقُولُ لَكَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ: أَقْبِلِي، قَالَ: فَأَتَيْتُهَا فَرَأَيْتُهَا وَاللَّهِ تَتَّخِذُ الْأَرْضَ خَدًّا حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَيْهَا فَرَجَعَتْ قَالَ: فَأَقَرَّ بِهِ ثُمَّ لَزِمَ الصَّمْتَ وَالْعِبَادَةَ، فَكَانَ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ يَتَكَلَّمُ بَعْدَ ذَلِكَ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ مِثْلَهُ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيِّبِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَكْثَمَ - قَاضِي سَامَرَاءَ - بَعْدَ مَا جَهَذْتُ بِهِ وَنَظَرْتُهُ وَحَاوَرْتُهُ وَوَاصَلْتُهُ وَسَأَلْتُهُ عَنْ عُلُومِ آلِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ: بَيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ دَخَلْتُ أَطُوفُ بِقَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَرَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ الرُّضَا عليه السلام يَطُوفُ بِهِ، فَنَظَرْتُهُ فِي مَسَائِلٍ عِنْدِي فَأَخْرَجَهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ مَسْأَلَةً وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَسْتَحْيِي مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِي: أَنَا أَخْبِرُكَ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَنِي، تَسْأَلُنِي عَنِ الْإِمَامِ، فَقُلْتُ: هُوَ وَاللَّهِ هَذَا، فَقَالَ: أَنَا هُوَ، فَقُلْتُ: عَلَامَةٌ؟ فَكَانَ فِي يَدِهِ عَصَا فَنَظَرْتُ وَقَالَتُ: إِنَّ مَوْلَايَ إِمَامُ هَذَا الزَّمَانِ وَهُوَ الْحُجَّةُ.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرُّضَا عليه السلام وَأَنَا يَوْمَئِذٍ وَاقِفٌ. وَقَدْ كَانَ أَبِي سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ سَبْعِ مَسَائِلَ فَأَجَابَهُ فِي سِتٍّ وَأَمْسَكَ عَنِ السَّابِعَةِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّ عَمَّا سَأَلَ أَبِي أَبَاهُ، فَإِنْ أَجَابَ بِمِثْلِ جَوَابِ أَبِيهِ كَانَتْ دَلَالَةً، فَسَأَلْتُهُ فَأَجَابَ بِمِثْلِ جَوَابِ أَبِيهِ فِي الْمَسَائِلِ السَّتِّ، فَلَمْ يَزِدْ فِي الْجَوَابِ وَآوَأَ وَلَا يَأْ وَأَمْسَكَ عَنِ السَّابِعَةِ وَقَدْ كَانَ أَبِي قَالَ لِأَبِيهِ: إِنِّي أَسْتَحُجُّ عَلَيْكَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْكَ زَعَمْتَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ إِمَامًا، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عُنُقِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: نَعَمْ اسْتَحُجَّ عَلَيَّ بِذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ إِثْمٍ فَهُوَ فِي رَقَبَتِي، فَلَمَّا وَدَّعْتُهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ شِيعَتِنَا يُتَلَّى بِبَلِيَّةٍ أَوْ يُشْتَكِي فَيَضْرِبُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاللَّهِ مَا كَانَ لِهَذَا ذِكْرٌ، فَلَمَّا مَضَيْتُ وَكُنْتُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، خَرَجَ بِي عِرْقُ الْمَدِينَةِ فَلَقِيْتُ مِنْهُ شِدَّةً، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ حَاجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَقَدْ بَقِيَ مِنْ وَجْعِي بَقِيَّةٌ، فَسَكَوْتُ إِلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ عَوِذُ رَجُلِي وَسَطْنُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: لَيْسَ عَلَى رَجُلِكَ هَذِهِ بَأْسٌ وَلَكِنْ أَرْنِي رَجُلَكَ الصَّحِيحَةَ فَسَطْنُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَوَّذَهَا، فَلَمَّا خَرَجْتُ لَمْ أَلْبُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ بِي الْعِرْقُ وَكَانَ وَجَعُهُ يَسِيرًا.

١١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ قِيَامَا الْوَاسِطِيِّ - وَكَانَ مِنَ الْوَاقِفَةِ - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: يَكُونُ إِمَامًا؟ قَالَ: لَا إِلَّا وَأَحَدُهُمَا صَامِتٌ، فَقُلْتُ لَهُ: هُوَ ذَا أَنْتَ لَيْسَ لَكَ صَامِتٌ - وَلَمْ يَكُنْ وَلَدَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ بَعْدَ - فَقَالَ لِي: وَاللَّهِ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ مِنِّي مَا يُثَبِّتُ بِهِ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَيَمَحُقُ بِهِ الْبَاطِلَ وَأَهْلَهُ، فَوَلَدَ لَهُ بَعْدَ سَنَةِ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقِيلَ لِابْنِ قِيَامَا: أَلَا تُقْنِعُكَ هَذِهِ الْآيَةُ؟ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنَّهَا لَآيَةٌ عَظِيمَةٌ وَلَكِنْ كَيْفَ أَضْنَعُ بِمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي ابْنِهِ؟

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوُشَاءِ قَالَ: أَتَيْتُ خُرَاسَانَ - وَأَنَا وَاقِفٌ - فَحَمَلْتُ مَعِيَ مَتَاعًا وَكَانَ مَعِيَ ثَوْبٌ وَشَيْءٌ فِي بَعْضِ الرُّزْمِ وَلَمْ أَشْعُرْ بِهِ وَلَمْ أَعْرِفْ مَكَانَهُ، فَلَمَّا قَدِمْتُ مَرَوْ، وَنَزَلْتُ فِي بَعْضِ مَنَازِلِهَا لَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَرَجُلٌ مَدَنِيٌّ مِنْ بَعْضِ مُوَلَّدِيهَا، فَقَالَ لِي: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام يَقُولُ لَكَ: ابْعَثْ إِلَيَّ الثَّوْبَ الْوُشِيَّ الَّذِي عِنْدَكَ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَنْ أَخْبَرَ أَبَا الْحَسَنِ بِقُدُومِي وَأَنَا قَدِمْتُ آتِفًا وَمَا عِنْدِي ثَوْبٌ وَشَيْءٌ؟ فَرَجَعَ إِلَيَّ وَعَادَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ: بَلَى هُوَ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا وَرِزْمُهُ كَذَا وَكَذَا، فَطَلَبْتُهُ حَيْثُ قَالَ، فَوَجَدْتُهُ فِي أَسْفَلِ الرُّزْمَةِ، فَبَعَثْتُ بِهِ إِلَيْهِ.

١٣ - ابْنُ فَضَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا وَحَجَجْتُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَلَمَّا صِرْتُ بِمَكَّةَ خَلَجَ فِي صَدْرِي شَيْءٌ، فَتَعَلَّقْتُ بِالْمُلْتَزِمِ ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ قَدْ عَلِمْتُ طَلِبَتِي وَإِرَادَتِي فَأَرْشِدْنِي إِلَى خَيْرِ الْأَذْيَانِ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنْ آتِيَ الرُّضَا عليه السلام، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَوَقَفْتُ بِبَابِهِ وَقُلْتُ لِلْغُلَامِ قُلْ لِمَوْلَاكَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ بِالْبَابِ، قَالَ: فَسَمِعْتُ نِدَاءَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ادْخُلْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ، ادْخُلْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ، فَدَخَلْتُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ قَالَ لِي: قَدْ أَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَكَ وَهَذَاكَ لِيَدِينَهُ، فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ وَأَمِينُهُ عَلَى خَلْقِهِ.

١٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُلَيْلٍ يَقُولُ بِعَبْدِ اللَّهِ فَصَّارٍ إِلَى الْعُسْكَرِ فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ سَبَبِ رُجُوعِهِ، فَقَالَ: إِنِّي عَرَضْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَوَاقَفَنِي فِي طَرِيقِ صَبْيٍ، فَمَالَ نَحْوِي حَتَّى إِذَا حَادَانِي، أَقْبَلَ نَحْوِي بِشَيْءٍ مِنْ فِيهِ، فَوَقَعَ عَلَى صَدْرِي، فَأَخَذْتُهُ فَإِذَا هُوَ رَقٌّ فِيهِ مَكْتُوبٌ: مَا كَانَ هُنَالِكَ، وَلَا كَذَلِكَ.

١٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا ذَكَرَ اسْمُهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالُوا: جَاءَتْ أُمُّ أَسْلَمَ يَوْمًا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَهُوَ فِي مَنْزِلٍ أُمُّ سَلَمَةَ، فَسَأَلَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَقَالَتْ: خَرَجَ فِي بَعْضِ الْحَوَائِجِ وَالسَّاعَةَ يَجِيءُ، فَاَنْتَظَرْتُهُ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ حَتَّى جَاءَ صلى الله عليه وآله، فَقَالَتْ أُمُّ أَسْلَمَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ قَرَأْتُ الْكُتُبَ وَعَلِمْتُ كُلَّ نَبِيٍّ وَوَصِيٍّ، فَمُوسَى كَانَ لَهُ وَصِيٌّ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ، وَكَذَلِكَ عِيسَى، فَمَنْ وَصِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهَا: يَا أُمُّ أَسْلَمَ وَصِيٌّ فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَمَاتِي وَاحِدٌ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: يَا أُمُّ أَسْلَمَ: مَنْ فَعَلَ فَعَلِي هَذَا

فَهُوَ وَصِيِّي، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ إِلَى حَصَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَفَرَكَهَا بِإِصْبَعِهِ فَجَعَلَهَا شِبْهَ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا، ثُمَّ طَبَعَهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ فَعَلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيِّي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَمَاتِي، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَأَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ وَصِيِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ إِلَى حَصَاةٍ فَفَرَكَهَا فَجَعَلَهَا كَهَيْئَةِ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا وَخَتَمَهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ أَسْلَمَ مَنْ فَعَلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيِّي، فَأَتَيْتُ الْحَسَنَ عليه السلام وَهُوَ غُلَامٌ فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي أَنْتَ وَصِيِّي أَيْكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ، وَضَرَبَ يَدَهُ وَأَخَذَ حَصَاةً فَفَعَلَ بِهَا كِفْعَلِهِمَا، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَأَتَيْتُ الْحُسَيْنَ عليه السلام - وَإِنِّي لَمُسْتَضْعِرَةٌ لِسَيِّدِي - فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَنْتَ وَصِيِّي أَيْكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ التَّيْنِي بِحَصَاةٍ، ثُمَّ فَعَلَ كِفْعَلِهِمْ، فَعَمَرْتُ أُمَّ أَسْلَمَ حَتَّى لَحِقَتْ بِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بَعْدَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فِي مَنْصَرِفِهِ، فَسَأَلْتُهُ أَنْتَ وَصِيِّي أَيْكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ فَعَلَ كِفْعَلِهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

١٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَارُودِ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ بْنِ دَابٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام دَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَمَعَهُ كُتُبٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يَدْعُونَهُ فِيهَا إِلَى أَنْفُسِهِمْ وَيُخْبِرُونَهُ بِاجْتِمَاعِهِمْ وَيَأْمُرُونَهُ بِالْخُرُوجِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هَذِهِ الْكُتُبُ ابْتِدَاءٌ مِنْهُمْ أَوْ جَوَابٌ مَا كَتَبْتَ بِهِ إِلَيْهِمْ وَدَعَوْتُهُمْ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: بَلَى ابْتِدَاءٌ مِنَ الْقَوْمِ لِمَعْرِفَتِهِمْ بِحَقِّنَا وَبِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِمَا يَجِدُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ وَجُوبِ مَوَدَّتِنَا وَفَرَضِ طَاعَتِنَا، وَلِمَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الضَّيْقِ وَالضَّنْكِ وَالْبَلَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ الطَّاعَةَ مَفْرُوضَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةٌ أَمُضَاهَا فِي الْأَوَّلِينَ وَكَذَلِكَ يُجْرِيهَا فِي الْآخِرِينَ وَالطَّاعَةُ لَوَاحِدٌ مِنَّا وَالْمَوَدَّةُ لِلْجَمِيعِ، وَأَمْرُ اللَّهِ يُجْرِي لِأَوْلِيَائِهِ بِحُكْمٍ مَوْضُولٍ، وَقَضَاءُ مَفْضُولٍ، وَحَنَمٌ مَفْضِيٌّ وَقَدَرٌ مَقْدُورٌ، وَأَجَلٌ مُسَمًّى لَوْفَتِ مَعْلُومٌ، فَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ، إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، فَلَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَلُ لِعَجَلَةِ الْعِبَادِ، وَلَا تَسْقِنَ اللَّهَ فَتُعْجِزَكَ الْبَلِيَّةُ فَتَضْرَعَكَ، قَالَ: فَغَضِبَ زَيْدٌ عِنْدَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ الْإِمَامُ مِنَّا مَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ وَأَرْخَى سِتْرَهُ وَتَبَطَّ عَنْ الْجِهَادِ، وَلَكِنَّ الْإِمَامَ مِنَّا مَنْ مَنَعَ حُوزَتَهُ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ وَدَفَعَ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَدَبَّ عَنْ حَرِيمِهِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هَلْ تَعْرِفُ يَا أَخِي مِنْ نَفْسِكَ شَيْئاً مِمَّا نَسَبْتَهَا إِلَيْهِ فَتَجِيءَ عَلَيْهِ بِشَاهِدٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ حُجَّةٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ تَضْرِبَ بِهِ مَثَلاً، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحَلَّ حَلَالاً وَحَرَّمَ حَرَاماً وَفَرَضَ فَرَائِضَ وَضَرَبَ أَمْثَالاً وَسَنَّ سُنَناً وَلَمْ يَجْعَلِ الْإِمَامَ الْقَائِمَ بِأَمْرِهِ شُبْهَةً فِيمَا فَرَضَ لَهُ مِنَ الطَّاعَةِ أَنْ يَسْبِقَهُ بِأَمْرِ قَبْلَ مَحَلِّهِ، أَوْ يُجَاهِدَ فِيهِ قَبْلَ حُلُولِهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّيْدِ: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥] أَقْتُلُ الصَّيْدَ أَعْظَمُ أَمْ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ. وَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ مَحَلًّا وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا حُلِلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢] وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تَحِلُّوا سَعْيَكُمْ أَلَّهُ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢] فَجَعَلَ الشُّهُورَ عِدَّةً مَعْلُومَةً فَجَعَلَ مِنْهَا أَرْبَعَةً حُرْمًا وَقَالَ: ﴿فَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ

مُعْجِزِ اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ ﴿التوبة: ٢﴾ ثُمَّ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] فَجَعَلَ لَذَلِكَ مَحَلًّا وَقَالَ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥] فَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَجَلًا وَلِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابًا فَإِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكَ وَبَيِّنٍ مِنْ أَمْرِكَ وَبَيِّنٍ مِنْ شَأْنِكَ فَشَأْنُكَ، وَإِلَّا فَلَا تَرَوْمَنْ أَمْرًا أَنْتَ مِنْهُ فِي شَكٍّ وَشُبْهَةٍ، وَلَا تَتَعَاظَ زَوَالَ مُلْكٍ لَمْ تَنْقُصْ أَكْلَهُ، وَلَمْ يَنْقُطِعْ مَدَاهُ، وَلَمْ يَبْلُغِ الْكِتَابُ أَجَلَهُ فَلَوْ قَدْ بَلَغَ مَدَاهُ وَانْقَطَعَ أَكْلُهُ وَبَلَغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ، لَا نَقْطَعِ الْفَضْلُ وَتَتَابَعَ النِّظَامُ وَلَا عَقَبَ اللَّهُ فِي التَّابِعِ وَالْمُتَّبِعِ الذَّلَّ وَالصَّغَارَ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ إِمَامٍ ضَلَّ عَنْ وَفَيْهِ، فَكَانَ التَّابِعُ فِيهِ أَعْلَمَ مِنَ الْمُتَّبِعِ، أَتُرِيدُ يَا أَخِي أَنْ تُحْيِيَ مِلَّةَ قَوْمٍ قَدْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَعَصَوْا رَسُولَهُ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ، وَادَّعَوْا الْخِلَافَةَ بِلَا بُرْهَانٍ مِنَ اللَّهِ وَلَا عَهْدٍ مِنْ رَسُولِهِ؟! أَعْيْذُكَ بِاللَّهِ يَا أَخِي أَنْ تَكُونَ غَدًا الْمَضْلُوبَ بِالْكُنَاسَةِ. ثُمَّ ارْقُضْتُ عَيْنَاهُ وَسَالَتْ دُمُوعُهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ يَبْنِئُنَا وَيَبْنِئُنَا مِنْ هَتَكَ سِتْرِنَا، وَجَعَلَنَا حَقًّا، وَأَفْشَى سِرَّنَا وَنَسَبَنَا إِلَى غَيْرِ جَدِّنَا وَقَالَ فِينَا مَا لَمْ نَقْلُهُ فِي أَنْفُسِنَا.

١٧ - بَغُضُّ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَنْجَوَيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْأَرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا خَدِيجَةَ بِنْتَ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام نَعْرِيْهَا بِابْنِ بِنْتِهَا، فَوَجَدْنَا عِنْدَهَا مُوسَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، فَإِذَا هِيَ فِي نَاحِيَةٍ قَرِيبًا مِنَ النِّسَاءِ، فَعَزَّيْنَاهُمَا، ثُمَّ أَقْبَلْنَا عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ لِابْنَةِ أَبِي يَشْكُرُ الرَّائِيَةَ: قُولِي فَقَالَتْ: ااغْدُذْ رَسُولَ اللَّهِ وَاغْدُذْ بَعْدَهُ أَسَدَ الْإِلَهِ وَثَالِثًا عَبَّاسًا وَاغْدُذْ عَلِيَّ الْخَيْرِ وَاغْدُذْ جَعْفَرًا وَاغْدُذْ عَقِيلًا بَعْدَهُ الرُّوَّاسَا فَقَالَ: أَحْسَنْتِ وَأَطَرَبْتِنِي، زَيْدِيْنِي، فَاَنْدَفَعَتْ تَقُولُ:

وَمِنَّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ مُحَمَّدٌ وَخِزَنَةُ مِنَّا وَالْمَهْدُ جَعْفَرٌ وَمِنَّا عَلِيٌّ صِهْرُهُ وَابْنُ عَمِّهِ وَفَارِسُهُ ذَاكَ الْإِمَامُ الطَّهَرُ فَأَقَمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى كَادَ اللَّيْلُ أَنْ يَجِيءَ، ثُمَّ قَالَتْ خَدِيجَةُ: سَمِعْتُ عَمِّي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا تَحْتَاجُ الْمَرْأَةَ فِي الْمَأْتَمِ إِلَى النَّوْحِ لِتَسِيلَ دُمْعَتَهَا وَلَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَقُولَ هُجْرًا، فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ فَلَا تُؤْذِي الْمَلَائِكَةَ بِالنَّوْحِ، ثُمَّ خَرَجْنَا فَعَدَدْنَا إِلَيْهَا غُدُوَةً فَتَذَاكُرْنَا عِنْدَهَا اخْتِرَالَ مَنْزِلَهَا مِنْ دَارِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارُ تَسْمَى دَارُ السَّرِقَةِ، فَقَالَتْ: هَذَا مَا اضْطَفَى مَهْدِيْنَا - تَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ - ثُمَّ أَرَحُهُ بِذَلِكَ - فَقَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّكُمْ بِالْعَجَبِ، رَأَيْتُ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا أَخَذَ فِي أَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَجْمَعَ عَلَى لِقَاءِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَا أَجِدُ هَذَا الْأَمْرَ يَسْتَقِيمُ إِلَّا أَنْ أَلْقَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَاَنْطَلَقَ وَهُوَ مَعِيَ عَلَيَّ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَلَقِينَاهُ خَارِجًا يُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَاسْتَوْفَقَهُ أَبِي وَكَلَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذَلِكَ، نَلْتَقِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَرَجَعَ أَبِي مَسْرُورًا، ثُمَّ أَقَامَ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ أَوْ بَعْدَهُ يَوْمٌ، اَنْطَلَقْنَا حَتَّى

أَتَيْنَاهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبِي وَأَنَا مَعَهُ فَابْتَدَأَ الْكَلَامَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ فِيمَا يَقُولُ: قَدْ عَلِمْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنَّ السَّنَّ لِي عَلَيْكَ وَأَنَّ فِي قَوْمِكَ مَنْ هُوَ أَسَنُّ مِنْكَ وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَدَّمَ لَكَ فَضْلاً لَيْسَ هُوَ لِأَحَدٍ مِنْ قَوْمِكَ وَقَدْ جِئْتُكَ مُعْتَمِداً لِمَا أَعْلَمُ مِنْ بَرِّكَ وَأَعْلَمُ - فَذَيْتُكَ - أَنَّكَ إِذَا أَجَبْتَنِي لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنِّي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ وَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيَّ اثْنَانِ مِنْ قُرَيْشٍ وَلَا غَيْرِهِمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّكَ تَجِدُ غَيْرِي أَطْوَعَ لَكَ مِنِّي وَلَا حَاجَةَ لَكَ فِيَّ، فَوَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنِّي أُرِيدُ الْبَادِيَةَ أَوْ أَهْمُ بِهَا فَأَتَقَلُّ عَنْهَا، وَأُرِيدُ الْحَجَّ فَمَا أَدْرُكُهُ إِلَّا بَعْدَ كَدٍّ وَتَعَبٍ وَمَشَقَّةٍ عَلَى نَفْسِي، فَاظْلُبْ غَيْرِي وَسَلُهُ ذَلِكَ وَلَا تُعْلِمُهُمْ أَنَّكَ جِئْتَنِي، فَقَالَ لَهُ: النَّاسُ مَا دُونِ أَغْنَاهُمْ إِلَيْكَ وَإِنْ أَجَبْتَنِي لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنِّي أَحَدٌ، وَلَكَ أَنْ لَا تُكَلِّفَ قِتَالاً وَلَا مَكْرُوهاً، قَالَ: وَهَجَمَ عَلَيْنَا نَاسٌ فَدَخَلُوا وَقَطَعُوا كَلَامَنَا، فَقَالَ أَبِي: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ: نَلْتَمِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ عَلَى مَا أُحِبُّ؟ فَقَالَ: عَلَى مَا تُحِبُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ إِصْلَاحِكَ. ثُمَّ انْصَرَفَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ، فَبَعَثَ رَسُولاً إِلَى مُحَمَّدٍ فِي جَبَلِ بُجْهَيْنَةَ، يُقَالُ لَهُ الْأَشْقَرُ، عَلَى لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَبَشَّرَهُ وَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ قَدْ ظَفَرَ لَهُ بِوَجْهِ حَاجَتِهِ وَمَا طَلَبَ، ثُمَّ عَادَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَوُفِّقْنَا بِالْبَابِ، وَلَمْ نَكُنْ نُحَسِّبُ إِذَا جِئْنَا، فَأَبْطَأَ الرَّسُولُ، ثُمَّ أَذِنَ لَنَا، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَجَلَسْتُ فِي نَاحِيَةِ الْحُجْرَةِ وَدَنَا أَبِي إِلَيْهِ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ عُدْتُ إِلَيْكَ رَاجِئاً، مُؤَمِّلاً، قَدْ انْبَسَطَ رَجَائِي وَأَمْلِي وَرَجَوْتُ الدَّرَكَ لِحَاجَتِي، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا ابْنَ عَمِّ إِنِّي أُعِيدُكَ بِاللَّهِ مِنَ التَّعَرُّضِ لِهَذَا الْأَمْرِ الَّذِي أُمْسِيتَ فِيهِ؛ وَإِنِّي لَخَائِفٌ عَلَيْكَ أَنْ يُكْسِبَكَ شَرّاً، فَجَرَى الْكَلَامُ بَيْنَهُمَا، حَتَّى أَفْضَى إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ وَكَانَ مِنْ قَوْلِهِ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ الْحُسَيْنُ أَحَقَّ بِهَا مِنَ الْحَسَنِ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: رَجِمَ اللَّهُ الْحَسَنَ وَرَجِمَ الْحُسَيْنَ وَكَيْفَ ذَكَرْتَ هَذَا، قَالَ: لِأَنَّ الْحُسَيْنَ عليه السلام كَانَ يَتَّبِعِي لَهُ إِذَا عَدَلَ أَنْ يَجْعَلَهَا فِي الْأَسَنِّ مِنْ وَلَدِ الْحَسَنِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَنْ أَوْحَى إِلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام أَوْحَى إِلَيْهِ بِمَا شَاءَ، وَلَمْ يُؤَامِرْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، وَأَمَرَ مُحَمَّدًا عليه السلام عَلِيّاً عليه السلام بِمَا شَاءَ فَفَعَلَ مَا أَمَرَ بِهِ؛ وَلَسْنَا نَقُولُ فِيهِ إِلَّا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام مِنْ تَبَجُّلِهِ وَتَضَدُّيقِهِ، فَلَوْ كَانَ أَمْرُ الْحُسَيْنِ أَنْ يُصْبِرَها فِي الْأَسَنِّ أَوْ يُنْقَلَهَا فِي وَلَدِهَا - يَعْنِي الْوَصِيَّةَ - لَفَعَلَ ذَلِكَ الْحُسَيْنُ، وَمَا هُوَ بِالْمُتَّهِمِ عِنْدَنَا فِي الذَّخِيرَةِ لِنَفْسِهِ، وَلَقَدْ وَلَّى وَتَرَكَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ مَضَى لِمَا أَمَرَ بِهِ وَهُوَ جَدُّكَ وَعَمُّكَ، فَإِنْ قُلْتَ خَيْراً فَمَا أَوْلَاكَ بِهِ، وَإِنْ قُلْتَ هُجْراً فَيَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أُطِيعْنِي يَا ابْنَ عَمِّ وَاسْمَعْ كَلَامِي، فَوَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا أَلُوكَ نُضْحاً وَجِرْصاً فَكَيْفَ وَلَا أَرَاكَ تَفْعَلُ، وَمَا لِأَمْرِ اللَّهِ مِنْ مَرَدٍّ فَسَّرُ أَبِي عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّهُ الْأَخْوَلُ الْأَكْثَفُ الْأَخْضَرُ الْمَقْتُولُ بِسُدَّةٍ أَشْجَعٍ، عِنْدَ بَطْنِ مَسِيلِهَا، فَقَالَ أَبِي: لَيْسَ هُوَ ذَلِكَ وَاللَّهُ لِيَحَارِبَنَّ بِالْيَوْمِ يَوْماً وَبِالسَّاعَةِ سَاعَةً وَبِالسَّيِّئَةِ سَنَةً، وَلَيَقُومَنَّ بِثَارِ بَنِي أَبِي طَالِبٍ جَمِيعاً، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ مَا أَخَوْفَنِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْبَيْتُ يَلْحَقُ صَاحِبَنَا: «مَتَّكَ نَفْسُكَ فِي الْخَلَاءِ ضَالَّاً». لَا وَاللَّهِ لَا يَمْلِكُ أَكْثَرُ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ، وَلَا يَبْلُغُ عَمَلُهُ الطَّائِفَ إِذَا أَحْفَلَ - يَعْنِي إِذَا أَجْهَدَ نَفْسَهُ -، وَمَا لِلْأَمْرِ مِنْ بُدٍّ أَنْ يَقَعَ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَارْحَمْ

نَفْسِكَ، وَبَنِي أَبِيكَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ أَشْأَمَ سَلْحَةٍ أَخْرَجَتْهَا أَضْلَابُ الرُّجَالِ إِلَى أَرْحَامِ النِّسَاءِ، وَاللَّهُ إِنَّهُ الْمَقْتُولُ بِسُدَّةٍ أَشْجَعَ بَيْنَ دُورِهَا، وَاللَّهُ لَكَأَنِّي بِهِ صَرِيحاً مَسْلُوباً بِرُثَّتِهِ، بَيْنَ رَجُلَيْهِ لَبَنَةٌ، وَلَا يَنْفَعُ هَذَا الْغُلَامَ مَا يَسْمَعُ - قَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: - يَغْنِينِي - وَلَيُخْرِجَنَّ مَعَهُ فَيُهْزَمَ وَيُقْتَلَ صَاحِبُهُ، ثُمَّ يَمْضِي فَيُخْرِجُ مَعَهُ رَايَةً أُخْرَى، فَيُقْتَلَ كَبْشُهَا وَيَتَفَرَّقُ جَيْشُهَا، فَإِنْ أَطَاعَنِي فَلْيُطَلِّبِ الْأَمَانَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُ اللَّهُ بِالْفَرَجِ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَتِمُّ، وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ وَنَعْلَمُ أَنَّ ابْنَكَ الْأَخَوَلُ الْأَخْضَرُ الْأَكْثَفُ الْمَقْتُولُ بِسُدَّةٍ أَشْجَعَ بَيْنَ دُورِهَا عِنْدَ بَطْنِ مَسِيلِهَا، فَقَامَ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ: بَلْ يُغْنِي اللَّهُ عَنْكَ وَلَتَعُودَنَّ أَوْ لَيَقِيَّ اللَّهُ بِكَ وَبِعَيْرِكَ وَمَا أَرَدْتُ بِهِذَا إِلَّا امْتِنَاعَ غَيْرِكَ، وَأَنْ تَكُونَ ذَرِيعَتَهُمْ إِلَى ذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اللَّهُ يَعْلَمُ، مَا أُرِيدُ إِلَّا نَضْحَكَ وَرُشْدَكَ وَمَا عَلَيَّ إِلَّا الْجُهْدُ، فَقَامَ أَبِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مُغْضَباً، فَلَحِقَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْكَ أَنِّي سَمِعْتُ عَمَّكَ وَهُوَ خَالُكَ يَذْكُرُ أَنَّكَ وَبَنِي أَبِيكَ سَقُتْلُونَ، فَإِنْ أَطْعَمَنِي وَرَأَيْتَ أَنْ تَذْفَعَ بَالْتِي هِيَ أَحْسَنُ فَافْعَلْ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ عَلَى خَلْقِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي فَدَيْتُكَ بِوَلَدِي وَبِأَحَبِّ إِلَيَّ وَبِأَحَبِّ أَهْلِ بَيْتِي إِلَيَّ، وَمَا يَغْدُلُكَ عِنْدِي شَيْءٌ، فَلَا تَرَى أَنِّي غَشَشْتُكَ، فَخَرَجَ أَبِي مِنْ عِنْدِهِ مُغْضَباً أَسِيفاً، قَالَ: فَمَا أَقَمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا قَلِيلاً - عَشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ نَحْوَهَا - حَتَّى قَدِمَتْ رُسُلُ أَبِي جَعْفَرٍ فَأَخَذُوا أَبِي وَعُمُومَتِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَسَنِ، وَحَسَنَ بْنَ حَسَنِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ حَسَنِ، وَدَاوُدَ بْنَ حَسَنِ، وَعَلِيَّ بْنَ حَسَنِ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ بْنَ حَسَنِ، وَعَلِيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ حَسَنِ، وَحَسَنَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ حَسَنِ، وَطَبَاطِبَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَسَنِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ دَاوُدَ، قَالَ: فَصُفِّدُوا فِي الْحَدِيدِ، ثُمَّ حُمِلُوا فِي مَحَامِلَ أَغْرَاءَ لَا وِطَاءَ فِيهَا وَوُقُوفُوا بِالْمُصَلَّى لَكِنِّي يُسَمِّتُهُمُ النَّاسُ، قَالَ: فَكَفَّتِ النَّاسُ عَنْهُمْ وَرَفُّوا لَهُمُ لِلْحَالِ الَّتِي هُمْ فِيهَا، ثُمَّ انْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى وَقَفُوا عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيُّ: فَحَدَّثَنَا حَدِيثُهُ بِنْتُ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُمْ لَمَّا أَوْقَفُوا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ - الْبَابِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ بَابُ جَبْرَائِيلَ - أَطْلَعَ عَلَيْهِمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَعَامَّةُ رِدَائِهِ مَقْطُورُحَ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ أَطْلَعَ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: لَعَنُكُمُ اللَّهُ يَا مَعَاشِرَ الْأَنْصَارِ - ثَلَاثاً - مَا عَلَى هَذَا عَاهَدْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا بَايَعْتُمُوهُ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ حَرِيصاً وَلَكِنِّي غَلِيْتُ وَلَيْسَ لِلْقَضَاءِ مَذْفَعٌ، ثُمَّ قَامَ وَأَخَذَ إِحْدَى نَعْلَيْهِ فَأَدْخَلَهَا رِجْلَهُ وَالْأُخْرَى فِي يَدِهِ وَعَامَّةُ رِدَائِهِ يَجُرُّهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَحَمَّ عَشْرِينَ لَيْلَةً، لَمْ يَزَلْ يَبْكِي فِيهِ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ حَتَّى خَفِنَا عَلَيْهِ، فَهَذَا حَدِيثُ حَدِيثِ حَدِيثِهِ. قَالَ الْجَعْفَرِيُّ: وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ لَمَّا طُلِعَ بِالْقَوْمِ فِي الْمَحَامِلِ، قَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مِنَ الْمَسْجِدِ ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْمَحْمِلِ الَّذِي فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ يُرِيدُ كَلَامَهُ، فَمُنِعَ أَشَدَّ الْمَنْعِ وَأَهْوَى إِلَيْهِ الْحَرَسِيُّ فَذَفَعَهُ وَقَالَ: تَنَحَّ عَنْ هَذَا، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِيكَ وَيَكْفِي غَيْرَكَ، ثُمَّ دَخَلَ بِهِمُ الرُّقَاقَ وَرَجَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ بِهِمُ الْبَقِيعَ حَتَّى ابْتُلِيَ الْحَرَسِيُّ بِبَلَاءٍ شَدِيدٍ، رَمَحَتْهُ نَاقَتُهُ فَذَقَتْ وَرِكَهُ فَمَاتَ فِيهَا،

وَمَضَى بِالْقَوْمِ، فَأَقَمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ حِينًا، ثُمَّ أَتَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، فَأَخْبَرَ أَنَّ أَبَاهُ وَعُمُومَتَهُ قُتِلُوا - قَتَلَهُمْ أَبُو جَعْفَرٍ - إِلَّا حَسَنَ بْنَ جَعْفَرٍ وَطَبَاطِبَا وَعَلِيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ وَسَلِّمَانَ بْنَ دَاوُدَ وَدَاوُدَ بْنَ حَسَنِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ دَاوُدَ. قَالَ: فَظَهَرَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ وَدَعَا النَّاسَ لِيَتَّبِعِيهِ، قَالَ: فَكُنْتُ ثَالِثَ ثَلَاثَةِ بَايَعُوهُ وَاسْتَوْسَقَ النَّاسَ لِيَتَّبِعِيهِ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ قُرَشِيُّ وَلَا أَنْصَارِي وَلَا عَرَبِيٌّ، قَالَ: وَشَاوَرَ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ وَكَانَ مِنْ ثِقَاتِهِ وَكَانَ عَلَى شَرْطِهِ، فَشَاوَرَهُ فِي الْبَيْعَةِ إِلَى وَجْهِهِ قَوْمِهِ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ: إِنْ دَعَوْتَهُمْ دُعَاءَ يَسِيرٍ لَمْ يُجِيبُوكَ، أَوْ تَغْلُظَ عَلَيْهِمْ، فَخَلَنِي وَإِيَّاهُمْ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: امْضِ إِلَى مَنْ أَرَدْتَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: ابْعَثْ إِلَى رُئَسِهِمْ وَكِبَرِهِمْ - يَعْنِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام - فَإِنَّكَ إِذَا أَغْلُظْتَ عَلَيْهِ عِلْمُوا جَمِيعًا أَنَّكَ سَتَمُرُّهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ الَّتِي أَمَرْتَ عَلَيْهَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ مَا لَيْسَ أَنْ أَتِيَ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام حَتَّى أَوْقِفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ: أَسَلِمْتَ تَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَحَدَثْتَ نُبُوَّةَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عليه السلام؟ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: لَا وَلَكِنْ بَايِعَ تَأْمَنَ عَلَى نَفْسِكَ وَمَالِكَ وَوَلَدِكَ وَلَا تُكَلِّفَنَّ حَرْبًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا فِيَّ حَرْبٌ وَلَا قِتَالٌ وَلَقَدْ تَقَدَّمْتُ إِلَى أَبِيكَ وَحَذَرْتُهُ الَّذِي حَاقَ بِهِ وَلَكِنْ لَا يَنْفَعُ حَذْرٌ مِنْ قَدَرٍ، يَا ابْنَ أَخِي عَلَيْكَ بِالشَّبَابِ وَدَعْ عَنْكَ الشُّبُوحَ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: مَا أَقْرَبَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي السَّنِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي لَمْ أَعَارَكَ وَلَمْ أَجِئْ لِأَتَقَدَّمَ عَلَيْكَ فِي الَّذِي أَنْتَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: لَا وَاللَّهِ لَا بَدُّ مِنْ أَنْ تَبَايَعَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا فِيَّ يَا ابْنَ أَخِي طَلَبٌ وَلَا حَرْبٌ، وَإِنِّي لَا أُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى الْبَادِيَةِ فَيُصْذِنِي ذَلِكَ وَيَنْقُلُ عَلَيَّ حَتَّى تُكَلِّمَنِي فِي ذَلِكَ الْأَهْلُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنْهُ إِلَّا الضَّعْفُ. وَاللَّهُ وَالرَّحِمَ أَنْ تُذَبِّرَ عَنَّا وَنَشْقَى بِكَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَاللَّهِ مَاتَ أَبُو الدَّوَانِقِ - يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ - فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: وَمَا تَضَعُ بِي وَقَدْ مَاتَ؟ قَالَ: أُرِيدُ الْجَمَالَ بِكَ، قَالَ: مَا إِلَى مَا تُرِيدُ سَبِيلَ، لَا وَاللَّهِ مَا مَاتَ أَبُو الدَّوَانِقِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَاتَ مَوْتَ النَّوْمِ. قَالَ: وَاللَّهُ لَتَبَايَعُنِي طَائِعًا أَوْ مُكْرَهًا وَلَا تُحْمَدُ فِي بَيْنَعَيْنِكَ، فَأَبَى عَلَيْهِ إِبَاءً شَدِيدًا وَأَمَرَهُ إِلَى الْحَبْسِ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ: أَمَا إِنْ طَرَحْنَاهُ فِي السَّجْنِ وَقَدْ خَرِبَ السَّجْنُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ غَلَقٌ، خِفْنَا أَنْ يَهْرُبَ مِنْهُ، فَضَحِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، ثُمَّ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ أَوْ تَرَكَ تُسَجِّنُنِي؟ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي أَكْرَمَ مُحَمَّدًا عليه السلام بِالنُّبُوَّةِ لَأُسَجِّنَنَّكَ وَلَا شُدْدَنَ عَلَيْكَ، فَقَالَ عِيسَى بْنُ زَيْدٍ، أَخْبِسُوهُ فِي الْمَخْبَأِ - وَذَلِكَ دَارُ رِيظَةَ الْيَوْمِ - فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي سَأَقُولُ ثُمَّ أَصْدَقُ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى ابْنُ زَيْدٍ: لَوْ تَكَلَّمْتَ لَكَسَرْتُ قَمْعَكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَمَا وَاللَّهِ يَا أَكْهَفَ يَا أَزْرَقَ، لَكَأَنِّي بِكَ تَغْلُبُ لِنَفْسِكَ جُحْرًا تَدْخُلُ فِيهِ، وَمَا أَنْتَ فِي الْمَذْكُورِينَ عِنْدَ اللِّقَاءِ، وَإِنِّي لَأُظَنُّكَ إِذَا صُفِّقَ خَلْفَكَ، طَرِزْتُ مِثْلَ الْهَيْئَةِ النَّافِرِ فَتَفَرَّ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بِانْتِهَارٍ: أَخْبِسْهُ وَشَدِّدْ عَلَيْهِ وَاعْلُظْ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَمَا وَاللَّهِ لَكَأَنِّي بِكَ خَارِجًا مِنْ سُدَّةٍ أَشْجَعَ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي وَقَدْ حَمَلَ عَلَيْكَ فَارِسٌ مُغْلَمٌ فِي يَدِهِ طِرَاذَةً نِصْفُهَا أَبْيَضُ وَنِصْفُهَا أَسْوَدُ، عَلَى فَرَسٍ كُمَيْتٍ أَفْرَحَ فَطَعَنَكَ فَلَمْ يَضَعْ فِيكَ شَيْئًا،

وَضَرَبَتْ خَيْشُومَ فَرَسِهِ فَطَرَحَتْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْكَ آخَرَ خَارِجٍ مِنْ رُفَاقِ آلِ أَبِي عَمَّارِ الدُّؤَلِيِّينَ، عَلَيْهِ غَدِيرَتَانِ مَضْفُورَتَانِ، وَقَدْ خَرَجَتَا مِنْ تَحْتِ بَيْضَةٍ، كَثِيرُ شَعْرِ الشَّارِبِينَ، فَهُوَ وَاللَّهُ صَاحِبُكَ، فَلَا رَحِمَ اللَّهُ رِمْتَهُ. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، حَسِبْتُ فَأَخْطَأْتُ. وَقَامَ إِلَيْهِ السَّرَاقِيُّ ابْنُ سَلَخِ الْحَوْبِ، فَدَفَعَ فِي ظَهْرِهِ حَتَّى أَذْخَلَ السَّجْنَ، وَاضْطَفِي مَا كَانَ لَهُ مِنْ مَالٍ، وَمَا كَانَ لِقَوْمِهِ مِمَّنْ لَمْ يَخْرُجْ مَعَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَطُلِعَ بِإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَعِيفٌ، قَدْ ذَهَبَتْ إِحْدَى عَيْنَيْهِ، وَذَهَبَتْ رِجْلَاهُ وَهُوَ يُحْمَلُ حَمَلًا، فَدَعَاهُ إِلَى الْبَيْعَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَعِيفٌ وَأَنَا إِلَى بَرِّكَ وَعَوْنِكَ أَحْوَجُ، فَقَالَ لَهُ: لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تُبَايَعَ، فَقَالَ لَهُ: وَأَيُّ شَيْءٍ تَتَّبَعُ بِيَعْتِي وَاللَّهِ إِنِّي لَأَصِيقُ عَلَيْكَ مَكَانَ اسْمِ رَجُلٍ إِنْ كَتَبْتَهُ، قَالَ: لَا بُدَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ، وَأَغْلَظَ لَهُ فِي الْقَوْلِ، فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِيلُ: اذْغُ لِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَلَعَلَّنَا بُيَاعُ جَمِيعَا، قَالَ: فَدَعَا جَعْفَرَ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِيلُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُبَيِّنَ لَهُ فَاغْلُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَكْفُهُ عَنَّا، قَالَ: قَدْ أَجْمَعْتُ أَلَّا أَكَلِمُهُ، أَفَلَيْرَ فِي بَرِّأَيْهِ، فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنْشُدْكَ اللَّهَ، هَلْ تَذْكُرُ يَوْمًا أَتَيْتُ أَبَاكَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام، وَعَلَيَّ حُلَّتَانِ صَفْرَاوَانِ، فَدَامَ النَّظَرُ إِلَيَّ فَبَكَى، فَقُلْتُ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ لِي: يُبْكِينِي أَنَّكَ تَقْتُلُ عِنْدَ كَبَرِ سِنِّكَ ضِيَاعًا، لَا يَنْتَظِعُ فِي دِمِكَ عَتْرَانٍ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: إِذَا دُعِيتَ إِلَى الْبَاطِلِ فَأَبَيْتُهُ، وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى الْأَخْوَالِ مَشُومٍ قَوْمِهِ يَنْتَمِي مِنْ آلِ الْحَسَنِ عَلَى مَنِّبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ، قَدْ تَسَمَّى بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَأَخَذْتُ عَهْدَكَ وَكُتِبَ وَصِيَّتُكَ، فَإِنَّكَ مَقْتُولٌ فِي يَوْمِكَ أَوْ مِنْ غَدٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: نَعَمْ وَهَذَا - وَرَبِّ الْكُفَّةِ - لَا يَصُومُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَّا أَقْلَهُ. فَاسْتَوْدَعَكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْحَسَنِ وَأَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَنَا فِيكَ، وَأَحْسَنَ الْخِلَافَةَ عَلَيَّ مَنْ خَلَفْتُ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، قَالَ: ثُمَّ اخْتُمِلَ إِسْمَاعِيلُ وَرُدَّ جَعْفَرٌ إِلَى الْحَبْسِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَيْنَا حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ بَنُو أَخِيهِ بَنُو مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ فَتَوَطَّؤُهُ حَتَّى قَتَلُوهُ، وَبَعَثَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى جَعْفَرٍ فَخَلَّى سَبِيلَهُ، قَالَ: وَأَقَمْنَا بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَهْلَلْنَا شَهْرَ رَمَضَانَ، فَلَبَّغْنَا خُرُوجَ عِيسَى بْنِ مُوسَى، يُرِيدُ الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَلَى مُقَدَّمِيهِ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَكَانَ عَلَى مُقَدَّمَةِ عِيسَى بْنِ مُوسَى وَلَدُ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ وَقَاسِمٌ!! وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ وَعَلِيٌّ وَإِبْرَاهِيمُ بَنُو الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ، فَهَزَمَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَقَدِمَ عِيسَى بْنُ مُوسَى الْمَدِينَةَ وَصَارَ الْقِتَالُ بِالْمَدِينَةِ، فَتَزَلَّ بِذُبَابٍ وَدَخَلَتْ عَلَيْنَا الْمُسَوَّدَةُ مِنْ خَلْفِنَا، وَخَرَجَ مُحَمَّدٌ فِي أَصْحَابِهِ حَتَّى بَلَغَ السُّوقَ، فَأَوْصَلَهُمْ وَمَضَى، ثُمَّ تَبِعَهُمْ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَسْجِدِ الْخَوَارِيزْمِيِّينَ، فَنَظَرَ إِلَى مَا هُنَاكَ فَضَاءٌ لَيْسَ فِيهِ مُسَوَّدٌ وَلَا مَبِئْضٌ، فَاسْتَقْدَمَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى شِغْبِ قَرَارَةٍ، ثُمَّ دَخَلَ هَذِيلٌ ثُمَّ مَضَى إِلَى أَشْجَعٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْفَارِسُ الَّذِي قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مِنَ خَلْفِهِ، مِنْ سِكَّةٍ هَذِيلٍ فَطَعَنَهُ، فَلَمْ يَضَعْ فِيهِ شَيْئًا وَحَمَلَ عَلَى الْفَارِسِ، فَضَرَبَ خَيْشُومَ فَرَسِهِ بِالسَّيْفِ، فَطَعَنَهُ الْفَارِسُ، فَأَنْفَذَهُ فِي الدَّرْعِ وَانْتَنَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ، فَضَرَبَهُ فَأَنْعَثَهُ، وَخَرَجَ عَلَيْهِ حُمَيْدُ بْنُ قَحْطَبَةَ وَهُوَ مُذْبِرٌ عَلَى الْفَارِسِ

يَضْرِبُهُ، مِنْ زُقَاقِ الْعَمَّارِيِّنَ، فَطَعَنَهُ طَعْنَةً، أَنْفَذَ السَّانَ فِيهِ، فَكُسِرَ الرُّمْحُ وَحَمَلَ عَلَى حُمَيْدٍ فَطَعَنَهُ حُمَيْدٌ بِزُجِّ الرُّمْحِ فَصَرَعَهُ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَيْهِ فَضْرَبَهُ حَتَّى أَثَحَنَهُ وَقَتَلَهُ وَأَخَذَ رَأْسَهُ، وَدَخَلَ الْجُنْدُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَأَخَذَتِ الْمَدِينَةُ وَأَجْلَيْنَا هَرَبًا فِي الْبِلَادِ، قَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فَاظْلَقْتُ حَتَّى لَحِقْتُ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَوَجَدْتُ عِيسَى بْنَ زَيْدٍ مُكَمَّنًا عِنْدَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِسُوءِ تَدْبِيرِهِ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَصِيبَ رَجْمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ مَضَيْتُ مَعَ ابْنِ أَخِي الْأَشْتَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ حَتَّى أَصِيبَ بِالسِّنْدِ، ثُمَّ رَجَعْتُ شَرِيدًا طَرِيدًا، تُضَيِّقُ عَلَيَّ الْبِلَادُ، فَلَمَّا ضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ وَاشْتَدَّ بِيَ الْخَوْفُ، ذَكَرْتُ مَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَجِئْتُ إِلَى الْمَهْدِيِّ وَقَدْ حَجَّ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ظِلِّ الْكُفْبَةِ، فَمَا شَعَرَ إِلَّا وَأَنِّي قَدْ قُمْتُ مِنْ تَحْتِ الْمَنْبَرِ فَقُلْتُ: لِي الْأَمَانُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ وَأَذْلُكَ عَلَى نَصِيحَةٍ لَكَ عِنْدِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ مَا هِيَ؟ قُلْتُ: أَذْلُكَ عَلَى مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، فَقَالَ لِي: نَعَمْ لَكَ الْأَمَانُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي مَا أَتَّقِي بِهِ، فَأَخَذْتُ مِنْهُ عُهُودًا وَمَوَاقِيقَ وَوَثَّقْتُ لِنَفْسِي ثُمَّ قُلْتُ: أَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ لِي: إِذَا تَكْرَمَ وَتُحْيَى. فَقُلْتُ لَهُ: أَقْطِعْنِي إِلَى بَعْضِ أَهْلِ بَيْتِكَ، يَقُومُ بِأَمْرِي عِنْدَكَ، فَقَالَ لِي: انْظُرْ إِلَى مَنْ أَرَدْتَ، فَقُلْتُ: عَمَّكَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ، فَقُلْتُ: وَلَكِنْ لِي فِيكَ الْحَاجَةُ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا قَبِلْتَنِي فَقَبِّلْنِي، شَاءَ أَوْ أَبَى، وَقَالَ لِي الْمَهْدِيُّ: مَنْ يَعْرِفُكَ؟ - وَحَوْلَهُ أَصْحَابُنَا أَوْ أَكْثَرُهُمْ - فَقُلْتُ: هَذَا الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ يَعْرِفُنِي وَهَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ يَعْرِفُنِي وَهَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ يَعْرِفُنِي، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَأَنَّهُ لَمْ يَغِبْ عَنَّا، ثُمَّ قُلْتُ لِلْمَهْدِيِّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِهَذَا الْمَقَامِ أَبُو هَذَا الرَّجُلِ وَأَشْرَثُ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَكَذَبْتُ عَلَى جَعْفَرٍ كَذِبَةً: فَقُلْتُ لَهُ: وَأَمْرِي أَنْ أَفْرِكَ السَّلَامَ وَقَالَ إِنَّهُ إِمَامٌ عَدْلٍ وَسَخَاءٍ، قَالَ: فَأَمَرَ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ بِخَمْسَةِ آلَافٍ دِينَارٍ، فَأَمَرَ لِي مِنْهَا مُوسَى بِالْقِي دِينَارٍ وَوَصَلَ عَامَّةَ أَصْحَابِهِ وَوَصَلَنِي، فَأَحْسَنَ صَلَاتِي، فَحَيْثُ مَا ذَكَرَ وَلَدَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَقُولُوا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَمَلَائِكَتُهُ وَحَمَلَةُ عَرْشِهِ وَالْكَرَامُ الْكَاتِبُونَ وَخُصُّوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِأَطْيَبِ ذَلِكَ، وَجَزَى مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَنِّي خَيْرًا، فَأَنَا وَاللَّهُ مَوْلَاهُمْ بَعْدَ اللَّهِ.

١٨ - وبهذا الإسناد، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُفَضَّلِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَقْتُولُ بِفَخٍّ وَاحْتَوَى عَلَى الْمَدِينَةِ، دَعَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ إِلَى النُّبُغَةِ، فَأَنَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ عَمٍّ لَا تُكَلِّفْنِي مَا كَلَّفَ ابْنَ عَمِّكَ عَمَّكَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ فَيَخْرُجَ مِنِّي مَا لَا أُرِيدُ كَمَا خَرَجَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ، فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ: إِنَّمَا عَرَضْتُ عَلَيْكَ أَمْرًا فَإِنْ أَرَدْتَهُ دَخَلْتَ فِيهِ، وَإِنْ كَرِهْتَهُ لَمْ أَحْمِلْكَ عَلَيْهِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، ثُمَّ وَدَّعَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ حِينَ وَدَّعَهُ يَا ابْنَ عَمٍّ: إِنَّكَ مَقْتُولٌ فَأَجِدْ الضَّرَابَ فَإِنَّ الْقَوْمَ فُسَاقٌ يُظْهِرُونَ إِيْمَانًا وَيَسْتُرُونَ شِرْكًَا، وَإِنَّا اللَّهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَخْتَسِبُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ غَضَبِهِ، ثُمَّ خَرَجَ الْحُسَيْنُ وَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، قِيلُوا كُلُّهُمْ كَمَا قَالَ عليه السلام.

١٩ - وبهذا الإسناد، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كَتَبَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام: «أَمَا بَعْدَ فَإِنِّي أَوْصِي نَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِهَا أُوصِيكَ فَإِنَّهَا وَصِيَّةُ اللَّهِ فِي الْأَوَّلِينَ وَوَصِيَّتُهُ فِي الْآخِرِينَ، خَبَّرَنِي مَنْ وَرَدَ عَلَيَّ مِنْ أَغْوَانِ اللَّهِ عَلَى دِينِهِ وَنَشَرَ طَاعَتِهِ بِمَا كَانَ مِنْ تَحَنُّنِكَ مَعَ خِذْلَانِكَ، وَقَدْ شَاوَرْتُ فِي الدَّعْوَةِ لِلرَّضَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام وَقَدْ اخْتَجَبْتَهَا وَاخْتَجَبَهَا أَبُوكَ مِنْ قَبْلِكَ، وَقَدِيمًا أَدْعَيْتُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ، وَبَسَطْتُمْ أَمَالَكُمْ إِلَى مَا لَمْ يُعْطَكُمُ اللَّهُ، فَاسْتَهْوَيْتُمْ وَأَضَلَلْتُمْ وَأَنَا مُحَذِّرُكَ مَا حَذَّرَكَ اللَّهُ مِنْ نَفْسِهِ».

فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام: «مِنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرٍ. وَعَلَيَّ مُشْتَرِكِينَ فِي التَّذَلُّلِ لِلَّهِ وَطَاعَتِهِ إِلَى يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، أَمَا بَعْدَ فَإِنِّي أَعِظُكَ اللَّهُ وَنَفْسِي وَأَعِظُكَ أَلِيمَ عَذَابِهِ وَشَدِيدَ عِقَابِهِ، وَتَكَامُلَ نِقَمَاتِهِ، وَأُوصِيكَ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ فَإِنَّهَا زَيْنُ الْكَلَامِ وَتَثْبِيتُ النِّعَمِ، أَتَانِي كِتَابُكَ تَذَكُّرُ فِيهِ أَنِّي مُدَّعٍ وَأَبِي مِنْ قَبْلُ، وَمَا سَمِعْتَ ذَلِكَ مِنِّي وَسَتُكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ، وَلَمْ يَدْعُ حِرْصُ الدُّنْيَا وَمَطْلَبُهَا لِأَهْلِهَا مَظْلَبًا لِآخِرَتِهِمْ، حَتَّى يَفْسِدَ عَلَيْهِمْ مَظْلَبُ آخِرَتِهِمْ فِي دُنْيَاهُمْ وَذَكَرْتُ أَنِّي نَبَطْتُ النَّاسَ عَنْكَ لِرَغْبَتِي فِيمَا فِي يَدَيْكَ، وَمَا مَنَعَنِي مِنْ مَذْخَلِكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ لَوْ كُنْتُ رَاغِبًا ضَعُفْتُ عَنْ سُنَّتِهِ وَلَا قِلَّةَ بَصِيرَةٍ بِحُجَّتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ النَّاسَ أَمْشَاجًا وَغَرَائِبَ وَغَرَائِرَ، فَأَخْبَرَنِي عَنْ حَرْفَيْنِ أَسْأَلُكَ عَنْهُمَا مَا اعْتَرَفَ فِي بَدَنِكَ وَمَا الصَّهْلُجُ فِي الْإِنْسَانِ، ثُمَّ أَكْتُبُ إِلَيْكَ بِخَبَرِ ذَلِكَ، وَأَنَا مُتَقَدِّمُ إِلَيْكَ أَعِظُكَ مَعْصِيَةَ الْخَلِيفَةِ، وَأُحْثِكَ عَلَى بِرِّهِ وَطَاعَتِهِ، وَأَنْ تَظْلُبَ لِنَفْسِكَ أَمَانًا قَبْلَ أَنْ تَأْخُذَكَ الْأَظْفَارُ وَيَلْزَمَكَ الْخِثَانُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَتَرْوَحَ إِلَى النَّفْسِ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَلَا تَجِدْهُ، حَتَّى يَمُنَّ اللَّهُ عَلَيْكَ بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ وَرِقَّةِ الْخَلِيفَةِ أَبْقَاهُ اللَّهُ فَيُؤَمِّنَكَ وَيَرْحَمَكَ وَيَحْفَظَ فِيكَ أَرْحَامَ رَسُولِ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، إِنَّا قَدْ أَوْحَيْ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَبَ وَتَوَلَّى».

قَالَ الْجَعْفَرِيُّ: قَبْلَنِي أَنْ كِتَابَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام وَقَعَ فِي يَدَيَّ هَارُونَ فَلَمَّا قرأه قَالَ: النَّاسُ يَحْمِلُونِي عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا يُزَمَى بِهِ.

تَمَّ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْكَافِي، وَيَتْلُوهُ بِمُشِيئَةِ اللَّهِ وَعَزِيهِ الْجُزْءُ الثَّالِثُ وَهُوَ بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّوْقِيتِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

١٣٩ - باب كَرَاهِيَةِ التَّوْقِيتِ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى جَمِيعًا، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: يَا ثَابِتُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ كَانَ وَقَّتَ هَذَا الْأَمْرَ فِي السَّبْعِينَ، فَلَمَّا أَنْ قُتِلَ الْحُسَيْنُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَأَخْرَهُ إِلَى أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَحَدَّثْنَاكُمْ فَأَدْعَيْتُمْ الْحَدِيثَ فَكَشَفْتُمْ

قِنَاعِ السِّرِّ وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَقْتًا عِنْدَنَا وَيَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ.
قَالَ أَبُو حَمْزَةَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: قَدْ كَانَ كَذَلِكَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مِهْزَمٌ، فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ: أَخْبَرَنِي عَنْ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي نَنْتَظِرُ، مَتَى هُوَ؟ فَقَالَ: يَا مِهْزَمُ كَذَبَ الْوَقَاتُونَ وَهَلَكَ الْمُسْتَعِجِلُونَ وَنَجَا الْمُسْلِمُونَ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَائِمِ عليه السلام فَقَالَ: كَذَبَ الْوَقَاتُونَ، إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُوْقْتُ.

٤ - أَحْمَدُ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ: أَبِي اللَّهِ إِلَّا أَنْ يُخَالِفَ وَقْتُ الْمُؤَقَّتِينَ.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخَثْعَمِيِّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: لِهَذَا الْأَمْرِ وَقْتُ؟ فَقَالَ كَذَبَ الْوَقَاتُونَ، كَذَبَ الْوَقَاتُونَ، كَذَبَ الْوَقَاتُونَ، إِنَّ مُوسَى عليه السلام لَمَّا خَرَجَ وَافِدًا إِلَى رَبِّهِ، وَاعَدَهُمْ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، فَلَمَّا زَادَهُ اللَّهُ عَلَى الثَّلَاثِينَ عَشْرًا، قَالَ قَوْمُهُ: قَدْ أَخْلَفْنَا مُوسَى فَصَنَعُوا مَا صَنَعُوا، فَإِذَا حَدَّثْنَاكُمْ الْحَدِيثَ فَجَاءَ عَلَى مَا حَدَّثْنَاكُمْ بِهِ فَقُولُوا: صَدَقَ اللَّهُ، وَإِذَا حَدَّثْنَاكُمْ الْحَدِيثَ فَجَاءَ عَلَى خِلَافِ مَا حَدَّثْنَاكُمْ بِهِ فَقُولُوا: صَدَقَ اللَّهُ تَوَجَّرُوا مَرَّتَيْنِ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، عَنِ السَّيَّارِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَظِينَ، عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ يَظِينَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: الشَّيْعَةُ تُرَبَّى بِالْأَمَانِيِّ مِنْذُ مِائَتِي سَنَةٍ، قَالَ: وَقَالَ يَظِينُ لِأَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ يَظِينَ: مَا بَالُنَا قِيلَ لَنَا فَكَانَ، وَقِيلَ لَكُمْ فَلَمْ يَكُنْ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: إِنَّ الَّذِي قِيلَ لَنَا وَلَكُمْ كَانَ مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ، غَيْرَ أَنْ أَمْرَكُمْ حَضَرَ، فَأَعْطِيْتُمْ مَحْضَهُ، فَكَانَ كَمَا قِيلَ لَكُمْ، وَإِنْ أَمْرُنَا لَمْ يَحْضُرْ، فَعُلَلْنَا بِالْأَمَانِيِّ، فَلَوْ قِيلَ لَنَا: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَكُونُ إِلَّا إِلَى مِائَتِي سَنَةٍ أَوْ ثَلَاثِمِائَةٍ سَنَةٍ لَقَسَتِ الْقُلُوبُ وَلَرَجَعَ عَامَّةُ النَّاسِ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَلَكِنْ قَالُوا: مَا أَسْرَعُهُ وَمَا أَقْرَبُهُ تَأَلَّفَا لِقُلُوبِ النَّاسِ وَتَقَرَّبَا لِلْفَرَجِ.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْزَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَهُ مُلُوكَ آلِ فُلَانٍ فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ مِنْ اسْتِعْجَالِهِمْ لِهَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَلُ لِعَجَلَةِ الْعِبَادِ، إِنَّ لِهَذَا الْأَمْرِ غَايَةً يَنْتَهِي إِلَيْهَا، فَلَوْ قَدْ بَلَغُوا لَمْ يَسْتَفِدُوا سَاعَةً وَلَمْ يَسْتَأْجِرُوا.

١٤٠ - باب التَّمْجِيسِ وَالِامْتِحَانِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ يَغْفُوبِ السَّرَّاجِ وَعَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَمَّا بُويعَ بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ، صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَخَطَبَ بِخُطْبَةٍ ذَكَرَهَا يَقُولُ فِيهَا: أَلَا إِنَّ بَلِيَّتَكُمْ قَدْ عَادَتْ كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عليه السلام، وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَتَبْلُغَنَّ بَلْبَلَةً وَلَتَعْرُبَنَّ عَرَبَلَةً، حَتَّى يَعُودَ أَسْفَلُكُمْ أَغْلَاكُمْ وَأَعْلَاكُمْ أَسْفَلَكُمْ وَلَيَسْقَنَّ سَبَّاقُونَ كَانُوا قَصْرُوا، وَلَيَقْصُرَنَّ سَبَّاقُونَ كَانُوا سَبَقُوا وَاللَّهُ، مَا كَتَمْتُ وَسْمَةً وَلَا كَذَبْتُ كَذِبَةً، وَلَقَدْ ثَبُتُ بِهَذَا الْمَقَامِ وَهَذَا الْيَوْمِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: وَيْلٌ لِبَطَاةِ الْعَرَبِ، مِنْ أَمْرِ قَدْ اقْتَرَبَ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَمْ مَعَ الْقَائِمِ مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: نَقَرِيسِيرٌ، قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنْ مَنْ يَصِفُ هَذَا الْأَمْرَ مِنْهُمْ لَكَثِيرٌ، قَالَ: لَا بَدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَنْ يُمَحَّضُوا وَيُمَيَّزُوا وَيُعْرَبَلُوا وَيُسْتَخْرَجَ فِي الْعُرْبَالِ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّبِقِلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا مَنْصُورُ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْدَ إِيَّاسٍ، وَلَا وَاللَّهِ حَتَّى تُمَيَّزُوا، وَلَا وَاللَّهِ حَتَّى تُمَحَّضُوا، وَلَا وَاللَّهِ حَتَّى يَشْقَى مَنْ يَشْقَى وَيَسْعَدَ مَنْ يَسْعَدُ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: ﴿اللَّهُ أَحْسَبُ النَّاسِ أَنْ يَرْكَبُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ٢٠-٢١] ثُمَّ قَالَ لِي: مَا الْفِتْنَةُ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ الَّذِي عِنْدَنَا الْفِتْنَةُ فِي الدِّينِ، فَقَالَ: يُفْتَنُونَ كَمَا يُفْتَنُ الذَّهَبُ، ثُمَّ قَالَ: يُخْلَصُونَ كَمَا يُخْلَصُ الذَّهَبُ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ: إِنَّ حَدِيثَكُمْ هَذَا لَتَشْمِيزٌ مِنْهُ قُلُوبُ الرِّجَالِ، فَمَنْ أَقْرَبَ بِهِ فَرِيدُوهُ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ فَذَرُوهُ، إِنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِتْنَةٌ يَسْقُطُ فِيهَا كُلُّ بَطَانَةٍ وَوَلِيَجَةٍ حَتَّى يَسْقُطَ فِيهَا مَنْ يَشُقُّ الشَّعْرَ بِشَعْرَتَيْنِ، حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا نَحْنُ وَشِيعَتُنَا.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الصَّبِقِلِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَالْحَارِثُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا جُلُوساً وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَسْمَعُ كَلَامَنَا، فَقَالَ لَنَا فِي أَيْ شَيْءٍ أَنْتُمْ؟ هَيْهَاتَ، هَيْهَاتَ!! لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمْدُونُ إِلَيْهِ أَغْنِيَكُمْ حَتَّى تُعْرَبَلُوا، لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمْدُونُ إِلَيْهِ أَغْنِيَكُمْ حَتَّى تُمَحَّضُوا، لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمْدُونُ إِلَيْهِ أَغْنِيَكُمْ حَتَّى تُمَيَّزُوا، لَا وَاللَّهِ مَا يَكُونُ مَا تَمْدُونُ إِلَيْهِ أَغْنِيَكُمْ إِلَّا بَعْدَ إِيَّاسٍ، لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمْدُونُ إِلَيْهِ أَغْنِيَكُمْ حَتَّى يَشْقَى مَنْ يَشْقَى وَيَسْعَدَ مَنْ يَسْعَدُ.

١٤١ - باب أَنَّهُ مَنْ عَرَفَ إِمَامَهُ لَمْ يَضُرَّهُ تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اَعْرِفْ إِمَامَكَ، فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ لَمْ يَضُرَّكَ تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْيَمِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] فَقَالَ: يَا فَضِيلُ اَعْرِفْ إِمَامَكَ، فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ إِمَامَكَ لَمْ يَضُرَّكَ، تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ، وَمَنْ عَرَفَ إِمَامَهُ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ، كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ كَانَ قَاعِدًا فِي عَسْكَرِهِ، لَا بَلَّ بِمَنْزِلَةِ مَنْ قَعَدَ تَحْتَ لَوَائِهِ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: بِمَنْزِلَةِ مَنْ اسْتَشْهَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بصيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَتَى الْفَرَجُ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا بصيرٍ وَأَنْتَ وَمَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا؟ مَنْ عَرَفَ هَذَا الْأَمْرَ فَقَدْ فَرَجَ عَنْهُ لِإِنْتِظَارِهِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بِشِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ: سَأَلَ أَبُو بصيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ: تَرَانِي أَذْرِكُ الْقَائِمَ عليه السلام؟ فَقَالَ: يَا أَبَا بصيرٍ أَلَسْتَ تَعْرِفُ إِمَامَكَ؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ وَأَنْتَ هُوَ - وَتَنَاوَلَ يَدَهُ - فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا تَبَالِي يَا أَبَا بصيرٍ أَلَا تَكُونُ مُحْتَبِيًّا بِسَيْفِكَ فِي ظِلِّ رِوَاقِ الْقَائِمِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمَيِّتُهُ مَيِّتُهُ جَاهِلِيَّةٍ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ عَارِفٌ لِإِمَامِهِ لَمْ يَضُرَّهُ، تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ عَارِفٌ لِإِمَامِهِ، كَانَ كَمَنْ هُوَ مَعَ الْقَائِمِ فِي فُسْطَاطِهِ.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا ضَرَّ مَنْ مَاتَ مُنْتَظِرًا لِأَمْرِنَا أَلَا يَمُوتَ فِي وَسْطِ فُسْطَاطِ الْمُهَدِّيِّ وَعَسْكَرِهِ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِاءِ بْنِ أَبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اَعْرِفِ الْعَلَامَةَ، فَإِذَا عَرَفْتَهُ لَمْ يَضُرَّكَ، تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْيَمِهِمْ﴾ فَمَنْ عَرَفَ إِمَامَهُ كَانَ كَمَنْ كَانَ فِي فُسْطَاطِ الْمُنتَظِرِ عليه السلام.

١٤٢ - باب مَنِ ادَّعَى الْإِمَامَةَ وَلَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ وَمَنْ جَحَدَ الْأَئِمَّةَ

أَوْ بَغَضَهُمْ وَمَنْ اثْبَتَ الْإِمَامَةَ لِمَنْ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كُتَيْبٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠]؟ قَالَ: مَنْ قَالَ: إِنِّي إِمَامٌ وَلَيْسَ بِإِمَامٍ. قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا، قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبَانٍ، عَنْ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ ادَّعَى الْإِمَامَةَ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا فَهُوَ كَافِرٌ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِمَامٌ وَلَيْسَ بِإِمَامٍ، قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ فَاطِمِيًّا عَلَوِيًّا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ فَاطِمِيًّا عَلَوِيًّا.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الرِّشَاءِ، عَنْ دَاوُدَ الْحَمَّارِ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْمُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلُمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: مَنْ ادَّعَى إِمَامَةً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ، وَمَنْ جَحَدَ إِمَامًا مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ يَحْيَى أَخِي أَدْنَمٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَدْعِيهِ غَيْرُ صَاحِبِهِ إِلَّا بَرَّ اللَّهُ عُمُرَهُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَشْرَكَ مَعَ إِمَامٍ إِمَامَتُهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَتْ إِمَامَتُهُ، مِنَ اللَّهِ كَانَ مُشْرِكًا بِاللَّهِ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: رَجُلٌ قَالَ لِي: اغْرِفِ الْآخِرَ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَلَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَعْرِفَ الْأَوَّلَ، قَالَ: فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ هَذَا، فَإِنِّي أَبْغَضُهُ وَلَا أَعْرِفُهُ، وَهَلْ عَرِفَ الْآخِرُ إِلَّا بِالْأَوَّلِ.

٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّيْخَ، عَنِ الْأَئِمَّةِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِنَ الْأَخْيَاءِ فَقَدْ أَنْكَرَ الْأَمْوَاتَ.

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا قُمُوا لِلْحِجَةِ فَأَلْجُوا وَجَدَانَا عَلَيْهِمَا وَابْتِغَا نَافَعَنَا مِنْهَا﴾ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَنْقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَمْلِكُونَ [الاعراف: ٢٨] قَالَ: فَقَالَ: هَلْ رَأَيْتَ أَحَدًا زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ

بِالزُّنَا وَشُرْبِ الْخَمْرِ أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْمَحَارِمِ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْفَاحِشَةُ الَّتِي يَدْعُونَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِهَا قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ وَوَلِيُّهُ، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا فِي أَيْمَةِ الْجَوْرِ، ادَّعَا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِالْإِثْمَامِ بِقَوْمٍ لَمْ يَأْمُرَهُمُ اللَّهُ بِالْإِثْمَامِ بِهِمْ، فَرَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ قَدْ قَالُوا عَلَيْهِ الْكَذِبَ وَسَمَى ذَلِكَ مِنْهُمْ فَاحِشَةً.

١٠ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي وَهْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدًا صَالِحًا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣] قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ فَجَمِيعُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ هُوَ الظَّاهِرُ، وَالْبَاطِنُ مِنْ ذَلِكَ أَيْمَةُ الْجَوْرِ، وَجَمِيعُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْكِتَابِ هُوَ الظَّاهِرُ، وَالْبَاطِنُ مِنْ ذَلِكَ أَيْمَةُ الْحَقِّ.

١١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ أَوْلِيَاءُ فَلَانِ وَفُلَانِ، اتَّخَذُوهُمْ أَيْمَةً دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا، فَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿وَلَوْ رَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرْوَى الْعَذَابُ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ [١٦٥] إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرِي فَنَتَّبِعَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيدُهُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾ [البقرة: ١٦٥-١٦٧] ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هُمْ وَاللَّهُ يَا جَابِرُ أَيْمَةُ الظُّلْمَةِ وَأَشْيَاعُهُمْ.

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرْقِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مِثْمُونٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: مَنْ ادَّعَى إِمَامَةً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ، وَمَنْ جَحَدَ إِمَامًا مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا.

١٤٣ - باب فيمن دان الله عز وجل بغير إمام من الله جل جلاله

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصاص: ٥٠] قَالَ: يَغْنِي مِنَ اتَّخَذَ دِينَهُ رَأْيَهُ، بَغَيْرِ إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ الْهُدَى.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: كُلُّ مَنْ دَانَ اللَّهُ بِعِبَادَةٍ يُجَاهِدُ فِيهَا نَفْسَهُ وَلَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ فَسَعِيَهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَهُوَ ضَالٌّ مُتَحَيِّرٌ وَاللَّهُ شَانِيءٌ لِأَعْمَالِهِ. وَمَثَلُهُ كَمَثَلِ شَاةٍ ضَلَّتْ عَنْ رَاعِيهَا وَقَطِيعِهَا، فَهَجَمَتْ ذَاهِبَةً وَجَائِيَةً يَوْمَهَا، فَلَمَّا جَنَّهَا اللَّيْلُ بَصُرَتْ بِقَطِيعٍ مَعَ غَيْرِ رَاعِيهَا، فَحَنَّتْ إِلَيْهَا وَاعْتَرَتْ بِهَا، فَبَاتَتْ مَعَهَا فِي رَبَضَتِهَا، فَلَمَّا أَنْ سَاقَ الرَّاعِي قَطِيعَهُ أَتَكَرَّتْ رَاعِيَهَا وَقَطِيعَهَا، فَهَجَمَتْ مُتَحَيِّرَةً تَطْلُبُ

رَاعِيَهَا وَقَطِيعَهَا، فَبَصُرَتْ بِعَنَمٍ مَعَ رَاعِيهَا، فَحَنَّتْ إِلَيْهَا وَاعْتَرَتْ بِهَا، فَصَاحَ بِهَا الرَّاعِي: الْحَقِيقِي بِرَاعِيكِ وَقَطِيعِكِ، فَإِنَّكَ تَأْتِيهِ مُتَحَيِّرَةً عَنْ رَاعِيكِ وَقَطِيعِكِ، فَهَجَمَتْ ذَعْرَةً مُتَحَيِّرَةً نَادَةً لَا رَاعِي لَهَا يُرْشِدُهَا إِلَى مَرْعَاهَا أَوْ يُرُدُّهَا، فَبَيَّنَّا هِيَ كَذَلِكَ إِذَا اغْتَنَمَ الذُّئْبُ ضَبْعَتَهَا فَأَكَلَهَا، وَكَذَلِكَ وَاللَّهُ يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَصْبَحَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ ظَاهِرًا عَادِلًا أَصْبَحَ ضَالًّا تَائِهًا وَإِنْ مَاتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ مَاتَ مَيِّتَةً كُفْرٍ وَنِفَاقٍ؛ وَاعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ أَيْمَةَ الْجَوْرِ وَاتِّبَاعَهُمْ لَمَعُزُولُونَ عَنْ دِينِ اللَّهِ، قَدْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا، فَأَعْمَالُهُمْ الَّتِي يَعْمَلُونَهَا كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي أَخَالِطُ النَّاسَ فَيَكْثُرُ عَجْجِي مِنْ أَقْوَامٍ لَا يَتَوَلَّوْنَكُمْ وَيَتَوَلَّوْنَ فُلَانًا وَفُلَانًا، لَهُمْ أَمَانَةٌ وَصِدْقٌ وَوَفَاءٌ، وَأَقْوَامٌ يَتَوَلَّوْنَكُمْ، لَيْسَ لَهُمْ تِلْكَ الْأَمَانَةُ وَلَا الْوَفَاءُ وَالصَّدْقُ، قَالَ: فَاسْتَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جَالِسًا فَأَقْبَلَ عَلَيَّ كَالْغَضْبَانِ، ثُمَّ قَالَ: لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ اللَّهُ بِوَلَايَةِ إِمَامٍ جَائِرٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ، وَلَا عَتَبَ عَلَى مَنْ دَانَ بِوَلَايَةِ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللَّهِ، قُلْتُ: لَا دِينَ لِأُولَئِكَ وَلَا عَتَبَ عَلَى هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ لَا دِينَ لِأُولَئِكَ وَلَا عَتَبَ عَلَى هَؤُلَاءِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] يَغْنِي مِنْ ظُلُمَاتِ الذُّنُوبِ إِلَى نُورِ التَّوْبَةِ وَالْمَغْفِرَةِ لِوَلَايَتِهِمْ كُلِّ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللَّهِ. وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ إِنَّمَا عَنَى بِهَذَا أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى نُورِ الْإِسْلَامِ، فَلَمَّا أَنْ تَوَلَّوْا كُلَّ إِمَامٍ جَائِرٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَرَجُوا بِوَلَايَتِهِمْ إِثَاءً مِنْ نُورِ الْإِسْلَامِ إِلَى ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ، فَأَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمُ النَّارَ مَعَ الْكُفَّارِ، ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

٤ - وَعَنْهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَا أَعَذِّبُ كُلَّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ دَانَتْ بِوَلَايَةِ كُلِّ إِمَامٍ جَائِرٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَتْ الرَّعِيَّةُ فِي أَعْمَالِهَا بَرَّةً تَقِيَّةً؛ وَلَا غَفُونَ عَنْ كُلِّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ دَانَتْ بِوَلَايَةِ كُلِّ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ الرَّعِيَّةُ فِي أَنْفُسِهَا ظَالِمَةً مُسِيئَةً.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يُعَذِّبَ أُمَّةً دَانَتْ بِإِمَامٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ فِي أَعْمَالِهَا بَرَّةً تَقِيَّةً، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَسْتَحْيِي أَنْ يُعَذِّبَ أُمَّةً دَانَتْ بِإِمَامٍ مِنَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ فِي أَعْمَالِهَا ظَالِمَةً مُسِيئَةً.

١٤٤ - بَابُ مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مِنَ أَيْمَةِ الْهُدَى وَهُوَ مِنَ الْبَابِ الْأَوَّلِ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: ابْتَدَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَوْمًا وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ

مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ فَمَيِّتُهُ مَيِّتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، فَقُلْتُ: قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ قَدْ قَالَ، قُلْتُ: فَكُلُّ مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمَيِّتُهُ مَيِّتُهُ جَاهِلِيَّةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمَيِّتُهُ مَيِّتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، قَالَ: قُلْتُ: مَيِّتُهُ كُفْرٌ؟ قَالَ: مَيِّتُهُ ضَلَالٌ، قُلْتُ: فَمَنْ مَاتَ الْيَوْمَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمَيِّتُهُ مَيِّتُهُ جَاهِلِيَّةٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ الْفَضِيلِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مَيِّتُهُ جَاهِلِيَّةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: جَاهِلِيَّةٌ جَهْلَاءُ أَوْ جَاهِلِيَّةٌ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ؟ قَالَ: جَاهِلِيَّةٌ كُفْرٍ وَنِفَاقٍ وَضَلَالٍ.

٤ - بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ دَانَ اللَّهُ بِغَيْرِ سَمَاعٍ عَنْ صَادِقٍ أَلَزَمَهُ اللَّهُ - الْبُتَّةَ - إِلَى الْعَنَاءِ، وَمَنْ ادَّعَى سَمَاعًا مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِي فَتَحَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ وَذَلِكَ الْبَابُ الْمَأْمُونُ عَلَى سِرِّ اللَّهِ الْمَكْنُونِ.

١٤٥ - بَابُ فَيَمَنْ عَرَفَ الْحَقَّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمَنْ أَنْكَرَ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الرُّضَا ﷺ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَأَمْرَأَتَهُ وَبَنِيهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ عَرَفَ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ ﷺ لَمْ يَكُنْ كَالنَّاسِ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَشَاءُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْحَلَّالُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ﷺ: أَخْبِرْنِي عَمَّنْ عَانَدَكَ وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّكَ مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ، هُوَ وَسَائِرُ النَّاسِ سَوَاءٌ فِي الْعِقَابِ؟ فَقَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ يَقُولُ: عَلَيْهِمْ ضِعْفَا الْعِقَابِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَيْمُونِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: الْمُنْكَرُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَغَيْرِهِمْ سَوَاءٌ؟ فَقَالَ لِي: لَا تَقُلْ: الْمُنْكَرُ، وَلَكِنْ قُلْ: الْجَاحِدُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَغَيْرِهِمْ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: فَتَفَكَّرْتُ فِيهِ فَذَكَرْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ: ﴿فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَمْ يَمْنُكِرُون﴾ [يوسف: ٥٨].

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرُّضَا ﷺ قُلْتُ لَهُ: الْجَاحِدُ مِنْكُمْ وَمِنْ غَيْرِكُمْ سَوَاءٌ؟ فَقَالَ: الْجَاحِدُ مِنَّا لَهُ ذُنْبَانِ وَالْمُحْسِنُ لَهُ حَسَنَتَانِ.

١٤٦ - باب مَا يَجِبُ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ مُضِيِّ الْإِمَامِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صفوان، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا حَدَّثَ عَلَى الْإِمَامِ حَدَّثْتُ، كَيْفَ يَضَعُ النَّاسُ؟ قَالَ: أَيْنَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] قَالَ: هُمْ فِي عُذْرٍ مَا دَامُوا فِي الطَّلَبِ وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَنْتَظِرُونَهُمْ فِي عُذْرٍ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ أَصْحَابُهُمْ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ الْعَامَّةِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، فَقَالَ: الْحَقُّ وَاللَّهُ، قُلْتُ: فَإِنْ إِمَامًا هَلَكَ وَرَجُلٌ بِخُرَاسَانَ لَا يَعْلَمُ مَنْ وَصِيُّهُ لَمْ يَسْعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا يَسْعُهُ إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا هَلَكَ وَقَعَتْ حُجَّةٌ وَصِيَّهُ عَلَى مَنْ هُوَ مَعَهُ فِي الْبَلَدِ وَحَقُّ النَّفَرِ عَلَى مَنْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ إِذَا بَلَغَهُمْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] قُلْتُ: فَتَفَرُّ قَوْمٌ فَهَلْكَ بَعْضُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ فَيَعْلَمَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَاً كَثِيراً وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْوُتُّ فَقَدْ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] قُلْتُ: فَبَلَغَ الْبَلَدَ بَعْضُهُمْ فَوَجَدَكَ مُغْلَقاً عَلَيْكَ بَابُكَ، وَمُرَخًى عَلَيْكَ سِتْرُكَ، لَا تَدْعُوهُمْ إِلَى نَفْسِكَ وَلَا يَكُونُ مَنْ يَدُلُّهُمْ عَلَيْكَ فِيمَا يَغْرِفُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَكْتُابُ اللَّهُ الْمُنْزِلَ، قُلْتُ: فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ كَيْفَ؟ قَالَ: أَرَأَاكَ قَدْ تَكَلَّمْتَ فِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ، قُلْتُ: أَجَلْ، قَالَ: فَذَكَرْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي عَلِيِّ عليه السلام، وَمَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَسَنِ وَحُسَيْنٍ عليه السلام، وَمَا خَصَّ اللَّهُ بِهِ عَلِيّاً عليه السلام، وَمَا قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَصِيَّتِهِ إِلَيْهِ وَنُصْبِهِ إِيَّاهُ، وَمَا يُصِيَّهُمْ وَإِفْرَارِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بِذَلِكَ وَوَصِيَّتِهِ إِلَى الْحَسَنِ وَتَسْلِيمِ الْحُسَيْنِ لَهُ بِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿الَّتِي أَوَّلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَوَّلَى حُبَّهُمْ وَأَوَّلَى الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦]. قُلْتُ: فَإِنَّ النَّاسَ تَكَلَّمُوا فِي أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَيَقُولُونَ: كَيْفَ تَحَطَّلَتْ مِنْ وَلَدِ أَبِيهِ مَنْ لَهُ مِثْلُ قَرَابَتِهِ وَمَنْ هُوَ أَسَنُّ مِنْهُ وَقَصُرَتْ عَمَّنْ هُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ، فَقَالَ: يُعْرِفُ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ بِثَلَاثِ خِصَالٍ لَا تَكُونُ فِي غَيْرِهِ: هُوَ أَوَّلَى النَّاسِ بِالَّذِي قَبْلَهُ، وَهُوَ وَصِيُّهُ، وَعِنْدَهُ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَصِيَّتُهُ وَذَلِكَ عِنْدِي، لَا أَنَا زَعِي فِيهِ، قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ مَشْتَوْرٌ مَخَافَةَ السُّلْطَانِ؟ قَالَ: لَا يَكُونُ فِي سِتْرِ إِلَّا وَلَهُ حُجَّةٌ ظَاهِرَةٌ، إِنَّ أَبِي اسْتَوْدَعَنِي مَا هُنَاكَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: ادْعُ لِي شُهَدَاً فَدَعَوْتُ أَرْبَعَةً مِنْ قُرْبَشٍ، فِيهِمْ نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: اكْتُبْ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ يَعْقُوبُ بَيْنَهُ: ﴿يَبْنَئِ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]. وَأَوْصَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّهُ فِي بُرْذِهِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ الْجَمْعَ وَأَنْ يُعَمِّمَهُ بِعِمَامَتِهِ، وَأَنْ يُرَبِّعَ قَبْرَهُ وَيُرَفِّعَهُ أَرْبَعَ أَصَابِعَ، ثُمَّ يُحَلِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ:

أُظْهِرُوا، ثُمَّ قَالَ لِلشُّهُودِ: انصَرِفُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ، فَقُلْتُ بَعْدَ مَا انصَرَفُوا: مَا كَانَ فِي هَذَا يَا أَبَتُ أَنْ تُشْهِدَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ تُغْلَبَ وَأَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُوصَ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لَكَ حُجَّةٌ فَهُوَ الَّذِي إِذَا قَدِمَ الرَّجُلُ الْبَلَدَ قَالَ: مَنْ وَصِي فَلَانٍ، قِيلَ فَلَانٌ، قُلْتُ: فَإِنْ أَشْرَكَ فِي الْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: تَسْأَلُونَهُ فَإِنَّهُ سَيَبِينُ لَكُمْ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَضْلَحَكَ اللَّهُ بَلْعَنَا شُكْرًا وَأَشْفَقَنَا، فَلَوْ أَعْلَمْتَنَا أَوْ عَلَّمْتَنَا مَنْ؟ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ عَالِمًا وَالْعِلْمُ يُتَوَارَثُ، فَلَا يَهْلِكُ عَالِمٌ إِلَّا بَقِيَ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، قُلْتُ: أَفَيَسَعُ النَّاسَ إِذَا مَاتَ الْعَالِمُ أَلَّا يَعْرِفُوا الَّذِي بَعْدَهُ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَهْلُ هَذِهِ الْبَلَدَةِ فَلَا - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - وَأَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الْبُلْدَانِ فَيَقْدِرُ مَسِيرُهُمْ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لَيَسْفِرُوا كَأَنَّهُمْ قُلُوبًا نَقَرٌ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَسْهَبُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ مَنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: هُوَ بِمَنْزِلَةٍ مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِذَا قَدِمُوا بِأَيِّ شَيْءٍ يَعْرِفُونَ صَاحِبَهُمْ؟ قَالَ: يُعْطَى السَّكِينَةُ وَالْوَقَارَ وَالْهَيْبَةَ.

١٤٧ - باب في أَنَّ الْإِمَامَ مَتَى يَعْلَمُ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ صَارَ إِلَيْهِ

١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَرِيرٍ الْقُمِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ عَرَفْتُ انْقِطَاعِي إِلَى أَبِيكَ ثُمَّ إِلَيْكَ، ثُمَّ حَلَفْتُ لَهُ: وَحَقُّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَحَقُّ فَلَانٍ وَفُلَانٍ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنِّي مَا تُخْبِرُنِي بِهِ إِلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ وَسَلَّطَهُ عَنْ أَبِيهِ أَحْيَى هُوَ أَوْ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ مَاتَ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ شِيعَتَكَ يَزُوْنُ: أَنْ فِيهِ سُنَّةٌ أَرْبَعَةٌ أَنْبِيَاءُ قَالَ: قَدْ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ هَلَكَ، قُلْتُ: هَلَكَ غَيْبِيَّةٌ أَوْ هَلَكَ مَوْتٌ؟ قَالَ: هَلَكَ مَوْتُ، فَقُلْتُ: لَعَلَّكَ مَيِّتٌ فِي تَقِيَّةٍ؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قُلْتُ: فَأَوْصَى إِلَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَشْرَكَ مَعَكَ فِيهَا أَحَدًا؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَعَلَيْكَ مِنْ إِخْوَتِكَ إِمَامٌ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَأَنْتَ الْإِمَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عليه السلام: إِنْ رَجُلًا عَنِ أَخَاكَ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَاكَ فِي الْحَيَاةِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ يَمُوتُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَلَا يَمُوتُ مُوسَى عليه السلام قَدْ وَاللَّهِ مَضَى كَمَا مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَزَلْ مُنْذُ قَبْضِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله هَلُمَّ جَرًّا يَمُنُّ بِهَذَا الدِّينِ عَلَى أَوْلَادِ الْأَعَاجِمِ وَيَضْرِفُهُ عَنْ قَرَابَةِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله هَلُمَّ جَرًّا فَيُعْطِي هَؤُلَاءِ وَيَمْنَعُ هَؤُلَاءِ، لَقَدْ قَضَيْتُ عَنْهُ فِي هَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ أَلْفَ دِينَارٍ بَعْدَ أَنْ أَشْفَى عَلَى طَلَاقِ نِسَائِهِ وَعِنِّي مَمَالِكُهُ. وَلَكِنْ قَدْ سَمِعْتُ مَا لَقِيَ يُوسُفُ مِنْ إِخْوَتِهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ النَّوَّاسِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: إِنَّهُمْ رَوَوْا

عَنْكَ فِي مَوْتِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَكَ: عَلِمْتَ ذَلِكَ بِقَوْلِ سَعِيدٍ، فَقَالَ: جَاءَ سَعِيدٌ بَعْدَ مَا عَلِمْتُ بِهِ قَبْلَ مَجِيئِهِ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ طَلَّقْتُ أُمَّ قُرُوءَةَ بِنْتَ إِسْحَاقَ فِي رَجَبٍ بَعْدَ مَوْتِ أَبِي الْحَسَنِ يَوْمَ، قُلْتُ: طَلَّقْتُهَا وَقَدْ عَلِمْتَ بِمَوْتِ أَبِي الْحَسَنِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: قَبْلَ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْكَ سَعِيدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِمَامِ مَتَى يَعْلَمُ أَنَّهُ إِمَامٌ؟ حِينَ يَبْلُغُهُ أَنْ صَاحِبُهُ قَدْ مَضَى أَوْ حِينَ يَمُضِي؟ مِثْلُ أَبِي الْحَسَنِ قَبْضَ بِنْعَدَادٍ وَأَنْتَ هَاهُنَا، قَالَ: يَعْلَمُ ذَلِكَ حِينَ يَمُضِي صَاحِبُهُ، قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: يُلْهِمُهُ اللَّهُ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الشَّهْبَانِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ فِي الْيَوْمِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ: إِنَّا اللَّهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، مَضَى أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ عَرَفْتَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ تَدَاخَلَنِي ذِلَّةُ اللَّهِ لَمْ أَكُنْ أَعْرِفُهَا.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُسَافِرٍ قَالَ: أَمَرَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام - حِينَ أُخْرِجَ بِهِ - أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام أَنْ يَتَأَمَّ عَلَى بَابِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ أَبَدًا مَا كَانَ حَيًّا إِلَى أَنْ يَأْتِيَهُ خَبَرُهُ قَالَ: فَكُنَّا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ نَقْرُسُ لِأَبِي الْحَسَنِ فِي الدَّهْلِيزِ، ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ الْعِشَاءِ فَيَتَأَمَّ فَإِذَا أَضْبَحَ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ، قَالَ: فَمَكَثَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ أَرْبَعَ سِنِينَ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي أَبْطَأَ عَنَّا وَقُرْشَ لَهُ فَلَمْ يَأْتِ كَمَا كَانَ يَأْتِي، فَاسْتَوْحَشَ الْعِيَالُ وَدُعِرُوا، وَدَخَلْنَا أَمْرًا عَظِيمًا مِنْ إِبْطَائِهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَى الدَّارَ وَدَخَلَ إِلَى الْعِيَالِ وَقَصَدَ إِلَى أُمِّ أَحْمَدَ فَقَالَ لَهَا: هَاتِ الثِّيَّ أَوْ دَعِكِ أَبِي، فَصَرَخَتْ وَلَطَمَتْ وَجْهَهَا وَشَقَّتْ جَبِيْنَهَا وَقَالَتْ: مَاتَ وَاللَّهِ سَيِّدِي، فَكَفَّهَا وَقَالَ لَهَا: لَا تَكَلِّمِي بِشَيْءٍ وَلَا تَنْظُرِيهِ، حَتَّى يَجِيءَ الْخَبَرُ إِلَى الْوَالِي، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْهِ سَفَطًا وَالْفَنِّي دِينَارٍ أَوْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِينَارٍ، فَدَفَعَتْ ذَلِكَ أَجْمَعَ إِلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ وَقَالَتْ: إِنَّهُ قَالَ لِي فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ - وَكَانَتْ أَثِيرَةً عِنْدَهُ -: احْتَظِي بِهَذِهِ الْوَدِيعَةِ عِنْدَكَ، لَا تَنْظُرِي عَلَيْهَا أَحَدًا حَتَّى أَمُوتَ، فَإِذَا مَضَيْتُ فَمَنْ أَتَاكَ مِنْ وَلَدِي فَطَلَبَهَا مِنْكَ، فَادْفَعِيهَا إِلَيْهِ وَاعْلَمِي أَنِّي قَدْ مِتُّ، وَقَدْ جَاءَنِي وَاللَّهُ عَلَامَةُ سَيِّدِي، فَقَبِضْ ذَلِكَ مِنْهَا وَأَمْرُهُمْ بِالْإِنْسَاكِ جَمِيعًا إِلَى أَنْ وَرَدَ الْخَبَرُ، وَانْصَرَفَ فَلَمْ يَبْعُدْ لِشَيْءٍ مِنَ الْمَيِّتِ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ، فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا أَيَّامًا بَسِيرَةً حَتَّى جَاءَتْ الْخَرِيطَةُ بِنَعْيِهِ فَعَدَدْنَا الْأَيَّامَ وَتَفَقَّدْنَا الْوَقْتَ فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي فَعَلَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام مَا فَعَلَ، مِنْ تَخْلُفِهِ عَنِ الْمَيِّتِ وَقَبْضِهِ لِمَا قَبِضَ.

١٤٨ - بَابُ حَالَاتِ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام فِي السَّنِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ يَزِيدَ الْكُنَاسِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام أَكَانَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام حِينَ تَكَلَّمَ فِي الْمَهْدِ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ زَمَانِهِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَوْمَئِذٍ نَبِيًّا حُجَّةَ اللَّهِ غَيْرَ مُرْسَلٍ، أَمَا تَسْمَعُ قَوْلَهُ حِينَ قَالَ: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ «اتَّخِذْنِي الْكِتَابَ وَجْعَلْنِي نَبِيًّا» ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ ﴿٣١﴾ [مریم: ٣٠-٣١]. قُلْتُ: فَكَانَ يَوْمَئِذٍ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى زَكَرِيَّا فِي تِلْكَ الْحَالِ وَهُوَ فِي الْمَهْدِ؟ فَقَالَ: كَانَ عِيسَى فِي

تِلْكَ الْحَالِ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَ اللَّهِ لِمَرْيَمَ حِينَ تَكَلَّمَ فَعَبَّرَ عَنْهَا، وَكَانَ نَبِيًّا حُجَّةً عَلَى مَنْ سَمِعَ كَلَامَهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ، ثُمَّ صَمَتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى مَضَتْ لَهُ سِتَّتَانِ، وَكَانَ زَكْرِيَّا الْحُجَّةَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ صَمْتِ عِيسَى بِسِتَّتَيْنِ، ثُمَّ مَاتَ زَكْرِيَّا فَوَرِثَهُ ابْنُهُ يَحْيَى الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَهُوَ صَبِيٌّ صَغِيرٌ، أَمَا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢] فَلَمَّا بَلَغَ عِيسَى ﷺ سَبْعَ سِنِينَ تَكَلَّمَ بِالنَّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ حِينَ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ، فَكَانَ عِيسَى الْحُجَّةَ عَلَى يَحْيَى وَعَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَلَيْسَ تَبْقَى الْأَرْضُ يَا أَبَا خَالِدٍ يَوْمًا وَاحِدًا بِغَيْرِ حُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ مُنْذُ يَوْمِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ﷺ وَأَسْكَنَهُ الْأَرْضَ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَكَانَ عَلَيَّ ﷺ حُجَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَوْمَ أَقَامَهُ لِلنَّاسِ وَنَصَبَهُ عَلَمًا وَدَعَاهُمْ إِلَى وَلَايَتِهِ وَأَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ، قُلْتُ: وَكَانَتْ طَاعَةُ عَلَيٍّ ﷺ وَاجِبَةً عَلَى النَّاسِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ صَمَتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ الطَّاعَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَمْنِهِ وَعَلَى عَلَيٍّ ﷺ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ الطَّاعَةُ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ لِعَلَيٍّ ﷺ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ عَلَيٌّ ﷺ حَكِيمًا عَالِمًا.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا ﷺ: قَدْ كُنَّا نَسْأَلُكَ قَبْلَ أَنْ يَهَبَ اللَّهُ لَكَ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ فُكُنْتَ تَقُولُ: يَهَبُ اللَّهُ لِي غُلَامًا، فَقَدْ وَهَبَ اللَّهُ لَكَ فَقَرَّ عَيْوُنَا، فَلَا أَرَانَا اللَّهَ يَوْمَكَ، فَإِنْ كَانَ كَوْنٌ فَإِلَى مَنْ؟ فَأَشَارَ يَدِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ؟! قَالَ: وَمَا يَضُرُّهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، قَدْ قَامَ عِيسَى ﷺ بِالْحُجَّةِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ﷺ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي حَدِيثِ سَنِكَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ أَنْ يَسْتَخْلِفَ سُلَيْمَانَ وَهُوَ صَبِيٌّ يَزْعَى الْغَنَمَ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَبْدُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَعُلَمَاؤُهُمْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ ﷺ أَنْ خُذْ عَصَا الْمُتَكَلِّمِينَ وَعَصَا سُلَيْمَانَ وَاجْعَلْهَا فِي بَيْتٍ وَاخْتِمْ عَلَيْهَا بِخَوَاتِيمِ الْقَوْمِ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْعَدُوِّ، فَمَنْ كَانَتْ عَصَاهُ قَدْ أَوْرَقَتْ وَأُثْمِرَتْ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ، فَأَخْبَرَهُمْ دَاوُدُ، فَقَالُوا: قَدْ رَضِينَا وَسَلَّمْنَا.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُضْعَبٍ عَنْ مَسْعَدَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: دَخَلْتُ إِلَيْهِ وَمَعِيَ غُلَامٌ يَقُودُنِي خُمَاسِي لَمْ يَبْلُغْ فَقَالَ لِي: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا اخْتَجَّ عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ سِنِهِ أَوْ قَالَ: سَيَلِي عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ سِنِهِ.

٥ - سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ - يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ - عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْإِمَامِ، فَقُلْتُ: يَكُونُ الْإِمَامُ ابْنُ أَقَلِّ مِنْ سَبْعِ سِنِينَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَأَقَلُّ مِنْ خَمْسِ سِنِينَ، فَقَالَ سَهْلٌ: فَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَهْزَبَارٍ بِهَذَا فِي سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْخَيْرَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا بَيْنَ يَدَيِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام بِخُرَاسَانَ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا سَيِّدِي إِنْ كَانَ كَوْنُ فِائِي مَنْ؟ قَالَ: إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ ابْنِي، فَكَأَنَّ الْقَائِلَ اسْتَضْغَرَ سِنَّ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعَثَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عليه السلام رَسُولًا، نَبِيًّا، صَاحِبَ شَرِيعَةٍ مُبْتَدَأَةٍ فِي أَضْغَرَ مِنَ السَّنِّ الَّذِي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام وَقَدْ خَرَجَ عَلَيَّ فَأَخَذْتُ النَّظَرَ إِلَيْهِ وَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ، لِأَصِفَ قَامَتَهُ لِأَصْحَابِنَا بِمَضْرٍ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ حَتَّى قَعَدَ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَجَّ فِي الْإِمَامَةِ بِمِثْلِ مَا اخْتَجَّ بِهِ فِي النَّبُوَّةِ فَقَالَ: ﴿وَمَا تَيْسَرُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مریم: ١٢]. ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ [يوسف: ٢٢]. ﴿وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [الاحقاف: ١٥] فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُؤْتَى الْحُكْمَةُ وَهُوَ صَبِيٌّ وَيَجُوزُ أَنْ يُؤْتَاهَا وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَسَّانٍ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا سَيِّدِي إِنْ النَّاسَ يُنْكِرُونَ عَلَيْكَ حَدَاثَةَ سِنِّكَ، فَقَالَ: وَمَا يُنْكِرُونَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ لَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ عليه السلام: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨] قَوْلَ اللَّهِ مَا تَبِعَهُ إِلَّا عَلِيُّ عليه السلام وَلَهُ تِسْعُ سِنِينَ وَأَنَا ابْنُ تِسْعِ سِنِينَ.

١٤٩ - بَابُ أَنَّ الْإِمَامَ لَا يَغْسِلُهُ إِلَّا إِمَامٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ عليه السلام

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو الْحَلَّالِ أَوْ غَيْرِهِ، عَنِ الرُّضَا عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ يُحَاجُّونَا يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِمَامَ لَا يَغْسِلُهُ إِلَّا الْإِمَامُ قَالَ: فَقَالَ: مَا يُدْرِيهِمْ مَنْ غَسَلَهُ؟ فَمَا قُلْتَ لَهُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ قُلْتُ لَهُمْ: إِنْ قَالَ مُؤَلَّاهُ إِنَّهُ غَسَلَهُ تَحْتَ عَرْشِ رَبِّي فَقَدْ صَدَقَ وَإِنْ قَالَ: غَسَلَهُ فِي تُحُومِ الْأَرْضِ فَقَدْ صَدَقَ. قَالَ: لَا هَكَذَا قَالَ: قُلْتُ: فَمَا أَقُولُ لَهُمْ قَالَ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي غَسَلْتُهُ، قُلْتُ: أَقُولُ لَهُمْ إِنَّكَ غَسَلْتَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جُمْهُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرُّضَا عليه السلام عَنِ الْإِمَامِ يَغْسِلُهُ الْإِمَامُ، قَالَ: سُنَّةُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عليه السلام.

٣ - وَعَنْهُ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عليه السلام: إِنَّ الْإِمَامَ لَا يَغْسِلُهُ إِلَّا الْإِمَامُ؟ فَقَالَ: أَمَا تَذَرُونَ مَنْ حَضَرَ لِعُسْلِهِ، قَدْ حَضَرَهُ خَيْرٌ مِمَّنْ غَابَ عَنْهُ: الَّذِينَ حَضَرُوا يُوشَفُ فِي الْجُبِّ حِينَ غَابَ عَنْهُ أَبَوَاهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ.

١٥٠ - بَابُ مَوَالِيدِ الْأَئِمَّةِ عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ الرَّزَائِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: حَاجَجْنَا مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي السَّنَةِ

الَّتِي وُلِدَ فِيهَا ابْنُهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمَّا نَزَلْنَا الْأَنْبَاءَ وَضَعْنَا لَكَ الْغَدَاءَ ، وَكَانَ إِذَا وَضَعَ الطَّعَامَ لِأَصْحَابِهِ أَكْثَرَ وَأَطَابَ ، قَالَ : فَبَيْنَا نَحْنُ نَأْكُلُ إِذْ أَتَاهُ رَسُولُ حَمِيدَةَ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ حَمِيدَةَ تَقُولُ : قَدْ أَنْكَرْتُ نَفْسِي وَقَدْ وَجَدْتُ مَا كُنْتُ أَجِدُ إِذَا حَضَرْتُ وَلَا دَتِي ، وَقَدْ أَمَرْتَنِي أَنْ لَا أَسْتَبْقِكَ بِإِنِّكَ هَذَا ، فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَانْطَلَقَ مَعَ الرَّسُولِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : سَرَّكَ اللَّهُ وَجَعَلْنَا فِدَاكَ فَمَا أَنْتَ صَنَعْتَ مِنْ حَمِيدَةَ ؟ قَالَ : سَلَّمَهَا اللَّهُ وَقَدْ وَهَبَ لِي غُلَامًا ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ بَرٍّ أَلَّفَ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ ، وَلَقَدْ أَخْبَرْتَنِي حَمِيدَةُ عَنْهُ بِأَمْرٍ ظَنَنْتُ أَنِّي لَا أَعْرِفُهُ وَلَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهَا ، فَقُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا الَّذِي أَخْبَرْتَنِي بِهِ حَمِيدَةُ عَنْهُ ؟ قَالَ : ذَكَرْتُ أَنَّهُ سَقَطَ مِنْ بَطْنِهَا حِينَ سَقَطَ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَأَخْبَرْتَهَا أَنَّ ذَلِكَ أَمَارَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَارَةُ الْوَصِيِّ مِنْ بَعْدِهِ ، فَقُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا هَذَا مِنْ أَمَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَارَةِ الْوَصِيِّ مِنْ بَعْدِهِ ؟ فَقَالَ لِي : إِنَّهُ لَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي عُلقَ فِيهَا بِجَدِّي أَتَى آتٍ جَدَّ أَبِي بَكَّاسٍ فِيهِ شَرِبَةٌ أَرْقُ مِنَ الْمَاءِ وَاللَّيْنُ مِنَ الرَّيْدِ ، وَأَخْلَى مِنَ الشَّهْدِ وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ ، وَأَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ ، فَسَقَاهُ إِيَّاهُ وَأَمَرَهُ بِالْجَمَاعِ ، فَقَامَ فَجَامَعَ فَعَلِقَ بِجَدِّي ، وَلَمَّا أَنْ كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي عُلقَ فِيهَا بِأَبِي ، أَتَى آتٍ جَدِّي فَسَقَاهُ كَمَا سَقَى جَدَّ أَبِي وَأَمَرَهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَمَرَهُ فَقَامَ فَجَامَعَ فَعَلِقَ بِأَبِي ، وَلَمَّا أَنْ كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي عُلقَ فِيهَا بِأَبِي ، أَتَى آتٍ أَبِي فَسَقَاهُ بِمَا سَقَاهُمْ وَأَمَرَهُ بِالَّذِي أَمَرَهُمْ بِهِ فَقَامَ فَجَامَعَ فَعَلِقَ بِأَبِي ، وَلَمَّا أَنْ كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي عُلقَ فِيهَا بِأَبِي أَتَانِي آتٍ كَمَا أَتَاهُمْ فَفَعَلَ بِأَبِي كَمَا فَعَلَ بِهِمْ فَكُنْتُ بِعِلْمِ اللَّهِ وَإِنِّي مَسْرُورٌ بِمَا يَهَبُ اللَّهُ لِي ، فَجَامَعْتُ فَعَلِقَ بِأَبِي هَذَا الْمَوْلُودُ فَدُونَكُمْ فَهُوَ وَاللَّهُ صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي ، إِنَّ نُظْفَةَ الْإِمَامِ مِمَّا أَخْبَرْتَنِي ، وَإِذَا سَكَنْتِ النُّظْفَةُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَأُنْشِئَ فِيهَا الرُّوحُ بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَكًا يَقَالُ لَهُ : حَيَّوَانْ ، فَكَتَبَ عَلَى عَصِيدِهِ الْأَيْمَنِ ﴿ وَكُنْتُ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١١٥] . وَإِذَا وَقَعَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ وَقَعَ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ . فَأَمَّا وَضَعُهُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ فَإِنَّهُ يَبْضُ كُلَّ عِلْمٍ اللَّهُ أَنْزَلَهُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَأَمَّا رَفَعُهُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَإِنَّهُ مُنَادِيًا يَنَادِي بِهِ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ مِنْ قَبْلِ رَبِّ الْعِزَّةِ مِنَ الْأَفْقِ الْأَعْلَى بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ يَقُولُ : يَا فَلَانَ ابْنَ فَلَانٍ اثْبُتْ ثُبْتُ ، فَلِعَظِيمٍ مَا خَلَقْتُكَ أَنْتَ صَفْوَتِي مِنْ خَلْقِي ، وَمَوْضِعُ سِرِّي وَعَيْنَةُ عِلْمِي وَأَمِينِي عَلَى وَحْيِي وَخَلِيفَتِي فِي أَرْضِي ، لَكَ وَلِمَنْ تَوَلَّاكَ أَوْجَبْتُ رَحْمَتِي وَمَنْحْتُ جَنَانِي وَأَخْلَلْتُ جَوَارِي ، ثُمَّ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَصْلِيئٍ مَنْ عَادَاكَ أَشَدَّ عَذَابِي ، وَإِنْ وَسَعْتُ عَلَيْهِ فِي دُنْيَايَ مِنْ سَعَةِ رِزْقِي ، فَإِذَا انْقَضَى الصَّوْتُ - صَوْتُ الْمُنَادِي - أَجَابَهُ هُوَ وَاضِعًا يَدَيْهِ رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَقُولُ : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَالِمًا بِإِلْقَاسٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨] . قَالَ : فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ أَغْطَاهُ اللَّهُ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الْآخِرَ ، وَاسْتَحَقَّ زِيَارَةَ الرُّوحِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ، قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ الرُّوحُ لَيْسَ هُوَ جِبْرَائِيلُ ؟ قَالَ : الرُّوحُ هُوَ أَعْظَمُ مِنْ جِبْرَائِيلَ ، إِنَّ جِبْرَائِيلَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَإِنَّ الرُّوحَ هُوَ خَلْقُ أَعْظَمَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ نَزَّلَ الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ ﴾ [القدر: ٤] .

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ مِثْلَهُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ أَنْ يَخْلُقَ الْإِمَامَ، أَمَرَ مَلَكًا فَأَخَذَ شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَسْقِيهَا أَبَاهُ فَمِنْ ذَلِكَ يَخْلُقُ الْإِمَامَ، فَيَمُكُثُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً فِي بَطْنِ أُمِّهِ لَا يَسْمَعُ الصَّوْتَ، ثُمَّ يَسْمَعُ بَعْدَ ذَلِكَ الْكَلَامَ، فَإِذَا وُلِدَ بَعَثَ ذَلِكَ الْمَلَكُ فَيَكْتُبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥]. فَإِذَا مَضَى الْإِمَامُ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ رَفَعَ لِهَذَا مَنَارًا مِنْ نُورٍ يَنْظُرُ بِهِ إِلَى أَعْمَالِ الْخَلَائِقِ، فَبِهَذَا يَحْتَجُّ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَلِيدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ الْإِمَامَ مِنَ الْإِمَامِ، بَعَثَ مَلَكًا فَأَخَذَ شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، ثُمَّ أَوْقَعَهَا أَوْ دَفَعَهَا إِلَى الْإِمَامِ فَشَرِبَهَا، فَيَمُكُثُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا يَسْمَعُ الْكَلَامَ، ثُمَّ يَسْمَعُ الْكَلَامَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا وَضَعَتْهُ أُمُّهُ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْمَلَكَ الَّذِي أَخَذَ الشَّرْبَةَ، فَكَتَبَ عَلَى عَظْمِهِ الْأَيْمَنِ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ [الأنعام: ١١٥]. فَإِذَا قَامَ بِهَذَا الْأَمْرِ رَفَعَ اللَّهُ لَهُ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ مَنَارًا يَنْظُرُ بِهِ إِلَى أَعْمَالِ الْعِبَادِ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلَبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ الْإِمَامَ لَيَسْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، فَإِذَا وُلِدَ خُطَّ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. فَإِذَا صَارَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ عُمُودًا مِنْ نُورٍ، يُنْصَرُّ بِهِ مَا يَعْمَلُ أَهْلُ كُلِّ بَلَدَةٍ.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: الْأَوْصِيَاءُ إِذَا حَمَلَتْ بِهِمْ أُمَّهَاتُهُمْ أَصَابَهَا فِتْرَةٌ شَبَهَ الْعَشِيَّةَ، فَأَقَامَتْ فِي ذَلِكَ يَوْمَهَا ذَلِكَ إِنْ كَانَ نَهَارًا، أَوْ لَيْلَتَهَا إِنْ كَانَ لَيْلًا، ثُمَّ تَرَى فِي مَنَامِهَا رَجُلًا يُشِيرُهَا بِعُغْلَامٍ، عَلِيمٍ، حَلِيمٍ، فَتَفْرَحُ لِذَلِكَ، ثُمَّ تَنْتَبِهُ مِنْ نَوْمِهَا فَتَسْمَعُ مِنْ جَانِبِهَا الْأَيْمَنِ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ صَوْتًا يَقُولُ: حَمَلْتَ بِخَيْرٍ وَتَصِيرِينَ إِلَى خَيْرٍ وَجِئْتَ بِخَيْرٍ، أَبْشِرِي بِعُغْلَامٍ، حَلِيمٍ، عَلِيمٍ، وَتَجِدُ خِفَّةً فِي بَدَنِهَا ثُمَّ لَمْ تَجِدْ بَعْدَ ذَلِكَ امْتِنَاعًا مِنْ جَنَّتِيهَا وَبَطْنِهَا فَإِذَا كَانَ لَيْتَسَعُ مِنْ شَهْرِهَا سَمِعَتْ فِي الْبَيْتِ جَسًا شَدِيدًا، فَإِذَا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي تَلَدُ فِيهَا ظَهَرَ لَهَا فِي الْبَيْتِ نُورٌ تَرَاهُ لَا يَرَاهُ غَيْرُهَا إِلَّا أَبُوهُ، فَإِذَا وَلَدَتْهُ وَلَدَتْهُ قَاعِدًا، وَتَفْتَحُ لَهُ حَتَّى يَخْرُجَ مُتَرَبِّعًا يَسْتَدِيرُ بَعْدَ وَقُوعِهِ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يُخْطِئُ الْقَبِيلَةَ حَيْثُ كَانَتْ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ يَغْطِسُ ثَلَاثًا يُشِيرُ بِإِضْبَاعِهِ بِالتَّخْمِيدِ وَيَقْعُ مَسْرُورًا مَخْشُونًا وَرَبَاعِيَّةً مِنْ فَوْقٍ وَأَسْفَلَ وَنَابَاهُ وَضَاحِكًا وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ مِثْلُ سَبِكَةِ الذَّهَبِ نُورٌ، وَيُقِيمُ يَوْمَهُ وَلَيْلَتَهُ تَسِيلُ

يَدَاهُ ذَهَبًا، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ إِذَا وُلِدُوا وَإِنَّمَا الْأَوْصِيَاءُ أَغْلَاقٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ ذَرَّاجٍ قَالَ: رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ قَالَ: لَا تَتَكَلَّمُوا فِي الْإِمَامِ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْمَعُ الْكَلَامَ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَإِذَا وَضَعَتْهُ كَتَبَ الْمَلَكُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ﴿وَوَتَّمْتُ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥]. فَإِذَا قَامَ بِالْأَمْرِ رُفِعَ لَهُ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ مَنَارٌ يَنْظُرُ مِنْهُ إِلَى أَعْمَالِ الْعِبَادِ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ فَضَالٍ جُلُوسًا إِذْ أَقْبَلَ يُونُسُ فَقَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْعُمُودِ، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا يُونُسُ مَا تَرَاهُ أَتَرَاهُ، عُمُودًا مِنْ حَدِيدٍ يُرْفَعُ لِصَاحِبِك؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا أَذْرِي، قَالَ: لِكَيْتَهُ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِكُلِّ بَلَدَةٍ يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَعْمَالَ تِلْكَ الْبَلَدَةِ، قَالَ: فَقَامَ ابْنُ فَضَالٍ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ وَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَا تَزَالَ تَجِيءُ بِالْحَدِيثِ الْحَقِّ الَّذِي يُفَرِّجُ اللَّهُ بِهِ عَنَّا.

٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لِلْإِمَامِ عَشْرُ عَلَامَاتٍ: يُوَلَّدُ مُطَهَّرًا، مَخْتُونًا، وَإِذَا وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ وَقَعَ عَلَى رَاحَتِهِ رَافِعًا صَوْتَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَلَا يُجْنِبُ، وَتَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَلَا يَتَنَاءَبُ وَلَا يَتَمَطَّى، وَيَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى مِنْ أَمَامِهِ، وَنَجْوَاهُ كَرَائِحَةِ الْمُسْلِكِ وَالْأَرْضُ مُوَكَّلَةٌ بِسِتْرِهِ وَابْتِلَاعِهِ، وَإِذَا لَيْسَ دِنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله كَانَتْ عَلَيْهِ وَفَقًا، وَإِذَا لَيْسَ بِهَا غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ طَوَّلِيهِمْ وَقَصَّيرِهِمْ زَادَتْ عَلَيْهِ شِبْرًا، وَهُوَ مُحَدَّثٌ إِلَى أَنْ تَنْقُضِي أَيَّامُهُ.

١٥١ - باب خَلْقِ أَبْدَانِ الْأَيِّمَةِ وَأَرْوَاحِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ عليه السلام

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا مِنْ عَلَيْنِ، وَخَلَقَ أَرْوَاحَنَا مِنْ فَوْقِ ذَلِكَ وَخَلَقَ أَرْوَاحَ شِيعَتِنَا مِنْ عَلَيْنِ وَخَلَقَ أَجْسَادَهُمْ مِنْ دُونِ ذَلِكَ، فَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ الْقَرَابَةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ تَحْنُ إِلَيْنَا.

٢ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّغْفَرَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا مِنْ نُورٍ عَظَمَتِهِ، ثُمَّ صَوَّرَ خَلْقَنَا مِنْ طِينَةٍ مَخْزُونَةٍ مَكْنُونَةٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَأَسْكَنَ ذَلِكَ النُّورَ فِيهِ، فَكُنَّا نَحْنُ خَلْقًا وَبَشَرًا نُورَانَيْنِ، لَمْ يَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِي مِثْلِ الَّذِي خَلَقْنَا مِنْهُ نَصِيبًا، وَخَلَقَ أَرْوَاحَ شِيعَتِنَا مِنْ طِينَتِنَا وَأَبْدَانَهُمْ مِنْ طِينَةٍ مَخْزُونَةٍ مَكْنُونَةٍ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ الطِّينَةِ، وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لِأَحَدٍ فِي مِثْلِ الَّذِي خَلَقَهُمْ مِنْهُ نَصِيبًا إِلَّا لِلْأَنْبِيَاءِ وَلِلَّذِينَ صِرْنَا نَحْنُ وَهُمْ: النَّاسُ، وَصَارَ سَائِرُ النَّاسِ هَمَجٌ، لِلنَّارِ وَإِلَى النَّارِ.

٣- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ وَغَيْرِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ نَهَرَ دُونَ عَرْشِهِ، وَدُونَ النَّهْرِ الَّذِي دُونَ عَرْشِهِ نُورٌ نُورُهُ، وَإِنَّ فِي حَافَتِي النَّهْرِ رُوحَيْنِ مَخْلُوقَيْنِ: رُوحُ الْقُدُسِ وَرُوحٌ مِنْ أَمْرِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَشَرَ طِينَاتٍ، خَمْسَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَخَمْسَةٌ مِنَ الْأَرْضِ، فَفَسَّرَ الْجَنَانَ وَفَسَّرَ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ وَلَا مَلِكٍ مِنْ بَعْدِهِ جَبَلُهُ إِلَّا نَفَخَ فِيهِ مِنْ إِحْدَى الرُّوحَيْنِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ عليه السلام مِنْ إِحْدَى الطِّينَتَيْنِ. قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام: مَا الْجَبَلُ فَقَالَ: الْخَلْقُ غَيْرَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَنَا مِنَ الْعَشْرِ طِينَاتٍ وَنَفَخَ فِيْنَا مِنَ الرُّوحَيْنِ جَمِيعاً فَأَطِيبَ بِهَا طَبِيباً.

وَرَوَى غَيْرُهُ، عَنْ أَبِي الصَّامِتِ قَالَ: طِينُ الْجَنَانِ: جَنَّةٌ عَذْبٌ وَجَنَّةُ الْمَأْوَى وَجَنَّةُ النَّعِيمِ وَالْفِرْدَوْسُ وَالْخُلْدُ. وَطِينُ الْأَرْضِ: مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْكُوفَةُ وَبَيْتُ الْمُقَدَّسِ وَالْحَائِرُ.

٤- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا مِنْ أَعْلَى عِلِّيْنِ وَخَلَقَ قُلُوبَ شِيعَتِنَا مِمَّا خَلَقْنَا، وَخَلَقَ أَبْدَانَهُمْ مِنْ دُونَ ذَلِكَ، فَقُلُوبُهُمْ تَهْوِي إِلَيْنَا، لِأَنَّهَا خُلِقَتْ مِمَّا خُلِقْنَا، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَنْبَارِ لَفِي عِلِّيَيْنَ ﴿٧٨﴾ وَمَا أَذْرَكَ مَا عَلَيُونِ ﴿٧٩﴾ كِتَابٌ مَرْفُومٌ ﴿٨٠﴾ يَشْهَدُهُ الْمَلَكُونَ ﴿٨١﴾﴾ [المطففين: ١٨-٢١]. وَخَلَقَ عَدُونَنَا مِنْ سَجِينٍ وَخَلَقَ قُلُوبَ شِيعَتِهِمْ مِمَّا خَلَقَهُمْ مِنْهُ، وَأَبْدَانَهُمْ مِنْ دُونَ ذَلِكَ، فَقُلُوبُهُمْ تَهْوِي إِلَيْهِمْ، لِأَنَّهَا خُلِقَتْ مِمَّا خُلِقُوا مِنْهُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَارِ لَفِي سَجِينٍ ﴿٧٧﴾ وَمَا أَذْرَكَ مَا يَحْكُمُهُ ﴿٧٨﴾ كِتَابٌ مَرْفُومٌ ﴿٧٩﴾﴾ [المطففين: ٧-٩].

١٥٢ - باب التَّسْلِيمِ وَفَضْلِ الْمُسْلِمِينَ

١- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنِّي تَرَكْتُ مَوَالِيكَ مُخْتَلِفِينَ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ قَالَ: فَقَالَ: وَمَا أَنْتَ وَذَلِكَ، إِنَّمَا كُلُّفَ النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: مَعْرِفَةُ الْأَيْمَةِ، وَالتَّسْلِيمُ لَهُمْ فِيمَا وَرَدَ عَلَيْهِمْ، وَالرَّدُّ إِلَيْهِمْ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ.

٢- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَوْ أَنَّ قَوْمًا عَبْدُوا اللَّهَ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَحَجَّجُوا الْبَيْتَ وَصَامُوا شَهْرَ رَمَضَانَ، ثُمَّ قَالُوا لَشَيْءٍ صَنَعَهُ اللَّهُ أَوْ صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام أَلَّا صَنَعَ خِلَافَ الَّذِي صَنَعَ، أَوْ وَجَدُوا ذَلِكَ فِي قُلُوبِهِمْ لَكَانُوا بِذَلِكَ مُشْرِكِينَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: عَلَيْكُمْ بِالتَّسْلِيمِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ عِنْدَنَا رَجُلًا يُقَالُ لَهُ كُتَيْبٌ، فَلَا يَجِيءُ عَنْكُمْ شَيْءٌ إِلَّا قَالَ: أَنَا أَسْلَمْتُ، فَسَمِينَا كُتَيْبَ تَسْلِيمٍ، قَالَ: فَتَرَحَّمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَتَذَرُونَ مَا التَّسْلِيمُ؟ فَسَكَنَّا، فَقَالَ: هُوَ وَاللَّهِ الْإِحْبَاثُ، قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [هود: ٢٣].

٤ - الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوُشَاءِ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَفْرَفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا﴾ [الشورى: ٢٣] قَالَ: الْإِفْتِرَافُ التَّسْلِيمُ لَنَا وَالصَّدَقُ عَلَيْنَا وَالْأَلَا يَكْذِبُ عَلَيْنَا.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ، عَنْ كَامِلِ التَّمَارِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١] أَتَذَرِي مَنْ هُمْ؟ قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ، قَالَ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُسْلِمُونَ، إِنَّ الْمُسْلِمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ، فَالْمُؤْمِنُ غَرِيبٌ فَطَوْبَى لِلْغُرَبَاءِ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنِ الْخَشَّابِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَبِيعِ الْمُسْلِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَكْمِلَ الْإِيمَانَ كُلَّهُ فَلْيَقُلْ: الْقَوْلُ مِنِّي فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ قَوْلَ آلِ مُحَمَّدٍ، فِيمَا أَسْرُوا وَمَا أَغْلَنُوا وَفِيمَا بَلَغْنِي عَنْهُمْ وَفِيمَا لَمْ يَبْلُغْنِي.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَدِينَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ أَوْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ: لَقَدْ خَاطَبَ اللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي كِتَابِهِ قَالَ: قُلْتُ: فِي أَيِّ مَوْضِعٍ؟ قَالَ: فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ [النساء: ٦٤-٦٥] فِيمَا تَعَاقدُوا عَلَيْهِ لَئِنْ آمَنَ اللَّهُ مُحَمَّدًا أَلَّا يَرُدُّوا هَذَا الْأَمْرَ فِي بَنِي هَاشِمٍ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ [النساء: ٦٥] (عَلَيْهِمْ مِنَ الْقَتْلِ أَوْ الْغَفْرِ) ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

٨ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ: هُمُ الْمُسْلِمُونَ لِآلِ مُحَمَّدٍ، الَّذِينَ إِذَا سَمِعُوا الْحَدِيثَ لَمْ يَزِيدُوا فِيهِ وَلَمْ يَنْقُصُوا مِنْهُ جَاؤُوا بِهِ كَمَا سَمِعُوهُ.

١٥٣ - باب أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ مَا يَقْضُونَ مَنَاسِكَهُمْ أَنْ يَأْتُوا الْإِمَامَ

فَيَسْأَلُونَهُ عَنْ مَعَالِمِ دِينِهِمْ وَيُعَلِّمُونَهُمْ وَلَا يَتَّخِذُهُمْ وَمَوَدَّةَهُمْ لَهُ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى النَّاسِ يَطُوفُونَ حَوْلَ الْكُفْبَةِ، فَقَالَ: هَكَذَا كَانُوا يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِنَّمَا أُمِرُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهَا، ثُمَّ يَنْفِرُوا إِلَيْنَا فَيُعَلِّمُونَا وَلَا يَتَّخِذُهُمْ وَمَوَدَّةَهُمْ وَيَعْرِضُوا عَلَيْنَا نُضَرَّتْهُمْ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَاعْمَلْ أَعْدَاءُ نِسِ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الثُّعْمَانِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام - وَرَأَى النَّاسَ بِمَكَّةَ وَمَا يَعْمَلُونَ - قَالَ: فَقَالَ: فَعَالَ كَفَعَالِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَمَا وَاللَّهِ مَا أُمِرُوا بِهَذَا، وَمَا أُمِرُوا إِلَّا أَنْ يَقْضُوا نَفْسَهُمْ وَلِيُوفُوا نُذُورَهُمْ فَيَمُرُوا بِنَا فَيُخْبِرُونَا بِوَلَايَتِهِمْ وَيَعْرِضُوا عَلَيْنَا نُضَرَّتْهُمْ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَدِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام وَهُوَ دَاخِلٌ وَأَنَا خَارِجٌ وَأَخَذَ بِيَدِي، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ النَّبِيْتَ فَقَالَ: يَا سَدِيدُ: إِنَّمَا أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَأْتُوا هَذِهِ الْأَخْجَارَ فَيَطُوفُوا بِهَا ثُمَّ يَأْتُونَا فَيُعَلِّمُونَا وَلَا يَتَّخِذُهُمْ لَنَا، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَإِلَى لَفْعَارٍ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] - ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ - إِلَى وَلَا يَتَّخِذُهُمْ لَنَا، يَا سَدِيدُ: فَأَرَيْكَ الصَّادِقِينَ عَنْ دِينِ اللَّهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَهُمْ حَلَقٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: هَؤُلَاءِ الصَّادِقُونَ عَنْ دِينِ اللَّهِ بِمَا هَدَى مِنَ اللَّهِ وَلَا كِتَابٍ مُبِينٍ، إِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَخَابِتَ لَوْ جَلَسُوا فِي بُيُوتِهِمْ فَجَالَ النَّاسُ فَلَمْ يَجِدُوا أَحَدًا يُخْبِرُهُمْ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَعَنْ رَسُولِهِ ﷺ حَتَّى يَأْتُونَا فَنُخْبِرَهُمْ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَعَنْ رَسُولِهِ ﷺ.

١٥٤ - باب أَنَّ الْأَئِمَّةَ تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بُيُوتَهُمْ وَتَطَأُ بِسُطُحِهِمْ وَتَأْتِيهِمْ بِالْأَخْبَارِ عليهم السلام

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ مِسْمَعٍ كَزْدِينَ الْبُضْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ لَا أَزِيدُ عَلَى أَكْلَةٍ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فَرُبَّمَا اسْتَأْذَنْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَأَجِدُ الْمَائِدَةَ قَدْ رُفِعَتْ، لَعَلِّي لَا أَرَاهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا دَخَلْتُ دَعَا بِهَا فَأَصِيبَ مَعَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَلَا أَتَأْدَى بِذَلِكَ، وَإِذَا عَقَبْتُ بِالطَّعَامِ عِنْدَ غَيْرِهِ لَمْ أَقْدِرْ عَلَى أَنْ أَقْرَ وَلَمْ أَنْمِ مِنَ النَّفْخَةِ، فَشَكُوتُ ذَلِكَ إِلَيْهِ وَأُخْبِرْتُهُ بِأَنِّي إِذَا أَكَلْتُ عِنْدَهُ لَمْ أَتَأْدَ بِهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَيَّارٍ: إِنَّكَ تَأْكُلُ طَعَامَ قَوْمٍ صَالِحِينَ، تُصَافِحُهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِهِمْ، قَالَ: قُلْتُ: وَيُظْهِرُونَ لَكُمْ؟ قَالَ: فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى بَعْضِ صِيبَانِهِ، فَقَالَ: هُمْ أَلْطَفُ بِصِيبَانِنَا مِنَّا بِهِمْ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ

ابن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: يا حسين - وضرب بيده إلى مساور في البيت - مساور طال ما اتكت عليها الملائكة وربما التقطنا من رغبها.

٣ - محمد، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم قال: حدثني مالك بن عطيّة الأحمسي، عن أبي حمزة الثمالي قال: دخلت على علي بن الحسين عليه السلام فاحتسبت في الدار ساعة، ثم دخلت البيت وهو يلتقط شيئاً وأدخل يده من وراء الستر فتأوله من كان في البيت، فقلت: جعلت فداك: هذا الذي أراك تلتقطه أي شيء هو؟ فقال: فضلة من رغب الملائكة نجمعه إذا خلونا، نجعله سباحاً لأولادنا، فقلت: جعلت فداك وإنهم ليأتونكم؟ فقال: يا أبا حمزة إنهم ليزاجموننا على نكأتنا.

٤ - محمد، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن أسلم، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي الحسن عليه السلام قال: سمعته يقول: ما من ملك يهبطه الله في أمر ما يهبطه إلا بدأ بالإمام، فعرض ذلك عليه، وإن مختلف الملائكة من عند الله تبارك وتعالى إلى صاحب هذا الأمر.

١٥٥ - باب أن الجن يأتيهم فيسألونهم عن معالم دينهم ويتوجهون في أمورهم

١ - بغض أصحابنا، عن محمد بن علي، عن يحيى بن مساور، عن سعد الإسكاف قال: أتيت أبا جعفر عليه السلام في بغض ما أتيت فجعل يقول: لا تعجل حتى حيمت الشمس علي وجعلت أتبع الأفياء، فما لبث أن خرج علي قوم كأنهم الجراد الصفر، عليهم البتوث قد انتهكتهم العبادة، قال: فوالله لأنساني ما كنت فيه من حسن هيئة القوم، فلما دخلت عليه قال لي: أراني قد شققت عليك، قلت: أجل والله لقد أنساني ما كنت فيه قوم مروا بي لم أر قوماً أحسن هيئة منهم في زي رجل واحد كأن ألوانهم الجراد الصفر، قد انتهكتهم العبادة فقال: يا سعد رأيتهم؟ قلت: نعم. قال: أولئك إخوانك من الجن، قال: فقلت: يأتونك؟ قال: نعم يأتوننا يسألوننا عن معالم دينهم وحلالهم وحرامهم.

٢ - علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن علي بن حسان، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن ابن جبل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كنا ببابه فخرج علينا قوم أشباه الرظ. عليهم أزر وأكسية، فسألنا أبا عبد الله عليه السلام عنهم، فقال: هؤلاء إخوانكم من الجن.

٣ - أحمد بن إدريس، ومحمد بن يحيى، عن الحسن بن علي الكوفي، عن ابن فضال عن بغض أصحابنا، عن سعد الإسكاف قال: أتيت أبا جعفر عليه السلام أريد الإذن عليه، فإذا رحال إبل على الباب مضفوفة، وإذا الأصوات قد ارتفعت، ثم خرج قوم مغتمين بالعمائم يشبهون الرظ قال: قد دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت: جعلت فداك أبطأ إذنك علي اليوم ورأيت قوماً خرجوا علي مغتمين بالعمائم فأنكرتهم فقال: أوتدري من أولئك يا سعد؟ قال: قلت: لا، قال: فقال: أولئك إخوانكم من الجن يأتوننا فيسألوننا عن حلالهم وحرامهم ومعالم دينهم.

٤ - محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن إبراهيم بن أبي البلاد، عن سدير الصيرفي قال:

أَوْصَانِي أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام بِحَوَائِجَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ فَخَرَجْتُ، فَبَيْنَا أَنَا بَيْنَ فَجِّ الرُّوحَاءِ عَلَى رَاحِلَتِي إِذَا إِنْسَانٌ يَلُوي ثَوْبَهُ قَالَ: فَمِلْتُ إِلَيْهِ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ عَظْشَانُ فَنَاقَلْتُهُ الْإِدَاوَةَ فَقَالَ لِي: لَا حَاجَةَ لِي بِهَا وَنَاوَلَنِي كِتَابًا طِينُهُ رَطْبٌ، قَالَ: فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ إِذَا خَاتَمُ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، فَقُلْتُ: مَتَى عَهْدُكَ بِصَاحِبِ الْكِتَابِ؟ قَالَ: السَّاعَةَ، وَإِذَا فِي الْكِتَابِ أَشْيَاءُ يَأْمُرُنِي بِهَا، ثُمَّ التَفْتُ فَإِذَا لَيْسَ عِنْدِي أَحَدٌ، قَالَ: ثُمَّ قَدِمَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَلَقِيْتُهُ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ رَجُلٌ أَتَانِي بِكِتَابِكَ وَطِينُهُ رَطْبٌ. فَقَالَ: يَا سَيِّدِي إِنْ لَنَا خَدَمًا مِنَ الْجِنِّ فَإِذَا أَرَدْنَا السَّرْعَةَ بَعَثْنَاهُمْ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ: إِنْ لَنَا أَتْبَاعًا مِنَ الْجِنِّ، كَمَا أَنَّ لَنَا أَتْبَاعًا مِنَ الْإِنْسِ فَإِذَا أَرَدْنَا أَمْرًا بَعَثْنَاهُمْ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْرَشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمَةُ بِنْتُ مُوسَى قَالَتْ: رَأَيْتُ الرِّضَا عليه السلام وَاقِفًا عَلَى بَابِ بَيْتِ الْحَطَبِ وَهُوَ يُنَاجِي وَلَسْتُ أَرَى أَحَدًا، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي لِمَنْ تُنَاجِي؟ فَقَالَ: هَذَا عَامِرُ الزُّهْرَائِي أَتَانِي يَسْأَلُنِي وَيَشْكُو إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ كَلَامَهُ فَقَالَ لِي: إِنَّكَ إِنْ سَمِعْتَ بِهِ حُمِمْتَ سَنَةً، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ، فَقَالَ لِي: اسْمَعِي، فَاسْتَمَعْتُ فَسَمِعْتُ شِبْهَ الصَّغِيرِ وَرَكِبَتِي الْحُمَى فَحُمِمْتُ سَنَةً.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: بَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَلَى الْمِنْبَرِ، إِذْ أَقْبَلَ ثُعْبَانٌ مِنْ نَاحِيَةِ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَهَمَّ النَّاسُ أَنْ يَقْتُلُوهُ، فَأَرْسَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنْ كُفُّوا، فَكَفُّوا. وَأَقْبَلَ الثُّعْبَانُ يَنْسَابُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمِنْبَرِ فَتَطَاوَلَ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَأَشَارَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِلَيْهِ أَنْ يَقِفَ حَتَّى يَفْرُعَ مِنْ خُطْبَتِهِ، وَلَمَّا فَرَعَ مِنْ خُطْبَتِهِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ خَلِيفَتِكَ عَلَى الْجِنِّ، وَإِنْ أَبِي مَاتَ وَأَوْصَانِي أَنْ آتِيكَ فَاسْتَظْلِعَ رَأْيِكَ، وَقَدْ أَتَيْتُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ وَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَأَنْ تَنْصَرِفَ فَتَقُومَ مَقَامَ أَبِيكَ فِي الْجِنِّ، فَإِنَّكَ خَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَوَدَّعَ عَمْرُو أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَانْصَرَفَ فَهُوَ خَلِيفَتُهُ عَلَى الْجِنِّ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَذَاكَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ مُزَامِلًا لِجَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، فَلَمَّا أَنْ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ، دَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَوَدَّعَهُ وَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ مُسْرُورٌ، حَتَّى وَرَدْنَا الْأَخْيَرِجَةَ - أَوَّلَ مَنْزِلٍ نَعْدِلُ مِنْ قَيْدٍ إِلَى الْمَدِينَةِ - يَوْمَ جُمُعَةٍ فَصَلَّيْنَا الزَّوَالَ، فَلَمَّا نَهَضَ بِنَا النُّبَيْرِ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ طَوَالَ أَدَمَ مَعَهُ كِتَابٌ، فَتَنَاولَهُ جَابِرٌ أَوْ فَنَاقَلَهُ فَقَبَّلَهُ وَوَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ وَإِذَا هُوَ: مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِلَى جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ، وَعَلَيْهِ طِينٌ أَسْوَدُ رَطْبٌ، فَقَالَ لَهُ: مَتَى عَهْدُكَ بِسَيِّدِي؟ فَقَالَ: السَّاعَةَ. فَقَالَ لَهُ: قَبْلَ الصَّلَاةِ أَوْ بَعْدَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: بَعْدَ الصَّلَاةِ،

فَكَ الْخَاتَمَ وَأَقْبَلَ يَفْرُوهُ وَيَقْبِضُ وَجْهَهُ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِ، ثُمَّ أَمْسَكَ الْكِتَابَ فَمَا رَأَيْتُهُ ضَاحِكًا وَلَا مُسْرُورًا حَتَّى وَافَى الْكُوفَةَ، فَلَمَّا وَافَيْنَا الْكُوفَةَ لَيْلًا بَثَّ لَيْلَتِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُهُ إِعْظَامًا لَهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ خَرَجَ عَلَيَّ وَفِي عُنُقِهِ كِعَابٌ، قَدْ عَلَقَهَا وَقَدْ رَكِبَ قَصَبَةً وَهُوَ يَقُولُ: «أَجِدُ مَنْصُورَ بْنِ جُمُهورٍ أَمِيرًا غَيْرَ مَأْمُورٍ» وَأَيَّانَا مِنْ نَحْوِ هَذَا، فَنَظَرْتُ فِي وَجْهِهِ فَلَمْ يَقُلْ لِي شَيْئًا وَلَمْ أَقُلْ لَهُ وَأَقْبَلْتُ أَبْكِي لِمَا رَأَيْتُهُ وَاجْتَمَعَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِ الصَّبِيَّانِ وَالنَّاسُ، وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ الرَّحْبَةَ وَأَقْبَلَ يَدُورُ مَعَ الصَّبِيَّانِ وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: جُنَّ جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ جُنَّ، فَوَ اللَّهُ مَا مَضَتْ الْأَيَّامُ حَتَّى وَرَدَ كِتَابُ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ إِلَيَّ وَإِلَيْهِ أَنْ انْظُرْ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: جَابِرُ ابْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ وَابْعَثْ إِلَيَّ بِرَأْسِهِ، فَانْتَفَتَ إِلَى جُلَسَائِهِ فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ؟ قَالُوا: أَضْلَحَكَ اللَّهُ كَانَ رَجُلًا لَهُ عِلْمٌ وَفَضْلٌ وَحَدِيثٌ، وَحَجٌّ فَجُنَّ، وَهُوَ ذَا فِي الرَّحْبَةِ مَعَ الصَّبِيَّانِ عَلَى الْقَصَبِ يَلْعَبُ مَعَهُمْ. قَالَ: فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مَعَ الصَّبِيَّانِ يَلْعَبُ عَلَى الْقَصَبِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَاقَانِي مِنْ قَتْلِهِ، قَالَ: وَلَمْ تَمُضِ الْأَيَّامُ حَتَّى دَخَلَ مَنْصُورُ بْنُ جُمُهورٍ الْكُوفَةَ وَصَنَعَ مَا كَانَ يَقُولُ جَابِرٌ.

١٥٦ - باب فِي الْأَيْمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُمْ إِذَا ظَهَرَ أَمْرُهُمْ حَكَمُوا بِحُكْمِ دَاوُدَ

وَأَلِ دَاوُدَ وَلَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ وَالرَّحْمَةَ وَالرِّضْوَانَ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ فَضْلِ الْأَعْوَرِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ قَالَ: كُنَّا زَمَانَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قُبِضَ، نَتَرَدَّدُ كَالْعَنَمِ لَا رَاعِيَ لَهَا، فَلَقِينَا سَالِمَ ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا عُبَيْدَةَ مَنْ إِمَامُكَ؟ فَقُلْتُ: أَيْمَنِي آلُ مُحَمَّدٍ. فَقَالَ: هَلَكْتَ وَأَهْلُكَتَ أَمَا سَمِعْتَ أَنَا وَأَنْتَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً؟ فَقُلْتُ: بَلَى لَعَمْرِي، وَلَقَدْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ بِنَالَيْهِ أَوْ نَحْوَهَا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَزَقَ اللَّهُ الْمَعْرِفَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ سَالِمًا قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا عُبَيْدَةَ: إِنَّهُ لَا يَمُوتُ مِنَّا مَيِّتٌ حَتَّى يُخْلَفَ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ يَعْمَلُ بِمِثْلِ عَمَلِهِ وَيَسِيرُ بِسِيرَتِهِ وَيَدْعُو إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ، يَا أَبَا عُبَيْدَةَ: إِنَّهُ لَمْ يُنْصَحْ مَا أُعْطِيَ دَاوُدَ أَنْ أُعْطِيَ سُلَيْمَانُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عُبَيْدَةَ: إِذَا قَامَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَكَمَ بِحُكْمِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ لَا يَسْأَلُ بَيْنَةَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّانٍ، عَنْ أَبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا تَذْهَبِ الدُّنْيَا حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنِّي يَحْكُمُ بِحُكْمِ دَاوُدَ وَلَا يَسْأَلُ بَيْنَةَ، يُعْطِي كُلَّ نَفْسٍ حَقَّهَا.

٣ - مُحَمَّدٌ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمَّارِ السَّابَّاطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِمَا تَحْكُمُونَ إِذَا حَكَمْتُمْ؟ قَالَ: بِحُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ دَاوُدَ فَإِذَا وَرَدَ عَلَيْنَا الشَّيْءُ الَّذِي لَيْسَ عِنْدَنَا، تَلَقَّانَا بِهِ رُوحُ الْقُدُسِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَغَيْنَ، عَنْ جُعَيْدِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ بِأَيِّ حُكْمٍ تَحْكُمُونَ؟ قَالَ: حُكْمُ آلِ دَاوُدَ، فَإِنْ أَغْيَانًا شَيْءٌ تَلَقَّانَا بِهِ رُوحُ الْقُدُسِ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمَّارِ السَّابَّاطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا مَنَزَلَةُ الْأَئِمَّةِ؟ قَالَ: كَمَنَزَلَةِ ذِي الْقَرْنَيْنِ وَكَمَنَزَلَةِ يُوشَعَ وَكَمَنَزَلَةِ آصَفَ صَاحِبِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: فِيمَا تَحْكُمُونَ؟ قَالَ: بِحُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ آلِ دَاوُدَ وَحُكْمِ مُحَمَّدٍ عليه السلام وَتَلَقَّانَا بِهِ رُوحُ الْقُدُسِ.

١٥٧ - بَابُ أَنَّ مُسْتَقَى الْعِلْمِ مِنْ بَيْتِ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي الْحَسَنِ صَاحِبُ الدَّلِيلِ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام يَقُولُ - وَعِنْدَهُ أَنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - : عَجَبًا لِلنَّاسِ أَنَّهُمْ أَخَذُوا عِلْمَهُمْ كُلَّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، فَعَمِلُوا بِهِ وَاهْتَدَوْا، وَيَرَوْنَ أَنَّ أَهْلَ بَيْتِهِ لَمْ يَأْخُذُوا عِلْمَهُ، وَنَحْنُ أَهْلُ بَيْتِهِ وَدُرَيْتُهُ فِي مَنَازِلِنَا نَزَلَ الْوَحْيُ، وَمِنْ عِنْدِنَا خَرَجَ الْعِلْمُ إِلَيْهِمْ، أَفَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ عَلِمُوا وَاهْتَدَوْا وَجَهِلْنَا نَحْنُ وَضَلَلْنَا، إِنَّ هَذَا لِمُحَالٌ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَخْمَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ صَبَّاحِ الْمُرَزَبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ: لَقِيَ رَجُلًا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام بِالْعُغْلِيَّةِ وَهُوَ يُرِيدُ كَرْبَلَاءَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عليه السلام: مِنْ أَيِّ الْبِلَادِ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ يَا أَخَا أَهْلِ الْكُوفَةِ: لَوْ لَقِيتُكَ بِالْمَدِينَةِ لَأَرَيْتُكَ أَثَرَ جَبْرِئِيلَ عليه السلام مِنْ دَارِنَا وَنَزُولِهِ بِالْوَحْيِ عَلَى جَدِّي، يَا أَخَا أَهْلِ الْكُوفَةِ: أَمْسُتَقَى النَّاسُ الْعِلْمَ مِنْ عِنْدِنَا فَعَلِمُوا وَجَهِلْنَا؟! هَذَا مَا لَا يَكُونُ.

١٥٨ - بَابُ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْحَقِّ فِي يَدِ النَّاسِ إِلَّا مَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِ

الْأَئِمَّةِ عليهم السلام وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ عِنْدِهِمْ فَهُوَ بَاطِلٌ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ عليه السلام يَقُولُ: لَيْسَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَقٌّ وَلَا صَوَابٌ، وَلَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَقْضِي بِقَضَاءِ حَقٍّ، إِلَّا مَا خَرَجَ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَإِذَا تَشَعَّبَتْ بِهِمُ الْأُمُورُ كَانَ الْخَطَأُ مِنْهُمْ وَالصَّوَابُ مِنْ عَلِيٍّ عليه السلام.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ مِثْثَى، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرَ عليه السلام فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: يَسْأَلُهُ عَنْ قَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ

فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ» قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ عِنْدَهُ عِلْمُ شَيْءٍ إِلَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَلْيَذْهَبِ النَّاسُ حَيْثُ شَاءُوا، فَوَاللَّهِ لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَّا مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ ثُعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام لِسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ وَالْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ: شَرَفًا وَعَرَبًا فَلَا تَجِدَانِ عِلْمًا صَحِيحًا إِلَّا شَيْئًا خَرَجَ مِنْ عِنْدِنَا أَهْلُ الْبَيْتِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي: إِنَّ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ: وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] فَلْيَسْرِقِ الْحَكَمَ وَلْيَعْرَبْ، أَمَا وَاللَّهِ لَا يُصِيبُ الْعِلْمُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَزَلَ عَلَيْهِمْ جَبْرَائِيلُ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ شَهَادَةِ وَلَدِ الزُّنَا تَجُوزُ؟ فَقَالَ: لَا. فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ يَزْعُمُ أَنَّهَا تَجُوزُ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَغْفِرْ ذَنْبَهُ، مَا قَالَ اللَّهُ لِلْحَكَمِ ﴿وَأَنْتُمْ لَذِكْرٍ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤] فَلْيَذْهَبِ الْحَكَمُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَوَاللَّهِ لَا يُؤْخَذُ الْعِلْمُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَزَلَ عَلَيْهِمْ جَبْرَائِيلُ عليه السلام.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ بَذْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَامٌ أَبُو عَلِيٍّ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ سَلَامِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِيِّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ عَابِدُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَابْنُ شَرِيحٍ فَبَيَّهَ أَهْلَ مَكَّةَ، وَعِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَيْمُونُ الْقَدَّاحُ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، فَسَأَلَهُ عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: فِي كَمْ ثَوْبٍ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله؟ قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: ثَوْبَيْنِ صُحَارِئَيْنِ وَثَوْبٍ جَبَرَةٍ، وَكَانَ فِي الْبُرْدِ قِلَّةٌ، فَكَانَمَا أَرْوَرَّ عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ نَحْلَةَ مَرْيَمَ عليها السلام إِنَّمَا كَانَتْ عَجْوَةً وَنَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ، فَمَا نَبَتْ مِنْ أَصْلِهَا كَانَ عَجْوَةً، وَمَا كَانَ مِنْ لُقَاطٍ فَهُوَ لَوْنٌ، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ لِابْنِ شَرِيحٍ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هَذَا الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبَهُ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ ابْنُ شَرِيحٍ: هَذَا الْغَلَامُ يُخْبِرُكَ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ - يَعْنِي مَيْمُونٌ - فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَيْمُونٌ: أَمَا تَعْلَمُ مَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: إِنَّهُ ضَرَبَ لَكَ مَثَلٌ نَفْسِهِ فَأَخْبَرَكَ أَنَّهُ وَلَدٌ مِنْ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَعِلْمُ رَسُولِ اللَّهِ عِنْدَهُمْ، فَمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِهِمْ فَهُوَ صَوَابٌ وَمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِمْ فَهُوَ لُقَاطٌ.

١٥٩ - بَابُ فِيمَا جَاءَ أَنَّ حَدِيثَهُمْ صَغْبٌ مُسْتَضْعَبٌ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: إِنَّ حَدِيثَ آلِ مُحَمَّدٍ صَغْبٌ مُسْتَضْعَبٌ لَا يُؤْمَنُ بِهِ إِلَّا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ أَوْ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ أَوْ عَبْدٌ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، فَمَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَدِيثِ آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام

فَلَا نَتَّ لَهُ قُلُوبُكُمْ وَعَرَفْتُمُوهُ فَاقْبَلُوهُ، وَمَا اسْمَاؤُت مِنْهُ قُلُوبُكُمْ وَأَنْكُرْتُمُوهُ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ، وَإِلَى الْعَالَمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، وَإِنَّمَا هَذَا أَنْ يُحَدِّثَ أَحَدَكُمْ بِشَيْءٍ مِنْهُ لَا يَحْتَمِلُهُ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ هَذَا وَاللَّهُ مَا كَانَ هَذَا، وَالْإِنْكَارُ هُوَ الْكُفْرُ.

٢ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ذُكِرَتِ التَّقِيَّةُ يَوْمًا عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْ عَلِمَ أَبُو ذَرٍّ مَا فِي قَلْبِ سَلْمَانَ لَقَتَلَهُ وَلَقَدْ آخَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بَيْنَهُمَا، فَمَا ظَنُّكُمْ بِسَائِرِ الْخَلْقِ، إِنْ عَلِمَ الْعُلَمَاءُ صَعْبَ مُسْتَضْعَبٍ، لَا يَحْتَمِلُهُ إِلَّا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، أَوْ مَلِكٌ مُقَرَّبٌ، أَوْ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ ائْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، فَقَالَ: وَإِنَّمَا صَارَ سَلْمَانُ مِنَ الْعُلَمَاءِ لِأَنَّهُ أَمَرُوهُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَلِذَلِكَ نَسَبْتُهُ إِلَى الْعُلَمَاءِ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ أَوْ غَيْرِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ حَدِيثَنَا صَعْبٌ مُسْتَضْعَبٌ، لَا يَحْتَمِلُهُ إِلَّا صُدُورٌ مُنِيرَةٌ أَوْ قُلُوبٌ سَلِيمَةٌ أَوْ أَخْلَاقٌ حَسَنَةٌ، إِنْ اللَّهُ أَخَذَ مِنْ شَيْعَتِنَا الْمِيثَاقَ كَمَا أَخَذَ عَلَى بَنِي آدَمَ ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الاعراف: ١٧٢] فَمَنْ وَفَى لَنَا وَفَى اللَّهُ لَهُ بِالْجَنَّةِ، وَمَنْ أَبْغَضَنَا وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْنَا حَقَّنَا فِيهِ النَّارِ خَالِدًا مُخَلَّدًا.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ صَاحِبِ الْعُسْكَرِ عليه السلام جُعِلَتْ فِدَاكَ مَا مَعْنَى قَوْلِ الصَّادِقِ عليه السلام: حَدِيثُنَا لَا يَحْتَمِلُهُ مَلِكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ وَلَا مُؤْمِنٌ ائْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ فَجَاءَ الْجَوَابُ: إِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ الصَّادِقِ عليه السلام - أَيُّ: لَا يَحْتَمِلُهُ مَلِكٌ وَلَا نَبِيٌّ وَلَا مُؤْمِنٌ - إِنْ الْمَلِكُ لَا يَحْتَمِلُهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ إِلَى مَلِكٍ غَيْرِهِ، وَالنَّبِيُّ لَا يَحْتَمِلُهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ إِلَى نَبِيٍّ غَيْرِهِ، وَالْمُؤْمِنُ لَا يَحْتَمِلُهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ إِلَى مُؤْمِنٍ غَيْرِهِ، فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ جَدِّي عليه السلام.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَالِقِ وَأَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ: إِنَّ عِنْدَنَا وَاللَّهِ سِرًّا مِنْ سِرِّ اللَّهِ، وَعِلْمًا مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ مَا يَحْتَمِلُهُ مَلِكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ وَلَا مُؤْمِنٌ ائْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، وَاللَّهُ مَا كَلَّفَ اللَّهُ ذَلِكَ أَحَدًا غَيْرَنَا، وَلَا اسْتَعْبَدَ بِذَلِكَ أَحَدًا غَيْرَنَا. وَإِنَّ عِنْدَنَا سِرًّا مِنْ سِرِّ اللَّهِ وَعِلْمًا مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، أَمَرْنَا اللَّهُ بِتَبْلِيغِهِ، فَبَلَّغْنَا عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا أَمَرَنَا بِتَبْلِيغِهِ، فَلَمْ نَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا وَلَا أَهْلًا وَلَا حَمَالَةً يَحْتَمِلُونَهُ حَتَّى خَلَقَ اللَّهُ لِذَلِكَ أَقْوَامًا، خُلِقُوا مِنْ طِينَةِ خُلُقٍ مِنْهَا مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله وَذُرِّيَّتُهُ عليهم السلام، وَمِنْ نُورٍ خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُ مُحَمَّدًا وَذُرِّيَّتَهُ وَصَنَعَهُمْ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ الَّتِي صَنَعَ مِنْهَا مُحَمَّدًا وَذُرِّيَّتَهُ، فَبَلَّغْنَا عَنْ اللَّهِ مَا أَمَرَنَا بِتَبْلِيغِهِ، فَقَبِلُوهُ وَاحْتَمَلُوا ذَلِكَ بَلَّغَهُمْ ذَلِكَ عَنَّا فَقَبِلُوهُ وَاحْتَمَلُوهُ، وَبَلَّغَهُمْ ذِكْرَنَا فَمَالَتْ قُلُوبُهُمْ إِلَى مَعْرِفَتِنَا وَحَدِيثِنَا، فَلَوْ لَا أَنَّهُمْ خُلِقُوا مِنْ هَذَا لَمَّا كَانُوا كَذَلِكَ، لَا وَاللَّهِ مَا احْتَمَلُوهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ أَقْوَامًا لِيَجَهَّتْ وَالنَّارَ، فَأَمَرْنَا أَنْ يُبَلَّغَهُمْ كَمَا بَلَّغْنَاهُمْ، وَاسْمَاؤُهَا مِنْ ذَلِكَ وَنَفَرَتْ قُلُوبُهُمْ وَرَدُّوهُ عَلَيْنَا وَلَمْ يَحْتَمِلُوهُ، وَكَذَّبُوا بِهِ وَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ، فَطَعَنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ

وَأَنسَاهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَطْلَقَ اللَّهُ لِسَانَهُمْ بِغَضِ الْحَقِّ، فَهُمْ يَنْطَقُونَ بِهِ وَقُلُوبُهُمْ مُنْكَرَةٌ، لِيَكُونَ ذَلِكَ دَفْعًا عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَأَهْلِ طَاعَتِهِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ مَا عُبِدَ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ، فَأَمَرَنَا بِالْكَفِّ عَنْهُمْ وَالسِّرِّ وَالْكِتْمَانِ، فَانْكُمُوا عَمَّنْ أَمَرَ اللَّهُ بِالْكَفِّ عَنْهُ وَاسْتُرُوا عَمَّنْ أَمَرَ اللَّهُ بِالسِّرِّ وَالْكِتْمَانِ عَنْهُ، قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ وَبَكَى وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ، فَاجْعَلْ مَحْيَانًا مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتًا مَمَاتَهُمْ وَلَا تَسْلُطْ عَلَيْهِمْ عُدُوًّا لَكَ فَتُفْجِعَنَا بِهِمْ، فَإِنَّكَ إِنْ أَفْجَعْتَنَا بِهِمْ لَمْ تُعَبِّدْ أَبَدًا فِي أَرْضِكَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّم تَسْلِيمًا.

١٦٠ - بَاب مَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّصِيحَةِ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَاللُّزُومِ لِجَمَاعَتِهِمْ وَمَنْ هُمْ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَقَالَ: نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها وَحَفَظَهَا وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، قُرْبَ حَامِلٍ فِيهِ غَيْرُ فِقْهِهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَاللُّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ مُحِيطَةٌ مِنْ وَرَائِهِمُ الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ. وَذَكَرَ فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ خَطَبَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنَى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: أَذْهَبَ بِنَا إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَيْهِ فَوَجَدْنَاهُ قَدْ رَكِبَ دَابَّتَهُ، فَقَالَ لَهُ سُفْيَانُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثْنَا بِحَدِيثِ خُطْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، قَالَ: دَغْنِي حَتَّى أَذْهَبَ فِي حَاجَتِي فَإِنِّي قَدْ رَكِبْتُ فَإِذَا جِئْتُ حَدَّثْتُكَ، فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِقَرَابَتِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَدَّثْتَنِي، قَالَ: فَتَرَلْ، فَقَالَ لَهُ سُفْيَانُ: مَرُّ لِي بِدَوَاةٍ وَفِرْطَاسٍ حَتَّى أَثْبِتَهُ، فَدَعَا بِهِ ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ: «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ: لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، قُرْبَ حَامِلٍ فِيهِ لَيْسَ بِفِقْهِهِ وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَالنَّصِيحَةُ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَاللُّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ مُحِيطَةٌ مِنْ وَرَائِهِمُ الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ». فَكَتَبَهُ سُفْيَانُ ثُمَّ عَرَضَهُ عَلَيْهِ. وَرَكِبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَجِئْتُ أَنَا وَسُفْيَانُ، فَلَمَّا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ لِي كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَنْظُرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ وَارَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَقَبَتَكَ شَيْنًا لَا يَذْهَبُ مِنْ رَقَبَتِكَ أَبَدًا. فَقَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: ثَلَاثٌ لَا يُغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ قَدْ عَرَفْنَاهُ، وَالنَّصِيحَةُ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ هَؤُلَاءِ الْأَيِّمَةُ الَّذِينَ يَجِبُ عَلَيْنَا نَصِيحَتُهُمْ؟ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَمَرْوَانَ بْنُ الْحَكَمِ؟

وَكُلُّ مَنْ لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ عِنْدَنَا وَلَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ؟ وَقَوْلُهُ: وَالزُّرُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ فَأَيُّ الْجَمَاعَةِ؟ مَرْجِيٌّ يَقُولُ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ وَلَمْ يَصُمْ وَلَمْ يَغْتَسِلْ مِنْ جَنَابَةِ وَهْدَمِ الْكُفْبَةِ، وَنَكَحَ أُمَّهُ فَهُوَ عَلَى إِيْمَانٍ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ، أَوْ قَدَرِيٌّ يَقُولُ: لَا يَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَكُونُ مَا شَاءَ إِبْلِيسُ، أَوْ حَرُورِيٌّ يَتَّبِعُ مَنْ عَلَيْهِ بَنُ أَبِي طَالِبٍ وَشَهِدَ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ، أَوْ جَهْمِيٌّ يَقُولُ: إِنَّمَا هِيَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَخَذَهُ لَيْسَ الْإِيْمَانُ شَيْءٌ غَيْرُهَا؟ قَالَ: وَنِحْكَ وَأَيُّ شَيْءٍ يَقُولُونَ؟ فَقُلْتُ: يَقُولُونَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَاللَّهُ الْإِمَامُ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْنَا نَصِيحَتُهُ وَلزُومُ جَمَاعَتِهِمْ: أَهْلُ بَيْتِهِ، قَالَ: فَأَخَذَ الْكِتَابَ فَحَرَقَهُ ثُمَّ قَالَ: لَا تُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا نَظَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى وَلِيِّ لَهُ يُجَاهِدُ نَفْسَهُ بِالطَّاعَةِ لِإِمَامِهِ وَالنَّصِيحَةِ إِلَّا كَانَ مَعَنَا فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ فَارَقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ.

٥ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ فَارَقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَنَكَثَ صَفْقَةَ الْإِمَامِ جَاءَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَجْدَمَ.

١٦١ - بَابُ مَا يَجِبُ مِنْ حَقِّ الْإِمَامِ عَلَى الرَّعِيَّةِ وَحَقِّ الرَّعِيَّةِ عَلَى الْإِمَامِ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام مَا حَقُّ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ؟ قَالَ: حَقُّهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا. قُلْتُ: فَمَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: يَتَّقُونَ السُّوْيَةَ وَيَعْدِلُوا فِي الرَّعِيَّةِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فِي النَّاسِ فَلَا يُبَالِي مَنْ أَخَذَ هَاهُنَا وَهَاهُنَا.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيعٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَخَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، الْعَطَّارُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا تَخْتَانُوا وَلَا تَكُفُّوا، وَلَا تَغْشُوا هُدَايَكُمْ، وَلَا تَجْهَلُوا أَيْمَنَكُمْ، وَلَا تَصَدَّعُوا عَنْ حَبْلِكُمْ فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ، وَعَلَى هَذَا فَلْيَكُنْ تَأْسِيسُ أُمُورِكُمْ، وَالزُّمُومُ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ، فَإِنَّكُمْ لَوْ عَايَنْتُمْ مَا عَايَنَ مَنْ قَدْ مَاتَ مِنْكُمْ مِمَّنْ خَالَفَ مَا قَدْ تَدْعُونَ إِلَيْهِ، لَبَدَرْتُمْ وَخَرَجْتُمْ وَلَسَمِعْتُمْ، وَلَكِنْ مَحْجُوبٌ عَنْكُمْ مَا قَدْ عَايَنْتُمْ، وَقَرِيبًا مَا يُطْرَحُ الْحِجَابُ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَلِيرٍ

الصَّيْرَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: نُعِيَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَفْسُهُ وَهُوَ صَحِيحٌ لَيْسَ بِهِ وَجَعٌ، قَالَ: نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، قَالَ: فَنادَى ﷺ الصَّلَاةَ جَامِعَةً وَأَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ بِالسَّلَاحِ واجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِنْبَرَ فَقَنَى إِلَيْهِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «أَذْكُرُ اللَّهَ الْوَالِيَّ مِنْ بَعْدِي عَلَى أُمَّتِي، أَلَا يَرْحَمَ عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ فَأَجَلَ كَبِيرَهُمْ، وَرَحِمَ ضَعِيفَهُمْ، وَوَقَّرَ عَالِمَهُمْ، وَلَمْ يُضِرَّ بِهِمْ قَيْدَلَهُمْ، وَلَمْ يُفْقِرْهُمْ فَيَكْفُرْهُمْ، وَلَمْ يُغْلِقْ بَابَهُ دُونَهُمْ فَيَأْكُلَ قُوِيَهُمْ ضَعِيفَهُمْ، وَلَمْ يَخْبِرْهُمْ فِي بُعُوثِهِمْ فَيَقْطَعَ نَسْلَ أُمَّتِي. ثُمَّ قَالَ: قَدْ بَلَغْتُ وَنَصَحْتُ فَاشْهَدُوا». وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: هَذَا آخِرُ كَلَامٍ تَكَلَّمُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَنبَرِهِ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَجُلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: جَاءَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَسَلٌ وَتَيْنٌ مِنْ هَمْدَانَ وَحُلَوَانَ فَأَمَرَ الْعُرْقَاءَ أَنْ يَأْتُوا بِالْيَتَامَى، فَأَمَكَنَهُمْ مِنْ رُؤُوسِ الْأَرْقَاقِ يَلْعَقُونَهَا وَهُوَ يَقْسِمُهَا لِلنَّاسِ قَدْحًا قَدْحًا، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَهُمْ يَلْعَقُونَهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ أَبُو الْيَتَامَى وَإِنَّمَا أَلْعَقْتُهُمْ هَذَا بِرِغَايَةِ الْأَبَاءِ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَضْبَاهَانِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَعَلَيَّ أَوْلَى بِهِ مِنْ بَعْدِي»، فَقِيلَ لَهُ: مَا مَعْنَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَعَلَيَّْ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَورَثِيهِ، فَالرَّجُلُ لَيْسَتْ لَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَايَةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، وَلَيْسَ لَهُ عَلَى عِيَالِهِ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ إِذَا لَمْ يُجِرْ عَلَيْهِمُ الثَّقَفَةَ، وَالنَّبِيُّ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليهما السلام وَمَنْ بَعْدَهُمَا أَلَزَمَهُمْ هَذَا، فَمَنْ هُنَاكَ صَارُوا أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَمَا كَانَ سَبَبُ إِسْلَامِ عَامَةِ الْيَهُودِ إِلَّا مِنْ بَعْدِ هَذَا الْقَوْلِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّهُمْ آمَنُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى عِيَالِهِمْ.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ صَبَاحِ بْنِ سَيَابَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَوْ مُسْلِمٍ مَاتَ وَتَرَكَ دِينًا لَمْ يَكُنْ فِي فِسَادٍ وَلَا إِسْرَافٍ فَعَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْضِهِ فَعَلَيْهِ إِثْمٌ ذَلِكَ»، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا الْأَصْدَقْتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] الْآيَةُ فَهُوَ مِنَ الْغَارِمِينَ وَلَهُ سَهْمٌ عِنْدَ الْإِمَامِ، فَإِنْ حَبَسَهُ فَإِثْمُهُ عَلَيْهِ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ حَنَانٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَضْلُحْ الْإِمَامَةَ إِلَّا لِرَجُلٍ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: وَرَعٌ يَخْجُزُهُ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ، وَحِلْمٌ يَمْلِكُ بِهِ غَضَبَهُ، وَحُسْنُ الْوِلَايَةِ عَلَى مَنْ يَلِي حَتَّى يَكُونَ لَهُمْ كَالْوَالِدِ الرَّجِيمِ». وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى حَتَّى يَكُونَ لِلرَّعِيَّةِ كَالْأَبِ الرَّجِيمِ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ

طَبَرِ سَنَانٌ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ قَالَ : قَالَ مُعَاوِيَةُ : وَلَقِيتُ الطَّبَرِيَّ مُحَمَّدًا بَعْدَ ذَلِكَ فَأَخْبَرَنِي قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى عليه السلام يَقُولُ : الْمُعْرَمُ إِذَا تَدَيَّنَ أَوْ اسْتَدَانَ فِي حَقِّ ، - الْوَهْمُ مِنْ مُعَاوِيَةَ - أَجَلَ سَنَةٍ ، فَإِنْ اتَّسَعَ وَإِلَّا قَضَى عَنْهُ الْإِمَامُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ .

١٦٢ - بَابُ أَنَّ الْأَرْضَ كُلَّهَا لِلْإِمَامِ عليه السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَابَلِيِّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ : وَجَدْنَا فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام : «إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ» ، أَنَا وَأَهْلُ بَيْتِي الَّذِينَ أَوْرَثَنَا اللَّهُ الْأَرْضَ وَنَحْنُ الْمُتَّقُونَ وَالْأَرْضُ كُلُّهَا لَنَا ، فَمَنْ أَحْيَا أَرْضًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَعْمُرْهَا وَلْيُؤَدِّ خَرَاجَهَا إِلَى الْإِمَامِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَلَهُ مَا أَكَلَ مِنْهَا ، فَإِنْ تَرَكَهَا أَوْ أَخْرَبَهَا وَأَخَذَهَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِهِ فَعَمَرَهَا وَأَحْيَاهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا مِنَ الَّذِي تَرَكَهَا يُؤَدِّي خَرَاجَهَا إِلَى الْإِمَامِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَلَهُ مَا أَكَلَ مِنْهَا ، حَتَّى يَظْهَرَ الْقَائِمُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي بِالسَّيْفِ ، فَيُخْرِجَهَا وَيَمْنَعَهَا وَيُخْرِجَهُمْ مِنْهَا ، كَمَا حَوَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَمَنْعَهَا ، إِلَّا مَا كَانَ فِي أَيْدِي شِيعَتِنَا فَإِنَّهُ يَقَاطِعُهُمْ عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيَتْرُكُ الْأَرْضَ فِي أَيْدِيهِمْ .

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَمَّنْ رَوَاهُ قَالَ : الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلِرَسُولِهِ وَلَنَا ، فَمَنْ غَلَبَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا فَلْيَتَّقِ اللَّهَ ، وَلْيُؤَدِّ حَقَّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَلْيَبْرِ إِخْوَانَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ وَنَحْنُ بُرَاءٌ مِنْهُ .

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : رَأَيْتُ مِسْمَعًا بِالْمَدِينَةِ وَقَدْ كَانَ حَمَلَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام تِلْكَ السَّنَةَ مَا لَا فَرْدَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام . فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ رَدَّ عَلَيْكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَالَ الَّذِي حَمَلْتَهُ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَقَالَ لِي : إِنِّي قُلْتُ لَهُ جِئْتُكَ بِخُمُسِهَا بِمِائَتِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَكَرِهْتُ أَنْ أَخْسِهَا عَنْكَ ، وَأَنْ أَعْرِضَ لَهَا وَهِيَ حَقُّكَ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَمْوَالِنَا ، فَقَالَ : أَوْ مَا لَنَا مِنَ الْأَرْضِ وَمَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا إِلَّا الْخُمُسُ يَا أَبَا سَيَّارٍ؟ إِنَّ الْأَرْضَ كُلَّهَا لَنَا فَمَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَنَا ، فَقُلْتُ لَهُ : وَأَنَا أَحْمِلُ إِلَيْكَ الْمَالَ كُلَّهُ؟ فَقَالَ : يَا أَبَا سَيَّارٍ قَدْ طَيَّبْنَاكَ لَكَ وَأَخْلَلْنَاكَ مِنْهُ فَضْمٌ إِلَيْكَ مَالِكَ ، وَكُلُّ مَا فِي أَيْدِي شِيعَتِنَا مِنَ الْأَرْضِ فَهُمْ فِيهِ مُحِلُّونَ حَتَّى يَتَوَمَّ قَائِمُنَا فَيَجْبِيَهُمْ طَسَقَ مَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ وَيَتْرُكُ الْأَرْضَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَأَمَّا مَا كَانَ فِي أَيْدِي غَيْرِهِمْ فَإِنَّ كَسْبَهُمْ مِنَ الْأَرْضِ حَرَامٌ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَتَوَمَّ قَائِمُنَا ، فَيَأْخُذَ الْأَرْضَ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيُخْرِجَهُمْ صَغَرَةً .

قَالَ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ : فَقَالَ لِي أَبُو سَيَّارٍ : مَا أَرَى أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ الضِّيَاعِ وَلَا مِمَّنْ يَلِي الْأَعْمَالَ يَأْكُلُ حَلَالًا غَيْرِي إِلَّا مَنْ طَيَّبُوا لَهُ ذَلِكَ .

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

حَمْزَةً، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَمَا عَلَى الْإِمَامِ زَكَاةٌ؟ فَقَالَ: أَحَلَّتْ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ لِلْإِمَامِ يَضَعُهَا حَيْثُ يَشَاءُ وَيَذْفَعُهَا إِلَى مَنْ يَشَاءُ، جَائِزٌ لَهُ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ، إِنَّ الْإِمَامَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَا يَبِيتُ لَيْلَةً أَبَدًا وَلِلَّهِ فِي عُنُقِهِ حَقٌّ يَسْأَلُهُ عَنْهُ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ التُّعْمَانِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ مُضْعَبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ طَبِيَّانٍ أَوْ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا لَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ؟ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعَثَ جَبْرَائِيلَ عليه السلام وَأَمَرَهُ أَنْ يَخْرِقَ بِلِهَاقِهِ ثَمَانِيَةَ أَنْهَارٍ فِي الْأَرْضِ، مِنْهَا سِنْحَانٌ وَجِنْحَانٌ وَهُوَ نَهْرُ بَلْخَ، وَالْخَشُوعُ وَهُوَ نَهْرُ الشَّاشِ وَمِهْرَانٌ وَهُوَ نَهْرُ الْهِنْدِ، وَنِيلٌ وَمِصْرَ، وَدَجَلَةٌ وَالْفُرَاتُ، فَمَا سَقَتْ أَوْ اسْتَقَتْ فَهُوَ لَنَا، وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِشِيعَتِنَا وَلَيْسَ لِعَدُوِّنَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا عَصَبَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ وَلِيَّنَا لَفِي أَوْسَعٍ فِيمَا بَيْنَ ذِهِ إِلَى ذِهِ - يَغْنِي بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢] بِلَا عَصَبٍ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ رُوِيَ لَنَا أَنَّ لَيْسَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا الْخُمْسُ، فَجَاءَ الْجَوَابُ إِنَّ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَيْمٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَأَقْطَعَهُ الدُّنْيَا قُطِيعَةً، فَمَا كَانَ لِآدَمَ عليه السلام فَلِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَمَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ فَهُوَ لِلْأَيِّمَةِ مِنَ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ؛ وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ عليه السلام كَرَى بِرِجْلِهِ خَمْسَةَ أَنْهَارٍ وَلِسَانَ الْمَاءِ يَتَّبَعُهُ: الْفُرَاتُ وَدَجَلَةٌ وَنِيلٌ وَمِصْرَ وَمِهْرَانٌ وَنَهْرُ بَلْخَ، فَمَا سَقَتْ أَوْ سُقِيَ مِنْهَا فَلِلْإِمَامِ الْمُطِيفِ بِالدُّنْيَا لِلْإِمَامِ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ يَغْدُلُ بِهَشَامِ بْنِ الْحَكَمِ شَيْئاً وَكَانَ لَا يُعَبِّئُ إِثْنَانَهُ، ثُمَّ انْقَطَعَ عَنْهُ وَخَالَفَهُ، وَكَانَ سَبَبَ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْحَضْرَمِيَّ كَانَ أَحَدَ رِجَالِ هَشَامَ، وَوَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مُلَاحَاةٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْإِمَامَةِ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ: الدُّنْيَا كُلُّهَا لِلْإِمَامِ عليه السلام عَلَى جَهَةِ الْمَلِكِ وَإِنَّهُ أَوْلَى بِهَا مِنَ الَّذِينَ هِيَ فِي أَيْدِيهِمْ؛ وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ: لَيْسَ كَذَلِكَ أَمْلَاكَ النَّاسِ لَهُمْ إِلَّا مَا حَكَّمَ اللَّهُ بِهِ لِلْإِمَامِ مِنَ الْفَقْرِ وَالْخُمْسِ وَالْمَغْنَمِ فَذَلِكَ لَهُ، وَذَلِكَ أَيْضاً قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لِلْإِمَامِ أَيْنَ يَضَعُهُ وَكَيْفَ يَضَعُهُ بِهِ؛ فَتَرَضَّيَا بِهَشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَصَارَا إِلَيْهِ، فَحَكَّمَ هَشَامٌ لِأَبِي مَالِكٍ عَلَى ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ فَغَضِبَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ وَهَجَرَ هَشَاماً بَعْدَ ذَلِكَ.

١٦٣ - باب سيرة الإمام في نفسه وفي المظعم والملبس إذا ولي الأمر

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ حُمَيْدٍ وَجَابِرِ الْعَبْدِيِّ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي إِمَامًا لِحَلْقِهِ، فَفَرَضَ عَلَيَّ التَّقْدِيرَ فِي نَفْسِي وَمَظْعَمِي وَمَشْرَبِي وَمَلْبَسِي كَضَعَفَاءِ النَّاسِ، كَنِي يَتَّقِدِي الْفَقِيرُ بِفَقْرِي وَلَا يُطْعِنِي الْغَنِيُّ غِنَاهُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَوْمًا: جُعِلْتُ فِدَاكَ، ذَكَرْتُ آلَ فُلَانٍ وَمَا هُمْ فِيهِ مِنَ النَّعِيمِ فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ هَذَا إِلَيْكُمْ لَعِشْنَا مَعَكُمْ، فَقَالَ: هِيَئَاتِ يَا مُعَلَّى، أَمَا وَاللَّهِ أَنْ لَوْ كَانَ ذَاكَ مَا كَانَ إِلَّا سِيَاسَةَ اللَّيْلِ وَسِيَاحَةَ النَّهَارِ وَلِبْسَ الْخَشِينِ وَأَكْلَ الْجَشِيبِ، فَرُويَ ذَلِكَ عَنَّا فَهَلْ رَأَيْتَ ظِلَامَةً قَطُّ صَيَّرَهَا اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَةً إِلَّا هَذِهِ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ؛ وَعِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَغَيْرُهُمَا بِأَسَانِيدٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي اخْتِجَاجِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَلَى عَاصِمِ بْنِ زِيَادٍ حِينَ لَبَسَ الْعَبَاءَ وَتَرَكَ الْمُلَاءَ، وَشَكَاهُ أَخُوهُ الرَّيِّعُ بْنُ زِيَادٍ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُ قَدْ غَمَّ أَهْلُهُ وَأَخْرَزَ وَلَدَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: عَلِيُّ بْنُ عَاصِمِ بْنِ زِيَادٍ، فَجِئَ بِهِ فَلَمَّا رَأَاهُ عَبَسَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا اسْتَخَيَّنْتَ مِنْ أَهْلِكَ؟ أَمَا رَحِمْتَ وَلَدَكَ؟ أَتَرَى اللَّهَ أَحَلَّ لَكَ الطَّيِّبَاتِ وَهُوَ يَكْرَهُ أَخْذَكَ مِنْهَا، أَنْتَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ لَحْلِكِ، سَلِّمُوا اللَّهُمَّ: ﴿وَالْأَرْضَ وَصَعَهَا لِلْأَنَامِ﴾ (١) فِيهَا فَكَيْهَةٌ وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ (٢) ﴿وَاللَّهُ ۙ﴾ [١٠] - [١١]. أَوْلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿مَجَّ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ (٣) يَتَّبِعُهُمَا بَرَجٌ لَا يَبْغِيَانِ (٤) [الرحمن: ١٩-٢٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا الطُّورُ وَالْمَرْجَاتُ﴾ [الرحمن: ٢٢]. فَبِاللَّهِ لَا يَبْتَذُلُ نِعَمَ اللَّهِ بِالْفَعَالِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ ابْتِذَالِهَا بِالْمَقَالِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]. فَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَعَلَى مَا اقْتَصَرْتُ فِي مَظْعَمِكَ عَلَى الْجُشُوبَةِ، وَفِي مَلْبَسِكَ عَلَى الْخُشُونَةِ؟ فَقَالَ: وَيَبْحَكَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ عَلَى أئِمَّةِ الْعَدْلِ أَنْ يَقْدُرُوا أَنْفُسَهُمْ بِضَعْفَةِ النَّاسِ، كَيْلَا يَتَّبِعَ بِالْفَقِيرِ فَقْرَهُ، فَالْقَى عَاصِمُ بْنُ زِيَادٍ الْعَبَاءَ وَلَبَسَ الْمُلَاءَ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، ذَكَرْتُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام كَانَ يَلْبَسُ الْخَشِينَ، يَلْبَسُ الْقَمِيصَ بِأَرْبَعَةِ دَرَاهِمٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَنَرَى عَلَيْكَ اللَّبَاسَ الْجَدِيدَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام كَانَ يَلْبَسُ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ لَبَسَ مِثْلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ شُهِرَ بِهِ، فَخَيْرُ لِبَاسٍ كُلِّ زَمَانٍ لِبَاسُ أَهْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ قَائِمَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ عليهم السلام إِذَا قَامَ لِبَسَ ثِيَابَ عَلِيٍّ عليه السلام وَسَارَ بِسِيرَةِ عَلِيٍّ عليه السلام.

١٦٤ - باب نَادِرُ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ قَالَ: عَطَسَ يَوْمًا وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا يُقَالُ لِلْإِمَامِ إِذَا عَطَسَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّينَوْرِيُّ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ زَاهِرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْقَائِمِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: لَا، ذَاكَ اسْمُ سَمَى اللَّهُ بِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، لَمْ يُسَمَّ بِهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ، وَلَا يُسَمَّى بِهِ بَعْدَهُ إِلَّا كَافِرٌ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَقِيَّةَ اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿يَقِئْتُ اللَّهُ خَيْرَ لَكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ٨٦].

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام: لِمَ سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يَمِيرُهُمُ الْعِلْمَ، أَمَا سَمِعْتَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿وَلَمَّا فَتَحُوا مَتْعَهُمْ وَجَدُوا بِضْعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ قَالُوا يَا بَنَاءَ مَا نَحْنُ بِهَذِهِ. بَضْعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا وَنَمِيرُ أَهْلَنَا﴾ [يوسف: ٦٥].

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ: لِأَنَّ مِيرَةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عِنْدِهِ، يَمِيرُهُمُ الْعِلْمَ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْقُرَازِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: لِمَ سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: اللَّهُ سَمَّاهُ، وَهَكَذَا أُنْزِلَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الاعراف: ١٧٢] وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولِي وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

١٦٥ - باب فِيهِ نَكَتٌ وَتَنْفٌ مِنَ التَّنْزِيلِ فِي الْوَلَايَةِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ سَالِمِ الْحَنَاطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ (١٩٦) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ (١٩٧) بِلِسَانٍ عَرِيفٍ مُبِينٍ (١٩٨) [الشعراء: ١٩٣-١٩٥] قَالَ: هِيَ الْوَلَايَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الاحزاب: ٧٢] قَالَ: هِيَ وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَشَابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قَالَ: بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ عليه السلام مِنَ الْوَلَايَةِ وَلَمْ يَخْلُطْهَا بِوَلَايَةِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَهُوَ الْمُلْبَسُ بِالظُّلْمِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمٍ الصَّحَّافِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَنُكِرَ كَاكِرٌ وَمِكْرٌ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢] فَقَالَ: عَرَفَ اللَّهُ إِيْمَانَهُمْ بِوَلَايَتِنَا وَكُفْرَهُمْ بِهَا، يَوْمَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ فِي صُلْبِ آدَمَ عليه السلام وَهُمْ ذُرٌّ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُؤْتُونَ بِالْغَدْرِ﴾ [الإنسان: ٧] الَّذِي أَخَذَ عَلَيْهِمْ مِنْ وَلَايَتِنَا.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آفَاقُوا التَّوْبَةَ وَالْإِيمَانَ لَأُغْفِرْ لَهُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [المائدة: ٦٦] قَالَ: الْوَلَايَةُ.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ مُثَنَّى عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَشْتَكُرُ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] قَالَ: هُمْ الْأَئِمَّةُ عليهم السلام.

٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [النساء: ١٣] (فِي وَلَايَةِ عَلِيٍّ وَوَلَايَةِ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ) فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا [الأحزاب: ٧١] هَكَذَا نَزَلَتْ.

٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، رَفَعَهُ إِلَيْهِمْ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تُوَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣] فِي عَلِيٍّ وَالْأَئِمَّةِ عليهم السلام كَالَّذِينَ مَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا [الأحزاب: ٦٩].

١٠ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ السَّيَّارِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣] قَالَ: مَنْ قَالَ: بِالْأَئِمَّةِ وَاتَّبَعَ أَمْرَهُمْ وَلَمْ يَجْزُ طَاعَتَهُمْ.

١١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [١] وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ [٢] وَاللَّهُ وَمَا وَلَدَ [٣] [البلد: ١-٣] قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا وَلَدَ مِنَ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام.

١٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١] قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَئِمَّةُ عليه السلام.

١٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١] قَالَ: هُمْ الْأَئِمَّةُ.

١٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكِمُكَ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٧] قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالْأَئِمَّةُ. ﴿وَأَنْزَلْنَا مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامَ الْكِتَابَ وَفَعَّلْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ آيَاتَنَا بَعْدَ مَا أَسْرَيْنَا لَكَ الْأَمْثَلَ﴾. قَالَ: فَلَانٌ وَفَلَانٌ ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ أَصْحَابُهُمْ وَأَهْلُ وَلَا يَتَّبِعُهُمْ ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالْأَئِمَّةُ عليه السلام.

١٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ مِثْقَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَنَّةٍ﴾ [التوبة: ١٦] يَغْنِي بِالْمُؤْمِنِينَ: الْأَئِمَّةُ عليه السلام لَمْ يَتَّخِذُوا الْوَلَائِحَ مِنْ دُونِهِمْ.

١٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنِ الْحَلِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١] قَالَ: قُلْتُ: مَا السَّلَامُ؟ قَالَ: الدُّخُولُ فِي أَمْرِنَا.

١٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩] قَالَ: يَا زُرَّارَةُ: أَوَلَمْ تَرْكَبْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بَعْدَ نَبِيِّهَا طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ فِي أَمْرِ فَلَانٍ وَفَلَانٍ.

١٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٥١] قَالَ: إِمَامٌ إِلَى إِمَامٍ.

١٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الثَّعْمَانِ، عَنْ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] قَالَ: إِنَّمَا عَنِي بِذَلِكَ عَلِيًّا عليه السلام وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَجَرَتْ بَعْدَهُمْ فِي الْأَئِمَّةِ عليه السلام، ثُمَّ يَرْجِعُ الْقَوْلَ مِنَ اللَّهِ فِي النَّاسِ فَقَالَ: ﴿فَإِنَّمَا آمَنُوا﴾ [البقرة: ١٣٧] يَغْنِي النَّاسَ ﴿بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ١٣٧] يَغْنِي عَلِيًّا

وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَالْأَئِمَّةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿فَقَدْ أَهْتَدَوْا وَلَوْ لَا فَلَانَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ [البقرة: ١٣٧].

٢٠ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ مُثَنَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [آل عمران: ٦٨] قَالَ: هُمْ الْأَئِمَّةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنِ اتَّبَعَهُمْ.

٢١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنِ ابْنِ أَدِينَةَ، عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَوْحَى إِلَكَ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَتَذَكَّرَ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩] قَالَ: مَنْ بَلَغَ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ فَهُوَ يُنْذَرُ بِالْقُرْآنِ كَمَا أُنْذِرُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ نَسِيٍّ وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عِزْمًا﴾ [طه: ١١٥]. قَالَ: عَهِدْنَا إِلَيْهِ فِي مُحَمَّدٍ وَالْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ، فَتَرَكَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عِزْمٌ أَنَّهُمْ هَكَذَا، وَإِنَّمَا سُمِّيَ أَوْلَى الْعِزْمِ أَوْلَى الْعِزْمِ لِأَنَّهُ عَهِدَ إِلَيْهِمْ فِي مُحَمَّدٍ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، وَالْمَهْدِيِّ وَسِيرَتِهِ وَأَجْمَعَ عِزْمُهُمْ عَلَى أَنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَالْإِقْرَارِ بِهِ.

٢٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقُمِّيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ﴾ [طه: ١١٥] كَلِمَاتٍ فِي مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَالْأَئِمَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ دُرِّيَّتِهِمْ «فَنَسِيٍّ»، هَكَذَا وَاللَّهُ نَزَّلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

٢٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنِ الثُّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿فَاسْتَسْكِبْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الزخرف: ٤٣] قَالَ: إِنَّكَ عَلَى وَلايَةِ عَلِيٍّ وَعَلِيٍّ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ.

٢٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ مُنْخَلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ هَكَذَا: ﴿يَسْمَا أَشْتَرُوا بِوَيْهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا﴾ [البقرة: ٩٠].

٢٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ مُنْخَلٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ هَكَذَا: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ «فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ» [البقرة: ٢٣].

٢٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ مُنْخَلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِهَذِهِ الْآيَةِ هَكَذَا: ﴿يَتَابِعُهَا الَّذِينَ أَوْثَرُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا﴾ [النساء: ٤٧] فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ «نُورًا مُبِينًا» [النساء: ١٧٤].

٢٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَلَعُوا مَا يُوعْظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [النساء: ٦٦].

٢٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَاءِ، عَنْ مِثْقَى الْحَنَاطِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام : فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلَاحَةِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: ٢٠٨] قَالَ : فِي وَلَا يَتَّبِعُوا.

٣٠ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام : قَوْلُهُ جَلَّ وَعَزَّ : ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [الأعلى: ١٦] قَالَ : وَلَا يَتَّبِعُهُمْ. ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٧] قَالَ : وَلَا يَتَّبِعُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ ١٨ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى عليه السلام [الأعلى: ١٨-١٩].

٣١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ مُنْخَلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ : ﴿أَفْكَلَمَا جَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٨٧] مُحَمَّدٌ ﴿يَمَّا لَا تَهْوِي أَنفُسُكُمْ﴾ [البقرة: ٨٧] بِمُؤَالَاةٍ عَلَيْهِ فِ ﴿أَسْتَكْبَرْتُمْ فَرِيقًا﴾ [البقرة: ٨٧] مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﴿كَذَّبْتُمْ وَفِرَاقًا فَقُلْتُمْ﴾ [البقرة: ٨٧].

٣٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الرُّضَا عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ﴾ [الشورى: ١٣] يَا مُحَمَّدٌ مِنْ وَلَا يَتَّبِعُ عَلِيٍّ هَكَذَا فِي الْكِتَابِ مَخْطُوطَةٌ.

٣٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣] فَقَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دُعِيَ بِالنَّبِيِّ عليه السلام وَبِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَبِالْأَئِمَّةِ مِنْ وَلَدِهِ عليه السلام فَيَنْصَبُونَ لِلنَّاسِ، فَإِذَا رَأَتْهُمْ شَبَعَتْهُمْ قَالُوا : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ﴾، يَعْنِي هَدَانَا اللَّهُ فِي وَلَا يَتَّبِعُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَئِمَّةِ مِنْ وَلَدِهِ عليه السلام.

٣٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَوْرَمَةَ، وَمُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [النبا: ١] قَالَ : النَّبِيُّ الْعَظِيمُ الْوَلَايَةُ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ﴾ [الكهف: ٤٤] قَالَ : وَلَا يَتَّبِعُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٣٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بِشِيرٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَأَوَفَّتْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ [الروم: ٣٠] قَالَ : هِيَ الْوَلَايَةُ.

٣٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الانبيا: ٤٧] قَالَ : الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْصِيَاءُ عليه السلام.

٣٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُمُهورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنْتَ بِشْرَمَانِ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَلَهُ﴾ [يونس: ١٥] قَالَ: قَالُوا: أَوْ بَدَّلَ عَلِيًّا عليه السلام.

٣٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ الْحَسَنِ الْقُمِيِّ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ ٤٢ قَالُوا لَوْ نَكُنْ مِنَ الْمُصَلِّينَ ٤٣ [المدر: ٤٢-٤٣] قَالَ: عَنِي بِهَا: لَمْ نَكُنْ مِنْ أَتْبَاعِ الْأَيِّمَةِ الَّذِينَ قَالَ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِمْ: ﴿وَالسَّيِّئُونَ السَّيِّئُونَ﴾ ٤٤ أُولَئِكَ الْمَقْرُونُونَ ٤٥ [الواقعة: ١٠-١١] أَمَا تَرَى النَّاسَ يُسَمُّونَ الَّذِي يَلِي السَّابِقَ فِي الْحَلْبَةِ مُصَلِّيًّا، فَذَلِكَ الَّذِي عَنِي حَيْثُ قَالَ: ﴿لَوْ نَكُنْ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدر: ٤٣] لَمْ نَكُنْ مِنْ أَتْبَاعِ السَّابِقِينَ.

٣٩ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ يَعْقُوبَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَلَوْ اسْتَقْتَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً عَذَقًا﴾ [الجن: ١٦] يَقُولُ: لَأَشْرَبْنَا قُلُوبَهُمُ الْإِيمَانَ، وَالطَّرِيقَةُ: هِيَ وَلَايَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْأَوْصِيَاءِ عليهم السلام.

٤٠ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠] فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اسْتَقَامُوا عَلَى الْأَيِّمَةِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ. ﴿تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

٤١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطِيَكُمْ بِوَحْدَةٍ﴾ [سبا: ٤٦] فَقَالَ: إِنَّمَا أَعْطِيَكُمْ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ عليه السلام هِيَ الْوَاحِدَةُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطِيَكُمْ بِوَحْدَةٍ﴾.

٤٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ وَعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَدَّادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ يَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٣٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ، آمَنُوا بِالنَّبِيِّ عليه السلام فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَكَفَرُوا حَيْثُ عَرَضَتْ عَلَيْهِمُ الْوَلَايَةُ، حِينَ قَالَ النَّبِيُّ عليه السلام: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ثُمَّ آمَنُوا بِالْبَيْعَةِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، ثُمَّ كَفَرُوا حَيْثُ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام، فَلَمْ يَقْرُوا بِالْبَيْعَةِ، ثُمَّ أَدَّادُوا كُفْرًا بِأَخْذِهِمْ مِنْ بَايَعِهِ بِالْبَيْعَةِ لَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَبْقَ فِيهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ.

٤٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ

مَا يَبَيِّنَ لَهُمُ الْهُدَى ﴿[محمد: ٢٥] فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، ارْتَدُّوا عَنِ الْإِيمَانِ فِي تَزْكٍ وَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام﴾. قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ﴾ [محمد: ٢٦] قَالَ: نَزَّلْتُ وَاللَّهُ فِيهِمَا وَفِي أَتْبَاعِهِمَا وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي نَزَلَ بِهِ جَبْرَائِيلُ عليه السلام عَلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ﴾ فِي عَلِيٍّ عليه السلام ﴿سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ﴾ قَالَ: دَعَا بَنِي أُمَيَّةَ إِلَى مِيثَاقِهِمْ أَلَّا يُصَيِّرُوا الْأَمْرَ فِينَا بَعْدَ النَّبِيِّ عليه السلام، وَلَا يُعْطُونَا مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا، وَقَالُوا إِنْ أَعْطَيْنَاهُمْ إِيَّاهُ لَمْ يَخْتَأِجُوا إِلَى شَيْءٍ، وَلَمْ يُبَالُوا أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ فِيهِمْ، فَقَالُوا: سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ الَّذِي دَعَوْتُمُونَا إِلَيْهِ وَهُوَ الْخُمْسُ أَلَّا نَعْطِيَهُمْ مِنْهُ شَيْئًا. وَقَوْلُهُ ﴿كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ﴾ [محمد: ٢٦] وَالَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ مَا افْتَرَضَ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ وَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، وَكَانَ مَعَهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ وَكَانَ كَاتِبَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿أَمْ أَبْرَمُوا أَمْرًا فَإِنَّا مُبْرِمُونَ ﴿٧٦﴾ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٧٩-٨٠] الْآيَةَ.

٤٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَامٍ يُظْلَمِ﴾ [الحج: ٢٥] قَالَ: نَزَّلْتُ فِيهِمْ حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ، فَتَعَاهَدُوا وَتَعَاقَدُوا عَلَى كُفْرِهِمْ وَجُحُودِهِمْ بِمَا نَزَلَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَأَلْحَدُوا فِي النَّبِيِّ يُظْلَمُهُمُ الرَّسُولُ وَلِيَّهُ فَبُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ.

٤٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَسْتَعْلِمُونَ مَنْ هُوَ فِي صَلَاتٍ مُبِينٍ﴾ [الملك: ٢٩]. يَا مَعْشَرَ الْمُكَذِّبِينَ حَيْثُ أَنْبَأْتُكُمْ رَسُولَ رَبِّي فِي وَلَايَةِ عَلِيٍّ عليه السلام وَالْأُتَمَّةَ عليه السلام مِنْ بَعْدِهِ، ﴿مَنْ هُوَ فِي صَلَاتٍ مُبِينٍ؟﴾ كَذَا أَنْزَلْتُ. وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ نَعَرَصُوا﴾ [النساء: ١٣٥] فَقَالَ: إِنْ تَلَوْتُمْ الْأَمْرَ وَنَعَرَصُوا عَمَّا أَمَرْتُمْ بِهِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥] وَفِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَنَذِيقَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [فصلت: ٢٧] بِتَرْكِهِمْ وَلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ﴿عَذَابًا شَدِيدًا﴾ فِي الدُّنْيَا ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَثْوًا الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [فصلت: ٢٧].

٤٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ﴿ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ [غافر: ١٢] وَأَهْلُ الْوَلَايَةِ كَفَرْتُمْ.

٤٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١]. لِلْكَافِرِينَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ ﴿لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾ [المعارج: ٢] ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وَاللَّهُ نَزَلَ بِهَا جَبْرَائِيلُ عليه السلام عَلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام.

٤٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ قَوْلٍ مُتَنَبِّلٍ﴾ [الذاريات: ٨] فِي أَمْرِ الْوَلَايَةِ ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾ [الذاريات: ٩] قَالَ: مَنْ أُفِكَ عَنِ الْوَلَايَةِ أُفِكَ عَنِ الْجَنَّةِ.

٤٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا أَفْنَحُمُ الْعَقَبَةَ﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ (١٦) فَكَ رَقَبَةً (١٧) [البلد: ١١-١٣] يَغْنِي بِقَوْلِهِ: «فَكَ رَقَبَةً» وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَإِنَّ ذَلِكَ فَكَ رَقَبَةً.

٥٠ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُثِيرُ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صَدِيقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢] قَالَ: وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٥١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَذَانِ خَصِمَانِ أَتَخَصَّصُوا فِي رَيْبٍ فَلَا زَيْنَ كَفَرُوا﴾ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ عليه السلام «قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِنْ نَارٍ» [الحج: ١٩].

٥٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ﴾ [الكهف: ٤٤] قَالَ: وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٥٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً﴾ [البقرة: ١٣٨] قَالَ: صَبَغَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْوَلَايَةِ فِي الْمِيثَاقِ.

٥٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رَبِّ أَغْفِرْ لِي وَلِوَلَدِي وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا﴾ [نوح: ٢٨]. يَغْنِي الْوَلَايَةَ، مَنْ دَخَلَ فِي الْوَلَايَةِ دَخَلَ فِي بَيْتِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. يَغْنِي الْأَيْمَةَ عليهم السلام وَوَلَايَتَهُمْ مَنْ دَخَلَ فِيهَا دَخَلَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم.

٥٥ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: قُلْتُ: «قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ» [يونس: ٥٨]. قَالَ: بِوَلَايَةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام وَالْأَمْرِ مُحَمَّدٍ عليه السلام هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُ هَؤُلَاءِ مِنْ دُنْيَاهُمْ.

٥٦ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - وَنَحْنُ فِي الطَّرِيقِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ -: اقْرَأْ فَإِنَّهَا لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ قُرْآنًا، فَقَرَأْتُ: ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ﴾ [الدخان: ٤٠] «مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ» (١٨) يَوْمَ لَا يَغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُصْرُوكَ (١٩) إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ (٢٠) [الدخان: ٤٠-٤٢] فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: نَحْنُ وَاللَّهُ

الَّذِي رَحِمَ اللَّهُ، وَنَحْنُ وَاللَّهُ الَّذِي اسْتَنْتَى اللَّهُ لَكِنَّا نَغْنِي عَنْهُمْ.

٥٧ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَتَبَيَّنَ أَذُنُ رَيْحَةٍ﴾ [الحاقة: ١٢]. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ أَذُنُكَ يَا عَلِيُّ».

٥٨ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ عليه السلام بِهِذِهِ الْآيَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ هَكَذَا: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَلَّ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ﴾ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا أَلَّ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ ﴿رَجِزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [البقرة: ٥٩].

٥٩ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ عليه السلام بِهِذِهِ الْآيَةُ هَكَذَا: ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الطور: ٤٧] أَلَّ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﷻ [النساء: ١٦٨-١٦٩] ثُمَّ قَالَ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسَ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فِي وَلَايَةِ عَلِيٍّ ﴿فَقَامُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكَفَرُوا﴾ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٧٠].

٦٠ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنْ بَكَّارٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: هَكَذَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ فِي عَلِيٍّ ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [النساء: ٦٦].

٦١ - أَحْمَدُ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ﴿وَأَوْحَى إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُذِذْكَ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩] قَالَ: مَنْ بَلَغَ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ يُنْذِرُ بِالْقُرْآنِ كَمَا يُنْذِرُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٦٢ - أَحْمَدُ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِيَاخٍ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرَی اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥] فَقَالَ: لَيْسَ هَكَذَا هِيَ، إِنَّمَا هِيَ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَتَنَحُّنُ الْمَأْمُونُونَ.

٦٣ - أَحْمَدُ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: «هَذَا صِرَاطُ عَلِيٍّ مُسْتَقِيمٌ».

٦٤ - أَحْمَدُ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ عليه السلام بِهِذِهِ الْآيَةُ هَكَذَا: ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ﴾ [الإسراء: ٨٩] بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ ﴿إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٨٩]. قَالَ: وَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ عليه السلام بِهِذِهِ الْآيَةُ هَكَذَا: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ فِي وَلَايَةِ عَلِيٍّ ﴿وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ﴾ [الكهف: ٢٩] أَلَّ مُحَمَّدٍ ﷺ «نَارًا».

٦٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] قَالَ: هُمْ الْأَوْصِيَاءُ.

٦٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ الْأَخْوَلِ عَنْ سَلَامِ بْنِ الْمُسْتَشِيرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨]. قَالَ: ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالْأَوْصِيَاءُ مِنْ بَعْدِهِمْ.

٦٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَنَانٍ، عَنْ سَالِمِ الْحَنَاطِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣٥) فَأَمَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيِّنٍ مِنَ الْمُتَسْلِمِينَ (٣٦) [الذاريات: ٣٥-٣٦]. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: أَلَمْ يُقَِّمْ مُحَمَّدٌ لَمْ يَبْقَ فِيهَا غَيْرُهُمْ.

٦٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي السَّفَاحِ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيِّتَ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تَدْعُونَ﴾ [الملك: ٢٧]. قَالَ: هَذِهِ نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ عَمِلُوا مَا عَمِلُوا، يَرْوُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي أَغْطِ الْأَمَاكِينِ لَهُمْ، قَيْسِيَّةٌ وَجُوهُهُمْ وَيُقَالُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تَدْعُونَ: الَّذِي انْتَحَلْتُمْ اسْمَهُ.

٦٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَشَاهِدْ وَمَشْهُودٌ﴾ [البروج: ٣]. قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٧٠ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ مُؤَدِّ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤] قَالَ: الْمُؤَدِّنُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٧١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْمَعِيدِ﴾ [الحج: ٢٤] قَالَ: ذَاكَ حَمْرَةُ وَجَعْفَرُ وَغَيْدَةُ وَسَلْمَانُ وَأَبُو ذَرٍّ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَعَمَّارُ هُدُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَقَوْلِهِ: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ٧] يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَرَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ عليه السلام الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ.

٧٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَتُكْرَهُ مِنْ عَلِيٍّ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤]. قَالَ: عَنِي بِالْكِتَابِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ. وَأَثَارَةٌ مِنْ عِلْمٍ فَإِنَّمَا عَنِي بِذَلِكَ عِلْمُ أَوْصِيَاءِ الْأَنْبِيَاءِ عليه السلام.

٧٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: لَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَيْمًا وَعَدِيًّا وَبَنِي أُمِّيَّةَ يَرْكَبُونَ مَنَبْرَهُ أَنْفَطَعَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

تَبَارَكَ وَتَعَالَى قُرْآنًا يَتَأَسَّى بِهِ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى﴾ [طه: ١١٦]. ثُمَّ أَوْحَى إِلَيْهِ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَمَرْتُ فَلَمْ أَطْعِ، فَلَا تَجْزَعُ أَنْتَ إِذَا أَمَرْتُ فَلَمْ تَطْعِ فِي وَصِيكَ.

٧٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمٍ الصَّخَّافِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ: ﴿فَنَكَرَ كَافِرٌ وَنَكَرَ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]. فَقَالَ: عَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِيْمَانَهُمْ بِمَوَالَاتِنَا وَكُفْرَهُمْ بِهَا يَوْمَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ وَهُمْ ذَرَفِي صَلْبِ آدَمَ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْأَمِينُ﴾ [التغابن: ١٢]. فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَمَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا عليه السلام إِلَّا فِي تَرْكِ وَلَايَتِنَا وَجُحُودِ حَقِّنَا، وَمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى أُلْزِمَ رِقَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَقِّنَا، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

٧٥ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبِئْسَ مَعْطَلَةٌ وَقَصِيرٌ مَّشِيدٌ﴾ [الحج: ٤٥] قَالَ: الْبِئْرُ الْمُعْطَلَةُ الْإِمَامُ الصَّامِتُ، وَالْقَصِيرُ الْمَشِيدُ الْإِمَامُ النَّاطِقُ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْعَمْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام مِثْلَهُ.

٧٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ بُهْلُولٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] قَالَ: يَغْنِي إِنْ أَشْرَكَتَ فِي الْوَلَايَةِ غَيْرُهُ. ﴿بَلِ اللَّهِ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٦] يَغْنِي بَلِ اللَّهِ فَاعْبُدْ بِالطَّاعَةِ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ أَنْ عَصَدْتَ بِأَخِيكَ وَابْنِ عَمِّكَ.

٧٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣]. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، اجْتَمَعَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ كَفَرْنَا بِهَذِهِ الْآيَةِ نَكْفُرُ بِسَائِرِهَا، وَإِنْ آمَنَّا فَإِنَّ هَذَا ذَلِكَ حِينَ يُسَلِّطُ عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالُوا: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مُحَمَّدًا صَادِقٌ فِيمَا يَقُولُ وَلَكِنَّا نَتَوَلَّاهُ وَلَا نَطِيعُ عَلِيًّا فِيمَا أَمَرَنَا، قَالَ: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾، يَعْرِفُونَ يَغْنِي وَلَايَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ بِالْوَلَايَةِ.

٧٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَلَامٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣] قَالَ: هُمْ الْأَوْصِيَاءُ مِنَ مَخَافَةِ عَدُوِّهِمْ.

٧٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بِسْطَامِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ سَعْدِ الْإِسْكَافِ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَاكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤]. فَقَالَ: الْوَالِدَانِ اللَّذَانِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمَا الشُّكْرَ، هُمَا اللَّذَانِ وَلَدَا الْعِلْمَ وَوَرَّثَا الْحُكْمَ وَأَمَرَ النَّاسُ بِطَاعَتِهِمَا، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ: ﴿إِلَى الْمَصِيرِ عليه السلام﴾ فَمَصِيرُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ وَالِدَلِيلُ عَلَى ذَلِكَ الْوَالِدَانِ، ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ عَلَى ابْنِ حَتَمَةَ وَصَاحِبِهِ، فَقَالَ: فِي الْخَاصِّ وَالْعَامِّ ﴿وَلِنْ جَهْدَاكَ عَلَى أَنْ تَشْرِكَ بِي﴾ [لقمان: ١٥] يَقُولُ: فِي الْوَصِيَّةِ وَتَعْدِلُ عَمَّنْ أَمَرْتَ بِطَاعَتِهِ فَلَا تُطْعِمُهُمَا وَلَا تَسْمَعُ قَوْلَهُمَا، ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ عَلَى الْوَالِدَيْنِ فَقَالَ: ﴿رَاصِحُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥] يَقُولُ: عَرَفَ النَّاسُ فَضْلَهُمَا وَادْعُ إِلَى سَبِيلِهِمَا وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ﴾ فَقَالَ: إِلَى اللَّهِ ثُمَّ إِلَيْنَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَعْصُوا الْوَالِدَيْنِ، فَإِنَّ رِضَاهُمَا رِضَا اللَّهِ وَسَخَطُهُمَا سَخَطُ اللَّهِ.

٨٠ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَنَفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿كَشَجَرَوْ طَبِيعَةً أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤] قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَصْلُهَا، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَرْعُهَا وَالْأَيُّمَةُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا أَغْصَانُهَا، وَعِلْمُ الْأَيُّمَةِ ثَمَرُهَا، وَشَبِيعَتُهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَرَفْعُهَا، هَلْ فِيهَا فَضْلٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ الْمُؤْمِنَ لَيُولَدُ فَتَوَرَّقَ وَرَقَةً فِيهَا، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَمُوتُ فَتَسْقُطَ وَرَقَةٌ مِنْهَا.

٨١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الَيَمَانِيِّ، عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَوْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨] يَغْنِي فِي الْإِيمَانِ ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨] قَالَ: الْإِفْرَارُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام خَاصَّةً، قَالَ: لَا يَنْفَعُ إِيمَانُهَا لِأَنَّهَا سَلِبَتْ.

٨٢ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ صَبَّاحِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿بِكُلِّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ [البقرة: ٨١]. قَالَ: إِذَا جَحَدَ إِمَامَةٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، ﴿فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ عليه السلام.

٨٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنِ الْإِسْطَاعَةِ وَقَوْلِ النَّاسِ، فَقَالَ: وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا يَرَالُونَ خُلَيفَتِ عليه السلام إِلَّا مَنْ رَجَمَ رَبُّكَ وَلِلَّذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]. يَا أَبَا عُبَيْدَةَ النَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فِي إِصَابَةِ الْقَوْلِ وَكُلُّهُمْ هَالِكٌ، قَالَ: قُلْتُ: ﴿إِلَّا مَنْ رَجَمَ رَبُّكَ؟﴾ قَالَ: هُمْ شِيعَتُنَا وَلِرَحْمَتِهِ خَلَقَهُمْ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٩]. يَقُولُ: لِطَاعَةِ الْإِمَامِ، الرَّحْمَةُ الَّتِي يَقُولُ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]. يَقُولُ: عِلْمُ الْإِمَامِ وَوَسِعَ عِلْمُهُ الَّذِي هُوَ مِنْ عِلْمِهِ كُلُّ شَيْءٍ هُمْ شِيعَتُنَا، ثُمَّ قَالَ:

﴿سَأَكْتُبَهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] يَغْنِي وَلَا يَءِي غَيْرَ الْإِمَامِ وَطَاعَتُهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿يَحْدِثُونَ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧] يَغْنِي النَّبِيَّ ﷺ وَالْوَصِيَّ وَالْقَائِمَ، ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ إِذَا قَامَ ﴿وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾. وَالْمُنْكَرُ مَنْ أَنْكَرَ فَضْلَ الْإِمَامِ وَجَحَدَهُ. ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾. أَخَذَ الْعِلْمَ مِنْ أَهْلِهِ. ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ وَالْخَبَائِثُ قَوْلٌ مَنْ خَالَفَ ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ﴾ وَهِيَ الذُّنُوبُ الَّتِي كَانُوا فِيهَا قَبْلَ مَعْرِفَتِهِمْ فَضْلَ الْإِمَامِ ﴿وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾. وَالْأَغْلَالُ مَا كَانُوا يَقُولُونَ مِمَّا لَمْ يَكُونُوا أُمِرُوا بِهِ مِنْ تَرْكِ فَضْلِ الْإِمَامِ، فَلَمَّا عَرَفُوا فَضْلَ الْإِمَامِ وَضَعَ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْإِصْرُ الذُّنْبُ وَهِيَ الْأَصَارُ، ثُمَّ نَسَبَهُمْ فَقَالَ: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ﴾ يَغْنِي بِالْإِمَامِ ﴿وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. يَغْنِي الَّذِينَ اجْتَنَبُوا الْجَبْتَ وَالطَّاغُوتَ أَنْ يَغْبُدُوا هَا، وَالْجَبْتَ وَالطَّاغُوتُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَالْعِبَادَةُ طَاعَةُ النَّاسِ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَيُّبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤] ثُمَّ جَزَاهُمْ فَقَالَ: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤]. وَالْإِمَامُ يُبَشِّرُهُمْ بِقِيَامِ الْقَائِمِ وَيُظْهِرُهُ، وَيَقْتُلُ أَعْدَائِهِمْ وَبِالنَّجَاةِ فِي الْآخِرَةِ، وَالْوُرُودُ عَلَى مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الصَّادِقِينَ - عَلَى الْحَوْضِ.

٨٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمَّارِ السَّابَّاطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَرِيسَ النَّصِيرِ﴾ هُمْ دَرَجَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ [ال عمران: ١٦٢-١٦٣]. فَقَالَ: الَّذِينَ اتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ هُمْ الْأَيِّمَةُ، وَهُمْ وَاللَّهُ يَا عَمَّارُ دَرَجَاتٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَبِوَلَايَتِهِمْ وَمَعْرِفَتِهِمْ إِيَّانَا يُضَاعَفُ اللَّهُ لَهُمْ أَعْمَالُهُمْ وَيَرْفَعُ اللَّهُ لَهُمُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى.

٨٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ، عَنْ عَمَّارِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكُلُّ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]. وَلَا يَتَنَا أَهْلَ النَّبِيِّ - وَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ - فَمَنْ لَمْ يَتَوَلَّنَا لَمْ يَرْفَعْ اللَّهُ لَهُ عَمَلًا.

٨٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ سُورَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُؤَيِّدُكُمْ كَفَالَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] قَالَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ﴿وَيَجْعَلُ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] قَالَ: إِمَامٌ تَأْتُمُونَ بِهِ.

٨٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَسْتَبْشِرُونَكَ أَحَقُّ هُوَ﴾ [يونس: ٥٣] قَالَ: مَا تَقُولُ فِي عَلِيِّ ﴿قَدْ لِيَ وَرَقَى إِنَّهُ لَحَقٌّ وَمَا أَشَرُ بِمُحَمَّدٍ﴾ [يونس: ٥٣].

٨٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانَ ابْنِ

تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَوْلُهُ: ﴿فَلَا أَفْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١] فَقَالَ: مَنْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِوَلَايَتِنَا فَقَدْ جَارَ الْعَقَبَةَ؛ وَنَحْنُ تِلْكَ الْعَقَبَةُ الَّتِي مِنْ أَفْتَحَمَهَا نَجَا، قَالَ: فَسَكَتَ فَقَالَ لِي: فَهَلَّا أُفِيدُكَ حَرْفًا خَيْرَ لَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا؟ قُلْتُ: بَلَى جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ: قَوْلُهُ: ﴿فَكَ رَقَبَةٍ﴾ [البلد: ١٣] ثُمَّ قَالَ: النَّاسُ كُلُّهُمْ عَيْدُ النَّارِ غَيْرَكَ وَأَصْحَابِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ فَكَ رِقَابِكُمْ مِنَ النَّارِ بِوَلَايَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ.

٨٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ﴾ قَالَ: بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ﴿أَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠] أَوْفُوا لَكُمْ بِالْجَنَّةِ.

٩٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بصيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا تَنَالَى عَلَيْهِنَّ ءَابَتُنَا يَتَنَوَّ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [مريم: ٧٣] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله دَعَا قُرَيْشًا إِلَى وِلَايَتِنَا فَفَنَفَرُوا وَأَنْكَرُوا، فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قُرَيْشٍ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا: الَّذِينَ أَقْرَأُوا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ: أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا، تَغْيِيرًا مِنْهُمْ، فَقَالَ اللَّهُ رَدًّا عَلَيْهِمْ: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ مِنْ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ﴾ هُمْ أَحْسَنُ أَتْنَا وَرِعَايَا [مريم: ٧٤] قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدَدًا﴾ [مريم: ٧٥] قَالَ: كُلُّهُمْ كَانُوا فِي الضَّلَالَةِ لَا يُؤْمِنُونَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَلَا بِوَلَايَتِنَا فَكَانُوا ضَالِّينَ مُضِلِّينَ، فَيَمْدُدُ لَهُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ وَطُغْيَانِهِمْ حَتَّى يَمُوتُوا فَيُصَيِّرُهُمُ اللَّهُ شِرًّا مَكَانًا وَأَضْعَفَ جُنْدًا، قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿حَقَّ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا﴾ [مريم: ٧٥]؟ قَالَ: أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿حَقَّ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ﴾ فَهُوَ خُرُوجُ الْقَائِمِ وَهُوَ السَّاعَةُ، فَسَيَعْلَمُونَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَمَا نَزَلَ بِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَلَى يَدَيِ قَائِمِهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا﴾ يَعْنِي عِنْدَ الْقَائِمِ ﴿وَأَضْعَفُ جُنْدًا﴾ [مريم: ٧٥] جُنْدًا قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ أَحْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]؟ قَالَ: يَزِيدُهُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ هُدًى عَلَى هُدًى بِاتِّبَاعِهِمُ الْقَائِمَ حَيْثُ لَا يَجْحَدُونَهُ وَلَا يُنْكِرُونَهُ، قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفْعَةَ إِلَّا مَنْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٨٧]؟ قَالَ: إِلَّا مَنْ دَانَ اللَّهُ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَيْمَةَ مِنْ بَعْدِهِ فَهُوَ الْعَهْدُ عِنْدَ اللَّهِ قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦]؟ قَالَ: وَوَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ هِيَ الْوُدُّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، قُلْتُ: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ [مريم: ٩٧]؟ قَالَ: إِنَّمَا يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ حِينَ أَقَامَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عُلَمَاءَ، فَبَشَّرَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْذَرَ بِهِ الْكَافِرِينَ، وَهُمْ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ لُدًّا أَيْ كُفَّارًا، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنْذِرَ ءَابَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ﴾ [يس: ٦] قَالَ: لِتُنْذِرَ الْقَوْمَ الَّذِينَ أَنْتَ فِيهِمْ كَمَا أَنْذَرَ ءَابَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ عَنِ اللَّهِ وَعَنِ رَسُولِهِ وَعَنِ عِيْدِهِ ﴿لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ﴾ [يس: ٧] وَمَنْ لَا يَقْرَأُونَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَالْأَيْمَةَ مِنْ بَعْدِهِ ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يس: ٧]. بِإِمَامَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ،

فَلَمَّا لَمْ يَقْرَأُوا كَانَتْ عُقُوبَتُهُمْ مَا ذَكَرَ اللَّهُ ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِيْ أَعْيُنِهِمْ أَغْلَلاً فَهِيَ إِلَى الْآذَانِ فَهَمُّ مُقْمَحُونَ﴾ [يس: ٨]
 فِي نَارِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٩]
 عُقُوبَةٌ مِنْهُ لَهُمْ حَيْثُ أَنْكَرُوا وَلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَالْأَيُّمَةَ مِنْ بَعْدِهِ هَذَا فِي الدُّنْيَا، وَفِي الْآخِرَةِ فِي
 نَارِ جَهَنَّمَ مُقْمَحُونَ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ: ﴿وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يس: ١٠] بِاللَّهِ
 وَبِوَلَايَةِ عَلِيٍّ وَمَنْ بَعْدَهُ. ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا تُنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾ [يس: ١١] يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ
 وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَلِيْبَ فَبَشِّرْهُ يَا مُحَمَّدُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ﴾ [يس: ١١].

٩١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ
 الْمَاضِي ﷺ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ [الصف: ٨] قَالَ:
 يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا وَلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ بِأَفْوَاهِهِمْ، قُلْتُ: ﴿وَاللَّهُ مِنْ ثَوْرِهِ﴾ قَالَ: وَاللَّهُ مُتِمُّ الْإِمَامَةِ،
 لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَتَأْمُرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكَوْنِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ [التغابن: ٨] فَالْتَوَرُّ هُوَ الْإِمَامُ. قُلْتُ: هُوَ الَّذِي
 أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْمَدِينَةِ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالْمَدِينَةِ [الصف: ٩] قَالَ: هُوَ الَّذِي أَمَرَ رَسُولَهُ بِالْوَلَايَةِ لَوْصِيهِ، وَالْوَلَايَةُ هِيَ دِينُ
 الْحَقِّ، قُلْتُ: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ قَالَ: يُظْهِرُهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَدْيَانِ عِنْدَ قِيَامِ الْقَائِمِ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ:
 ﴿وَاللَّهُ مِنْ ثَوْرِهِ﴾ [الصف: ٨] وَلَايَةَ الْقَائِمِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ، قُلْتُ: هَذَا تَنْزِيلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ أَمَّا
 هَذَا الْحَرْفُ فَتَنْزِيلٌ وَأَمَّا غَيْرُهُ فَتَأْوِيلٌ.

قُلْتُ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ [المنافقون: ٣] قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَمَّى مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ رَسُولَهُ
 فِي وَلَايَةِ وَصِيهِ مُنَافِقِينَ وَجَعَلَ مَنْ جَحَدَ وَصِيَّهُ إِمَامَتَهُ كَمَنْ جَحَدَ مُحَمَّدًا وَأَنْزَلَ بِذَلِكَ قُرْآنًا فَقَالَ: يَا
 مُحَمَّدُ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١] بِوَلَايَةِ وَصِيكَ ﴿قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ
 وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُتَنَفِقِينَ﴾ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ لَكَادِبُونَ. اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالسَّبِيلُ هُوَ
 الْوَصِيُّ ﴿إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾ [المنافقون: ٢-٣] بِرِسَالَتِكَ ﴿كَفَرُوا﴾ بِوَلَايَةِ وَصِيكَ
 ﴿فَطُغِيَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٣] قُلْتُ: مَا مَعْنَى لَا يَفْقَهُونَ؟ قَالَ: يَقُولُ: لَا يَعْقِلُونَ
 بِبَيِّنَتِكَ. قُلْتُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٥] قَالَ: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْجِعُوا
 إِلَى وَلَايَةِ عَلِيٍّ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ الشَّيْءَ مِنْ ذُنُوبِكُمْ ﴿لَوْ أَنَّ رُؤُوسَهُمْ﴾ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ﴾ عَنْ وَلَايَةِ عَلِيٍّ
 ﴿وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ [المنافقون: ٥] عَلَيْهِ. ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ مِنَ اللَّهِ بِمَغْفِرَتِهِ بِهِمْ، فَقَالَ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ
 أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [المنافقون: ٦] يَقُولُ:
 الظَّالِمِينَ لَوْصِيكَ.

قُلْتُ: ﴿أَمَّنْ يَمْشِي مِكْبًا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: ٢٢] قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ
 مَثَلًا مَنْ حَادَ عَنْ وَلَايَةِ عَلِيٍّ كَمَنْ يَمْشِي عَلَى وَجْهِهِ لَا يَهْتَدِي لِأَمْرِهِ وَجَعَلَ مَنْ تَبِعَهُ سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ
 مُسْتَقِيمٍ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ.

قَالَ: قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿إِنَّهُمْ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [الحاقة: ٤٠]؟ قَالَ: يَغْنِي جَبْرَائِيلُ عَنِ اللَّهِ فِي وَلَايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ﴾ [الحاقة: ٤١]؟ قَالَ: قَالُوا: إِنْ مُحَمَّدًا كَذَّابٌ عَلَى رَبِّهِ وَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهَذَا فِي عَلِيٍّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بِذَلِكَ قُرْآنًا فَقَالَ: إِنَّ وَلَايَةَ عَلِيٍّ ﴿نَزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٤٢﴾ وَلَوْ لَقَوْلُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٣﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٤﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٥﴾ [الحاقة: ٤٣-٤٦] ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ فَقَالَ: إِنَّ وَلَايَةَ عَلِيٍّ ﴿وَإِنَّهُ لَتَذْكُرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ [الحاقة: ٤٨] لِلْعَالَمِينَ ﴿وَرَأَى لَعَلَّكَ أَنْ يَنْكَرَ مُكَذِّبِينَ﴾ [الحاقة: ٤٩] وَإِنْ عَلِيًّا ﴿لَحَسْرَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الحاقة: ٥٠] وَإِنْ وَلَايَتُهُ ﴿وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الحاقة: ٥١]. فَسَبَّحْ يَا مُحَمَّدُ ﴿وَاسْمُ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٥٢] يَقُولُ: اشْكُرْ رَبَّكَ الْعَظِيمَ الَّذِي أَعْطَاكَ هَذَا الْفَضْلَ.

قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿وَأَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْمَدْحَءَ آمَنَّا﴾ [الجن: ١٣] قَالَ: الْهُدَى الْوَلَايَةُ، آمَنَّا بِمَوْلَانَا فَمَنْ آمَنَ بِوَلَايَةِ مَوْلَاهُ ﴿فَلَا يَخَافُ يَحْزَنًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن: ١٣]. قُلْتُ: تَنْزِيلُ؟ قَالَ: لَا تَأْوِيلَ، قُلْتُ: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١] قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا النَّاسَ إِلَى وَلَايَةِ عَلِيٍّ فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَغْفِنَا مِنْ هَذَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا إِلَى اللَّهِ لَيْسَ إِلَيَّ»، فَاتَّهَمُوهُ وَخَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ ﴿[الجن: ٢١-٢٢] إِنْ عَصَيْتُهُ﴾ ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَةً﴾ [الجن: ٢٢-٢٣] فِي عَلِيٍّ قُلْتُ: هَذَا تَنْزِيلُ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ تَوْكِيدًا: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الجن: ٢٣] فِي وَلَايَةِ عَلِيٍّ ﴿وَإِن لَّمْ تَرَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣] قُلْتُ: ﴿حَتَّى إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضَعَفَ نَاصِرًا وَأَقَلَّ عَدَدًا﴾ [الجن: ٢٤] يَغْنِي بِذَلِكَ الْقَائِمَ وَأَنْصَارَهُ.

قُلْتُ: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ﴾ [المزمل: ١٠]؟ قَالَ: يَقُولُونَ فِيكَ ﴿وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ ﴿١١﴾ وَذَرْنِي﴾ [المزمل: ١٠-١١]. وَذَرْنِي يَا مُحَمَّدُ ﴿وَالْكَاذِبِينَ﴾ بِوَصِيكَ أُولَى النِّعْمَةِ ﴿وَمَهْلِكُهُ قَلِيلًا﴾ [المزمل: ١١] قُلْتُ: إِنْ هَذَا تَنْزِيلُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: ﴿يَسْتَفِيقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٣١]؟ قَالَ: يَسْتَفِيقُونَ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَوَصِيَّهُ حَقٌّ، قُلْتُ: ﴿يَزِيدَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾؟ قَالَ: وَيَزِيدَادُونَ بِوَلَايَةِ الْوَصِيِّ إِيْمَانًا، قُلْتُ: ﴿وَلَا يَرْثَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾ قَالَ: بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُلْتُ: مَا هَذَا الْإِرْتِيَابُ؟ قَالَ: يَغْنِي بِذَلِكَ أَهْلُ الْكِتَابِ وَالْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ ذَكَرَ اللَّهُ فَقَالَ: وَلَا يَزْتَابُونَ فِي الْوَلَايَةِ، قُلْتُ: ﴿وَمَا مِنْ إِلَّا ذِكْرٌ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٣١]؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَايَةَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُلْتُ: ﴿إِنَّمَا لِمَنْ لَمْ يَلْحَظْ الْكِبْرَ﴾ [المائدة: ٣٥] قَالَ: الْوَلَايَةُ، قُلْتُ: ﴿لِمَنْ شَاءَ يَنْتَقِمُ أَوْ يَنْتَحِرَ﴾ [المائدة: ٣٧]؟ قَالَ: مَنْ تَقَدَّمَ إِلَى وَلَايَتِنَا أُخْرَ عَنْ سَفَرٍ وَمَنْ تَأَخَّرَ عَنَّا تَقَدَّمَ إِلَى سَفَرٍ ﴿إِلَّا أَحَبَّ آلِيَّيْنِ﴾ [المائدة: ٣٩] قَالَ: هُمُ وَاللَّهُ شَيْعَتُنَا، قُلْتُ: ﴿لَوْ نَكَ مِنَ النَّصْلَيْنِ﴾ [المائدة: ٤٣]؟ قَالَ: إِنَّا لَمْ نَتَوَلَّ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ وَالْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِهِ - وَلَا يُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ -، قُلْتُ: ﴿فَمَا لَمْ يَنْتَذِرُوا مُعْرِضِينَ﴾ [المائدة: ٤٩]؟ قَالَ: عَنِ الْوَلَايَةِ مُعْرِضِينَ، قُلْتُ: ﴿كَأَلَّا إِنَّهُمْ تَذْكِرَةٌ﴾ [المائدة: ٥٤]؟ قَالَ: الْوَلَايَةُ.

قُلْتُ: قَوْلُهُ: ﴿يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ﴾ [الإنسان: ٧]؟ قَالَ: يُؤْمِنُ اللَّهُ بِالْآخِرَةِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْهِمْ فِي الْبَيْتِ مِنَ الْوَلَايَةِ، قُلْتُ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٣]؟ قَالَ: بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَنْزِيلًا. قُلْتُ: هَذَا تَنْزِيلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ ذَا تَأْوِيلٍ، قُلْتُ: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ﴾ [الإنسان: ٢٩]؟ قَالَ: الْوَلَايَةُ، قُلْتُ: ﴿يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِي﴾ [الشورى: ٨]؟ قَالَ: فِي الْوَلَايَةِ، قَالَ: ﴿وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الإنسان: ٣١] أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧]؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَعَزُّ وَأَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَظْلِمَ أَوْ يَنْسُبَ نَفْسَهُ إِلَى ظُلْمٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ خَلَقَنَا بِنَفْسِهِ فَجَعَلَ ظُلْمَنَا ظُلْمَهُ وَوَلَايَتَنَا وَلَايَتَهُ، ثُمَّ أَنْزَلَ بِذَلِكَ قُرْآنًا عَلَى نَبِيِّهِ فَقَالَ: ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [النحل: ١١٨]، قُلْتُ: هَذَا تَنْزِيلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: ﴿وَبِلِ يَوْمِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥]؟ قَالَ: يَقُولُ: وَبِلِ لِّلْمُكَذِّبِينَ يَا مُحَمَّدٌ بِمَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ وَلَايَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ﴿أَلَمْ تَنْهَ الْأَوَّلِينَ﴾ [١٦] ثُمَّ تَتَّبِعُهُمُ الْآخِرِينَ ﴿١٧﴾ [المرسلات: ١٦-١٧]. قَالَ: الْأَوَّلِينَ الَّذِينَ كَذَبُوا الرُّسُلَ فِي طَاعَةِ الْأَوْصِيَاءِ. ﴿كَذَلِكَ فَعَلَ بِالْمُجْرِمِينَ﴾ [المرسلات: ١٨]. قَالَ: مَنْ أَجْرَمَ إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَرَكِبَ مِنْ وَصِيهِ مَا رَكِبَ، قُلْتُ: ﴿إِنَّ الْكُفَّيْنَ﴾ [المرسلات: ٤١]؟ قَالَ: نَحْنُ وَاللَّهُ وَشِبَعَتُنَا لَيْسَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرُنَا وَسَائِرُ النَّاسِ مِنْهَا بُرَاءٌ، قُلْتُ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْبَاطِحُ صِفًا لَا يُتَكَلَّمُونَ﴾ [النبا: ٣٨] الْآيَةُ قَالَ: نَحْنُ وَاللَّهُ الْمَأْدُونُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْقَائِلُونَ صَوَابًا، قُلْتُ: مَا تَقُولُونَ إِذَا تَكَلَّمْتُمْ؟ قَالَ: نُمَجِّدُ رَبَّنَا وَنُصَلِّي عَلَى نَبِيِّنَا وَنُشْفَعُ لِشِبَعَتِنَا، فَلَا يَرُدُّنَا رَبَّنَا، قُلْتُ: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفَجَارِ لَفِي سِجِّينٍ﴾ [المطففين: ٧]؟ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ فَجَرُوا فِي حَقِّ الْأَيْمَةِ وَاعْتَدَوْا عَلَيْهِمْ، قُلْتُ: ثُمَّ يُقَالُ: ﴿هَذَا الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [المطففين: ١٧]؟ قَالَ: يَغْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قُلْتُ: تَنْزِيلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٩٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٤] قَالَ: يَغْنِي بِهِ وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُلْتُ: ﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤]؟ قَالَ: يَغْنِي أَعْمَى الْبَصَرِ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى الْقَلْبِ فِي الدُّنْيَا عَنْ وَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَهُوَ مُتَحَيِّرٌ فِي الْقِيَامَةِ يَقُولُ: ﴿لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [١٢٥] قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ يَا أَيْتَنَّا [طه: ١٢٥-١٢٦] قَالَ: الْآيَاتُ الْأَيْمَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿فَنَسِينَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِي﴾ [طه: ١٢٦] يَغْنِي تَرْكُهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُتْرَكُ فِي النَّارِ كَمَا تَرُكُ الْأَيْمَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ تُطْعَ أَمْرُهُمْ وَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُمْ، قُلْتُ: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٢٧]؟ قَالَ: يَغْنِي مَنْ أَشْرَكَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرُهُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَتَرَكَ الْأَيْمَةَ مُعَانِدَةً فَلَمْ يَتَّبِعْ آثَارَهُمْ وَلَمْ يَتَوَلَّهُمْ، قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [الشورى: ١٩]؟ قَالَ: وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُلْتُ: ﴿مَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرَّتَ الْآخِرَةِ﴾ [الشورى: ٢٠]؟ قَالَ: مَعْرِفَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْأَيْمَةُ. ﴿تَرَدُّ لَهُمْ فِي حَرِّهِ﴾ قَالَ: نَزِيدُهُ

مِنْهَا، قَالَ: يَسْتَوْفِي نَصِيْبَهُ مِنْ دَوْلَتِهِمْ ﴿وَمَنْ كَانَتْ يُرِيدُ حَرَّتَ الدُّنْيَا تُؤْتِيهِ وَمَا لَهَا فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيْبٍ﴾ [الشورى: ٢٠] قَالَ: لَيْسَ لَهُ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ مَعَ الْقَائِمِ نَصِيْبٌ.

١٦٦ - باب فِيهِ ثَنَفٌ وَجَوَامِعُ مِنَ الرِّوَايَةِ فِي الْوَلَايَةِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِيثَاقَ شَيْعَتِنَا بِالْوَلَايَةِ وَهُمْ ذُرٌّ، يَوْمَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى الذَّرِّ وَالْإِفْرَارِ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَلِمُحَمَّدٍ عليه السلام بِالنَّبُوَّةِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام؛ وَعَنْ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَخَلَقَ مَا أَحَبَّ مِمَّا أَحَبَّ وَكَانَ مَا أَحَبَّ أَنْ خَلَقَهُ مِنْ طِينَةِ الْجَنَّةِ، وَخَلَقَ مَا أَبْغَضَ مِمَّا أَبْغَضَ وَكَانَ مَا أَبْغَضَ أَنْ خَلَقَهُ مِنْ طِينَةِ النَّارِ، ثُمَّ بَعَثَهُمْ فِي الظَّلَالِ: فَقُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ الظَّلَالُ؟ قَالَ: أَلَمْ تَرَ إِلَى ظِلِّكَ فِي الشَّمْسِ شَيْءٌ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ فِيهِمُ النَّبِيِّينَ يَدْعُونَهُمْ إِلَى الْإِفْرَارِ بِاللَّهِ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧] ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِفْرَارِ بِالنَّبِيِّينَ، فَأَقَرَّ بَعْضُهُمْ وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ، ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى وَلَايَتِنَا فَأَقَرَّ بِهَا وَاللَّهُ مِنْ أَحَبِّ وَأَنْكَرَهَا مَنْ أَبْغَضَ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾ [يونس: ٧٤] ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: كَانَ التَّكْذِيبُ ثُمَّ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقِ الْغُمَّشَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: وَلَا يَتَنَا وَلَايَةُ اللَّهِ الَّتِي لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا قَطُّ إِلَّا بِهَا.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَا مِنْ نَبِيٍّ جَاءَ قَطُّ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ حَقِّنَا وَتَفْضِيلِنَا عَلَى مَنْ سِوَانَا.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنَّ فِي السَّمَاءِ لَسَبْعِينَ صَفًّا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، لَوْ اجْتَمَعَ أَهْلُ الْأَرْضِ كُلُّهُمْ يُخْصُونَ عَدَدَ كُلِّ صَفٍّ مِنْهُمْ مَا أَخْصَوْهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَدِينُونَ بِوَلَايَتِنَا.

٦ - مُحَمَّدٌ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: وَلَايَةُ عَلِيٍّ عليه السلام مَكْتُوبَةٌ فِي جَمِيعِ صُحُفِ الْأَنْبِيَاءِ وَلَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ رَسُولًا إِلَّا بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام وَوَصِيٍّ عَلَيْهِ عليه السلام.

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ، عَنْ حَمَادِ بْنِ

عُثْمَانُ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَصَبَ عَلِيًّا عليه السلام عَلَمًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، فَمَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِنًا، وَمَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِرًا، وَمَنْ جَهِلَهُ كَانَ ضَالًّا، وَمَنْ نَصَبَ مَعَهُ شَيْئًا كَانَ مُشْرِكًا، وَمَنْ جَاءَ بِوَلَايَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام بَابُ فَتْحِهِ اللَّهُ، فَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مُؤْمِنًا وَمَنْ خَرَجَ مِنْهُ كَانَ كَافِرًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ وَلَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ كَانَ فِي الطَّبَقَةِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لِي فِيهِمُ الْمَشِيشَةُ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَغَيْنَ قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِيثَاقَ شِيعَتِنَا بِالْوَلَايَةِ لَنَا وَهُمْ ذُرٌّ، يَوْمَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى الذُّرِّ، بِالْإِقْرَارِ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام بِالنَّبُوَّةِ، وَعَرَضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ عَلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام أَمَّتُهُ فِي الطَّيْنِ وَهُمْ أَظْلَةٌ، وَخَلَقَهُمْ مِنَ الطَّيْنَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا آدَمُ وَخَلَقَ اللَّهُ أَرْوَاحَ شِيعَتِنَا قَبْلَ أَبْدَانِهِمْ بِالْفَنِي عَامٍ وَعَرَضَهُمْ عَلَيْهِ، وَعَرَفَهُمْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَعَرَفَهُمْ عَلِيًّا، وَنَحْنُ نَعْرِفُهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ.

١٦٧ - باب في معرفتهم أوليائهم والتفويض إليهم

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنْ رَجُلًا جَاءَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَهُوَ مَعَ أَصْحَابِهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَنَا وَاللَّهُ أَحِبُّكَ وَأَتَوَلَّاكَ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: كَذَبْتَ، قَالَ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي أَحِبُّكَ وَأَتَوَلَّاكَ، فَكَرَّرَ ثَلَاثًا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: كَذَبْتَ، مَا أَنْتَ كَمَا قُلْتَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْأَرْوَاحَ قَبْلَ الْأَبْدَانِ بِالْفَنِي عَامٍ ثُمَّ عَرَضَ عَلَيْنَا الْمُحِبَّ لَنَا، فَوَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ رُوحَكَ فِيمَنْ عَرَضَ، فَأَيْنَ كُنْتَ؟ فَسَكَتَ الرَّجُلُ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَمْ يُرَاجِعْهُ.

وفي رواية أخرى قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كَانَ فِي النَّارِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّا لَنَعْرِفُ الرَّجُلَ إِذَا رَأَيْنَاهُ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَحَقِيقَةِ النِّفَاقِ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ عُيَيْسِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِمَامِ فَوَضَّ اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا فَوَضَّ إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَهُ فِيهَا وَسَأَلَهُ آخَرَ عَنْ تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ فَأَجَابَهُ بِغَيْرِ جَوَابِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَأَلَهُ آخَرَ فَأَجَابَهُ بِغَيْرِ جَوَابِ الْأَوَّلَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَانْتُمْ أَوْ﴾ أَعْطِ عليه السلام بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿[ص: ٣٩] وَهَكَذَا هِيَ فِي قِرَاءَةِ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَحِينَ أَجَابَهُمْ بِهِذَا الْجَوَابِ يَعْرِفُهُمُ الْإِمَامُ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَمَا تَسْمَعُ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلَّذِينَ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الحجر: ٧٥]

وَهُمُ الْأَيُّمَةُ ﴿وَأَنهَا لَيْسَ بِمُقِيرٍ﴾ [الحجر: ٧٦] لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَبَدًا ثُمَّ، قَالَ لِي: نَعَمْ إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا أَبْصَرَ إِلَى الرَّجُلِ عَرَفَهُ وَعَرَفَ لَوْنَهُ وَإِنْ سَمِعَ كَلَامَهُ مِنْ خَلْفِ حَائِطٍ عَرَفَهُ وَعَرَفَ مَا هُوَ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ أَيْسَرَهُ خَلَقَ أَلْسَمَوَاتٍ وَالْأَرْضِ وَأَخْلَفَ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَنُكْرُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الروم: ٢٢] وَهُمْ الْعُلَمَاءُ، فَلَيْسَ يَسْمَعُ شَيْئاً مِنَ الْأَمْرِ يُنْطِقُ بِهِ إِلَّا عَرَفَهُ، نَاجٍ أَوْ هَالِكٌ، فَلِذَلِكَ يُجِيبُهُمْ بِالَّذِي يُجِيبُهُمْ.

أَبْوَابُ التَّارِيخِ

١٦٨ - بَابُ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَضَتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ فِي عَامِ الْفِيلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَعَ الزَّوَالِ، وَرُويَ أَيْضاً عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ يُنْعَثَ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً. وَحَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى وَكَانَتْ فِي مَنْزِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَوَلَدَتْهُ فِي شُعْبِ أَبِي طَالِبٍ فِي دَارِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ فِي الزَّاوِيَةِ الْقُصُوى عَنْ يَسَارِكِ وَأَنْتَ دَاخِلُ الدَّارِ؛ وَقَدْ أَخْرَجَتِ الْخَيْرَ زَانَ ذَلِكَ الْبَيْتِ فَصَيَّرَتْهُ مَسْجِداً، يُصَلِّي النَّاسُ فِيهِ. وَبَقِيَ بِمَكَّةَ بَعْدَ مَبْعَثِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ قُبِضَ ﷺ لِأَثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَضَتْ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَتُوفِّيَ أَبُوهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ أَخْوَالِهِ وَهُوَ ابْنُ شَهْرَيْنِ، وَمَاتَتْ أُمُّهُ أَمَةً بِنْتُ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مَرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ ابْنِ غَالِبٍ وَهُوَ ﷺ ابْنُ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَمَاتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَلِلنَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ ثَمَانِ سِنِينَ، وَتَزَوَّجَ خَدِيجَةُ وَهُوَ ابْنُ بَضْعٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَوُلِدَ لَهُ مِنْهَا قَبْلَ مَبْعَثِهِ ﷺ الْقَاسِمُ، وَرُقِيَّةُ، وَزَيْنَبُ، وَأُمُّ كُلثُومَ، وَوُلِدَ لَهُ بَعْدَ الْمَبْعَثِ الطَّيِّبُ وَالطَّاهِرُ وَفَاطِمَةُ ﷺ، وَرُويَ أَيْضاً أَنَّهُ لَمْ يُولَدْ بَعْدَ الْمَبْعَثِ إِلَّا فَاطِمَةُ ﷺ، وَأَنَّ الطَّيِّبَ وَالطَّاهِرَ وَوُلِدَا قَبْلَ مَبْعَثِهِ، وَمَاتَتْ خَدِيجَةُ ﷺ حِينَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّعْبِ وَكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِسَنَةٍ وَمَاتَ أَبُو طَالِبٍ بَعْدَ مَوْتِ خَدِيجَةَ بِسَنَةٍ، فَلَمَّا فَقَدَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَنَأَ الْمَقَامَ بِمَكَّةَ وَدَخَلَهُ حُزْنٌ شَدِيدٌ، وَشَكَا ذَلِكَ إِلَى جَبْرَائِيلَ ﷺ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: اخْرُجْ مِنَ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا، فَلَيْسَ لَكَ بِمَكَّةَ نَاصِرٌ بَعْدَ أَبِي طَالِبٍ. وَأَمَرَهُ بِالْهَجْرَةِ.

١ - مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَخِي حَمَادٍ الْكَتَابِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ؟ فَقَالَ: كَانَ وَاللَّهِ سَيِّدَ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ؛ وَمَا بَرَأَ اللَّهُ بَرِيَّةً خَيْراً مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٢ - مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: مَا بَرَأَ اللَّهُ نَسَمَةً خَيْراً مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى؛ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَلِيدٍ، عَنْ مُرَّازِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا مُحَمَّدُ: إِنِّي خَلَقْتُكَ وَعَلِيًّا نُورًا يَغْنِي رُوحًا بَلَا بَدَنَ قَبْلَ أَنْ أَخْلُقَ سَمَاوَاتِي وَأَرْضِي وَعَرْشِي وَيَعْرِي فَلَمْ تَزَلْ تُهَلِّلُنِي وَتُمَجِّدُنِي، ثُمَّ جَمَعْتُ رُوحَيْكُمَا فَجَعَلْتُهُمَا وَاحِدَةً، فَكَانَتْ تُمَجِّدُنِي وَتُقَدِّسُنِي وَتُهَلِّلُنِي، ثُمَّ قَسَمْتُهَا ثِنْتَيْنِ وَقَسَمْتُ الثَّانِيَيْنِ ثِنْتَيْنِ فَصَارَتْ أَرْبَعَةً مُحَمَّدٌ وَاحِدٌ وَعَلِيٌّ وَاحِدٌ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ خَلَقَ اللَّهُ فَاطِمَةَ مِنْ نُورِ ابْتَدَأَهَا رُوحًا بَلَا بَدَنَ، ثُمَّ مَسَحَنَا بِيَمِينِهِ فَأَقْضَى نُورَهُ فِينَا.

٤ - أَحْمَدُ عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام: أَنِّي خَلَقْتُكَ وَلَمْ تَكْ شَيْئًا، وَنَفَخْتُ فِيكَ مِنْ رُوحِي كَرَامَةً مِنِّي أَكْرَمْتُكَ بِهَا حِينَ أَوْجَبْتُ لَكَ الطَّاعَةَ عَلَى خَلْقِي جَمِيعًا، فَمَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي وَأَوْجَبْتُ ذَلِكَ فِي عَلِيٍّ وَفِي نَسْلِهِ، مِمَّنْ اخْتَصَصْتُهُ مِنْهُمْ لِنَفْسِي.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام فَأَجَرَيْتُ اخْتِلَافَ الشَّيْعَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَزَلْ مُتَّفِدًا بِوَحْدَانِيَّتِهِ، ثُمَّ خَلَقَ مُحَمَّدًا وَعَلِيًّا وَفَاطِمَةَ، فَمَكَّثُوا أَلْفَ دَهْرٍ، ثُمَّ خَلَقَ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ، فَأَشْهَدَهُمْ خَلْقَهَا وَأَجْرَى طَاعَتَهُمْ عَلَيْهَا وَفَوَّضَ أُمُورَهَا إِلَيْهِمْ، فَهُمْ يُحِلُّونَ مَا يَشَاؤُونَ وَيُحَرِّمُونَ مَا يَشَاؤُونَ وَلَنْ يَشَاؤُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ: هَذِهِ الدِّيَانَةُ الَّتِي مَن تَقَدَّمَهَا مَرَقَ وَمَن تَخَلَّفَ عَنْهَا مَحَقَ، وَمَن لَزِمَهَا لَحِقَ، خُذْهَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّ بَعْضَ قُرَيْشٍ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام: يَا أَيُّ شَيْءٍ سَبَقَتْ الْأَنْبِيَاءُ وَأَنْتَ بُعِثْتَ آخِرَهُمْ وَخَاتَمَهُمْ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِرَبِّي، وَأَوَّلَ مَنْ أَجَابَ حِينَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ. ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فَسَبَقْتُهُمْ بِالْإِقْرَارِ بِاللَّهِ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمَّادٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كَيْفَ كُنْتُمْ حَيْثُ كُنْتُمْ فِي الْأَظْلَةِ؟ فَقَالَ: يَا مُفَضَّلُ كُنَّا عِنْدَ رَبَّنَا لَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ غَيْرُنَا، فِي ظِلَّةِ خَضِرَاءَ، نُسَبِّحُهُ وَنُقَدِّسُهُ وَنُهَلِّلُهُ وَنُمَجِّدُهُ، وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا ذِي رُوحٍ غَيْرُنَا حَتَّى بَدَأَ لَهُ فِي خَلْقِ الْأَشْيَاءِ، فَخَلَقَ مَا شَاءَ كَيْفَ شَاءَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَغَيْرِهِمْ، ثُمَّ أَنْهَى عِلْمَ ذَلِكَ إِلَيْنَا.

٨ - سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّلَيْدِ قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يَعْقُوبَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ: إِنَّا أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِ نَوَّةِ اللَّهِ بِأَسْمَانِنَا. إِنَّهُ لَمَّا خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - ثَلَاثًا - أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ - ثَلَاثًا - أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا - ثَلَاثًا.

٩ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّغِيرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ إِذْ لَا كَانَ، فَخَلَقَ الْكَانَ وَالْمَكَانَ وَخَلَقَ نُورَ الْأَنْوَارِ الَّذِي نُورَتْ مِنْهُ الْأَنْوَارُ وَأَجْرَى فِيهِ مِنْ نُورِهِ الَّذِي نُورَتْ مِنْهُ الْأَنْوَارُ وَهُوَ النُّورُ الَّذِي خَلَقَ مِنْهُ مُحَمَّدًا وَعَلِيًّا. فَلَمْ يَزَلْ أَنْوَرَيْنِ أَوَّلَيْنِ، إِذْ لَا شَيْءَ كُؤُنَ قَبْلَهُمَا، فَلَمْ يَزَلْ يَجْرِيَانِ طَاهِرَيْنِ مُطَهَّرَيْنِ فِي الْأَضْلَابِ الطَّاهِرَةِ، حَتَّى افْتَرَقَا فِي أَطْهَرِ طَاهِرَيْنِ فِي عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي طَالِبٍ عليه السلام.

١٠ - الْحُسَيْنُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُضْضِلِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا جَابِرُ: إِنَّ اللَّهَ أَوَّلَ مَا خَلَقَ خَلَقَ مُحَمَّدًا عليه السلام وَعِثْرَتَهُ الْهَدَاةَ الْمُتَهِدِّينَ، فَكَانُوا أَشْبَاحَ نُورٍ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، قُلْتُ: وَمَا الْأَشْبَاحُ؟ قَالَ: ظِلُّ النُّورِ، أَبْدَانُ نُورَانِيَّةٍ بِلَا أَرْوَاحٍ، وَكَانَ مُؤَيَّدًا بِرُوحٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ رُوحُ الْقُدُسِ، فِيهِ كَانَ يَغْبُذُ اللَّهُ، وَعِثْرَتُهُ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ حُلَمَاءَ، عُلَمَاءَ، بَرَرَةً، أَضْيَاءَ، يَغْبُذُونَ اللَّهَ بِالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالسُّجُودِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَيُصَلُّونَ الصَّلَوَاتِ وَيَحْجُونَ وَيُصُومُونَ.

١١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَبَابِ الصَّيْرِفِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَارِثٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كَانَ فِي رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام ثَلَاثَةٌ، لَمْ تَكُنْ فِي أَحَدٍ غَيْرِهِ: لَمْ يَكُنْ لَهُ فِئَةٌ، وَكَانَ لَا يَمُرُّ فِي طَرِيقٍ فَيَمُرُّ فِيهِ بَعْدَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا عَرَفَ أَنَّهُ قَدْ مَرَّ فِيهِ لِطِيبِ عَرْفِهِ وَكَانَ لَا يَمُرُّ بِحَجَرٍ وَلَا بِشَجَرٍ إِلَّا سَجَدَ لَهُ.

١٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا عَرَجَ بِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام أَنْتَهَى بِهِ جَبْرَائِيلُ إِلَى مَكَانٍ فَخَلَّى عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ: «يَا جَبْرَائِيلُ تَخْلِينِي عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ؟» فَقَالَ: امْضِ فَوَ اللَّهُ لَقَدْ وَطِئْتَ مَكَانًا مَا وَطِئَهُ بَشَرٌ وَمَا مَشَى فِيهِ بَشَرٌ قَبْلَكَ.

١٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ قَالَ: سَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَأَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، كَمْ عَرَجَ بِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام؟ فَقَالَ: مَرَّتَيْنِ، فَأَوْفَقَهُ جَبْرَائِيلُ مَوْقِفًا فَقَالَ لَهُ: مَكَانَكَ يَا مُحَمَّدُ، فَلَقَدْ وَقَفْتَ مَوْقِفًا مَا وَقَفَهُ مَلَكٌ قَطُّ وَلَا نَبِيٌّ، إِنَّ رَبَّكَ يُصَلِّي. فَقَالَ: يَا جَبْرَائِيلُ وَكَيْفَ يُصَلِّي؟ قَالَ: يَقُولُ: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ أَنَا رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَفْوُكَ عَفْوُكَ، قَالَ: وَكَانَ كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩]، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَصِيرٍ: جُعِلَتْ فِدَاكَ مَا قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى؟ قَالَ: مَا بَيْنَ سَيْتَيْهَا إِلَى رَأْسِهَا فَقَالَ: كَانَ بَيْنَهُمَا حِجَابٌ يَتَلَأَلُ بِخَفِيقٍ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَقَدْ قَالَ: زَبْرَجَدٌ، فَظَرَفِي فِيهِ سَمُّ الْإِبْرَةِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ نُورِ الْعَظْمَةِ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ:

لَبَّيْكَ رَبِّي قَالَ: مَنْ لِأَمَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ: عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لِأَبِي بَصِيرٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا جَاءَتْ وَلَا يَأْتِي عَلَيَّ عليه السلام مِنَ الْأَرْضِ وَلَكِنْ جَاءَتْ مِنَ السَّمَاءِ مُسَافَهَةً.

١٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: صِفْ لِي نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وآله. قَالَ: كَانَ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَيْتَضُ مُشْرَبٌ حُمْرَةً، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، مَقْرُونُ الْحَاجِيَيْنِ، شَتَّى الْأَطْرَافِ كَأَنَّ الذَّهَبَ أَفْرَغَ عَلَى بَرَاتِيهِ، عَظِيمُ مُشَاشَةِ الْمُنْكَبَيْنِ، إِذَا التَفَتَ يَلْتَفِتُ جَمِيعاً مِنْ شِدَّةِ اسْتِرْسَالِهِ، سُرْبَتُهُ سَائِلَةٌ مِنْ لَبَّتِهِ إِلَى سُرْبَتِهِ كَأَنَّهَا وَسَطُ الْفُضَّةِ الْمُصَفَّاءِ، وَكَأَنَّ عُتْقَهُ إِلَى كَاهِلِهِ إِبْرِيْقُ فُضَّةٍ، يَكَادُ أَنْفُهُ إِذَا شَرِبَ أَنْ يَرِدَ الْمَاءُ، وَإِذَا مَشَى تَكْفَأُ كَأَنَّهُ يَنْزِلُ فِي صَبَبٍ، لَمْ يَرِ مِثْلُ نَبِيِّ اللَّهِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ صلى الله عليه وآله.

١٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ مِثْلُ لِي أُمْتِي فِي الطَّيْنِ، وَعَلَّمَنِي أَسْمَاءَهُمْ كَمَا عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا، فَمَرَّيْ أَصْحَابَ الرَّايَاتِ فَاسْتَغْفَرْتُ لِعَلِّي وَشِيعَتِهِ، إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي فِي شِيعَةِ عَلِيِّ خَصْلَةٍ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هِيَ؟ قَالَ: «الْمَغْفِرَةُ لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ». وَأَنْ لَا يُعَادِرَ مِنْهُمْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً، وَلَهُمْ تَبْدُلُ السَّيِّئَاتِ حَسَنَاتٍ.

١٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: خُطِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله النَّاسَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى قَابِضاً عَلَى كَفِّهِ ثُمَّ قَالَ: «أَتَذَرُونَ أَيُّهَا النَّاسُ مَا فِي كَفِّي؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «فِيهَا أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ الشَّمَالَةَ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَتَذَرُونَ مَا فِي كَفِّي؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ قَالَ: حَكَّمَ اللَّهُ وَعَدَلَ، حَكَّمَ اللَّهُ وَعَدَلَ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.

١٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ غَالِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي خُطْبَةٍ لَهُ خَاصَّةٌ يَذْكُرُ فِيهَا حَالَ النَّبِيِّ وَالْأَيْمَةِ عليهما السلام وَصِفَاتِهِمْ: فَلَمْ يَمْنَعْ رَبَّنَا لِحِلْمِهِ وَأَنَاتِهِ وَعَظْفِهِ مَا كَانَ مِنْ عَظِيمِ جُرْمِهِمْ وَفَبِحِ أَفْعَالِهِمْ، أَنْ انْتَجَبَ لَهُمْ أَحَبُّ أَنْبِيَائِهِ إِلَيْهِ، وَأَكْرَمُهُمْ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي حَوْمَةِ الْعِزِّ وَمَوْلِدُهُ، وَفِي دَوْمَةِ الْكَرَمِ مَخْتَدُهُ، غَيْرَ مَشُوبٍ حَسْبُهُ وَلَا مَمْرُوجٍ نَسْبُهُ، وَلَا مَجْهُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ صِفَتُهُ، بَشَّرَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ فِي كُتُبِهَا، وَنَطَقَتْ بِهِ الْعُلَمَاءُ بِنِعْمَتِهَا، وَتَأَمَّلَتْهُ الْحُكَمَاءُ بِوَضُفِهَا، مُهَذَّبٌ لَا يُدَانِي، هَاشِمِيٌّ لَا يُوَارِي، أَبْطَحِيٌّ لَا يُسَامِي، شَيْمَتُهُ الْحَيَاءُ وَطَبِيعَتُهُ السَّخَاءُ، مَجْبُودٌ عَلَى أَوْقَارِ النَّبُوءَةِ وَأَخْلَاقِهَا، مَطْبُوعٌ عَلَى أَوْصَافِ الرِّسَالَةِ وَأَخْلَاقِهَا إِلَى أَنْ انْتَهَتْ بِهِ أَسْبَابُ مَقَادِيرِ اللَّهِ إِلَى أَوْقَاتِهَا، وَجَرَى بِأَمْرِ اللَّهِ الْقَضَاءُ فِيهِ إِلَى نَهَايَاتِهَا، أَذَاهُ مَحْتُومٌ قَضَاءُ اللَّهِ

إِلَى غَايَاتِهَا، تُبَشِّرُ بِهِ كُلُّ أُمَّةٍ مَنْ بَعَدَهَا، وَيَذْفَعُهُ كُلُّ أَبٍ إِلَى أَبٍ مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ لَمْ يَخْلُطْهُ فِي غُنْصِرِهِ سِفَاحٌ، وَلَمْ يُنَجِّسْهُ فِي وَلَادَتِهِ نِكَاحٌ، مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ وَأَكْرَمِ سَبْطٍ وَأَمْنَعِ رَهْطٍ وَأَكْلَاحٍ حَمَلٍ وَأَوْدَعِ حَجَرٍ، اضْطَفَّاهُ اللَّهُ وَارْتَضَاهُ وَاجْتَبَاهُ، وَآتَاهُ مِنَ الْعِلْمِ مَفَاتِيحَهُ، وَمِنَ الْحُكْمِ بَيِّنَاتِهِ، ابْتِغَاءَ رَحْمَةِ لِلْعِبَادِ وَرَيْعاً لِلْبِلَادِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ الْكِتَابَ فِيهِ الْبَيَانُ وَالتَّبَيُّانُ فَرَاتَانَا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ، قَدْ بَيَّنَّهَ لِلنَّاسِ وَنَهَجَهُ بِعِلْمٍ قَدْ فَصَّلَهُ، وَدِينَ قَدْ أَوْضَحَهُ، وَفَرَائِضَ قَدْ أَوْجَبَهَا، وَحُدُودَ حَدَّهَا لِلنَّاسِ وَبَيَّنَّهَا، وَأُمُورٍ قَدْ كَشَفَهَا لِخَلْقِهِ وَأَعْلَنَهَا، فِيهَا دَلَالَةٌ إِلَى النَّجَاةِ وَمَعَالِمٌ تَدْعُو إِلَى هُدَاهُ، فَبَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أُرْسِلَ بِهِ، وَصَدَعَ بِمَا أُمِرَ، وَأَدَّى مَا حُمِّلَ مِنْ أَثْقَالِ الثُّبُوتِ، وَصَبَرَ لِرَبِّهِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ وَنَصَحَ لِأُمَّتِهِ، وَدَعَاهُمْ إِلَى النَّجَاةِ، وَحَثَّهُمْ عَلَى الذِّكْرِ، وَدَلَّهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْهُدَى، بِمَنَاهِجٍ وَدَوَاعٍ أَسَّسَ لِلْعِبَادِ أَسَاسَهَا، وَمَنَارٍ رَفَعَ لَهُمْ أَعْلَامَهَا، كَيْلَا يَضِلُّوا مِنْ بَعْدِهِ وَكَانَ بِهِمْ رَوْوفاً رَحِيماً.

١٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أُمِّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَيْسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي دُرُسْتُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ ﷺ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَخْجُوجاً بِأَبِي طَالِبٍ؟ فَقَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ كَانَ مُسْتَوْدَعاً لِلْوَصَايَا فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْوَصَايَا عَلَى أَنَّهُ مَخْجُوجٌ بِهِ؟ فَقَالَ: لَوْ كَانَ مَخْجُوجاً بِهِ مَا دَفَعَ إِلَيْهِ الْوَصِيَّةَ، قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا كَانَ حَالُ أَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: أَقْرَ بِالنَّبِيِّ وَبِمَا جَاءَ بِهِ وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْوَصَايَا وَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ.

١٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ، عَنْ يَفْعُوبَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَاتَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِأَطْوَلِ لَيْلَةٍ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّ لَا سَمَاءَ تُظِلُّهُمْ وَلَا أَرْضَ تُقِلُّهُمْ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَرَ الْأَقْرَبِينَ وَالْأَبْعَدِينَ فِي اللَّهِ، فَبَيَّنَّا لَهُمْ كَذَلِكَ، إِذْ أَتَاهُمْ آتٌ لَا يَرُونَهُ وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ، وَنَجَاةً مِنْ كُلِّ هَلَكَةٍ، وَدَرْكاً لِمَا فَاتَ ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رُحِجَ عَنِ النَّكَارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْمُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَكُمْ وَفَضَّلَكُمْ وَطَهَّرَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْبَاءِ نَبِيِّهِ وَاسْتَوْدَعَكُمْ عِلْمَهُ وَأَوْرَثَكُمْ كِتَابَهُ وَجَعَلَ لَكُمْ تَابُوتَ عَلَيْهِ وَعَصَا عِزِّهِ، وَضَرَبَ لَكُمْ مَثَلاً مِنْ نُورِهِ وَعَصَمَكُمْ مِنَ الزَّلَلِ، وَأَمَنَكُمْ مِنَ الْفِتَنِ، فَتَعَزَّوْا بِعَزَاءِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْزِعْ مِنْكُمْ رَحْمَتَهُ وَلَنْ يُزِيلَ عَنْكُمْ نِعْمَتَهُ، فَاتَّبِعُوا أَهْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِينَ بِهِمْ تَمَّتِ النُّعْمَةُ وَاجْتَمَعَتِ الْفِرْقَةُ وَاتَّخَذَتِ الْكَلِمَةُ وَأَنْتُمْ أَوْلِيَاؤُهُ، فَمَنْ تَوَلَّىكُمْ فَازَ وَمَنْ ظَلَمَ حَقَّكُمْ زَهَقَ، مَوَدَّتْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاجِبَةٌ فِي كِتَابِهِ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِكُمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ، فَاصْبِرُوا لِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا إِلَى اللَّهِ تُصِيرُ، قَدْ قَبَّلَكُمُ اللَّهُ مِنْ نَبِيِّهِ وَدِيعَةً وَاسْتَوْدَعَكُمْ أَوْلِيَاءَهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ أَدَّى أَمَانَتَهُ آتَاهُ اللَّهُ صِدْقَهُ، فَاتَّبِعُوا الْأَمَانَةَ الْمُسْتَوْدَعَةَ وَلَكُمْ الْمَوَدَّةُ الْوَاجِبَةُ وَالطَّاعَةُ الْمَفْرُوضَةُ، وَقَدْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَكْمَلَ لَكُمْ الدِّينَ وَبَيَّنَّ لَكُمْ سَبِيلَ

الْمُخْرَجِ، فَلَمْ يَتْرِكْ لِجَاهِلِ حُجَّةً، فَمَنْ جَهْلٍ أَوْ تَجَاهَلَ أَوْ أَنْكَرَ أَوْ نَسِيَ أَوْ تَنَاسَى فَعَلَى اللَّهِ حِسَابُهُ، وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ حَوَائِجِكُمْ؛ وَأَسْتَوْدِعُكُمْ اللَّهَ وَالسَّلَامَ عَلَيْكُمْ. فَسَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام مِمَّنْ أَنَاهُمْ التَّعْزِيَةُ؟ فَقَالَ: مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٢٠ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رُئِيَ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلُمَاءِ رُئِيَ لَهُ نُورٌ كَأَنَّهُ شِقَّةُ قَمَرٍ.

٢١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ الصَّغِيرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ عليه السلام عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: إِنِّي قَدْ حَرَمْتُ النَّارَ عَلَى صُلْبِ أَنْزَلْتُكَ وَبَطْنِ حَمَلِكَ وَحَجَرِ كَفْلِكَ، فَالْصُّلْبُ صُلْبُ أَبِيكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْبَطْنُ الَّذِي حَمَلَتْكَ فَامِتُهُ بِنْتُ وَهْبٍ وَأَمَّا حَجَرُ كَفْلِكَ فَحَجَرُ أَبِي طَالِبٍ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ فَضَالٍ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ.

٢٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: يُخْشَرُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَاحِدَةً، عَلَيْهِ سِمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ وَهَيْئَةُ الْمُلُوكِ.

٢٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ مُقَرَّنٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ أَوَّلُ مَنْ قَالَ بِالْبَدَاءِ، يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَاحِدَةً، عَلَيْهِ بَهَاءُ الْمُلُوكِ وَسِمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ.

٢٤ - بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ ابْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: يُبْعَثُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ أُمَّةً وَاحِدَةً، عَلَيْهِ بَهَاءُ الْمُلُوكِ وَسِمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ قَالَ بِالْبَدَاءِ، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ أَرْسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى رُعَاتِهِ فِي إِبِلٍ قَدْ نَدَّتْ لَهُ، فَجَمَعَهَا فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ فَأَخَذَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْكُفْبَةِ وَجَعَلَ يَقُولُ: «يَا رَبِّ أَتُهْلِكُ أَلَاكَ إِنْ تَفْعَلْ فَأَمْرٌ مَا بَدَأَ لَكَ». فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْإِبِلِ وَقَدْ وَجَّهَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فِي كُلِّ طَرِيقٍ وَفِي كُلِّ شِغْبٍ فِي طَلَبِهِ وَجَعَلَ يَصِيحُ: «يَا رَبِّ أَتُهْلِكُ أَلَاكَ إِنْ تَفْعَلْ فَأَمْرٌ مَا بَدَأَ لَكَ». وَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهُ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ: يَا بُنَيَّ لَا وَجْهَتُكَ بَعْدَ هَذَا فِي شَيْءٍ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تُغْتَالَ فَتُقْتَلَ.

٢٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ،

عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَمَّا أَنْ وَجَّهَ صَاحِبُ الْحَبَشَةِ بِالْخَيْلِ وَمَعَهُمُ الْفِيلُ لِيَهْدِمَ النِّيتَ، مَرُّوا بِإِبِلٍ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَسَاقُوهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ، فَأَتَى صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فَدَخَلَ الْأَذْنَ، فَقَالَ: هَذَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ: وَمَا يَشَاءُ؟ قَالَ التَّرْجَمَانُ: جَاءَ فِي إِبِلٍ لَهُ سَاقُوهَا، يَسْأَلُكَ رَدَّهَا فَقَالَ مَلِكَ الْحَبَشَةِ لِأَصْحَابِهِ: هَذَا رَيْسُ قَوْمٍ وَزَعِيمُهُمْ جِئْتُ إِلَى بَيْتِهِ الَّذِي يَعْبُدُهُ لِأَهْدِمَهُ وَهُوَ يَسْأَلُنِي إِطْلَاقَ إِبِلِهِ، أَمَا لَوْ سَأَلَنِي الْإِمْسَاكَ عَنْ هَذِهِ لَفَعَلْتُ، رُدُّوْا عَلَيْهِ إِبِلَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ لِتَرْجَمَانِهِ: مَا قَالَ: لَكَ الْمَلِكُ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: أَنَا رَبُّ الْإِبِلِ وَلِهَذَا النِّيتُ رَبٌّ يَمْنَعُهُ، فَرُدَّتْ إِلَيْهِ إِبِلُهُ وَانْصَرَفَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ نَحْوَ مَنْزِلِهِ، فَمَرَّ بِالْفِيلِ فِي مَنْصَرِفِهِ، فَقَالَ لِلْفِيلِ: يَا مَحْمُودُ فَحَرِّكَ الْفِيلُ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَتَنْدِرِي لِمَ جَاؤُوا بِكَ؟ فَقَالَ الْفِيلُ بِرَأْسِهِ: لَا، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: جَاؤُوا بِكَ لِتَهْدِمَ بَيْتَ رَبِّكَ أَفْتَرَاكَ فَاعِلٌ ذَلِكَ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ: لَا، فَانْصَرَفَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا عَدَّوْا بِهِ لِدُخُولِ الْحَرَمِ فَأَبَى وَامْتَنَعَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ لِيَغْضُ مَوَالِيهِ عِنْدَ ذَلِكَ: اغْلُ الْجَبَلَ فَاَنْظُرْ تَرَى شَيْئاً؟ فَقَالَ: أَرَى سَوَاداً مِنْ قِبَلِ الْبَحْرِ فَقَالَ لَهُ: يُصِيبُهُ بَصْرُكَ أَجْمَعُ؟ فَقَالَ لَهُ: لَا وَلَا وَشَكَ أَنْ يُصِيبَ، فَلَمَّا أَنْ قُرِبَ، قَالَ: هُوَ طَيْرٌ كَثِيرٌ وَلَا أَعْرِفُهُ يَحْمِلُ كُلُّ طَيْرٍ فِي مَنْقَارِهِ حَصَاةً مِثْلَ حَصَاةِ الْخَذَفِ أَوْ دُونَ حَصَاةِ الْخَذَفِ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: وَرَبِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مَا تُرِيدُ إِلَّا الْقَوْمَ، حَتَّى لَمَّا صَارُوا فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ أَجْمَعَ أَلْقَتْ الْحَصَاةَ فَوَقَعَتْ كُلُّ حَصَاةٍ عَلَى هَامَةِ رَجُلٍ فَحَرَجَتْ مِنْ دُبُرِهِ فَقَتَلَتْهُ، فَمَا انْقَلَتْ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ يُخْبِرُ النَّاسَ، فَلَمَّا أَنْ أَخْبَرَهُمْ أَلْقَتْ عَلَيْهِ حَصَاةً فَقَتَلَتْهُ.

٢٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ يُفْرُسُ لَهُ بِنَاءَ الْكُعْبَةِ لَا يُفْرُسُ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ، وَكَانَ لَهُ وَلَدٌ يَقُومُونَ عَلَى رَأْسِهِ فَيَمْنَعُونَ مَنْ دَنَا مِنْهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ طِفْلٌ يَذْرُجُ حَتَّى جَلَسَ عَلَى فَخْذِهِ، فَأَهْوَى بَعْضُهُمْ إِلَيْهِ لِيَنْحِيَهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: دَعْ ابْنِي فَإِنَّ الْمَلِكَ قَدْ آتَاهُ.

٢٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَلَّى، عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا وَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَثَ أَيَّاماً لَيْسَ لَهُ لَبَنٌ، فَأَلْقَاهُ أَبُو طَالِبٍ عَلَى ثَدْيِ نَفْسِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ لَبَناً فَرَضَعَ مِنْهُ أَيَّاماً حَتَّى وَقَعَ أَبُو طَالِبٍ عَلَى حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةِ فَدَفَعَهُ إِلَيْهَا.

٢٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ مِثْلَ أَبِي طَالِبٍ مِثْلَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ أَسْرُوا الْإِيمَانَ وَأَظْهَرُوا الشُّرْكَ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ.

٢٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ كَافِراً؟ فَقَالَ: كَذَبُوا كَيْفَ يَكُونُ كَافِراً وَهُوَ يَقُولُ:

أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّا وَجَدْنَا مُحَمَّدًا نَبِيًّا كَمُوسَى خُطِّ فِي أَوَّلِ الْكُتُبِ
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: كَيْفَ يَكُونُ أَبُو طَالِبٍ كَافِرًا وَهُوَ يَقُولُ:

لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ ابْنَنَا لَا مُكَذَّبَ لَدَيْنَا وَلَا يَغْبَأُ بِقَبِيلِ الْأَبَاطِلِ
وَأَبِيضُ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ ثَمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

٣٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ لَهُ جُدَّةٌ فَأَلْقَى الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِ سَلَى نَاقَةٍ فَمَلُّوْا وَثِيَابَهُ بِهَا فَدَخَلَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَذَهَبَ إِلَى أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: يَا عَمُّ: كَيْفَ تَرَى حَسْبِي فِيكُمْ؟ فَقَالَ لَهُ: وَمَا ذَاكَ يَا ابْنَ أَخِي؟ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَدَعَا أَبُو طَالِبٍ حَمْزَةً وَأَخَذَ السِّيفَ وَقَالَ لِحَمْزَةَ: خُذِ السَّلَى ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الْقَوْمِ وَالنَّبِيُّ مَعَهُ فَأَتَى قُرَيْشًا وَهُمْ حَوْلَ الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا رَأَوْهُ عَرَفُوا الشَّرَّ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ لِحَمْزَةَ: أَمِرَ السَّلَى عَلَى سِبَالِهِمْ فَفَعَلَ ذَلِكَ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِمْ، ثُمَّ انْفَتَحَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي هَذَا حَسْبُكَ فِينَا.

٣١ - عَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ عُثَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا تَوَفَّي أَبُو طَالِبٍ نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ، فَلَيْسَ لَكَ فِيهَا نَاصِرٌ، وَثَارَتْ قُرَيْشٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ هَارِبًا حَتَّى جَاءَ إِلَى جَبَلٍ بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهُ الْحَجُّونُ فَصَارَ إِلَيْهِ.

٣٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ أَبَا طَالِبٍ أَسْلَمَ بِحِسَابِ الْجُمَلِ؟ قَالَ: بِكُلِّ لِسَانٍ.

٣٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَسْلَمَ أَبُو طَالِبٍ بِحِسَابِ الْجُمَلِ وَعَقَدَ بِيَدِهِ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ.

٣٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَزْوَرِ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ الْحَنْظَلِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَوْمَ افْتَتَحَ الْبَصْرَةَ وَرَكِبَ بَغْلَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الْخَلْقِ يَوْمَ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثْنَا فَإِنَّكَ كُنْتَ تَشْهَدُ وَنَغِيبُ، فَقَالَ: إِنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ يَوْمَ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ سَبْعَةٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا يُنْكَرُ فَضْلُهُمْ إِلَّا كَافِرٌ وَلَا يَجْحَدُ بِهِ إِلَّا جَاحِدٌ. فَقَامَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَجَمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُ لَنَا لِنَعْرِفَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ يَوْمَ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ الرُّسُلُ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الرُّسُلِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَإِنَّ أَفْضَلَ كُلِّ أُمَّةٍ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَصِيِّ نَبِيِّهَا حَتَّى يُدْرِكَهُ نَبِيٌّ، أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْأَوْصِيَاءِ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَالِهِ السَّلَامُ، أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَوْصِيَاءِ الشُّهَدَاءُ، أَلَا

وَأَنَّ أَفْضَلَ الشُّهَدَاءِ حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَهُ جَنَاحَانِ خَضِييَانِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ، لَمْ يُنْخَلْ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ جَنَاحَانِ غَيْرُهُ، شَيْءٌ كَرَّمَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ وَشَرَفَهُ، وَالسُّبْطَانِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْمَهْدِيُّ ﷺ، يَجْعَلُهُ اللَّهُ مَنْ شَاءَ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالضَّالِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ۝١٩﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾ [النساء: ٦٩-٧٠].

٣٥ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ كَانَتْ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: لَمَّا عَسَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَكَفَّنَهُ سَجَّاهُ ثُمَّ أَدْخَلَ عَلَيْهِ عَشْرَةَ فَدَارُوا حَوْلَهُ ثُمَّ وَقَفَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ فِي وَسْطِهِمْ فَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] فَيَقُولُ الْقَوْمُ كَمَا يَقُولُ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ الْعَوَالِي.

٣٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ، عَنْ عُثْبَةَ ابْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ ﷺ: «يَا عَلِيُّ اذْفَنْ فِي هَذَا الْمَكَانِ وَارْفَعْ قَبْرِي مِنَ الْأَرْضِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ وَرُشَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ».

٣٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَادٍ، عَنِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَى الْعَبَّاسُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ النَّاسَ قَدْ اجْتَمَعُوا أَنْ يَذْفِنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْعِ الْمُصَلَّى وَأَنْ يُؤْمَهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَخَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِمَامٌ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَقَالَ: إِنِّي أَدْفَنُ فِي الْبُقْعَةِ الَّتِي أَقْبَضُ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: عَلَى الْبَابِ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَخْرُجُونَ.

٣٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَيْخٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فَوْجًا فَوْجًا، قَالَ: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي صِحَّتِهِ وَسَلَامَتِهِ: إِنَّمَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَيَّ فِي الصَّلَاةِ عَلَيَّ بَعْدَ قُبُضِ اللَّهِ لِي: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

٣٩ - بَعْضُ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ الرَّقِّيَّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: مَا مَعْنَى السَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا خَلَقَ نَبِيَّهُ وَوَصِيَّهُ وَابْنَتَهُ وَابْنَتَهُ وَجَمِيعَ الْأُمَّةِ وَخَلَقَ شَبَعَهُمْ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ وَأَنْ يَضْرِبُوا وَبُصَابِرُوا وَيُرَاطُوا وَأَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ، وَوَعَدَهُمْ أَنْ يُسَلِّمَ لَهُمُ الْأَرْضَ الْمُبَارَكَةَ وَالْحَرَمَ الْأَمِينَ وَأَنْ يُنْزَلَ لَهُمُ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، وَيُظْهَرُ لَهُمُ السَّفَفُ الْمَرْفُوعُ وَيُرِيحَهُمْ مِنْ عَذَابِهِمْ، وَالْأَرْضُ الَّتِي يُبْدِلُهَا اللَّهُ مِنَ السَّلَامِ وَيُسَلِّمُ مَا فِيهَا لَهُمْ لَا شَيْءَ فِيهَا، قَالَ:

لَا خُصُومَةَ فِيهَا لِعَدُوِّهِمْ وَأَنْ يَكُونَ لَهُمْ فِيهَا مَا يُحِبُّونَ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَمِيعِ الْأَيِّمَةِ وَشِيعَتِهِمُ الْمِيثَاقَ بِذَلِكَ؛ وَإِنَّمَا السَّلَامُ عَلَيْهِ تَذَكُّرُهُ نَفْسِ الْمِيثَاقِ وَتَجْدِيدُ لَهُ عَلَى اللَّهِ، لَعَلَّهُ أَنْ يُعَجِّلَهُ جَلًّا وَعَزًّا وَيُعْجِلَ السَّلَامَ لَكُمْ بِجَمِيعِ مَا فِيهِ.

٤٠ - ابْنُ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ صَفِيكَ وَخَلِيلِكَ وَنَجِيكَ الْمُدَبِّرِ لِأَمْرِكَ.

١٦٩ - باب النُّهْيِ عَنِ الْإِشْرَافِ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْبَرْقِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْمُثَنَّى الْخَطِيبِ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ وَسَقَفْتُ الْمَسْجِدَ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى الْقَبْرِ قَدْ سَقَطَ وَالْفَعْلَةُ يَضَعُدُونَ وَيَنْزِلُونَ وَنَحْنُ جَمَاعَةٌ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِنَا مَنْ مِنْكُمْ لَهُ مَوْعِدٌ يَدْخُلُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ؟ فَقَالَ مِهْرَانُ بْنُ أَبِي نَضْرٍ أَنَا وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمَّارٍ الصَّيرَفِيُّ أَنَا، فَقُلْنَا لَهُمَا: سَلَاهُ لَنَا عَنِ الصُّعُودِ لِشُرْفِ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ لَقِينَاهُمَا، فَاجْتَمَعْنَا جَمِيعًا، فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: قَدْ سَأَلْنَاهُ لَكُمْ عَمَّا ذَكَّرْتُمْ، فَقَالَ: مَا أَحِبُّ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَغْلُو فَوْقَهُ، وَلَا آمَنُهُ أَنْ يَرَى شَيْئًا يَذْهَبُ مِنْهُ بَصَرُهُ، أَوْ يَرَاهُ قَائِمًا يُصَلِّي، أَوْ يَرَاهُ مَعَ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ﷺ.

١٧٠ - باب مَوْلِدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ

وُلِدَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ بِثَلَاثِينَ سَنَةً، وَقُتِلَ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِتِسْعِ بَقِيْنَ مِنْهُ، لَيْلَةَ الْأَحَدِ سَنَةَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، بَقِيَ بَعْدَ قُبُضِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَهُوَ أَوَّلُ هَاشِمِيٍّ وَلَدَهُ هَاشِمٌ مَرَّتَيْنِ.

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْفَارِسِيِّ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: إِنْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ جَاءَتْ إِلَى أَبِي طَالِبٍ لِتُبَشِّرَهُ بِمَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: اضْبِرِّي سِنْتَ أَبَشْرِكَ بِمِثْلِهِ إِلَّا النُّبُوَّةَ، وَقَالَ: السَّبْتُ ثَلَاثُونَ سَنَةً. وَكَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ ثَلَاثُونَ سَنَةً.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ السِّيَّارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، كَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى قَدَمَيْهَا، وَكَانَتْ مِنْ أَكْبَرِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يُحْسِرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاءَ كَمَا وَلِدُوا»، فَقَالَتْ: وَآ سَوَاتَاهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَبْعَثَكَ كَاسِيَةً».

وَسَمِعْتُهُ يَذْكُرُ ضَغْطَةَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ: وَآ ضَعْفَاهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ

يُكَفِّيكَ ذَلِكَ»، وَقَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْتِقَ جَارِيتِي هَذِهِ، فَقَالَ لَهَا: إِنْ فَعَلْتَ أَغْتِقَ اللَّهُ بِكُلِّ غُضُوٍّ مِنْهَا غُضُوًّا مِنْكَ مِنَ النَّارِ، فَلَمَّا مَرَضَتْ أَوْصَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَتْ أَنْ يُغْتِقَ خَادِمَهَا، وَاعْتِقَلَ لِسَانَهَا فَجَعَلَتْ تُرْمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيْمَاءً، فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَبَّهَا. فَبَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ قَاعِدٌ إِذْ أَتَاهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: مَاتَتْ أُمِّي فَاطِمَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «وَأُمِّي وَاللَّهِ». وَقَامَ مُسْرِعًا حَتَّى دَخَلَ فَتَنَظَّرَ إِلَيْهَا وَبَكَى، ثُمَّ أَمَرَ النِّسَاءَ أَنْ يَغْسِلْنَهَا وَقَالَ ﷺ: «إِذَا قَرَعْتُمْ فَلَا تُحْدِثْنَ شَيْئًا حَتَّى تُغْلِمَنِي، فَلَمَّا قَرَعْنَ أَعْلَمَنَهُ بِذَلِكَ، فَأَعْظَاهُنَّ أَحَدَ قَمِيصِيهِ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يُكْفَنَهَا فِيهِ وَقَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: إِذَا رَأَيْتُمُونِي قَدْ فَعَلْتُ شَيْئًا لَمْ أَفْعَلْهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَسَلُونِي لِمَ فَعَلْتُهُ، فَلَمَّا قَرَعْنَ مِنْ غُسْلِهَا وَكَفَنَهَا دَخَلَ ﷺ فَحَمَلَ جَنَازَتَهَا عَلَى عَاتِقِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ جَنَازَتِهَا حَتَّى أَوْرَدَهَا قَبْرَهَا، ثُمَّ وَضَعَهَا وَدَخَلَ الْقَبْرَ فَاضْطَجَعَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: فَأَخَذَهَا عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى وَضَعَهَا فِي الْقَبْرِ، ثُمَّ انْكَبَّ عَلَيْهَا طَوِيلًا يُنَاجِيهَا وَيَقُولُ لَهَا: ابْنُكَ، ابْنُكَ [ابْنُكَ] ثُمَّ خَرَجَ وَسَوَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ انْكَبَّ عَلَى قَبْرِهَا فَسَمِعُوهُ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُهَا إِيَّاكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ لَهُ الْمُسْلِمُونَ: إِنَّا رَأَيْنَاكَ فَعَلْتَ أَشْيَاءَ لَمْ تَفْعَلْهَا قَبْلَ الْيَوْمِ فَقَالَ: الْيَوْمَ فَقَدْتُ بَرَّ أَبِي طَالِبٍ، إِنْ كَانَتْ لَيَكُونُ عِنْدَهَا الشَّيْءُ فَتُؤْثِرُنِي بِهِ عَلَى نَفْسِهَا وَلَدِيهَا، وَإِنِّي ذَكَرْتُ الْفِيَامَةَ وَأَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ عُرَاءً، فَقَالَتْ: وَاسْوَأَتَاهُ، فَضَمِنْتُ لَهَا أَنْ يَبْعَثَهَا اللَّهُ كَاسِيَةً، وَذَكَرْتُ ضَعْفَةَ الْقَبْرِ فَقَالَتْ: وَاسْضَعَفَاهُ، فَضَمِنْتُ لَهَا أَنْ يُكَفِّيهَا اللَّهُ ذَلِكَ، فَكَفَفْتُهَا بِقَمِيصِي وَاضْطَجَعْتُ فِي قَبْرِهَا لِذَلِكَ، وَانْكَبَيْتُ عَلَيْهَا فَلَقْنَاهَا مَا نُسَأَلُ عَنْهُ، فَإِنَّا سُبُلْتُ عَنْ رَبِّهَا فَقَالَتْ، وَسُبُلْتُ عَنْ رَسُولِهَا فَأَجَابَتْ، وَسُبُلْتُ

٥٨ عَنْ وَلَدِهَا وَإِمَامِهَا فَارْتَجَّ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: ابْنُكَ ابْنُكَ [ابْنُكَ].

٣ - بَغَضُ أَصْحَابِنَا، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْكَلْبِيِّ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَمَّا وَلِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُتِحَ لِأَمْنَةِ بِيَاضُ فَارِسَ وَفُصُورُ الشَّامِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَبِي طَالِبٍ ضَاحِكَةً مُسْتَبْشِرَةً، فَأَعْلَمَتْهُ مَا قَالَتْ أَمْنَةُ، فَقَالَ: لَهَا أَبُو طَالِبٍ: وَتَتَعَجَّبِينَ مِنْ هَذَا إِنَّكَ تَحْلِينَ وَتَلْدِينَ بِوَصِيِّهِ وَوَزِيرِهِ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدِ التَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّهَاشِمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ صَفْوَانَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ارْتَجَّ الْمَوْضِعُ بِالْبُكَاءِ وَدَهِشَ النَّاسُ كَيَوْمِ قُبُضِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَاءَ رَجُلٌ بَاكِيًا وَهُوَ مُسْرِعٌ مُسْتَرْجِعٌ وَهُوَ يَقُولُ: الْيَوْمَ انْقَطَعَتْ خِلَافَةُ النَّبَوَةِ حَتَّى وَقَفَ عَلَى بَابِ النَّبِيِّ الَّذِي فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ:

رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْحَسَنِ، كُنْتُ أَوَّلَ الْقَوْمِ إِسْلَامًا وَأَخْلَصَهُمْ إِيْمَانًا، وَأَشَدَّهُمْ يَقِينًا، وَأَخْوَفَهُمْ اللَّهُ، وَأَعْظَمَهُمْ عَنَاءً، وَأَخْوَطَهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَنَهُمْ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَأَفْضَلَهُمْ مَنَاقِبَ، وَأَكْرَمَهُمْ

سَوَاقٍ، وَأَرْفَعَهُمْ دَرَجَةً، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَشْبَهَهُمْ بِهِ هَدِيًّا وَخَلْقًا وَسَمْتًا وَفِعْلًا، وَأَشْرَفَهُمْ مَنْزِلَةً، وَأَكْرَمَهُمْ عَلَيْهِ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَعَنْ رَسُولِهِ وَعَنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا.

قَوِيَتْ حِينَ ضَعُفَ أَصْحَابُهُ، وَبَرَزَتْ حِينَ اسْتَكْثَرُوا، وَنَهَضَتْ حِينَ وَهَنُوا، وَلَزِمَتْ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذْ هَمَّ أَصْحَابُهُ، وَكُنْتُ خَلِيفَتَهُ حَقًّا، لَمْ تَنَازَعْ وَلَمْ تَضْرَعْ بِرْغَمِ الْمُنَافِقِينَ، وَغَيْظِ الْكَافِرِينَ، وَكُفْرِهِ الْحَاسِدِينَ، وَصِغَرِ الْفَاسِقِينَ.

فَقُمْتُ بِالْأَمْرِ حِينَ فَشِلُوا، وَنَطَقْتُ حِينَ تَتَعْتَعُوا، وَمَضَيْتُ بِنُورِ اللَّهِ إِذْ وَقَفُوا، فَاتَّبَعُوكَ فَهَدُوا، وَكُنْتُ أَخْفَضَهُمْ صَوْتًا، وَأَعْلَاهُمْ قُوتًا وَأَثْلَهُمْ كَلَامًا، وَأَضْوَبَهُمْ نُطْقًا، وَأَكْبَرَهُمْ رَأْيًا، وَأَشْجَعَهُمْ قَلْبًا، وَأَشْدَهُمْ يَقِينًا، وَأَخْسَنَهُمْ عَمَلًا وَأَعْرَفَهُمْ بِالْأُمُورِ.

كُنْتُ وَاللَّهُ يَغْسُوبًا لِلدِّينِ، أَوَّلًا وَآخِرًا: الْأَوَّلَ حِينَ تَفَرَّقَ النَّاسُ، وَالْآخِرَ حِينَ فَشِلُوا، كُنْتُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَبَا رَحِيمًا، إِذْ صَارُوا عَلَيْكَ عِيَالًا، فَحَمَلْتُ أَثْقَالَ مَا عَنْهُ ضَعُفُوا، وَحَفِظْتُ مَا أَضَاعُوا، وَرَعَيْتُ مَا أَهْمَلُوا، وَشَمَّرْتُ إِذَا اجْتَمَعُوا، وَعَلَوْتُ إِذْ هَلِعُوا، وَصَبَرْتُ إِذْ أَسْرَعُوا، وَأَذَرْتُ أَوْتَارَ مَا طَلَبُوا، وَنَالُوا بِكَ مَا لَمْ يَحْتَسِبُوا.

كُنْتُ عَلَى الْكَافِرِينَ عَذَابًا صَبًّا وَنَهْبًا، وَلِلْمُؤْمِنِينَ عَمَدًا وَحِصْنًا، فَطَرْتُ وَاللَّهُ بِنِعْمَائِهَا وَفُزْتُ بِحَبَائِهَا، وَأَحْرَزْتُ سَوَابِغَهَا، وَذَهَبْتُ بِفَضَائِلِهَا، لَمْ تُفَلِّلْ حُجَّتْكَ، وَلَمْ يَزِغْ قَلْبُكَ، وَلَمْ تَضْعَفْ بِصِيرَتِكَ، وَلَمْ تَجِبْ نَفْسُكَ وَلَمْ تَخِرْ.

كُنْتُ كَالْجَبَلِ لَا تَحْرُكُهُ الْعَوَاصِفُ، وَكُنْتُ كَمَا قَالَ ﷺ آمَنَ النَّاسُ فِي صُحْبَتِكَ وَذَاتِ يَدِكَ، وَكُنْتُ كَمَا قَالَ ﷺ: ضَعِيفًا فِي بَدَنِكَ، قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ، مُتَوَاضِعًا فِي نَفْسِكَ، عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ، كَبِيرًا فِي الْأَرْضِ، جَلِيلًا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ فِيكَ مَهْمَزٌ، وَلَا لِقَائِلٍ فِيكَ مَعْمَزٌ [وَلَا لِأَحَدٍ فِيكَ مَظْمَعٌ] وَلَا لِأَحَدٍ عِنْدَكَ هَوَادَةٌ، الضَّعِيفُ الدَّلِيلُ عِنْدَكَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ حَتَّى تَأْخُذَ لَهُ بِحَقِّهِ، وَالْقَوِيُّ الْعَزِيزُ عِنْدَكَ ضَعِيفٌ ذَلِيلٌ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ الْحَقُّ، وَالْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ عِنْدَكَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، شَأْنُكَ الْحَقُّ وَالصَّدْقُ وَالرَّفْقُ، وَقَوْلُكَ حُكْمٌ وَحُتْمٌ، وَأَمْرُكَ حِلْمٌ وَحَزْمٌ، وَرَأْيُكَ عِلْمٌ وَعَزْمٌ فِيمَا فَعَلْتَ، وَقَدْ نَهَجَ السَّيْلُ، وَسَهَّلَ الْعَسِيرُ وَأَطْفَفَتِ النَّيْرَانُ، وَاعْتَدَلَ بِكَ الدِّينُ، وَقَوِيَ بِكَ الْإِسْلَامُ، فَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، وَتَبَتْ بِكَ الْإِسْلَامُ وَالْمُؤْمِنُونَ، وَسَبَقَتْ سَبَقًا بَعِيدًا، وَأَتَعَبْتَ مَنْ بَعْدَكَ تَعَبًا شَدِيدًا، فَجَلَلْتَ عَنِ الْبُكَاءِ، وَعَظَّمْتَ رِزْيَتَكَ فِي السَّمَاءِ، وَهَدَيْتَ مُصِيبَتَكَ الْأَنَامَ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، رَضِينَا عَنْ اللَّهِ قَضَاءً، وَسَلَّمْنَا لَهْ أَمْرَهُ، فَوَ اللَّهُ لَنْ يُصَابَ الْمُسْلِمُونَ بِمِثْلِكَ أَبَدًا.

كُنْتُ لِلْمُؤْمِنِينَ كَهْفًا وَحِصْنًا، وَقِنَّةَ رَاسِيَا، وَعَلَى الْكَافِرِينَ غِلْظَةً وَغَيْظًا، فَالْحَقَّكَ اللَّهُ بِنَبِيِّهِ، وَلَا أَخْرَمْنَا أَجْرَكَ، وَلَا أَصْلَنَّا بَعْدَكَ، وَسَكَتَ الْقَوْمُ حَتَّى انْقَضَى كَلَامُهُ وَيَكِي، وَيَكِي أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ طَلَبُوهُ فَلَمْ يُصَادِفُوهُ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَالِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَامِرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُدَاعَةَ الْأَزْدِيُّ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَامِرٌ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام دُفِنَ بِالرَّحْبَةِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَيْنَ دُفِنَ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا مَاتَ اخْتَمَلَهُ الْحَسَنُ عليه السلام فَأَتَى بِهِ ظَهَرَ الْكُوفَةِ قَرِيباً مِنَ النَّجَفِ يَسْرَةً عَنِ الْعَرِيِّ يَمْنَةً عَنِ الْحِجْرَةِ، فَدَفَنَهُ بَيْنَ رَكْوَاتِ بَيْضٍ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَهَبْتُ إِلَى الْمَوْضِعِ، فَتَوَهَّمْتُ مَوْضِعاً مِنْهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ لِي: أَصَبْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: أَتَانِي عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ فَقَالَ لِي: ارْكَبْ فَرَكِبْتُ مَعَهُ، فَمَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا مَنْزِلَ حَفْصِ الْكُنَاسِيِّ فَاسْتَخْرَجْتُهُ فَرَكِبَ مَعَنَا، ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا الْعَرِيَّ فَانْتَهَيْنَا إِلَى قَبْرِ فَقَالَ: انْزِلُوا هَذَا قَبْرُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَقُلْنَا مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ؟ فَقَالَ: أَتَيْتُهُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام حَيْثُ كَانَ بِالْحِجْرَةِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَخَبَّرَنِي أَنَّهُ قَبْرُهُ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عِيسَى شَلْقَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَهُ خُوْلَةٌ فِي بَنِي مَخْرُومٍ وَإِنَّ شَابَأَ مِنْهُمْ أَنَاهُ فَقَالَ: يَا خَالِي إِنَّ أَخِي مَاتَ وَقَدْ حَزَنْتُ عَلَيْهِ حُزْناً شَدِيداً، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: تَشْتَهِي أَنْ تَرَاهُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَأَرِنِي قَبْرَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ بُرْدَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَتَرًا بِهَا، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ تَلَمَّعْتُ شَفَتَاهُ ثُمَّ رَكَضَهُ بِرَجْلِهِ فَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ بِلِسَانِ الْفَرَسِ، فَقَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَلَمْ تُمْتِ وَأَنْتَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنَّا مِثْنَا عَلَى سُنَّةِ فَلَانٍ وَفُلَانٍ فَانْقَلَبْتُ أَلْسِنَتُنَا.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّهُ قَدْ قُبِضَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ رَجُلٌ مَا سَبَقَهُ الْأَوَّلُونَ وَلَا يَدْرِكُهُ الْآخِرُونَ، إِنَّهُ كَانَ لَصَاحِبَ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَمِينِهِ جَبْرَائِيلُ وَعَنْ يَسَارِهِ مِيكَائِيلُ، لَا يَنْتَنِي حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ لَهُ وَاللَّهُ مَا تَرَكَ يَبِضَاءَ وَلَا حَمْرَاءَ إِلَّا سَبْعِمِائَةً وَرَهْمَ فَضَلْتُ عَنْ عَطَائِهِ، أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَ بِهَا خَادِماً لِأَهْلِهِ. وَاللَّهُ لَقَدْ قُبِضَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي فِيهَا قُبِضَ وَصِيُّ مُوسَى يُوشَعَ بْنِ نُونٍ وَاللَّيْلَةُ الَّتِي عُرِجَ فِيهَا بَعْثُ ابْنِ مَرْيَمَ، وَاللَّيْلَةُ الَّتِي نُزِّلَ فِيهَا الْقُرْآنُ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَمَّا غَسِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام نُودُوا مِنْ جَانِبِ الْبَيْتِ: إِنْ أَخَذْتُمْ مُقَدِّمَ السَّرِيرِ كُفَيْتُمْ مُؤَخَّرَهُ، وَإِنْ أَخَذْتُمْ مُؤَخَّرَهُ كُفَيْتُمْ مُقَدِّمَهُ.

١٠ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَسَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعاً، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام

يَقُولُ: وَلِدَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ بَعْدَ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ بِخَمْسِ سِنِينَ وَتُوْفِيَتْ وَلَهَا ثَمَانُ عَشْرَةَ سَنَةً وَخَمْسَةَ وَسَبْعُونَ يَوْمًا.

١١ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَبِيرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: لَمَّا قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ أَخْرَجَهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَرَجُلَانِ آخَرَانِ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنَ الْكُوفَةِ تَرَكُوها عَنْ أَيْمَانِهِمْ ثُمَّ أَخَذُوا فِي الْجَبَانَةِ، حَتَّى مَرُّوا بِهِ إِلَى الْغُرِيِّ فَدَفَنُوهُ وَسَوَّوْا قَبْرَهُ فَأَنْصَرَفُوا.

١٧١ - بَابُ مَوْلِدِ الزَّهْرَاءِ فَاطِمَةَ ﷺ

وُلِدَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَعَلَى بَعلِهَا السَّلَامُ بَعْدَ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ سِنِينَ وَتُوْفِيَتْ ﷺ وَلَهَا ثَمَانُ عَشْرَةَ سَنَةً وَخَمْسَةَ وَسَبْعُونَ يَوْمًا، وَبَقِيَتْ بَعْدَ أَبِيهَا ﷺ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ يَوْمًا.

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِقَابٍ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ ﷺ مَكَثَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ يَوْمًا، وَكَانَ دَخَلَهَا حُزْنٌ شَدِيدٌ عَلَى أَبِيهَا، وَكَانَ يَأْتِيهَا جَبْرَائِيلُ ﷺ فَيُحْسِنُ عَزَاءَهَا عَلَى أَبِيهَا، وَيُطِيبُ نَفْسَهَا، وَيُخَبِّرُهَا عَنْ أَبِيهَا وَمَكَانِهِ، وَيُخَبِّرُهَا بِمَا يَكُونُ بَعْدَهَا فِي دُرَّتِهَا وَكَانَ عَلِيُّ ﷺ يَكْتُبُ ذَلِكَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْعُمَرِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ، أَبِي الْحَسَنِ ﷺ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ ﷺ صَدِيقَةُ شَهِيدَةٍ وَإِنَّ بَنَاتِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَطْمَئِنُّ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ رَفَعَهُ وَأَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْفَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: لَمَّا قُبِضَتْ فَاطِمَةُ ﷺ دَفَنَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ سِرًّا وَعَفَا عَلَى مَوْضِعِ قَبْرِهَا، ثُمَّ قَامَ فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنِّي، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ عَنِ ابْنَتِكَ وَرَأْسِكَ وَالْبَائِثَةِ فِي الثَّرَى بِمَقْعَتِكَ، وَالْمُخْتَارِ اللَّهُ لَهَا سُرْعَةَ اللَّحَاقِ بِكَ، قُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ صَفِيَّتِكَ صَبْرِي وَعَفَا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ تَجَلْدِي، إِلَّا أَنْ لِي فِي النَّاسِ بِسُنَّتِكَ فِي فُرْقَتِكَ مَوْضِعَ تَعَزُّ، فَلَقَدْ وَسَدَّنْتُكَ فِي مَلْحُودَةِ قَبْرِكَ وَقَاضَتْ نَفْسُكَ بَيْنَ نَحْرِي وَصَدْرِي، بَلَى وَفِي كِتَابِ اللَّهِ لِي أَنْعَمُ الْقَبُولِ، إِنَّا اللَّهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، قَدْ اسْتَرْجَعَتِ الْوَدِيعَةُ وَأَخَذَتِ الرَّهْنَةَ وَأَخْلَسَتِ الزَّهْرَاءُ، فَمَا أَقْبَحَ الْخَضْرَاءُ وَالْغُبْرَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا حُزْنِي فَسَرَمَدٌ وَأَمَّا لَيْلِي فَمُسَهَّدٌ، وَهَمْ لَا يَبْرَحُ مِنْ قَلْبِي أَوْ يَخْتَارَ اللَّهُ لِي دَارَكَ إِلَهِي أَنْتَ فِيهَا مُقِيمٌ، كَمَدٌ مُقَيِّجٌ، وَهَمْ مُهَيِّجٌ، سَرْعَانِ مَا فَرَّقَ بَيْنَنَا وَإِلَى اللَّهِ أَشْكُو، وَسَتَيْتُكَ ابْنَتُكَ بِتَطَافُرِ أُمَّتِكَ عَلَى هَضْمِهَا فَأَخْفِهَا السُّؤَالَ وَاسْتَخْبِرْهَا الْحَالَ، فَكَمْ مِنْ غَلِيلٍ مُعْتَلِجٍ بِصَدْرِهَا لَمْ تَجِدْ إِلَى بَثِّهِ سَبِيلًا، وَتَسْتَقُولُ وَيَخْكُمُ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ.

سَلَامٌ مُودِعٍ لَا قَالٍ وَلَا سَنِمٍ، فَإِنْ أَنْصَرَفَ فَلَا عَنْ مَلَالَةٍ، وَإِنْ أَقِمَ فَلَا عَنْ سُوءِ ظَنٍّ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ

الصَّابِرِينَ، وَاهَا وَالصَّبْرُ أَيْمَنُ وَأَجْمَلُ، وَلَوْ لَا غَلَبَةُ الْمُسْتَوَلِينَ لَجَعَلْتُ الْمَقَامَ وَاللَّبْتَ لِرَامَا مَعْكُوفَا، وَلَا غَوْلْتُ إِغْوَالَ الثُّكْلَى عَلَى جَلِيلِ الرَّزِيَّةِ، فَبَعَيْنِ اللَّهِ تُدْفَنُ ابْنَتُكَ سِرًّا وَتُهَضَّمُ حَقًّا وَتُمْنَعُ إِزْهَاتَهَا، وَلَمْ يَتَّبَاعِدِ الْعَهْدُ وَلَمْ يَخْلُقْ مِنْكَ الذِّكْرُ، وَإِلَى اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمُشْتَكَى، وَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْسَنُ الْعَزَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْهَا السَّلَامُ وَالرُّضْوَانُ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ غَسَلَ فَاطِمَةَ؟ قَالَ: ذَاكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - وَكَأَنِّي اسْتَعْظَمْتُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ -، فَقَالَ: كَأَنَّكَ ضِغْتُ بِمَا أَخْبَرْتُكَ بِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كَانَ ذَاكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ: فَقَالَ: لَا تَضِيقَنَّ فَإِنَّهَا صِدِّيقَةٌ، وَلَمْ يَكُنْ يَغْسِلُهَا إِلَّا صَدِيقٌ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَرِيَمَ لَمْ يَغْسِلُهَا إِلَّا عِيسَى.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنْ فَاطِمَةَ عليها السلام - لَمَّا أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرِهُمْ مَا كَانَ - أَخَذْتُ بِتَلَابِيبِ عَمَرَ فَجَذَبْتُهُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، لَوْ لَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُصِيبَ الْبَلَاءُ مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ لَعَلِمْتُ أَنِّي سَأَقْسِمُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ أَجِدُهُ سَرِيعَ الْإِجَابَةِ.

٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا وُلِدَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مَلِكٍ فَأَنْطَقَ بِهِ لِسَانُ مُحَمَّدٍ عليه السلام فَسَمَّاَهَا فَاطِمَةَ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي فَطَمْتُكَ بِالْعِلْمِ وَفَطَمْتُكَ مِنَ الطَّنْثِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: وَاللَّهِ لَقَدْ فَطَمَهَا اللَّهُ بِالْعِلْمِ وَعَنِ الطَّنْثِ فِي الْمِيثَاقِ.

٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لِفَاطِمَةَ عليها السلام: يَا فَاطِمَةُ قُومِي فَأَخْرِجِي تِلْكَ الصَّخْفَةَ فَقَامَتْ فَأَخْرَجَتْ صَخْفَةً فِيهَا ثَرِيدٌ وَغَرَّاقٌ يَفُورُ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا، ثُمَّ إِنَّ أُمَّ أَيْمَنَ رَأَتْ الْحُسَيْنَ مَعَهُ شَيْءٌ فَقَالَتْ لَهُ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّا لَنَأْكُلُهُ مُنْذُ أَيَّامٍ، فَأَتَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَاطِمَةَ فَقَالَتْ: يَا فَاطِمَةُ إِذَا كَانَ عِنْدَ أُمَّ أَيْمَنَ شَيْءٌ فَإِنَّمَا هُوَ لِفَاطِمَةَ وَوُلْدِهَا وَإِذَا كَانَ عِنْدَ فَاطِمَةَ شَيْءٌ فَلَيْسَ لِأُمَّ أَيْمَنَ مِنْهُ شَيْءٌ؟ فَأَخْرَجَتْ لَهَا مِنْهُ فَأَكَلَتْ مِنْهُ أُمَّ أَيْمَنَ وَفِدَتْ الصَّخْفَةَ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: أَمَا لَوْ لَا أَنَّكَ أَطْعَمْتَهَا لَأَكَلَتْ مِنْهَا أَنْتِ وَذُرِّيَّتُكَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: وَالصَّخْفَةُ عِنْدَنَا يَخْرُجُ بِهَا قَائِمَنَا عليه السلام فِي زَمَانِهِ.

٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله جَالِسٌ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ لَهُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ وَجْهًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «حَسْبِي جَبْرَائِيلُ لَمْ أَرَكَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ»، قَالَ الْمَلَكُ: لَسْتُ

يَجْبَرَأِيلَ يَا مُحَمَّدُ، بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَرْوِجَ النُّورَ مِنَ النُّورِ، قَالَ: مَنْ مِمَّنْ؟ قَالَ: فَاطِمَةُ مِنْ عَلِيٍّ، قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى الْمَلِكُ إِذَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ وَصِيُّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُنْذُ كَمْ كُتِبَ هَذَا بَيْنَ كَتِفَيْكَ؟» فَقَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ آدَمَ بِاِثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ أَلْفَ عَامٍ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرُّضَا ﷺ عَنْ قَبْرِ فَاطِمَةَ ﷺ فَقَالَ: دُفِنَتْ فِي بَيْتِهَا فَلَمَّا زَادَتْ بَنُو أُمَيَّةَ فِي الْمَسْجِدِ صَارَتْ فِي الْمَسْجِدِ.

١٠ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوُشَاءِ، عَنِ الْخَيْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ طَلِيحَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ لِفَاطِمَةَ، مَا كَانَ لَهَا كُفْرٌ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ آدَمَ وَمَنْ دُونَهُ.

١٧٢ - باب مَوْلِدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا

وُلِدَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَةِ بَذْرِ، سَنَةِ اثْنَتَيْنِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ. وَرُوي أَنَّهُ وُلِدَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَمَضَى ﷺ فِي شَهْرِ صَفَرٍ فِي آخِرِهِ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمَضَى وَهُوَ ابْنُ سَنَةٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً وَأَشْهُرٍ. وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَتْ الْحَسَنَ ﷺ الْوَفَاةُ بَكَى، فَقِيلَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ تَبْكِي وَمَكَائِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي أَنْتَ بِهِ؟ وَقَدْ قَالَ فِيكَ مَا قَالَ؛ وَقَدْ حَبَجْتَ عِشْرِينَ حَجَّةً مَا شِئَا، وَقَدْ قَاسَمْتَ مَالَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى التَّلَّ بِالتَّلَّ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا أَبْكِي لِخَضَلَتَيْنِ: لِهُوْلِ الْمُطَّلَعِ وَفِرَاقِ الْأَحَبَّةِ.

٢ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُبِضَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سَنَةٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً فِي عَامِ خَمْسِينَ، عَاشَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ قَالَ: إِنَّ جَعْدَةَ بِنْتَ أَشْعَثَ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ سَمَّتِ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَسَمَّتْ مَوْلَاةَ لَهُ، فَأَمَّا مَوْلَاةُ فَقَاءَتِ السَّمَّ، وَأَمَّا الْحَسَنُ فَاسْتَمْسَكَ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ انْتَفَطَ بِهِ فَمَاتَ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ التَّهْدِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ الْكُتَيْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ فِي بَعْضِ عُمُرِهِ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ الزُّبَيْرِ كَانَ يَقُولُ بِإِمَامَتِهِ، فَتَزَلُّوا فِي مَنْهَلٍ مِنْ تِلْكَ الْمَنَاهِلِ تَحْتَ نَخْلٍ يَابِسٍ، قَدْ يَبَسَ مِنْ

الْعَطَشِ، فَقَرِشَ لِلْحَسَنِ عليه السلام تَحْتَ نَخْلَةٍ وَفَرَشَ لِلزُّبَيْرِيِّ بِجِذَاهُ تَحْتَ نَخْلَةٍ أُخْرَى، قَالَ: فَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ وَرَفَعَ رَأْسَهُ: لَوْ كَانَ فِي هَذَا النَّخْلِ رُطْبٌ لَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: وَإِنَّكَ لَتَسْتَهِي الرُّطْبَ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ: نَعَمْ قَالَ: فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَدَعَا بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَاخْضَرَّتِ النَّخْلَةُ ثُمَّ صَارَتْ إِلَى حَالِهَا فَأَوْرَقَتْ وَحَمَلَتْ رُطْبًا، فَقَالَ الْجَمَالُ الَّذِي اكْتَرَوْا مِنْهُ: سِحْرٌ وَاللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ عليه السلام: وَتِلْكَ لَيْسَ بِسِحْرٍ، وَلَكِنْ دَعْوَةُ ابْنِ نَبِيِّ مُسْتَجَابَةٌ قَالَ: فَصَعِدُوا إِلَى النَّخْلَةِ فَصَرَمُوا مَا كَانَ فِيهِ فَكَفَاهُمْ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ رَجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَدِينَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا بِالْمَشْرِقِ وَالْأُخْرَى بِالْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمَا سُورٌ مِنْ حَدِيدٍ وَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَلْفُ أَلْفٍ مِضْرَاعٍ وَفِيهَا سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفٍ لُغَةٍ، يَتَكَلَّمُ كُلُّ لُغَةٍ بِخِلَافِ لُغَةِ صَاحِبِهَا، وَأَنَا أَعْرِفُ جَمِيعَ اللُّغَاتِ وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمَا عَلَيْهِمَا حُجَّةٌ غَيْرِي وَغَيْرَ الْحُسَيْنِ أَحِي.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ صَنْدَلٍ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام إِلَى مَكَّةَ سَنَةً مَا شَيْئاً، فَوَرِمَتْ قَدَمَاهُ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَوَالِيهِ: لَوْ رَكِبْتَ لَسَكَنْ عَنْكَ هَذَا الْوَرَمُ، فَقَالَ: كَلَّا إِذَا أَتَيْنَا هَذَا الْمَنْزِلَ فَإِنَّهُ يَسْتَقْبِلُكَ أَسْوَدٌ وَمَعَهُ ذُهْنٌ فَاشْتَرِ مِنْهُ وَلَا تُمَاكِسْهُ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا قَدِمْنَا مَنْزِلًا فِيهِ أَحَدٌ يَبِيعُ هَذَا الدَّوَاءَ. فَقَالَ لَهُ: بَلَى إِنَّهُ أَمَامَكَ دُونَ الْمَنْزِلِ، فَسَارَا مِيلًا فَإِذَا هُوَ بِالْأَسْوَدِ، فَقَالَ الْحَسَنُ عليه السلام لِمَوْلَاهُ: دُونَكَ الرَّجُلُ، فَخَذَ مِنْهُ الذَّهْنَ وَأَعْطَاهُ الثَّمَنَ، فَقَالَ الْأَسْوَدُ: يَا غُلَامُ لِمَنْ أَرَدْتَ هَذَا الذَّهْنَ؟ فَقَالَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: انْطَلِقْ بِي إِلَيْهِ، فَاَنْطَلَقَ فَأَدْخَلَهُ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَمْ أَعْلَمْ أَنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَى هَذَا أَوْ تَرَى ذَلِكَ وَلَسْتُ أَخْذُ لَهُ ثَمَنًا، إِنَّمَا أَنَا مَوْلَاكَ وَلَكِنْ اذْغِ اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَنِي ذِكْرًا سَوِيًّا يُجِبُّكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنِّي خَلَفْتُ أَهْلِي تَمَحَّضُ، فَقَالَ: انْطَلِقْ إِلَى مَنْزِلِكَ فَقَدْ وَهَبَ اللَّهُ لَكَ ذِكْرًا سَوِيًّا وَهُوَ مِنْ شَيْعَتِنَا.

١٧٣ - بَابُ مَوْلِدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام

وُلِدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ، وَقُبِضَ عليه السلام فِي شَهْرِ الْمُحَرَّمِ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ مِنَ الْهِجْرَةِ وَلَهُ سَبْعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً وَأَشْهُرٌ، قَتَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ لَعَنَهُ اللَّهُ فِي خِلَافَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ لَعَنَهُ اللَّهُ وَهُوَ عَلَى الْكُوفَةِ وَكَانَ عَلَى الْخَيْلِ الَّتِي حَارَبَتْهُ وَقَتَلَتْهُ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ لَعَنَهُ اللَّهُ بِكَرْبَلَاءَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ لِعَشْرِ خَلَوْنَ مِنَ الْمُحَرَّمِ، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم.

١ - سَعْدُ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ، عَنْ الْحُسَيْنِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُبِضَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَرْزَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ بَيْنَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهما السلام طَهْرٌ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا فِي الْمِيلَادِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ؛ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ أَبِي حَدِيجَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام بِالْحُسَيْنِ جَاءَ جَبْرَائِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام سَتِلِدُ غُلَامًا تَقْتُلُهُ أُمُّكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَلَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةُ بِالْحُسَيْنِ عليه السلام كَرِهَتْ حَمْلَهُ وَحِينَ وَضَعَتْهُ كَرِهَتْ وَضْعَهُ، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَمْ تُرْفِ الدُّنْيَا أُمَّ تِلِدُ غُلَامًا تَكْرَهُهُ وَلَكِنَّهَا كَرِهَتْهُ لِمَا عَلِمَتْ أَنَّهُ سَيُقْتَلُ، قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الزِّيَّاتِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ عليه السلام نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِمَوْلُودٍ يُؤَلِّدُ مِنْ فَاطِمَةَ، تَقْتُلُهُ أُمُّكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَقَالَ: يَا جَبْرَائِيلُ وَعَلَى رَبِّي السَّلَامُ لَا حَاجَةَ لِي فِي مَوْلُودٍ يُؤَلِّدُ مِنْ فَاطِمَةَ، تَقْتُلُهُ أُمِّي مِنْ بَعْدِي، فَعَرَّجَ ثُمَّ هَبَطَ عليه السلام فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا جَبْرَائِيلُ وَعَلَى رَبِّي السَّلَامُ لَا حَاجَةَ لِي فِي مَوْلُودٍ تَقْتُلُهُ أُمِّي مِنْ بَعْدِي، فَعَرَّجَ جَبْرَائِيلُ عليه السلام إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ هَبَطَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَيُبَشِّرُكَ بِأَنَّهُ جَاعِلٌ فِي ذُرِّيَّتِهِ الْإِمَامَةَ وَالْوِلَايَةَ وَالْوَصِيَّةَ، فَقَالَ: قَدْ رَضِيتُ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى فَاطِمَةَ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُنِي بِمَوْلُودٍ يُؤَلِّدُ لَكَ، تَقْتُلُهُ أُمِّي مِنْ بَعْدِي. فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ لَا حَاجَةَ لِي فِي مَوْلُودٍ مِنِّي، تَقْتُلُهُ أُمُّكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا أَنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ فِي ذُرِّيَّتِهِ الْإِمَامَةَ وَالْوِلَايَةَ وَالْوَصِيَّةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ، وَ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَتِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾ [الأحقاف: ١٥]. فَلَوْلَا أَنَّهُ قَالَ: أَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي لَكَانَتْ ذُرِّيَّتُهُ كُلُّهُمْ أَيْمَةً. وَلَمْ يَرْضَعْ الْحُسَيْنُ مِنْ فَاطِمَةَ عليها السلام وَلَا مِنْ أُنْتَى، كَانَ يُؤْتَى بِهِ النَّبِيُّ فَيَضَعُ إِبْهَامَهُ فِي فِيهِ، فَيَمُصُّ مِنْهَا مَا يَكْفِيهَا الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَتَبَتْ لَحْمَ الْحُسَيْنِ عليه السلام مِنْ لَحْمِ رَسُولِ اللَّهِ وَدَمِهِ وَلَمْ يُولَدْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله كَانَ يُؤْتَى بِهِ الْحُسَيْنُ فَيَلْقِمُهُ لِسَانَهُ فَيَمُصُّهُ فَيَجْتَرِي بِهِ وَلَمْ يَرْضَعْ مِنْ أُنْتَى.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴿[الصافات: ٨٨-٨٩]﴾. قَالَ: حَسَبَ فَرَأَى مَا يَحُلُّ بِالْحُسَيْنِ عليه السلام، فَقَالَ: إِنِّي سَقِيمٌ لِمَا يَحُلُّ بِالْحُسَيْنِ عليه السلام.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَا كَانَ، ضَجَّتِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى اللَّهِ بِالْبُكَاءِ وَقَالَتْ: يُفْعَلُ هَذَا بِالْحُسَيْنِ صَفِيكَ وَابْنِ نَبِيِّكَ؟ قَالَ: فَأَقَامَ اللَّهُ لَهُمْ ظِلَّ الْقَائِمِ عليه السلام وَقَالَ: بِهِذَا أَنْتَقِمُ لَهُذَا.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا نَزَلَ النَّصْرُ عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ حَتَّى كَانَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ خَيْرَ: النَّصْرُ أَوْ لِقَاءَ اللَّهِ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ اللَّهِ.

٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عليه السلام أَرَادَ الْقَوْمُ أَنْ يُوطِئُوهُ الْخَيْلَ، فَقَالَتْ فَضَّةُ لَزَيْنَبَ: يَا سَيِّدَتِي إِنَّ سَفِينَةَ كُسِرَ بِهِ فِي الْبَحْرِ فَخَرَجَ إِلَى جَزِيرَةٍ فَإِذَا هُوَ بِأَسَدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَارِثِ أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَهَمَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى وَقَفَهُ عَلَى الطَّرِيقِ وَالْأَسَدُ رَابِضٌ فِي نَاحِيَةٍ، فَدَعَانِي أَمْضِي إِلَيْهِ وَأَعْلِمُهُ مَا هُمْ صَائِمُونَ غَدًا، قَالَ: فَمَضَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا أَبَا الْحَارِثِ فَرَّقَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَتْ: أَتَذَرِي مَا يُرِيدُونَ أَنْ يَفْعَلُوا غَدًا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام؟ يُرِيدُونَ أَنْ يُوطِئُوا الْخَيْلَ ظَهْرَهُ، قَالَ: فَمَشَى حَتَّى وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى جَسَدِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، فَأَقْبَلَتِ الْخَيْلُ فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ قَالَ لَهُمْ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ - لَعَنَهُ اللَّهُ -: فَتَنَةٌ لَا تُثِيرُوهَا أَنْصَرَفُوا، فَانْصَرَفُوا.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مَضْقَلَةَ الطَّحَّانِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عليه السلام أَقَامَتِ امْرَأَتُهُ الْكَلْبِيَّةُ عَلَيْهِ مَا تَأْتِي وَبَكَتْ وَبَكَتِ النِّسَاءَ وَالْخَدَمَ حَتَّى جَفَّتْ دُمُوعُهُنَّ وَدَهَبَتْ، فَبَيْنَا هِيَ كَذَلِكَ إِذَا رَأَتْ جَارِيَةً مِنْ جَوَارِيهَا تَبْكِي وَدُمُوعَهَا تَسِيلُ فَدَعَتْهَا فَقَالَتْ لَهَا: مَا لَكَ أَنْتِ مِنْ بَيْنِنَا تَسِيلُ دُمُوعُكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي لَمَّا أَصَابَنِي الْجَهْدُ شَرِبْتُ شَرْبَةً سَوِيْقٍ، قَالَ: فَأَمَرْتُ بِالطَّعَامِ وَالْأَسُوقَةِ فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ وَأَطْعَمْتُ وَسَقَتُ وَقَالَتْ: إِنَّمَا نُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ نَتَّقُوهُ عَلَى الْبُكَاءِ عَلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام. قَالَ: وَأَهْدِي إِلَى الْكَلْبِيَّةِ جُونا لِنَسْتَعِينَ بِهَا عَلَى مَا تَأْتِي الْحُسَيْنِ عليه السلام فَلَمَّا رَأَتْ الْجُونَ قَالَتْ: مَا هَذِهِ؟ قَالُوا هَدِيَّةٌ أَهْدَاهَا فَلَان لِنَسْتَعِينِ عَلَى مَا تَأْتِي الْحُسَيْنِ فَقَالَتْ: لَسْنَا فِي غُرْسٍ، فَمَا نَضْعُ بِهَا؟ ثُمَّ أَمَرْتُ بِهِنَّ فَأَخْرِجْنَ مِنَ الدَّارِ فَلَمَّا أَخْرِجْنَ مِنَ الدَّارِ لَمْ يَحْسَ لَهَا حِسٌّ كَأَنَّمَا طَرَنَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَرُ لَهُنَّ بِهَا بَعْدَ خُرُوجِهِنَّ مِنَ الدَّارِ أَثَرٌ.

١٧٤ - باب مَوْلِدِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام

وُلِدَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ، وَقُبِضَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَلَهُ سَبْعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً. وَأُمُّهُ سَلَامَةُ بِنْتُ يَزْدَجَرْدَ بْنِ شَهْرِبَارَ بْنِ شِيرَوَيْهِ بْنِ كِسْرَى أَبَرْوِيزَ وَكَانَ يَزْدَجَرْدُ آخِرَ مُلُوكِ الْفُرْسِ.

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَسَنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعاً، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ

الأخمر، عن عبد الرحمن بن عبد الله الخزازي، عن نصر بن مراحم، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما أقدمت بنت يزدرجدة على عمر، أشرفت لها عذارى المدينة وأشرق المسجد بضوئها لما دخلته، فلما نظر إليها عمر غطت وجهها وقالت: «أف يزوج أبدا هُرْمُز» فقال عمر: أتشتمني هذو؟ وهم بها، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: ليس ذلك لك، خيرها رجلا من المسلمين واحسبها بفنيه، فخيرها فجاءت حتى وضعت يدها على رأس الحسين عليه السلام فقال لها أمير المؤمنين: ما اسمك؟ فقالت: جهان شاه، فقال لها أمير المؤمنين عليه السلام: بل شهربانويه، ثم قال للحسين: يا أبا عبد الله لتلدن لك منها خير أهل الأرض، فولدت علي بن الحسين عليه السلام. وكان يقال لعلي بن الحسين عليه السلام: ابن الخيرتين فخيرة الله من العرب هاشم ومن العجم فارس. وروي أن أبا الأسود الدؤلي قال فيه:

وإن غلاماً بين كسرى وهاشم لا كرم من يطل عليه الثمائم

٢ - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: كان لعلي بن الحسين عليه السلام ناقة، حج عليها اثنتي عشرة حجة، ما قرعها قرعة قط، قال: فجاءت بعد موته وما شعرنا بها إلا وقد جاءتني بغض خدينا أو بغض الموالى فقال: إن الناقة قد خرجت فأنت قبر علي بن الحسين فأنبركت عليه، فذلكت بجرانها القبر وهي ترعو، فقلت: أدركوها أدركوها وجيثوني بها قبل أن يعلموا بها أو يروها، قال: وما كانت رأت القبر قط.

٣ - علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن عيسى، عن حفص بن البختري، عن ذكره عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما مات أبي علي بن الحسين عليه السلام جاءت ناقة له من الرعي حتى ضربت بجرانها على القبر وتمرعت عليه، فأمرت بها فردت إلى مرعاها، وإن أبي عليه السلام كان يحج عليها ويعتمر ولم يقرعها قرعة قط. «ابن بابويه».

٤ - الحسين بن محمد بن عامر، عن أحمد بن إسحاق بن سعد، عن سعدان بن مسلم، عن أبي عمارة، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما كان في الليلة التي وعد فيها علي بن الحسين عليه السلام قال: لمحمد عليه السلام: يا بني ابغني وضوءاً قال: فقممت فحجته بوضوء، قال: لا أبغي هذا فإن فيه شيئاً ميتاً قال: فخرجت فحجنت بالمصباح فإذا فيه فأرة ميتة فحجته بوضوء غيره، فقال: يا بني هذه الليلة التي وعدتها، فأوصى بناقته أن يحظر لها حظاً وأن يقام لها علف فجعلت فيه. قال: فلم تلبث أن خرجت حتى أتت القبر فضربت بجرانها ورعت وهملت عيناها، فأتي محمد بن علي فقبل له: إن الناقة قد خرجت فأتاها فقال: صه الآن قومي بآرك الله فيك، فلم تفعل، فقال: وإن كان ليخرج عليها إلى مكة فيعلق السوط على الرخل فما يقرعها حتى يدخل المدينة، قال: وكان علي بن الحسين عليه السلام يخرج في الليلة الظلماء فيحمل الجراب فيه الضرر من الدنانير والدراهم حتى يأتي باباً باباً فيقرعه ثم ينبل من

يَخْرُجُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا مَاتَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَقَدُوا ذَاكَ، فَعَلِمُوا أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ يَفْعَلُهُ.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَنْتِ الْيَاسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ فَتَحَ عَيْنَيْهِ وَقَرَأَ: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [الواقعة: ١]، ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ [الفتح: ١]، وَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعَدُّهُ وَأَوْثَقَنَا الْأَرْضَ نَقَبُوا مِنْهَا الْحَنَّةَ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَمِلِينَ﴾ [الزمر: ٧٤]، ثُمَّ قُبِضَ مِنْ سَاعَتِهِ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

٦ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُبِضَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام وَهُوَ ابْنُ سَنَةٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، فِي عَامِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ، عَاشَ بَعْدَ الْحُسَيْنِ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً.

١٧٥ - بَابُ مَوْلِدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام

وُلِدَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام سَنَةَ سَنَعٍ وَخَمْسِينَ وَقُبِضَ عليه السلام سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةِ وَمِائَةٍ وَلَهُ سَنَعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً. وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ بِالْمَدِينَةِ فِي الْقَبْرِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ أَبُوهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام. وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بَنْتُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَعَلَى ذُرِّيَّتِهِمُ الْهَادِيَّةُ.

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كَانَتْ أُمِّي قَاعِدَةً عِنْدَ جِدَارٍ فَتَصَدَّعَ الْجِدَارُ وَسَمِعْنَا هَذَّةً شَدِيدَةً، فَقَالَتْ يَدَيَّهَا: لَا وَحَقَّ الْمُضْطَفَى مَا أَدْنَى اللَّهُ لَكَ فِي السُّقُوطِ، فَبَقِيَ مُعَلَّقًا فِي الْجَوْ حَتَّى جَارَتْهُ فَتَصَدَّقَ أَبِي عَنْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، قَالَ أَبُو الصَّبَّاحِ: وَذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام جَدَّتَهُ أُمَّ أَبِيهِ يَوْمًا فَقَالَ: كَانَتْ صِدِيقَةً، لَمْ تَذْرُكْ فِي آلِ الْحَسَنِ امْرَأَةً مِثْلَهَا. مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ آخِرَ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ وَكَانَ رَجُلًا مُنْقَطِعًا إِلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ يَقْعُدُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَةِ سُودَاءَ. وَكَانَ يُنَادِي يَا بَاقِرَ الْعِلْمِ، يَا بَاقِرَ الْعِلْمِ، فَكَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: جَابِرٌ يَهْجُرُ، فَكَانَ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَهْجُرُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكَ سَتَذْرُكُ رَجُلًا مِنِّي اسْمُهُ اسْمِي وَشِمَائِلُهُ شِمَائِلِي، يَبْقُرُ الْعِلْمَ بَقْرًا، فَذَاكَ الَّذِي دَعَانِي إِلَى مَا أَقُولُ، قَالَ: فَبَيْنَا جَابِرٌ يَتَرَدَّدُ ذَاتَ يَوْمٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ إِذْ مَرَّ بِطَرِيقٍ، فِي ذَاكَ الطَّرِيقِ كُتَابٌ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ قَالَ: يَا غُلَامُ أَقْبِلْ، فَأَقْبَلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَذْبَرَ، فَأَذْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: شِمَائِلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، يَا غُلَامُ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: اسْمِي

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ يَقْبَلُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي أَبُوكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَرِّتُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ ذَلِكَ. قَالَ: فَرَجَعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ دَعِرٌ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ لَهُ: يَا بَنِي وَقَدْ فَعَلَهَا جَابِرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: الزَّمْ بَيْتَكَ يَا بَنِي. فَكَانَ جَابِرٌ يَأْتِيهِ طَرَفِي النَّهَارِ وَكَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: وَاعْجَبَاهُ لَجَابِرٍ يَأْتِي هَذَا الْعَلَامَ طَرَفِي النَّهَارِ وَهُوَ آخِرُ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَضَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى وَجْهِ الْكَرَامَةِ لِصُحْبَتِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَلَسَ ﷺ يُحَدِّثُهُمْ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ: مَا رَأَيْنَا أَحَدًا أَجْرًا مِنْ هَذَا، فَلَمَّا رَأَى مَا يَقُولُونَ حَدَّثَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ: مَا رَأَيْنَا أَحَدًا قَطُّ أَكْذَبَ مِنْ هَذَا يُحَدِّثُنَا عَمَّنْ لَمْ يَرَهُ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَقُولُونَ حَدَّثَهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ فَصَدَّقُوهُ وَكَانَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَأْتِيهِ فَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتُمْ وَرَثَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَارِثُ الْأَنْبِيَاءِ، عَلِمَ كُلُّ مَا عَلِمُوا؟ قَالَ لِي: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَنْتُمْ تَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ تُخَيُّوا الْمَوْتَى وَتُبْرِؤُوا الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ؟ قَالَ: نَعَمْ بِإِذْنِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: اذْنُ مِنِّي يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَصَسَّحَ عَلَى وَجْهِهِ وَعَلَى عَيْنَيْ فَأَبْصَرْتُ الشَّمْسَ وَالسَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَالنُّيُوتَ وَكُلَّ شَيْءٍ فِي الْبَلَدِ ثُمَّ قَالَ لِي: أَتُحِبُّ أَنْ تَكُونَ هَكَذَا وَلَكَ مَا لِلنَّاسِ وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ تَعُودَ كَمَا كُنْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ خَالِصًا؟ قُلْتُ: أَغُودُ كَمَا كُنْتُ، فَصَسَّحَ عَلَى عَيْنَيْ فَعُدْتُ كَمَا كُنْتُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ بِهِذَا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا حَقٌّ كَمَا أَنَّ النَّهَارَ حَقٌّ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ يَوْمًا إِذْ وَقَعَ زَوْجٌ وَرَشَانٌ عَلَى الْحَائِطِ وَهَذَا هَدِيلُهُمَا، فَرَدَّ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ عَلَيْهِمَا كَلَامَهُمَا سَاعَةً، ثُمَّ نَهَضَا، فَلَمَّا طَارَا عَلَى الْحَائِطِ هَذَا الذِّكْرُ عَلَى الْأُنْتَى سَاعَةً، ثُمَّ نَهَضَا فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا هَذَا الطَّيْرُ؟ قَالَ: يَا ابْنَ مُسْلِمٍ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ طَيْرٍ أَوْ بَهِيمَةٍ أَوْ شَيْءٍ فِيهِ رُوحٌ فَهُوَ أَسْمَعُ لَنَا وَأَطْوَعُ مِنْ ابْنِ آدَمَ، إِنَّ هَذَا الْوَرَشَانَ ظَنَّ بِأَمْرِهِ فَحَلَفْتُ لَهُ مَا فَعَلْتُ فَقَالَتْ: تَرْضَى بِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، فَرَضِيَا بِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ لَهَا ظَالِمٌ فَصَدَّقَهَا.

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَمَزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرِيِّ قَالَ: لَمَّا حُمِلَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ إِلَى الشَّامِ إِلَى هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَصَارَ بِنَايِهِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ وَمَنْ كَانَ بِحَضْرَتِهِ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ: إِذَا رَأَيْتُمُونِي قَدْ وَبَحْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ثُمَّ رَأَيْتُمُونِي قَدْ سَكَتُ فَلْيُقْبَلْ عَلَيْهِ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ فَلْيَبْرُحْهُ. ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُؤَدَّنَ لَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ يَدِيهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَعَمَّهُمْ جَمِيعًا بِالسَّلَامِ ثُمَّ جَلَسَ، فَازْدَادَ هِشَامٌ عَلَيْهِ حَقًّا بِتَرْكِهِ السَّلَامَ عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ

وَجُلُوسِهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَأَقْبَلَ يُوبِخُهُ وَيَقُولُ فِيمَا يَقُولُ لَهُ: يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، لَا يَزَالُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ قَدْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَدَعَا إِلَى نَفْسِهِ وَزَعَمَ أَنَّهُ الْإِمَامُ سَفْهًا وَقِلَّةَ عِلْمٍ؛ وَوَبَّخَهُ بِمَا أَرَادَ أَنْ يُوبِخَهُ، فَلَمَّا سَكَتَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ رَجُلٌ بَعْدَ رَجُلٍ يُوبِخُهُ حَتَّى انْقَضَى آخِرُهُمْ، فَلَمَّا سَكَتَ الْقَوْمُ نَهَضَ عليه السلام قَائِمًا ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَيْنَ تَذْهَبُونَ وَأَيْنَ يُرَادُ بِكُمْ، بِنَا هَدَى اللَّهُ أَوْلَكُمْ وَبِنَا يَخْتِمُ آخِرَكُمْ، فَإِنْ يَكُنْ لَكُمْ مُلْكٌ مُعَجَّلٌ فَإِنْ لَنَا مُلْكًا مُؤَجَّلًا وَلَيْسَ بَعْدَ مُلْكِنَا مُلْكٌ لِأَنَّا أَهْلُ الْعَاقِبَةِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]. فَأَمَرَ بِهِ إِلَى الْحَبْسِ فَلَمَّا صَارَ إِلَى الْحَبْسِ تَكَلَّمَ فَلَمْ يَبْقَ فِي الْحَبْسِ رَجُلٌ إِلَّا تَرَشَّفَهُ وَحَنَّ إِلَيْهِ، فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَبْسِ إِلَى هِشَامٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي خَائِفٌ عَلَيْكَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَنْ يَحُولُوا بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَجْلِسِكَ هَذَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُ بِخَبْرِهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَحُمِلَ عَلَى الْبَرِيدِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ لِيُرَدُّوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَمَرَ أَنْ لَا يُخْرَجَ لَهُمُ الْأَسْوَاقُ وَحَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَسَارُوا ثَلَاثًا لَا يَجِدُونَ طَعَامًا وَلَا شَرَابًا حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى مَدِينٍ، فَأَغْلَقَ بَابَ الْمَدِينَةِ دُونَهُمْ فَشَكَا أَصْحَابُهُ الْجُوعَ وَالْعَطَشَ قَالَ: فَصَعِدَ جَبَلًا لِيُشْرِفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا أَنَا بَقِيَّةُ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ: ﴿بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ [هود: ٨٦] قَالَ: وَكَانَ فِيهِمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَأَتَانَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: يَا قَوْمَ هَذِهِ وَاللَّهِ دَعْوَةُ شُعَيْبِ النَّبِيِّ، وَاللَّهُ لَئِنْ لَمْ تَخْرُجُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ بِالْأَسْوَاقِ لَتُؤَخَذَنَّ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ فَصَدَّقُونِي فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ وَأَطِيعُونِي وَكُذِّبُونِي فِيمَا تَسْتَأْنِفُونَ فَإِنِّي لَكُمْ نَاصِحٌ، قَالَ: فَبَادَرُوا فَأَخْرَجُوا إِلَى مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ وَأَصْحَابِهِ بِالْأَسْوَاقِ، فَبَلَغَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ خَبَرَ الشَّيْخِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَحَمَلَهُ فَلَمْ يَذَرْ مَا صَنَعَ بِهِ.

٦ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَمِيرِيُّ جَمِيعًا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُبِضَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ وَهُوَ ابْنُ سِنْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، فِي عَامِ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِائَةٍ، عَاشَ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً وَشَهْرَيْنِ.

١٧٦ - باب مَوْلِدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام

وُلِدَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ، وَمَضَى فِي شَوَّالٍ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ وَلَهُ خَمْسٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، وَدُفِنَ بِالْبَيْعِ فِي الْقَبْرِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ آبُوهُ وَجَدُّهُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام. وَأُمُّهُ أُمُّ قُرَّةُ بِنْتُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمُّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَبُو خَالِدٍ الْكَابِلِيُّ مِنْ نِفَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام. قَالَ: وَكَانَتْ أُمِّي مِمَّنْ آمَنَتْ وَاتَّقَتْ وَأَخْسَنْتَ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُخْسِنِينَ، قَالَ: وَقَالَتْ أُمِّي: قَالَ أَبِي: يَا أُمَّ قُرَّةُ إِنِّي لَأَدْعُو

الله لِمُذْنِبِي شِيعَتِنَا فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ، لِأَنَّا نَحْنُ فِيْمَا يُتَوَبُّنَا مِنَ الرَّزَايَا نَضْبِرُ عَلَى مَا نَعْلَمُ مِنَ الثَّوَابِ وَهُمْ يَضْبِرُونَ عَلَى مَا لَا يَعْلَمُونَ.

٢ - بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ ابْنِ جُنْهَوْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: وَجَّهَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ وَالِيهِ عَلَى الْحَرَمَيْنِ أَنْ أُحْرِقَ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ دَارَهُ، فَأَلْقَى النَّارَ فِي دَارِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، فَأَخَذَتِ النَّارُ فِي الْبَابِ وَالْذُّهْلِيِّزِ، فَخَرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَتَخَطَّى النَّارَ وَيَمْشِي فِيهَا وَيَقُولُ أَنَا ابْنُ أَغْرَاقِ الثَّرَى، أَنَا ابْنُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ عليه السلام.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ رُقَيْدٍ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: سَخِطَ عَلَيَّ ابْنُ هُبَيْرَةَ وَحَلَفَ عَلَيَّ لَيَقْتُلَنِي، فَهَرَبْتُ مِنْهُ وَعُدْتُ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَأَعْلَمْتُهُ خَبْرِي، فَقَالَ لِي: انصَرِفْ وَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: إِنِّي قَدْ أَجَرْتُ عَلَيْكَ مَوْلَاكَ رُقَيْدًا فَلَا تَهْجُهُ بِسُوءٍ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ شَامِيَّ حَبِيبُ الرَّأْيِ، فَقَالَ: أَذْهَبَ إِلَيْهِ كَمَا أَقُولُ لَكَ، فَأَقْبَلْتُ فَلَمَّا كُنْتُ فِي بَعْضِ الْبَوَادِي اسْتَقْبَلَنِي أَغْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَتَيْنَ تَذْهَبُ إِنِّي أَرَى وَجْهَ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَخْرِجْ يَدَكَ، فَفَعَلْتُ فَقَالَ: يَدُ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَبْرِزْ رِجْلَكَ فَأَبْرَزْتُ رِجْلِي، فَقَالَ: رِجْلُ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَبْرِزْ جَسَدَكَ، فَفَعَلْتُ، فَقَالَ: جَسَدُ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَخْرِجْ لِسَانَكَ، فَفَعَلْتُ، فَقَالَ لِي: امْضِ، فَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ فَإِنَّ فِي لِسَانِكَ رِسَالَةً لَوْ أَتَيْتَ بِهَا الْجِبَالَ الرَّوَاسِي لَانْقَادَتْ لَكَ، قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى وَقَفْتُ عَلَى بَابِ ابْنِ هُبَيْرَةَ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ: أَتَيْتَ بِحَاجِنِ رِجْلَاهُ، يَا غُلَامُ النَّظْعِ وَالسَّيْفِ، ثُمَّ أَمَرَ بِي فَكُنْتُ وَشَدَّ رَأْسِي وَقَامَ عَلَيَّ السَّيْفُ لِيَضْرِبَ عُنُقِي فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ لَمْ تَنْظُرْ بِي عَنْوَةً وَإِنَّمَا جِئْتُكَ مِنْ ذَاتِ نَفْسِي، وَهَاهُنَا أَمْرٌ أَذْكُرُهُ لَكَ ثُمَّ أَنْتَ وَشَأْنُكَ، فَقَالَ: قُلْ، فَقُلْتُ: أَخْلَيْنِي فَأَمَرَ مَنْ حَضَرَ فَخَرَجُوا، فَقُلْتُ لَهُ: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ يَقْرِيكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: قَدْ أَجَرْتُ عَلَيْكَ مَوْلَاكَ رُقَيْدًا فَلَا تَهْجُهُ بِسُوءٍ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَ لَكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذِهِ الْمَقَالَةُ وَأَقْرَأَنِي السَّلَامَ؟! فَحَلَفْتُ لَهُ، فَرَدَّهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ حَلَّ أَكْتَافِي، ثُمَّ قَالَ: لَا يَقْنِعُنِي مِنْكَ حَتَّى تَفْعَلَ بِي مَا فَعَلْتُ بِكَ، قُلْتُ: مَا تَنْظِلُقُ يَدِي بِذَاكَ وَلَا تَطِيبُ بِهِ نَفْسِي، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا يَقْنِعُنِي إِلَّا ذَاكَ، فَفَعَلْتُ بِهِ كَمَا فَعَلَ بِي وَأُطْلِقْتُهُ فَنَآوَلَنِي خَاتَمَهُ وَقَالَ: أُمُورِي فِي يَدِكَ فَدَبِّرْ فِيهَا مَا شِئْتَ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْخَبَرِيِّ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ ظَلِيَّانَ وَمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي سَلَمَةَ السَّرَّاجِ وَالْحُسَيْنِ بْنِ نُؤَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: عِنْدَنَا خَزَائِنُ الْأَرْضِ وَمَقَاتِيحُهَا وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ بِإِخْدَى رِجْلِي أَخْرِجِي مَا فِيكَ مِنَ الذَّهَبِ لَأَخْرَجْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ بِإِخْدَى رِجْلِيهِ فَخَطَّهَا فِي الْأَرْضِ خَطًّا فَانْفَرَجَتْ الْأَرْضُ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ: فَأَخْرَجَ سَبِيكَةً ذَهَبٍ قَدَرُ شِبْرِ ثُمَّ قَالَ: انظُرُوا حَسَنًا، فَنَظَرْنَا فَإِذَا سَبَاكُ كَثِيرَةٌ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ يَتَلَأَلُ، فَقَالَ لَهُ بِنُصْنَا: جُعِلْتُ فِدَاكَ أُعْطِيتُمْ مَا أُعْطِيتُمْ وَشِيعَتُكُمْ مُحْتَاجُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَجْمَعُ لَنَا

ولشيعتنا الدنيا والآخرة ويُدخلهم جنات النعيم ويُدخل عدونا الجحيم.

٥ - الحسين بن محمد، عن المعلّى بن محمد، عن بنّص أصحابه، عن أبي بصير قال: كان لي جار يتبع السلطان فأصاب مالا، فأعدّ قيانا وكان يجمع الجميع إليه ويشرب المسكر ويؤذني، فشكوتُهُ إلى نفسه غير مرة، فلم ينتهِ، فلما أن ألححت عليه فقال لي: يا هذا أنا رجلٌ مبتلى وأنت رجلٌ معافى، فلو عرَضتني لصاحبك رجوت أن يُنقذني الله بك، فوقع ذلك له في قلبي، فلما صرْتُ إلى أبي عبد الله عليه السلام ذكرتُ له حاله فقال لي: إذا رجعت إلى الكوفة سيأتيك قتلٌ له: يقول لك جعفر بن محمد: دُع ما أنت عليه وأضمن لك على الله الجنة، فلما رجعت إلى الكوفة أتاني فيمن أتى فاحتبسته عندي حتى خلا منزلي ثم قلتُ له: يا هذا إني ذكرتُك لأبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فقال لي: إذا رجعت إلى الكوفة سيأتيك قتلٌ له: يقول لك جعفر بن محمد: دُع ما أنت عليه وأضمن لك على الله الجنة، قال: فبكي ثم قال لي: الله لقد قال لك أبو عبد الله هذا؟! قال: فحلفتُ له أنه قد قال لي ما قلتُ، فقال لي: حسبك ومضى، فلما كان بعد أيام بعث إليّ فدعاني وإذا هو خلف داره عريان، فقال لي: يا أبا بصير لا والله ما بقي في منزلي شيء إلا وقد أخرجته وأنا كما ترى، قال: فمضيتُ إلى إخواننا فجمعتُ له ما كسوته به ثم لم تأت عليه أيام يسيرة حتى بعث إليّ أني عليلٌ فأتني، فجعلتُ أختلِفُ إليه وأعالجُه حتى نزل به الموتُ فكنْتُ عنده جالسا وهو يجود بنفسه، فغشي عليه غشية ثم أفاق فقال لي: يا أبا بصير قد وفق صاحبك لنا، ثم قبض رحمة الله عليه فلما حجبُ أتيتُ أبا عبد الله عليه السلام فاستأذنتُ عليه فلما دخلتُ قال لي: ابتداء من داخل البيت وإحدى رجلتي في الصحن والأخرى في دهليز داره: يا أبا بصير! قد وفينا لصاحبك.

٦ - أبو عليّ الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن جعفر بن محمد ابن الأشعث قال: قال لي: أتدري ما كان سبب دخولنا في هذا الأمر ومغريتنا به؟ وما كان عندنا منه ذكر ولا معرفة شيء مما عند الناس، قال: قلتُ له: ما ذاك؟ قال: إن أبا جعفر - يعني أبا الدوانيق - قال لأبي، محمد بن الأشعث: يا محمد ابنع لي رجلا له عقلٌ يؤدّي عني، فقال له أبي: قد أصبته لك هذا فلان ابن مهاجر خالي، قال: فأتني به، قال: فأتيته بخالي فقال له أبو جعفر: يا ابن مهاجر: خذ هذا المال وأت المدينة وأت عبد الله بن الحسن بن الحسن وعدة من أهل بيتي فيهم جعفر بن محمد فقل لهم: إني رجلٌ غريبٌ من أهل خراسان، وبها شيعَةٌ من شيعتكم وجهوا إليكم بهذا المال، وادفع إلى كل واحدٍ منهم على شرط كذا وكذا، فإذا قبضوا المال فقل: إني رسولٌ وأجب أن يكون معي خطوطكم بقبضكم ما قبضتم، فأخذ المال وأتى المدينة فرجع إلى أبي الدوانيق ومحمد بن الأشعث عنده، فقال له أبو الدوانيق ما وراءك قال: أتيتُ القوم وهذه خطوطهم بقبضهم المال خلا جعفر بن محمد، فإني أتيتُ وهو يصلي في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله فجلستُ خلفه، وقلتُ حتى ينصرف فأذكر له ما ذكرتُ لأصحابه،

فَعَجَلَ وَانصَرَفَ، ثُمَّ التَّمَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَعُرْ أَهْلَ بَيْتِ مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُمْ قَرِيبُو الْعَهْدِ بِدَوْلَةِ بَنِي مَرْوَانَ وَكُلُّهُمْ مُحْتَاجٌ، فَقُلْتُ: وَمَا ذَاكَ؟ أَضْلَحَكَ اللَّهُ قَالَ: فَأَذْنَى رَأْسُهُ مِنِّي وَأَخْبَرَنِي بِجَمِيعِ مَا جَرَى بَيْنِي وَبَيْنَكَ حَتَّى كَأَنَّهُ كَانَ ثَالِثَنَا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: يَا ابْنَ مُهَاجِرٍ! اْعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نُبُوَّةٍ إِلَّا وَفِيهِ مُحَدَّثٌ، وَإِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ مُحَدَّثُنَا الْيَوْمَ وَكَانَتْ هَذِهِ الدَّلَالَةُ سَبَبَ قَوْلِنَا بِهِذِهِ الْمَقَالَةِ.

٧ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ جَمِيعاً، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُبِضَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، فِي عَامِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ وَعَاشٍ بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً.

٨ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنَا كَفَنْتُ أَبِي فِي تَوْبَتَيْنِ شَطَوَتَيْنِ كَانَ يُخْرِمُ فِيهِمَا، وَفِي قَمِيصٍ مِنْ قُمُصِهِ، وَفِي عِمَامَةٍ كَانَتْ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، وَفِي بُرْدٍ اشْتَرَاهُ بِأَرْبَعِينَ دِينَارًا.

١٧٧ - بَابُ مَوْلِدِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام

وُلِدَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام بِالْأَبْوَاءِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: تِسْعَ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَقُبِضَ عليه السلام لِسِتِّ خَلَوْنَ مِنْ رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَقُبِضَ عليه السلام بِبَغْدَادَ فِي حَبْسِ السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهَكَ. وَكَانَ هَارُونُ حَمَلَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ لِعَشْرِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ شَوَالِ سَنَةِ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ، وَقَدْ قَدِمَ هَارُونُ الْمَدِينَةَ مُنْصَرَفَهُ مِنْ عُمْرَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ شَخَّصَ هَارُونُ إِلَى الْحَجِّ وَحَمَلَهُ مَعَهُ، ثُمَّ انصَرَفَ عَلَى طَرِيقِ الْبَصْرَةِ فَحَبَسَهُ عِنْدَ عِيسَى بْنِ جَعْفَرٍ، ثُمَّ اشْخَصَهُ إِلَى بَغْدَادَ، فَحَبَسَهُ عِنْدَ السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهَكَ فَتَوَفَّى عليه السلام فِي حَبْسِهِ، وَدُفِنَ بِبَغْدَادَ فِي مَقْبَرَةِ قُرَيْشٍ وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا: حَمِيدَةُ.

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ الْقُمِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ ابْنُ عُكَّاشَةَ بْنُ مَخْصَنِ الْأَسَدِيِّ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ، وَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَائِمًا عِنْدَهُ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ عِبًّا، فَقَالَ: حَبَّةٌ يَأْكُلُهُ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالصَّبِيُّ الصَّغِيرُ، وَثَلَاثَةٌ وَأَرْبَعَةٌ يَأْكُلُهُ مَنْ يَظُنُّ أَنَّهُ لَا يَشْبَعُ، وَكُلُّهُ حَبَّتَيْنِ حَبَّتَيْنِ فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ. فَقَالَ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: لِأَيِّ شَيْءٍ لَا تُزَوِّجُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَقَدْ أَذْرَكَ التَّزْوِيجَ؟ قَالَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ صُرَّةٌ مَخْتُومَةٌ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَجِيءُ نَحَاسٌ مِنْ أَهْلِ بَرَبَرٍ فَيَنْزِلُ دَارَ مَيْمُونٍ، فَتَنْشَرِي لَهُ بِهِذِهِ الصُّرَّةَ جَارِيَةً. قَالَ: فَأَتَى لِدَلِكِ مَا أَتَى، فَدَخَلْنَا يَوْمًا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ: أَلَا أَخْبَرْتُكُمْ عَنِ النَّحَاسِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ لَكُمْ قَدْ قَدِمَ، فَادْهَبُوا فَاشْتَرَوْا بِهِذِهِ الصُّرَّةَ مِنْهُ جَارِيَةً، قَالَ: فَأَتَيْنَا النَّحَاسَ فَقَالَ: قَدْ بَعْتُ مَا كَانَ عِنْدِي إِلَّا جَارِيَتَيْنِ مَرِيضَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا أَمْلُ مِنْ الْأُخْرَى، قُلْنَا: فَأَخْرَجَهُمَا حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِمَا فَأَخْرَجَهُمَا، فَقُلْنَا: بِكُمْ تَبِيعُنَا هَذِهِ الْمُتَمَائِلَةُ قَالَ: بِسَبْعِينَ

دِينَارًا قُلْنَا: أَحْسِنَ قَالَ: لَا أَنْقُصُ مِنْ سَبْعِينَ دِينَارًا، قُلْنَا لَهُ: نَشْتَرِيهَا مِنْكَ بِهَذِهِ الصَّرَّةِ مَا بَلَغَتْ وَلَا نَذْرِي مَا فِيهَا. وَكَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ أَيْضُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ قَالَ: فُكُّوا وَزِنُوا، فَقَالَ النَّحَّاسُ: لَا تَفْكُوا فَإِنَّهَا إِنْ نَقَصَتْ حَبَّةً مِنْ سَبْعِينَ دِينَارًا لَمْ أَبَايَعُكُمْ. فَقَالَ الشَّيْخُ: اذْنُوا، فَذَنُونَا وَفَكَّكُنَا الْخَاتَمَ وَوزَنَّا الدَّنَانِيرَ فَإِذَا هِيَ سَبْعُونَ دِينَارًا لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ، فَأَخَذْنَا الْجَارِيَةَ فَأَدْخَلْنَاهَا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَجَعَفَرُ قَائِمٌ عِنْدَهُ، فَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بِمَا كَانَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ لَهَا: مَا اسْمُكِ؟ قَالَتْ: حَمِيدَةُ، فَقَالَ: حَمِيدَةُ فِي الدُّنْيَا مَحْمُودَةٌ فِي الْآخِرَةِ، أَخْبِرْنِي عَنْكِ أَبِئْكَرَ أَنْتِ أَمْ يُئِبُّ؟ قَالَتْ بِئْكَرُ. قَالَ: وَكَيْفَ وَلَا يَبْعُ فِي أَيْدِي النَّحَّاسِينَ شَيْءٌ إِلَّا أَسَدُّهُ، فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ يَجِئُنِي فَيَقْعُدُ مِنِّي مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ فَيَسْلُطُ اللَّهُ عَلَيْهِ رَجُلًا أَيْضُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ فَلَا يَزَالُ يَلْطُمُهُ حَتَّى يَقُومَ عَنِّي، فَفَعَلَ بِي مِرَارًا وَفَعَلَ الشَّيْخُ بِهِ مِرَارًا. فَقَالَ: يَا جَعْفَرُ خُذْهَا إِلَيْكَ. فَوَلَدَتْ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ سَابِقِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: حَمِيدَةُ مُصَفَّاءٌ مِنَ الْأَذْنَانِ كَسَيِّكَةِ الذَّهَبِ، مَا زَالَتْ الْأَمْلاكُ تَحْرُسُهَا حَتَّى أُدِيتَ إِلَيَّ كَرَامَةً مِنَ اللَّهِ لِي وَالْحُجَّةُ مِنْ بَعْدِي.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْقُمِّيِّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الرُّبَائِيِّ قَالَ: لَمَّا أَقْدِمَ بِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام عَلَى الْمُهَدِيِّ الْقُدَمَةِ الْأُولَى نَزَلَ زُبَالَةً فَكُنْتُ أَحَدَهُ، فَرَأَيْتُ مَغْمُومًا فَقَالَ لِي: يَا أَبَا خَالِدٍ مَا لِي أَرَاكَ مَغْمُومًا، فَقُلْتُ: وَكَيْفَ لَا أَغْتَمُ وَأَنْتَ تُحْمَلُ إِلَى هَذِهِ الطَّاعِيَةِ وَلَا أَذْرِي مَا يُحْدِثُ فِيكَ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ بَأْسٌ إِذَا كَانَ شَهْرٌ كَذَا وَكَذَا وَيَوْمٌ كَذَا فَوَافِنِي فِي أَوَّلِ الْبَيْلِ، فَمَا كَانَ لِي هَمٌّ إِلَّا إِخْصَاءَ الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ حَتَّى كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَوَافَيْتُ الْبَيْلَ فَمَا زِلْتُ عِنْدَهُ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ، وَوَسَّوَسَ الشَّيْطَانُ فِي صَدْرِي وَتَخَوَّفْتُ أَنْ أَشْكُ فِيمَا قَالَ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذَا نَظَرْتُ إِلَى سَوَادٍ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ نَاحِيَةِ الْعِرَاقِ، فَاسْتَقْبَلْتُهُمْ فَإِذَا أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام أَمَامَ الْقِطَارِ عَلَى بَغْلَةٍ، فَقَالَ: إِلَيْهِ يَا أَبَا خَالِدٍ، قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: لَا تَشْكُنْ، وَدَّ الشَّيْطَانُ أَنَّكَ شَكَّكَتَ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَّصَكَ مِنْهُمْ. فَقَالَ: إِنَّ لِي إِلَيْهِمْ عَوْدَةً لَا أَتَخَلَّصُ مِنْهُمْ.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ نَضْرَانِيٌّ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْعُرَيْضِ فَقَالَ لَهُ النَّضْرَانِيُّ: أَتَيْتُكَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ وَسَفَرٍ شاقٍّ، وَسَأَلْتُ رَبِّي مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَنْ يُرْسِدَنِي إِلَى خَيْرِ الْأَذْيَانِ وَإِلَى خَيْرِ الْعِبَادِ وَأَعْلَمِهِمْ، وَأَتَانِي آتٍ فِي النَّوْمِ فَوَصَّفَ لِي رَجُلًا بَعْلُنًا دِمَشْقِيًّا، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ أَهْلَ دِينِي وَغَيْرِي أَعْلَمُ مِنِّي، فَقُلْتُ: أَرْسِدْنِي إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ فَإِنِّي لَا أَسْتَغْطِمُ السَّرَّ وَلَا تَبْعُدُ عَلَيَّ الشُّقَّةَ، وَلَقَدْ قَرَأْتُ الْإِنْجِيلَ كُلَّهُ، وَمَزَامِيرَ دَاوُدَ، وَقَرَأْتُ أَرْبَعَةَ أَسْفَارٍ مِنْ

التَّوْرَةَ، وَقَرَأْتُ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ حَتَّى اسْتَوْعَبْتُهُ كُلَّهُ، فَقَالَ لِي الْعَالِمُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ عِلْمَ النَّصْرَانِيَّةِ فَأَنَا أَعْلَمُ الْعَرَبِ وَالْعَجَمَ بِهَا. وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ عِلْمَ الْيَهُودِ فَبَاطِي بَنُ شَرْحِبِيلَ السَّامِرِيُّ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَا الْيَوْمَ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ عِلْمَ الْإِسْلَامِ وَعِلْمَ التَّوْرَةِ وَعِلْمَ الْإِنْجِيلِ وَعِلْمَ الزَّبُورِ وَكِتَابِ هُودٍ، وَكُلِّ مَا أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي ذَهْرِكَ وَدَهْرٍ غَيْرِكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ خَبَرٍ فَعَلِمَهُ أَحَدٌ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ، فِيهِ تَيَّيَانُ كُلِّ شَيْءٍ وَشِفَاءٌ لِلْعَالَمِينَ، وَرَوْحٌ لِمَنِ اسْتَرْوَحَ إِلَيْهِ، وَبَصِيرَةٌ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، وَأَنْسَ إِلَى الْحَقِّ فَأَرْشِدُكَ إِلَيْهِ، فَأَتِهِ وَلَوْ مَشِيَ عَلَى رِجْلَيْكَ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَجَبِّأْ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَزَحْفًا عَلَى اسْتِكَ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَعَلَى وَجْهِكَ، فَقُلْتُ: لَا بَلْ أَنَا أَقْدِرُ عَلَى الْمَسِيرِ فِي الْبَدَنِ وَالْمَالِ، قَالَ: فَاذْطَلِقْ مِنْ فُورِكَ حَتَّى تَأْتِيَ يَثْرِبَ، فَقُلْتُ: لَا أَغْرِفُ يَثْرِبَ، قَالَ: فَاذْطَلِقْ حَتَّى تَأْتِيَ مَدِينَةَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي بُعِثَ فِي الْعَرَبِ وَهُوَ النَّبِيُّ الْعَرَبِيُّ الْهَاشِمِيُّ، فَإِذَا دَخَلْتَهَا فَسَلْ عَنْ بَنِي غَنَمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ وَهُوَ عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِهَا، وَأَظْهِرْ بَرَّةَ النَّصْرَانِيَّةِ وَجَلِيلَتَهَا فَإِنَّ إِلَيْهَا يَتَشَدَّدُ عَلَيْهِمُ وَالْخَلِيفَةُ أَشَدُّ، ثُمَّ تَسْأَلُ عَنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ مَبْدُولٍ وَهُوَ بِبَقِيعِ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ تَسْأَلُ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَأَيْنَ مَنْزِلُهُ وَأَيْنَ هُوَ؟ مُسَافِرٌ أَمْ حَاضِرٌ، فَإِنْ كَانَ مُسَافِرًا فَالْحَقُّهُ فَإِنَّ سَفَرَهُ أَقْرَبُ مِمَّا ضَرَبْتَ إِلَيْهِ، ثُمَّ أَعْلِمُهُ أَنَّ مَطْرَانَ عَلِيًّا الْغُوْطَةَ - غُوْطَةَ دِمَشْقَ - هُوَ الَّذِي أَرَشَدَنِي إِلَيْكَ وَهُوَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ كَثِيرًا وَيَقُولُ لَكَ: إِنِّي لِأَكْثَرُ مُنَاجَاةَ رَبِّي أَنْ يَجْعَلَ إِسْلَامِي عَلَى يَدَيْكَ، فَقَصَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ وَهُوَ قَائِمٌ مُعْتَمِدٌ عَلَى عَصَاهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ أَذِنْتُ لِي يَا سَيِّدِي كَفَرْتُ لَكَ وَجَلَسْتُ. فَقَالَ: أَذِنُ لَكَ أَنْ تَجْلِسَ وَلَا أَذِنُ لَكَ أَنْ تُكْفَرَ، فَجَلَسَ ثُمَّ أَلْفَى عَنْهُ بُرْسَهُ ثُمَّ قَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ تَأْذُنُ لِي فِي الْكَلَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ مَا جِئْتُ إِلَّا لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّصْرَانِيُّ: ارْزُدْ عَلَى صَاحِبِي السَّلَامَ أَوْ مَا تَرُدُّ السَّلَامَ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ﷺ: عَلَى صَاحِبِكَ إِنْ هَذَا اللَّهُ، فَأَمَّا التَّسْلِيمُ فَذَاكَ إِذَا صَارَ فِي دِينِنَا، فَقَالَ النَّصْرَانِيُّ: إِنِّي أَسْأَلُكَ - أَصْلَحَكَ اللَّهُ - قَالَ: سَلْ، قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَنُطِقَ بِهِ، ثُمَّ وَصَفَهُ بِمَا وَصَفَهُ بِهِ، فَقَالَ: ﴿حَمْدٌ ۝ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَكَةٍ ﴿إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ ۝﴾ فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿۝﴾ [الدخان: ١-٤]. ﴿فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤] مَا تَفْسِيرُهَا فِي الْبَاطِنِ؟ فَقَالَ: أَمَّا حَمْدٌ فَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ هُودٍ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَنْقُوصُ الْحُرُوفِ. وَأَمَّا «الْكِتَابِ الْمُبِينِ» فَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ ﷺ وَأَمَّا اللَّيْلَةُ فَقَاطِمَةُ ﷺ وَأَمَّا قَوْلُهُ: فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ يَقُولُ: يَخْرُجُ مِنْهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ فَرَجُلٌ حَكِيمٌ وَرَجُلٌ حَكِيمٌ. فَقَالَ الرَّجُلُ: صِفْ لِي الْأَوَّلَ وَالْآخِرَ مِنْ هَؤُلَاءِ الرُّجَالِ، فَقَالَ: إِنَّ الصِّفَاتِ تَشَبَّهُ وَلَكِنَّ الثَّالِثَ مِنَ الْقَوْمِ أَصِفْ لَكَ مَا يَخْرُجُ مِنْ نَسْلِهِ وَإِنَّهُ عِنْدَكُمْ لَفِي الْكُتُبِ الَّتِي نَزَلَتْ عَلَيْكُمْ، إِنْ لَمْ تُغَيِّرُوا وَتُحَرِّفُوا وَتُكْفَرُوا وَقَدِيمًا مَا فَعَلْتُمْ، قَالَ لَهُ النَّصْرَانِيُّ: إِنِّي لَا أَسْتُرُ عَنْكَ مَا عَلِمْتُ، وَلَا أَكْذِبُكَ وَأَنْتَ تَعْلَمُ مَا أَقُولُ فِي صِدْقِ مَا أَقُولُ وَكَذِبِهِ، وَاللَّهُ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَقَسَمَ عَلَيْكَ مِنْ نِعَمِهِ مَا لَا يَخْطُرُهُ الْخَاطِرُونَ وَلَا يَسْتُرُهُ السَّائِرُونَ وَلَا يَكْذِبُ فِيهِ مَنْ كَذَبَ، فَقَوْلِي لَكَ فِي ذَلِكَ الْحَقُّ كَمَا ذَكَرْتُ، فَهُوَ كَمَا ذَكَرْتُ، فَقَالَ لَهُ

أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام : أَعَجَّلَكَ أَيْضاً خَبَرًا لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِمَّنْ قَرَأَ الْكِتَابَ، أَخْبَرَنِي مَا اسْمُ أُمِّ مَرْيَمَ وَأَيُّ يَوْمٍ نُفِخَتْ فِيهِ مَرْيَمَ، وَلَكُمْ مِنْ سَاعَةِ مِنَ النَّهَارِ، وَأَيُّ يَوْمٍ وَضَعَتْ مَرْيَمَ فِيهِ عِيسَى عليه السلام وَلَكُمْ مِنْ سَاعَةِ مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ النَّصْرَانِيُّ : لَا أَذْرِي، فَقَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام : أَمَّا أُمُّ مَرْيَمَ فَاسْمُهَا مَرْثَا وَهِيَ وَهِيَّةٌ بِالْعَرَبِيَّةِ. وَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي حَمَلَتْ فِيهِ مَرْيَمَ فَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ لِلزَّوَالِ، وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي هَبَطَ فِيهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ وَلَيْسَ لِلْمُسْلِمِينَ عِيدٌ كَانَ أَوْلَى مِنْهُ، عَظَّمَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَعَظَّمَهُ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله، فَأَمَرَ أَنْ يَجْعَلَهُ عِيدًا فَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي وَلَدَتْ فِيهِ مَرْيَمَ فَهُوَ يَوْمُ الثَّلَاثَاءِ، لِأَرْبَعِ سَاعَاتٍ وَنِصْفٍ مِنَ النَّهَارِ، وَالتَّهَرُّ الَّذِي وَلَدَتْ عَلَيْهِ مَرْيَمَ عِيسَى عليه السلام هَلْ تَعْرِفُهُ؟ قَالَ : لَا، قَالَ : هُوَ الْفُرَاتُ، وَعَلَيْهِ شَجَرُ النَّخْلِ وَالكَرْمِ وَلَيْسَ يُسَاوِي بِالْفُرَاتِ شَيْءٌ لِلْكَرْمِ وَالنَّخِيلِ، فَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي حَجَبَتْ فِيهِ لِسَانَهَا وَنَادَى قَيْدُوسٌ وَلَدَهُ وَأَشْيَاعُهُ فَأَعَانُوهُ وَأَخْرَجُوا آلَ عِمْرَانَ لِيَنْظُرُوا إِلَى مَرْيَمَ، فَقَالُوا لَهَا مَا قَصَّ اللَّهُ عَلَيْكَ فِي كِتَابِهِ وَعَلَيْنَا فِي كِتَابِهِ، فَهَلْ فَهِمْتَهُ؟ قَالَ : نَعَمْ وَقَرَأْتُهُ الْيَوْمَ الْأَخْذِثَ، قَالَ : إِذَنْ لَا تَقُومُ مِنْ مَجْلِسِكَ حَتَّى يَهْدِيكَ اللَّهُ، قَالَ النَّصْرَانِيُّ : مَا كَانَ اسْمُ أُمِّي بِالسُّرْيَانِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ؟ فَقَالَ : كَانَ اسْمُ أُمِّكَ بِالسُّرْيَانِيَّةِ عَنقَالِيَّةً، وَعُنُقُورَةً كَانَ اسْمُ جَدِّكَ لِأَبِيكَ، وَأَمَّا اسْمُ أُمِّكَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ نَيْيَّةٌ، وَأَمَّا اسْمُ أَبِيكَ فَعَبْدُ الْمَسِيحِ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَلَيْسَ لِلْمَسِيحِ عَبْدٌ، قَالَ : صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ، فَمَا كَانَ اسْمُ جَدِّي؟ قَالَ : كَانَ اسْمُ جَدِّكَ جَبْرَائِيلَ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَمِيئُهُ فِي مَجْلِسِي هَذَا، قَالَ : أَمَا إِنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا؟ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام : نَعَمْ وَقُتِلَ شَهِيدًا، دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَجْنَادٌ فَقَتَلُوهُ فِي مَنْزِلِهِ غِيْلَةً وَالْأَجْنَادُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، قَالَ : فَمَا كَانَ اسْمِي قَبْلَ كُنْيَتِي؟ قَالَ : كَانَ اسْمُكَ عَبْدَ الصَّلِيبِ، قَالَ : فَمَا تُسَمِّنِي؟ قَالَ : أَسْمِيكَ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ : فَإِنِّي آمَنْتُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَشَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَرَدًّا صَمَدًا، لَيْسَ كَمَا تَصِفُهُ النَّصَارَى وَلَيْسَ كَمَا تَصِفُهُ الْيَهُودُ، وَلَا جِنْسٌ مِنْ أَجْنَاثِ الشَّرِكِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ قَابَانٍ بِهِ لِأَهْلِهِ وَعِمِّي الْمُبْطِلُونَ، وَأَنَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً إِلَى الْأَخْمَرِ وَالْأَسْوَدِ كُلِّ فِيهِ مُشْتَرِكٌ، فَأَبْصَرَ مَنْ أَبْصَرَ وَاهْتَدَى مَنْ اهْتَدَى، وَعِمِّي الْمُبْطِلُونَ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَلِيَّهِ نَطَقَ بِحُكْمَتِهِ وَأَنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَطَقُوا بِالْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ، وَتَوَازَرُوا عَلَى الطَّاعَةِ لِلَّهِ، وَفَارَقُوا الْبَاطِلَ وَأَهْلَهُ، وَالرُّجْسَ وَأَهْلَهُ، وَهَجَرُوا سَبِيلَ الضَّلَالَةِ وَنَصَرَهُمُ اللَّهُ بِالطَّاعَةِ لَهُ، وَعَصَمَهُمُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، فَهُمْ لِلَّهِ أَوْلِيَاءٌ وَلِلدِّينِ أَنْصَارٌ، يَحْتَوْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِهِ، آمَنْتُ بِالصَّغِيرِ مِنْهُمْ وَالْكَبِيرِ وَمَنْ ذَكَرْتُ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ أَذْكُرْ، وَآمَنْتُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ قَطَعَ زُنَارَهُ وَقَطَعَ صَلَيبًا كَانَ فِي عُنُقِهِ مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ قَالَ : مُرْنِي حَتَّى أَضَعَ صَدَقَتِي حَيْثُ تَأْمُرْنِي. فَقَالَ : هَاهُنَا أَخُ لَكَ كَانَ عَلَى مِثْلِ دِينِكَ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِكَ مِنْ قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، وَهُوَ فِي نِعْمَةِ كِنَعِمَتِكَ، فَتَوَاسَيَا وَتَجَاوَرَا، وَلَسْتُ أَدْعُ أَنْ أُورِدَ عَلَيْكُمَا حَقَّكُمَا فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ : وَاللَّهِ - أَصْلَحَكَ اللَّهُ - إِنِّي لَعَنِي وَلَقَدْ تَرَكْتُ ثَلَاثِمِائَةَ طَرُوقٍ بَيْنَ فَرَسٍ وَفَرَسَةٍ وَتَرَكْتُ أَلْفَ بَعِيرٍ، فَحَقَّقْتُ فِيهَا أَوْفَرَ مِنْ حَقِّي، فَقَالَ لَهُ : أَنْتَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْتَ فِي حَدِّ

نَسَبِكَ عَلَى حَالِكَ، فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فَهْرٍ وَأَصْدَقَهَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام خَمْسِينَ دِينَاراً مِنْ صَدَقَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَأَخْدَمَهُ وَبَوَّاهُ وَأَقَامَ حَتَّى أُخْرِجَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، فَمَاتَ بَعْدَ مَخْرَجِهِ بِثَمَانٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ جَمِيعاً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ الْيَمَنِ مِنَ الرُّهْبَانِ وَمَعَهُ رَاهِبَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ لَهُمَا الْفَضْلُ بْنُ سَوَّارٍ، فَقَالَ لَهُ: إِذَا كَانَ عَدَا فَأْتِ بِهِمَا عِنْدَ بَثْرَ أَمْ خَيْرٍ، قَالَ: فَوَاقَيْتَا مِنَ الْعَدِ، فَوَجَدْنَا الْقَوْمَ قَدْ وَافَوْا، فَأَمَرَ بِخَصْفَةِ بَوَّارِيٍّ، ثُمَّ جَلَسَ وَجَلَسُوا، فَبَدَأَتِ الرَّاهِبَةُ بِالْمَسَائِلِ فَسَأَلَتْ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُهَا، وَسَلَّاهَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام عَنْ أَشْيَاءَ، لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ أَسْلَمَتْ. ثُمَّ أَقْبَلَ الرَّاهِبُ يَسْأَلُهُ فَكَانَ يُجِيبُهُ فِي كُلِّ مَا يَسْأَلُهُ، فَقَالَ الرَّاهِبُ: قَدْ كُنْتُ قَوِيّاً عَلَى دِينِي وَمَا خَلَفْتُ أَحَدًا مِنَ النَّصَارَى فِي الْأَرْضِ يَبْلُغُ مَبْلَغِي فِي الْعِلْمِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ بَرَجُلًا فِي الْهِنْدِ، إِذَا شَاءَ حَجَّ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى مَنْزِلِهِ بِأَرْضِ الْهِنْدِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ بِأَيِّ أَرْضٍ هُوَ؟ فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ بِسُبْدَانَ، وَسَأَلْتُ الَّذِي أَخْبَرَنِي فَقَالَ: هُوَ عَلِيمٌ الْإِسْمَ الَّذِي ظَفَرَ بِهِ أَصَفٌ صَاحِبُ سُلَيْمَانَ لَمَّا أَتَى بَعْرَاشَ سَبَا، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ لَكُمْ فِي كِتَابِكُمْ وَلَنَا مَعَشَرَ الْأَذْيَانِ فِي كُتُبِنَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: فَكَمْ اللَّهُ مِنْ اسْمٍ لَا يَرُدُّ؟ فَقَالَ الرَّاهِبُ: الْأَسْمَاءُ كَثِيرَةٌ فَأَمَّا الْمَخْتُومُ مِنْهَا الَّذِي لَا يَرُدُّ سَائِلُهُ فَسَبْعَةٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: فَأَخْبِرْنِي عَمَّا تَحْفَظُ مِنْهَا، قَالَ الرَّاهِبُ: لَا وَاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى وَجَعَلَ عِيسَى عِبْرَةً لِلْعَالَمِينَ، وَفَتَنَةً لِشُكْرِ أُولِي الْأَلْبَابِ، وَجَعَلَ مُحَمَّدًا بَرَكَةً، وَرَحْمَةً وَجَعَلَ عَلِيًّا عليه السلام عِبْرَةً وَبَصِيرَةً، وَجَعَلَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ نَسْلِهِ وَنَسْلِ مُحَمَّدٍ مَا أَذْرِي، وَلَوْ دَرَيْتُ مَا اخْتَجْتُ فِيهِ إِلَى كَلَامِكَ وَلَا جِشْتُكَ وَلَا سَأَلْتُكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: غَدِ إِلَى حَدِيثِ الْهِنْدِيِّ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: سَمِعْتُ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَلَا أَذْرِي مَا بِطَانَتُهَا وَلَا شَرَائِحُهَا، وَلَا أَذْرِي مَا هِيَ وَلَا كَيْفَ هِيَ وَلَا بِدَعَائِهَا، فَاَنْظَلْتُ حَتَّى قَدِمْتُ سُبْدَانَ الْهِنْدِ، فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ بَنَى دَيْرًا فِي جَبَلٍ فَصَارَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يَبْرِي إِلَّا فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّتَيْنِ، وَزَعَمَتِ الْهِنْدُ أَنَّ اللَّهَ فَجَّرَ لَهُ عَيْنًا فِي دَيْرِهِ، وَزَعَمَتِ الْهِنْدُ أَنَّهُ يُزْرَعُ لَهُ مِنْ غَيْرِ زَرْعٍ يُلْقِيهِ وَيُحَرِّثُ لَهُ مِنْ غَيْرِ حَرْثٍ يَعْمَلُهُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى بَابِهِ فَأَقَمْتُ ثَلَاثًا، لَا أَدُقُّ الْبَابَ وَلَا أَعَالِجُ الْبَابَ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الرَّابِعُ، فَتَحَ اللَّهُ الْبَابَ وَجَاءَتْ بَقْرَةٌ عَلَيْهَا حَطَبٌ تَجَرُّ ضَرْعَهَا، يَكَادُ يَخْرُجُ مَا فِي ضَرْعِهَا مِنَ اللَّبَنِ، فَدَفَعَتِ الْبَابَ فَانْفَتَحَ فَتَبِعْتُهَا وَدَخَلْتُ، فَوَجَدْتُ الرَّجُلَ قَانِئًا يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَبْكِي، وَيَنْظُرُ إِلَى الْأَرْضِ فَيَبْكِي، وَيَنْظُرُ إِلَى الْجِبَالِ فَيَبْكِي، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَقَلَّ ضَرْبَكَ فِي دَهْرِنَا هَذَا، فَقَالَ لِي: وَاللَّهِ مَا أَنَا إِلَّا حَسَنَةٌ مِنْ حَسَنَاتِ رَجُلٍ خَلَقْتُهُ وَرَأَى ظَهْرَكَ، فَقُلْتُ لَهُ: أُخْبِرْتُ أَنَّ عِنْدَكَ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَبْلُغُ بِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَتَرْجِعُ إِلَى بَيْتِكَ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَعْرِفُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ؟ قُلْتُ: لَا أَعْرِفُ إِلَّا بَيْتَ الْمَقْدِسِ الَّذِي بِالشَّامِ؟ قَالَ: لَيْسَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَلَكِنَّهُ الْبَيْتُ

الْمُقَدَّسُ، وَهُوَ بَيْتُ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَمَا مَا سَمِعْتُ بِهِ إِلَى يَوْمِي هَذَا فَهُوَ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ، فَقَالَ لِي: تِلْكَ مَحَارِبُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّمَا كَانَ يُقَالُ لَهَا: حَظِيرَةُ الْمَحَارِبِ، حَتَّى جَاءَتِ الْفِتْرَةُ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَعِيسَى ﷺ وَقُرْبَ الْبَلَاءِ مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ، وَحَلَّتِ النِّقَمَاتُ فِي دُورِ الشَّيَاطِينِ، فَحَوَّلُوا وَبَدَّلُوا، وَنَقَلُوا تِلْكَ الْأَسْمَاءَ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - الْبُظُنُّ لَآلِ مُحَمَّدٍ وَالظُّهْرُ مَثَلٌ - ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيَتْهُمَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [النجم: ٢٣] فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَدْ صَرَبْتُ إِلَيْكَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ، تَعَرَّضْتُ إِلَيْكَ بِحَارًا وَعُمُومًا وَهُمُومًا وَخَوْفًا وَأَضْبَحْتُ وَأَمْسَيْتُ مُؤَيَّسًا أَلَّا أَكُونَ ظَفِرْتُ بِحَاجَتِي، فَقَالَ لِي: مَا أَرَى أَمَّكَ حَمَلَتْ بِكَ إِلَّا وَقَدْ حَضَرَهَا مَلَكٌ كَرِيمٌ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَبَاكَ حِينَ أَرَادَ الْوُقُوعَ بِأَمِّكَ إِلَّا وَقَدْ اغْتَسَلَ وَجَاءَهَا عَلَى طَهْرٍ، وَلَا أَزْعُمُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ دَرَسَ السَّفَرِ الرَّابِعَ مِنْ سَهْرِهِ ذَلِكَ، فَخِمْتَ لَهُ بِخَيْرٍ، ازْجِعْ مِنْ حَيْثُ جِئْتَ، فَاَنْطَلِقْ حَتَّى تَنْزِلَ مَدِينَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: طَبِيبَةٌ وَقَدْ كَانَ اسْمُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَنْزَبُ، ثُمَّ اِغْمِذْ إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا يُقَالُ لَهُ: الْبَقِيعُ، ثُمَّ سَلْ عَنْ دَارٍ يُقَالُ لَهَا: دَارُ مَرْوَانَ، فَانْزِلْهَا وَأَقِمْ ثَلَاثًا ثُمَّ سَلْ عَنِ الشَّيْخِ الْأَسْوَدِ الَّذِي يَكُونُ عَلَى بَابِهَا يَعْمَلُ الْبُورِيَّ وَهِيَ فِي بِلَادِهِمْ، اسْمُهَا الْخَصْفُ، فَالْتَفِظْ بِالشَّيْخِ وَقُلْ لَهُ: بَعَثَنِي إِلَيْكَ نَزِيلُكَ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ فِي الزَّوَايَةِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ الْخُشْيِيَّاتُ الْأَرْبَعُ، ثُمَّ سَلْهُ عَنْ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْفُلَانِيَّ وَسَلْهُ أَيْنَ نَادِيهِ، وَسَلْهُ أَيُّ سَاعَةٍ يَمُرُّ فِيهَا فَلْيَرْيَاكَ أَوْ يَصِفْهُ لَكَ، فَتَعْرِفُهُ بِالصِّفَةِ وَسَاصِفُهُ لَكَ، قُلْتُ: فَإِذَا لَقِيتُهُ فَأَضَعُ مَاذَا؟ قَالَ: سَلْهُ عَمَّا كَانَ وَعَمَّا هُوَ كَاتِبٌ وَسَلْهُ عَنْ مَعَالِمِ دِينٍ مِنْ مَضَى وَمِنْ بَقِيَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: قَدْ نَصَحَكَ صَاحِبُكَ الَّذِي لَقِيتَ، فَقَالَ الرَّاهِبُ مَا اسْمُهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: هُوَ مَتَّمُّ بْنُ قِيُوزٍ وَهُوَ مِنْ أَبْنَاءِ الْفُرْسِ، وَهُوَ مِمَّنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَعَبَدَهُ بِالْإِخْلَاصِ وَالْإِقْيَانِ، وَقَرَّ مِنْ قَوْمِهِ لَمَّا خَافَهُمْ قَوَّهَبَ لَهُ رَبُّهُ حُكْمًا وَهَدَاهُ لِسَبِيلِ الرَّشَادِ، وَجَعَلَهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ وَعَرَفَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِبَادِهِ الْمُخْلِصِينَ، وَمَا مِنْ سَنَةٍ إِلَّا وَهُوَ يَزُورُ فِيهَا مَكَّةَ حَاجًّا، وَيَعْتَمِرُ فِي رَأْسِ كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، وَيَجِيءُ مِنْ مَوْضِعِهِ مِنَ الْهِنْدِ إِلَى مَكَّةَ، فَضَلَا مِنَ اللَّهِ وَعَوْنَا، وَكَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ، ثُمَّ سَأَلَهُ الرَّاهِبُ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُهُ فِيهَا. وَسَأَلَ الرَّاهِبَ عَنْ أَشْيَاءَ، لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الرَّاهِبِ فِيهَا شَيْءٌ، فَأَخْبَرَهُ بِهَا، ثُمَّ إِنَّ الرَّاهِبَ قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ ثَمَانِيَةِ أَخْرَفٍ نَزَلَتْ فَتَبَيَّنَ فِي الْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ وَبَقِيَ فِي الْهَوَاءِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ، عَلَى مَنْ نَزَلَتْ تِلْكَ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي فِي الْهَوَاءِ وَمَنْ يُفَسِّرُهَا؟ قَالَ: ذَاكَ قَائِمُنَا، يُنْزِلُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَفْسَرُهُ، وَيُنْزِلُ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَى الصَّادِقِينَ وَالرُّسُلِ وَالْمُهْتَدِينَ، ثُمَّ قَالَ الرَّاهِبُ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِثْنَيْنِ مِنْ تِلْكَ الْأَرْبَعَةِ الْأَخْرَفِ الَّتِي فِي الْأَرْضِ مَا هِيَ؟ قَالَ: أَخْبِرْكَ بِالْأَرْبَعَةِ كُلِّهَا، أَمَّا أَوْلَهُنَّ فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ بَاقِيًا، وَالثَّانِيَةُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْلِصًا، وَالثَّلَاثَةُ نَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَالرَّابِعَةُ شِيعَتُنَا مِنَّا وَنَحْنُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ بِسَبَبٍ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَقٌّ، وَأَنَّكُمْ صَفْوَةُ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ، وَأَنَّ شِيعَتَكُمْ الْمُطَهَّرُونَ الْمُسْتَبْدَلُونَ وَلَهُمْ عَاقِبَةُ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ، فَدَعَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام بِجَنَّةِ خَزْ وَقَمِيصِ قُوهِي وَطِلْسَانِ وَخُفٍّ وَقَلَنْسُوءَةٍ، فَأَغَطَاهُ بِإِيَّاهَا وَصَلَّى الظُّهْرَ وَقَالَ لَهُ: اخْتِئِنِّ فَقَالَ: قَدْ اخْتِئِنْتُ فِي سَابِعِي.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: مَرَّ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بِامْرَأَةٍ بِمَنَى وَهِيَ تَبْكِي وَصَبَّيَانُهَا حَوْلَهَا يَبْكُونَ، وَقَدْ مَاتَتْ لَهَا بَقَرَةٌ، فَذَنَّا مِنْهَا ثُمَّ قَالَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ يَا أُمَّةَ اللَّهِ؟ قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ: إِنَّ لَنَا صَبِيئَانِ يَتَامَى، وَكَانَتْ لِي بَقَرَةٌ مَعِيشَتِي وَمَعِيشَةُ صَبْيَانِي كَانَ مِنْهَا، وَقَدْ مَاتَتْ وَبَقِيَتْ مُنْقَطَعًا بِي وَبَوْلِي لَا حِيلَةَ لَنَا، فَقَالَ: يَا أُمَّةَ اللَّهِ هَلْ لَكَ أَنْ أُخْصِيَهَا لَكَ، فَأَلْهَمَتْ أَنْ قَالَتْ نَعَمْ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَتَنَحَّى وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ هُنَيْئَةً وَحَرَكَ شَفَتَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَوَّتَ بِالْبَقَرَةِ فَتَنَحَّسَهَا نَحْسَةً أَوْ ضَرْبَهَا بِرَجْلِهِ، فَاسْتَوَتْ عَلَى الْأَرْضِ قَائِمَةً، فَلَمَّا نَظَرَتْ الْمَرْأَةُ إِلَى الْبَقَرَةِ صَاخَتْ وَقَالَتْ: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَرَبُّ الْكُعْبَةِ، فَخَالَطَ النَّاسَ وَصَارَ بَيْنَهُمْ وَمَضَى عليه السلام.

٧ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ يَنْعِي إِلَى رَجُلٍ نَفْسَهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْ شَيْعَتِهِ؟! فَالْتَفَتَ إِلَيَّ شِبْهَ الْمَغْضَبِ، فَقَالَ: يَا إِسْحَاقُ قَدْ كَانَ رُشِيدُ الْهَجْرِيِّ يَعْلَمُ عِلْمَ الْمَنَآيَا وَالْبَلَايَا وَالْإِمَامَ أَوَّلِي يَعْلَمُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْحَاقُ اضْغَعْ مَا أَنْتَ صَانِعٌ، فَإِنَّ عُمْرَكَ قَدْ فَنِيَ، وَإِنَّكَ تَمُوتُ إِلَى سَتَيْنِ، وَإِخْوَتَكَ وَأَهْلَ بَيْتِكَ لَا يَلْبَثُونَ بَعْدَكَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى تَتَفَرَّقَ كُلُّهُمْ، وَيُخُونُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَشْمَتَ بِهِمْ عَدُوُّهُمْ، فَكَانَ هَذَا فِي نَفْسِكَ فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ بِمَا عَرَضَ فِي صَدْرِي، فَلَمْ يَلْبَثْ إِسْحَاقُ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ، فَمَا أَتَى عَلَيْهِمْ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى قَامَ بَنُو عَمَّارٍ بِأَمْوَالِ النَّاسِ فَأَلْفَسُوا.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْجَبَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: جَاءَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَقَدْ اعْتَمَرْنَا عُمَرَا رَجَبٍ، وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: يَا عَمُّ إِنِّي أُرِيدُ بَغْدَادَ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ أُوَدِّعَ عَمِّي أَبَا الْحَسَنِ - يَعْنِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام - وَأَخْبَيْتُ أَنْ تَذْهَبَ مَعِيَ إِلَيْهِ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ نَحْوَ أَخِي وَهُوَ فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْحَوْبَةِ وَذَلِكَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِقَلِيلٍ، فَضَرَبْتُ الْبَابَ فَأَجَابَنِي أَخِي فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: عَلِيٌّ، فَقَالَ: هُوَ ذَا أَخْرُجْ - وَكَانَ بَطِيءَ الْوُضُوءِ - فَقُلْتُ: الْعَجَلُ قَالَ: وَأَعَجَلُ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مُمَشَّقٌ قَدْ عَقَدَهُ فِي عُنُقِهِ حَتَّى قَعَدَ تَحْتَ عَتَبَةِ الْبَابِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ: فَاكْبَيْتُ عَلَيْهِ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ وَقُلْتُ: قَدْ جِئْتُكَ فِي أَمْرٍ إِنْ تَرَاهُ صَوَابًا فَاللَّهُ وَفَّقَ لَهُ، وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ فَمَا أَكْثَرَ مَا نُخْطِئُ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قُلْتُ: هَذَا ابْنُ أَخِيكَ يُرِيدُ أَنْ يُودَّعَكَ وَيَخْرُجَ إِلَى بَغْدَادَ، فَقَالَ لِي: ادْعُهُ فَدَعَوْتُهُ وَكَانَ مُتَنَحِّيًا، فَذَنَّا مِنْهُ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ وَقَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَوْصِنِي فَقَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي دَمِي، فَقَالَ مُجِيبًا لَهُ: مَنْ أَرَادَكَ بِسُوءٍ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَجَعَلَ يَدْعُو عَلَى مَنْ يُرِيدُهُ بِسُوءٍ، ثُمَّ عَادَ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: يَا عَمُّ أَوْصِنِي فَقَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي دَمِي، فَقَالَ: مَنْ أَرَادَكَ بِسُوءٍ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ، ثُمَّ عَادَ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَمُّ أَوْصِنِي، فَقَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي دَمِي فَدَعَا عَلَى مَنْ أَرَادَهُ بِسُوءٍ،

ثُمَّ تَنَحَّى عَنْهُ وَمَضَيْتُ مَعَهُ فَقَالَ لِي أَخِي: يَا عَلِيُّ مَكَانَكَ قَفُضْتُ مَكَانِي فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، ثُمَّ دَعَانِي فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ فَتَنَاولَ صُرَّةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ فَأَعْطَانِيهَا وَقَالَ: قُلْ لِابْنِ أَخِيكَ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى سَفَرِهِ. قَالَ عَلِيُّ: فَأَخَذْتُهَا فَأَذَرَجْتُهَا فِي حَاشِيَةِ رِدَائِي. ثُمَّ نَاولَنِي مِائَةً أُخْرَى وَقَالَ: أَعْطِهِ أَيْضًا، ثُمَّ نَاولَنِي صُرَّةً أُخْرَى وَقَالَ: أَعْطِهِ أَيْضًا، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِذَا كُنْتُ تَخَافُ مِنْهُ مِثْلَ الَّذِي ذَكَرْتَ، فَلِمَ تُعِينُهُ عَلَى نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: إِذَا وَصَلْتُهُ وَقَطَعَنِي قَطَعَ اللَّهُ أَجَلَهُ، ثُمَّ تَنَاولَ مِخْدَةَ آدَمَ، فِيهَا ثَلَاثَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ وَصَحَّ وَقَالَ: أَعْطِهِ هَذِهِ أَيْضًا. قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَأَعْطَيْتُهُ الْمِائَةَ الْأُولَى فَفَرَحَ بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا وَدَعَا لِعَمِّهِ، ثُمَّ أَعْطَيْتُهُ الثَّانِيَةَ وَالثَّلَاثَةَ فَفَرَحَ بِهَا حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَرْجِعُ وَلَا يَخْرُجُ، ثُمَّ أَعْطَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ الْآلِفَ دِرْهَمٍ فَمَضَى عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى هَارُونَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ وَقَالَ: مَا ظَنَنْتُ أَنَّ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَتَيْنِ حَتَّى رَأَيْتُ عَمِّي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ يَسَلِّمُ عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ، فَأَرْسَلَ هَارُونَ إِلَيْهِ بِمِائَةِ آلْفٍ دِرْهَمٍ فَرَمَاهُ اللَّهُ بِالذُّبْحَةِ فَمَا نَظَرَ مِنْهَا إِلَى دِرْهَمٍ وَلَا مَسَّهُ.

٩ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ جَمِيعًا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُبِضَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، فِي عَامِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ وَعَاشٍ بَعْدَ جَعْفَرٍ عليه السلام خَمْسًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً.

١٧٨ - بَابُ مَوْلِدِ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام

وُلِدَ أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ، وَقُبِضَ عليه السلام فِي صَفَرٍ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَمِائَتَيْنِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً. وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَارِيخِهِ إِلَّا أَنَّ هَذَا التَّارِيخَ هُوَ أَقْصَدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَتَوَفَّى عليه السلام بِطُوسَ فِي قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: سَنَابَادُ مِنْ نُوْقَانَ عَلَى دَعْوَةٍ، وَدُفِنَ بِهَا. وَكَانَ الْمَأْمُونُ أَشْخَصَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَرْوَ عَلَى طَرِيقِ الْبَصْرَةِ وَفَارِسَ، فَلَمَّا خَرَجَ الْمَأْمُونُ وَشَخَّصَ إِلَى بَغْدَادَ أَشْخَصَهُ مَعَهُ، فَتَوَفَّى فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. وَأُمُّهُ أُمَّ وَلِدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ الْبَنِينَ.

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ: هَلْ عَلِمْتَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ قَدِيمٌ؟ قُلْتُ: لَا قَالَ: بَلَى قَدْ قَدِمَ رَجُلٌ فَاَنْطَلِقْ بِنَا، فَركِبْ وَرَكِبْتُ مَعَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّجُلِ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَعَهُ رَقِيقٌ، فَقُلْتُ لَهُ: اغْرِضْ عَلَيْنَا، فَعَرَضَ عَلَيْنَا سِنَعَ جَوَارٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: اغْرِضْ عَلَيْنَا، فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا جَارِيَةٌ مَرِيضَةٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا عَلَيْكَ أَنْ تَعْرِضَهَا، فَأَبَى عَلَيْهِ فَاَنْصَرَفَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي مِنَ الْعَدِ، فَقَالَ: قُلْ لَهُ: كَمْ كَانَ غَايَتُكَ فِيهَا فَإِذَا قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقُلْ: قَدْ أَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَتْقِصَهَا مِنْ كَذَا وَكَذَا، فَقُلْتُ: قَدْ أَخَذْتُهَا. فَقَالَ: هِيَ لَكَ، وَلَكِنْ أَخْبِرْنِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ مَعَكَ بِالْأَمْسِ؟ فَقُلْتُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: مِنْ أَيِّ بَنِي هَاشِمٍ؟ فَقُلْتُ: مَا عِنْدِي أَكْثَرُ مِنْ

هَذَا. فَقَالَ: أَخْبِرْكَ عَنْ هَذِهِ الْوَصِيفَةِ إِنِّي اشْتَرَيْتُهَا مِنْ أَقْصَى الْمَغْرِبِ فَلَقِيتُنِي امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَتْ: مَا هَذِهِ الْوَصِيفَةُ مَعَكَ؟ قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لِنَفْسِي. فَقَالَتْ: مَا يَكُونُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ هَذِهِ عِنْدَ مِثْلِكَ، إِنَّ هَذِهِ الْجَارِيَةَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عِنْدَ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَلَا تَلْبَثُ عِنْدَهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى تَلِدَ مِنْهُ غُلَامًا مَا يُؤَلَّدُ بِشَرْقِ الْأَرْضِ وَلَا غَرْبِهَا مِثْلُهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَلَمْ تَلْبَثْ عِنْدَهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى وَلَدَتْ الرُّضَا عليه السلام.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: لَمَّا مَضَى أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، وَتَكَلَّمَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام خِفْنَا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قَدْ أَظْهَرْتَ أَمْرًا عَظِيمًا وَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ هَذِهِ الطَّاعِغَةَ، قَالَ: فَقَالَ: لِيَجْهَدَ جَهْدُهُ، فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيَّ.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ أَخِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرُّضَا عليه السلام فِي بَيْتٍ دَاخِلٍ فِي جَوْفِ بَيْتٍ لَيْلًا فَرَفَعَ يَدَهُ، فَكَانَتْ كَأَنَّ فِي الْبَيْتِ عَشْرَةَ مَصَابِيحَ. وَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَخَلَّى يَدَهُ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله يُقَالُ لَهُ: طَيْسٌ عَلَيَّ حَقٌّ، فَتَقَاضَانِي وَأَلَحَّ عَلَيَّ وَأَعَانَهُ النَّاسُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ صَلَّيْتُ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله، ثُمَّ تَوَجَّهْتُ نَحْوَ الرُّضَا عليه السلام وَهُوَ يَوْمُئِذٍ بِالْعَرِيزِ، فَلَمَّا قُرْبْتُ مِنْ بَابِهِ إِذَا هُوَ قَدْ طَلَعَ عَلَى حِمَارٍ وَعَلَيْهِ قِمِيصٌ وَرِدَاءٌ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، فَلَمَّا لَحِقَنِي وَقَفَ وَنَظَرَ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ - وَكَانَ شَهْرَ رَمَضَانَ - فَقُلْتُ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، إِنَّ لِمَوْلَاكَ طَيْسٍ عَلَيَّ حَقًّا وَقَدْ وَاللَّهِ شَهْرَنِي وَأَنَا أَطْلُ فِي نَفْسِي أَنَّهُ يَأْمُرُهُ بِالْكَفِّ عَنِّي، وَاللَّهُ مَا قُلْتُ لَهُ كَمْ لَهُ عَلَيَّ وَلَا سَمِيتُ لَهُ شَيْئًا، فَأَمَرَنِي بِالْجُلُوسِ إِلَى رُجُوعِهِ، فَلَمْ أَزَلْ حَتَّى صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ وَأَنَا صَائِمٌ، فَضَاقَ صَدْرِي وَأَرَدْتُ أَنْ أَنْصَرِفَ، فَإِذَا هُوَ قَدْ طَلَعَ عَلَيَّ وَحَوْلَهُ النَّاسُ، وَقَدْ قَعَدَ لَهُ السُّؤَالُ وَهُوَ يَتَصَدَّقُ عَلَيْهِمْ، فَمَضَى وَدَخَلَ بَيْتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ وَدَعَانِي فَقُمْتُ إِلَيْهِ وَدَخَلْتُ مَعَهُ، فَجَلَسَ وَجَلَسْتُ فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَكَانَ أَمِيرَ الْمَدِينَةِ وَكَانَ كَثِيرًا مَا أُحَدِّثُهُ عَنْهُ، فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ: لَا أَطْنُكَ أَفْطَرْتُ بَعْدُ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَدَعَا لِي بِطَعَامٍ، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيَّ، وَأَمَرَ الْغُلَامَ أَنْ يَأْكُلَ مَعِي، فَأَصْبَحْتُ وَالْغُلَامَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمَّا فَرَعْنَا قَالَ لِي: ارْزُقِ الْوَسَادَةَ وَخُذْ مَا تَحْتَهَا، فَرَفَعْتُهَا وَإِذَا دَنَانِيرُ فَأَخَذْتُهَا وَوَضَعْتُهَا فِي كُمِّي، وَأَمَرَ أَرْبَعَةً مِنْ عِبِيدِهِ أَنْ يَكُونُوا مَعِي حَتَّى يُبْلِغُونِي مَنْزِلِي، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ طَائِفَ بَنِ الْمُسَيَّبِ يَدُورُ وَأَكْرَهُ أَنْ يَلْقَانِي وَمَعِيَ عَبِيدُكَ، فَقَالَ لِي: أَصَبَتْ أَصَابَ اللَّهُ بِكَ الرَّشَادَ، وَأَمْرُهُمْ أَنْ يَنْصَرِفُوا إِذَا رَدَدْتُهُمْ، فَلَمَّا قُرْبْتُ مِنْ مَنْزِلِي وَأَنْسَتُ رَدَدْتُهُمْ، فَصِرْتُ إِلَى مَنْزِلِي وَدَعَوْتُ بِالسَّرَاجِ وَنَظَرْتُ إِلَى الدَّنَانِيرِ وَإِذَا هِيَ ثَمَانِيَّةٌ وَأَرْبَعُونَ دِينَارًا، وَكَانَ حَقُّ الرَّجُلِ عَلَيَّ ثَمَانِيَّةً وَعِشْرِينَ دِينَارًا، وَكَانَ فِيهَا دِينَارٌ يَلُوحُ فَأَعْجَبَنِي حُسْنُهُ فَأَخَذْتُهُ وَقَرَّبْتُهُ مِنَ السَّرَاجِ فَإِذَا عَلَيْهِ نَقْشٌ وَاضِحٌ: حَقُّ

الرَّجُلُ ثَمَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ دِينَارًا وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ؛ وَلَا وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُ مَا لَهُ عَلَيَّ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي أَعَزَّ وَلِيُّهُ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي السَّنَةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا هَارُونُ يُرِيدُ الْحَجَّ، فَأَنْتَهَى إِلَى جَبَلٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ - وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ - يُقَالُ لَهُ: فَارُعَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ ثُمَّ قَالَ: بَانِي فَارُعَ وَهَادِمُهُ يَقْطَعُ إِرْبَا إِرْبَا، فَلَمْ نَذَرْ مَا مَعْنَى ذَلِكَ، فَلَمَّا وَلَّى وَافَى هَارُونُ وَنَزَلَ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ، صَعِدَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى ذَلِكَ الْجَبَلَ وَأَمَرَ أَنْ يُنْتَى لَهُ ثُمَّ مَجْلِسٌ، فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ صَعِدَ إِلَيْهِ فَأَمَرَ بِهِذِمِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْعِرَاقِ قُطِعَ إِرْبَا إِرْبَا.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى قَالَ: أَلْحَحْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام فِي شَيْءٍ أَطْلُبُهُ مِنْهُ، فَكَانَ يَعِدُنِي، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ لِيَسْتَقْبِلَ وَالِيَّ الْمَدِينَةِ وَكُنْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ إِلَى قُرْبِ قَصْرِ فُلَانٍ، فَتَزَلَّ تَحْتَ شَجَرَاتٍ وَنَزَلْتُ مَعَهُ أَنَا وَلَيْسَ مَعَنَا قَائِلٌ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا الْعَيْدُ قَدْ أَطْلَنَّا وَلَا وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ دِرْهَمًا فَمَا سِوَاهُ، فَحَكَ بِسَوْطِهِ الْأَرْضَ حَكًّا شَدِيدًا ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ فَتَنَاولَ مِنْهُ سَبِيكَةً ذَهَبٍ، ثُمَّ قَالَ: انْتَفِعْ بِهَا وَاتُّمَّ مَا رَأَيْتَ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَاسِرِ الْخَادِمِ وَالرِّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ جَمِيعًا قَالَ: لَمَّا انْقَضَى أَمْرُ الْمَخْلُوعِ، وَاسْتَوَى الْأَمْرُ لِلْمَأْمُونِ كَتَبَ إِلَى الرُّضَا عليه السلام يَسْتَفِدُّهُ إِلَى خُرَاسَانَ، فَأَعْتَلَّ عَلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام بِعِلَالٍ، فَلَمْ يَزَلِ الْمَأْمُونُ يَكَاتِبُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى عَلِمَ أَنَّهُ لَا مَحِيصَ لَهُ وَأَنَّهُ لَا يَكُفُّ عَنْهُ، فَخَرَجَ عليه السلام وَلَا أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام سَبْعَ سِنِينَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ: لَا تَأْخُذْ عَلَى طَرِيقِ الْجَبَلِ وَقُمْ وَخُذْ عَلَى طَرِيقِ الْبُصْرَةِ وَالْأَهْوَازِ وَفَارِسَ، حَتَّى وَافَى مَرْوَ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْمَأْمُونُ أَنْ يَتَّقَلَّدَ الْأَمْرَ وَالْخِلَافَةَ؛ فَأَبَى أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: فَوَلَايَةِ الْعَهْدِ؟ فَقَالَ: عَلَى شُرُوطٍ أَسْأَلُكَهَا، قَالَ الْمَأْمُونُ لَهُ: سَلْ مَا شِئْتَ، فَكَتَبَ الرُّضَا عليه السلام: إِنِّي دَاخِلٌ فِي وَلَايَةِ الْعَهْدِ؛ عَلَى أَنْ لَا أَمْرَ وَلَا أَنْهَى وَلَا أَفْعَى وَلَا أَقْضِي وَلَا أُولِي وَلَا أَعَزِّلُ وَلَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِمَّا هُوَ قَائِمٌ وَتُعْفِينِي مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَأَجَابَهُ الْمَأْمُونُ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي يَاسِرٌ قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ الْعَيْدُ بَعَثَ الْمَأْمُونُ إِلَى الرُّضَا عليه السلام يَسْأَلُهُ أَنْ يَرْكَبَ وَيَخْضَرَ الْعَيْدَ وَيُصَلِّيَ وَيَخْطُبَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ الرُّضَا عليه السلام قَدْ عَلِمْتُ مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ مِنَ الشُّرُوطِ فِي دُخُولِ هَذَا الْأَمْرِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ: إِنَّمَا أُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ تَظْمَنَنَّ قُلُوبَ النَّاسِ وَيَعْرِفُوا فَضْلَكَ، فَلَمْ يَزَلِ عليه السلام يُرَادُّهُ الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ فَالْحَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ أَغْفَيْتَنِي مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَإِنْ لَمْ تُغْفِنِي خَرَجْتُ كَمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَقَالَ الْمَأْمُونُ: اخْرُجْ كَيْفَ شِئْتَ، وَأَمَرَ الْمَأْمُونُ الْقَوَادِ وَالنَّاسَ أَنْ يُكْرُوا إِلَى بَابِ أَبِي الْحَسَنِ.

قَالَ: فَحَدَّثَنِي يَاسِرُ الْخَادِمِ أَنَّهُ قَعَدَ النَّاسُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فِي الطَّرَقَاتِ وَالسُّطُوحِ، الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانَ، وَاجْتَمَعَ الْقَوَادِ وَالْجُنْدُ عَلَى بَابِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ

قَامَ ﷺ فَأَغْتَسَلَ وَتَعَمَّمَ بِعِمَامَةٍ بَيْضَاءَ مِنْ قُظْنٍ، أَلْقَى طَرَفًا مِنْهَا عَلَى صَدْرِهِ وَطَرَفًا بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَتَشَمَّرَ، ثُمَّ قَالَ لِجَمِيعِ مَوَالِيهِ: افْعَلُوا مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ عُكَّازًا، ثُمَّ خَرَجَ وَنَحْنُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ خَافٍ قَدْ شَمَّرَ سَرَاوِيلَهُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ مُشَمَّرَةٌ، فَلَمَّا مَشَى وَمَشِينَا بَيْنَ يَدَيْهِ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، فَحِيلَ إِلَيْنَا أَنَّ السَّمَاءَ وَالْحِيطَانَ تُجَاوِبُهُ، وَالْقَوَادِ وَالنَّاسُ عَلَى الْبَابِ قَدْ تَهَيَّؤُوا وَلَبَسُوا السَّلَاحَ وَتَزَيَّنُوا بِأَحْسَنِ الزِّيْنَةِ، فَلَمَّا طَلَعْنَا عَلَيْهِمْ بِهَذِهِ الصُّورَةِ وَطَلَعَ الرُّضَا ﷺ وَقَفَ عَلَى الْبَابِ وَقَفَّةً، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَبْلَانَا» نَزَعُ بِهَا أَصْوَاتَنَا - قَالَ يَاسِرٌ - فَتَزَعَزَعَتْ مَرُوءٌ بِالْبُكَاءِ وَالضَّجِيجِ وَالصَّيَاحِ لَمَّا نَظَرُوا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ﷺ وَسَقَطَ الْقَوَادِ عَنْ دَوَابِّهِمْ، وَرَمَوْا بِخِفَائِهِمْ لَمَّا رَأَوْا أَبَا الْحَسَنِ ﷺ حَافِيًا، وَكَانَ يَمْشِي وَيَقِفُ فِي كُلِّ عَشْرِ خُطَوَاتٍ، وَيُكَبِّرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ يَاسِرٌ: فَتُحِيلُ إِلَيْنَا أَنَّ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَالْجِبَالَ تُجَاوِبُهُ، وَصَارَتْ مَرُوءٌ ضَجَّةً وَاحِدَةً مِنَ الْبُكَاءِ. وَبَلَغَ الْمَأْمُونُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ ذُو الرُّئَاسَتَيْنِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ بَلَغَ الرُّضَا الْمُصَلَّى عَلَى هَذَا السَّبِيلِ افْتَنَ بِهِ النَّاسُ، وَالرَّأْيُ أَنْ تَسْأَلَهُ أَنْ يَرْجِعَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ فَسَأَلَهُ الرَّجُوعَ فَدَعَا أَبُو الْحَسَنِ ﷺ بِخُفِّهِ فَلَبَسَهُ وَرَكِبَ وَرَجَعَ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَاسِرٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْمَأْمُونُ مِنْ خُرَاسَانَ يُرِيدُ بَغْدَادَ، وَخَرَجَ الْفَضْلُ ذُو الرُّئَاسَتَيْنِ. وَخَرَجْنَا مَعَ أَبِي الْحَسَنِ ﷺ، وَرَدَّ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ ذِي الرُّئَاسَتَيْنِ كِتَابٌ مِنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ وَنَحْنُ فِي بَعْضِ الْمَنَازِلِ: إِنِّي نَظَرْتُ فِي تَحْوِيلِ السَّنَةِ فِي حِسَابِ التُّجُومِ فَوَجَدْتُ فِيهِ أَنَّكَ تَذُوقُ فِي شَهْرِ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ حَرَّ الْحَدِيدِ وَحَرَّ النَّارِ، وَأَرَى أَنْ تَدْخُلَ أَنْتَ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالرُّضَا الْحَمَّامُ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَتُخْتَجِمَ فِيهِ وَتُصَبَّ عَلَى يَدَيْكَ الدَّمُ لِيَزُولَ عَنْكَ نَحْسُهُ، فَكَتَبْتُ ذُو الرُّئَاسَتَيْنِ إِلَى الْمَأْمُونِ بِذَلِكَ وَسَأَلَهُ أَنْ يَسْأَلَ أَبَا الْحَسَنِ ذَلِكَ، فَكَتَبَ الْمَأْمُونُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ يَسْأَلُهُ ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ: لَسْتُ بِدَاخِلِ الْحَمَّامِ غَدًا، وَلَا أَرَى لَكَ وَلَا لِلْفَضْلِ أَنْ تَدْخُلَا الْحَمَّامَ غَدًا، فَأَعَادَ عَلَيْهِ الرُّقْعَةَ مَرَّتَيْنِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَسْتُ بِدَاخِلِ غَدًا الْحَمَّامِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِي النَّوْمِ فَقَالَ لِي: «يَا عَلِيُّ لَا تَدْخُلِ الْحَمَّامَ غَدًا». وَلَا أَرَى لَكَ وَلَا لِلْفَضْلِ أَنْ تَدْخُلَا الْحَمَّامَ غَدًا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ صَدَقْتَ يَا سَيِّدِي وَصَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَسْتُ بِدَاخِلِ الْحَمَّامِ غَدًا وَالْفَضْلُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَقَالَ يَاسِرٌ: فَلَمَّا أُمْسَيْنَا وَغَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لَنَا الرُّضَا ﷺ: قُولُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، فَلَمْ نَزَلْ نَقُولُ ذَلِكَ، فَلَمَّا صَلَّى الرُّضَا ﷺ الصُّبْحَ قَالَ لِي: اضْعُدْ عَلَى السَّطْحِ فَاسْتَمِعْ هَلْ تَسْمَعُ شَيْئًا؟ فَلَمَّا صَعِدْتُ سَمِعْتُ الضَّجَّةَ وَالتَّحَمُّتَ وَكَثُرَتْ فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَأْمُونِ قَدْ دَخَلَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي كَانَ إِلَى دَارِهِ مِنْ دَارِ أَبِي الْحَسَنِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا سَيِّدِي يَا أَبَا الْحَسَنِ آجَرَكَ اللَّهُ فِي الْفَضْلِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَبَى وَكَانَ دَخَلَ الْحَمَّامَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ بِالسُّيُوفِ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذَ

مِمَّنْ دَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ نَفَرٍ كَانَ أَحَدُهُم ابْنُ خَالِهِ الْفَضْلُ ابْنُ ذِي الْقَلَمَيْنِ . قَالَ : فَاجْتَمَعَ الْجُنْدُ وَالْقَوَادُ وَمَنْ كَانَ مِنْ رِجَالِ الْفَضْلِ عَلَى بَابِ الْمَأْمُونِ فَقَالُوا : هَذَا اغْتَالَهُ وَقَتْلَهُ - يَغْنُونُ الْمَأْمُونُ - وَلِنَظْلُبَنَّ بِدَمِهِ وَجَاؤُوا بِالْبُيْرَانِ لِيُحْرِقُوا الْبَابَ ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام : يَا سَيِّدِي تَرَى أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَتَقْرَفَهُمْ . قَالَ : فَقَالَ يَاسِرٌ : فَرَكِبَ أَبُو الْحَسَنِ وَقَالَ لِي : ارْكَبْ فَرَكِبْتُ ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ بَابِ الدَّارِ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ وَقَدْ تَرَاخَمُوا ، فَقَالَ لَهُمْ بِيَدِهِ تَقَرَّقُوا تَقَرَّقُوا . قَالَ يَاسِرٌ : فَأَقْبَلَ النَّاسُ وَاللَّهُ يَقَعُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمَا أَشَارَ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا رَكَضَ وَمَرَّ .

٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُسَافِرٍ ، وَعَنِ الْوَشَاءِ ، عَنْ مُسَافِرٍ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ هَارُونُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنْ يَوَاقِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام : اذْهَبْ إِلَيْهِ وَقُلْ لَهُ : لَا تَخْرُجْ عَدَا فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ عَدَا هُزِمْتَ وَقُتِلَ أَصْحَابُكَ . فَإِنْ سَأَلَكَ مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ هَذَا ، فَقُلْ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ : قَالَ : فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ : جُعِلَتْ فِدَاكَ لَا تَخْرُجْ عَدَا فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ هُزِمْتَ وَقُتِلَ أَصْحَابُكَ . فَقَالَ لِي : مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ ، فَقَالَ : نَامَ الْعَبْدُ وَلَمْ يَغْسِلِ اسْتُهُ ، ثُمَّ خَرَجَ فَانْهَزَمَ وَقُتِلَ أَصْحَابُهُ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُسَافِرٌ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام بِمِنَى ، فَمَرَّ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ فَعَطَى رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ فَقَالَ : مَسَاكِينُ لَا يَذْرُونَ مَا يَحِلُّ بِهِمْ فِي هَذِهِ السَّنَةِ ، ثُمَّ قَالَ : وَأَعْجَبُ مِنْ هَذَا هَارُونُ وَأَنَا كَهَاتَيْنِ - وَضَمَّ إِصْبَعَيْهِ - ، قَالَ مُسَافِرٌ : فَوَاللَّهِ مَا عَرَفْتُ مَعْنَى حَدِيثِهِ حَتَّى دَفَنَاهُ مَعَهُ .

١٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام مَا لَا لَهُ خَطَرٌ ، فَلَمْ أَرَهُ سُرَّ بِهِ . قَالَ : فَاعْتَمَمْتُ لِذَلِكَ وَقُلْتُ فِي نَفْسِي : قَدْ حَمَلْتُ هَذَا الْمَالَ وَلَمْ يُسَرَّ بِهِ ، فَقَالَ : يَا غُلَامُ الطُّسْتُ وَالْمَاءُ ، قَالَ : فَقَعَدَ عَلَى كُرْسِيِّ وَقَالَ بِيَدِهِ وَقَالَ لِلْعُلَامِ : صُبَّ عَلَيَّ الْمَاءُ . قَالَ : فَجَعَلَ يَسِيلُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فِي الطُّسْتِ ذَهَبٌ ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ لِي : مَنْ كَانَ هَكَذَا لَا يُبَالِي بِالَّذِي حَمَلْتَهُ إِلَيْهِ .

١١ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ جَمِيعاً ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ : قُبِضَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عليه السلام وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً وَأَشْهُرٍ ، فِي عَامِ اثْنَيْنِ وَمِائَتَيْنِ عَاشَ بَعْدَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَشْرِينَ سَنَةً إِلَّا شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً .

١٧٩ - بَابُ مَوْلِدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الثَّانِي عليه السلام

وُلِدَ عليه السلام فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ وَقُبِضَ عليه السلام سَنَةَ عَشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ فِي آخِرِ ذِي الْقَعْدَةِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً وَشَهْرَيْنِ وَثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً وَذُوْنَ بَعْغَدَادَ فِي مَقَابِرِ قُرَيْشٍ عِنْدَ قَبْرِ جَدِّهِ مُوسَى عليه السلام . وَقَدْ كَانَ الْمُعْتَصِمُ أَشْخَصَهُ إِلَى بَعْغَدَادَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السَّنَةِ الَّتِي تُوفِّيَ فِيهَا عليه السلام وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ ، يُقَالُ لَهَا : سَبِيكَةُ نُوبِيَّةٌ وَقِيلَ أَيْضاً : إِنَّ اسْمَهَا كَانَ خَيْرَزَانَ وَرُوِيَ أَنَّهَا كَانَتْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَانَ زَيْدِيًّا - قَالَ: كُنْتُ بِالْعَسْكَرِ فَلَبَغَنِي أَنَّ هُنَاكَ رَجُلٌ مَحْبُوسٌ أَنِّي بِهِ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ مَكْبُورًا وَقَالُوا: إِنَّهُ تَنَبَّأَ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ خَالِدٍ: فَاتَيْتُ الْبَابَ وَدَارَيْتُ الْبَوَائِينَ وَالْحُجَبَةَ حَتَّى وَصَلْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ فَهْمٌ، فَقُلْتُ: يَا هَذَا مَا قِصَّتُكَ وَمَا أَمْرُكَ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا بِالشَّامِ أَعْبُدُ اللَّهَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: مَوْضِعُ رَأْسِ الْحُسَيْنِ فَيَبْنِي أَنَا فِي عِبَادَتِي إِذْ أَتَانِي شَخْصٌ فَقَالَ لِي: قُمْ بِنَا، فَقُمْتُ مَعَهُ فَيَبْنِي أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لِي: تَعْرِفُ هَذَا الْمَسْجِدَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ هَذَا مَسْجِدُ الْكُوفَةِ، قَالَ: فَصَلَّى وَصَلَّيْتُ مَعَهُ، فَيَبْنِي أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمْتُ وَصَلَّى وَصَلَّيْتُ مَعَهُ وَصَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبْنِي أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا بِمَكَّةَ، فَلَمْ أَزَلْ مَعَهُ حَتَّى قَضَى مَنَاسِكَهَ وَقَضَيْتُ مَنَاسِكِي مَعَهُ، فَيَبْنِي أَنَا مَعَهُ، إِذَا أَنَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ بِالشَّامِ وَمَضَى الرَّجُلُ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْقَابِلُ إِذَا أَنَا بِهِ فَعَلَّ مِثْلَ فِعْلَتِهِ الْأُولَى، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ مَنَاسِكِنَا وَرَدَّنِي إِلَى الشَّامِ وَهَمَّ بِمُفَارَقَتِي قُلْتُ لَهُ: سَأَلْتُكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَقْدَرَكَ عَلَى مَا رَأَيْتُ إِلَّا أَخْبَرْتَنِي مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى، قَالَ: فَتَرَأَى الْخَبَرَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزِّيَّاتِ، فَبَعَثَ إِلَيَّ وَأَخَذَنِي وَكَلَّبَنِي فِي الْحَدِيدِ وَحَمَلَنِي إِلَى الْعِرَاقِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَارْزُقْ الْقِصَّةَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَفَعَلَ وَذَكَرَ فِي قِصَّتِهِ مَا كَانَ قَوَّعَ فِي قِصَّتِهِ: قُلْ لِلَّذِي أَخْرَجَكَ مِنَ الشَّامِ فِي لَيْلَةٍ إِلَى الْكُوفَةِ وَمِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ وَرَدَّكَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الشَّامِ أَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ حَبْسِكَ هَذَا.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ خَالِدٍ: فَعَمَّنِي ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِ وَرَفَقْتُ لَهُ وَأَمَرْتُهُ بِالْعَزَاءِ وَالصَّبْرِ، قَالَ: ثُمَّ بَكَرْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا الْجُنْدُ وَصَاحِبُ الْحَرَسِ وَصَاحِبُ السُّجُنِ وَخَلَقُ اللَّهِ، فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَحْمُولُ مِنَ الشَّامِ الَّذِي تَنَبَّأَ افْتَقَدَ الْبَارِحَةَ فَلَا يُدْرَى أَخَسَفَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ اخْتَطَفَهُ الطَّيْرُ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَزِينٍ قَالَ: كُنْتُ مُجَاوِرًا بِالْمَدِينَةِ - مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ - وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ يَجِيءُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَعَ الزَّوَالِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَنْزِلُ فِي الصَّخْنِ وَيَصِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَرْجِعُ إِلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ ﷺ، فَيَخْلَعُ نَعْلَيْهِ وَيَقُومُ فَيُصَلِّي، فَسُوسَ إِلَيَّ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: إِذَا نَزَلَ فَادْهَبْ حَتَّى تَأْخُذَ مِنَ الثَّرَابِ الَّذِي يَطَّأُ عَلَيْهِ، فَجَلَسْتُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَنْتَظِرُهُ لِأَفْعَلَ هَذَا، فَلَمَّا أَنْ كَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ أَقْبَلَ ﷺ عَلَى حِمَارٍ لَهُ، فَلَمْ يَنْزِلْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ فِيهِ وَجَاءَ حَتَّى نَزَلَ عَلَى الصَّخْرَةِ الَّتِي عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ دَخَلَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَفَعَلَ هَذَا أَيَّامًا، فَقُلْتُ: إِذَا خَلَعَ نَعْلَيْهِ جِئْتُ فَأَخَذْتُ الْحَصَى الَّذِي يَطَّأُ عَلَيْهِ بِقَدَمَيْهِ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْعَدِ جَاءَ عِنْدَ الزَّوَالِ فَتَزَلَّ عَلَى الصَّخْرَةِ ثُمَّ دَخَلَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَصَلَّى فِي نَعْلَيْهِ وَلَمْ يَخْلَعْهُمَا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ أَيَّامًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَمْ يَنْهَيْ لِي هَاهُنَا، وَلَكِنْ أَذْهَبَ إِلَى بَابِ

الْحَمَّامُ فَإِذَا دَخَلَ إِلَى الْحَمَّامِ أَخَذْتُ مِنَ الثَّرَابِ الَّذِي يَطَأُ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ عَنِ الْحَمَّامِ الَّذِي يَدْخُلُهُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ يَدْخُلُ حَمَّامًا بِالْبَقِيعِ لِرَجُلٍ مِنْ وَلَدِ طَلْحَةَ، فَتَعَرَّفْتُ الْيَوْمَ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ الْحَمَّامُ وَصِرْتُ إِلَى بَابِ الْحَمَّامِ وَجَلَسْتُ إِلَى الطَّلْحِيِّ أُحَدِّثُهُ وَأَنَا أَنْتَظِرُ مَجِيئَهُ عليه السلام فَقَالَ الطَّلْحِيُّ: إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْحَمَّامِ، فَقُمْ فَأَدْخُلْ فَإِنَّهُ لَا يَتَهَيَّأُ لَكَ ذَلِكَ بَعْدَ سَاعَةٍ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ ابْنَ الرُّضَا يُرِيدُ دُخُولَ الْحَمَّامِ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَنِ ابْنُ الرُّضَا؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ لَهُ صَلَاحٌ وَوَرَعٌ. قُلْتُ لَهُ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ مَعَهُ الْحَمَّامُ غَيْرُهُ؟ قَالَ: نُحْلِي لَهُ الْحَمَّامَ إِذَا جَاءَ. قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ عليه السلام وَمَعَهُ غِلْمَانٌ لَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ غُلَامٌ مَعَهُ حَصِيرٌ حَتَّى أَدْخَلَهُ الْمَسْلُخَ فَبَسَطَهُ، وَوَأْفَى فَسَلَّمَ وَدَخَلَ الْحُجْرَةَ عَلَى حِمَارِهِ وَدَخَلَ الْمَسْلُخَ وَنَزَلَ عَلَى الْحَصِيرِ، فَقُلْتُ لِلطَّلْحِيِّ: هَذَا الَّذِي وَصَفْتَهُ بِمَا وَصَفْتَ مِنَ الصَّلَاحِ وَالْوَرَعِ؟! فَقَالَ: يَا هَذَا لَا وَاللَّهِ مَا فَعَلَ هَذَا قَطُّ إِلَّا فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا مِنْ عَمَلِي أَنَا جَنَيْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَخْرُجَ فَلَعَلِّي أَنَا لِمَا أَرَدْتُ إِذَا خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ وَتَلَبَّسَ دَعَا بِالْحِمَارِ فَأَدْخَلَ الْمَسْلُخَ وَرَكِبَ مِنْ فَوْقِ الْحَصِيرِ وَخَرَجَ عليه السلام، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: قَدْ وَاللَّهِ أَذَيْتُهُ وَلَا أَعُودُ وَلَا أُرُومُ مَا رُمْتُ مِنْهُ أَبَدًا وَصَحَّ عَزَمِي عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ أَقْبَلَ عَلَى حِمَارِهِ حَتَّى نَزَلَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ فِيهِ فِي الصُّحْنِ فَدَخَلَ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَاءَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فِي يَتِّبَ فَاطْمَئَنَ عليه السلام وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ وَقَامَ يُصَلِّي.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: خَرَجَ عليه السلام عَلَيَّ فَتَنَظَّرْتُ إِلَى رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ لِأَصِفَ قَامَتَهُ لِأَصْحَابِنَا بِمَضَرٍ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ حَتَّى قَعَدَ وَقَالَ يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ اخْتَجَّ فِي الْإِمَامَةِ بِمِثْلِ مَا اخْتَجَّ فِي النَّبُوَّةِ، فَقَالَ: وَاتَّيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا؛ وَقَالَ: وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ. وَيَبْلُغُ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُؤْتَى الْحُكْمَ صَبِيًّا وَيَجُوزُ أَنْ يُعْطَاهَا وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّيَّانِ قَالَ: اخْتَالَ الْمَأْمُونُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام بِكُلِّ حِيلَةٍ، فَلَمْ يُمْكِنْهُ فِيهِ شَيْءٌ، فَلَمَّا اغْتَلَّ وَأَرَادَ أَنْ يَبْنِي عَلَيْهِ ابْنَتَهُ دَفَعَ إِلَى مِائَتِي وَصِيفَةٍ مِنْ أَجْمَلِ مَا يَكُونُ، إِلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمْ جَامًا فِيهِ جَوْهَرٌ يَسْتَقْبِلُنَ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا قَعَدَ فِي مَوْضِعِ الْأَخْيَارِ. فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِنَّ. وَكَانَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: مُحَارِقٌ صَاحِبُ صَوْتٍ وَعُودٍ وَضَرْبٍ، طَوِيلُ اللَّحْيَةِ، فَدَعَاهُ الْمَأْمُونُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فَأَنَا أَخْفِيكَ أَمْرَهُ، فَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَشَهَقَ مُحَارِقٌ شَهَقَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الدَّارِ، وَجَعَلَ يَضْرِبُ بِعُودِهِ وَيُعْنِي، فَلَمَّا فَعَلَ سَاعَةً وَإِذَا أَبُو جَعْفَرٍ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ لَا يَمِينًا وَلَا شِمَالًا، ثُمَّ رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ وَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا ذَا الْعُشُونِ. قَالَ: فَسَقَطَ الْمِضْرَابُ مِنْ يَدِهِ وَالْعُودُ فَلَمْ يَنْتَفِعْ بِيَدَيْهِ إِلَى أَنْ مَاتَ. قَالَ: فَسَأَلَهُ الْمَأْمُونُ عَنْ حَالِهِ، قَالَ: لَمَّا صَاحَ بِي أَبُو جَعْفَرٍ فَرَعْتُ فَرَعَةً لَا أَفِيقُ مِنْهَا أَبَدًا.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي

جَعْفَرٍ عليه السلام وَمَعِيَ ثَلَاثُ رِقَاعٍ غَيْرِ مُعْنَوَةٍ، وَاشْتَبَهَتْ عَلَيَّ، فَأَعْتَمَمْتُ، فَتَنَاولَ إِحْدَاهُمَا وَقَالَ: هَذِهِ رُقْعَةُ زِيَادِ بْنِ شَيْبٍ، ثُمَّ تَنَاولَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: هَذِهِ رُقْعَةُ فُلَانٍ، فَبُهِتُ أَنَا فَتَنَظَرُ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، قَالَ: وَأَعْطَانِي ثَلَاثِمِائَةَ دِينَارٍ وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْمِلَهَا إِلَى بَعْضِ بَنِي عَمٍّ، وَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: ذُلُّنِي عَلَى حَرِيفٍ يَشْتَرِي لِي بِهَا مَتَاعًا، فَذُلُّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِالذَّنَانِيرِ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا هَاشِمٍ ذُلُّنِي عَلَى حَرِيفٍ يَشْتَرِي لِي بِهَا مَتَاعًا، فَقُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: وَكَلَّمَنِي جَمَّالٌ أَنْ أَكَلِمَهُ لَهْ يَدْخُلُهُ فِي بَعْضِ أُمُورِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ لِأَكَلِمَهُ لَهْ فَوَجَدْتُهُ يَأْكُلُ وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ وَلَمْ يُمْكِنِي كَلَامُهُ، فَقَالَ عليه السلام: يَا أَبَا هَاشِمٍ كُلْ، وَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيَّ ثُمَّ قَالَ - ابْتِدَاءً مِنْهُ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ -: يَا غُلَامُ انْظُرْ إِلَى الْجَمَّالِ الَّذِي أَتَانَا بِهِ أَبُو هَاشِمٍ فَضَمَّهُ إِلَيْكَ، قَالَ: وَدَخَلْتُ مَعَهُ ذَاتَ يَوْمٍ بُسْتَانًا فَقُلْتُ لَهْ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي لَمَوْلَعٌ بِأَكْلِ الطَّيْنِ، فَاذْغُ اللَّهُ لِي، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ لِي بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - ابْتِدَاءً مِنْهُ -: يَا أَبَا هَاشِمٍ قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْكَ أَكْلَ الطَّيْنِ، قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: فَمَا شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ الْيَوْمَ.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام صَبِيحَةَ غُرُسِهِ حَيْثُ بَنَى بِابْنَةِ الْمَأْمُونِ، وَكُنْتُ تَنَاولْتُ مِنَ اللَّيْلِ دَوَاءً فَأَوَّلُ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي صَبِيحَتِهِ أَنَا، وَقَدْ أَصَابَنِي الْعَطَشُ وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُوَ بِالْمَاءِ، فَتَنَظَرُ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فِي وَجْهِِي وَقَالَ: أَظْنُكَ عَطْشَانٌ؟ فَقُلْتُ: أَجَلْ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ أَوْ جَارِيَةُ اسْقِنَا مَاءً فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: السَّاعَةَ يَأْتُونَهُ بِمَاءٍ يَسْمُونَهُ بِهِ، فَأَعْتَمَمْتُ لِذَلِكَ، فَأَقْبَلَ الْغُلَامُ وَمَعَهُ الْمَاءُ فَتَبَسَّمَ فِي وَجْهِِي ثُمَّ قَالَ: يَا غُلَامُ نَاوِلْنِي الْمَاءَ فَتَنَاولَ الْمَاءَ فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، ثُمَّ عَطِشْتُ أَيْضًا وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُوَ بِالْمَاءِ فَفَعَلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، فَلَمَّا جَاءَ الْغُلَامُ وَمَعَهُ الْقَدَحُ قُلْتُ فِي نَفْسِي مِثْلَ مَا قُلْتُ فِي الْأُولَى، فَتَنَاولَ الْقَدَحَ، ثُمَّ شَرِبَ فَتَنَاوَلَنِي وَتَبَسَّمَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ: فَقَالَ لِي هَذَا الْهَاشِمِيُّ: وَأَنَا أَظُنُّهُ كَمَا يَقُولُونَ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ النَّوَاحِي مِنَ الشَّيْعَةِ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَسَأَلُوهُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ عَنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَ عليه السلام وَلَهُ عَشْرُ سِنِينَ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ دُعَيْلِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام وَأَمَرَهُ بِشَيْءٍ فَأَخَذَهُ وَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، قَالَ: فَقَالَ لَهْ: لِمَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ؟ قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ بَعْدَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَأَمَرَنِي بِشَيْءٍ فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَقَالَ لِي: تَأَدَّبْتُ.

٩ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ حَدِّثْ بِأَلِ فَرَجٍ حَدَّثَ، فَقُلْتُ مَاتَ عَمْرُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، حَتَّى أَحْصَيْتُ لَهْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا يَسُرُّكَ لَجِئْتُ حَافِيًا أَغْدُو إِلَيْكَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَوْ لَا تَذَرِي مَا قَالَ لَعَنَهُ اللَّهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَبِي؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: حَاطَبُهُ

فِي شَيْءٍ فَقَالَ: أَطْلُتُكَ سَكْرَانٌ فَقَالَ أَبِي: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي أَمْسَيْتُ لَكَ صَائِماً فَأَذِقْهُ طَعْمَ الْحَرْبِ وَذُلَّ الْأَسْرِ، فَوَ اللَّهُ إِنْ ذَهَبَتْ الْأَيَّامُ حَتَّى حُرِبَ مَالُهُ وَمَا كَانَ لَهُ، ثُمَّ أُخِذَ أَسِيراً وَهُوَ ذَا قَدْ مَاتَ - لَا رَحِمَهُ اللَّهُ - وَقَدْ أَذَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ، وَمَا زَالَ يُدِيلُ أَوْلِيَاءَهُ مِنْ أَغْدَائِهِ.

١٠ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي مَسْجِدِ الْمُسَيْبِ، وَصَلَّى بِنَا فِي مَوْضِعِ الْقَبِيلَةِ سَوَاءً، وَذَكَرَ أَنَّ السُّدْرَةَ الَّتِي فِي الْمَسْجِدِ كَانَتْ يَابِسَةً لَيْسَ عَلَيْهَا وَرَقٌ، فَدَعَا بِمَاءٍ وَنَهَيْاً تَحْتَ السُّدْرَةِ فَعَاشَتْ السُّدْرَةُ وَأُورِقَتْ وَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا.

١١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ وَعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنِ الْمُطَرِّفِيِّ قَالَ: مَضَى أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام وَلِيَّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ذَهَبَ مَالِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا كَانَ غَدًا فَأَتِنِي وَلِيَكُنْ مَعَكَ مِيزَانٌ وَأَوْزَانٌ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ لِي: مَضَى أَبُو الْحَسَنِ وَلَكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَرَفَعَ الْمُصَلَّى الَّذِي كَانَ تَحْتَهُ فَإِذَا تَحْتَهُ دَنَانِيرُ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ.

١٢ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَمِيرِيُّ جَمِيعاً؛ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرَبَارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُبِضَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً وَثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَاثْنِي عَشَرَ يَوْماً، تَوُفِّيَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لَيْسَتْ خَلُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةً عَشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، عَاشَ بَعْدَ أَبِيهِ تِسْعَ عَشْرَةِ سَنَةً إِلَّا خَمْساً وَعَشْرِينَ يَوْماً.

١٨٠ - بَابُ مَوْلِدِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَالرِّضْوَانُ

وُلِدَ عليه السلام لِلنَّصَفِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةً اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ.
وَرُوي أَنَّهُ وُلِدَ عليه السلام فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ، وَمَضَى لِأَرْبَعِ بَقِيْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةً أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ.

وَرُوي أَنَّهُ قُبِضَ عليه السلام فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ وَلَهُ إِحْدَى وَأَرْبَعُونَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ. وَأَرْبَعُونَ سَنَةً عَلَى الْمَوْلِدِ الْآخَرِ الَّذِي رُوي، وَكَانَ الْمُتَوَكِّلُ أَشْخَصَهُ مَعَ يَحْيَى بْنِ هَرْمَةَ بْنِ أَعْيَنَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى سُرَّ مَنْ رَأَى، فَتَوُفِّيَ بِهَا عليه السلام وَدُفِنَ فِي دَارِهِ، وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا: سَمَانَةٌ.

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ خَيْرَانَ الْأَسْبَاطِيِّ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام الْمَدِينَةَ فَقَالَ لِي: مَا خَبَرُ الْوَائِقِ عِنْدَكَ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ خَلَفْتُهُ فِي عَافِيَةٍ، أَنَا مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ عَهْداً بِهِ، عَهْدِي بِهِ مُنْذُ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي: إِنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ لِي: «النَّاسُ» عَلِمْتُ أَنَّهُ هُوَ، ثُمَّ قَالَ لِي: مَا فَعَلَ جَعْفَرٌ؟ قُلْتُ: تَرَكْتُهُ أَسْوَاً النَّاسِ حَالاً فِي السَّجْنِ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ صَاحِبُ الْأَمْرِ، مَا فَعَلَ ابْنُ الرِّيَّاتِ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ النَّاسُ مَعَهُ وَالْأَمْرُ

أمره، قال: فقال: أما إنه شؤم عليه، قال: ثم سكت وقال لي: لا بُدَّ أن تجري مقادير الله تعالى وأحكامه، يا خيران: مات الواثق وقد قعد المتوكل جعفر، وقد قتل ابن الزيات، فقلت: متى جعلت فذاك؟ قال: بعد خروجه بسنة أيام.

٢ - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن أحمد بن محمد بن عبد الله، عن محمد بن يحيى، عن صالح بن سعيد قال: دخلت على أبي الحسن عليه السلام فقلت له: جعلت فذاك في كل الأمور أرادوا إطفاء نورك والتقصير بك، حتى أنزلوك هذا الخان الأشنع، خان الصعاليك؟ فقال: ها هنا أنت يا ابن سعيد؟ ثم أومأ بيده وقال: انظر فنظرت، فإذا أنا بروضات آيات وروضات باسرات، فيهن خيرات عطرآت، ولدان كأنهن اللؤلؤ المكنون، وأطيّار ونباء وأنهار تفور، فحار بصري وحسرت عيني، فقال: حيث كنّا فهذا لنا عتيد لسنا في خان الصعاليك.

٣ - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن أحمد بن محمد بن عبد الله، عن علي بن محمد، عن إسحاق الجلاب قال: اشتريت لأبي الحسن عليه السلام غنماً كثيرة، فدعاني فأدخلني من اضطبل داره إلى موضع واسع لا أعرفه، فجعلت أفرق تلك الغنم فيمن أمرني به، فبعث إلى أبي جعفر وإلى والديه وغيرهما ممن أمرني، ثم استأذنته في الانصراف إلى بغداد إلى والدي وكان ذلك يوم التروية، فكتب إلي: تقيم غداً عندنا ثم تنصرف. قال: فأقمت فلما كان يوم عرفة أقمت عنده وبث ليلة الأضحى في رواق له، فلما كان في السحر أتاني فقال: يا إسحاق قم، قال: فقممت ففتحت عيني فإذا أنا على بابي ببغداد قال: فدخلت على والدي وأنا في أضحابي، فقلت لهم عرفتم بالعسكر وخرجت ببغداد إلى العيد.

٤ - علي بن محمد، عن إبراهيم بن محمد الطاهري قال: مرص المتوكل من خراج خرج به وأشرف منه على الهلاك، فلم يجسر أحد أن يمسه بحديدة، فنذرت أمه إن عوفي أن تحمل إلى أبي الحسن علي بن محمد مالا جليلاً من مالها. وقال له الفتح بن خاقان: لو بعثت إلى هذا الرجل فسألته فإنه لا يخلو أن يكون عنده صفة يفرج بها عنك، فبعث إليه ووصف له علته، فرد إليه الرسول بأن يؤخذ كسب الشاة فيداف بماء وزد فيوضع عليه، فلما رجع الرسول وأخبرهم أقبلوا يهزؤون من قوله، فقال له الفتح: هو والله أعلم بما قال. وأحضر الكسب وعمل كما قال ووضع عليه فقلبه النوم وسكن، ثم انفتح وخرج منه ما كان فيه وبشرت أمه بعافيته، فحملت إليه عشرة آلاف دينار تحت خاتمها، ثم استقل من علته فسعى إليه البطحاني العلوي بأن أموالاً تحمل إليه وسلاحاً، فقال لسعيد الحاجب: اهجم عليه بالليل وخذ ما تجد عنده من الأموال والسلاح واخمله إلي، قال إبراهيم بن محمد: فقال لي سعيد الحاجب: صرت إلى داره بالليل ومعي سلم فصعدت السطح، فلما نزلت على بعض الدرج في الظلمة لم أدر كيف أصيل إلى الدار، فناداني يا سعيد مكانك حتى يأتوك بشمعة، فلم ألبث أن أتوني بشمعة فنزلت فوجدته عليه

جَبَّةٌ صُوفٍ وَقَلَنْسُوَّةٌ مِنْهَا وَسَجَّادَةٌ عَلَى حَصِيرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ أَشْكُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي، فَقَالَ لِي: دُونَكَ الْبُيُوتَ فَدَخَلْتُهَا وَفَتَشْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا شَيْئًا وَوَجَدْتُ الْبَذْرَةَ فِي بَيْتِهِ مَخْتُومَةً بِخَاتَمٍ أَمْ الْمُتَوَكِّلُ وَكَيْسًا مَخْتُومًا وَقَالَ لِي: دُونَكَ الْمُصَلَّى، فَرَفَعْتُهُ فَوَجَدْتُ سَيْفًا فِي جَفَنِ غَيْرِ مُلْبَسٍ، فَأَخَذْتُ ذَلِكَ وَصِرْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ أُمِّهِ عَلَى الْبَذْرَةِ بَعَثَ إِلَيْهَا فَخَرَجَتْ إِلَيْهِ، فَأَخْبَرَنِي بَعْضُ خَدَمِ الْخَاصَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ: كُنْتُ قَدْ نَذَرْتُ فِي عِلَّتِكَ لَمَّا أَيْسْتُ مِنْكَ إِنْ عُوِفْتُ حَمَلْتُ إِلَيْهِ مِنْ مَالِي عَشْرَةَ آلَافٍ دِينَارٍ فَحَمَلْتُهَا إِلَيْهِ وَهَذَا خَاتَمِي عَلَى الْكَيْسِ وَفَتَحَ الْكَيْسَ الْآخَرَ فَإِذَا فِيهِ أَرْبَعُمِائَةٍ دِينَارٍ فَضَمَّ إِلَى الْبَذْرَةِ بَذْرَةَ أُخْرَى وَأَمَرَنِي بِحَمْلِ ذَلِكَ إِلَيْهِ فَحَمَلْتُهُ وَرَدَدْتُ السَّيْفَ وَالْكَيْسَيْنِ وَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي عَزَّ عَلَيَّ، فَقَالَ لِي: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ التُّوفَلِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ كَتَبَ إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ أَجْمِعْ أَمْرَكَ وَخُذْ حِذْرَكَ، قَالَ: فَأَنَا فِي جَمْعِ أَمْرِي وَلَيْسَ أَذْرِي مَا كَتَبَ إِلَيَّ، حَتَّى وَرَدَ عَلَيَّ رَسُولٌ حَمَلَنِي مِنْ مِصْرَ مُقِيدًا وَضَرَبَ عَلَى كُلِّ مَا أَمْلِكُ، وَكُنْتُ فِي السَّجْنِ ثَمَانِ سِنِينَ. ثُمَّ وَرَدَ عَلَيَّ مِنْهُ فِي السَّجْنِ كِتَابٌ فِيهِ: يَا مُحَمَّدُ لَا تَنْزِلْ فِي نَاحِيَةِ الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ، فَقَرَأْتُ الْكِتَابَ فَقُلْتُ: يَكْتُبُ إِلَيَّ بِهَذَا وَأَنَا فِي السَّجْنِ، إِنَّ هَذَا لَمَعْجَبٌ، فَمَا مَكُنْتُ أَنْ خُلِّيَ عَنِّي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

قَالَ: وَكَتَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ يَسْأَلُهُ عَنْ ضِيَاعِهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَوْفَ تُرَدُّ عَلَيْكَ وَمَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تُرَدَّ عَلَيْكَ، فَلَمَّا شَخَّصَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ إِلَى الْعَسْكَرِ كَتَبَ إِلَيْهِ بِرَدِّ ضِيَاعِهِ وَمَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ: وَكَتَبَ أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِيبِ إِلَى مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَرَجِ يَسْأَلُهُ الْخُرُوجَ إِلَى الْعَسْكَرِ، فَكَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُشَاوِرُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَخْرِجْ فَإِنَّ فِيهِ فَرْجَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَخَرَجَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ.

٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْقُوبَ قَالَ: رَأَيْتُهُ - يَعْنِي مُحَمَّدًا - قَبْلَ مَوْتِهِ بِالْعَسْكَرِ فِي عَشِيَّةٍ وَقَدْ اسْتَقْبَلَ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَظَنَرَ إِلَيْهِ وَاعْتَلَّ مِنْ غَدٍ، فَدَخَلَ إِلَيْهِ عَائِدًا بَعْدَ أَيَّامٍ مِنْ عَلَيْهِ وَقَدْ ثَقُلَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْهِ بِثَوْبٍ فَأَخَذَهُ وَأَذْرَجَهُ وَوَضَعَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، قَالَ: فَكُفِّنَ فِيهِ. قَالَ أَحْمَدُ: قَالَ أَبُو يَعْقُوبَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ ابْنِ الْخَضِيبِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْخَضِيبِ: سِرُّ جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ الْمُقَدَّمُ. فَمَا لَبِثَ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ حَتَّى وُضِعَ اللَّحَقُ عَلَى سَاقِ ابْنِ الْخَضِيبِ ثُمَّ نَعِيَ، قَالَ: رُوي عَنْهُ جِزْنُ أَلْحَ عَلَيْهِ ابْنُ الْخَضِيبِ فِي الدَّارِ الَّتِي يَظْلُمُهَا مِنْهُ، بَعَثَ إِلَيْهِ لَأَقْعُدَنَّ بِكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَقْعَدًا لَا يَبْقَى لَكَ بَاقِيَةٌ. فَأَخَذَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: أَخَذْتُ نُسخَةَ كِتَابِ الْمُتَوَكِّلِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ يَحْيَى بْنِ هَرْتَمَةَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ وَهَذِهِ نُسخَتُهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَارِفَ بِقَدْرِكَ، رَاعٍ لِقَرَاتِكَ، مُوجِبٌ لِحَقِّكَ،

يُقَدَّرُ مِنَ الْأُمُورِ فِيكَ وَفِي أَهْلِ بَيْتِكَ مَا أَصْلَحَ اللَّهُ بِهِ حَالَكَ وَحَالَهُمْ وَتَبَّتْ بِهِ عِزُّكَ وَعِزُّهُمْ وَأَدْخَلَ الْيُمْنُ وَالْأَمْنَ عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمْ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ رِضَاءَ رَبِّهِ، وَأَدَاءَ مَا اقْتَرَضَ عَلَيْهِ فِيكَ وَفِيهِمْ. وَقَدْ رَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَرَفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّا كَانَ يَتَوَلَّاهُ مِنَ الْحَرْبِ وَالصَّلَاةِ بِمَدِيَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ كَانَ عَلَى مَا ذَكَرْتَ مِنْ جَهَالَتِهِ بِحَقِّكَ، وَاسْتِخْفَافِهِ بِقُدْرِكَ، وَعِنْدَ مَا قَرَفَكَ بِهِ وَنَسَبَكَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي قَدْ عَلِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بَرَاءَتَكَ مِنْهُ، وَصِدْقَ بَيْتِكَ فِي تَرْكِ مُحَاوَلَتِهِ، وَأَنْتَ لَمْ تُؤْهَلْ نَفْسَكَ لَهُ، وَقَدْ وَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ يَلِي مِنْ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، وَأَمْرُهُ بِإِكْرَامِكَ وَتَبْجِيلِكَ وَالْإِنْتِهَاءِ إِلَى أَمْرِكَ وَرَأْيِكَ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مُشْتَأَقٌ إِلَيْكَ يُحِبُّ إِحْدَاثَ الْعَهْدِ بِكَ وَالنَّظَرَ إِلَيْكَ، فَإِنْ نَشِطْتَ لِزِيَارَتِهِ وَالْمُقَامِ قَبْلَهُ مَا رَأَيْتَ شَخَصْتَ وَمَنْ أَحْبَبْتَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ وَمَوَالِيكَ وَحَشَمِكَ عَلَى مُهْلَةٍ وَطَمَأْنِينَةٍ، تَرَحَّلْ إِذَا شِئْتَ وَتَنَزَّلْ إِذَا شِئْتَ وَتَسِيرْ كَيْفَ شِئْتَ، وَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ يَكُونَ بِخِي بَنُ هَزْنَمَةَ مَوْلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجُنْدِ مُشِيعِينَ لَكَ، يَرْحَلُونَ بِرَحِيلِكَ وَيَسِيرُونَ بِسِيرِكَ، وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ إِلَيْكَ حَتَّى تُؤَافِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ إِخْوَتِهِ وَوُلْدِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَخَاصَّتِهِ أَلْطَفَ مِنْهُ مَنْزِلَةً وَلَا أَحَمَدَ لَهُ أَثَرَةً وَلَا هُوَ لَهُمْ أَنْظَرُ وَعَلَيْهِمْ أَشْفَقُ وَبِهِمْ أَكْبَرُ وَإِلَيْهِمْ أَسْكَنُ مِنْهُ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ؛ وَكَتَبَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَبَّاسِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّم.

٨ - الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَسَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّيِّبِ الْمُثَنَّى يَعْقُوبُ بْنُ يَاسِرٍ قَالَ: كَانَ الْمُتَوَكِّلُ يَقُولُ: وَيَحْكُمُ قَدْ أَغْيَانِي أَمْرُ ابْنِ الرُّضَا، أَبَى أَنْ يَشْرَبَ مَعِيَ أَوْ يَنَادِمَنِي أَوْ أَجِدَ مِنْهُ فُرْصَةً فِي هَذَا، فَقَالُوا لَهُ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ مِنْهُ فَهَذَا أَخُوهُ مُوسَى قَصَّافٌ عَزَّافٌ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَتَعَشَّى، قَالَ: ابْعَثُوا إِلَيْهِ فَجِئُوا بِهِ حَتَّى نُمَوِّهُ بِهِ عَلَى النَّاسِ وَنَقُولَ ابْنُ الرُّضَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ وَأَشْخَصَ مُكْرَمًا وَتَلَقَّاهُ جَمِيعُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْقَوَادِ وَالنَّاسُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا وَافَى أَقْطَعَهُ قَطِيعَةً وَبَنَى لَهُ فِيهَا وَحَوْلَ الْحَمَارَيْنِ وَالْقِيَانِ إِلَيْهِ وَوَصَلَهُ وَبَرَّهُ وَجَعَلَ لَهُ مَنْزِلًا سَرِيًّا حَتَّى يَزُورَهُ هُوَ فِيهِ، فَلَمَّا وَافَى مُوسَى تَلَقَّاهُ أَبُو الْحَسَنِ فِي قَنْطَرَةٍ وَصِيفٍ وَهُوَ مَوْضِعٌ تُتَلَقَّى فِيهِ الْقَادِمُونَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَوَفَّاهُ حَقَّهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَخْضَرَكَ لِيَهْتِكَكَ وَيَضَعُ مِنْكَ، فَلَا تَقَرَّ لَهُ أَنَّكَ شَرِبْتَ نَبِيذًا قَطُّ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: فَإِذَا كَانَ دَعَانِي لِهَذَا فَمَا جِئْتَنِي؟ قَالَ: فَلَا تَضَعُ مِنْ قُدْرِكَ وَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّمَا أَرَادَ هَتِكَكَ، فَأَبَى عَلَيْهِ فَكَّرَ عَلَيْهِ. فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُجِيبُ قَالَ: أَمَا إِنَّ هَذَا مَجْلِسٌ لَا تُجْمَعُ أَنْتَ وَهُوَ عَلَيْهِ أَبَدًا، فَأَقَامَ ثَلَاثَ سِنِينَ، يُبَكِّرُ كُلَّ يَوْمٍ فَيَقَالُ لَهُ: قَدْ تَشَاغَلَ الْيَوْمَ فَرُخٌ فَيَرُوحُ، فَيَقَالُ: قَدْ سَكِرَ فَبَكِّرْ، فَيُبَكِّرُ فَيَقَالُ: شَرِبَ دَوَاءً، فَمَا زَالَ عَلَى هَذَا ثَلَاثَ سِنِينَ حَتَّى قُتِلَ الْمُتَوَكِّلُ وَلَمْ يَجْتَمِعْ مَعَهُ عَلَيْهِ.

٩ - بَغِضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: مَرِضْتُ فَدَخَلَ الطَّيِّبُ عَلَيَّ لَيْلًا فَوَصَفَ لِي دَوَاءً بِلَيْلٍ آخِذُهُ كَذَا وَكَذَا يَوْمًا فَلَمْ يُمْكِنِي، فَلَمْ يَخْرُجِ الطَّيِّبُ مِنَ الْبَابِ حَتَّى وَرَدَ عَلَيَّ نَصْرٌ بِقَارُورَةٍ فِيهَا ذَلِكَ الدَّوَاءُ بِعَيْنِهِ فَقَالَ لِي: أَبُو الْحَسَنِ يُقَرِّتُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ

خُذْ هَذَا الدَّوَاءَ كَذَا وَكَذَا يَوْمًا فَأَخَذْتُهُ فَشَرِبْتُهُ فَبَرَأْتُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ: يَا بَنِي الطَّاعِنِ أَيْنَ الْعُلَاةُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

١٨١ - باب مَوْلِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام

وُلِدَ عليه السلام فِي شَهْرِ [رَمَضَانَ وَفِي نُسَخَةٍ أُخْرَى فِي شَهْرِ] رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ. وَقُبِضَ عليه السلام يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَثَمَانَ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَدُفِنَ فِي دَارِهِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ أَبُوهُ بِسَرٍّ مَنْ رَأَى وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ يُقَالُ لَهَا: حَدِيثٌ [وَقِيلَ سَوَسَنَ].

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُمَا قَالُوا: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ خَاقَانَ عَلَى الضَّبَاعِ وَالْخَرَاجِ بِقُمْ، فَجَرَى فِي مَجْلِسِهِ يَوْمًا ذِكْرُ الْعُلَوِيَّةِ وَمَذَاهِبِهِمْ وَكَانَ شَدِيدَ النَّضْبِ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ وَلَا عَرَفْتُ بِسَرٍّ مَنْ رَأَى رَجُلًا مِنَ الْعُلَوِيَّةِ مِثْلَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الرُّضَا فِي هَذِهِ وَسُكُونِهِ وَعَفَافِهِ وَتُبْلِهِ وَكَرَمِهِ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَبَنِي هَاشِمٍ، وَتَقْدِيمِهِمْ إِلَيَّاهُ عَلَى ذَوِي السِّنِّ مِنْهُمْ وَالْخَطَرِ، وَكَذَلِكَ الْقَوَادِ وَالْوُزَرَءِ وَعَامَّةِ النَّاسِ، فَإِنِّي كُنْتُ يَوْمًا قَائِمًا عَلَى رَأْسِ أَبِي وَهُوَ يَوْمَ مَجْلِسِهِ لِلنَّاسِ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ حُجَابُهُ فَقَالُوا: أَبُو مُحَمَّدُ بْنُ الرُّضَا بِالْبَابِ، فَقَالَ بِصَوْتٍ عَالٍ: ائْذَنُوا لَهُ، فَتَعَجَّبْتُ مِمَّا سَمِعْتُ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ جَسَرُوا يُكُونُونَ رَجُلًا عَلَى أَبِي بِحَضْرَتِهِ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا خَلِيفَةُ أَوْ وَلِيُّ عَهْدٍ أَوْ مِنْ أَمْرِ السُّلْطَانِ أَنْ يَكُنِّي، فَدَخَلَ رَجُلٌ أَسْمَرُ حَسَنُ الْقَامَةِ، جَمِيلُ الْوَجْهِ، جَيِّدُ الْبَدَنِ حَدَّثَ السَّنَّ لَهُ جَلَالَةً وَهَيْبَةً، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ أَبِي قَامَ يَمْشِي إِلَيْهِ خُطًى وَلَا أَعْلَمُهُ فَعَلَ هَذَا بِأَحَدٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَالْقَوَادِ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ عَانَقَهُ وَقَبَّلَ وَجْهَهُ وَصَدْرَهُ وَأَخَذَ بِيَدِهِ وَأَجْلَسَهُ عَلَى مُضَلَّاهُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ، وَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ مُقْبِلًا عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَجَعَلَ يُكَلِّمُهُ وَيَقْدِيهِ بِنَفْسِهِ وَأَنَا مُتَعَجِّبٌ مِمَّا أَرَى مِنْهُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْحَاجِبُ فَقَالَ: الْمُؤَوَّقُ قَدْ جَاءَ وَكَانَ الْمُؤَوَّقُ إِذَا دَخَلَ عَلَى أَبِي، تَقَدَّمَ حُجَابُهُ وَخَاصَّةُ قَوَادِهِ، فَقَامُوا بَيْنَ مَجْلِسِ أَبِي وَبَيْنَ بَابِ الدَّارِ سِمَاطِينَ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ وَيَخْرُجَ، فَلَمْ يَزَلْ أَبِي مُقْبِلًا عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُهُ حَتَّى نَظَرَ إِلَى غِلْمَانِ الْخَاصَّةِ، فَقَالَ جَبِيئُذٍ: إِذَا شِئْتَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، ثُمَّ قَالَ لِحُجَابِهِ: خُذُوا بِهِ خَلْفَ السِّمَاطِينَ حَتَّى لَا يَرَاهُ هَذَا - يَعْنِي الْمُؤَوَّقُ - فَقَامَ وَقَامَ أَبِي وَعَانَقَهُ وَمَضَى، فَقُلْتُ لِحُجَابِهِ: وَغِلْمَانِهِ: وَنَلَّكُم مِّنْ هَذَا الَّذِي كَتَبْتُمُوهُ عَلَى أَبِي وَفَعَلَ بِهِ أَبِي هَذَا الْفِعْلَ، فَقَالُوا: هَذَا عَلَوِيٌّ يُقَالُ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُعْرِفُ بِابْنِ الرُّضَا. فَازْدَدْتُ تَعَجُّبًا وَلَمْ أَزَلْ يَوْمِي ذَلِكَ فَلَقَا مُتَمَكِّرًا فِي أَمْرِهِ وَأَمْرِ أَبِي، وَمَا رَأَيْتُ فِيهِ، حَتَّى كَانَ اللَّيْلُ وَكَانَتْ عَادَتُهُ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ ثُمَّ يَجْلِسُ فَيَنْظُرُ فِيمَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَوَازِمَاتِ وَمَا يَرْفَعُهُ إِلَى السُّلْطَانِ، فَلَمَّا صَلَّى وَجَلَسَ، جِئْتُ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ فَقَالَ لِي: يَا أَحْمَدُ لَكَ حَاجَةٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا أَبُهِ فَإِنْ أُوذِنْتُ لِي سَأَلْتُكَ عَنْهَا؟ فَقَالَ: قَدْ أُوذِنْتُ لَكَ يَا بَنِي فَقُلْ مَا أَحْبَبْتَ، قُلْتُ: يَا أَبُهِ مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتُكَ بِالْعَدَاةِ فَعَلْتَ بِهِ مَا فَعَلْتَ مِنَ الْإِجْلَالِ وَالْكَرَامَةِ وَالتَّبَجُّلِ وَقَدَيْتُهُ بِنَفْسِكَ وَأَبُونِكَ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي ذَاكَ إِمَامُ الرَّافِضَةِ، ذَاكَ

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الرُّضَا. فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا بَنِي لَوْ زَالَتِ الْإِمَامَةُ عَنْ خُلَفَاءِ بَنِي الْعَبَّاسِ مَا اسْتَحَقَّهَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ غَيْرُ هَذَا وَإِنَّ هَذَا لَيَسْتَحِقُّهَا فِي فَضْلِهِ وَعِفَافِهِ وَهَذِيهِ وَصِيَّائِهِ وَزُهْدِهِ وَعِبَادَتِهِ وَجَمِيلِ أَخْلَاقِهِ وَصَلَاحِهِ، وَلَوْ رَأَيْتُ أَبَاهُ رَأَيْتُ رَجُلًا جَزَلًا، نَيِّلًا، فَاضِلًا، فَازْدَدْتُ قَلَقًا وَتَفَكُّرًا وَغَيْظًا عَلَى أَبِي وَمَا سَمِعْتُ مِنْهُ، وَاسْتَزِدُّهُ فِي فِعْلِهِ وَقَوْلِهِ فِيهِ مَا قَالَ، فَلَمْ يَكُنْ لِي هِمَّةٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا السُّؤَالُ عَنْ خَبَرِهِ وَالنَّبَحُ عَنْ أَمْرِهِ، فَمَا سَأَلْتُ أَحَدًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَالْقَوَادِ وَالْكَتَّابِ وَالْقُضَاةِ وَالْفُقَهَاءِ وَسَائِرِ النَّاسِ إِلَّا وَجَدْتُهُ عِنْدَهُ فِي غَايَةِ الْإِجْلَالِ وَالْإِعْظَامِ وَالْمَحَلِّ الرَّفِيعِ وَالْقَوْلِ الْجَمِيلِ وَالثَّقَدِيمِ لَهُ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَمَشَايِخِهِ، فَعَظُمَ قَدْرُهُ عِنْدِي، إِذْ لَمْ أَرَ لَهُ وَلِيًّا وَلَا عَدُوًّا إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الْقَوْلَ فِيهِ وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ حَضَرَ مَجْلِسَهُ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ: يَا أَبَا بَكْرٍ فَمَا خَبَرَ أَخِيهِ جَعْفَرٍ؟ فَقَالَ: وَمَنْ جَعْفَرٌ فَتَسْأَلُ عَنْ خَبَرِهِ؟ أَوْ يُقَرَّنَ بِالْحَسَنِ جَعْفَرٌ مُعْلِنُ الْفِسْقِ فَاجِرٌ مَا جُنَّ شَرِيبٌ لِلْخُمُورِ أَقْلُ مَنْ رَأَيْتُهُ مِنَ الرِّجَالِ وَأَهْتَكُمُ لِنَفْسِهِ، خَفِيفٌ قَلِيلٌ فِي نَفْسِهِ، وَلَقَدْ وَرَدَ عَلَى السُّلْطَانِ وَأَصْحَابِهِ فِي وَفَتْ وَفَاةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ مَا تَعَجَّبْتُ مِنْهُ وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكُونُ وَذَلِكَ أَنَّهُ. لَمَّا اغْتَلَّ بَعَثَ إِلَى أَبِي أَنْ ابْنَ الرُّضَا قَدْ اغْتَلَّ، فَرَكِبَ مِنْ سَاعَتِهِ فَبَادَرَ إِلَى دَارِ الْخِلَافَةِ، ثُمَّ رَجَعَ مُسْتَعِجِلًا وَمَعَهُ خَمْسَةٌ مِنْ خَدَمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ كُلُّهُمْ مِنْ ثِقَاتِهِ وَخَاصَّتِهِ، فِيهِمْ نَحِيرٌ، فَأَمَرَهُمْ بِلُزُومِ دَارِ الْحَسَنِ وَتَعَرُّفِ خَبَرِهِ وَحَالِهِ، وَبَعَثَ إِلَى نَفَرٍ مِنَ الْمُتَطَهِّينَ فَأَمَرَهُمْ بِالْإِخْلَافِ إِلَيْهِ وَتَعَاهِدِهِ صَبَاحًا وَمَسَاءً، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً أَخْبَرَ أَنَّهُ قَدْ ضَعُفَ، فَأَمَرَ الْمُتَطَهِّينَ بِلُزُومِ دَارِهِ، وَبَعَثَ إِلَى قَاضِي الْقَضَاةِ فَأَحْضَرَهُ مَجْلِسَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَخْتَارَ مِنْ أَصْحَابِهِ عَشْرَةً يَمُنُّ يُوَثِّقُ بِهِ فِي دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ وَوَرَعِهِ، فَأَحْضَرَهُمْ فَبَعَثَ بِهِمْ إِلَى دَارِ الْحَسَنِ وَأَمَرَهُمْ بِلُزُومِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا، فَلَمْ يَزَالُوا هُنَاكَ حَتَّى تُوفِّيَ ﷺ، فَصَارَتْ سُرٌّ مَنْ رَأَى ضَجَّةً وَاحِدَةً وَبَعَثَ السُّلْطَانُ إِلَى دَارِهِ مَنْ فَتَشَهَا وَفَتَشَ حُجْرَهَا وَخَتَمَ عَلَى جَمِيعِ مَا فِيهَا وَطَلَبُوا أَثَرَ وَلَدِهِ، وَجَاؤُوا بِنِسَاءٍ يَعْرِفْنَ الْحَمْلَ، فَدَخَلْنَ إِلَى جَوَارِيهِ يَنْظُرْنَ إِلَيْهِنَّ. فَذَكَرَ بَعْضُهُنَّ أَنَّ هُنَاكَ جَارِيَةً بِهَا حَمْلٌ، فَجُعِلَتْ فِي حُجْرَةٍ وَوُكِّلَ بِهَا نَحِيرٌ الْخَادِمَ وَأَصْحَابَهُ وَنِسْوَةٌ مَعَهُمْ، ثُمَّ أَخَذُوا بَعْدَ ذَلِكَ فِي تَهْنِئَتِهِ وَعُطِّلَتِ الْأَسْوَاقُ، وَرَكِبَتْ بَنُو هَاشِمٍ وَالْقَوَادِ وَأَبِي وَسَائِرُ النَّاسِ إِلَى جَنَازَتِهِ، فَكَانَتْ سُرٌّ مَنْ رَأَى يَوْمَئِذٍ شَيْهًا بِالْقِيَامَةِ، فَلَمَّا فَرَعُوا مِنْ تَهْنِئَتِهِ بَعَثَ السُّلْطَانُ إِلَى أَبِي عَيْسَى ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ فَأَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ دَنَا أَبُو عَيْسَى مِنْهُ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ فَعَرَضَهُ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ مِنَ الْعُلَوِيَّةِ وَالْعَبَّاسِيَّةِ وَالْقَوَادِ وَالْكَتَّابِ وَالْقُضَاةِ وَالْمُعَدِّلِينَ وَقَالَ: هَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الرُّضَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، حَضَرَهُ مَنْ حَضَرَهُ مِنْ خَدَمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَثِقَاتِهِ فَلَانٌ وَفُلَانٌ، وَمِنْ الْقُضَاةِ فَلَانٌ وَفُلَانٌ، وَمِنْ الْمُتَطَهِّينَ فَلَانٌ وَفُلَانٌ، ثُمَّ عَطَى وَجْهَهُ وَأَمَرَ بِحَمْلِهِ فَحُمِلَ مِنْ وَسِطِ دَارِهِ وَدُفِنَ فِي النَّبْتِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ أَبُوهُ، فَلَمَّا دُفِنَ أَخَذَ السُّلْطَانُ وَالنَّاسُ فِي طَلَبِ وَلَدِهِ وَكَثُرَ التَّتَبُّسُ فِي الْمَنَازِلِ وَالدُّوَرِ وَتَوَقَّفُوا عَنْ قِسْمَةِ مِيرَاثِهِ وَلَمْ يَزَلِ الَّذِينَ وَكَّلُوا بِحِفْظِ الْجَارِيَةِ الَّتِي تُوهِمُ عَلَيْهَا الْحَمْلَ لَا زِمِينَ حَتَّى تَبَيَّنَ بُطْلَانُ الْحَمْلِ، فَلَمَّا بَطَلَ الْحَمْلُ

عَنْهُمْ قُسِمَ مِيرَاثُهُ بَيْنَ أُمِّهِ وَأَخِيهِ جَعْفَرٍ، وَادَّعَتْ أُمُّهُ وَصِيَّتَهُ وَبَتَتْ ذَلِكَ عِنْدَ الْقَاضِي، وَالسُّلْطَانُ عَلَى ذَلِكَ يَطْلُبُ أَثَرَهُ وَلَدِهِ، فَجَاءَ جَعْفَرٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أَبِي فَقَالَ: اجْعَلْ لِي مَرْتَبَةً أَخِي وَأَوْصِلْ إِلَيْكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ عَشْرِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، فَزَيَّرَهُ أَبِي، وَأَسْمَعَهُ وَقَالَ لَهُ: يَا أَحْمَقُ، السُّلْطَانُ جَرَدَ سَيْفَهُ فِي الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّ أَبَاكَ وَأَخَاكَ أَيْمَةً لِيَرُدَّهُمْ عَنْ ذَلِكَ، فَلَمْ يَنْهَيْهِمْ لَهُ ذَلِكَ، فَإِنْ كُنْتَ عِنْدَ شَيْعَةِ أَبِيكَ أَوْ أَخِيكَ إِمَامًا فَلَا حَاجَةَ بِكَ إِلَى السُّلْطَانِ أَنْ يُرْتَبِكَ مَرَاتِمَهُمَا وَلَا غَيْرَ السُّلْطَانِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عَنْدهُمْ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ لَمْ تَنْهَلْهُمَا بَنًا، وَاسْتَقْلَهُ أَبِي عِنْدَ ذَلِكَ وَاسْتَضَعَفَهُ، وَأَمَرَ أَنْ يُحْجَبَ عَنْهُ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي الدُّخُولِ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ أَبِي، وَخَرَجْنَا وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ وَالسُّلْطَانُ يَطْلُبُ أَثَرَهُ وَلَدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرِ الزُّبَيْرِيِّ قَبْلَ مَوْتِ الْمُعْتَزِّ بِخَوِ عَشْرِينَ يَوْمًا: الزَّمْ بَيْنَكَ حَتَّى يَخْدُثَ الْحَادِثُ، فَلَمَّا قُتِلَ بُرَيْحَةُ كَتَبَ إِلَيْهِ قَدْ حَدَثَ الْحَادِثُ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَكَتَبَ: لَيْسَ هَذَا الْحَادِثُ هُوَ الْحَادِثُ الْآخَرُ فَكَانَ مِنْ أَمْرِ الْمُعْتَزِّ مَا كَانَ.

وَعَنْهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَى رَجُلٍ آخَرَ يُقْتَلُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ دَاوُدَ عَبْدِ اللَّهِ قَبْلَ قَتْلِهِ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الْعَاشِرِ قُتِلَ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْكُرْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: ضَاقَ بَنَا الْأُمِّ فَقَالَ لِي أَبِي: امْضِ بَنًا حَتَّى نَصِيرَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ قَدْ وَصِفَ عَنْهُ سَمَاحَةٌ، فَقُلْتُ: تَعْرِفُهُ؟ فَقَالَ: مَا أَعْرِفُهُ وَلَا رَأَيْتُهُ قَطُّ، قَالَ: فَقَصَدْنَاهُ فَقَالَ لِي أَبِي وَهُوَ فِي طَرِيقِهِ: مَا أَخَوَجْنَا إِلَى أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ مِائَتًا دِرْهَمٍ لِلْكِسْوَةِ وَمِائَتًا دِرْهَمٍ لِلدِّينِ وَمِائَةٌ لِلنَّفَقَةِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَيْتَهُ أَمَرَ لِي بِثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ، مِائَةٌ أَشْتَرِي بِهَا حِمَارًا وَمِائَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَمِائَةٌ لِلْكِسْوَةِ وَأَخْرَجَ إِلَى الْجَبَلِ، قَالَ: فَلَمَّا وَافَيْنَا الْبَابَ خَرَجَ إِلَيْنَا غُلَامُهُ فَقَالَ: يَدْخُلُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَسَلَّمْنَا قَالَ لِأَبِي: يَا عَلِيُّ مَا خَلَفَكَ عَنَّا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ؟ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَلْقَاكَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ جَاءَنَا غُلَامُهُ فَقَاوَلْ أَبِي صُرَّةً فَقَالَ: هَذِهِ خَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ مِائَتَانِ لِلْكِسْوَةِ وَمِائَتَانِ لِلدِّينِ وَمِائَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَأَعْطَانِي صُرَّةً فَقَالَ: هَذِهِ ثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ اجْعَلْ مِائَةً فِي ثَمَنِ حِمَارٍ وَمِائَةً لِلْكِسْوَةِ وَمِائَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَلَا تَخْرُجْ إِلَى الْجَبَلِ، وَصِرْ إِلَى سُورَاءَ. فَصَارَ إِلَى سُورَاءَ وَتَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ، فَدَخَلَهُ الْيَوْمَ أَلْفَ دِينَارٍ وَمَعَ هَذَا يَقُولُ بِالْوَقْفِ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَيَحْكُ أَتُرِيدُ أَمْرًا أَبْيَنَ مِنْ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ جَرَيْنَا عَلَيْهِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ الْقَزْوِينِيُّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِسَرٍّ مَنْ رَأَى، وَكَانَ أَبِي يَتَعَاطَى الْبَيْطَرَةَ فِي مَرْبِطِ أَبِي مُحَمَّدٍ. قَالَ: وَكَانَ عِنْدَ الْمُسْتَعِينِ بَغْلٌ لَمْ يَرِ مِنْهُ حُسْنًا وَكِبَرًا، وَكَانَ يَمْنَعُ ظَهْرَهُ وَاللِّجَامَ وَالسَّرَجَ، وَقَدْ كَانَ جَمَعَ عَلَيْهِ الرَّاضَةَ،

فَلَمْ يُمْكِنْ لَهُمْ حِيلَةٌ فِي رُكُوبِهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ بَعْضُ نُدَمَائِهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَبْعَثُ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ الرِّضَا حَتَّى يَجِيءَ فَإِنَّمَا أَنْ يَرْكَبَهُ وَإِنَّمَا أَنْ يَقْتُلَهُ فَتَسْتَرِيحَ مِنْهُ، قَالَ: فَبِعَثْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ، وَمَضَى مَعَهُ أَبِي فَقَالَ: أَبِي: لَمَّا دَخَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّارَ كُنْتُ مَعَهُ، فَنَظَرْتُ أَبُو مُحَمَّدٍ إِلَى الْبُغْلِ وَأَقْفًا فِي صَحْنِ الدَّارِ فَعَدَلَ إِلَيْهِ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى كَفْلِهِ، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الْبُغْلِ وَقَدْ عَرِقَ حَتَّى سَالَ الْعَرَقُ مِنْهُ، ثُمَّ صَارَ إِلَى الْمُسْتَعِينِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَحَّبَ بِهِ وَقَرَّبَ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَلَجِمَ هَذَا الْبُغْلَ، فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ لِأَبِي: أَلَجِمُهُ يَا غُلَامُ، فَقَالَ الْمُسْتَعِينُ: أَلَجِمُهُ أَنْتَ، فَوَضَعَ طِيلَسَانَهُ ثُمَّ قَامَ فَأَلَجِمَهُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَجْلِسِهِ وَقَعَدَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَسْرِجُهُ، فَقَالَ لِأَبِي: يَا غُلَامُ أَسْرِجُهُ، فَقَالَ: أَسْرِجُهُ أَنْتَ، فَقَامَ ثَانِيَةً فَأَسْرِجَهُ وَرَجَعَ فَقَالَ لَهُ: تَرَى أَنْ تَرْكَبَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَرَكِبَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْتَنِعَ عَلَيْهِ ثُمَّ رَكَضَهُ فِي الدَّارِ، ثُمَّ حَمَلَهُ عَلَى الْهَمَلِجَةِ فَمَشَى أَحْسَنَ مَشْيٍ يَكُونُ، ثُمَّ رَجَعَ وَنَزَلَ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَعِينُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ كَيْفَ رَأَيْتَهُ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ حُسْنًا وَفَرَاهَةً، وَمَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ إِلَّا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ حَمَلَكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ لِأَبِي: يَا غُلَامُ خُذْهُ فَأَخَذَهُ أَبِي فَقَادَهُ.

٥ - عَلِيُّ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام الْحَاجَّةَ، فَحَكَ بِسَوْطِهِ الْأَرْضَ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ غَطَاءَ بَيْنِدِيلٍ وَأَخْرَجَ خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ: خُذْ وَأَعِزَّنَا.

٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمُطَهَّرِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ سَنَةً الْقَادِسِيَّةَ يُعَلِّمُهُ انْصِرَافَ النَّاسِ وَأَنَّهُ يَخَافُ الْعَطَشَ، فَكَتَبَ عليه السلام: امْضُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَمَضَوْا سَالِمِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ الْيَمَانِيِّ قَالَ: نَزَلَ بِالْجَعْفَرِيِّ مِنْ آلِ جَعْفَرٍ خَلْقٌ لَا قَبْلَ لَهُ بِهِمْ، فَكَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ يَشْكُو ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ تَكْفُونَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فِي نَفَرٍ يَسِيرٍ وَالْقَوْمُ يَزِيدُونَ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفًا وَهُوَ فِي أَقْلٍ مِنْ أَلْفٍ فَاسْتَبَاحَهُمْ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَلَوِيِّ قَالَ: حُبِسَ أَبُو مُحَمَّدٍ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ نَارَمَشَ وَهُوَ أَنْصَبُ النَّاسِ وَأَشَدُّهُمْ عَلَى آلِ أَبِي طَالِبٍ وَقِيلَ لَهُ: افْعَلْ بِهِ وَافْعَلْ. فَمَا أَقَامَ عِنْدَهُ إِلَّا يَوْمًا حَتَّى وَضَعَ حَدِيدَهُ لَهُ، وَكَانَ لَا يَرْفَعُ بَصَرَهُ إِلَيْهِ إِجْلَالًا وَإِعْظَامًا. فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ أَحْسَنُ النَّاسِ بَصِيرَةً وَأَحْسَنُهُمْ فِيهِ قَوْلًا.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبَّعِيُّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْوَلِيَّةِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ يَسْتَخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾ [النوبة: ١٦]. قُلْتُ فِي نَفْسِي - لَا فِي الْكِتَابِ - مَنْ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ هَاهُنَا؟ فَرَجَعَ الْجَوَابُ: الْوَلِيَّةُ الَّذِي يَقَامُ دُونَ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَحَدَّثَكَ نَفْسَكَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ: مَنْ هُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ فَهُمْ الْأَيْمَةُ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ عَلَى اللَّهِ فَيُجِيزُ أَمَانَهُمْ.

١٠ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: شَكَّوْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام ضَيْقَ الْحَبْسِ وَكَتَلَ الْقَيْدِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنْتَ تُصَلِّيَ الْيَوْمَ الظُّهْرَ فِي مَنْزِلِكَ. فَأَخْرَجْتُ فِي وَفَتِ الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي كَمَا قَالَ عليه السلام، وَكُنْتُ مُضَيِّعًا فَأَرَدْتُ أَنْ أَظْلُبَ مِنْهُ دَنَائِيرَ فِي الْكِتَابِ فَاسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا صِرْتُ إِلَى مَنْزِلِي وَجَّهَ إِلَيَّ بِمِائَةِ دِينَارٍ وَكَتَبَ إِلَيَّ: إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَلَا تَسْتَحْيِ وَلَا تَحْتَشِمِ وَاطْلُبْهَا فَإِنَّكَ تَرَى مَا تُحِبُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١١ - إِسْحَاقُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَفْرَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَمْزَةَ نُصَيْرُ الْخَادِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ غَيْرَ مَرَّةٍ يَكُلُّمُ غِلْمَانَهُ بِلُغَاتِهِمْ: تَرْكِ وَرُومٍ وَصَفَالِيَّةٍ، فَتَعَجَّبْتُ مِنْ ذَلِكَ وَقُلْتُ: هَذَا وَلَدٌ بِالْمَدِينَةِ وَلَمْ يَظْهَرْ لِأَحَدٍ حَتَّى مَضَى أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام، وَلَا رَأَى أَحَدٌ فَكَيْفَ هَذَا؟ أَجَدْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ حُجَّتِهِ مِنْ سَائِرِ خَلْقِهِ بِكُلِّ شَيْءٍ وَيُعْطِيهِ اللُّغَاتِ وَمَعْرِفَةَ الْأَنْسَابِ وَالْأَجَالِ وَالْحَوَادِثِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْحُجَّةِ وَالْمَخْجُوجِ فَرْقٌ.

١٢ - إِسْحَاقُ، عَنِ الْأَفْرَعِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْإِمَامِ هَلْ يَخْتَلِمُ؟ وَقُلْتُ فِي نَفْسِي بَعْدَ مَا فَصَّلَ الْكِتَابُ: الْإِخْتِلَامُ شَيْطَنَةٌ وَقَدْ أَعَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْلِيَاءَهُ مِنْ ذَلِكَ، فَوَرَدَ الْجَوَابُ: حَالُ الْأَئِمَّةِ فِي الْمَنَامِ حَالُهُمْ فِي الْيَقَظَةِ، لَا يُغَيِّرُ النَّوْمُ مِنْهُمْ شَيْئًا، وَقَدْ أَعَادَ اللَّهُ أَوْلِيَاءَهُ مِنْ لَمَّةِ الشَّيْطَانِ كَمَا حَدَّثَنَكَ نَفْسُكَ.

١٣ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ ظَرِيفٍ قَالَ: اخْتَلَجَ فِي صَدْرِي مَسْأَلَتَانِ أَرَدْتُ الْكِتَابَ فِيهِمَا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام، فَكَتَبْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْقَائِمِ عليه السلام إِذَا قَامَ بِمَا يَقْضِي وَأَيُّنَ مَجْلِسُهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ؟ وَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ لِحُمَى الرَّبْعِ فَأَغْفَلْتُ خَبَرَ الْحُمَى فَجَاءَ الْجَوَابُ: سَأَلْتَ عَنِ الْقَائِمِ فَإِذَا قَامَ قَضَى بَيْنَ النَّاسِ بِعِلْمِهِ كَقَضَاءِ دَاوُدَ عليه السلام لَا يَسْأَلُ النَّبِيَّةَ، وَكُنْتُ أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ لِحُمَى الرَّبْعِ فَأَنْبَسْتُ، فَأَكْتُبُ فِي وَرْقَةٍ وَعَلْفُهُ عَلَى الْمَخْمُومِ فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: ﴿يَنَارُ كُوفِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩]. فَعَلَفْنَا عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام فَأَفَاقَ.

١٤ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قَعَذْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَلَمَّا مَرَّ بِي، شَكَّوْتُ إِلَيْهِ الْحَاجَةَ، وَحَلَفْتُ لَهُ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي دِرْهَمٌ فَمَا فَوْقَهَا وَلَا عَدَاءٌ وَلَا عِشَاءٌ. قَالَ: فَقَالَ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا، وَقَدْ دَفَنْتَ مَاتَنِي دِينَارٍ؛ وَلَيْسَ قَوْلِي هَذَا دَفْعًا لَكَ عَنِ الْعَطِيَّةِ أَعْطِهِ يَا غُلَامُ مَا مَعَكَ، فَأَعْطَانِي غُلَامُهُ مِائَةَ دِينَارٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ لِي: إِنَّكَ تُحْرِمُهَا أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهَا يَغْنِي الدَّنَائِيرَ الَّتِي دَفَنْتَ، وَصَدَقَ عليه السلام، وَكَانَ كَمَا قَالَ، دَفَنْتَ مَاتَنِي دِينَارٍ وَقُلْتُ: يَكُونُ ظَهْرًا وَكَهْفًا لَنَا، فَاضْطَرَرْتُ ضَرُورَةً شَدِيدَةً إِلَى شَيْءٍ أَنْفَقَهُ وَانْعَلَقْتُ عَلَى أَبْوَابِ الرُّزْقِ، فَتَبَشَّثْتُ عَنْهَا فَإِذَا ابْنُ لِي قَدْ عَرَفَ مَوْضِعَهَا فَأَخَذَهَا وَهَرَبَ، فَمَا قَدَرْتُ مِنْهَا عَلَى شَيْءٍ.

١٥ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ لِي فَرَسٌ وَكُنْتُ بِهِ مُعْجَبًا، أَكْثَرَ ذِكْرِهِ فِي الْمَحَالِّ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْمًا فَقَالَ لِي: مَا فَعَلَ فَرَسُكَ؟ قُلْتُ: هُوَ عِنْدِي وَهُوَ ذَا هُوَ عَلَى بَابِكَ وَعَنْهُ نَزَلْتُ، فَقَالَ لِي: اسْتَبْدِلْ بِهِ قَبْلَ الْمَسَاءِ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى مُشْتَرِي وَلَا تُؤَخِّرْ ذَلِكَ. وَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ وَانْقَطَعَ الْكَلَامُ فَقُمْتُ مُتَفَكِّرًا وَمَضَيْتُ إِلَى مَتْرَلِي فَأَخْبَرْتُ أَخِي الْخَبَرَ، فَقَالَ: مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ فِي هَذَا وَشَحَحْتُ بِهِ وَنَفَسْتُ عَلَى النَّاسِ بَيْنَهُ، وَأَمْسَيْنَا فَأَتَانَا السَّائِسُ. وَقَدْ صَلَّيْنَا الْعَتَمَةَ فَقَالَ: يَا مَوْلَايَ نَفَقَ فَرَسُكَ، فَاعْتَمَمْتُ، وَعِلِمْتُ أَنَّهُ عَنَى هَذَا بِذَلِكَ الْقَوْلِ. قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ بَعْدَ أَيَّامٍ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَيْتَهُ أَخْلَفَ عَلَيَّ دَابَّةً إِذْ كُنْتُ اعْتَمَمْتُ بِقَوْلِهِ، فَلَمَّا جَلَسْتُ قَالَ: نَعَمْ نَخْلِفُ دَابَّةً عَلَيْكَ، يَا غَلَامُ أَعْطِهِ بِرِذْوَنِي الْكُمَيْتِ هَذَا خَيْرٌ مِنْ فَرَسِكَ وَأَوْطَأَ وَأَطْوَلَ عُمْرًا.

١٦ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام حِينَ أَخَذَ الْمُهْتَدِي فِي قَتْلِ الْمَوَالِي: يَا سَيِّدِي الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَغَلَهُ عَنَّا، فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ يَتَهَدَّدُكَ وَيَقُولُ وَاللَّهِ لَا أُجْلِيَهُنَّ عَنْ جَدِيدِ الْأَرْضِ فَوَقَّعَ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام بِحَطْوِهِ: ذَاكَ أَقْصَرُ لِعُمْرِهِ، عُدْ مِنْ يَوْمِكَ هَذَا خَمْسَةَ أَيَّامٍ وَيُقْتَلْ فِي الْيَوْمِ السَّادِسِ بَعْدَ هَوَانٍ وَاسْتِخْفَافٍ يُمْرُ بِهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ عليه السلام.

١٧ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام أَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ لِي مِنْ وَجَعِ عَيْنِي، وَكَانَتْ إِحْدَى عَيْنَيَّ ذَاهِبَةً، وَالْأُخْرَى عَلَى شَرَفٍ ذَهَابٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ حَسَنَ اللَّهِ عَلَيْكَ عَيْنَكَ فَأَقَابَتِ الصَّحِيحَةُ وَوَقَّعَ فِي آخِرِ الْكِتَابِ أَجْرَكَ اللَّهُ وَأَحْسَنَ ثَوَابَكَ، فَاعْتَمَمْتُ لِذَلِكَ وَلَمْ أَعْرِفْ فِي أَهْلِي أَحَدًا مَاتَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ جَاءَنِي وَفَاءَهُ ابْنِي طَيْبٌ فَعِلِمْتُ أَنَّ التَّغْزِيَةَ لَهُ.

١٨ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا بِسُرٍّ مِنْ رَأْيِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُقَالُ لَهُ: سَيْفُ بْنُ اللَّيْثِ، يَتَطَلَّمُ إِلَى الْمُهْتَدِي فِي ضَيْعَةٍ لَهُ قَدْ عَصَبَهَا إِيَّاهُ شَفِيعُ الْخَادِمِ وَأَخْرَجَهُ مِنْهَا. فَأَشْرَنَّا عَلَيْهِ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام يَسْأَلُهُ تَسْهِيلَ أَمْرِهَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، ضَيْعَتُكَ تُرَدُّ عَلَيْكَ فَلَا تَتَقَدَّمْ إِلَى السُّلْطَانِ، وَالنَّقِ الْوَكِيلَ الَّذِي فِي يَدِهِ الضَّيْعَةُ وَخَوْفُهُ بِالسُّلْطَانِ الْأَعْظَمِ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ. فَلَقِيَهُ، فَقَالَ لَهُ الْوَكِيلُ الَّذِي فِي يَدِهِ الضَّيْعَةُ: قَدْ كُتِبَ إِلَيَّ عِنْدَ خُرُوجِكَ مِنْ مِصْرَ، أَنْ أَطْلُبَكَ وَأُرَدَّ الضَّيْعَةَ عَلَيْكَ فَرَدَّهَا عَلَيْهِ بِحُكْمِ الْقَاضِي ابْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، وَشَهَادَةِ الشُّهُودِ، وَلَمْ يَخْتَجْ إِلَى أَنْ يَتَقَدَّمَ إِلَى الْمُهْتَدِي، فَصَارَتِ الضَّيْعَةُ لَهُ وَفِي يَدِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا خَبَرٌ بَعْدَ ذَلِكَ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ اللَّيْثِ هَذَا قَالَ: خَلَفْتُ ابْنًا لِي عَلِيًّا بِمِصْرَ عِنْدَ خُرُوجِي عَنْهَا، وَإِنَّا لِي آخِرُ أَسَنٍ مِنْهُ كَانَ وَصِيَّيَّ وَقِيَمِي عَلَى عِيَالِي وَفِي ضِيَاعِي، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ لِابْنِي الْعَلِيلِ: فَكَتَبَ إِلَيَّ قَدْ عُوِفِيَ ابْنُكَ الْمُغْتَلُّ وَمَاتَ الْكَبِيرُ وَصِيُّكَ وَقِيَمُكَ، فَاحْمَدَ اللَّهُ وَلَا تَجْزَعْ فَيَحْبِطَ أَجْرُكَ، فَوَرَدَ عَلَيَّ الْخَبَرُ أَنَّ ابْنِي قَدْ عُوِفِيَ مِنْ عِلَّتِهِ وَمَاتَ الْكَبِيرُ يَوْمَ وَرَدَ عَلَيَّ جَوَابُ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام.

١٩ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْقُسَيْرِيِّ مِنْ قَرْيَةٍ تُسَمَّى قَيْرَ قَالَ: كَانَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ وَكِيلٌ قَدِ اتَّخَذَ

مَعَهُ فِي الدَّارِ حُجْرَةٌ يَكُونُ فِيهَا مَعَهُ خَادِمٌ أَيْبُضُ، فَأَرَادَ الْوَكِيلُ الْحَادِمَ عَلَى نَفْسِهِ فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُ بِبَيْدٍ، فَاحْتَالَ لَهُ بِبَيْدٍ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ عَلَيْهِ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ ثَلَاثَةُ أَبْوَابٍ مُغْلَقَةٍ، قَالَ فَحَدَّثَنِي الْوَكِيلُ قَالَ: إِنِّي لَمُتُّهُ إِذْ أَنَا بِالْأَبْوَابِ تَفْتَحُ حَتَّى جَاءَ بِنَفْسِهِ فَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْحُجْرَةِ ثُمَّ قَالَ: يَا هَؤُلَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ، خَافُوا اللَّهَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَمَرَ بِبَيْعِ الْحَادِمِ وَإِخْرَاجِي مِنَ الدَّارِ.

٢٠ - إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الشَّامِيُّ قَالَ: نَاطَرْتُ رَجُلًا مِنَ الثَّنَوِيَّةِ بِالْأَهْوَازِ، ثُمَّ قَدِمْتُ سُرًّا رَأَى وَقَدْ عَلِقَ بِقَلْبِي شَيْءٌ مِنْ مَقَالِيهِ، فَإِنِّي لَجَالِسٌ عَلَى بَابِ أَحْمَدَ بْنِ الْخَضِيبِ، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام مِنْ دَارِ الْعَامَةِ يُؤْمُ الْمَوْكَبَ فَنَظَرَ إِلَيَّ وَأَشَارَ بِسَبَاحَتِهِ أَحَدًا أَحَدًا فَرَدُّ، فَسَقَطْتُ مَغْشِيًّا عَلَى.

٢١ - إِسْحَاقُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْمًا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ مَا أَصُوغُ بِهِ خَاتَمًا أَتَبَرِّكُ بِهِ فَجَلَسْتُ وَأَنْسَيْتُ مَا جِئْتُ لَهُ، فَلَمَّا وَدَعْتُ وَنَهَضْتُ رَمَى إِلَيَّ بِالْخَاتَمِ فَقَالَ: أَرَدْتُ فِضَّةً فَأَعْطَيْتَكَ خَاتَمًا، رَبِحْتَ الْفَصَّ وَالْكَرَاءَ، هَنَّاكَ اللَّهُ يَا أَبَا هَاشِمٍ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَشْهَدُ أَنَّكَ وَلِيُّ اللَّهِ وَإِمَامِي الَّذِي أَدِينُ اللَّهُ بِطَاعَتِهِ، فَقَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا هَاشِمٍ.

٢٢ - إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو الْعَيْنَاءِ الْهَاشِمِيُّ مَوْلَى عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيٍّ عَتَاةً قَالَ: كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام فَأَغْطِشُ وَأَنَا عِنْدَهُ فَأَجِلُهُ أَنْ أَدْعُو بِالْمَاءِ فَيَقُولُ: يَا غَلَامُ اسْقِهِ. وَرُبَّمَا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِالْتَّهْوِضِ فَأَفْكَرُ فِي ذَلِكَ فَيَقُولُ يَا غَلَامُ دَابَّتْهُ.

٢٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسِيُّونَ عَلَى صَالِحِ بْنِ وَصِيفٍ وَدَخَلَ صَالِحُ بْنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُهُ، مِنَ الْمُتَنَحِّرِينَ عَنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ عَلَى صَالِحِ بْنِ وَصِيفٍ عِنْدَ مَا حَبَسَ أَبَا مُحَمَّدٍ عليه السلام، فَقَالَ لَهُمْ صَالِحٌ: وَمَا أَضْنَعُ قَدْ وَكَلْتُ بِهِ رَجُلَيْنِ مِنْ أَشْرَمَنْ قَدَرْتُ عَلَيْهِ، فَقَدْ صَارَا مِنَ الْعِبَادَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ إِلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ، فَقُلْتُ لَهُمَا: مَا فِيهِ؟ فَقَالَا: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ كُلَّهُ، لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يَتَسَاغَلُ، وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَيْهِ ارْتَدَعَتْ قَرَائِصُنَا وَيُدْخِلُنَا مَا لَا نَمْلِكُهُ مِنْ أَنْفُسِنَا، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ انصَرَفُوا خَائِبِينَ.

٢٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَكْفُوفُ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ بَعْضِ فَصَادِي الْعَسْكَرِ مِنَ النَّصَارَى، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عليه السلام بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا فِي وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَقَالَ لِي: أَفْصِدْ هَذَا الْعِرْقَ قَالَ: وَنَاوَلَنِي عِرْقًا لَمْ أَفْهَمْهُ مِنَ الْعُرُوقِ الَّتِي تُفْصَدُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَعْجَبَ مِنْ هَذَا يَا مُرْنِي أَنْ أَفْصِدَ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ وَلَيْسَ بِوَقْتِ فَصْدٍ، وَالثَّانِيَةُ عِرْقٌ لَا أَفْهَمْهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: انْتَظِرْ وَكُنْ فِي الدَّارِ، فَلَمَّا أَمْسَى دَعَانِي وَقَالَ لِي: سَرَّحِ الدَّمَ فَسَرَّحْتُ ثُمَّ قَالَ لِي: أَمْسِكْ فَأَمْسَكْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي: كُنْ فِي الدَّارِ، فَلَمَّا كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ أَرْسَلَ إِلَيَّ وَقَالَ لِي: سَرَّحِ الدَّمَ قَالَ: فَتَعَجَّبْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَجَبِي الْأَوَّلِ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، قَالَ: فَسَرَّحْتُ فَخَرَجَ دَمٌ أَيْبُضٌ كَأَنَّهُ الْمِلْحُ، قَالَ: ثُمَّ

قَالَ لِي: اخْبِسْ قَالَ: فَجَبَسْتُ قَالَ ثُمَّ قَالَ: كُنْ فِي الدَّارِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَمَرَ قَهْرْمَانَهُ أَنْ يُعْطِيَنِي ثَلَاثَةَ دَنَائِرَ فَأَخَذْتُهَا وَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ ابْنَ بَخْتِشُوعَ النُّصْرَانِيَّ، فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ قَالَ: فَقَالَ لِي: وَاللَّهِ مَا أَنَّهُمْ مَا تَقُولُ وَلَا أَعْرِفُهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الطَّبِّ، وَلَا قَرَأْتُهُ فِي كِتَابٍ، وَلَا أَعْلَمُ فِي دَهْرِنَا أَعْلَمَ بِكُتُبِ النُّصْرَانِيَّةِ مِنْ فَلَانِ الْفَارِسِيِّ فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ قَالَ: فَاتَّكِرْتُ زُورَقًا إِلَى الْبَصْرَةِ وَأَتَيْتُ الْأَهْوَاذَ ثُمَّ صِرْتُ إِلَى فَارِسَ إِلَى صَاحِبِي فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ. قَالَ: وَقَالَ أَنْظِرْنِي أَيَّامًا فَأَنْظَرْتُهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ مُتَقَاضِيًا قَالَ: فَقَالَ لِي: إِنَّ هَذَا الَّذِي تَحْكِيهِ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ فَعَلَهُ الْمَسِيحُ فِي دَهْرِهِ مَرَّةً.

٢٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَغْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام يَشْكُو عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ دَلْفٍ وَزَيْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَمَّا عَبْدُ الْعَزِيزِ فَقَدْ كُفِّتُهُ، وَأَمَّا زَيْدٌ فَإِنَّ لَكَ وَلَهُ مَقَامًا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، فَمَاتَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَقَتْلَ زَيْدُ مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ.

٢٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَغْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: سَلَّمَ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام إِلَى نَحْرِيرٍ فَكَانَ يُضَيِّقُ عَلَيْهِ وَيُؤْذِيهِ قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَبَلَّكَ اتَّقِ اللَّهَ، لَا تَدْرِي مَنْ فِي مَنْزِلِكَ وَعَرَفْتَهُ صَلَاحَهُ وَقَالَتْ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ مِنْهُ، فَقَالَ: لَا زِمِيَّتُهُ بَيْنَ السَّبَاحِ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ فَرُفِعِيَ عليه السلام قَائِمًا يُصَلِّي وَهِيَ حَوْلَهُ.

٢٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِأَنْظَرُ إِلَى خَطِّهِ فَأَعْرِفُهُ إِذَا وَرَدَ، فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَحْمَدُ إِنَّ الْخَطَّ سَيَخْتَلِفُ عَلَيْكَ مِنْ بَيْنِ الْقَلَمِ الْغَلِيظِ إِلَى الْقَلَمِ الدَّقِيقِ فَلَا تَشْكَنْ، ثُمَّ دَعَا بِالْدَوَاةِ فَكَتَبَ، وَجَعَلَ يَسْتَمِدُّ إِلَى مَجْرَى الدَوَاةِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي وَهُوَ يَكْتُبُ: أَسْتَوْهَبُ الْقَلَمَ الَّذِي كَتَبَ بِهِ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنَ الْكِتَابَةِ أَقْبَلَ يُحَدِّثُنِي وَهُوَ يَمْسَحُ الْقَلَمَ بِمَنْدِيلِ الدَوَاةِ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: هَاكَ يَا أَحْمَدُ فَتَأَوَّلْنِيهِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي مُعْتَمِدٌ لَشَيْءٍ يُصِيبُنِي فِي نَفْسِي، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ أَبَاكَ فَلَمْ يُفَضِّ لِي ذَلِكَ، فَقَالَ: وَمَا هُوَ يَا أَحْمَدُ؟ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي رُوِيَ لَنَا عَنْ آبَائِكَ أَنَّ نَوْمَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى أَفْعِيَّتِهِمْ وَنَوْمَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى أَيْمَانِهِمْ، وَنَوْمَ الْمُتَّقِينَ عَلَى شِمَائِلِهِمْ، وَنَوْمَ الشَّيَاطِينِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، فَقَالَ عليه السلام كَذَلِكَ هُوَ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي فَإِنِّي أَجْهَدُ أَنْ أَنَامَ عَلَى يَمِينِي فَمَا يُمَكِّنُنِي وَلَا يَأْخُذْنِي النَّوْمُ عَلَيْهَا، فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: يَا أَحْمَدُ اذْنُ مِنِّي فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ: أَدْخِلْ يَدَكَ تَحْتَ ثِيَابِكَ فَأَدْخُلْنَهَا عَلَيْهَا، فَخَرَجَ يَدُهُ مِنْ تَحْتِ ثِيَابِهِ وَأَدْخَلَهَا تَحْتَ ثِيَابِي، فَمَسَحَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى جَانِبِي الْأَيْسَرِ، وَبِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى جَانِبِي الْأَيْمَنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ أَحْمَدُ: فَمَا أَقْدِرُ أَنْ أَنَامَ عَلَى يَسَارِي مُنْذُ فَعَلَ ذَلِكَ بِي عليه السلام، وَمَا يَأْخُذْنِي نَوْمٌ عَلَيْهَا أَصْلًا.

١٨٢ - باب مَوْلِدِ الصَّاحِبِ عليه السلام

وُلِدَ عليه السلام لِلنُّصَفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ.

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَنْ أَبِي

مُحَمَّدٍ ﷺ حِينَ قُتِلَ الزُّبَيْرِيُّ: هَذَا جَزَاءُ مَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ فِي أَوْلِيَائِهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي وَلَيْسَ لِي عَقِبٌ فَكَيْفَ رَأَى قُدْرَةَ اللَّهِ، وَوَلَدَ لَهُ وَلَدٌ سَمَاهُ «م ح م د» سَنَةٌ سِتٌّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ وَالْحَسَنُ ابْنَا عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيُّ - مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ - عَنْ ضَوْءِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَجَلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ سَمَاهُ، قَالَ: أَتَيْتُ سُرَّ مَنْ رَأَى وَلَزِمْتُ بَابَ أَبِي مُحَمَّدٍ ﷺ فَدَعَانِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْتَأْذِنَ، فَلَمَّا دَخَلْتُ وَسَلَّمْتُ قَالَ لِي: يَا أَبَا فَلَانٍ كَيْفَ حَالُكَ؟ ثُمَّ قَالَ لِي: اقْعُدْ يَا فَلَانُ، ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ مِنْ أَهْلِي، ثُمَّ قَالَ لِي: مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قُلْتُ: رَغْبَةٌ فِي خِدْمَتِكَ قَالَ: فَقَالَ: فَالزَّمِ الدَّارَ. قَالَ: فَكُنْتُ فِي الدَّارِ مَعَ الْخَدَمِ، ثُمَّ صِرْتُ أَشْتَرِي لَهُمُ الْحَوَائِجَ مِنَ السُّوقِ، وَكُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ إِذَا كَانَ فِي دَارِ الرِّجَالِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَهُوَ فِي دَارِ الرِّجَالِ، فَسَمِعْتُ حَرَكَةً فِي الْبَيْتِ فَنَادَانِي: مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ، فَلَمْ أَجْسُرْ أَنْ أَخْرُجَ وَلَا أَدْخُلَ، فَخَرَجْتُ عَلَيَّ جَارِيَةٌ مَعَهَا شَيْءٌ مُعْطَى، ثُمَّ نَادَانِي ادْخُلْ فَدَخَلْتُ، وَنَادَى الْجَارِيَةُ فَرَجَعْتُ فَقَالَ لَهَا: اكْشِفِي عَمَّا مَعَكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ غُلَامٍ أَبْيَضَ حَسَنَ الْوَجْهِ، وَكَشَفْتُ عَنْ بَطْنِهِ فَإِذَا شَعْرٌ نَابَتْ مِنْ لَبَّتِهِ إِلَى سُرَّتِهِ أَخْضَرُ لَيْسَ بِأَسْوَدَ، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَحَمَلَتْهُ، فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ ضَوْءُ بْنُ عَلِيٍّ: فَقُلْتُ لِلْفَارِسِيِّ: كَمْ كُنْتَ تُقَدِّرُ لَهُ مِنَ السِّنِينَ؟ قَالَ: سِتِّينَ، قَالَ الْعَبْدِيُّ: فَقُلْتُ لِضَوْءٍ: كَمْ تُقَدِّرُ لَهُ أَنْتَ؟ قَالَ: أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَنَحْنُ نُقَدِّرُ لَهُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا الْقُمِيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ غَانِمِ الْهِنْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِمَدِينَةِ الْهِنْدِ الْمَعْرُوفَةِ بِقَشْمِيرِ الدَّاخِلَةِ وَأَصْحَابٌ لِي يَقْعُدُونَ عَلَى كَرَّاسِيٍّ عَنْ يَمِينِ الْمَلِكِ، أَرْبَعُونَ رَجُلًا كُلُّهُمْ يَقْرَأُ الْكِتَابَ الْأَرْبَعَةَ: التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَصُحُفَ إِبْرَاهِيمَ، نَقِضِي بَيْنَ النَّاسِ وَنُقَفِّهِمْ فِي دِينِهِمْ وَنُقَشِّهِمْ فِي حَلَالِهِمْ وَحَرَامِهِمْ، يَقْرَعُ النَّاسُ إِلَيْنَا، الْمَلِكُ فَمَنْ دُونَهُ، فَتَجَارِينَا ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: هَذَا النَّبِيُّ الْمَذْكُورُ فِي الْكِتَابِ قَدْ خَفِيَ عَلَيْنَا أَمْرُهُ، وَيَجِبُ عَلَيْنَا الْفَخْصُ عَنْهُ وَطَلَبُ أَثَرِهِ، وَاتَّفَقَ رَأْيُنَا وَتَوَافَقْنَا عَلَى أَنْ أَخْرُجَ فَأَرْتَادَ لَهُمْ، فَخَرَجْتُ وَمَعِيَ مَالٌ جَلِيلٌ، فَسِرْتُ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا حَتَّى قَرُبْتُ مِنْ كَابُلَ، فَعَرَضَ لِي قَوْمٌ مِنَ التُّرْكِ فَقَطَعُوا عَلَيَّ وَأَخَذُوا مَالِي وَجَرَحْتُ جَرَاحَاتٍ شَدِيدَةً وَدَفَعْتُ إِلَى مَدِينَةِ كَابُلَ، فَأَنْفَذَنِي مَلِكُهَا لَمَّا وَقَفَ عَلَى خَبَرِي إِلَى مَدِينَةِ بَلُخَ وَعَلَيْهَا إِذْ ذَاكَ دَاوُدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، فَبَلَغَهُ خَبَرِي وَأَنِّي خَرَجْتُ مُرْتَادًا مِنَ الْهِنْدِ، وَتَعَلَّمْتُ الْفَارِسِيَّةَ وَنَاطَرْتُ الْفُقَهَاءَ وَأَصْحَابَ الْكَلَامِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ دَاوُدُ بْنُ الْعَبَّاسِ فَأَخْضَرَنِي مَجْلِسُهُ وَجَمَعَ عَلَيَّ الْفُقَهَاءَ فَتَنَاطَرُونِي فَأَعْلَمْتُهُمْ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَلَدِي أَطْلُبُ هَذَا النَّبِيَّ الَّذِي وَجَدْتُهُ فِي الْكِتَابِ، فَقَالَ لِي: مَنْ هُوَ وَمَا اسْمُهُ؟ فَقُلْتُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالُوا: هُوَ نَبِيُّنَا الَّذِي تَطْلُبُ، فَسَأَلْتُهُمْ عَنْ سَرَائِعِهِ، فَأَعْلَمُونِي، فَقُلْتُ لَهُمْ: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيًّا، وَلَا أَعْلَمُهُ هَذَا الَّذِي تَصِفُونَ أَمْ لَا، فَأَعْلَمُونِي مَوْضِعَهُ لِأَقْصِدَهُ فَأَسْأَلُهُ

عَنْ عَلَامَاتٍ عِنْدِي وَذَلَالَاتٍ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبِي الَّذِي طَلَبْتُ آمَنْتُ بِهِ، فَقَالُوا: قَدْ مَضَى ﷺ فَقُلْتُ: فَمَنْ وَصِيُّهُ وَخَلِيفَتُهُ فَقَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: فَسَمُّوهُ لِي فَإِنْ هَذِهِ كُنْتُهُ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَنَسَبُوهُ إِلَى قُرَيْشٍ، قُلْتُ: فَاَنْسُبُوا لِي مُحَمَّدًا نَبِيَّكُمْ فَتَسَبُّوهُ لِي، فَقُلْتُ: لَيْسَ هَذَا صَاحِبِي الَّذِي طَلَبْتُ صَاحِبِي الَّذِي أَطْلَبُهُ خَلِيفَتُهُ أَخُوهُ فِي الدِّينِ وَابْنُ عَمِّهِ فِي النَّسَبِ وَزَوْجُ ابْنَتِهِ وَأَبُو وَلَدِهِ، لَيْسَ لِهَذَا النَّبِيِّ ذُرِّيَّةٌ عَلَى الْأَرْضِ غَيْرُ وَلَدِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ خَلِيفَتُهُ، قَالَ: فَوَثُّوْا بِي وَقَالُوا أَيُّهَا الْأَمِيرُ: إِنَّ هَذَا قَدْ خَرَجَ مِنَ الشُّرْكِ إِلَى الْكُفْرِ هَذَا حَلَالُ الدَّمِ، فَقُلْتُ لَهُمْ: يَا قَوْمُ أَنَا رَجُلٌ مَعِيَ دِينَ مُتَمَسِّكٌ بِهِ لَا أَفَارِقُهُ حَتَّى أَرَى مَا هُوَ أَقْوَى مِنْهُ، إِنِّي وَجَدْتُ صِفَةَ هَذَا الرَّجُلِ فِي الْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ، وَإِنَّمَا خَرَجْتُ مِنْ بِلَادِ الْهِنْدِ وَمِنْ الْعِزِّ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ طَلَبًا لَهُ، فَلَمَّا فَحَصْتُ عَنْ أَمْرِ صَاحِبِكُمْ الَّذِي ذَكَرْتُمْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ الْمَوْصُوفُ فِي الْكُتُبِ، فَكُفُّوا عَنِّي، وَبَعَثَ الْعَامِلُ إِلَى رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: الْحُسَيْنُ بْنُ إِشْكِيْبٍ فَدَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: نَاطِرُ هَذَا الرَّجُلِ الْهِنْدِيِّ، فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، عِنْدَكَ الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ وَهُمْ أَعْلَمُ وَأَبْصَرُ بِمَنَاطِرِهِ، فَقَالَ لَهُ: نَاطِرُهُ كَمَا أَقُولُ لَكَ، وَاخْلُ بِهِ وَالْطَّفُ لَهُ. فَقَالَ لِي: الْحُسَيْنُ بْنُ إِشْكِيْبٍ بَعْدَ مَا فَاوَضْتُهُ: إِنَّ صَاحِبَكَ الَّذِي تَطْلُبُهُ هُوَ النَّبِيُّ الَّذِي وَصَفَهُ هَؤُلَاءِ وَلَيْسَ الْأَمْرُ فِي خَلِيفَتِهِ كَمَا قَالُوا، هَذَا النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَوَصِيُّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ سِبْطِي مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ غَانِمٌ أَبُو سَعِيدٍ فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ هَذَا الَّذِي طَلَبْتُ. فَاَنْصَرَفْتُ إِلَى دَاوُدَ ابْنِ الْعَبَّاسِ فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ، وَجَدْتُ مَا طَلَبْتُ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: فَبَرِّئِي وَوَصَلْنِي، وَقَالَ لِلْحُسَيْنِ تَفَقَّدهُ، قَالَ: فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ حَتَّى آتَسْتُ بِهِ وَفَقَّهَنِي فِيمَا اخْتَجْتُ إِلَيْهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْفَرَائِضِ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا نَقْرَأُ فِي كُتُبِنَا أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى وَصِيِّهِ وَوَارِثِهِ وَخَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ إِلَى الْوَصِيِّ بَعْدَ الْوَصِيِّ، لَا يَزَالُ أَمْرُ اللَّهِ جَارِيًا فِي أَغْقَابِهِمْ حَتَّى تَنْقُضِيَ الدُّنْيَا، فَمَنْ وَصِيٌّ وَصِيٍّ مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ ابْنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ سَاقَ الْأَمْرَ فِي الْوَصِيَّةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ ﷺ، ثُمَّ أَعْلَمَنِي مَا حَدَّثَ، فَلَمْ يَكُنْ لِي هِمَّةٌ إِلَّا طَلَبُ النَّاجِيَةِ.

فَوَافَى قَوْمٌ، وَقَعَدَ مَعَ أَصْحَابِنَا فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ وَخَرَجَ مَعَهُمْ حَتَّى وَافَى بَغْدَادَ وَمَعَهُ رَفِيقٌ لَهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَدِ كَانَ صَحْبَهُ عَلَى الْمَذْهَبِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي غَانِمٌ قَالَ: وَأَنْكَرْتُ مِنْ رَفِيقِي بَعْضَ أَخْلَاقِهِ، فَهَجَرْتُهُ وَخَرَجْتُ حَتَّى سِرْتُ إِلَى الْعَبَّاسِيَّةِ أَنْهَيْتُ لِلصَّلَاةِ وَأَصَلَّيْتُ، وَإِنِّي لَوَاقِفٌ مُتَفَكِّرٌ فِيمَا قَصَدْتُ لِطَلْبِهِ، إِذَا أَنَا بِأَيِّ قَدِّ أَتَانِي فَقَالَ: أَنْتَ فُلَانٌ؟ - اسْمُهُ بِالْهِنْدِ - فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ: أَحِبِّ مَوْلَاكَ، فَمَضَيْتُ مَعَهُ فَلَمْ يَزَلْ يَتَخَلَّلُ بَيْنِي الطَّرِيقُ حَتَّى أَتَى دَارًا وَيُسْتَأْنَأُ فَإِذَا أَنَا بِهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: مَرْحَبًا يَا فُلَانُ - بِكَلَامِ الْهِنْدِ - كَيْفَ حَالُكَ؟ وَكَيْفَ خَلَّفْتُ فُلَانًا وَفُلَانًا؟ حَتَّى عَدَّ الْأَرْبَعِينَ كُلَّهُمْ فَسَأَلَنِي عَنْهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، ثُمَّ أَخْبَرَنِي بِمَا تَجَارَيْنَا كُلُّ ذَلِكَ بِكَلَامِ الْهِنْدِ، ثُمَّ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ تَحُجَّ مَعَ أَهْلِ قَوْمٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا سَيِّدِي،

فَقَالَ: لَا تَحْجُجْ مَعَهُمْ وَانْصَرِفْ سَتَنَكَ هَذِهِ وَحُجَّ فِي قَابِلٍ، ثُمَّ أَلْقَى إِلَيَّ صُرَّةً كَانَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: اجْعَلْهَا نَفَقَتَكَ وَلَا تَدْخُلْ إِلَى بَغْدَادَ إِلَى فُلَانٍ سَمَاءُ، وَلَا تَطْلُعْهُ عَلَى شَيْءٍ وَانْصَرِفْ إِلَيْنَا إِلَى الْبَلَدِ، ثُمَّ وَافَانَا بَغْضُ الْقُبُوجِ فَأَعْلَمُونَا أَنَّ أَصْحَابَنَا انْصَرَفُوا مِنَ الْعَقَبَةِ، وَمَضَى نَحْوَ خُرَاسَانَ، فَلَمَّا كَانَ فِي قَابِلٍ حَجَّ وَأَرْسَلَ إِلَيْنَا بِهَدِيَّةٍ مِنْ طَرَفِ خُرَاسَانَ فَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً، ثُمَّ مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ النَّضْرِ وَأَبَا صِدَامَ وَجَمَاعَةً تَكَلَّمُوا بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام فِيمَا فِي أَيْدِي الْوُكَلَاءِ، وَأَرَادُوا الْفَحْصَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ إِلَى أَبِي الصَّدَامِ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو صِدَامَ: آخِرُهُ هَذِهِ السَّنَةُ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ: إِنِّي أَفْرُغُ فِي الْمَنَامِ وَلَا بُدَّ مِنَ الْخُرُوجِ، وَأَوْصَى إِلَى أَحْمَدَ بْنِ يَغْلَى بْنِ حَمَادٍ وَأَوْصَى لِلتَّاجِيَةِ بِمَالٍ وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يُخْرِجَ شَيْئًا إِلَّا مِنْ يَدِهِ إِلَى يَدِهِ بَعْدَ ظُهُورِهِ. قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ: لَمَّا وَافَيْتُ بَغْدَادَ اكْتَرَيْتُ دَارًا فَتَرَلْتُهَا فَجَاءَنِي بَغْضُ الْوُكَلَاءِ بِشَابٍ وَدَنَائِيرٍ وَخَلْفَهَا عِنْدِي، فَقُلْتُ لَهُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هُوَ مَا تَرَى، ثُمَّ جَاءَنِي آخَرُ بِمِثْلِهَا وَآخَرُ حَتَّى كَبَسُوا الدَّارَ، ثُمَّ جَاءَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بِجَمِيعِ مَا كَانَ مَعَهُ فَتَعَجَّبْتُ وَبَقِيتُ مُتَفَكِّرًا، فَوَرَدَتْ عَلَيَّ رُقْعَةٌ مِنَ الرَّجُلِ عليه السلام: إِذَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ كَذَا وَكَذَا فَاحْمِلْ مَا مَعَكَ، فَرحَلْتُ وَحَمَلْتُ مَا مَعِيَ وَفِي الطَّرِيقِ صُعْلُوكٌ يَقْطَعُ الطَّرِيقَ فِي سِتِّينَ رَجُلًا فَاجْتَرْتُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَوَافَيْتُ الْعَسْكَرَ وَنَزَلْتُ، فَوَرَدَتْ عَلَيَّ رُقْعَةٌ أَنْ احْمِلْ مَا مَعَكَ فَعَيَّيْتُهُ فِي صِنَانِ الْحِمَالَيْنِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ الدَّهْلِيَّزَ إِذَا فِيهِ أَسْوَدُ قَائِمٌ فَقَالَ: أَنْتَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ادْخُلْ فَدَخَلْتُ الدَّارَ وَدَخَلْتُ بَيْتًا وَفَرَعْتُ صِنَانَ الْحِمَالَيْنِ، وَإِذَا فِي زَاوِيَةِ الْبَيْتِ خَبْزٌ كَثِيرٌ، فَأَعْطَى كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْحِمَالَيْنِ رَغِيفَيْنِ، وَأَخْرَجُوا وَإِذَا بَيْتٌ عَلَيْهِ سِتْرٌ فَنُودِيَتْ مِنْهُ: يَا حَسَنَ بْنَ النَّضْرِ أَحْمَدُ اللَّهِ عَلَى مَا مَنَ بِهِ عَلَيْكَ وَلَا تَشْكُنْ، فَوَدَّ الشَّيْطَانُ أَنَّكَ شَكَكْتَ، وَأَخْرَجَ إِلَيَّ ثَوْبَيْنِ وَقَالَ: خُذْهَا فَسَتَحْتَاجُ إِلَيْهِمَا فَأَخَذْتُهُمَا وَخَرَجْتُ، قَالَ سَعْدُ: فَانْصَرَفَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ وَمَاتَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَكُفِّنَ فِي الثَّوْبَيْنِ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّوَيْهِ السُّوَيْدَاوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَارَ قَالَ: شَكَكْتُ عِنْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام، وَاجْتَمَعَ عِنْدَ أَبِي مَالٍ جَلِيلٍ، فَحَمَلَهُ وَرَكِبَ السَّفِينَةَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ مُشْبِعًا، فَوَعِكَ وَغَكَا شَدِيدًا، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ رَدَّنِي، فَهُوَ الْمَوْتُ وَقَالَ لِي: اتَّقِ اللَّهَ فِي هَذَا الْمَالِ وَأَوْصِ إِلَيَّ فَمَاتَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَمْ يَكُنْ أَبِي لِيُوصِي بِشَيْءٍ غَيْرِ صَاحِبِ، أَحْمِلْ هَذَا الْمَالِ إِلَى الْعِرَاقِ وَأَكْتَرِي دَارًا عَلَى الشَّطِّ، وَلَا أَخْبِرْ أَحَدًا بِشَيْءٍ، وَإِنْ وَضَحَ لِي شَيْءٌ كَوُضُوحِهِ فِي أَيَّامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام أَنْفَذْتُهُ وَإِلَّا قَصَفْتُ بِهِ. فَقَدِمْتُ الْعِرَاقَ وَاكْتَرَيْتُ دَارًا عَلَى الشَّطِّ وَبَقِيتُ أَيَّامًا، فَإِذَا أَنَا بِرُقْعَةٍ مَعَ رَسُولٍ فِيهَا: يَا مُحَمَّدُ مَعَكَ كَذَا وَكَذَا فِي جَوْفِ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى قَصَّ عَلَيَّ جَمِيعَ مَا مَعِيَ وَمِمَّا لَمْ أَحِظْ بِهِ عَلِيمًا، فَسَلَّمْتُهُ إِلَى الرَّسُولِ، وَبَقِيتُ أَيَّامًا لَا يُرْفَعُ لِي رَأْسٌ وَاعْتَمَمْتُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ قَدْ أَقْمَنَّاكَ مَكَانَ أَبِيكَ فَاحْمَدِ اللَّهَ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّسَائِيِّ قَالَ: أَوْصَلْتُ أَشْيَاءَ لِلْمَرْزُبَانِيِّ الْحَارِثِيِّ فِيهَا

سِوَارُ ذَهَبٍ، فَقَبِلْتُ وَرُدَّ عَلَيَّ السَّوَارُ، فَأَمِزْتُ بِكَسْرِهِ، فَكَسَرْتُهُ فَإِذَا فِي وَسْطِهِ مَنَاقِيلُ حَدِيدٍ وَنُحَاسٍ أَوْ صُفْرِ فَأَخْرَجْتُهُ وَأَنْفَذْتُ الذَّهَبَ فَقَبِلَ.

٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْفَضْلِ الْخَزَّازِ الْمَدَائِنِيِّ مَوْلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الطَّالِبِيِّينَ كَانُوا يَقُولُونَ بِالْحَقِّ، وَكَانَتْ الْوَطَائِفُ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ فِي وَقْتٍ مَعْلُومٍ، فَلَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام رَجَعَ قَوْمٌ مِنْهُمْ عَنِ الْقَوْلِ بِالْوَلَدِ، فَوَرَدَتِ الْوَطَائِفُ عَلَى مَنْ ثَبَتَ مِنْهُمْ عَلَى الْقَوْلِ بِالْوَلَدِ وَقُطِعَ عَنِ الْبَاقِينَ، فَلَا يَذْكُرُونَ فِي الذَّاكِرِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَوْصَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ مَا لَا فَرْدٌ عَلَيْهِ وَقِيلَ لَهُ: أَخْرِجْ حَقَّ وَلَدِ عَمِّكَ مِنْهُ وَهُوَ أَرْبَعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ. وَكَانَ الرَّجُلُ فِي يَدِهِ ضَيْعَةٌ لَوْلَدِ عَمِّهِ، فِيهَا شِرْكَةٌ قَدْ حَبَسَهَا عَلَيْهِمْ، فَتَنْظَرُ فَإِذَا الَّذِي لَوْلَدِ عَمِّهِ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ أَرْبَعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَأَخْرَجَهَا وَأَنْفَذَ الْبَاقِيَّ فَقَبِلَ.

٩ - الْقَاسِمُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: وَلِدَ لِي عِدَّةٌ بَيْنَ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ وَأَسْأَلُ الدُّعَاءَ فَلَا يَكْتُبُ إِلَيَّ لَهُمْ بِشَيْءٍ، فَمَاتُوا كُلُّهُمْ، فَلَمَّا وَلِدَ لِي الْحَسَنُ ابْنِي، كَتَبْتُ أَسْأَلُ الدُّعَاءَ فَأَجِبْتُ: يَبْقَى وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: كُنْتُ خَرَجْتُ سَنَةً مِنَ السَّنِينَ يَبْغِدَادَ فَاسْتَأْذَنْتُ فِي الْخُرُوجِ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَأَقَمْتُ اثْنَيْ وَعِشْرِينَ يَوْمًا وَقَدْ خَرَجَتِ الْقَافِلَةُ إِلَى النَّهْرَوَانَ، فَأُذِنَ فِي الْخُرُوجِ لِي يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَقِيلَ لِي: أَخْرِجْ فِيهِ، فَخَرَجْتُ وَأَنَا آيسٌ مِنَ الْقَافِلَةِ أَنْ أَلْحَقَهَا، فَوَاقَيْتُ النَّهْرَوَانَ وَالْقَافِلَةَ مُقِيمَةً، فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ أَعْلَفْتُ جِمَالِي شَيْئًا حَتَّى رَحَلَتِ الْقَافِلَةُ، فَرَحَلْتُ. وَقَدْ دَعَا لِي بِالسَّلَامَةِ فَلَمْ أَلْقَ سُوءًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

١١ - عَلِيُّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ صَبَّاحِ النَّبْجَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الشَّاشِيِّ قَالَ: خَرَجَ بِي نَاصُورٌ عَلَى مَقْعَدَتِي فَأَرَيْتُهُ الْأَطْبَاءَ وَأَنْفَقْتُ عَلَيْهِ مَا لَا فَقَالُوا: لَا نَعْرِفُ لَهُ دَوَاءً، فَكَتَبْتُ رُقْعَةً أَسْأَلُ الدُّعَاءَ، فَوَقَعَ عليه السلام إِلَيَّ: أَلْبَسَكَ اللَّهُ الْعَايَةَ وَجَعَلَكَ مَعًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ: فَمَا أَنتَ عَلَيَّ جُمُعَةٌ حَتَّى غُوفِيْتُ، وَصَارَ مِثْلَ رَاحَتِي، فَدَعَوْتُ طَبِيبًا مِنْ أَصْحَابِنَا وَأَرَيْتُهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: مَا عَرَفْنَا لِهَذَا دَوَاءً.

١٢ - عَلِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْيَمَانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ يَبْغِدَادَ فَتَهَيَّأْتُ قَافِلَةً لِلْيَمَانِيِّينَ فَأَرَدْتُ الْخُرُوجَ مَعَهَا، فَكَتَبْتُ أَلْتَمِسُ الْإِذْنَ فِي ذَلِكَ، فَخَرَجَ: لَا تَخْرُجْ مَعَهُمْ فَلَيْسَ لَكَ فِي الْخُرُوجِ مَعَهُمْ خَيْرَةٌ وَأَقِمِ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: وَأَقَمْتُ وَخَرَجَتِ الْقَافِلَةُ فَخَرَجْتُ عَلَيْهِمْ حَنْظَلَةً فَاجْتَنَحْنَهُمْ. وَكَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ فِي رُكُوبِ الْمَاءِ، فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، فَسَأَلْتُ عَنِ الْمَرَائِبِ الَّتِي خَرَجْتُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ فِي الْبَحْرِ فَمَا سَلِمَ مِنْهَا مَرْكَبٌ، خَرَجَ عَلَيْهَا قَوْمٌ مِنَ الْهِنْدِ يَقَالُ لَهُمْ الْبَوَارِجُ فَقَطَعُوا عَلَيْهَا، قَالَ: وَرَزْتُ الْعَسْكَرَ فَأَتَيْتُ الدَّرْبَ مَعَ الْمَغِيبِ وَلَمْ أَكَلِّمْ أَحَدًا وَلَمْ أَتَعَرَّفْ إِلَى أَحَدٍ، وَأَنَا أَصْلِي فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ فَرَاعِي مِنَ الزِّيَارَةِ، إِذَا بِخَادِمٍ قَدْ جَاءَنِي فَقَالَ لِي: قُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِذْنٌ إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ لِي: إِلَى الْمَنْزِلِ، قُلْتُ: وَمَنْ أَنَا لَعَلَّكَ أَرْسَلْتَ إِلَى غَيْرِي، فَقَالَ: لَا مَا أَرْسَلْتُ إِلَّا إِلَيْكَ، أَنْتَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَسُولُ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَمَرَّ بِي حَتَّى

أَنْزَلَنِي فِي بَيْتِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ ثُمَّ سَارَهُ، فَلَمْ أَدْرِ مَا قَالَ لَهُ: حَتَّى آتَانِي جَمِيعَ مَا أَسْتَأْجِرُ إِلَيْهِ، وَجَلَسْتُ عِنْدَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الزِّيَارَةِ مِنْ دَاخِلٍ فَأَذِنَ لِي فَرُزْتُ لَيْلًا.

١٣ - الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ زَيْدِ الْيَمَانِيِّ قَالَ: كَتَبَ أَبِي بِخَطِّهِ كِتَابًا فَوَرَدَ جَوَابُهُ. ثُمَّ كَتَبْتُ بِخَطِّي فَوَرَدَ جَوَابُهُ، ثُمَّ كَتَبَ بِخَطِّهِ رَجُلٌ مِنْ فُقَهَاءِ أَصْحَابِنَا، فَلَمْ يَرِدْ جَوَابُهُ، فَتَنَظَرْنَا فَكَانَتْ الْعِلَّةُ أَنَّ الرَّجُلَ تَحَوَّلَ قَرْمِطِيًّا، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ: فَرُزْتُ الْعِرَاقَ وَوَرَدْتُ طُوسَ، وَعَزَمْتُ أَنْ لَا أَخْرُجَ إِلَّا عَنْ بَيْتِهِ مِنْ أَمْرِي وَنَجَاحٍ مِنْ حَوَائِجِي وَلَوْ اخْتَجْتُ أَنْ أَقِيمَ بِهَا حَتَّى أَتَصَدَّقَ قَالَ: وَفِي خِلَالِ ذَلِكَ يَضِيقُ صَدْرِي بِالْمَقَامِ وَأَخَافُ أَنْ يَفُوتَنِي الْحَجُّ قَالَ: فَجِئْتُ يَوْمًا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ أَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لِي: صِرْ إِلَى مَسْجِدِ كَذَا وَكَذَا وَإِنَّهُ يَلْقَاكَ رَجُلٌ، قَالَ: فَصِرْتُ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ ضَحِكَ وَقَالَ: لَا تَعْتَمِفَنَّ فَإِنَّكَ سَتَحُجُّ فِي هَذِهِ السَّنَةِ وَتَنْصَرِفَ إِلَى أَهْلِكَ وَوَلَدِكَ سَالِمًا، قَالَ: فَاطْمَأْنَنْتُ وَسَكَنَ قَلْبِي، وَأَقُولُ ذَا مُضْدَاقِ ذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: ثُمَّ وَرَدْتُ الْعُسْكَرَ فَخَرَجْتُ إِلَيَّ صُرَّةٌ فِيهَا دَنَانِيرُ وَثَوْبٌ، فَاعْتَمَمْتُ وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: جَزَانِي عِنْدَ الْقَوْمِ هَذَا وَاسْتَغَمَلْتُ الْجَهْلَ فَرَدَدْتُهَا وَكَتَبْتُ رُفْعَةً، وَلَمْ يُشِرْ الَّذِي قَبَضَهَا مِنِّي عَلَيَّ بِشَيْءٍ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا بِحَرْفٍ، ثُمَّ نَدِمْتُ بَعْدَ ذَلِكَ نَدَامَةً شَدِيدَةً وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَفَرْتُ بِرَدِّي عَلَى مَوْلَايَ. وَكَتَبْتُ رُفْعَةً أُعْتَذِرُ مِنْ فِعْلِي وَأَبُوءُ بِالْإِلَافِ وَأَسْتَغْفِرُ مِنْ ذَلِكَ وَأَنْفَذْتُهَا، وَفُتْتُ أَتَمَسَحُ. فَأَنَا فِي ذَلِكَ أَفَكِّرُ فِي نَفْسِي وَأَقُولُ إِنْ رُدَّتْ عَلَيَّ الدَّنَانِيرُ لَمْ أَخْلُلْ صِرَارَهَا وَلَمْ أُحْدِثْ فِيهَا حَتَّى أُحْمِلَهَا إِلَى أَبِي، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مِنِّي لِيَعْمَلَ فِيهَا بِمَا شَاءَ، فَخَرَجَ إِلَى الرَّسُولِ الَّذِي حَمَلَ إِلَيَّ الصُّرَّةَ، أَسَأْتُ إِذْ لَمْ تُعْلِمِ الرَّجُلُ إِنَّا رَبَّمَا فَعَلْنَا ذَلِكَ بِمَوَالِينَا، وَرُبَّمَا سَأَلُونَا ذَلِكَ يَتَبَرَّكُونَ بِهِ، وَخَرَجَ إِلَيَّ أَخْطَأْتُ فِي رَدِّكَ بِرْنَا فَإِذَا اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ، فَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ، فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عَزِيمَتُكَ وَعَقْدُ نَيْتِكَ أَلَّا تُحْدِثَ فِيهَا حَدَثًا وَلَا تُثَبِّقَهَا فِي طَرِيقِكَ، فَقَدْ صَرَفْنَاهَا عَنْكَ، فَأَمَّا الثَّوْبُ فَلَا بُدَّ مِنْهُ لِتُحْرِمَ فِيهِ، قَالَ: وَكَتَبْتُ فِي مَعْنَيْنِ وَأَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي الثَّالِثِ وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ مَخَافَةً أَنْ يَكْرَهُ ذَلِكَ، فَوَرَدَ جَوَابُ الْمَعْنَيْنِ وَالثَّالِثِ الَّذِي طَوَيْتُ مُفَسِّرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: وَكُنْتُ وَافَقْتُ جَعْفَرَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ النَّيْسَابُورِيَّ بَنِيْسَابُورَ عَلَى أَنْ أَرْكَبَ مَعَهُ وَأَزَامِلَهُ، فَلَمَّا وَافَقْتُ بَغْدَادَ بَدَأَ لِي فَاسْتَفَلَّتُهُ وَدَهَبْتُ أَطْلُبُ عَدِيلًا، فَلَقَيْتَنِي ابْنُ الْوُجْنَاءِ بَعْدَ أَنْ كُنْتُ صِرْتُ إِلَيْهِ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتَرِيَ لِي فَوَجَدْتُهُ كَارِهًا، فَقَالَ لِي: أَنَا فِي طَلَبِكَ وَقَدْ قِيلَ لِي: إِنَّهُ يَضْحَبُكَ فَأَحْسِنِ مُعَاشَرَتَهُ وَاطْلُبْ لَهُ عَدِيلًا وَاکْتَرِ لَهُ.

١٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: شَكَّكْتُ فِي أَمْرِ حَاجِرٍ فَجَمَعْتُ شَيْئًا ثُمَّ صِرْتُ إِلَى الْعُسْكَرِ، فَخَرَجَ إِلَيَّ: لَيْسَ فِينَا شَكٌّ وَلَا فِيمَنْ يَقُومُ مَقَامَنَا، بِأَمْرِنَا رَدًّا مَا مَعَكَ إِلَى حَاجِرِ ابْنِ يَزِيدَ.

١٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبِي وَصَارَ الْأَمْرُ لِي، كَانَ لِأَبِي عَلَى النَّاسِ سَفَاتِيحٌ مِنْ مَالِ الْغَرِيمِ، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَعْلِمُهُ فَكَتَبَ: طَالِبُهُمْ وَاسْتَقْضِ عَلَيْهِمْ، فَقَضَانِي النَّاسُ إِلَّا رَجُلٌ

وَاحِدٌ كَانَتْ عَلَيْهِ سَفْتَجَةٌ بِأَرْبَعِمِائَةٍ دِينَارٍ فَجِئْتُ إِلَيْهِ أَطَالِيَهُ فَمَا طَلَنِي وَاسْتَحَفَّ بِي ابْنُهُ وَسَفِهَ عَلَيَّ، فَسَكَوْتُ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ: وَكَانَ مَاذَا؟ فَقَبَضْتُ عَلَى لِحْيَتِهِ وَأَخَذْتُ بِرِجْلِهِ وَسَحَبْتُهُ إِلَى وَسْطِ الدَّارِ، وَرَكَلْتُهُ رَكْلًا كَثِيرًا، فَخَرَجَ ابْنُهُ يَسْتَعِيثُ بِأَهْلِ بَغْدَادَ وَيَقُولُ: قُمِّي رَافِضِي قَدْ قَتَلَ وَالِدِي، فَاجْتَمَعَ عَلَيَّ مِنْهُمْ الْخَلْقُ فَرَكِبْتُ دَابَّتِي وَقُلْتُ: أَحْسَنْتُمْ يَا أَهْلَ بَغْدَادَ تَمِيلُونَ مَعَ الظَّالِمِ عَلَى الْغَرِيبِ الْمَظْلُومِ، أَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ هَمْدَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهَذَا يَنْسُبُنِي إِلَى أَهْلِ قُمْ وَالرَّفِضِ، لِيَذْهَبَ بِحَقِّي وَمَالِي، قَالَ: فَمَالُوا عَلَيْهِ وَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوا عَلَى حَانُوتِهِ حَتَّى سَكَنَتْهُمْ، وَطَلَبَ إِلَيَّ صَاحِبُ السَّفْتَجَةِ، وَحَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنْ يُؤْتِيَنِي مَالِي حَتَّى أَخْرِجَهُمْ عَنْهُ.

١٦ - عَلِيٌّ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ وَالْعَلَاءِ بْنِ رِزْقِ اللَّهِ، عَنْ بَذْرِ غُلَامٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: وَرَدْتُ الْجَبَلَ وَأَنَا لَا أَقُولُ بِالإِمَامَةِ، أَجِهُنَّ جُمْلَةً إِلَى أَنْ مَاتَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَأَوْصَى فِي عَلَيْهِ أَنْ يُدْفَعَ الشَّهْرِيُّ السَّيْنُدُ وَسَيْفُهُ وَمِنْطَقَتُهُ إِلَى مَوْلَاهُ، فَخَفْتُ إِنْ أَنَا لَمْ أَدْفَعْ الشَّهْرِيَّ إِلَى إِذْكَوْنَكَيْنِ نَأْتِي مِنْهُ اسْتِخْفَافٌ، فَقَوَّمتُ الدَّابَّةَ وَالسَّيْفَ وَالْمِنْطَقَةَ بِسَبْعِمِائَةٍ دِينَارٍ فِي نَفْسِي وَلَمْ أَظْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا، فَإِذَا الْكِتَابُ قَدْ وَرَدَ عَلَيَّ مِنَ الْعِرَاقِ: وَجَّهَ السَّيْعَ مِائَةً دِينَارٍ الَّتِي لَنَا قَبْلَكَ مِنْ ثَمَنِ الشَّهْرِيِّ وَالسَّيْفِ وَالْمِنْطَقَةِ.

١٧ - عَلِيٌّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: وَلَدَلِي وَلَدٌ فَكَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ فِي طَهْرِهِ يَوْمَ السَّابِعِ، فَوَرَدَ: لَا تَفْعَلْ فَمَاتَ يَوْمَ السَّابِعِ أَوْ الثَّامِنِ، ثُمَّ كَتَبْتُ بِمَوْتِهِ فَوَرَدَ: سَتُخَلَفُ غَيْرُهُ وَغَيْرُهُ تُسَمِّيهِ أَحْمَدَ وَمِنْ بَعْدِ أَحْمَدَ جَعْفَرًا، فَبَجَاءَ كَمَا قَالَ، قَالَ وَتَهَيَّأْتُ لِلْحَجِّ وَوَدَّعْتُ النَّاسَ وَكُنْتُ عَلَى الْخُرُوجِ فَوَرَدَ: نَحْنُ لِيَذَلِكَ كَارِهُونَ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ، قَالَ: فَضَاقَ صَدْرِي وَاعْتَمَمْتُ، وَكَتَبْتُ أَنَا مُقِيمٌ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ غَيْرَ أَنِّي مُغْتَمٌّ بِتَخَلُّفِي عَنِ الْحَجِّ، فَوَقَعَ: لَا يَضِيقَنَّ صَدْرُكَ فَإِنَّكَ سَتَحُجُّ مِنْ قَابِلٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: وَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ كَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ، فَوَرَدَ الْإِذْنُ، فَكَتَبْتُ أَنِّي عَادَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَبَّاسِ وَأَنَا وَائِقٌ بِدِيَانَتِهِ وَصِيَانَتِهِ، فَوَرَدَ: الْأَسَدِيُّ نِعَمَ الْعَدِيلُ، فَإِنْ قَدِمَ فَلَا تَخْتَرْ عَلَيْهِ، فَقَدِمَ الْأَسَدِيُّ وَعَادَلْتُهُ.

١٨ - الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ قَالَ: أَوْدَعَ الْمَجْرُوحُ مِرْدَاسُ بْنُ عَلِيٍّ مَالًا لِلنَّاحِيَةِ، وَكَانَ عِنْدَ مِرْدَاسٍ مَالٌ لِتَمِيمِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فَوَرَدَ عَلَى مِرْدَاسٍ: أَنْفِذْ مَالَ تَمِيمٍ مَعَ مَا أَوْدَعَكَ الشَّيْرَازِيُّ.

١٩ - عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيْسَى الرَّافِضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام وَرَدَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ بِمَالٍ إِلَى مَكَّةَ لِلنَّاحِيَةِ، فَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عليه السلام مَضَى مِنْ غَيْرِ خَلَفٍ وَالْخَلَفُ جَعْفَرٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَنْ خَلَفٍ، فَبَعَثَ رَجُلًا يُكْنَى بِأَبِي طَالِبٍ فَوَرَدَ الْعَسْكَرَ وَمَعَهُ كِتَابٌ، فَصَارَ إِلَى جَعْفَرٍ وَسَأَلَهُ عَنْ بَرْهَانٍ، فَقَالَ: لَا يَتَهَيَّأُ فِي هَذَا الْوَقْتِ، فَصَارَ إِلَى الْبَابِ وَأَنْفَذَ الْكِتَابَ إِلَى أَصْحَابِنَا فَخَرَجَ إِلَيْهِ: أَجْرَكَ اللَّهُ فِي صَاحِبِكَ، فَقَدْ مَاتَ وَأَوْصَى بِالْمَالِ الَّذِي كَانَ مَعَهُ إِلَى ثِقَةٍ لِيَعْمَلَ فِيهِ بِمَا يَجِبُ وَأُجِيبَ عَنْ كِتَابِهِ.

٢٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَمَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ آبَةِ شَيْئاً يُوصِلُهُ وَنَسِيَ سَيْفاً بِآبَةٍ، فَأَنْفَذَ مَا كَانَ مَعَهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: مَا خَبَرَ السَّيْفَ الَّذِي نَسَيْتَهُ.

٢١ - الْحَسَنُ بْنُ خَفِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ بِخَدَمٍ إِلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَمَعَهُمْ خَادِمَانِ، وَكَتَبَ إِلَى خَفِيفٍ أَنْ يَخْرِجَ مَعَهُمْ فَخَرَجَ مَعَهُمْ، فَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى الْكُوفَةِ شَرِبَ أَحَدُ الْخَادِمَيْنِ مُسْكِراً، فَمَا خَرَجُوا مِنَ الْكُوفَةِ حَتَّى وَرَدَ كِتَابٌ مِنَ الْعَسْكَرِ بِرَدِّ الْخَادِمِ الَّذِي شَرِبَ الْمُسْكِرَ وَعُزِّلَ عَنِ الْخِدْمَةِ.

٢٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَوْصَى يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِدَابَّةٍ وَسَيْفٍ وَمَالٍ وَأَنْفَذَ ثَمَنَ الدَّابَّةِ وَغَيْرَ ذَلِكَ وَلَمْ يُبْعَثِ السَّيْفُ فَوَرَدَ: كَانَ مَعَ مَا بَعَثْتُمْ سَيْفٌ فَلَمْ يَصِلْ. - أَوْ كَمَا قَالَ -.

٢٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شاذَانَ التَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدِي خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ تَنْقُصُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا فَأَنْفَذْتُ أَنْ أُبْعَثَ بِخَمْسُمِائَةِ تَنْقُصُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، فَوَزَنْتُ مِنْ عِنْدِي عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَبَعَثْتُهَا إِلَى الْأَسَدِيِّ وَلَمْ أَكْتُبْ مَا لِي فِيهَا، فَوَرَدَ: وَصَلَتْ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ لَكَ مِنْهَا عِشْرُونَ دِرْهَمًا.

٢٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: كَانَ يَرِدُ كِتَابُ أَبِي مُحَمَّدٍ ﷺ فِي الْإِجْرَاءِ عَلَى الْجُنَيْدِ قَاتِلِ فَارِسَ وَأَبِي الْحَسَنِ وَآخَرَ، فَلَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ ﷺ وَرَدَ اسْتِثْنَاءٌ مِنَ الصَّاحِبِ لِإِجْرَاءِ أَبِي الْحَسَنِ وَصَاحِبِهِ وَلَمْ يَرِدْ فِي أَمْرِ الْجُنَيْدِ بِشَيْءٍ قَالَ: فَأَغْتَمَمْتُ لِدَلِّكَ، فَوَرَدَ نَعْيُ الْجُنَيْدِ بَعْدَ ذَلِكَ.

٢٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ كُنْتُ مُعْجَباً بِهَا، فَكَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ فِي اسْتِيلَادِهَا، فَوَرَدَ: اسْتَوْلَدَهَا، وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ، فَوَطَّئْتُهَا فَحَبِلَتْ ثُمَّ اسْقَطَتْ فَمَاتَتْ.

٢٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ الْعَجَمِيِّ جَعَلَ ثَلَاثَةً لِلنَّاحِيَةِ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ، وَقَدْ كَانَ قَبْلَ إِخْرَاجِهِ الثَّلَاثَ دَفْعَ مَا لَا لِابْنِهِ أَبِي الْمِقْدَامِ، لَمْ يَطْلُعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: فَأَيْنَ الْمَالُ الَّذِي عَزَلْتَهُ لِأَبِي الْمِقْدَامِ؟

٢٧ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ عِيسَى بْنِ نَضْرٍ قَالَ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ الصَّنَمِرِيُّ يَسْأَلُ كَفْناً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ، فَمَاتَ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِالْكَفَنِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِأَيَّامٍ.

٢٨ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ الهمداني قَالَ: كَانَ لِلنَّاحِيَةِ عَلَيَّ خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ فَضَفْتُ بِهَا ذُرْعاً، ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي: لِي حَوَانِثُ اشْتَرَيْتُهَا بِخَمْسُمِائَةِ وَثَلَاثِينَ دِينَاراً قَدْ جَعَلْتُهَا لِلنَّاحِيَةِ بِخَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ، وَلَمْ أَنْطِقْ بِهَا، فَكَتَبَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَفْبِضِ الْحَوَانِثَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بِالْخَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ الَّتِي لَنَا عَلَيْهِ.

٢٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: بَاعَ جَعْفَرُ فِيمَنْ بَاعَ صَبِيَّةَ جَعْفَرِيَّةَ كَانَتْ فِي الدَّارِ يُرَبُّونَهَا، فَبَعَثَ بَعْضَ الْعُلَوِيِّينَ وَأَعْلَمَ الْمُشْتَرِيَّ خَبَرَهَا، فَقَالَ الْمُشْتَرِي: قَدْ طَابَتْ نَفْسِي بِرَدِّهَا، وَأَنْ لَا أَرْزَأَ مِنْ مَتْنِهَا شَيْئاً، فَخُذْهَا، فَذَهَبَ الْعُلَوِيُّ فَأَعْلَمَ أَهْلَ النَّاحِيَةِ الْخَبَرَ فَبَعَثُوا إِلَى الْمُشْتَرِي بِأَحَدٍ وَأَرْبَعِينَ دِينَاراً وَأَمَرُوهُ بِدَفْعِهَا إِلَى صَاحِبِهَا.

٣٠ - الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ نُدَمَاءِ رَوْحِ بْنِ رُوحٍ وَآخَرُ مَعَهُ فَقَالَ لَهُ: هُوَ ذَا يَجْبِي الْأَمْوَالَ وَلَهُ وَكَلَاءٌ وَسَمَوُا جَمِيعَ الْوُكَلَاءِ فِي النَّوَاحِي، وَأَنْتَ هِيَ ذَلِكَ إِلَى عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَزِيرِ، فَهَمَّ الْوَزِيرُ بِالْقَبْضِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ السُّلْطَانُ: اطْلُبُوا أَيْنَ هَذَا الرَّجُلُ فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ غَلِيظٌ، فَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ: نَقْبِضُ عَلَى الْوُكَلَاءِ، فَقَالَ السُّلْطَانُ: لَا وَلَكِنْ دُسُّوا لَهُمْ قَوْمًا لَا يَعْرِفُونَ بِالْأَمْوَالِ، فَمَنْ قَبِضَ مِنْهُمْ شَيْئًا قَبِضَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَخَرَجَ بِأَنْ يَتَقَدَّمَ إِلَى جَمِيعِ الْوُكَلَاءِ أَنْ لَا يَأْخُذُوا مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا وَأَنْ يَمْتَنِعُوا مِنْ ذَلِكَ وَيَتَجَاهَلُوا الْأَمْرَ، فَاذْدَسَ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ رَجُلٌ لَا يَعْرِفُهُ وَخَلَا بِهِ فَقَالَ: مَعِيَ مَالٌ أُرِيدُ أَنْ أُوصِلَهُ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: غَلِظْتَ أَنَا لَا أَعْرِفُ مِنْ هَذَا شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ يَتَلَفَّظُهُ وَمُحَمَّدٌ يَتَجَاهَلُ عَلَيْهِ، وَبَثُوا الْجَوَاسِيسَ وَامْتَنَعَ الْوُكَلَاءُ كُلُّهُمْ لِمَا كَانَ تَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ.

٣١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: خَرَجَ نَهْيٌ عَنْ زِيَارَةِ مَقَابِرِ قُرَيْشٍ وَالْحَبِيرِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَشْهُرٍ دَعَا الْوَزِيرُ الْبَاقَطَائِيَّ فَقَالَ لَهُ: الْقَبَائِلُ الْفُرَاتِ وَالْبُرْسِيِّينَ وَقُلْ لَهُمْ: لَا يَزُورُوا مَقَابِرَ قُرَيْشٍ، فَقَدْ أَمَرَ الْخَلِيفَةُ أَنْ يَتَقَدَّمَ كُلُّ مَنْ زَارَ فَيُقْبَضَ عَلَيْهِ.

١٨٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِثْنِي عَشَرَ وَالنِّصِّ عَلَيْهِمُ ﷺ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ﷺ قَالَ: أَقْبَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى يَدِ سَلْمَانَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَجَلَسَ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ حَسَنَ الْهَيْئَةِ وَاللِّبَاسِ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثِ مَسَائِلَ إِنْ أَخْبَرْتَنِي بِهِنَّ عَلِمْتُ أَنَّ الْقَوْمَ رَكِبُوا مِنْ أَمْرِكَ مَا قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَأَنْ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ فِي دُنْيَاهُمْ وَآخِرَتِهِمْ. وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى عَلِمْتُ أَنَّكَ وَهُمْ شَرُّ سَوَاءٍ. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: سَلْنِي عَمَّا بَدَأَ لَكَ، قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الرَّجُلِ إِذَا نَامَ أَيْنَ تَذْهَبُ رُوحُهُ؟ وَعَنِ الرَّجُلِ كَيْفَ يَذْكُرُ وَيَنْسَى؟ وَعَنِ الرَّجُلِ كَيْفَ يُشَبِّهُ وَلَدُهُ الْأَعْمَامَ وَالْأَخْوَالَ؟ فَالْتَفَتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَجِبْهُ، قَالَ: فَأَجَابَهُ الْحَسَنُ ﷺ. فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ أَزَلْ أَشْهَدُ بِهَا وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَلَمْ أَزَلْ أَشْهَدُ بِذَلِكَ وَأَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ - وَأَشَارَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - وَلَمْ أَزَلْ أَشْهَدُ بِهَا وَأَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّهِ وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ - وَأَشَارَ إِلَى الْحَسَنِ ﷺ - وَأَشْهَدُ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ وَصِيُّ أَخِيهِ وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ بَعْدَهُ، وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ الْحُسَيْنِ بَعْدَهُ، وَأَشْهَدُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَأَشْهَدُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى مُوسَى أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ جَعْفَرٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الْحَسَنِ لَا يُكْنَى وَلَا

يُسَمَّى حَتَّى يَظْهَرَ أَمْرُهُ فَيَمْلَأَهَا عَذْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. ثُمَّ قَامَ فَمَضَى. فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ اتَّبِعْهُ فَإِنِّي أَقْصِدُ، فَخَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَا كَانَ إِلَّا أَنْ وَضَعَ رِجْلَهُ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ فَمَا دَرَيْتُ أَيْنَ أَخَذَ مِنْ أَرْضِ اللَّهِ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْلَمْتُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَتَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ، قَالَ: هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ مِثْلَهُ سِوَاءً. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ: وَدِدْتُ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ جَاءَ مِنْ غَيْرِ جِهَةٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي قَبْلَ الْحَيَرَةِ بِعَشْرِ سِنِينَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرْيَفٍ وَعَلِيِّ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبِي لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَمَتَى يَخِفُّ عَلَيْكَ أَنْ أَخْلُوَ بِكَ فَأَسْأَلَكَ عَنْهَا، فَقَالَ لَهُ جَابِرٌ: أَيُّ الْأَوْقَاتِ أَحَبِّتُهُ. فَخَلَا بِهِ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ فَقَالَ لَهُ: يَا جَابِرُ أَخْبِرْنِي عَنِ اللُّوحِ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي يَدِ أُمِّي فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا أَخْبَرْتُكَ بِهِ أُمِّي أَنَّهُ فِي ذَلِكَ اللُّوحِ مَكْتُوبٌ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنِّي دَخَلْتُ عَلَى أُمِّكَ فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَيَّئْتُهَا بِوَلَادَةِ الْحُسَيْنِ، وَرَأَيْتُ فِي يَدَيْهَا لَوْحًا أَخْضَرَ، ظَنَنْتُ أَنَّهُ مِنْ زُمْرِدٍ، وَرَأَيْتُ فِيهِ كِتَابًا أَبْيَضَ، شَبَهَ لَوْنِ الشَّمْسِ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمِّي يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا هَذَا اللُّوحُ؟ فَقَالَتْ: هَذَا لَوْحٌ أَهْدَاهُ اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ ﷺ فِيهِ اسْمُ أَبِي وَاسْمُ بَغْلِي وَاسْمُ ابْنِي، وَاسْمُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وَلَدِي، وَأَعْطَانِيهِ أَبِي لِيُسَرِّبَنِي بِهِ. قَالَ جَابِرٌ: فَأَعْطَانِيهِ أُمُّكَ فَاطِمَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَرَأْتُهُ وَاسْتَنْسَخْتُهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: فَهَلْ لَكَ يَا جَابِرُ أَنْ تَعْرِضَهُ عَلَيَّ. قَالَ: نَعَمْ فَمَشَى مَعَهُ أَبِي إِلَى مَنْزِلِ جَابِرٍ فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مِنْ رَقٍّ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ: انْظُرْ فِي كِتَابِكَ لِأَقْرَأُ أَنَا عَلَيْكَ، فَنَظَرَ جَابِرُ فِي نُسخَةٍ فَقَرَأَهُ أَبِي فَمَا خَالَفَ حَرْفَ حَرْفًا، فَقَالَ جَابِرٌ: فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنِّي هَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي اللُّوحِ مَكْتُوبًا:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، لِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَنُورِهِ وَسَفِيرِهِ وَجَبَابِهِ وَدَلِيلِهِ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، عَظَّمَ يَا مُحَمَّدُ أَسْمَانِي، وَاشْكُرْ نِعْمَانِي، وَلَا تَجْحَدْ آلَانِي، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا قَاصِمُ الْجَبَّارِينَ وَمُدِيلُ الْمَظْلُومِينَ وَدَيَانُ الدِّينِ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، فَمَنْ رَجَا غَيْرَ فَضْلِي أَوْ خَافَ غَيْرَ عَذْلِي، عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لَا أَعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَإِيَّايَ فَاعْبُدْ وَعَلَيَّ فَتَوَكَّلْ، إِنِّي لَمْ أَنْبِئْ نَبِيًّا قَطُّ كَلِمَتِ أَيَّامُهُ وَانْقَضَتْ مُدَّتُهُ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَصِيًّا، وَإِنِّي فَضَّلْتُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَفَضَّلْتُ وَصِيَّكَ عَلَى

الأوصياء وأكرمك بشبليك وسبيلك حسن وحسن، فجعلت حسناً معدن علمي، بعد انقضاء مدة أبيه. وجعلت حسناً خازن وخبي، وأكرمته بالشهادة وختمت له بالسعادة، فهو أفضل من استشهد وأزفع الشهداء درجة، جعلت كلمتي الثامة معه وحجتي البالغة عنده، بعترته أثيب وأعاقب، أولهم علي سيد العابدين وزين أوليائي الماضين، وابنه شبيه جده المحمود محمد الباقر علمي، والمعدن لحكمتي، سيهلك المرتابون في جعفر، الراد عليه كالراد علي، حق القول مني لأكرم من مئوي جعفر ولا سرته في أشياعه وأنصاره وأوليائه، أتيت بعدة موسى فتنة عمياء حديد لأن خيط فرضي لا ينقطع، وحجتي لا تخفى، وأن أوليائي يسقون بالكأس الأوفى، من جحد واحد منهم فقد جحد نعمتي، ومن غير آية من كتابي فقد افترى علي، ويل للمفترين الجاحدين عند انقضاء مدة موسى عبدي وحبيبي وخيرتي في علي ولي وناصري ومن أضع عليه أعباء النبوة وأمتحنه بالاضطلاع بها، يقتله عفرية مستكبر يذفن في المدينة التي بناها العبد الصالح إلى جنب شر خلقي، حق القول مني لأسرته بمحمد ابنه وخليفته من بعده ووارث علمه، فهو معدن علمي وموضع سري وحجتي على خلقي، لا يؤمن عبد به إلا جعلت الجنة مثواه، وشقعة في سبعين من أهل بيته كلهم قد استوجبوا النار، وأختم بالسعادة لابنه علي ولي وناصري والشاهد في خلقي وأميني على وخبي، أخرج منه الداعي إلى سبيلي والخازن لعلمي الحسن وأكمل ذلك بابنه «ح م د» رحمة للعالمين، عليه كمال موسى وبهاء عيسى وصبر أيوب، فبذل أوليائي في زمانه وتتهادى رؤوسهم كما تتهادى رؤوس الترك والدبلم، فيقتلون ويحرقون ويكفون خائفين، مرعوبين، وجلين، تضعب الأرض بدمائهم ويقشروا الزبل والرثة في نسايتهم أولئك أوليائي حقاً، بهم أذفع كل فتنة عمياء حديد، وبهم أكتشف الرلازل وأذفع الأصار والأغلال، وأولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون ﴿البقرة: ١٥٧﴾.

قال عبد الرحمن بن سالم: قال أبو بصير: لو لم تسمع في دهرك، إلا هذا الحديث لكفأك، فصنه إلا عن أهله.

٤ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم بن قيس؛ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة؛ وعلي بن محمد، عن أحمد بن هلال، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم بن قيس قال: سمعت عبد الله بن جعفر الطيار يقول: كنا عند معاوية، أنا والحسن والحسين، وعبد الله بن عباس وعمر ابن أم سلمة، وأسامة بن زيد، فجرى بيني وبين معاوية كلام فقلت لمعاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم أخي علي بن أبي طالب أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا استشهد علي فالحسن بن علي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم ابني الحسين من بعده أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا استشهد فابنه علي بن الحسين أولى بالمؤمنين من

أَنْفُسِهِمْ، وَسْتَذِرْكُهُ يَا عَلِيُّ، ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَوَّلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَسْتَذِرْكُهُ يَا حُسَيْنُ، ثُمَّ يُكَمِّلُهُ اثْنِي عَشَرَ إِمَامًا تَسَعَةً مِنْ وَلَدِ الْحُسَيْنِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: وَاسْتَشْهَدْتُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعُمَرَ ابْنَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَشَهِدُوا لِي عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، قَالَ سُلَيْمٌ: وَقَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ سَلْمَانَ وَأَبِي ذَرٍّ وَالْمِقْدَادِ، وَذَكَرُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ حَنَانِ بْنِ السَّرَّاجِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِسَائِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: شَهِدْتُ جِنَازَةَ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ مَاتَ، وَشَهِدْتُ عُمَرَ حِينَ بُويعَ، وَعَلِيٍّ ﷺ جَالِسَ نَاحِيَةٍ، فَأَقْبَلَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ جَمِيلُ الْوَجْهِ بَهِيٍّ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ حَسَنٌ وَهُوَ مِنْ وَلَدِ هَارُونَ حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أَنْتَ أَعْلَمُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِكِتَابِهِمْ وَأَمْرِ نَبِيِّهِمْ؟ قَالَ: فَقَطَّاطٌ عُمَرَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: إِنَّا كَ أَغْنِي، وَأَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: إِنِّي جِئْتُكَ مُرْتَادًا لِنَفْسِي، شَاكًا فِي دِينِي، فَقَالَ: دُونَكَ هَذَا الشَّابُّ، قَالَ: وَمَنْ هَذَا الشَّابُّ؟ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا أَبُو الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ابْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَقْبَلَ الْيَهُودِيُّ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ فَقَالَ: أَكْذَاكَ أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثٍ وَوَاحِدَةٍ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ مِنْ غَيْرِ تَبَسُّمٍ وَقَالَ: يَا هَارُونِي مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ سَبْعًا؟ قَالَ: أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ فَإِنْ أَجَبْتَنِي سَأَلْتُ عَمَّا بَعْدَهُنَّ، وَإِنْ لَمْ تَعْلَمْهُنَّ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيكُمْ عَالِمٌ، قَالَ عَلِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِالْإِلَهِ الَّذِي تَعْبُدُهُ، لَئِنْ أَنَا أَجَبْتُكَ فِي كُلِّ مَا تُرِيدُ لَتَدَعَنَّ دِينَكَ وَلَتَدْخُلَنَّ فِي دِينِي؟ قَالَ: مَا جِئْتُ إِلَّا لِذَاكَ، قَالَ: فَسَلْ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ قَطْرَةٍ دَمٍ قَطَرَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَيْ قَطْرَةِ هَيْ؟ وَأَوَّلِ عَيْنٍ فَاضَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، أَيْ عَيْنِ هَيْ؟ وَأَوَّلِ شَيْءٍ أَهْتَرَّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَيْ شَيْءٍ هُوَ؟ فَأَجَابَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنِ الثَّلَاثِ الْأُخْرَى، أَخْبِرْنِي عَنْ مُحَمَّدٍ كَمْ لَهُ مِنْ إِمَامٍ عَدَلٍ؟ وَفِي أَيِّ جَنَّةٍ يَكُونُ؟ وَمَنْ سَاكِنُهُ مَعَهُ فِي جَنَّتِهِ؟ فَقَالَ: يَا هَارُونِي إِنَّ لِمُحَمَّدٍ اثْنِي عَشَرَ إِمَامًا عَدَلٍ، لَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا يَسْتَوْحِشُونَ بِخِلَافٍ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَإِنَّهُمْ فِي الدِّينِ أَرْسَبُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي فِي الْأَرْضِ، وَمَسْكَنُ مُحَمَّدٍ فِي جَنَّتِهِ مَعَهُ أَوَّلِكَ الْإِثْنِي عَشَرَ إِمَامًا الْعَدْلَ، فَقَالَ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنِّي لَأَجِدُهَا فِي كُتُبِ أَبِي هَارُونَ، كَتَبَهُ يَدُهُ وَأَمْلَاهُ مُوسَى عَمِّي ﷺ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْوَاحِدَةِ، أَخْبِرْنِي عَنْ وَصِيِّ مُحَمَّدٍ كَمْ يَعِيشُ مِنْ بَعْدِهِ؟ وَهَلْ يَمُوتُ أَوْ يُقْتَلُ؟ قَالَ: يَا هَارُونِي يَعْيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، لَا يَزِيدُ يَوْمًا وَلَا يَنْقُصُ يَوْمًا، ثُمَّ يُضْرَبُ ضَرْبَةً هَاهُنَا - يَعْنِي عَلَى قَرْبِهِ - فَتُخَضَّبُ هَذِهِ مِنْ هَذَا. قَالَ: فَصَاحَ الْهَارُونِي وَقَطَعَ كُتُبَيْجَهُ وَهُوَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّكَ وَصِيُّهُ، يَتَّبِعِي أَنْ تَتَّقُوا وَلَا تُفَاقُوا وَأَنْ تُعَظَّمَ وَلَا تُسْتَضَفَّ، قَالَ: ثُمَّ مَضَى بِهِ عَلِيُّ ﷺ إِلَى مَنْزِلِهِ فَعَلَّمَهُ مَعَالِمَ الدِّينِ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَضْرَاءِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مُحَمَّدًا وَعَلِيًّا وَاحِدَ عَشْرٍ مِنْ نُورِهِ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ، فَأَقَامَهُمْ أَشْبَاحًا فِي ضِيَاءِ نُورِهِ يَعْبُدُونَهُ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ وَيُقَدِّسُونَهُ وَهُمْ الْأَيُّمَةُ مِنْ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَشَّابِ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رِبَاطٍ، عَنِ ابْنِ أَذِينَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: الْإِثْنَا عَشَرَ الْإِمَامَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ كُلُّهُمْ مُحَدَّثٌ مِنْ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ، وَرَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ عليهما السلام هُمَا الْوَالِدَانِ. فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ رَاشِدٍ كَانَ أَخَا عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ لِأُمِّهِ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ فَصَرَّرَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام وَقَالَ: أَمَا إِنَّ ابْنَ أُمِّكَ كَانَ أَحَدَهُمْ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَضْرَاءِيِّ قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا لَمَّا هَلَكَ أَبُو بَكْرٍ وَاسْتَخْلَفَ عُمَرُ، أَقْبَلَ يَهُودِيٌّ مِنْ عِظَمَاءِ يَهُودِ يَثْرِبَ، وَتَزَعَمُ يَهُودُ الْمَدِينَةِ أَنَّهُ أَعْلَمُ أَهْلَ زَمَانِهِ، حَتَّى رُفِعَ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ لَهُ: يَا عُمَرُ: إِنِّي جِئْتُكَ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ فَإِنْ أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَمِيعَ مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكَ، لَكِنِّي أُرِيدُكَ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ أَمْتِنَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَمِيعَ مَا قَدْ تَسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ ذَاكَ - فَأَوْمَأَ إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام - فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا عُمَرُ: إِنْ كَانَ هَذَا كَمَا تَقُولُ فَمَا لَكَ وَلِيسَعَةَ النَّاسِ وَإِنَّمَا ذَاكَ أَعْلَمُكُمْ! فَزَبَرَهُ عُمَرُ. ثُمَّ إِنَّ الْيَهُودِيَّ قَامَ إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ كَمَا ذَكَرَ عُمَرُ؟ فَقَالَ: وَمَا قَالَ عُمَرُ؟ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: فَإِنْ كُنْتُ كَمَا قَالَ، سَأَلْتُكَ عَنْ أَشْيَاءَ أُرِيدُ أَنْ أَعْلَمَ هَلْ يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ فَأَعْلَمَ أَنْكُمْ فِي دَعْوَاكُمْ خَيْرُ الْأَمَمِ وَأَعْلَمُهَا صَادِقِينَ، وَمَعَ ذَلِكَ أَذْخُلُ فِي دِينِكُمْ الْإِسْلَامَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: نَعَمْ أَنَا كَمَا ذَكَرَ لَكَ عُمَرُ، سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ أَخْبِرَكَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثٍ وَوَاحِدَةٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عليه السلام: يَا يَهُودِيٌّ وَلِمَ لَمْ تَقُلْ: أَخْبَرَنِي عَنْ سَبْعٍ، فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: إِنَّكَ إِنْ أَخْبَرْتَنِي بِالثَّلَاثِ، سَأَلْتُكَ عَنِ الْبَقِيَّةِ وَالْأَكْثَفُ، فَإِنْ أَنْتَ أَجَبْتَنِي فِي هَذِهِ السَّبْعِ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَأَفْضَلُهُمْ وَأَوَّلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، فَقَالَ لَهُ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ يَا يَهُودِيٌّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَأَوَّلِ شَجَرَةٍ غُرِسَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَأَوَّلِ عَيْنٍ نَبَعَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ فَأَخْبَرَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، ثُمَّ قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: أَخْبَرَنِي عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمْ لَهَا مِنْ إِمَامٍ هُدَى؟ وَأَخْبَرَنِي عَنْ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ أَيْنَ مَنَزَلُهُ فِي الْجَنَّةِ؟ وَأَخْبَرَنِي مَنْ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا هُدَى مِنْ دُرِّيَّةِ نَبِيِّهَا، وَهُمْ مِنِّي، وَأَمَّا مَنَزَلُ نَبِيِّنَا فِي الْجَنَّةِ فَفِي أَفْضَلِهَا وَأَشْرَفِهَا جَنَّةِ عَذْنٍ وَأَمَّا مَنْ مَعَهُ فِي مَنَزَلِهِ فِيهَا فَهَؤُلَاءِ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ دُرِّيَّةِ وَأَمَّهُمْ

وَجَدْتُهُمْ وَأُمُّهُمْ وَذَرَارِيُّهُمْ، لَا يَشْرِكُهُمْ فِيهَا أَحَدٌ.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ عليها السلام وَبَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وَلَدِهَا، فَعَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ آخِرَهُمُ الْقَائِمُ عليه السلام، ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ وَثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ عَلِيٌّ.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا عليه السلام إِلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَجَعَلَ مِنْ بَعْدِهِ اثْنَيْ عَشَرَ وَصِيًّا، مِنْهُمْ مَنْ سَبَقَ وَمِنْهُمْ مَنْ بَقِيَ، وَكُلُّ وَصِيٍّ جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ، وَالْأَوْصِيَاءُ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِ مُحَمَّدٍ عليه السلام عَلَى سُنَّةِ أَوْصِيَاءِ عِيْسَى، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ، وَكَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَلَى سُنَّةِ الْمَسِيحِ.

١١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعًا، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَرِيشِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام، أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ، وَلِذَلِكَ الْأَمْرُ وَلَاةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَنَا وَأَحَدَ عَشَرَ مِنْ صُلْبِي أَيْمَةً مُحَدَّثُونَ.

١٢ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله لِأَصْحَابِهِ: آمِنُوا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ إِنَّهَا تَكُونُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلِوَلَدِهِ الْأَحَدَ عَشَرَ مِنْ بَعْدِي.

١٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمًا: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وآله رَسُولُ اللَّهِ مَاتَ شَهِيدًا وَاللَّهُ لَيَأْتِيَنَّكَ، فَأَيُّقُنْ إِذَا جَاءَكَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ غَيْرُ مُتَحَيِّلٍ بِهِ، فَأَخَذَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَرَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ آمِنْ بِعَلِيِّ وَبِأَحَدَ عَشَرَ مِنْ وَلَدِهِ، إِنَّهُمْ مِثْلِي إِلَّا النَّبُوَّةَ، وَثَبَّ إِلَى اللَّهِ وَمَا فِي يَدِكَ، فَإِنَّهُ لَا حَقَّ لَكَ فِيهِ، قَالَ ثُمَّ ذَهَبَ فَلَمْ يَرُ.

١٤ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَبَاطٍ، عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: الْإِثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ مُحَدَّثٌ مِنْ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَوُلِدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، فَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَعَلِيُّ عليه السلام هُمَا الْوَالِدَانِ.

١٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: يَكُونُ تِسْعَةُ أَيْمَةٍ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ.

١٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبَانَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْهُمْ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ ثُمَّ الْأَيْمَةُ مِنْ وَلَدِ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

١٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْعُصْفُورِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي وَاثْنِي عَشَرَ مِنْ وَلَدِي وَأَنْتَ يَا عَلِيُّ زُرُّ الْأَرْضَ يَغْنِي أَوْتَادَهَا وَجِبَالَهَا، بِنَا أَوْتَدَ اللَّهُ الْأَرْضَ أَنْ تَسِيخَ بِأَهْلِهَا، فَإِذَا ذَهَبَ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ وَلَدِي سَاخَتْ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا وَلَمْ يُنْظَرُوا.

١٨ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ وَلَدِي اثْنَا عَشَرَ نَقِيًّا، نُجَبَاءً، مُحَدَّثُونَ، مُفَهَّمُونَ، آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا.

١٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ؛ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، عَنْ كَرَامٍ قَالَ: حَلَفْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي أَلَّا أَكُلَ طَعَامًا بِنَهَارٍ أَبَدًا حَتَّى يَقُومَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَجُلٌ مِنْ شِيعَتِكُمْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَلَّا يَأْكُلَ طَعَامًا بِنَهَارٍ أَبَدًا حَتَّى يَقُومَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: فَضَمُّ إِذَا يَا كَرَامُ وَلَا تَضُمُّ الْعِيدَيْنِ وَلَا ثَلَاثَةَ الشَّرِيقِ وَلَا إِذَا كُنْتَ مُسَافِرًا وَلَا مَرِيضًا فَإِنَّ الْحُسَيْنَ عليه السلام لَمَّا قُتِلَ عَجَبَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ عَلَيْهِمَا وَالْمَلَائِكَةُ، فَقَالُوا: يَا رَبَّنَا ائْذَنْ لَنَا فِي هَلَاكِ الْخَلْقِ حَتَّى نَجِدَهُمْ عَنْ جَدِيدِ الْأَرْضِ بِمَا اسْتَحَلُّوا حُرْمَتَكَ، وَقَتَلُوا صَفْوَتَكَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَا مَلَائِكَتِي وَيَا سَمَاوَاتِي وَيَا أَرْضِي اسْكُنُوا، ثُمَّ كَشَفَ حِجَابًا مِنَ الْحُجُبِ فَإِذَا خَلْفَهُ مُحَمَّدٌ عليه السلام وَاثْنَا عَشَرَ وَصِيًّا لَهُ عليه السلام وَأَخَذَ بِيَدِ فُلَانٍ الْقَائِمِ مِنْ بَيْنِهِمْ، فَقَالَ: يَا مَلَائِكَتِي وَيَا سَمَاوَاتِي وَيَا أَرْضِي بِهِذَا أَنْتَصِرُ لِهَذَا - قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -.

٢٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عَيْسَى، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبُو بَصِيرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي مَنْزِلِهِ بِمَكَّةَ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ مُحَدَّثًا. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَصِيرٍ: سَمِعْتُ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام؟ فَحَلَفَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَنَّهُ سَمِعَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: لَكِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام.

١٨٤ - بَابُ فِي أَنَّهُ إِذَا قِيلَ فِي الرَّجُلِ شَيْءٌ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ

وَكَانَ فِي وَلَدِهِ أَوْ وَلَدٍ فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي قِيلَ فِيهِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى عِمْرَانَ أَنِّي وَاهِبٌ لَكَ ذَكَرًا سَوِيًّا، مُبَارَكًا، يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَيُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ، وَجَاعِلُهُ رَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَحَدَّثَ عِمْرَانُ امْرَأَتَهُ حَتَّى بِذَلِكَ وَهِيَ أُمُّ مَرْيَمَ، فَلَمَّا حَمَلَتْ كَانَ حَمْلُهَا بِهَا عِنْدَ نَفْسِهَا غُلَامًا، فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ: رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى... وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى، أَيْ لَا يَكُونُ الْبَنْتُ رَسُولًا يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ: وَاللَّهُ أَغْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ، فَلَمَّا وَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَرْيَمَ عِيسَى، كَانَ هُوَ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِمْرَانَ وَوَعَدَهُ إِيَّاهُ، فَإِذَا قُلْنَا فِي الرَّجُلِ مِتًّا شَيْئًا وَكَانَ فِي وَلَدِهِ أَوْ وَلَدٍ وَلَدِهِ فَلَا تُنْكِرُوا ذَلِكَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ الْبِمَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا قُلْنَا فِي رَجُلٍ قَوْلًا، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ وَكَانَ فِي وَلَدِهِ أَوْ وَلَدٍ وَلَدِهِ فَلَا تُنْكِرُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَدْ يَقُومُ الرَّجُلُ بِعَدْلِ أَوْ بِجَوْرِ وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ قَامَ بِهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ ابْنَهُ أَوْ ابْنَ ابْنِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَهُوَ هُوَ.

١٨٥ - بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام كُلَّهُمْ قَائِمُونَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى هَادُونَ إِلَيْهِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: عَلِيُّ نَذَرُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ إِنْ أَنَا لَقَيْتُكَ أَنْ لَا أَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَغْلَمَ أَنَّكَ قَائِمٌ آلِ مُحَمَّدٍ أَمْ لَا، فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، فَأَقَمْتُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَنِي فِي طَرِيقٍ فَقَالَ: يَا حَكَمُ وَإِنَّكَ لَهَا هُنَا بَعْدُ، فَقُلْتُ: نَعَمْ إِنِّي أَخْبَرْتُكَ بِمَا جَعَلْتُ اللَّهُ عَلَيَّ، فَلَمْ تَأْمُرْنِي وَلَمْ تَنْهَنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَمْ تُجِبْنِي بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: بَكَرَ عَلِيُّ غَدَاةَ الْمَنْزِلِ، فَعَدَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ عليه السلام: سَلْ عَنْ حَاجَتِكَ، فَقُلْتُ: إِنِّي جَعَلْتُ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرًا وَصِيَامًا وَصَدَقَةً بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ إِنْ أَنَا لَقَيْتُكَ أَنْ لَا أَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَغْلَمَ أَنَّكَ قَائِمٌ آلِ مُحَمَّدٍ أَمْ لَا، فَإِنْ كُنْتُ أَنْتَ رَابِطْتُكَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَنْتَ، سِرْتُ فِي الْأَرْضِ فَطَلَبْتُ الْمَعَاشَ، فَقَالَ: يَا حَكَمُ: كُلُّنَا قَائِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، قُلْتُ: فَأَنْتَ الْمَهْدِيُّ؟ قَالَ: كُلُّنَا نَهْدِي إِلَى اللَّهِ، قُلْتُ: فَأَنْتَ صَاحِبُ السَّيْفِ؟ قَالَ: كُلُّنَا صَاحِبُ السَّيْفِ وَوَارِثُ السَّيْفِ، قُلْتُ: فَأَنْتَ الَّذِي تَقْتُلُ أَعْدَاءَ اللَّهِ وَيَعُزُّ بِكَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَيُظْهِرُ بِكَ دِينَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: يَا حَكَمُ كَيْفَ أَكُونُ أَنَا وَقَدْ بَلَغْتُ خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ وَإِنْ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ أَقْرَبُ عَهْدًا بِاللَّبَنِ مِنِّي وَأَخَفُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ فَقَالَ: كُلُّنَا قَائِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُ السَّيْفِ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُ السَّيْفِ جَاءَ بِأَمْرِ غَيْرِ الَّذِي كَانَ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْبُظَلِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ قَالَ: إِمَامِهِمُ الَّذِي يَتَّبِعُونَ أَظْهَرَهُمْ وَهُوَ قَائِمُ أَهْلِ زَمَانِهِ.

١٨٦ - باب صَلَوةِ الْإِمَامِ ﷺ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ بِإِسْنَادِهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَعِمَ أَنَّ الْإِمَامَ يَخْتَانُ إِلَى مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَهُوَ كَافِرٌ، إِنَّمَا النَّاسُ يَخْتَانُونَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُمْ الْإِمَامُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عِيسَى بْنِ سُلَيْمَانَ النَّحَّاسِ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْخَبِيرِيِّ وَيُونُسَ بْنِ ظَلِيَّانَ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِخْرَاجِ الدَّرَاهِمِ إِلَى الْإِمَامِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَجْعَلُ لَهُ الدَّرَهَمَ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَ جَبَلِ أُحُدٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥] قَالَ: هُوَ وَاللَّهُ فِي صَلَوةِ الْإِمَامِ خَاصَّةٌ.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاذِ صَاحِبِ الْأُكْسِيَّةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْ خَلْقَهُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ قَرْضًا مِنْ حَاجَةٍ بِهِ إِلَى ذَلِكَ، وَمَا كَانَ اللَّهُ مِنْ حَقٍّ فَإِنَّمَا هُوَ لَوْلِيهِ.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ [الحديد: ١١]. قَالَ: نَزَلَتْ فِي صَلَوةِ الْإِمَامِ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مِيَّاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: يَا مِيَّاحُ دِرْهَمٌ يُوصَلُ بِهِ الْإِمَامُ أَعْظَمُ وَزَنًا مِنْ أُحُدٍ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دِرْهَمٌ يُوصَلُ بِهِ الْإِمَامُ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِي دِرْهَمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنْ وَجُوهِ الْبِرِّ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَا أَخُذُ مِنْ أَحَدِكُمْ الدَّرَهَمَ وَإِنِّي لَكثيرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَا لَا، مَا أُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنْ تُطَهَّرُوا.

١٨٧ - باب الْفَقْرِ وَالْأَنْفَالِ وَتَفْسِيرِ الْخُمْسِ وَحُدُودِهِ وَمَا يَجِبُ فِيهِ

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الدُّنْيَا كُلَّهَا بِأَسْرِهَا لِخَلِيفَتِهِ حَيْثُ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]. فَكَانَتِ الدُّنْيَا بِأَسْرِهَا لِأَدَمَ وَصَارَتْ بَعْدَهُ لِأَبْرَارٍ وَلِدُوهُ وَخُلَفَائِهِ، فَمَا غَلَبَ عَلَيْهِ أَعْدَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِمْ بِحَرْبٍ أَوْ غَلَبَهُ سُمِّيَ فِتْنًا، وَهُوَ أَنْ يَقْبِي إِلَيْهِمْ بِغَلَبَةٍ وَحَرْبٍ، وَكَانَ حُكْمُهُ فِيهِ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ وَالْمَسْكِينِ وَآلِ بْنِ

السَّيْلُ ﴿الأنفال: ٤١﴾. فَهُوَ لِلرَّسُولِ وَلِقَرَابَةِ الرَّسُولِ، فَهَذَا هُوَ الْفِيءُ الرَّاجِعُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الرَّاجِعُ مَا كَانَ فِي يَدِ غَيْرِهِمْ، فَأُخِذَ مِنْهُمْ بِالسَّيْفِ، وَأَمَّا مَا رَجَعَ إِلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُوجَفَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ فَهُوَ الْأَنْفَالُ، هُوَ لِلرَّسُولِ خَاصَّةً، لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ الشَّرَكَةُ وَإِنَّمَا جُعِلَ الشَّرَكَةُ فِي شَيْءٍ قُوتِلَ عَلَيْهِ، فَجُعِلَ لِمَنْ قَاتَلَ، مِنَ الْغَنَائِمِ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَلِلرَّسُولِ سَهْمٌ، وَالَّذِي لِلرَّسُولِ ﷺ يُقَسِّمُهُ عَلَى سِتَّةِ أَسْهُمٍ: ثَلَاثَةٌ لَهُ وَثَلَاثَةٌ لِلْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّيْلِ، وَأَمَّا الْأَنْفَالُ فَلَيْسَ هَذِهِ سَبِيلُهَا، كَانَ لِلرَّسُولِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَتْ فَدَكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، لِأَنَّهُ ﷺ فَتَحَهَا وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، لَمْ يَكُنْ مَعَهُمَا أَحَدٌ قَرَّالَ عَنْهَا اسْمُ الْفِيءِ وَلَزِمَهَا اسْمُ الْأَنْفَالِ، وَكَذَلِكَ الْأَجَامُ وَالْمَعَادُنُ وَالْبَحَارُ وَالْمَفَاوِزُ، هِيَ لِلْإِمَامِ خَاصَّةً، فَإِنْ عَمِلَ فِيهَا قَوْمٌ بِإِذْنِ الْإِمَامِ فَلَهُمْ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسٍ وَلِلْإِمَامِ خُمْسٌ، وَالَّذِي لِلْإِمَامِ يَجْرِي مَجْرَى الْخُمْسِ، وَمَنْ عَمِلَ فِيهَا بِغَيْرِ إِذْنِ الْإِمَامِ فَالْإِمَامُ يَأْخُذُهُ كُلُّهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْءٌ، وَكَذَلِكَ مَنْ عَمَرَ شَيْئًا أَوْ أَجْرَى قَنَاةً أَوْ عَمِلَ فِي أَرْضٍ خَرَابٍ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِ الْأَرْضِ فَلَيْسَ لَهُ ذَلِكَ فَإِنْ شَاءَ أَخَذَهَا مِنْهُ كُلُّهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا فِي يَدِهِ.

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ يَقُولُ: نَحْنُ وَالَّذِينَ عَنِ اللَّهِ يَذِي الْقُرْبَى، الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللَّهُ بِنَفْسِهِ وَنَبِيِّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ ﴿الحشر: ٧﴾ مَنَّا خَاصَّةً، وَلَمْ يَجْعَلْ لَنَا سَهْمًا فِي الصَّدَقَةِ، أَكْرَمَ اللَّهُ نَبِيَّهَ وَأَكْرَمَنَا أَنْ يُطْعِمَنَا أَوْسَاحَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُمُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَى ﴿الأنفال: ٤١﴾. قَالَ: هُمْ قَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْخُمْسُ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلَنَا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْأَنْفَالُ مَا لَمْ يُوجَفَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، أَوْ قَوْمٌ صَالِحُوا، أَوْ قَوْمٌ أَعْطُوا بِأَيْدِيهِمْ، وَكُلُّ أَرْضٍ خَرِبَةٍ وَبُطُونُ الْأَوْدِيَةِ فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لِلْإِمَامِ مِنْ بَعْدِهِ يَصْعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ﷺ قَالَ: الْخُمْسُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ مِنَ الْغَنَائِمِ وَالْقَوَصِ وَمِنَ الْكُنُوزِ وَمِنَ الْمَعَادِنِ وَالْمَلَاخَةِ يُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ هَذِهِ الصُّنُوفِ الْخُمْسُ، فَيُجْعَلُ لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، وَيُقَسَّمُ الْأَرْبَعَةُ الْأَخْمَاسُ بَيْنَ مَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ وَوَلِيَّ ذَلِكَ، وَيُقَسَّمُ بَيْنَهُمُ الْخُمْسُ عَلَى سِتَّةِ أَسْهُمٍ: سَهْمٌ لِلَّهِ وَسَهْمٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَهْمٌ لِلْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَسَهْمٌ لِابْنِ السَّيْلِ.

فَسَهْمُ اللَّهِ وَسَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُولَى الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِاثَةٌ، فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ: سَهْمَانِ

وَرِاثَةً وَسَهْمٌ مَقْسُومٌ لَهُ مِنَ اللَّهِ وَلَهُ نِصْفُ الْخُمْسِ كَمَلًا ، وَنِصْفُ الْخُمْسِ الْبَاقِي بَيْنَ أَهْلِ بَيْتِهِ ، فَسَهْمٌ لِنِسَائِهِمْ وَسَهْمٌ لِمَسَاكِينِهِمْ وَسَهْمٌ لِأَبْنَاءِ سَبِيلِهِمْ يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا يَسْتَغْنُونَ بِهِ فِي سَتِّهِمْ ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْهُمْ شَيْءٌ فَهُوَ لِلْوَالِي وَإِنْ عَجَزَ أَوْ نَقَصَ عَنِ اسْتِغْنَائِهِمْ كَانَ عَلَى الْوَالِي أَنْ يُنْفِقَ مِنْ عِنْدِهِ بِقَدَرٍ مَا يَسْتَغْنُونَ بِهِ وَإِنَّمَا صَارَ عَلَيْهِ أَنْ يُمَوِّنَهُمْ لِأَنَّ لَهُ مَا فَضَلَ عَنْهُمْ .

وَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ هَذَا الْخُمْسَ خَاصَّةً لَهُمْ دُونَ مَسَاكِينِ النَّاسِ وَأَبْنَاءِ سَبِيلِهِمْ عَوْضًا لَهُمْ مِنْ صَدَقَاتِ النَّاسِ ، تَنْزِيهَاً مِنَ اللَّهِ لَهُمْ لِقَرَابَتِهِمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَرَامَةً مِنَ اللَّهِ لَهُمْ عَنْ أَوْسَاخِ النَّاسِ ، فَجَعَلَ لَهُمْ خَاصَّةً مِنْ عِنْدِهِ مَا يُغْنِيهِمْ بِهِ عَنْ أَنْ يُصَيِّرَهُمْ فِي مَوْضِعِ الذِّلِّ وَالْمَسْكِنَةِ ، وَلَا بَأْسَ بِصَدَقَاتِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ الْخُمْسَ هُمْ قَرَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فَقَالَ : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٤] . وَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْفُسُهُمْ ، الذَّكَرُ مِنْهُمْ وَالْأُنثَى ، لَيْسَ فِيهِمْ مِنْ أَهْلِ بَيُوتَاتِ قُرَيْشٍ وَلَا مِنَ الْعَرَبِ أَحَدٌ ، وَلَا فِيهِمْ وَلَا مِنْهُمْ فِي هَذَا الْخُمْسِ مِنْ مَوَالِيهِمْ . وَقَدْ تَحَلَّى صَدَقَاتِ النَّاسِ لِمَوَالِيهِمْ وَهُمْ وَالنَّاسُ سَوَاءٌ ، وَمَنْ كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَأَبُوهُ مِنْ سَائِرِ قُرَيْشٍ فَإِنَّ الصَّدَقَاتِ تَحَلَّى لَهُ ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْخُمْسِ شَيْءٌ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ ﴾ [الأحزاب : ٥] . وَلِلْإِمَامِ صَفْوُ الْمَالِ ، أَنْ يَأْخُذَ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ صَفْوَهَا : الْجَارِيَةِ الْفَارِهَةَ وَالذَّابَّةَ الْفَارِهَةَ وَالثَّوْبَ وَالْمَتَاعَ بِمَا يُحِبُّ أَوْ يَشْتَهِي فَذَلِكَ لَهُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ وَقَبْلَ إِخْرَاجِ الْخُمْسِ ، وَلَهُ أَنْ يَسُدَّ بِذَلِكَ الْمَالَ جَمِيعَ مَا يَنْبُوهُ مِنْ مِثْلِ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَنْبُوهُ ، فَإِنْ بَقِيَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْءٌ أَخْرَجَ الْخُمْسَ مِنْهُ فَقَسَمَهُ فِي أَهْلِهِ ، وَقَسَمَ الْبَاقِي عَلَى مَنْ وَلِيَ ذَلِكَ ، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ بَعْدَ سَدِّ النَّوَائِبِ شَيْءٌ ، فَلَا شَيْءَ لَهُمْ وَلَيْسَ لِمَنْ قَاتَلَ شَيْءٌ مِنَ الْأَرْضِيِّينَ ، وَلَا مَا غَلَبُوا عَلَيْهِ إِلَّا مَا اخْتَوَى عَلَيْهِ الْعَسْكَرُ .

وَلَيْسَ لِلْأَعْرَابِ مِنَ الْقِسْمَةِ شَيْءٌ وَإِنْ قَاتَلُوا مَعَ الْوَالِي ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَالَحَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَدْعُوهُمْ فِي دِيَارِهِمْ وَلَا يُهَاجِرُوا ، عَلَى أَنَّهُ إِنْ دَهَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَدُوِّهِ دَهْمٌ أَنْ يَسْتَنْفِرَهُمْ ، فَيَقَاتِلَ بِهِمْ وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْعَنِيْمَةِ نَصِيبٌ ، وَسُنَّتُهُ جَارِيَةٌ فِيهِمْ وَفِي غَيْرِهِمْ ، وَالْأَرْضُونَ الَّتِي أُخِذَتْ عَنْوَةٌ بِحَيْلٍ وَرِجَالٍ فَهِيَ مَوْقُوفَةٌ مَثْرُوكَةٌ فِي يَدِ مَنْ يَغْمُرُهَا وَيُحْيِيهَا وَيَقُومُ عَلَيْهَا عَلَى مَا يُصَالِحُهُمُ الْوَالِي عَلَى قَدَرِ طَائِفَتِهِمْ مِنَ الْحَقِّ ، النِّصْفِ أَوْ الثُّلُثِ أَوْ الثُّلُثَيْنِ ، وَعَلَى قَدَرِ مَا يَكُونُ لَهُمْ صِلَاحًا وَلَا يَضُرُّهُمْ ، فَإِذَا أَخْرَجَ مِنْهَا مَا أَخْرَجَ بَدَأَ فَأَخْرَجَ مِنْهُ الْعُشْرَ مِنَ الْجَمِيعِ مِمَّا سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ سُقِيَ سَيْحًا ، وَنِصْفَ الْعُشْرِ مِمَّا سُقِيَ بِالْأَوَالِي وَالتَّوَاضِيعِ فَأَخَذَهُ الْوَالِي ، فَوَجَّهَهُ فِي الْجِهَةِ الَّتِي وَجَّهَهَا اللَّهُ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَسْهُمٍ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ثَمَانِيَةَ أَسْهُمٍ ، يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ بِقَدَرِ مَا يَسْتَغْنُونَ بِهِ فِي سَتِّهِمْ بِلا ضَيْقٍ وَلَا تَقْتِيرٍ ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ رُدَّ إِلَى الْوَالِي ، وَإِنْ نَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ وَلَمْ يَكْتُمُوا بِهِ كَانَ عَلَى الْوَالِي أَنْ يُمَوِّنَهُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِقَدَرِ سَعَتِهِمْ حَتَّى يَسْتَغْنُوا وَيُؤْخَذَ بَعْدُ مَا بَقِيَ مِنَ الْعُشْرِ ، فَيُقَسَّمُ بَيْنَ الْوَالِي وَبَيْنَ شُرَكَائِهِ الَّذِينَ هُمْ عُمَّالٌ

الْأَرْضِ وَأَكْرَهَتْهَا، فَيَذْفَعُ إِلَيْهِمْ أَنْصِبًا وَهُمْ عَلَى مَا صَلَحَهُمْ عَلَيْهِ، وَيُؤْخَذُ الْبَاقِي فَيَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْزَاقٌ أَغْرَازُهُ عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَفِي مَضْلَحَةٍ مَا يَنْبُؤُهُ مِنْ تَقْوِيَةِ الْإِسْلَامِ وَتَقْوِيَةِ الدِّينِ فِي وُجُوهِ الْجِهَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِمَّا فِيهِ مَضْلَحَةُ الْعَامَّةِ، لَيْسَ لِنَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ.

وَلَهُ بَعْدَ الْخُمْسِ الْأَنْقَالُ، وَالْأَنْقَالُ كُلُّ أَرْضٍ خَرِبَةٍ قَدْ بَادَ أَهْلُهَا، وَكُلُّ أَرْضٍ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنْ صَلَحُوا صَلْحًا وَأَعْطُوا بِأَيْدِيهِمْ عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ، وَلَهُ رُؤُوسُ الْجِبَالِ وَبُطُونُ الْأَوْدِيَةِ وَالْأَجَامُ وَكُلُّ أَرْضٍ مَيْتَةٌ لَا رَبَّ لَهَا، وَلَهُ صَوَافِي الْمُلُوكِ مَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ الْعُضْبِ، لِأَنَّ الْعُضْبَ كُلَّهُ مَرْدُودٌ، وَهُوَ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ، يَعُولُ مَنْ لَا حِيلَةَ لَهُ.

وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا مِنْ صُنُوفِ الْأَمْوَالِ إِلَّا وَقَدْ قَسَمَهُ، وَأَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ وَالْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ، وَكُلَّ صِنْفٍ مِنْ صُنُوفِ النَّاسِ، فَقَالَ: لَوْ عَدِلَ فِي النَّاسِ لَاسْتَغْنَوْا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَدْلَ أَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَلَا يَعْدِلُ إِلَّا مَنْ يُحْسِنُ الْعَدْلَ.

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ صَدَقَاتِ الْبَوَادِي فِي الْبَوَادِي، وَصَدَقَاتِ أَهْلِ الْحَضَرِ فِي أَهْلِ الْحَضَرِ، وَلَا يَقْسِمُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ عَلَى ثَمَانِيَةٍ حَتَّى يُعْطِيَ أَهْلَ كُلِّ سَهْمٍ ثَمْنًا، وَلَكِنْ يَقْسِمُهَا عَلَى قَدْرِ مَنْ يَخْضَرُهُ مِنْ أَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ عَلَى قَدْرِ مَا يَقِيمُ كُلَّ صِنْفٍ مِنْهُمْ يَقْدُرُ لِسِتِّهِ، لَيْسَ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مَوْثُوتٌ وَلَا مُسَمًّى وَلَا مُؤَلَّفٌ، إِنَّمَا يَضَعُ ذَلِكَ عَلَى قَدْرِ مَا يَرَى وَمَا يَخْضَرُهُ حَتَّى يَسُدَّ فَاقَةَ كُلِّ قَوْمٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ فَضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَضْلٌ عَرَضُوا الْمَالَ جُمْلَةً إِلَى غَيْرِهِمْ. وَالْأَنْقَالُ إِلَى الْوَالِي، وَكُلُّ أَرْضٍ فُتِحَتْ فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى آخِرِ الْأَيِّدِ، وَمَا كَانَ افْتِسَاحًا بِدَعْوَةِ أَهْلِ الْجَوْرِ وَأَهْلِ الْعَدْلِ لِأَنَّ دِمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ دِمَّةٌ وَاحِدَةٌ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ تَتَكَافَى دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِدِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ».

وَلَيْسَ فِي مَالِ الْخُمْسِ زَكَاةٌ، لِأَنَّ فُقَرَاءَ النَّاسِ جُعِلَ أَرْزَاقُهُمْ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَشْهُمٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ. وَجُعِلَ لِلْفُقَرَاءِ قَرَابَةُ الرَّسُولِ ﷺ نِصْفَ الْخُمْسِ فَأَغْنَاهُمْ بِهِ عَنْ صَدَقَاتِ النَّاسِ وَصَدَقَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَلِيَّ الْأَمْرِ، فَلَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مِنْ فُقَرَاءِ النَّاسِ، وَلَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مِنْ فُقَرَاءِ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ اسْتَفْنَى، فَلَا فَقِيرٌ وَلِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى مَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْوَالِي زَكَاةً، لِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مُحْتَاجٌ، وَلَكِنْ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءُ تُثَوِّبُهُمْ مِنْ وَجُوهِ وَلَهُمْ مِنْ تِلْكَ الْوُجُوهِ كَمَا عَلَيْهِمْ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا أَظْهَرَ السِّيَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: لَمَّا وَرَدَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ﷺ عَلَى الْمَهْدِيِّ رَأَاهُ يَرُدُّ الْمَظَالِمَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا بَالُ مَظْلَمَتِنَا لَا تُرَدُّ؟ فَقَالَ لَهُ: وَمَا ذَاكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا فَتَحَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ فَذَكَأَ وَمَا وَالَاهَا لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ﴿وَمَا ذَا الْقَرْيَةِ حَقُّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]. فَلَمْ يَذِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ، فَرَاَجَعَ فِي ذَلِكَ جَبْرَائِيلُ وَرَاَجَعَ جَبْرَائِيلُ ﷺ رَبَّهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ اذْفَعْ

فَدَكَا إِلَى فَاطِمَةَ عليها السلام، فَدَعَاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا: «يَا فَاطِمَةُ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَذْفَعَ إِلَيْكَ فَدَكَا»، فَقَالَتْ: قَدْ قَبِلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ اللَّهِ وَمِنْكَ.

فَلَمْ يَزَلْ وَكَلَاؤُهَا فِيهَا حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا وَلَّى أَبُو بَكْرٍ أَخْرَجَ عَنْهَا وَكَلَاءَهَا، فَأَتَتْهُ فَسَأَلَتْهُ أَنْ يَرُدَّهَا عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا: اثْنَيْنِ بِأَسْوَدَ أَوْ أَحْمَرَ يَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ، فَجَاءَتْ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَأُمِّ أَيْمَنَ فَشَهِدَا لَهَا، فَكَتَبَ لَهَا بِتَرْكِ التَّعْرِضِ، فَخَرَجَتْ وَالْكِتَابُ مَعَهَا فَلَقِيَهَا عُمَرُ فَقَالَ: مَا هَذَا مَعَكَ يَا بِنْتُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَتْ كِتَابٌ كَتَبَهُ لِي ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَ: أَرَيْتِيهِ قَابَتْ، فَانْتَزَعَهُ مِنْ يَدِهَا وَنَظَرَ فِيهِ، ثُمَّ نَقَلَ فِيهِ وَمَحَاهُ وَخَرَفَهُ، فَقَالَ لَهَا: هَذَا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ أَبُوكَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ؟ فَضَعِيَ الْجَبَالُ فِي رِقَابِنَا. فَقَالَ لَهُ الْمُهَدِّي: يَا أَبَا الْحَسَنِ حُدِّهَا لِي، فَقَالَ: حَدِّ مِنْهَا جَبَلٌ أَحَدٌ، وَحَدِّ مِنْهَا عَرِيشٌ مِضْرٌ، وَحَدِّ مِنْهَا سَيْفٌ الْبَحْرِ، وَحَدِّ مِنْهَا دُومَةُ الْجَنْدَلِ، فَقَالَ لَهُ: كُلُّ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا كُلُّهُ، إِنَّ هَذَا كُلَّهُ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَى أَهْلِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَقَالَ: كَثِيرٌ، وَأَنْظُرْ فِيهِ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: الْأَنْقَالُ هُوَ الثَّقُلُ وَفِي سُورَةِ الْأَنْقَالِ جَذْعُ الْأَنْثِفِ.

٧ - أَحْمَدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْقُرَى﴾ [الأنفال: ٤١]. فَقِيلَ لَهُ: فَمَا كَانَ اللَّهُ فَلِمَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ فَهُوَ لِلْإِمَامِ. فَقِيلَ لَهُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ صِنْفٌ مِنَ الْأَصْنَافِ أَكْثَرَ وَصِنْفٌ أَقَلٌّ، مَا يُصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: ذَاكَ إِلَى الْإِمَامِ أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ أَلَيْسَ إِنَّمَا كَانَ يُعْطِي عَلَى مَا يَرَى؟ كَذَلِكَ الْإِمَامُ.

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَدِيدِ وَالرَّصَاصِ وَالصُّفْرِ، فَقَالَ: عَلَيْهَا الْخُمُسُ.

٩ - عَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلٍ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: الْإِمَامُ يُجْرِي وَيُنْقُلُ وَيُعْطِي مَا شَاءَ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ السَّهَامُ، وَقَدْ قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ فِي الْقَبْضِ نَصِيبًا، وَإِنْ شَاءَ قَسَمَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ حُكَيْمِ مَوْذُنِ ابْنِ عِيْسَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْقُرَى﴾. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بِمِزْقَتِهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: هِيَ وَاللَّهُ الْإِفَادَةُ يَوْمًا يَوْمًا إِلَّا أَنْ أَبِي جَعَلَ شِيعَتَهُ فِي جِلٍّ لِيَزْكُوا.

١١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ

أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الْخُمْسِ فَقَالَ: فِي كُلِّ مَا أَفَادَ النَّاسُ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ.

١٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَتَبْتُ: جُعِلْتُ لَكَ الْفِدَاءَ تُعَلِّمُنِي مَا الْفَائِدَةُ وَمَا حَدِّثَا رَأَيْكَ - أَبْنَاكَ اللَّهُ - تَعَالَى أَنْ تَمُرَّ عَلَيَّ بَيَانِ ذَلِكَ، لِكَيْلَا أَكُونَ مُقِيمًا عَلَى حَرَامٍ لَا صَلَاةَ لِي وَلَا صَوْمَ، فَكَتَبَ: الْفَائِدَةُ مِمَّا يُفِيدُ إِلَيْكَ فِي تِجَارَةٍ مِنْ رِبْحِهَا وَحَرْثٍ بَعْدَ الْغَرَامِ أَوْ جَائِزَةٍ.

١٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: الْخُمْسُ أَخْرَجَهُ قَبْلَ الْمُؤُونَةِ أَوْ بَعْدَ الْمُؤُونَةِ؟ فَكَتَبَ: بَعْدَ الْمُؤُونَةِ.

١٤ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ قُوتِلَ عَلَيْهِ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِنَّ لَنَا خُمْسَهُ، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا حَتَّى يَصِلَ إِلَيْنَا حَقًّا.

١٥ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: طَلَبْنَا الْإِذْنَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا: ادْخُلُوا اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ، فَدَخَلْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مَعِيَ، فَقُلْتُ لِلرَّجُلِ: أَحِبُّ أَنْ تَسْأَلَكَ بِالسَّأَلَةِ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ أَبِي كَانَ مِنْ سَبَائِهِ بَنُو أُمِّيَّةٍ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَنِي أُمِّيَّةٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يُحَرِّمُوا وَلَا يُحَلِّلُوا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِمَّا فِي أَيْدِيهِمْ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لَكُمْ، فَإِذَا ذَكَرْتُ رَدَّ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ دَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا يَكَادُ يُفْسِدُ عَلَيَّ عَقْلِي مَا أَنَا فِيهِ. فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ مِمَّا كَانَ مِنْ ذَلِكَ وَكُلُّ مَنْ كَانَ فِي مِثْلِ حَالِكَ مِنْ وَرَائِي فَهُوَ فِي حِلٍّ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُمْنَا وَخَرَجْنَا فَسَبَقْنَا مُعْتَبٌ إِلَى التَّغْرِ الْقُعُودِ الَّذِينَ يَنْتَظِرُونَ إِذْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقَالَ لَهُمْ: قَدْ ظَفَرَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ نَافِعٍ بِشَيْءٍ مَا ظَفَرَ بِمِثْلِهِ أَحَدٌ قَطُّ، قَدْ قِيلَ لَهُ: وَمَا ذَاكَ؟ فَفَسَّرَهُ لَهُمْ، فَقَامَ اثْنَانِ فَدَخَلَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ أَحَدُهُمَا: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ أَبِي كَانَ مِنْ سَبَائَا بَنِي أُمِّيَّةٍ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَنِي أُمِّيَّةٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ تَجْعَلَنِي مِنْ ذَلِكَ فِي حِلٍّ، فَقَالَ: وَذَاكَ إِلَيْنَا؟ مَا ذَاكَ إِلَيْنَا، مَا لَنَا أَنْ نُحِلَّ وَلَا أَنْ نُحَرِّمَ، فَخَرَجَ الرَّجُلَانِ وَغَضِبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ أَحَدٌ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَّا بَدَأَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: أَلَا تَعَجَّبُونَ مِنْ فَلَانٍ يَجِئُنِي فَيَسْتَحِلُّنِي مِمَّا صَنَعْتُ بَنُو أُمِّيَّةٍ، كَأَنَّهُ يَرَى أَنَّ ذَلِكَ لَنَا؟! وَلَمْ يَنْتَفِعْ أَحَدٌ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ بِقَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ إِلَّا الْأَوَّلَيْنِ فَإِنَّهُمَا عَنِينَا بِحَاجَتِهِمَا.

١٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مِنْ أَيْنَ دَخَلَ عَلَى النَّاسِ الرِّثَا؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ: مِنْ قِبَلِ خُمْسِنَا أَهْلِ الْبَيْتِ، إِلَّا شِيعَتَنَا الْأَطْيَينَ، فَإِنَّهُ مُحَلَّلٌ لَهُمْ لِمَيْلَاوِهِمْ.

١٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو

عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ قَوْمٌ فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَنَا، لَنَا الْأَنْفَالُ وَلَنَا صَفْوُ الْمَالِ.

١٨ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ، لَا وَارِثَ لَهُ وَلَا مَوْلَى، قَالَ: هُوَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

١٩ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَثَرِ، كَمْ فِيهِ؟ قَالَ: الْخُمْسُ؛ وَعَنِ الْمَعَادِنِ كَمْ فِيهَا؟ قَالَ: الْخُمْسُ، وَكَذَلِكَ الرَّصَاصُ، وَالصُّفْرُ، وَالْحَدِيدُ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الْمَعَادِنِ يُؤْخَذُ مِنْهَا مَا يُؤْخَذُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

٢٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ صَبَّاحِ الْأَزْرَقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا ﷺ قَالَ: إِنَّ أَشَدَّ مَا فِيهِ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَقُومَ صَاحِبُ الْخُمْسِ فَيَقُولَ: يَا رَبِّ خُمْسِي؛ وَقَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِشِيعَتِنَا لِطَيْبٍ وَلَا دَنُتُهُمْ وَلِتَزَكُوا وَلَا دَنُتُهُمْ.

٢١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا يُخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ مِنَ اللُّؤْلُؤِ وَالْيَاقُوتِ وَالزَّبَرْجَدِ وَعَنِ مَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مَا فِيهِ؟ قَالَ: إِذَا بَلَغَ ثَمَنُهُ دِينَاراً فَفِيهِ الْخُمْسُ.

٢٢ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ: يَا سَيِّدِي رَجُلٌ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالٌ يَحُجُّ بِهِ، هَلْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْمَالِ حِينَ يَصِيرُ إِلَيْهِ الْخُمْسُ، أَوْ عَلَى مَا فَضَلَ فِي يَدِهِ بَعْدَ الْحَجِّ؟ فَكَتَبَ ﷺ: لَيْسَ عَلَيْهِ الْخُمْسُ.

٢٣ - سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: سَرَّحَ الرُّضَا ﷺ بِصِلَةٍ إِلَى أَبِي، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبِي هَلْ عَلَيَّ فِيمَا سَرَّحْتَ إِلَيَّ خُمْسٌ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: لَا خُمْسَ عَلَيْكَ فِيمَا سَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ الْخُمْسِ.

٢٤ - سَهْلٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الهمداني قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ﷺ: أَقْرَأَنِي عَلِيُّ ابْنُ مَهْزَبَارٍ كِتَابَ أَبِيكَ ﷺ فِيمَا أَوْجَبَهُ عَلَى أَصْحَابِ الضِّيَاعِ نِصْفُ السُّدُسِ بَعْدَ الْمُؤُونَةِ وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَنْ لَمْ تَقُمْ ضَيْعَتُهُ بِمُؤُونَتِهِ نِصْفُ السُّدُسِ وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ، فَاخْتَلَفَ مَنْ قَبْلَنَا فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: يَجِبُ عَلَى الضِّيَاعِ الْخُمْسُ بَعْدَ الْمُؤُونَةِ، مُؤُونَةُ الضَّيْعَةِ وَخَرَجُهَا لَا مُؤُونَةُ الرَّجُلِ وَعِيَالِهِ. فَكَتَبَ ﷺ: بَعْدَ مُؤُونَتِهِ وَمُؤُونَةِ عِيَالِهِ وَبَعْدَ خَرَجِ السُّلْطَانِ.

٢٥ - سَهْلٌ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُتَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ الطَّبْرِيُّ قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ مِنْ تُجَّارِ فَارَسَ مِنْ بَعْضِ مَوَالِي أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا ﷺ يَسْأَلُهُ الْإِذْنَ فِي الْخُمْسِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ كَرِيمٌ، ضَمِنَ عَلَى الْعَمَلِ الثَّوَابَ وَعَلَى الضَّيْقِ الْهَمَّ، لَا يَحِلُّ مَالٌ إِلَّا مِنْ وَجْهِ أَحَلَّهُ اللَّهُ. وَإِنَّ الْخُمْسَ عَوْنٌ عَلَى دِينِنَا وَعَلَى عِيَالِنَا وَمَا نَبْذُلُهُ وَنَشْتَرِي مِنْ أَغْرَاضِنَا مِمَّنْ

نَخَافُ سَطَوَتَهُ، فَلَا تَزُورُهُ عَنَّا وَلَا تَحْرِمُوا أَنْفُسَكُمْ دُعَاءَنَا مَا قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ إِخْرَاجَهُ مِفْتَاحُ رِزْقِكُمْ وَتَمْجِيسُ ذُنُوبِكُمْ، وَمَا تُمْهَدُونَ لِأَنْفُسِكُمْ لِيَوْمٍ فَاقْتِكُمْ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ بَقِيَ اللَّهُ بِمَا عَاهَدَ إِلَيْهِ، وَلَيْسَ الْمُسْلِمُ مَنْ أَجَابَ بِاللِّسَانِ وَخَالَفَ بِالْقَلْبِ، وَالسَّلَامُ.

٢٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَدِمَ قَوْمٌ مِنْ خُرَّاسَانَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام فَسَأَلُوهُ أَنْ يَجْعَلَهُمْ فِي حِلٍّ مِنَ الْخُمْسِ، فَقَالَ: مَا أَمَحَلَّ هَذَا تَمَحُّضُونَا بِالْمَوَدَّةِ بِالسِّتَةِ وَتَزُورُونَ عَنَّا حَقًّا جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا وَجَعَلَنَا لَهُ، وَهُوَ الْخُمْسُ، لَا نَجْعَلُ، لَا نَجْعَلُ، لَا نَجْعَلُ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ فِي حِلٍّ.

٢٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَهْلٍ وَكَانَ يَتَوَلَّى لَهُ الْوَقْفَ بِقُمْ، فَقَالَ يَا سَيِّدِي اجْعَلْنِي مِنْ عَشْرَةِ آلَا فِي حِلٍّ، فَإِنِّي أَنْفَقْتُهَا، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ، فَلَمَّا خَرَجَ صَالِحٌ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: أَحَدُهُمْ يَتْبُ عَلَى أَمْوَالِ حَقِّ آلِ مُحَمَّدٍ وَأَيَّتَامِهِمْ وَمَسَاكِينِهِمْ وَفُقَرَائِهِمْ وَأَبْنَاءَ سَبِيلِهِمْ فَيَأْخُذُهُ ثُمَّ يَجِيءُ فَيَقُولُ: اجْعَلْنِي فِي حِلٍّ، أَرَأَاهُ ظَنَّ أَنِّي أَقُولُ: لَا أَفْعَلُ، وَاللَّهُ لَيَسْأَلَنَّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ ذَلِكَ سُؤَالَ حَشِيئَةٍ.

٢٨ - عَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْعَنْبَرِ وَغَوَصِ اللَّوْلُؤِ، فَقَالَ عليه السلام: عَلَيْهِ الْخُمْسُ.

كَمَلَ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْحُجَّةِ مِنْ كِتَابِ الْكَافِي
وَيَتْلُوهُ كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.

الفهرس

الصفحة

الموضوع

كتاب العقل والجهل

كتاب فضل العلم

- ١٦ باب فرض العلم ووجوب طلبه والحثّ عليه
- ١٧ باب صفة العلم وفضله وفضل العلماء
- ١٨ باب أصناف الناس
- ١٨ باب ثواب العالم والمتعلّم
- ١٩ باب صفة العلماء
- ٢٠ باب حقّ العالم
- ٢١ باب فقد العلماء
- ٢١ باب مجالسة العلماء وصحبّتهم
- ٢٢ باب سؤال العالم وتذاكره
- ٢٣ باب بذل العلم
- ٢٣ باب التّهي عن القول بغير علم
- ٢٤ باب من عمل بغير علم
- ٢٥ باب استعمال العلم
- ٢٦ باب المستأكل بعلمه والمباهي به
- ٢٧ باب لزوم الحجّة على العالم وتشديد الأمر عليه
- ٢٧ باب التّوارد
- ٢٩ باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتّمسك بالكتب
- ٣١ باب التّقليد
- ٣٢ باب البدع والرّأي والمقاييس
- باب الرّد إلى الكتاب والسّنّة أنّه ليس شيء من الحلال والحرام وجميع ما يحتاج

- ٣٥ النَّاسُ إِلَيْهِ إِلَّا وَقَدْ جَاءَ فِيهِ كِتَابٌ أَوْ سُنَّةٌ
- ٣٧ باب اختلاف الحديث
- ٤٠ باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب

كتاب التوحيد

- ٤٣ باب حدوث العالم وإثبات المحدث
- ٤٨ باب إطلاق القول بأنه شيء
- ٥٠ باب أنه لا يعرف إلا به
- ٥١ باب أدنى المعرفة
- ٥١ باب المعبود
- ٥٢ باب الكون والمكان
- ٥٤ باب النسبة
- ٥٤ باب التهي عن الكلام في الكيفية
- ٥٦ باب في إبطال الرؤية
- ٥٧ في قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾
- ٥٨ باب التهي عن الصفة بغير ما وصف به نفسه تعالى
- ٦١ باب التهي عن الجسم والصورة
- ٦٢ باب صفات الذات
- ٦٣ باب آخر وهو من الباب الأول
- ٦٤ باب الإرادة أنها من صفات الفعل وسائر صفات الفعل
- ٦٥ جملة القول في صفات الذات وصفات الفعل
- ٦٥ باب حدوث الأسماء
- ٦٦ باب معاني الأسماء واشتقاقها
- باب آخر وهو من الباب الأول إلا أن فيه زيادة وهو الفرق ما بين المعاني التي
- ٦٩ تحت أسماء الله وأسماء المخلوقين
- ٧٢ باب تأويل الصمد
- ٧٣ باب الحركة والانتقال
- ٧٤ في قوله تعالى: ﴿وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاسِعُهُمْ﴾
- ٧٤ في قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾
- ٧٥ في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾

٧٥	باب العرش والكرسي
٧٧	باب الروح
٧٨	باب جوامع التوحيد
٨٣	باب النوادر
٨٥	باب البداء
٨٧	باب في أنه لا يكون شيء في السماء والأرض إلا بسبعة
٨٧	باب المشيئة والإرادة
٨٨	باب الابتلاء والاختبار
٨٨	باب السعادة والشقاء
٨٩	باب الخير والشر
٨٩	باب الجبر والقدر والأمر بين الأمرين
٩٢	باب الاستطاعة
٩٣	باب البيان والتعريف ولزوم الحجة
٩٤	باب اختلاف الحجة على عباده
٩٤	باب حجج الله على خلقه
٩٥	باب الهداية أنها من الله عز وجل

كتاب الحجة

٩٧	باب الاضطرار إلى الحجة
١٠١	باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمة عليهم السلام
١٠٢	باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدث
١٠٣	باب أن الحجة لا تقوم لله على خلقه إلا بإمام
١٠٣	باب أن الأرض لا تخلو من حجة
١٠٤	باب أنه لو لم يبق في الأرض إلا رجلان لكان أحدهما الحجة
١٠٥	باب معرفة الإمام والرد إليه
١٠٨	باب فرض طاعة الأئمة عليهم السلام
١١١	باب في أن الأئمة شهداء الله عز وجل على خلقه
١١٢	باب أن الأئمة عليهم السلام هم الهداة
١١٣	باب أن الأئمة عليهم السلام ولاية أمر الله وخزنة علمه
١١٤	باب أن الأئمة عليهم السلام خلفاء الله عز وجل في أرضه وأبوابه التي منها يؤتى

- ١١٤ باب أن الأئمة عليهم السلام نور الله عز وجل
- ١١٦ باب أن الأئمة هم أركان الأرض
- ١١٧ باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته
- ١٢١ باب أن الأئمة عليهم السلام ولاية الأمر وهم الناس المحسودون الذين ذكرهم الله عز وجل
- ١٢٢ باب أن الأئمة عليهم السلام هم العلامات التي ذكرها الله عز وجل في كتابه
- ١٢٣ باب أن الآيات التي ذكرها الله عز وجل في كتابه هم الأئمة عليهم السلام
- ١٢٣ باب ما فرض الله عز وجل ورسوله ﷺ من الكون مع الأئمة عليهم السلام
- ١٢٥ باب أن أهل الذكر الذين أمر الله الخلق بسؤالهم هم الأئمة عليهم السلام
- ١٢٦ باب أن من وصفه الله تعالى في كتابه بالعلم هم الأئمة عليهم السلام
- ١٢٦ باب أن الراسخين في العلم هم الأئمة عليهم السلام
- ١٢٧ باب أن الأئمة قد أوتوا العلم وأثبت في صدورهم
- ١٢٧ باب في أن من اصطفاه الله من عباده وأورثهم كتابه هم الأئمة عليهم السلام
- ١٢٨ باب أن الأئمة في كتاب الله إمامان: إمام يدعو إلى الله وإمام يدعو إلى النار ...
- ١٢٨ باب أن القرآن يهدي للإمام
- ١٢٩ باب أن النعمة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه الأئمة عليهم السلام
- باب أن المتوسمين الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه هم الأئمة عليهم السلام والسبيل
- ١٢٩ فيهم مقيم
- ١٣٠ باب عرض الأعمال على النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام
- ١٣١ باب أن الطريقة التي حث على الاستقامة عليها ولاية علي عليه السلام
- ١٣١ باب أن الأئمة عليهم السلام معدن العلم وشجرة النبوة ومختلف الملائكة
- ١٣٢ باب أن الأئمة عليهم السلام ورثة العلم يرث بعضهم بعضاً العلم
- ١٣٣ باب أن الأئمة ورثوا علم النبي وجميع الأنبياء والأوصياء الذين من قبلهم
- باب أن الأئمة عليهم السلام عندهم جميع الكتب التي نزلت من عند الله عز وجل وأنهم يعرفونها على اختلاف ألسنتها
- ١٣٥ باب أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة عليهم السلام وأنهم يعلمون علمه كله
- ١٣٦ باب ما أعطي الأئمة عليهم السلام من اسم الله الأعظم
- ١٣٧ باب ما عند الأئمة من آيات الأنبياء عليهم السلام
- ١٣٨ باب ما عند الأئمة من سلاح رسول الله ﷺ ومتاعه
- ١٤٠ باب أن مثل سلاح رسول الله ﷺ مثل الثابوت في بني إسرائيل
- ١٤١ باب فيه ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة عليها السلام

- ١٤٣ باب في شأن ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وتفسيرها
- ١٥٠ باب في أنّ الأئمة عليهم السلام يزدادون في ليلة الجمعة
- ١٥١ باب لولا أنّ الأئمة عليهم السلام يزدادون لنفد ما عندهم
- باب أنّ الأئمة عليهم السلام يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة والأنبياء
- ١٥١ والرسل عليهم السلام
- ١٥٢ باب نادرٌ فيه ذكر الغيب
- ١٥٣ باب أنّ الأئمة عليهم السلام إذا شأوا أن يعلموا علّموا
- ١٥٣ باب أنّ الأئمة عليهم السلام يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيارٍ منهم ..
- باب أنّ الأئمة عليهم السلام يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم الشيء
- ١٥٥ صلوات الله عليهم
- باب أنّ الله عزّ وجلّ لم يعلم نبيّه علماً إلا أمره أن يعلمه أمير المؤمنين وأنه كان
- ١٥٦ شريكه في العلم
- ١٥٧ باب جهات علوم الأئمة عليهم السلام
- ١٥٧ باب أنّ الأئمة عليهم السلام لو ستر عليهم لأخبروا كلّ امرئ بما له وعليه
- ١٥٨ باب التقويض إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وإلى الأئمة عليهم السلام في أمر الدين
- ١٦٠ باب في أنّ الأئمة بمن يشبهون ممّن مضى وكراهية القول فيهم بالنبوة
- ١٦١ باب أنّ الأئمة عليهم السلام محدّثون مفهّمون
- ١٦٢ باب فيه ذكر الأرواح التي في الأئمة عليهم السلام
- ١٦٣ باب الروح التي يسدّد الله بها الأئمة عليهم السلام
- ١٦٤ باب وقت ما يعلم الإمام جميع علم الإمام الذي كان قبله عليه السلام
- ١٦٤ باب في أنّ الأئمة صلوات الله عليهم في العلم والشجاعة والطاعة سواء
- باب أنّ الإمام عليه السلام يعرف الإمام الذي يكون من بعده وأنّ قول الله تعالى:
- ١٦٥ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ فيهم عليهم السلام نزلت
- ١٦٦ باب أنّ الإمامة عهدٌ من الله عزّ وجلّ معهودٌ من واحدٍ إلى واحدٍ عليهم السلام
- باب أنّ الأئمة عليهم السلام لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعهدٍ من الله عزّ وجلّ وأمرٍ
- ١٦٧ منه لا يتجاوزونه
- ١٧٠ باب الأمور التي توجب حجة الإمام عليه السلام
- ١٧١ باب ثبات الإمامة في الأعقاب وأنها لا تعود في أخ ولا عم ولا غيرهما من القرابات
- ١٧٢ باب ما نصّ الله عزّ وجلّ ورسوله على الأئمة عليهم السلام واحداً فواحداً
- ١٧٥ باب الإشارة والنصّ على أمير المؤمنين عليه السلام

- باب الإشارة والنصّ على الحسن بن عليّ عليه السلام ١٧٩
- باب الإشارة والنصّ على الحسين بن عليّ عليه السلام ١٨١
- باب الإشارة والنصّ على عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما ١٨٤
- باب الإشارة والنصّ على أبي جعفر عليه السلام ١٨٤
- باب الإشارة والنصّ على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام ١٨٥
- باب الإشارة والنصّ على أبي الحسن موسى عليه السلام ١٨٦
- باب الإشارة والنصّ على أبي الحسن الرضا عليه السلام ١٨٩
- باب الإشارة والنصّ على أبي جعفر الثاني عليه السلام ١٩٥
- باب الإشارة والنصّ على أبي الحسن الثالث عليه السلام ١٩٨
- باب الإشارة والنصّ على أبي محمد عليه السلام ١٩٩
- باب الإشارة والنصّ إلى صاحب الدار عليه السلام ٢٠١
- باب في تسمية من رآه عليه السلام ٢٠٢
- باب في النهي عن الاسم ٢٠٤
- باب نادر في حال الغيبة ٢٠٤
- باب في الغيبة ٢٠٦
- باب ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في أمر الإمامة ٢١١
- باب كراهية التوقيت ٢٢٨
- باب التّحيص والامتحان ٢٢٩
- باب أنّه من عرف إمامه لم يضرّه تقدّم هذا الأمر أو تأخّر ٢٣١
- باب من ادّعى الإمامة وليس لها بأهلٍ ومن جحد الأئمة أو بعضهم ومن أثبت الإمامة لمن ليس لها بأهلٍ ٢٣٢
- باب فيمن دان الله عزّ وجلّ بغير إمام من الله جلّ جلاله ٢٣٣
- باب من مات وليس له إمامٌ من أئمة الهدى وهو من الباب الأوّل ٢٣٤
- باب فيمن عرف الحقّ من أهل البيت ومن أنكر ٢٣٥
- باب ما يجب على الناس عند مضيّ الإمام ٢٣٦
- باب في أنّ الإمام متى يعلم أنّ الأمر قد صار إليه ٢٣٧
- باب حالات الأئمة عليهم السلام في السنّ ٢٣٨
- باب أنّ الإمام لا يغسله إلّا إمامٌ من الأئمة عليهم السلام ٢٤٠
- باب مواليد الأئمة عليهم السلام ٢٤٠
- باب خلق أبدان الأئمة وأرواحهم وقلوبهم عليهم السلام ٢٤٣

- باب التسليم وفضل المسلمین ٢٤٤
- باب أن الواجب على الناس بعد ما يقضون مناسكهم أن يأتوا الإمام فيسألونه عن معالم دينهم ويعلمونهم ولايتهم ومودتهم له ٢٤٦
- باب أن الأئمة تدخل الملائكة بيوتهم وتطأ بسطهم وتأتيهم بالأخبار عليه السلام ٢٤٦
- باب أن الجن يأتيهم فيسألونهم عن معالم دينهم ويتوجهون في أمورهم ٢٤٧
- باب في الأئمة عليهم السلام أنهم إذا ظهر أمرهم حكموا بحكم داود وآل داود ولا يسألون البيعة عليهم السلام والرحمة والرضوان ٢٤٩
- باب أن مستقى العلم من بيت آل محمد عليه السلام ٢٥٠
- باب أنه ليس شيء من الحق في يد الناس إلا ما خرج من عند الأئمة عليهم السلام وأن كل شيء لم يخرج من عندهم فهو باطل ٢٥٠
- باب فيما جاء أن حديثهم صعب مستصعب ٢٥١
- باب ما أمر النبي صلى الله عليه وآله بالتصيحة لأئمة المسلمين وال لزوم لجماعتهم ومن هم ... ٢٥٣
- باب ما يجب من حق الإمام على الرعية وحق الرعية على الإمام ٢٥٤
- باب أن الأرض كلها للإمام عليه السلام ٢٥٦
- باب سيرة الإمام في نفسه وفي المطعم والملبس إذا ولي الأمر ٢٥٨
- باب نادر ٢٥٩
- باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية ٢٥٩
- باب فيه نتف وجوامع من الرواية في الولاية ٢٧٦
- باب في معرفتهم أولياءهم والتفويض إليهم ٢٧٧

أبواب التاريخ

- باب مولد النبي صلى الله عليه وآله ووفاته ٢٧٨
- باب النهي عن الإشراف على قبر النبي صلى الله عليه وآله ٢٨٧
- باب مولد أمير المؤمنين صلوات الله عليه ٢٨٧
- باب مولد الزهراء فاطمة عليها السلام ٢٩١
- باب مولد الحسن بن علي صلوات الله عليهما ٢٩٣
- باب مولد الحسين بن علي عليه السلام ٢٩٤
- باب مولد علي بن الحسين عليه السلام ٢٩٦
- باب مولد أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام ٢٩٨
- باب مولد أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام ٣٠٠

٣٠٣	باب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
٣١٠	باب مولد أبي الحسن الرضا عليه السلام
٣١٤	باب مولد أبي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام
٣١٨	باب مولد أبي الحسن علي بن محمد عليهما السلام والرضوان
٣٢٢	باب مولد أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام
٣٢٩	باب مولد الصاحب عليه السلام
٣٣٧	باب ما جاء في الاثني عشر والنص عليهم عليهم السلام
	باب في أنه إذا قيل في الرجل شيء فلم يكن فيه وكان في ولده أو ولد ولده فإنه
٣٤٣	هو الذي قيل فيه
٣٤٤	باب أن الأئمة عليهم السلام كلهم قائمون بأمر الله تعالى هادون إليه
٣٤٥	باب صلة الإمام عليه السلام
٣٤٥	باب الفيء والأنفال وتفسير الخمس وحدوده وما يجب فيه
٣٥٣	الفهرس